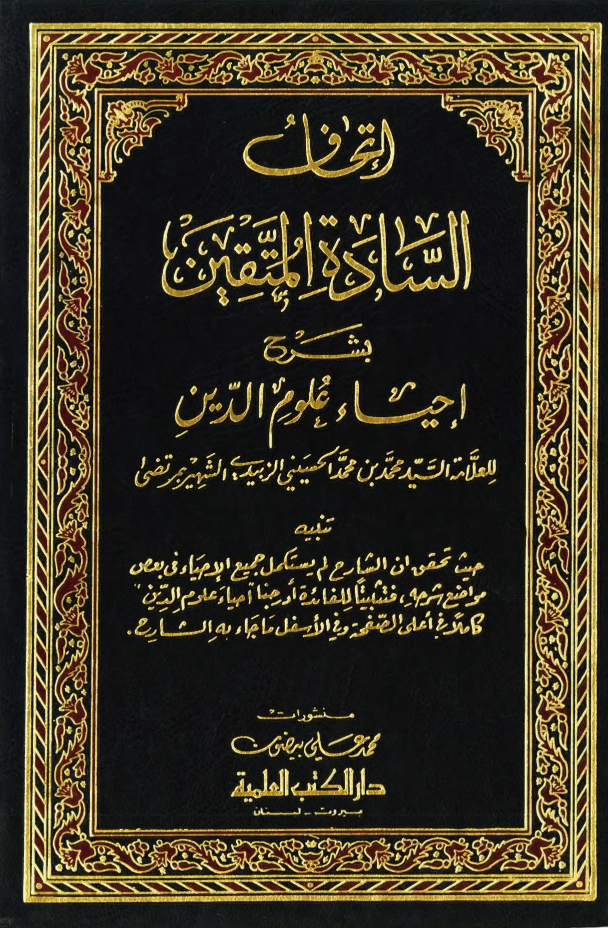


إتحاف
السادة المتقين
بشرح
إحياء علوم الدين
للعلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي الشهير بمرتضى
تنبيه
حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض
مواضع شرحه، فتثبيتاً للفائدة أدرجنا "إحياء علوم الدين"
كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح.
منشورات
محمد علي بيضون
دار الكتب العلمية
بيروت - لبنان

إتحاف السادة المتقين

بشرح

إحياء علوم الدين

تصنيف

العلامة السيد محمد بن محمد الحسيني الزبيدي

الشهير بمرتضى

المتوفى سنة ١٢٠٥ هـ

تنبيه

حيث تحقق أن الشارح لم يستكمل جميع الإحياء في بعض مواضع شرحه فتنبيهاً للفائدة أدرجنا إحياء علوم الدين كاملاً في أعلى الصفحة وفي الأسفل ما جاء به الشارح

الجزء السابع

كتاب آداب الأخوة والصحبة، كتاب آداب العزلة، كتاب آداب السفر، كتاب السماع والوجد.

دار الكتب العلمية

بيروت - لبنان

يطلب من: دار الكتب العلمية بيروت . لبنان
ص.ب: ١١/٩٤٢٤ تلكس: Nasher 41245 Le
هاتف: ٣٦٦١٣٥ - ٨١٥٥٧٣

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم

الحمد لله الذي خص خواص عباده بخصوصيات المواهب فضلاً وإحساناً، وأفاض على هواجسهم عوارف الفيوضات اللدنية آناً فآناً، ونور بصائرهم بحقائق معارفه فاغترفوا بمقاطر الإلفة الإلهية مشاهدة وعياناً، وأودع قلوبهم من أسرار محبته الذاتية جواهر حساناً، تزري قلائد عقودها المزينة ياقوتاً وعقياناً، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على حبيبه وصفيه ونجيه أبي القاسم عبد الله محمد الذي اختاره واصطفاه ورقاه مراتب وأعياناً، ثم بعثه متمماً لمكارم الأخلاق إلى كافة الخلق إنساً وجاناً، وهدى به السبيل الأقوم لمن سبقت له العناية من الأزل رحمة وامتناناً، وأحيا به طرق الإيمان بعد أن جهل مكاناً ووهت أركاناً، وعلى آله السادة المتقين الذين جعل الله محبتهم للسعادة الكبرى عنواناً، وأصحابه الأكرمين الذين فازوا بقربه من الكرامة شرفاً ورضواناً، أما بعد، فهذا شرح:



كتاب آداب الألفة والاخوّة والصحبة والمعاشرة
مع أصناف الخلق وهو الكتاب الخامس
من ربع العادات الثاني
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي غمر صفوة عباده بلطائف التخصيص طولاً وامتناناً. وألف بين قلوبهم فأصبحوا بنعمته اخواناً. ونزع الغل من صدورهم فظلوا في الدنيا أصدقاء

(كتاب آداب الصحبة والأخوة والمعاشرة مع أصناف الخلق).

وهو الخامس من الربع الثاني من كتاب الإحياء للإمام حجة الإسلام أبـي حامد الغزالي سقى الله جدثه صوب رحماه المتالي، قصدت فيه كشف ما أبهم في طي مبانيه وتوضيح ما أودع في سر معانيه، وعزو ما فيه من الأخبار والآثار إلى نقلتها الأئمة الأخيار، وتبيين ما عسى أن يشكل على بعض الأذهان من دقائق أسرار تقف عندها أبكار نبلاء الزمان، شرعت فيه وإن كان في النطق حصر وفي اللسان قصر مستعيناً بالله خير معين وارداً من مناهل مواهبه أصفى معين.

قال المصنف رحمه الله تعالى:

بسم الله الرحمن الرحيم

اقتداء بعنوان الكتاب الكريم وامتثالاً لما ورد في الابتداء بها من خبر السيد العظيم ﷺ.

(الحمد لله الذي عم صفوة عباده) أصل الصفاء الخلوص من الشوب وهو الاختلاط، والمراد خلاصة عباده الذين اصطفاهم من الأزل وصفاهم من شوب الغير واختارهم لقربه والعموم والشمول مترادفان والمعنى شملهم **(بلطائف التخصيص)** اللطائف جمع لطيفة فعيلة من اللطف بالضم وهو الرفق والرأفة ويعبر عنه بما يقع عنده صلاح العبد آخره، والتخصيص التفرد ببعض الشيء بما لا يشاركه غيره في الجملة، والمراد هنا ما يعطى أهل من علو قدر وشرف منزلة مما يختصون به دون غيرهم **(طولاً)** بالفتح أي فضلاً **(وامتناناً)** هو مرادف للطول، **(وألف بين قلوبهم)** أي جعل قلوبهم مائلة لبعضها غير نافرة **(فأصبحوا)** أي صاروا **(بنعمته)** أي بمحض فضله وكرمه **(إخواناً)** كأنهم أشقاء في كمال الأنس والمحبة اقتبس ذلك من قوله تعالى

وأخدانا. وفي الآخرة رفقاء وخلانا. والصلاة على محمد المصطفى وعلى آله وأصحابه الذين اتبعوه واقتدوا به قولاً وفعلاً وعدلاً وإحساناً.

أما بعد؛ فإن التحاب في الله تعالى والأخوّة في دينه من أفضل القربات، وألطف ما يستفاد من الطاعات في مجاري العادات. ولها شروط بها يلتحق المتصاحبون بالمتحابين في الله تعالى وفيها حقوق بمراعاتها تصفو الأخوّة عن شوائب الكدورات ونزغات الشيطان، فبالقيام بحقوقها يتقرب إلى الله زلفى وبالمحافظة عليها تنال الدرجات العلى، ونحن نبين مقاصد هذا الكتاب في ثلاثة أبواب.

﴿فأصبحتم بنعمته أخواناً﴾ [آل عمران: ١٠٣] **(ونزع الغل)** بالكسر هو الحقد **(من صدورهم)** أي من بواطنهم **(فظلوا)** أي صاروا **(في الدنيا أصدقاء)** جمع صديق وهو الذي يصحبك بالصدق **(وأخداناً)** جمع خدن بالكسر وهو صاحب السر، **(وفي الآخرة رفقاء)** جمع رفيق **(وخلاناً)** جمع خليل كنديم وندمان، وفي الجملة اقتباس من قوله تعالى ﴿ونزعنا ما في صدورهم من غل إخواناً على سرر متقابلين﴾ [الحجر: ٤٧]. **(والصلاة)** مع السلام **(على)** سيدنا **(محمد)** عبده **(المصطفى)** يقال: اصطفاه إذا تناول صفوه، واصطفى الله عبده يحتمل معنيين قد يكون بمعنى إياه صافياً عن شوائب الكدورات، وقد يكون بمعنى تخليصه منها، وكلا المعنيين جاريان في لقبه ﷺ **(وعلى آله وأصحابه الذين اتبعوه)** أي سلكوا طريقته **(واقتدوا به)** في سلوكهم في سائر شؤونهم وأحوالهم **(قولاً وفعلاً وعدلاً وإحساناً)**.

(أما بعد: فإن التحابب) تفاعل من الحب وهو ميل القلب أو إحساس بوصلة لا يدري كنهها **(في الله تعالى)** أي في ذاته لا لغرض عاجل أو آجل **(والأخوة في دينه من أفضل القرْبات)** جمع قربة بالضم، أي أفضل ما يتقرب به الى الله تعالى، **(وألطف)** أي أرق وأحسن **(ما يستفاد)** أي يحصل **(من الطاعات)** المرضية التي بها يتقرب إلى الله تعالى **(في مجاري العادات)** جمع مجرى مصدر ميمي، والعادات جمع عادة وهي كل ما تكرر واستمر عليه الناس واشتقاقها من عاد يعود إذا رجع، **(ولها شروط بها يلتحق المتصاحبون بالمتحابين في الله)** أي بمرتبتهم وسيأتي ذكر المتحابين في الله قريباً، **(وفيها حقوق بمراعاتها)** والوقوف بإزائها **(تصفو الأخوة)** أي تخلص **(عن شوائب الكدورات)** أصل الشوب الخلط وإن قل فاعلة بمعنى مفعولة مثل عيشة راضية. وقال الجوهري: الشوائب جمع شائبة وهي الأدناس والأقذار، والكدورات جمع كدورة كل ما يكدر النفس، **(ونزغات الشياطين)** أي عن وساوسهم وإفساداتهم، **(فبالقيام بحقوقها)** الآتي ذكرها **(يتقرب إلى الله زلفى)** أي قربى **(وبالمحافظة عليها تنال الدرجات العلى)** أي العالية، **(ونحن نبين مقاصد هذا الكتاب في ثلاثة أبواب.**

الباب الأول: في فضيلة الألفة والأخوة في الله تعالى وشروطها ودرجاتها وفوائدها .

الباب الثاني: في حقوق الصحبة وآدابها وحقيقتها ولوازمها .

الباب الثالث: في حق المسلم والرحم والجوار والملك وكيفية المعاشرة مع من قد بلي بهذه الأسباب .

(**الباب الأول**) منها : (**في**) بيان (**فضيلة الألفة والأخوة في الله تعالى وشروطها ودرجاتها وفوائدها** .

(**الباب الثاني: في**) بيان (**حقوق الصحبة وآدابها ولوازمها**) وفي بعض النسخ : في حقوق آداب الصحبة وحقيقتها ولوازمها .

(**الباب الثالث: في**) بيان (**حق المسلم**) على المسلم (**و**)حق (**الرحم و**)حق (**الجوار و**)حق (**الملك وكيفية المعاشرة مع من يدلي**) أي يتقرب (**بهذه الأسباب**) .

الباب الأول

في فضيلة الألفة والأخوة وفي شروطها ودرجاتها وفوائدها

فضيلة الألفة والاخوة:

اعلم أن الألفة ثمرة حسن الخلق، والتفرق ثمرة سوء الخلق. فحسن الخلق يوجب التحاب والتآلف والتوافق وسوء الخلق يثمر التباغض والتحاسد والتباغض والتدابر، ومهما كان المثمر محموداً كانت الثمرة محمودة، وحسن الخلق لا تخفى في الدين فضيلته وهو الذي مدح الله سبحانه به نبيه عليه السلام إذ قال: ﴿وإنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عظيم﴾ [القلم: ٤]،

الباب الأول

في فضيلة الألفة والأخوة وفي شروطها ودرجاتها وفوائدها

بيان (**فضيلة الألفة والأخوة**) في الله تعالى:

(**اعلم أن الألفة**) بضم الهمزة وكسرها اتفاق الآراء في المعاونة عن تدبير المعاش (**ثمرة حسن الخلق**) فحسن الخلق هو الأصل بمنزلة الشجرة وثمرتها الألفة، (**والتفرق**) على البعض (**ثمرة سوء الخلق**) فإنه يحمل على ذلك. (**فحسن الخلق يوجب التحاب والتآلف والتوافق**) وبها يتم نظام المعاش (**وسوء الخلق يثمر التباغض والتحاسد والتدابر**) وبها يفسد نظام المعاش، (**ومهما كان المثمر محموداً كانت الثمرة محمودة**) لا محالة. (**وحسن الخلق لا يخفى في الدين فضيلته**) ومقامه (**وهو الذي مدح الله سبحانه به نبيه ﷺ إذ قال ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾**).

أخرج ابن مردويه، وأبو نعيم في الدلائل، والواحدي من حديث عائشة رضي الله عنها قالت: « ما كان أحد أحسن خلقاً من رسول الله ﷺ ما دعاه أحد من أصحابه ولا من أهل بيته إلا قال لبيك فلذلك أنزل الله تعالى: ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ ».

وأخرج ابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، ومسلم، وابن المنذر، والحاكم، وابن مردوية من حديث سعد بن هشام رضي الله عنه قال: أتيت عائشة فقلت، يا أم المؤمنين أخبريني بخلق رسول الله ﷺ قالت: كان خلقه القرآن أما تقرأ القرآن ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ ».

وقال النبي ﷺ : « أكثرُ ما يدخل الناس الجنة تقوى الله وحسن الخلق » . وقال أسامة بن شريك : قلنا يا رسول الله ما خير ما أعطي الإنسان؟ فقال : « خلق حسن » . وقال ﷺ : « بعثت لأتمم محاسن الأخلاق » وقال ﷺ : « أثقل ما يوضع في الميزان خلق حسن » .

وأخرج ابن المبارك وعبد بن حميد ، وابن المنذر ، والبيهقي في الدلائل ، عن عطية العوفي في قوله : ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ قال : أدب القرآن » .

وأخرج ابن المنذر ، عن ابن عباس ﴿وإنك لعلى خلق عظيم﴾ قال : القرآن » .

وأخرج ابن جرير وابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه من طرق عن ابن عباس قال « الدين » .

وأخرج عبد بن حميد عن ابن مالك قال : « الإسلام » .

وأحرج عبد بن حميد ، عن ابن ابزى ، وسعيد بن جبير قال : « على دين عظيم » .

(**وقال النبي ﷺ « أكثر ما يدخل الجنة تقوى الله وحسن الخلق »**) قال العراقي : رواه الترمذي والحاكم من حديث أبي هريرة وقال : صحيح الإسناد وقد تقدم اهـ .

(**وقال أسامة بن شريك**) الثعلبي بالمثلثة والمهملة صحابي تفرد بالرواية عنه زياد بن علاقة على الصحيح ، روى له الأربعة (**قلنا : يا رسول الله ما خير ما أعطي الإنسان؟ فقال : « حسن الخلق »**) وفي نسخة « خلق حسن » . قال العراقي : رواه ابن ماجه بإسناد صحيح .

(**وقال ﷺ « بعثت لأتمم مكارم الأخلاق »**) بعدما كانت ناقصة أو أجمعها بعد التفرقة . وقال بعضهم : أشار به إلى أن الأنبياء قبله بعثوا بمكارم الأخلاق وبقيت بقية فبعث ﷺ بما كان معهم وبتمامها . وقال الحكيم الترمذي : أنبأنا به أن الرسل قد مضت ولم تتمم هذه الأخلاق فبعث بإتمام ما بقي عليهم . قال العراقي : رواه أحمد والبيهقي والحاكم وصححه من حديث أبي هريرة انتهى .

قلت : لكن لفظهم جميعاً إنما بعثت قال الحافظ السخاوي : أورده مالك في الموطأ بلاغاً عن النبي ﷺ .

وقال ابن عبد البر : هو متصل من وجوه صحاح عن أبي هريرة مرفوعاً منها ما أخرجه أحمد في مسنده ، والخرائطي في أول المكارم من حديث محمد بن عجلان عن القعقاع بن حكيم عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً « إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق » . ورجاله رجال الصحيح .

قلت : وكذلك رواه ابن سعد في الطبقات ، والبخاري في الأدب المفرد .

ثم قال السخاوي : وللطبراني في الأوسط بسند فيه عمر بن إبراهيم القرشي وهو ضعيف عن

وقال ﷺ: «ما حسن الله خلق امرىء وخلقه فيطعمه النار» وقال ﷺ: «يا أبا هريرة

جابر مرفوعاً «إن الله بعثني بتمام مكارم الأخلاق وكمال محاسن الأفعال» ومعناه صحيح، وقد عزاه الديلمي لأحمد بن معاذ، وما رأيته فيه انتهى.

قال الحراني: صالح الأخلاق هي صلاح الدين والدنيا والمعاد التي جمعها في قوله: «اللهم أصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري وأصلح لي دنياي التي هي معاشي واصلح لي آخرتي التي فيها معادي».

تنبيه:

قال الشيخ الأكبر قدس سره: معنى الحديث أنه لما قسمت الأخلاق إلى مكارم وإلى سفساف وظهرت مكارم الأخلاق كلها في شرائع الرسل وتبيين سفسافها من مكارمها عندهم وما في العالم إلا أخلاق الله وكلها مكارم، فما ثم سفساف أخلاق فبعث فبينها عليها السلام بالكلمة الجامعة إلى الناس كافة، وأوتي جوامع الكلم، وكل نبي يقدمه على شرع خاص فأخبر عليه السلام أنه بعث ليتمم صالح الأخلاق لأنها أخلاق الله، فالحق ما قيل فيه أنه سفساف أخلاق بمكارم أخلاق، فصار الكل مكارم أخلاق، فما ترك عليه السلام في العالم سفساف أخلاق جملة واحدة لمن عرف مقصد الشرع فأبان لنا مصارف لهذا المسمى سفسافاً من نحو حرص وحسد وشره وبخل، وكل صنعة مذمومة فأعطانا لها مصارف إذا أجريناها عليها عادت مكارم أخلاق وزال عنها اسم الذم فكانت محمودة فتمم لله بهمكارم الأخلاق فلا ضد لها، كما أنه لا ضد للحق لكن منا من عرف المصارف ومنا من جهلها.

(**وقال ﷺ «أثقل ما يوضع في الميزان خلق حسن»**) وفي بعض النسخ: أثقل شيء في الميزان الخلق الحسن. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح.

(**وقال ﷺ: «ما أحسن الله خلق**) بفتح فسكون (**امرئ**) أي رجل(و)لا (**خلقه**) بضمها (**فتطعمه النار**») أي تأكله قال الطيبي: استعار الطعم للإحراق مبالغة كان الإنسان طعامها تتغذى به نحو قوله تعالى ﴿وقودها الناس والحجارة﴾ [البقرة: ٢٤] أي الناس كالوقود والحطب الذي تشتعل به النار. قال العراقي: رواه ابن عدي والطبراني في مكارم الأخلاق وفي الأوسط، والبيهقي في شعب الإيمان من حديث أبي هريرة. قال ابن عدي: في إسناده بعض النكرة انتهى.

قلت: وكذلك ابن عساكر كلهم من طريق هشام بن عمار، عن عبد الله بن يزيد النكري، عن ابن غسان محمد بن مطرف المسمعي، عن داود بن فداهيج، عن أبي هريرة بزيادة «أبداً» في آخر الحديث وهو ظرف وضعه للمستقبل ويستعمل للماضي مجازاً وهو مبالغة. وفي الميزان: داود بن فداهيج ضعيف. وقال ابن عدي: لا أرى بمقدار ما يرويه بأساً وله حديث فيه نكرة ثم ساق له هذا الخبر انتهى.

عليك بحسن الخلق، قال أبو هريرة رضي الله عنه: وما حسن الخلق يا رسول الله؟ قال: تصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك» ولا يخفى أن ثمرة الخلق الحسن

وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، وتعقبه الجلال السيوطي فإنه ورد من طريق آخر وذكر المسلسل بالاتكاء كما سيأتي ذكره.

قلت: وقد روي من حديث ابن عمر، ومن حديث عائشة، ومن حديث الحسن بن علي، ومن حديث أنس. أما حديث ابن عمر فأخرجه ابن عدي ولفظه «ما حسن الله خلق عبد وخلقه فأطعم لحمه النار».

وأما حديث عائشة فأخرجه الشيرازي في الألقاب ولفظه «ما حسن الله وجه امرئ مسلم فيريد عذابه».

وأما حديث الحسن بن علي فأخرجه الخطيب في التاريخ ولفظه «ما حسن الله خلق عبد وخلقه إلا استحيا أن تطعم النار لحمه» وطرق هذه الألفاظ كلها ضعيفة، لكن تقوى بتعددها وتكثرها.

وأما حديث أنس فأخرجه الخطيب أيضاً.

وقال السيوطي، قال السلفي: قرأت على الفتح الغزنوي وهو متكيء قرأت على حمزة بن يوسف وهو متكيء، قرأت على علي بن محمد وهو متكيء، قرأت على الحسن بن الحجاج الطبراني وهو متكيء، قرأت على ابن العلاء الكوفي وهو متكيء، قرأت على عاصم بن علي وهو متكيء، قرأت على الليث بن سعد وهو متكيء، قرأت على بكر بن الفرات وهو متكيء، قرأت على أنس بن مالك وهو متكيء، قال قال رسول الله ﷺ «ما حسن الله خلق رجل ولا خلقه فتطعمه النار» حديث غريب التسلسل ورجاله ثقات هذا كلام السيوطي.

قلت: أخرجه الحافظ بن ناصر الدين الدمشقي في مسلسلاته عن أبي بكر محمد بن عبد الله الحافظ إجازة عن أبي الفتح القرشي، عن أبي ظافر، عن السلفي بشرط التسلسل ثم قال: رواه مسلسلاً كذلك أبو علي الحسن بن علي البردعي، عن أبي بكر محمد بن عدي بالبصرة، عن الحسن ابن الحجاج الطبراني به. تابعها أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن الحسين بن حسنويه فرواه مسلسلاً عن أبي علي الحسن بن الحجاج بن غالب الطبري به.

(وقال ﷺ «يا أبا هريرة عليك بحسن الخلق، قال أبو هريرة) رضي الله عنه: **(وما حسن الخلق يا رسول الله؟ قال: تصل من قطعك وتعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك»)** قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من رواية الحسن عن أبي هريرة ولم يسمع منه انتهى.

قلت: هكذا قاله عبد الرحمن بن أبي حاتم عن أبيه في ترجمة الحسن أنه لا يصح له سماع من أبي هريرة.

(ولا يخفى أن ثمرة حسن الخلق الألفة) واجتماع الكلمة **(وانقطاع الوحشة)** من البين

الألفة وانقطاع الوحشة ومهما طاب المثمر طابت الثمرة، كيف وقد ورد في الثناء على نفس الألفة سيما إذا كانت الرابطة هي التقوى والدين وحب الله من الآيات والأخبار والآثار ما فيه كفاية ومقنع، قال الله تعالى مظهراً عظيم منته على الخلق بنعمة الألفة: ﴿لو أَنْفَقْتَ ما في الأرْض جيعاً ما أَلَّفْتَ بَيْنَ قُلُوبِهِمْ ولكِنَّ اللهَ أَلَّفَ بينهُم﴾ [الأنفال: ٦٣]، وقال: ﴿فأصْبَحْتُم بنعمتِهِ إخواناً﴾ [آل عمران: ١٠٣] أي بالألفة، ثم ذم التفرقة وزجر عنها فقال عز من قائل: ﴿واعتصِمُوا بحبل الله جميعاً ولا تَفَرَّقُوا﴾ إلى ﴿لعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ [آل عمران: ١٠٣]، وقال ﷺ: «إن

وارتفاع الكلفة والمشقة، (**ومهما طاب المثمر طابت الثمرة، فكيف وقد ورد في الثناء على نفس الألفة سيما إذا كانت الرابطة**) لها (**هي الدين والتقوى وحب الله تعالى من الآيات والاخبار والآثار ما فيه كفاية ومقنع. قال الله تعالى**) في كتابه العزيز (**مظهراً عظيم منته على الخلق بنعمة الألفة**) إذ ألف قلوبهم بعد أن كانوا متفرقين: ﴿هو الذي أيدك بنصره وبالمؤمنين* وألف بين قلوبهم (**لو أنفقت ما في الأرض جيعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم﴾ [الأنفال: ٦٢، ٦٣] وقال ﴿فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾ [آل عمران: ١٠٣] أي بالألفة**) متفقين وعلى البر والتقوى مصطحبين، (**ثم**) ضم التذكرة بالنعم عليهم إلى تقواه وأمر بالاعتصام بحبله وهداه و(**ذم التفرقة وزجر عنها**) إن جمعتهم الدار وقرت ذلك بالمنة عليهم إذ أنقذهم من شفا حفرة النار، وقد جعل ذلك كله من آياته الدالة عليه سبحانه ووسيلة المواصلة بالهداية إليه، (**فقال عز من قائل**) في مجمل ما شرحناه: ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته (**واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ إلى قوله ﴿لعلكم تهتدون﴾ وهو قوله ﴿واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخواناً وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تهتدون﴾ [آل عمران: ١٠٢، ١٠٣]**).

(**وقال ﷺ «إن أقربكم مني مجلساً أحاسنكم أخلاقاً الموطئون أكنافاً الذين يألفون ويؤلفون»**) قوله: أحاسنكم جمع أحسن أفعل من الحسن، والأخلاق: جمع خلق وهي أوصاف الإنسان التي يعامل بها غيره وهو محمود ومذموم، والموطئون: من التوطئة وهي التذليل وفراش وطيء لا يؤذي جنب النائم، والأكناف: الجوانب أراد الذين جوانبهم وطيئة يتمكن فيها من يصاحبهم ولا يتأذى وهو من أحسن المبالغة.

قال العراقي: رواه الطبراني في مكارم الأخلاق من حديث جابر انتهى.

قلت: ورواه البيهقي عن ابن عباس بلفظ «خياركم أحاسنكم أخلاقاً الموطئون أكنافاً وشراركم الثرثارون». ويروى في حديث جابر أيضاً بلفظ «أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً» وفي آخر «وأبغضكم إلي وأبعدكم مني أساويكم أخلاقاً».

أقربكم مني مجلساً أحاسنكم أخلاقاً الموطئون أكنافاً الذين يألفون ويؤلفون». وقال ﷺ: «المؤمن آلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف». وقال ﷺ في الثناء على الإخوّة في الدين: من أراد الله به خيراً رزقه خليلاً صالحاً إن نسي ذكّره وإن ذكر أعانه». وقال ﷺ: «مثل الأخوين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى وما

(وقال ﷺ «المؤمن آلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف») قال الماوردي: بين به أن الإنسان لا تصلح حاله إلا الإلفة الجامعة فإنه مقصود بالأذية محسود بالنعمة فإذا لم يكن آلفاً مألوفاً تخطفه أيدي حاسديه وتحكم فيه أهواء أعاديه فلم تسلم له نعمه ولم تصف له مدة، وإذا كان ألفاً مألوفاً انتصر بالإلفة على أعاديه وامتنع به من حاسديه فسلمت نعمته منهم وصفت مدته عنهم، وإن كان صفو الزمان كدراً ويسره عسراً وسلمه خطراً، والعرب تقول: من قل ذل انتهى.

قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث سهل بن سعد، والحاكم من حديث أبي هريرة وصححه اهـ.

قلت: أخرجه الحاكم في المستدرك من طريق صخر عن أبي حازم عن أبي هريرة وقال: إنه صحيح على شرطهما ولا أعلم له علة، وتعقبه الذهبي فإن أبا حازم هو المدني لا الأشجعي وهو لم يلق أبا هريرة ولا لقيه أبو صخر اهـ.

وقال الحافظ السخاوي: وقد رواه العسكري من طريق الزبير بن بكار عن خالد بن وضاح عن أبي حازم بن دينار فقال: عن أبي صالح عن أبي هريرة، بل هو عند البيهقي في الشعب والقضاعي والعسكري من حديث عبد الملك بن أبي كريمة عن ابن جريج عن عطاء عن جابر مرفوعاً بلفظ «المؤمن آلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف وخير الناس أنفعهم للناس» وليست الجملة الأخيرة منه عند العسكري انتهى.

قلت: وقد رواه هكذا بتمامه الدارقطني في الإفراد والضياء في المختارة.

(وقال ﷺ في الثناء على الأخوة في الدين «من أراد الله به خيراً رزقه خليلاً صالحاً إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه») هكذا هو في القوت، وفي نسخة العراقي «أخاً صالحاً» وقال: هو غريب بهذا اللفظ، والمعروف أن ذلك في الأمير. رواه أبو داود من حديث عائشة «إذا أراد الله بالأمير خيراً جعل له وزير صدق إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه» الحديث ضعفه ابن عدي. ولأبي عبد الرحمن السلمي في آداب الصحبة من حديث علي «من سعادة المرء أن يكون إخوانه صالحين» انتهى.

قلت: وباقي حديث عائشة «وإذا أراد به غير ذلك جعل له وزير سوء إن نسي لم يذكره وإن ذكر لم يعنه» وقد رواه البيهقي أيضاً.

(وقال ﷺ: «مثل الأخوين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى وما التقى

التقى مؤمنان قط إلا أفاد الله أحدهما من صاحبه خيراً ». وقال عليه السلام في الترغيب في الاخوّة في الله: « من آخى أخا في الله رفعه الله درجة في الجنة لا ينالها بشيء من عمله ». وقال أبو إدريس الخولاني لمعاذ: إني أحبك في الله، فقال له: أبشر ثم أبشر فإني

مؤمنان قط إلا أفاد الله أحدهما من صاحبه خيراً) هكذا هو في القوت، قال العراقي: رواه أبو عبد الرحمن السلمي في آداب الصحبة، والديلمي في مسند الفردوس من حديث أنس، وفيه أحمد بن محمد بن غالب الباهلي كذاب، وهو من قول سلمان الفارسي في الأول من الحربيات انتهى.

قلت: وأخرجه ابن شاهين في الترغيب والترهيب من طريق دينار عن أنس مرفوعاً « مثل المؤمنين إذا التقيا مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى » ودينار أبو مكيس قال ابن حبان: يروي عن أنس أشياء موضوعة انتهى، والباهلي هذا يعرف بغلام خليل. قال الدارقطني: كان يضع الحديث.

وأما الذي في أول الحربيات فقال أبو الحسن علي بن عمر بن محمد السكري الحريري، حدثنا أحمد بن الحسين بن عبد الجبار، ثنا يحي بن معين، ثنا وهب بن جرير، ثنا أبي قال: سمعت الأعمش يحدث عن عمرو بن مرة عن أبي البختري عن سلمان قال « مثل المسلم أو المؤمن وأخيه كمثل الكفين تنقي إحداهما الأخرى ».

قلت: وقد رواه بهذا اللفظ أبو نعيم من حديث سلمان مرفوعاً.

(وقال ﷺ في الترغيب في الأخوة في الله « من آخى أخاً في الله رفعه الله درجة في الجنة لا ينالها بشيء من عمله ») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان من حديث أنس « من أحدث عبد إخاء في الله عز وجل إلا أحدث الله عز وجل له درجة في الجنة » وإسناده ضعيف انتهى.

قلت: ورواه أيضاً الديلمي في مسند الفردوس. وسيأتي للمصنف قريباً.

(وقال أبو إدريس) عائذ الله بن عبد الله بن عمرو **(الخولاني)** العوذي. قال الزهري: كان قاضي أهل الشام وقاضيهم في خلافة عبد الملك. قال ابن معين وغيره: مات سنة ثمانين، روى له الجماعة **(لمعاذ)** بن جبل رضي الله عنه اختلف في سماع أبي إدريس من معاذ، فقال أبو زرعة الدمشقي: لم يصح له سماع من معاذ، وإذا حدث عنه أسند ذلك إلى يزيد بن عميرة الزبيدي. وقال الزهري: أدرك أبو إدريس عبادة بن الصامت، وأبا الدرداء، وشداد بن أوس وفاته معاذ بن جبل. وقال أبو عمر بن عبد البر: سماع أبي إدريس من معاذ صحيح عندنا من رواية أبي حازم وغيره، ولعل رواية الزهري عنه أنه قال: فاتني معاذ أراد في معنى من المعاني، وأما لقاؤه وسماعه منه فصحيح غير مدفوع، وقد سئل الوليد بن مسلم وكان عالماً بأيام أهل الشام هل لقي أبو إدريس معاذاً؟ فقال: نعم أدرك معاذاً وأبا عبيدة وهو ابن عشر سنين، ولد يوم حنين سمعت سعيد بن عبد العزيز يقول ذلك. **(إني أحبك في الله، فقال له: أبشر ثم أبشر فإني سمعت**

سمعت رسول الله ﷺ يقول: « ينصب لطائفة من الناس كراسي حول العرش يوم القيامة، وجوههم كالقمر ليلة البدر، يفزع الناس وهم لا يفزعون ويخاف الناس وهم لا يخافون وهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون، فقيل: من هؤلاء يا رسول الله ؟ فقال: هم المتحابون في الله تعالى »، ورواه أبو هريرة رضي الله عنه وقال فيه: إن حول العرش منابر من نور عليها قوم لباسهم نور ووجوههم نور ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء، فقالوا: يا رسول الله صفهم لنا، فقال: هم المتحابون في الله والمتجالسون في الله والمتزاورون في الله »، وقال ﷺ: « ما تحاب اثنان في الله إلا كان

رسول الله ﷺ يقول: « ينصب لطائفة) أي لجماعة من الناس **(كراسي)** جمع كرسي **(حول العرش يوم القيامة، وجوههم كالقمر ليلة البدر)** وهي ليلة نصف الشهر، **(يفزع الناس ولا يفزعون ويخاف الناس ولا يخافون أولئك أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون » فقيل: من هؤلاء يا رسول الله؟ قال: هم المتحابون في الله »)** قال العراقي: رواه أحمد والحاكم في حديث طويل أن أبا إدريس قال: قلت لمعاذ والله إني لأحبك في الله. قال: إني سمعت رسول الله ﷺ يقول « إن المتحابين بجلال الله في ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله » وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، وهو عند الترمذي من رواية أبي مسلم الخولاني عن معاذ بلفظ: « المتحابون في جلالي لهم منابر من نور يغبطهم النبيون والشهداء » قال: حديث حسن صحيح. ولأحمد من حديث أبي مالك الأشعري « إن لله عباداً ليسوا بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء على منازلهم وقربهم من الله عز وجل » الحديث وفيه « تحابوا في الله وتصافحوا به يضع الله لهم يوم القيامة منابر من نور فيجعل وجوههم نوراً وثيابهم نوراً يفزع الناس يوم القيامة ولا يفزعون وهم أولياء الله الذين لا خوف عليهم ولا هم يحزنون » وفيه شهر بن حوشب مختلف فيه انتهى.

قلت: وروى الطبراني في الكبير من حديث معاذ: « إن المتحابين في الله في ظل العرش » ومن حديث أبي أيوب « المتحابون في الله على كراسي من ياقوت حول العرش » وأخرج أبو نعيم في الحلية في ترجمة سعيد الجريري، عن عبد الله بن بريدة، عن أبيه رفعه « إن في الجنة غرفاً ترى ظواهرها من بواطنها وبواطنها من ظواهرها أعدها الله للمتحابين فيه المتزاورين فيه المتباذلين فيه ».

(ورواه أبو هريرة) رضي الله عنه، عن النبي ﷺ **(فقال فيه: « إن حول العرش منابر من نور عليها قوم لباسهم نور ووجوههم نور ليسوا أنبياء ولا شهداء يغبطهم النبيون والشهداء، قالوا: يا رسول الله صفهم لنا، قال: هم المتحابون في الله والمتجالسون فيه والمتزاورون في الله »)**. قال العراقي: رواه النسائي في سننه الكبرى ورجاله ثقات انتهى.

قلت: وفي أول الحلية لأبي نعيم قال: حدثنا محمد بن جعفر بن إبراهيم، ثنا جعفر بن محمد بن

أحبها إلى الله أشدهما حباً لصاحبه » ويقال: إن الأخوين في الله إذا كان أحدهما أعلى مقاماً من الآخر رفع الآخر معه إلى مقامه وأنه يلتحق به كما تلتحق الذرية بالأبوين والأهل بعضهم ببعض، لأن الأخوة إذا اكتسبت في الله لم تكن دون أخوة الولادة. قال عز وجل: ﴿أَلْحَقنَا بهم ذُرِّيَّاتَهُم وما أَلَتْنَاهُم مِنْ عَمَلِهِمْ من شيء﴾ [الطور: ٢١]، وقال ﷺ: « إن الله تعالى يقول حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي وحقت محبتي للذين يتحابون من أجلي وحقت محبتي للذين يتباذلون من أجلي وحقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي ».

شاكر الصائغ، ثنا مالك بن إسماعيل وعاصم بن علي قالا: ثنا قيس بن الربيع، ثنا عمارة بن القعقاع، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إن من عباد الله لأناساً ما هم بأنبياء ولا شهداء يغبطهم الأنبياء والشهداء يوم القيامة بمكانهم من الله تعالى، فقال رجل: من هم وما أعمالهم لعلنا نحبهم؟ قال: قوم يتحابون بروح الله من غير أرحام بينهم ولا أموال يتعاطونها بينهم والله إن وجوههم لنور وأنهم لعلى منابر من نور لا يخافون إذا خاف الناس ولا يحزنون إذا حزن الناس، ثم قرأ ﴿ألا إن أولياء الله لا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ » [يونس: ٦٢].

(وقال ﷺ: « ما تحاب اثنان في ألفة إلا كان أحبها إلى الله أشدهما حباً لصاحبه ») قال العراقي: رواه ابن حبان والحاكم من حديث أنس وقال: صحيح الإسناد أنتهى.

قلت: لفظ الحاكم في البر والصلة: « ما تحاب رجلان في الله إلا كان أفضلهما أشدّهما حباً لصاحبه » وقال صحيح وأقره الذهبي، وقد رواه أيضاً البخاري في الأدب، والبيهقي والطبراني في الأوسط وأبو يعلى والبزار قال الهيثمي: كالمنذري ورجال الأخيرين رجال الصحيح غير مبارك بن فضالة وقد وثقه جماعة على ضعف فيه، وأخرجه أيضاً في المختارة وفي المعجم الكبير للطبراني من حديث أبي عبيدة ومعاذ رفعاه: « ما تحاب رجلان في الله تعالى إلا وضع لهما كرسياً فاجلسا عليه حتى يفرغ الله من الحساب ».

(ويقال: إن الأخوين في الله تعالى إذا كان أحدهما أعلى مقاماً من الآخر رفع) الآخر **(معه إلى مقامه وأنه يلحق به كما تلحق الذرية بالأبوين والأهل بعضهم ببعض لأن الأخوة إذا كانت)** وفي نسخة: إذا اكتسبت **(في الله لم تكن دون أخوة الولادة)** نقله صاحب القوت إلا أنه قال لأن الأخوة عمل كالولادة، **(وقد قال)** الله **(تعالى)** بعد قوله: ﴿ألحقنا بهم ذرياتهم وما ألتناهم من عملهم من شيء﴾ أي: ما نقصناهم، **(وقال ﷺ: « إن الله تعالى يقول: حقت محبتي)** أي وجبت **(للذين يتزاورون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وحقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي »)** قال العراقي رواه أحمد من حديث عمرو بن عبسة وحديث عبادة بن الصامت، ورواه الحاكم وصححه اهـ.

وقال ﷺ: « إن الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون بجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي ». وقال ﷺ: « سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله: إمام عادل، وشاب نشأ في عبادة الله، ورجل قلبه متعلق بالمسجد إذا خرج منه حتى يعود

قلت: حديث عبادة بن الصامت أخرجه أيضاً الطيالسي وابن منيع وابن حبان والطبراني والضياء بلفظ: « قال الله تبارك وتعالى: حقت محبتي للمتحابين فيّ وحقت محبتي للمتواصلين فيّ وحقت محبتي للمتباذلين فيّ المتحابون فيّ على منابر من نور يغبطهم النبيون والصديقون والشهداء » وفي رواية للطبراني: « قال الله تعالى وجبت محبتي للذين يتجالسون فيّ، ووجبت محبتي للذين يتباذلون فيّ، ووجبت محبتي للذين يتلاقون فيّ » وفي لفظ له: « قال الله تعالى حقت محبتي للمتحابين فيّ، وحقت محبتي للمتجالسين فيّ، وحقت محبتي للمتزاورين فيّ ».

وأخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان بلفظ: « قال الله تعالى حقت محبتي على المتحابين أظلهم في ظل العرش يوم القيامة يوم لا ظل إلى ظلي ». وأخرجه البيهقي في الشعب بلفظ: « حقت محبتي للمتحابين فيّ، وحقت محبتي للمتصافيين فيّ، وحقت محبتي للمتباذلين فيّ » وأورده هكذا صاحب العوارف.

وأما حديث عمرو بن عبسة فقد أخرجه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان والطبراني في الكبير بلفظ: « يقول الله تعالى قد حقت محبتي للذين يتحابون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتزاورون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتباذلون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتصادقون من أجلي، وقد حقت محبتي للذين يتناصرون من أجلي » ثم ساق الحديث بطوله وقد روي ذلك أيضاً من حديث معاذ أخرجه أحمد وابن حبان والطبراني والحاكم والبيهقي ولفظه: « قال الله تعالى وجبت محبتي للمتحابين والمتجالسين فيّ والمتباذلين والمتزاورين فيّ ».

(وقال ﷺ: « إن الله تعالى يقول يوم القيامة أين المتحابون لجلالي اليوم أظلهم في ظلي يوم لا ظل إلا ظلي ») قال العراقي رواه مسلم من حديث أبي هريرة أنتهى.

قلت: ورواه أحمد وابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان، والطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية من حديث العرباض ولفظه: « يقول الله تعالى المتحابون لجلالي في ظل عرشي يوم لا ظل إلا ظلي ».

(وقال ﷺ: « سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله إمام عادل) في رعيته وقومه لعموم نفعة وتعديه، **(وشاب)** وخصه لكونه مظنة غلبة الشهوة فملازمة العبادة مع ذلك أشق وأدل على غلبة التقوى **(نشأ في عبادة الله)** أي أفنى شبابه ونشاطه في عبادة الله كما في خبر سلمان، **(ورجل قلبه معلق بالمسجد)** أشار إلى طول الملازمة شبه بالشيء المعلق بالمسجد كالقنديل **(إذا خرج منه حتى يعود إليه)** كنى به عن التردد إليه في جمع أوقات الصلاة فيلازم المسجد ولا يخرج منه إلا وهو ينتظر أخرى فيصليها فيه فهو ملازم للمسجد بقلبه وإن خرج منه

إليه، ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه، ورجل ذكر الله خالياً ففاضت عيناه، ورجل دعته امرأة ذات حسب وجمال فقال إني أخاف الله تعالى، ورجل تصدّق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه». وقال ﷺ: «ما زار رجل

بقالبه فليس المراد دوام الجلوس فيه، (**ورجلان تحابا**) أي أحب كل منهما صاحبه (**في الله**) أي في طلب رضا الله أو لأجله لا لغرض دنيوي (**اجتمعا على ذلك**) أي على الحب المذكور بقلوبهم (**وتفرقا عليه**) أي استمرا على صحبتهما حتى فرق بينهما الموت ولم ينقطع تحابهمالعارض دنيوي، أو المراد يحفظان الحب فيه في الغيبة والحضور وعد هذين واحداً لأن المحبة لا تتم إلا بينهما، (**ورجل ذكر الله**) بلسانه أو قلبه حالة كونه (**خالياً**) عن الناس أو عن الالتفات لما سوى الله وإن كان في ملأ (**ففاضت عيناه**) أي الدموع من عينيه فهو مجاز كجري الميزاب. زاد البيهقي: «من خشية الله» وبكاؤه يكون عن خوف أو شوق أو عن محبة الله عز وجل، (**ورجل دعته**) أي طلبته (**امرأة**) إلى الزنا بها أو للنكاح فخاف العجز عن حقها والشغل عن العبادة بالكسب لها (**ذات حسب**) أي أصل أو مال، ورواية الصحيحين: ذات منصب (**وجمال**) أي مزيد حسن (**فقال**) بلسانه زاجراً لها ويحتمل بقلبه زاجراً لنفسه ولا مانع من الجمع: (**إني أخاف الله**) رب العالمين وخص ذات الحسب والجمال لأن الرغبة فيها أشد فالصبر عنها مع طلبها أشد، (**ورجل تصدق بصدقة**) أي تطوع لأن الزكاة يسن إظهارها كما تقدم (**فأخفاها**) أي كتمها عن الناس (**حتى لا تعلم**) بالرفع نحو مرض حتى لا يرجونه، وبالنصب نحو سرت حتى لا تغيب الشمس (**شماله**) أي من بشماله (**ما تنفق يمينه**) أو ذكره مبالغة في الإخفاء بحيث لو كان شماله رجلاً ما علمها فهو من مجاز التشبيه.

قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة وقد تقدم اهـ.

قلت: قد تقدم الكلام على ذلك في كتاب الزكاة مفصلاً، وقد رواه مالك في الموطأ، والترمذي عن أبي هريرة أو عن أبي سعيد، ورواه أحمد والشيخان والنسائي عن أبي هريرة، ورواه مسلم عنهما معاً. ويروي: «سبعة في ظل العرش يوم لا ظل إلا ظله: رجل ذكر الله ففاضت عيناه ورجل يحب عبداً لا يحبه إلا لله، ورجل قلبه معلق بالمساجد من شدة حبه إياها، ورجل يعطي الصدقة بيمينه فيكاد يخفيها عن شماله، وإمام مقسط في رعيته، ورجل عرضت عليه امرأة ذات منصب وجمال فتركها لجلال الله عز وجل، ورجل كان في سرية مع قوم فلقوا العدو فانكشفوا فحمى آثارهم حتى نجا ونجوا أو استشهد» هكذا رواه ابن زنجويه عن الحسن مرسلاً وابن عساكر عن أبي هريرة. ويروي: «سبعة يظلهم الله تحت ظل عرشه يوم لا ظل إلا ظله: رجل قلبه معلق بالمساجد، ورجل دعته امرأة ذات منصب فقال إني أخاف الله، ورجلان تحابا في الله، ورجل غض عينه عن محارم الله، وعين حرست في سبيل الله، وعين بكت من خشية الله» وهكذا رواه البيهقي في الأسماء عن أبي هريرة باقي الكلام على هذا الحديث تقدم في كتاب الزكاة.

رجلاً في الله شوقاً إليه ورغبة في لقائه إلا ناداه ملك من خلفه طبت وطاب ممشاك وطابت لك الجنة ». وقال ﷺ: « إن رجلاً زار أخاً له في الله، فأرصد الله له ملكاً فقال: أين تريد؟ قال: أريد أن أزور أخي فلاناً، فقال: لحاجة لك عنده؟ قال: لا، قال: لقرابة بينك وبينه؟ قال: لا، قال: فبنعمة له عندك؟ قال: لا، قال: فبمَ؟ قال: أحبه في الله قال: فإن الله أرسلني إليك يخبرك بأنه يحبك لحبك إياه وقد أوجب لك الجنة ». وقال ﷺ: « أوثق عرى الإيمان الحب في الله والبغض في الله »، فلهذا يجب أن

(**وقال ﷺ: « ما زار رجل رجلاً في الله شوقاً إليه ورغبة في لقائه إلا ناداه ملك من خلفه طبت وطاب ممشاك وطابت لك الجنة »**) قال العراقي: رواه ابن عدي من حديث أنس دون قوله: « شوقاً إليه ورغبة في لقائه » وللترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة: « من عاد مريضاً أو زار أخاً في الله ناداه مناد من السماء طبت وطاب ممشاك وتبوأت من الجنة منزلاً قال الترمذي: غريب اهـ.

قلت: وكذلك ابن جرير أيضاً.

(**وقال ﷺ إن رجلاً زار أخاً**) له (**في الله فأرصد الله له ملكاً فقال: أين تريد؟ فقال: أريد أن أزور أخي فلاناً في الله. فقال:**) تزوره (**لحاجة لك عنده**) دنيوية؟ (**فقال: لا، قال: القرابة بينك وبينه؟ قال: لا، قال: بنعمة له عندك تربها؟ قال: لا، قال: فبم**) أي فما الذي حملك أن تزوره؟ (**قال: أحبه في الله تعالى. قال: إن الله أرسلني إليك يخبرك أنه يحبك بحبك إياه وقد أوجب لك الجنة »**) قال العراقي: رواه مسلم عن أبي هريرة اهـ.

ولفظه: « إن رجلاً زار أخاً في الله تعالى في قرية أخرى فأرصد الله تعالى على مدرجه ملكاً فقال: أين تريد؟ قال: أردت أخاً في هذه القرية. قال: هل بينك وبينه رحم تصلها أوله عليك نعمة تربها؟ قال: لا. إني أحببته في الله عز وجل قال: فإني رسول الله إليك إن الله تبارك وتعالى قد أحبك كما أحببته فيه ».

(**وقال ﷺ: « أوثق عري الإيمان**) أي أقواها وأثبتها وأحكمها جمع عروة وهي في الأصل ما يعلق به نحو دلو أو كوز فاستعير لما يتمسك به من أمر الدين ويتعلق به من شعب الإيمان (**الحب في الله والبغض في الله »**) ولفظ القوت: وروينا عن رسول الله ﷺ أنه قال لأصحابه: « أي عري الإيمان أوثق؟ قالوا: الصلاة. قال: حسنة وليس به. قالوا: الحج والجهاد. قال: حسن وليس به. قالوا: فأخبرنا يا رسول الله. قال: أوثق عرى الإيمان الحب في الله تعالى والبغض فيه » اهـ.

قال العراقي: رواه أحمد من حديث البراء بن عازب وفيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه، والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود بسند ضعيف اهـ.

يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء وإخوان يحبهم في الله. ويروى أن الله تعالى أوحى إلى نبي من الأنبياء: أما زهدك في الدنيا فقد تعجلت الراحة وأما انقطاعك إليَّ فقد تعززت بي ولكن هل عاديت فيّ عدواً أو هل واليت فيّ ولياً؟ وقال ﷺ: «اللهم لا تجعل لفاجر عليَّ منَّة فترزقه مني محبة» ويروى: أن الله تعالى أوحى إلى عيسى عليه السلام: «لو أنك عبدتني بعبادة أهل السموات والأرض وحب في الله ليس وبغض في الله ليس ما أغنى عنك ذلك شيئاً» وقال عيسى عليه السلام: تحببوا إلى الله ببغض أهل المعاصي وتقربوا إلى الله بالتباعد منهم والتمسوا رضا الله بسخطهم، قالوا: يا روح الله فمن نجالس؟ قال: جالسوا من تذكركم الله رؤيته ومن يزيد في عملكم كلامه ومن يرغبكم في الآخرة عمله. وروي في الأخبار السالفة أن الله عز وجل أوحى إلى موسى عليه السلام: يا ابن عمران كن يقظاناً وارتد لنفسك إخواناً وكل خدن

قلت: حديث البراء قد أخرجه أيضاً الطيالسي ولفظه قال: «أتدرون أي عرى الإيمان أوثق؟ قلت: الصلاة. قال: الصلاة حسنة وليست بذلك. قلنا: الصيام فقال: مثل ذلك حتى ذكرنا الجهاد فقال مثل ذلك ثم ذكره».

وأخرج الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس: «أوثق عرى الإيمان الموالاة في الله والموادة في الله والحب في الله والبغض في الله». (**فبهذا يجب أن يكون للرجل أعداء يبغضهم في الله كما يكون له أصدقاء وإخوان يحبهم في الله**) عز وجل.

(**وروي أن الله تعالى أوحى إلى نبي من الأنبياء**) فيما تقدم (**أما زهدك في الدنيا فقد تعجلت الراحة وأما انقطاعك إلي فقد تعززت بي ولكن هل عاديت فيّ**) أي في رضائي أو لأجلي (**عدواً وهل واليت فيّ ولياً**) نقله صاحب القوت.

(**وقال ﷺ: «اللهم لا تجعل لفاجر عليَّ منة فترزقه مني محبة**) وفي لفظ: «لا تجعل لفاجر عندي يداً فيحبه قلبي» وقد تقدم الكلام عليه في الكتاب الذي قبله.

(**ويروى أن الله تعالى أوحى إلى عيسى عليه السلام: «لو إنك عبدتني بعبادة أهل السموات والأرض وحب في الله ليس وبغض في الله ليس ما أغنى ذلك عنك شيئاً»**) نقله صاحب القوت، (**وقال عيسى عليه السلام: تحببوا إلى الله ببغض أهل المعاصي وتقربوا إلى الله بالتباعد عنهم والتمسوا رضا الله بسخطهم قالوا: يا روح الله فمن نجالس؟ قال: جالسوا من تذكركم الله رؤيته ومن يزيد في عملكم كلامه ومن يرغبكم في الآخرة عمله**) نقله صاحب القوت.

(**وروي في الأخبار السالفة**) أي الماضية (**أن الله تعالى أوحى إلى موسى بن عمران**)

وصاحب لا يؤازرك على مسرتي فهو لك عدو ، وأوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام فقال: يا داود ما لي أراك منتبذاً وحيداً ، قال: إلهي قليت الخلق من أجلك ، فقال: يا داود كن يقظاناً وارتد لنفسك أخداناً وكل خدن لا يوافق على مسرتي فلا تصاحبه فإنه لك عدو يقسي قلبك ويباعدك مني . وفي أخبار داود عليه السلام أنه قال: يا رب كيف لي أن يحبني الناس كلهم وأسلم فيما بيني وبينك ؟ قال: خالق الناس بأخلاقهم وأحسن فيما بيني وبينك . وفي بعضها : خالق أهل الدنيا بأخلاق الدنيا وخالق أهل الآخرة بأخلاق الآخرة . وقال النبي ﷺ : « إن أحبكم إلى الله الذين يألفون ويؤلفون وإن أبغضكم إلى الله المشاؤن بالنميمة المفرقون بين الإخوان » وقال ﷺ : « إن لله ملكاً نصفه من النار

عليه السلام: **(يا ابن عمران كن يقظاناً)** أي متيقظاً **(وارتد)** أي أطلب **(لنفسك أخداناً)** أي أصحاباً **(فكل خدن)** وصاحب **(لا يؤازرك على محبتي ومسرتي فهو لك عدو)** نقله صاحب القوت.

وقال القشيري في الرسالة: حدثنا حمزة بن يوسف السهمي الجرجاني قال: حدثنا محمد ابن أحمد العبدي، حدثنا أبو عوانة، حدثنا يونس، حدثنا خلف بت تميم، حدثنا أبو الأحوص، عن محمد بن النضر الحارثي. قال: أوحى الله إلى موسى عليه السلام: كن يقظاناً مرتاداً لنفسك أخداناً وكل خدن لا يؤاتيك على مسرتي فاقصه ولا تصاحبه فإنه يقسي قلبك وهو لك عدو وأكثر من ذكري تستوجب شكري والمزيد من فضلي اهـ.

(وأوحى الله تعالى إلى داود عليه السلام) فقال: **(يا داود مالي أراك منتبذاً)** مطروحاً بعيداً عن الناس **(وحداناً)** منفرداً . **(قال: الهي قليت الخلق)** أي أبغضتهم **(من أجلك . قال: داود كن يقظاناً)** أي صاحب يقظة وهي ضد الغفلة **(وارتد)** ولفظ القوت مرتاداً **(لنفسك أخداناً فكل خدن لا يوافقك على مسرتي فلا تصحبه فإنه لك عدو ويقسي قلبك ويباعدك مني)** نقله صاحب القوت والعوارف.

(وفي أخبار داود عليه السلام أنه قال: يا رب كيف لي أن يحبني الناس كلهم وأسلم فيما بيني وبينك؟ قال: خالق الناس بأخلاقهم) أي عاشرهم بما يلائمهم **(وأحسن فيما بيني وبينك، وفي بعضها: خالق أهل الدنيا بأخلاق الدنيا وخالق أهل الآخرة بأخلاق الآخرة)** نقله صاحب القوت والعوارف.

(وقال ﷺ: « إن أحبكم إلى الله الذين يألفون) الناس **(ويؤلفون)** أي تألفهم الناس **(وإن أبغضكم إلى الله المشاؤن بالنميمة)** أي إفساد ذات البين **(المفرقون بين الإخوان)** كذا في القوت. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط والصغير من حديث أبي هريرة بسند ضعيف.

ونصفه من الثلج يقول: اللهم كما ألفت بين الثلج والنار كذلك ألف بين قلوب عبادك الصالحين». وقال أيضاً: «ما أحدث عبد أخاً في الله إلا أحدث الله له درجة في الجنة» وقال ﷺ: «المتحابون في الله على عمود من ياقوتة حمراء في رأس العمود سبعون ألف غرفة يشرفون على أهل الجنة يضيء حسنهم لأهل الجنة كما تضيء الشمس لأهل الدنيا فيقول أهل الجنة: انطلقوا بنا ننظر إلى المتحابين في الله فيضيء حسنهم لأهل الجنة كما تضيء الشمس، عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم: المتحابون في الله».

(وقال ﷺ: «إن لله ملكاً نصفه من النار ونصفه من الثلج يقول) في دعائه أبداً: (اللهم كما ألفت بين الثلج والنار) كذلك (ألف بين) قلوب (عبادك الصالحين») كذا في القوت. قال العراقي: رواه أبو الشيخ بن حبان في كتاب العظمة من حديث معاذ بن جبل والعرباض بن سارية بسند ضعيف.

قلت: أخرجه إبراهيم الحربي في غريبه عن يعقوب بن إبراهيم، عن ابن عاصم، عن ثور عن خالد بن معدان قال: «إن لله ملكاً» فذكره إلا أنه فيه: «اللهم كما ألفت بين هذا الثلج وهذه النار فلا الثلج يطفىء النار ولا النار تذيب الثلج ألف بين قلوب عبادك الصالحين». وهكذا هو في عوارف المعارف، ثم وجدته في مسند الديلمي قال: أخبرنا عبدوس، ثنا محمد بن الحسين، ثنا محمد ابن بشر، ثنا عدي بن عمير، ثنا أبو الحسن بن البراء، ثنا عبد المنعم بن إدريس، عن أبيه، عن وهب، عن ابن عباس رفعه: «إن لله ملكاً نصف جسده الأعلى ثلج ونصفه الأسفل نار ينادي بصوت رفيع: اللهم يا مؤلفاً بين الثلج والنار ألف بين قلوب عبادك الصالحين على طاعتك سبحان الذي كف حر هذه النار فلا تذيب هذا الثلج وكف برد هذا الثلج فلا يطفىء حر هذه النار».

(وقال) ﷺ (أيضاً: «ما أحدث أحد إخاء) بالمد (في الله) تعالى (إلا أحدث الله له درجة في الجنة») أي أعدله منزلة عالية فيها بسبب احداثه ذلك الإخاء فيه. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان من حديث أنس وقد تقدم اهـ.

قلت: ورواه كذلك الديلمي في مسند الفردوس وإسناده ضعيف.

(وقال) ﷺ: («المتحابون في الله على عمود من ياقوتة حمراء في رأس العمود سبعون ألف غرفة) وهي بالضم العلية جمعه غرف وغرفات (يشرفون) أي يطلعون (على أهل الجنة حتى يضيء حسنهم لأهل الجنة كما تضيء الشمس لأهل الدنيا فيقول أهل الجنة: انطلقوا بنا ننظر المتحابين في الله فيضيء حسنهم لأهل الجنة) ونص العوارف: فإذا أشرفوا عليهم أضاء حسنهم (كما تضيء الشمس لأهل الدنيا عليهم ثياب سندس خضر مكتوب على جباههم:) هؤلاء (المتحابون في الله تعالى») هكذا أورده صاحب القوت والعوارف. قال العراقي: رواه الترمذي الحكيم في النوادر من حديث ابن مسعود بسند ضعيف اهـ.

الآثار: قال علي رضي الله عنه: عليكم بالإخوان فإنهم عدة في الدنيا والآخرة ألا تسمع إلى قول أهل النار ﴿فمَا لَنَا من شافعين* ولا صديق حميم﴾ [الشعراء: ١٠٠، ١٠١]. وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: والله لو صمت النهار لا أفطره، وقمت الليل لا أنامه، وأنفقت مالي غلقاً غلقاً في سبيل الله أموت يوم أموت وليس في قلبي حب لأهل طاعة الله وبغض لأهل معصية الله ما نفعني ذلك شيئاً. وقال ابن السماك عند موته: اللهم إنك تعلم إني إذا كنت أعصيك كنت أحب من يطيعك فاجعل ذلك قربة لي إليك. وقال الحسن ـ على ضده ـ يا ابن آدم لا يغرنك قول من يقول المرء مع من أحب فإنك لن تلحق الأبرار إلا بأعمالهم فإن اليهود والنصارى يحبون أنبياءهم وليسوا معهم. وهذه إشارة إلى أن مجرد

قلت وعند الطراني في الكبير من حديث أبي أيوب «المتحابون في الله على كراسي من ياقوت حول العرش».

(**الآثار: قال علي رضي الله عنه: عليكم بالإخوان فإنهم عدة في الدنيا والآخرة ألا تسمع**) إلى (**قول أهل النار: ﴿فما لنا من شافعين * ولا صديق حميم﴾**) قال صاحب القوت والعوارف: والأصل في الحميم الهميم أبدلت الهاء حاء لقرب مخرجها مأخوذ من الاهتمام أي يهتم بأمره فالاهتمام بمهم الصديق حقيقة الصداقة. (**وقال عبد الله بن عمر**) بن الخطاب رضي الله عنهما: (**والله لو صمت النهار لا أفطره وقمت الليل لا أنامه، وأنفقت مالي غلقاً**) أي حبساً (**في سبيل الله**) تعالى (**أموت حيث أموت وليس في قلبي حب لأهل طاعة الله و**) لا (**بغض لأهل معصيته ما نفعني ذلك شيئاً**) نقله صاحب القوت فقال: روينا عن عمر بن الخطاب وابنه عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قالا: لو أن رجلاً صام النهار لا يفطر وقام الليل لم ينم وجاهد ولم يحب في الله ويبغض في الله ما نفعه ذلك شيئاً. (**وقال ابن السماك**) واعظ بغداد مشهور يكنى أبا العباس واسمه محمد بن صبيح (**عند موته: اللهم إنك تعلم أني إذ كنت أعصيك كنت أحب من يطيعك فاجعل ذلك قربة مني إليك**) نقله صاحب القوت. (**وقال الحسن**) البصري (**على ضده يا ابن آدم لا يغرنك قول من يقول المرء مع أحب**). هو حديث مرفوع أخرجه أحمد والشيخان والثلاثة عن أنس، وأخرجه البيهقي من حديث ابن مسعود (**فإنك لن تلحق بالأبرار**) أي درجتهم (**إلا إذا عملت بأعمالهم**) أي ولو قلت: (**فإن اليهود والنصارى يحبون أنبياءهم وليسوا معهم**) أخرجه العسكري في الأمثال من طريق داود ابن [1] حدثنا الحسن بن واصل قال، قال الحسن: لا تغتر يا ابن آدم بقول من يقول: أنت مع من أحببت فإنه من أحب قوماً اتبع آثارهم، واعلم أنك لن تلحق بالأخيار حتى تتبع آثارهم وحتى تأخذ بهديهم وتقتدي بسننهم وتصبح وتمسي على مناهجهم حرصاً على أن تكون منهم اهـ.

---

(١) هنا بياض في الأصل.

ذلك من غير موافقة في بعض الأعمال أو كلها لا ينفع، وقال الفضيل في بعض كلامه: هاه! تريد أن تسكن الفردوس وتجاور الرحمن في داره مع النبيين والصدّيقين والشهداء والصالحين؟ بأي عمل عملته؟ بأي شهوة تركتها؟ بأي غيظ كظمته؟ بأي رحم قاطع وصلتها؟ بأي زلة لأخيك غفرتها؟ بأي قريب باعدته في الله؟ بأي بعيد قاربته في الله؟

(وهذه إشارة إلى أن مجرد ذلك) أي الحب **(من غير موافقة في بعض الأعمال أو كلها لا ينفع)** صاحبه وكأنه يعني أن اللحوق بالأبرار لا يتم إلا بالمحبة الكاملة لا بمطلق المحبة وعلامة المحبة الكاملة موافقة المحب المحبوب في التخلق بأخلاقه مع الإستطاعة وإليه أشار القائل:

تعصي الإلـه وأنـت تظهـر حبـه ... هـذا لعمـري في القيـاس بـديـعُ
لو كان حبـك صـادقـاً لأطـعـتـه ... إن المحـب لمن يحب مطيـعُ

(وقال الفضيل) بن عياض رحمه الله تعالى **(في بعض كلامه: هاه أتريد أن تسكن الفردوس وتجاور الرحمن في جواره مع النبيين والصديقين والشهداء والصالحين)**.

قلت: هو ملفق من كلامين بإسنادين مختلفين: قال أبو نعيم في الحلية في ترجمته: حدثنا محمد بن إبراهيم، ثنا المفضل بن محمد، ثنا إسحاق بن إبراهيم قال: قال رجل للفضيل: كيف أصبحت وكيف أمسيت؟ فقال: في عافية. فقال: كيف حالك؟ فقال: عن أي حال تسأل عن حال الدنيا أو حال الآخرة إن كنت تسأل عن حال الدنيا فإن الدنيا قد مالت بنا وذهبت بنا كل مذهب، وإن كنت تسأل عن حال الآخرة فكيف ترى حال من كثرت ذنوبه وضعف عمله وفني عمره ولم يتزود لمعاده ولم يتأهب للموت ولم يتصنع ولم يتشمر للموت ولم يتزين للموت وتزين للدنيا؟ هيه: وقعد يحدث يعني نفسه فاجتمعوا حولك يكتبون عنك بخ فقد تفرغت للحديث، ثم قال: هاه: وتنفس طويلاً ويحك أتحسن أن تحدث أو أنت أهل أن يحمل عنك استح يا أحمق بين الحمقان، لولا قلة حيائك وسفاهة رأيك ما جلست تحدث، وأنت أنت أما تعرف نفسك، أما تذكر ما كنت وكيف كنت، أما لو عرفوك ما جلسوا إليك ولا كتبوا عنك ولا سمعوا منك شيئاً أبداً إلى آخر ما ذكر بطوله.

وقال أيضاً: حدثنا أبو محمد بن حيان، حدثنا أحمد بن الحسين، ثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا الفيض ابن إسحاق قال: سمعت فضيلاً يقول: تريد الجنة مع النبيين والصديقين وتريد أن تقف مع نوح وإبراهيم ومحمد عليهم السلام **(بأي عمل عملته)** لله عز وجل؟ **(بأي شهوة تركتها)** لله عز وجل؟ **(بأي غيظ كظمته؟ بأي رحم مقطوعة وصلتها؟ بأي زلة)** أي سقطة **(لأخيك غفرتها)** ولفظ الحلية بعد قوله بأي عمل وأي شهوة تركتها **(بأي قريب باعدته في الله)** عز وجل؟ **(بأي بعيد قاربته في الله)** ولفظ الحلية: وأي عدو قربته في الله.

ويروى أن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام: هل عملت لي عملاً قط؟ فقال: إلهي إني صليت لك وصمت وتصدّقت وزكيت، فقال: إن الصلاة لك برهان، والصوم جنة، والصدقة ظل، والزكاة نور، فأي عمل عملت لي؟ قال موسى: إلهي دلني على عمل هو لك؟ قال: يا موسى هل واليت لي ولياً قط؟ وهل عاديت فيَّ عدواً قط؟ فعلم موسى أن أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: لو أن رجلاً قام بين الركن والمقام يعبد الله سبعين سنة لبعثه الله يوم القيامة مع من يحب. وقال الحسن رضي الله عنه: مصارمة الفاسق قربان إلى الله، وقال رجل لمحمد بن واسع: إني لأحبك في الله، فقال: أحبك الذي أحببتني له. ثم حوّل وجهه وقال: اللهم إني أعوذ بك أن أحب فيك وأنت لي مبغض. ودخل رجل على داود الطائي فقال له: ما حاجتك؟ فقال: زيارتك، فقال: أما أنت فقد عملت خيراً حين زرت، ولكن انظر

(**ويروى**) في الأخبار السالفة: (**إن الله**) تعالى (**أوحى إلى موسى**) عليه السلام يا موسى (**هل عملت لي عملاً قط؟ فقال: إلهي صليت إليك وصمت**) لك (**وتصدقت**) لك (**وزكيت**) لك، (**فقال الله تعالى: إن الصلاة لك برهان، والصوم لك جنة، والصدقة**) لك (**ظل**) يوم القيامة، (**والزكاة**) لك نور، (**فأي عمل يا موسى عملته لي؟ قال موسى: إلهي دلني على عمل هو لك قال: يا موسى هل واليت لي ولياً أو عاديت لي عدواً**) أي لأجلي؟ (**فعلم موسى**) عليه السلام (**أن أفضل الأعمال الحب في الله والبغض في الله**) نقله صاحب القوت.

(**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه: (**لو أن رجلاً أقام بين الركن والمقام**) هما معروفان من البيت (**يعبد الله سبعين سنة**) وهو غالب أعمار هذه الأمة (**لبعثه الله يوم القيامة مع من أحب**) أي فلينظر من يحبه ويخالله.

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**مصارمة الفاسق**) أي مجافاته ومقاطعته (**قربان إلى الله عز وجل**) نقله صاحب القوت.

(**وقال رجل لمحمد بن واسع: إني أحبك في الله. قال: أحبك الذي أحببتني لأجله ثم حول وجهه وقال: اللهم إني أعوذ بك أن أحب فيك وأنت لي مبغض**) أخرجه أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عبد الله المفتولي، ثنا حاجب بن أبي بكر، ثنا أحمد بن إبراهيم، ثنا علي بن إسحاق، ثنا ابن المبارك، عن سفيان قال: قيل لمحمد ابن واسع: إني أحبك في الله. قال: أحبك الذي أحببتني له. اللهم إني أعوذ بك أن أحب فيك وأنت لي به ماقت مبغض.

(**ودخل رجل على**) أبي سليمان (**داود**) بن نصير (**الطائي**) الكوفي رحمه الله تعالى فقيه ثقة زاهد، مات سنة خمس وستين ومائة. روى له النسائي (**فقال له: ما حاجتك؟ فقال: زيارتك،**

ماذا ينزل بي أنا إذا قيل لي: من أنت فتزار؟ أمن الزهاد أنت؟ لا والله، أمن العباد أنت؟ لا والله، أمن الصالحين أنت؟ لا والله، ثم أقبل يوبخ نفسه ويقول: كنت في الشبيبة فاسقاً فلما شخت صرت مرائياً والله للمرائي شر من الفاسق، وقال عمر رضي الله عنه: إذا أصاب أحدكم وداً من أخيه فليتمسك به فقلما يصيب ذلك. وقال مجاهد: المتحابون في الله إذا التقوا فكشر بعضهم إلى بعض تتحات عنهم الخطايا كما يتحات ورق الشجر في الشتاء إذا يبس. وقال الفضيل: نظر الرجل إلى وجه أخيه على المودة والرحمة عبادة.

بيان معنى الأخوّة في الله وتمييزها من الاخوّة في الدنيا:

اعلم أن الحب في الله والبغض في الله غامض وينكشف الغطاء عنه. بما نذكره: وهو

فقال: أما أنت فقد عملت خيراً حين زرت، ولكن انظر ماذا ينزل بي أنا إذا قيل لي: من أنت فتزار؟ أمن الزهاد أنت؟ لا والله. أمن العباد أنت؟ لا والله أمن الصالحين أنت؟ لا والله، ثم اقبل يوبخ نفسه) ويعاتبها **(ويقول: كنت في الشبيبة فاسقاً فلما شخت)** أي صرت شيخاً **(أصبحت مرائياً والله للمرائي شر من الفاسق، وقال عمر)** بن الخطاب رضي الله عنه: **(إذا أصاب أحدكم وداً من أخيه فليتمسك به فقلما يصيب ذلك)** ولفظ القوت: إذا رأى أحدكم من أخيه وداً والباقي سواء قال: وقد قال بعض الحكماء في معناه كلاماً منظوماً:

ما نالت النفس على بغية ... ألذ من ود صديق أمين
من فاته ودّ أخٍ صالحٍ ... فذلك المقطوع منه الوتين

قلت: فيه أيضاً كلام الشاعر:

وإذا صفا لك من زمانك واحد ... نعم الزمان ونعم ذاك الواحدُ

ويروى من كلام عمر أيضاً: ما أعطى عبد بعد الإسلام خيراً من أخ صالح. **(وقال مجاهد)** ابن جبر المكي التابعي ثقة إمام في التفسير وفي العلم، مات على رأس المائة عن ثلاث وثمانين، روى له الجماعة **(المتحابون في الله إذا التقوا فكشر بعضهم إلى بعض)** أي ضحك **(تحاتت عنهم الخطايا)** أي تساقطت **(كما يتحات)** يتساقط **(ورق الشجر في الشتاء إذا يبس)**. أورده صاحب القوت عن أبي بشر، عن مجاهد، وأبو بشر هو جعفر بن إياس ويعرف بابن أبي وحشية ثقة من أثبت الناس في سعيد بن جبير، وضعفه شعبة في مجاهد **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(نظر الرجل إلى وجه أخيه على المودة والرحمة عبادة)** نقله صاحب القوت.

(بيان معنى الأخوة في الله) كيف تكون **(وتمييزها عن الأخوة في الدنيا)**.

(اعلم أن الحب في الله والبغض في الله) أمر **(غامض)** خفي **(وينكشف الغطاء عنه بما**

أن الصحبة تنقسم إلى ما يقع بالاتفاق، كالصحبة بسبب الجوار أو بسبب الاجتماع في المكتب أو في المدرسة أو في السوق أو على باب السلطان أو في الأسفار، وإلى ما ينشأ اختياراً ويقصد، وهو الذي نريد بيانه إذ الأخوّة في الدين واقعة في هذا القسم لا محالة إذ لا ثواب إلاَّ على الأفعال الاختيارية ولا ترغيب إلا فيها. والصحبة عبارة عن المجالسة والمخالطة والمجاورة. وهذه الأمور لا يقصد الإنسان بها غيره إلا إذا أحبه فإن غير المحبوب يجتنب ويباعد ولا تقصد مخالطته، والذي يحب فإما أن يحب لذاته ليتوصل به إلى محبوب ومقصود وراءه وإما أن يحب للتوصل به إلى مقصود، وذلك المقصود إما أن يكون مقصوراً على الدنيا وحظوظها، وإما أن يكون متعلقاً بالآخرة، وإما أن يكون متعلقاً بالله تعالى فهذه أربعة أقسام:

أما القسم الأول: وهو حبك الإنسان لذاته فذلك ممكن وهو أن يكون في ذاته محبوباً عندك على معنى انك تلتذ برؤيته ومعرفته ومشاهدة أخلاقه لاستحسانك له، فإن كل جميل لذيذ في حق من أدرك جماله وكل لذيذ محبوب. واللذة تتبع الاستحسان

نذكره: وهو أن الصحبة تنقسم إلى ما يقع بالاتفاق) لا بالقصد والاختيار، **(كالصحبة بسبب الجوار)** أي المجاورة في السكنى **(وبسبب الاجتماع في المكتب)** محل تعليم القرآن **(أو في المدرسة)** محل تحصيل العلم **(أو في السوق)** محل التجارة **(أو على باب السلطان)** محل قضاء الحاجات **(أو في الأسفار)** فكل هذه مصاحبات إتفاقية **(وإلى ما ينشأ اختياراً)** من نفسه **(ويقصد وهو الذي أردنا بيانه)** هنا **(إذ الأخوة في الدين واقعة في هذا القسم لا محالة إذ لا ثواب إلا على الأفعال الاختيارية فلا ترغيب إلا فيها)** وما وقعت من غير اختياره فلا ينتظر بها ثواب ولا رغبة، **(والصحبة عبارة عن المخالطة والمجالسة والمجاورة)** مع الملازمة في كل منها ولا فرق بين أن تكون بالبدن وهو الاصل أو بالعناية والهمة ولا تطلق عرفاً إلا لمن كثرت منه الملازمة والمصاحبة أبلغ من الاجتماع لأنها تقتضي طول لبثه فكل مصاحبة إجتماع ولا عكس. **(وهذه الأمور لا يقصد الإنسان بها غيره إلا إذا أحبه فإن غير المحبوب يجتنب)** عنه **(ويباعد إذ لا يقصد مخالطته، والذي يحب إما أن يحب لذاته لا ليتوصل به إلى محبوب ومقصود وراءه، وإما أن يحب للتوصل به إلى المقصود، وذلك المقصود إما أن يكون مقصوراً على الدنيا وحظوظها وإما أن يكون متعلقاً بالآخرة،وإما أن يكون متعلقاً بالله. فهذه أربعة أقسام.**

(القسم الأول: وهو حب الإنسان لذاته) لا لأمر سواه **(فذلك ممكن وهو أن يكون في ذاته محبوباً عندك على معنى أنك تتلذذ برؤيته)** ومشاهدته **(ومعرفته ومشاهدة أخلاقه لاستحسانك له)** في سائر حركاته وسكناته، **(فإن كل جميل لذيذ في حق من أدرك جماله)**

والاستحسان يتبع المناسبة والملاءمة والموافقة بين الطباع، ثم ذلك المستحسن إما أن يكون هو الصورة الظاهرة أعني حسن الخلقة، وإما أن يكون هي الصورة الباطنة أعني كمال العقل وحسن الأخلاق، ويتبع حسن الأخلاق حسن الأفعال لا محالة ويتبع كمال العقل غزارة العلم، وكل ذلك مستحسن عند الطبع السليم والعقل المستقيم، وكل مستحسن فمستلذ به ومحبوب، بل في ائتلاف القلوب أمر أغمض من هذا فإنه قد تستحكم المودة بين شخصين من غير ملاحة في صورة ولا حسن في خلق وخلق، ولكن لمناسبة باطنة توجب الألفة والموافقة فإنه شبه الشيء ينجذب إليه بالطبع، والأشياء الباطنة خفية ولها

ولو من وجه واحد (**وكل لذيذ محبوب**) كما أن كل محبوب لذيذ. (**واللذة تتبع الاستحسان**) أي إذا استحسن شيئاً التذّ به (**والاستحسان يتبع المناسبة**) المعنوية (**والموافقة بين الطباع**) والمناسبة هي الملاءمة لأفعال العقلاء، والطباع جمع طبع وهي الجبلة التي خلق عليها الإنسان، (**وذلك المستحسن أما أن يكون هو الصورة الظاهرة أعني حسن الخلقة**) وحسنها بتمام التركيب واعتدال المزاج ظاهراً وباطناً، (**وإما أن يكون في الصورة الباطنة أعني كمال العقل وحسن الخلق**) وهي هيئة للنفس راسخة تصد عنها الأفعال من غير احتياج إلى فكر وروية فإن كانت الهيئة بحيث تصدر عنها الأفعال الجملية عقلاً وشرعاً بسهولة سميت الهيئة خلقاً حسناً (**ويتبع حسن الأخلاق حسن الأفعال لا محالة**) كما أنه يتبع سيء الأخلاق سيء الأفعال، وليس الخلق عبارة عن الفعل فرب شخص خلقه السخاء ولا يبذل إما لفقد مال أو لمانع، وربما يكون خلقه البخل وهو يبذل لباعث نحو حياء ورياء (**ويتبع كمال العقل غزارة العلم، وكل ذلك مستحسن عند الطبع السليم**) عن وصمة النقص (**والعقل المستقيم**) بميزان الشرع، (**وكل مستحسن يستلذ به ومحبوب بل في ائتلاف القلوب**) بعضها مع بعض (**أمر أغمض من هذا**) وأدق (**فإنه قد تستحكم المودّة بين شخصين من غير ملاحة صورة**) في الظاهر ولا (**حسن في خلق**) ظاهر (**و**) لا (**خلق**) معنوي، (**ولكن بمناسبة باطنة توجب الإلفة والموافقة فإن شبه الشيء منجذب إليه بالطبع**) وقد اشتهر على الألسنة هذا القول: شبيه الشيء منجذب إليه ونظموه في مقاطيع ما بين مستحسن ومستقبح فمن الأخير ما أنشدني بعضهم:

رأيت النخل يطلع كل قحف ... وذاك الليف ملتف عليه
فقلت تعجبوا من صنع ربي ... شبيه الشيء منجذب إليه

وليس هو من كلام النبي ﷺ كما تزعمه العامة. نعم معناه صحيح لقوله: «الارواح جنود مجندة» كما سيأتي. وروى الديلمي من حديث أنس «إن لله ملكاً موكلاً بتأليف الأشكال» وهو ضعيف. وأخرج الدينوري في تاسع المجالسة من طريق ابن أبي غزية الأنصاري عن الشعبي قال: «إن لله ملكاً موكلاً بجمع الأشكال بعضها إلى بعض». (**والأشياء الباطنة خفية**) وإدراكها

أسباب دقيقة ليس في قوّة البشر الإطلاع عليها، عبر رسول الله ﷺ عن ذلك حيث قال: «الأرواح جنود مجندة فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف»، فالتناكر نتيجة التباين والائتلاف نتيجة التناسب الذي عبَّر عنه بالتعارف. وفي بعض الألفاظ: «الأرواح جنود مجندة تلتقي فتتشامّ في الهواء» وقد كنى بعض العلماء عن هذا بأن قال:

عسير، (**ولها أسباب دقيقة ليس في قوّة البشر الاطلاع عليها وعنه عبر ﷺ حيث قال «الارواح**) وهي التي تقوم بها الأجساد (**جنود مجندة»**) أي جموع مجمعة وأنواع مختلفة (**فما تعارف**) أي توافق في الصفات وتناسب في الأفعال (**منها ائتلف**) أي ألف قلبه قلب الآخر وإن تباعدا (**وما تناكر**) أي لم يتناسب (**أختلف»**) أي نافر قلبه قلب الآخر وإن تقاربا فالائتلاف والاختلاف للقلوب والأرواح البشرية التي هي النفوس الناطقة مجبولة على ضرائب مختلفة وشواكل متباينة، فكل ما تشاكل منها في عالم الأمر تعارف في عالم الخلق وكل ما كان في غير ذلك في عالم الأمر تناكر في عالم الخلق، فالمراد بالتعارف مابينهما من التناسب والتشابه وبالتناكر ما بينهما من التباين والتنافر وذلك بحسب الطباع التي جبل عليها من خير وشر فكل شكل ينجذب إلى شكله.

قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة والبخاري تعليقاً من حديث عائشة اهـ.

قلت: رواه مسلم في الأدب من صحيحه، وكذا أحمد وأبو داود من طريق عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن سهل، عن أبيه. ومن حديث جعفر بن برقان، عن يزيد الأصم كلاهما عن أبي هريرة به مرفوعاً. وهو عند البخاري في الأدب المفرد من طريق سليمان بن بلال عن سهيل، وفي بدء الخلق من صحيحه تعليقاً عن الليث ويحيى بن أيوب كلاهما عن يحيى بن سعيد عن عمرة عن عائشة سمعت رسول الله ﷺ وذكره. ووصله عنها في الأدب المفرد له ولبعضهم في معنى هذا الحديث:

إن القلــوب لأجنــاد مجنــدة ... قول الرسول فمـن ذا فيه يختلـف
فما تعـارف منهـا فهـو مـؤتلـف ... ومـا تنـاكـر منهـا فهـو مختلـف

وقال لآخر:

بيني وبينــك في المحبــة نسبــة ... مستــورة عــن سر هــذا العــالم
نحن الذيــن تحاببــت أرواحنــا ... مــن قبــل خلــق الله طينــة آدم

(**فالتناكر نتيجة التباين والائتلاف نتيجة التناسب الذي عبر عنه بالتعارف وفي بعض الأخبار**) وفي نسخة وفي بعض الالفاظ: (**«إن الارواح جنود مجندة تلتقي فتتشام في الهواء»**) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط بسند ضعيف من حديث علي «إن الأرواح في الهواء جند مجندة تلتقي فتشتام» الحديث اهـ.

ورأيت بالهامش نقلاً من خط الحافظ ابن حجر ما نصه: حديث علي اختلفوا في رفعه ووقفه،

إن الله تعالى خلق الأرواح ففلق بعضها فلقاً وأطافها حولَ العرش فأي روحين من فلقتين تعارفا هناك فالتقيا تواصلا في الدنيا. وقال ﷺ: « إن أرواح المؤمنين ليلتقيان

وقد روي من حديث ابن مسعود اهـ.

وفي المقاصد للحافظ السخاوي، وقال مسعدة بن صدقة: دخلت على أبي عبد الله جعفر بن محمد الصادق فقلت له: يا ابن رسول الله إني لأحبك فأطرق ساعة ثم رفع رأسه فقال: صدقت سل قلبك عما لك في قلبي من حبك فقد أعلمني قلبي عما لي في قلبك، ثم حدثنا عن آبائه الطاهرين عن جده رسول الله ﷺ في الأرواح « وإنها جنود مجندة تشتام كما تشتام الخيل فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف » اهـ.

وأما حديث ابن مسعود الذي أشار إليه الحافظ، فقد أخرجه الطبراني في الكبير وقال الهيتمي: رجاله رجال الصحيح، وأخرجه العسكري في الأمثال من طريق إبراهيم العجوي عن أبي الأحوص عنه رفعه « الارواح جنود مجندة فتشام كما تشام الخيل فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف » **(وكنى بعض العلماء)** من حكماء الإسلام **(عن هذا فقال: إن الله تعالى خلق الأرواح على شكل كرى)** منسوب إلى الكرة وهي بالضم والتخفيف عبارة عن جسم محيط به سطح واحد في وسطه نقطة جميع الخطوط الخارجة منها إليه سواء **(وقسم كل كرة بنصفين)** ثم عرفها ذاته بنعوته، **(وأطافها حول العرش)** واستنطقها بقوله ﴿ألست بربكم﴾ [الأعراف: ١٧٢] ثم أوردها في الأبدان **(فأي روحين من كرة افترقا هناك والتقيا عند العرش تواصلا في الدنيا وأي روحين تعارفا هناك والتقيا تواصلا في الدنيا)** وفي بعض النسخ: وكنى بعض العلماء عن هذا بأن قال: إن الله تعالى خلق الأرواح ففلق بعضها فلقاً فأطافها حول العرش فأي روحين من فلقتين تعارفا هناك فالتقيا تواصلا في الدنيا.

ولفظ القوت: وبعض الحكماء يقول: إن الله تبارك وتعالى خلق الأرواح ففلق بعضها فلقاً وقدر بعضها قدراً ثم أطافها حول العرش فأي روحين من قدرتين أو من فلقة وقدرة اختلفا ثم تناكرا هناك فاختلفا في الجولان، فإن هذين إذا اظهر اليوم تنافرا وتباينا، فهذا تأويل الخبر عنده فما تعارف منها أي في الطواف فتقابلا تعارفا ههنا وترافقا فائتلفا، وما تناكرا ثم في الجولان فتدابرا تناكرا ههنا اليوم في الخلق، والحال لما ظهرا فاختلفا وليس لائتلاف الأخلاق لأنهم شبهوا أجناس الناس باجناس الطير، وقد يتفق طيران من جنسين ويجتمعان في مكان ولا يكون ذلك ائتلافاً في الحقيقة ولا اتفاقاً في الخليقة لتباينهما في التشاكل ولا يتبين ذلك في الاجتماع، وإنما يتبين في الائتلاف في الطيران إذا طارا معاً، فأما إذا ارتفع أحدهما ووقع الآخر وعلا أحدهما وقصر الآخر فلا بد من افتراق حينئذ لفقد التشاكل ولا بدَّ من مباينة لعدم التجانس عند الطيران، فهذا مثال ما ذكرناه من الافتراق بعدم حقيقة تشاكل الحال والوصف بعد الاتفاق. واعلم أن الائتلاف والاختلاف يقع بين اثنين إذا اشتركا وافترقا في أربعة معان: إذا استويا في العقود واشتركا في الحال وتقاربا في العلم واتفقاً في الخلق، فإن اجتمعا في هذه الأربع فهو التشاكل

على مسيرة يوم وما رأى أحدهما صاحبه قط » ، وروي : « أن امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة أخرى فنزلت المكية على المدينة فدخلت على عائشة رضي الله عنها فأضحكتها ، فقالت : أين نزلت ؟ فذكرت لها صاحبتها ، فقالت : صدق الله ورسوله ، سمعت رسول الله ﷺ يقول : « الأرواح جنود مجندة » الحديث . والحق في هذا أن

والتجانس ومعه يكون الائتلاف والاتفاق ، وإن اختلفا في جميعها فهو التباعد والتضاد وعنده يكون التباين والافتراق ، وإن اتفقا في بعضها واختلفا في بعض كان بعض الاتفاق فيكون ما وجد من التآلف بمقدار ما وجد من التعرف ويوجد من التنافر بقدر ما وجد من التناكر ، فهذا تناكر الأرواح لبعد تشامها في الهواء وذلك الأوّل هو تعارف الأرواح لقرب التشام باجتماع الأوصاف انتهى .

(وقال ﷺ « إن أرواح المؤمنين ليلتقيان على مسيرة يوم وما رأى أحدهما صاحبه قط ») قال العراقي : رواه أحمد من حديث عبد الله بن عمر بلفظ « يلتقي » وقال أحدهم وفيه ابن لهيعة عن دراج انتهى .

قلت : وفي الحلية لأبي نعيم في ترجمة أويس أنه لما اجتمع به هرم بن حيان العبدي ولم يكن لقيه قبل وخاطبه أويس باسمه فقال له هرم : من أين عرفت اسمي واسم أبي فوالله ما رأيتك قط ولا رأيتني قال : عرف روحي روحك حيث كلمت نفسي نفسك لأن الأرواح لها أنفس كأنفس الأجساد وأن المؤمنين يتعارفون بروح الله وإن نأت بهم الدار .

(وروي : « أن امرأة بمكة كانت تضحك النساء وكانت بالمدينة أخرى) مثلها **(فنزلت المكية على المدنية فدخلت على عائشة)** رضي الله عنها **(فأضحكتها ، فقالت : أين نزلت فذكرت فقالت : صدق الله ورسوله ، سمعت رسول الله ﷺ يقول « الأرواح جنود مجندة » الحديث)** قال العراقي : رواه الحسن بن سفيان في مسنده بالقصة بسند حسن ، وحديث عائشة عند البخاري تعليقاً مختصراً بدونها كما تقدم انتهى .

قلت : وأخرجه أبو بكر بن أبي داود من طريق الليث ولفظه عن عمرة قالت : كانت امرأة مكية بطالة تضحك النساء يعني وكانت بالمدينة امرأة مثلها فقدمت المكية المدينة فلقيت المدنية فتعارفتا فدخلتا على عائشة فعجبت من اتفاقهما ، فقالت عائشة للمكية : عرفت هذه؟ قالت : لا ولكن التقينا فتعارفنا فضحكت عائشة وقال : سمعت رسول الله ﷺ وذكرته .

وأخرجه أبو يعلى بنحوه من حديث أيوب وعند الزبير بن بكار في المزاح والفكاهة من طريق علي بن أبي اللهبي عن أبي شهاب عن عروة عن عائشة أن امرأة كانت بمكة تدخل على نساء قريش تضحكهن ، فلما هاجرن ووسع الله تعالى دخلت المدينة قالت عائشة : فدخلت عليَّ فقالت لها فلانة : ما أقدمك ؟ قالت : إليكن ، قلت : فأين نزلت ؟ قالت : على فلانة امرأة كانت تضحك بالمدينة .

المشاهدة والتجربة تشهد للائتلاف عند التناسب والتناسب في الطباع والأخلاق باطناً وظاهراً أمر مفهوم.

وأما الأسباب التي أوجبت تلك المناسبة فليس في قوّة البشر الاطلاع عليها، وغاية هذيان المنجم أن يقول، إذا كان طالعه على تسديس طالع غيره أو تثليثه فهذا نظر الموافقة والمودة فتقتضي التناسب والتواد، وإذا كان على مقابلته أو تربيعه اقتضى التباغض والعداوة. فهذا لو صدق بكونه كذلك في مجاري سنة الله في خلق السموات والأرض لكان الإشكال فيه أكثر من الإشكال في أصل التناسب، فلا معنى للخوض فيما لم يكشف سره للبشر فما أوتينا من العلم إلا قليلاً، ويكفينا في التصديق بذلك التجربة والمشاهدة فقد ورد الخبر به. قال ﷺ: «لو أن مؤمناً دخل إلى مجلس فيه مائة منافق ومؤمن واحد لجاء حتى يجلس إليه، ولو أن منافقاً دخل إلى مجلس فيه مائة مؤمن ومنافق واحد لجاء حتى يجلس إليه». وهذا يدل على أن شبه الشيء منجذب إليه بالطبع

قالت عائشة: ودخل رسول الله ﷺ فقال فلانة المضحكة عندكم؟ قالت عائشة: نعم. فقال: فعلى من نزلت؟ قالت: على فلانة المضحكة. قال: الحمد لله إن الأرواح وذكره وأفادت هذه الرواية سبب هذا. الحديث.

(**والحق في هذا أن المشاهدة**) بالعيان (**والتجربة**) الصحيحة (**وتشهد للائتلاف عند المناسبة والتناسب في الطباع والأخلاق باطناً وظاهراً أمر مفهوم**) لا ينكر.

(**وأما الأسباب التي أوجبت تلك المناسبة فليس**) يسأل عنها فإنه ليس (**في قوة البشر الاطلاع عليها**) والإحاطة بها، (**وهذا ليس فيه إلا التسليم وغاية هذيان المنجم**) وخرافاته (**أن يقول: إن كان طالعه**) في الذابحة (**على تسديس طالع غيره أو تثليثه، فهذا نظر الموافقة والمودة فيقتضي التناسب والتوادد، وإذا كان على مقابلته أو تربيعه اقتضى العداوة والتباغض**) ويقولون المقابلة مقاتلة فكلما كان بعيداً كان أوفق وطالع اليوم هو البرج الذي فيه الشمس وطالع الساعة هو برجها الذي هو مختص بها ورب اليوم هو كوكبه ورب الساعة هو كوكبها. (**وهذا لو صدق بكونه كذلك في مجاري سنة الله تعالى في خلق السموات والأرض لكان الإشكال فيه أكثر من الإشكال في أصل التناسب ولا معنى للخوض فيما لا ينكشف سره للبشر فما أوتينا من العلم إلاَّ قليلاً**) بنص القرآن، (**ويكفينا في التصديق بذلك التجربة**) الصحيحة (**والمشاهدة**) العيانية (**وقد ورد الخبر به. قال ﷺ «لو أن مؤمناً دخل إلى مجلس فيه مائة منافق ومؤمن واحد لجاء حتى يجلس إليه، ولو أن منافقاً دخل إلى مجلس فيه مائة مُؤمن ومنافق واحد لجاء حتى يجلس إليه»**) قال العراقي: رواه البيهقي في

وإن كان هو لا يشعر به، وكان مالك بن دينار يقول: لا يتفق اثنان في عشرة إلا وفي أحدهما وصف من الآخر، وإن أجناس الناس كأجناس الطير ولا يتفق نوعان من الطير في الطيران إلاّ وبينهما مناسبة، قال: فرأى يوماً غراباً مع حمامة فعجب من ذلك فقال: اتفقا وليسا من شكل واحد، ثم طارا فإذا هما أعرجان فقال: من ههنا اتفقا، ولذلك قال بعض الحكماء: كل إنسان يأنس إلى شكله كما أن كل طير يطير مع جنسه، وإذا

شعب الإيمان موقوفاً على ابن مسعود، وذكره صاحب الفردوس عن معاذ بن جبل ولم يخرجه ولده في المسند انتهى.

قلت: حديث ابن مسعود أخرجه العسكري في الأمثال من طريق ابراهيم الهجري عن أبي الأحوص عنه رفعه «الأرواح جنود مجندة فتشام كما تشام الخيل فما تعارف منها ائتلف وما تناكر منها اختلف فلو أن رجلاً مؤمناً جاء إلى مجلس فيه مائة منافق وليس فيهم إلا مؤمن واحد لجاء حتى يجلس إليه ولو أن منافقاً جاء إلى مجلس فيه مائة مؤمن وليس فيه إلا منافق واحد لجاء حتى يجلس إليه». وأما حديث معاذ الذي أورده الديلمي بلا سند فلفظه «لو أن رجلاً مؤمناً دخل مدينة فيها ألف منافق ومؤمن واحد لشم روحه روح ذلك المؤمن وعكسه».

(**وهذا يدل على أن شبه الشيء منجذب إليه بالطبع وإن كان هو لا يشعر به، وكان مالك بن دينار**) أبو يحيى البصري رحمه الله تعالى (**يقول: لا يتفق اثنان في عشرة**) ودوام صحبة (**إلا وفي أحدهما وصف من الآخر**) يناسبه، (**وأن أشكال الناس كأجناس الطير ولا يتفق نوعان من الطير في الطيران**) في الهواء (**إلاّ وبينهما مناسبة**) تكون سبباً لاتفاقهما كذا في القوت. (**قال**) مالك: (**ورأى رجل**) ولفظ القوت: فرأى يعني مالكاً (**غراباً مع حمامة فعجب من ذلك وقال: اتفقا وليسا من شكل واحد**) وكان يقول بالمناسبة فكاد ان ينكر على ذلك قال، (**ثم طارا فإذا هما أعرجان**) أما الغراب، فإنه يمشي مشية الأعراج، وأما الحمامة فكان أصابها العرج حقيقة، فقوله: هما أعرجان على التغليب أو كان العرج فيهما حقيقة (**فقال: من ههنا اتفقا**) كذا في القوت، وهذه الحكاية اشتهرت بين الخواص نسبتها للمصنف وأنه هـو الذي كان يقول بالمناسبة وهو الذي رأى غراباً وبلبلاً يمشيان متفقين في صحن المسجد الأقصى، فلما رأوا ذلك أنكروا على المصنف فتعجب من ذلك حتى كاد أن يقول بعدم التناسب، فبينما كذلك إذ أخذ بحجر فرماهما به فطارا، فإذا البلبل أعرج فقال: من ههنا اتفقا. وقد نسبه الشيخ المناوي هكذا وأشرت إليه في مقدمة كتاب العلم، والصواب ما هنا فليتنبه لذلك، ولولا أن نسخ هذا الشرح قد انتشرت في الحجاز وبلاد الترك والتكرور والسودان لغيرت فيها وبدلت، ولكن كان ذلك قدراً مقدوراً. (**وكذلك قال بعض الحكماء: كل إنسان يألف إلى شكله**) ولفظ القوت مع شكله (**كما أن كل طير**) يألف (**مع جنسه**) يطير معه حيثما طار، (**فإذا اصطحب اثنان**

اصطحب اثنان برهة من زمان ولم يتشاكلا في الحال فلا بدّ أن يفترقا، وهذا معنى خفي تفطن له الشعراء حتى قال قائلهم:

وقــائــل كيــف تفــارقتما ... فقلت قــولا فيــه انصــافُ
لم يــك مــن شكلي ففــارقتــه ... والنــاسُ أشكــالٌ وإلافُ

فقد ظهر من هذا أن الإنسان قد يحب لذاته لا لفائدة تنال منه في حال أو مآل بل لمجرد المجانسة والمناسبة في الطباع الباطنة والأخلاق الخفية. ويدخل في هذا القسم الحب للجمال إذا لم يكن المقصود قضاء الشهوة فإن الصور الجميلة مستلذة في عينها وإن قدّر فقد أصل الشهوة حتى يستلذ النظر إلى الفواكه والأنوار والأزهار والتفاح المشرب بالحمرة وإلى الماء الجاري والخضرة من غير غرض سوى عينها، وهذا الحب لا يدخل فيه

برهة من زمان ولم يتشاكلا في الحال فلا بد أن يفترقا). ولهذا قال الإمام الشافعي رحمه الله تعالى: العلم جهل عند أهل الجهل كما أن الجهل جهل عند أهل العلم.

قال المناوي: حكى الشرواني أن تيمورلنك كان يحب رجلاً من معتقدي العجم ويتردد إليه، فوجد الرجل في قلبه ميلاً لتيمورلنك فتخوف وقال: ما المناسبة فمنع تيمورلنك من دخوله عليه، فسأله عن سببه فذكر ما خطر له فقال له تيمور: بيني وبينك مناسبة وهي حبك آل بيت النبي وأنا والله أحبهم وأنت رجل كريم وأنا أحب الكرم، فهذه المناسبة المقتضية للميل لا ما فيَّ من الشر. قال: وحكى بعضهم أن اثنين اصطحبا في سفينة فقعد أحدهما على طرفها والآخر بوسطها فسقط من على الطرف في البحر فرمى الآخر نفسه عليه فاخرجا بالحياة فقال الأول للثاني: إن كنت بطرفها فوقعت فمالك أنت؟ قال: لما وقعت أنت غبت بك عني فحسبت أنك أني، **(وهذا معنى خفي تفطن له بعض الشعراء حيث قال)**، ولفظ القوت: وقد أنشدنا بعض الشيوخ لبعض الأدباء:

وقــائــل كيــف يكــون تفــرقتما ... فقلــت قــولاً فيــه انصــاف
لم يــك مــن شكلي ففــارقتــه ... والنــاس أشكــال وإلافُ

الإلاف: على وزن رمان جمع أليف، **(فقد ظهر من هذا أن الإنسان قد يحب لذاته لا لفائدة تنال منه في حال أو مآل بل بمجرد المناسبة)** والملاءمة **(والمناسبة في الطباع الباطنة والأخلاق الخفية)** التي لا تدرك بالحواس الظاهرة، **(ويدخل في هذا القسم الحب للجمال إذا لم يكن المقصود)** منه **(قضاء الشهوة)** الإنسانية **(فإن الصورة الجميلة مستلذة في عينها)** وحقيقتها **(وإن قدر فقد أصل الشهوة حتى يستلذ النظر إلى الفواكه)** المتنوّعة **(والأنوار والأزهار)** والرياحين **(والتفاح المشوب بالحمرة وإلى الماء)** سيما إذا كان متدفقاً والخضرة من غير غرض) عارض **(سوى عينها)** ولذا جمعت الثلاثة في قوله:

الحب لله بل هو حب بالطبع وشهوة النفس، ويتصور ذلك ممن لا يؤمن بالله إلا أنه إن اتصل به غرض مذموم صار مذموماً كحب الصورة الجميلة لقضاء الشهوة حيث لا يحل قضاؤها، وإن لم يتصل به غرض مذموم فهو مباح لا يوصف بحمد ولا ذم إذ الحب إما محمود وإما مذموم وإما مباح لا يحمد ولا يذم.

القسم الثاني: أن يحبه لينال من ذاته غير ذاته فيكون وسيلة إلى محبوب غيره والوسيلة إلى المحبوب محبوب، وما يحب لغيره كان ذلك الغير هو المحبوب بالحقيقة. ولكن الطريق إلى المحبوب محبوب ولذلك أحب الناس الذهب والفضة ولا غرض فيهما إذ لا يطعمان ولا يلبسان ولكنهما وسيلة إلى المحبوبات فمن الناس من يحب كما يحب الذهب والفضة من حيث أنه وسيلة إلى المقصود إذ يتوصل به إلى نيل جاه أو مال أو علم كما يحب الرجل سلطاناً لانتفاعه بماله أو جاهه ويحب خواصه لتحسينهم حاله عنده وتمهيدهم أمره في قلبه، فالمتوسل إليه إن كان مقصور الفائدة على الدنيا لم يكن حبه من جملة الحب في الله، وإن لم يكن مقصور الفائدة على الدنيا ولكنه ليس يقصد به إلا الدنيا

ثلاثـــة يجلين عـــن القلـــب الحزن   الماء والخضرة والوجـــه الحســـن

(**وهذا الحب لا يدخل فيه الحب لله تعالى بل هو حب بالطبع وشهوة النفس**) الحيوانية (**ويتصوّر ذلك ممن لا يؤمن بالله**) ولا له حب في الله (**إلاّ أنه إذا اتصل به غرض مذموم صار مذموماً**) في الحال (**كحب الصورة الجميلة لقضاء الشهوة حيث لا يحل قضاؤها**) بأن كان محرماً عليه، (**وإن لم يتصل به غرض مذموم فهو مباح لا يوصف بحمد ولا بذم إذ الحب إما محمود وإما مذموم وإما مباح لا يحمد ولا يذم**) فالمحمود هو حب الله تعالى، والمذموم ما تعلق به غرض مذموم والمباح ما لم يتعلق به ذلك.

(**القسم الثاني: أن يحبه لينال من ذاته غير ذاته فيكون وسيلة إلى محبوب غيره والوسيلة إلى المحبوب محبوب**) كما أنها إلى المذموم مذموم، (**وما يحب لغيره كان ذلك الغير هو المحبوب بالحقيقة، ولكن الطريق إلى المحبوب محبوب**) لكون ذلك موصلاً إلى المحبوب (**ولذلك أحب الناس الذهب والفضة ولا غرض فيهما إذ لا يطعمان**) أي لا يذاقان (**ولا يلبسان ولكنهما وسيلة إلى المحبوبات**) فإنهما بمنزلة خواتيم الله في أرضه فمن أتى بهما قضيت حاجته (**فمن الناس من يحب**) لغيره (**كما يحب الذهب والفضة من حيث أنه وسيلة إلى المقصود**) المحبوب (**إذ يتوصل به إلى نيل جاه أو مال أو علم**) وغير ذلك (**كما يحب الرجل سلطاناً لانتفاعه بماله أو جاهه و**) كما (**يحب خواصه**) والمتقربين إليه (**لتحسينهم حاله عنده أو تمهيدهم أمره**) وتسهيله (**في قلبه، والمتوسل إليه إن كان مقصور الفائدة**) تحصل (**على الدنيا لم يكن من جملة الحب في الله**) عز وجل، (**وإن لم يكن مقصور الفائدة على الدنيا**

كحب التلميذ لأستاذه فهو أيضاً خارج عن الحب لله فإنه إنما يحبه ليحصل منه العلم لنفسه فمحبوبه العلم، فإذا كان لا يقصد العلم للتقرب إلى الله، بل لينال به الجاه والمال والقبول عند الخلق فمحبوبه الجاه والقبول، والعلم وسيلة إليه والأستاذ وسيلة إلى العلم، فليس في شيء من ذلك حب لله إذ يتصوّر كل ذلك ممن لا يؤمن بالله تعالى أصلاً، ثم ينقسم هذا أيضاً إلى مذموم ومباح فإن كان يقصد به التوصل إلى مقاصد مذمومة من قهر الأقران وحيازة أموال اليتامى وظلم الرعاة بولاية القضاء أو غيره كان الحب مذموماً، وإن كان يقصد به التوصل إلى مباح فهو مباح وإنما تكتسب الوسيلة الحكم والصفة من المقصد المتوصل إليه فإنها تابعة له غير قائمة بنفسها.

القسم الثالث: أن يحبه لا لذاته بل لغيره وذلك الغير ليس راجعاً إلى حظوظه في الدنيا، بل يرجع إلى حظوظه في الآخرة فهذا أيضاً ظاهر لا غموض فيه، وذلك كمن يحب أستاذه وشيخه لأنه يتوصل به إلى تحصيل العلم وتحسين العمل ومقصوده من العلم والعمل الفوز في الآخرة، فهذا من جملة المحبين في الله، وكذلك من يحب تلميذه لأنه يتلقف منه العلم وينال بواسطته رتبة التعليم ويرقى به إلى درجة التعظيم في ملكوت السماء،

ولكنه ليس يقصد به إلا الدنيا كحب التلميذ لأستاذه فهو أيضاً خارج عن الحب لله تعالى (**فإنه إنما يحبه ليحصل منه العلم لنفسه فمحبوبه العلم فإذا كان لا يقصد العلم للتقرب إلى الله**) تعالى، (**بل لينال منه المال والجاه والقبول عند الخلق فمحبوبه الجاه**) والمال (**والقبول، والعلم وسيلة إليه والأستاذ وسيلة إلى العلم**) كما هو حال أكثر أهل هذا الزمان بل وقبله بكثير، (**فليس في شيء من ذلك حب الله**) عز وجل (**إذ يتصوّر كل ذلك ممن لا يؤمن بالله**) تعالى (**أصلاً. ثم ينقسم هذا أيضاً إلى مذموم ومباح فإن كان يقصد به التوصل إلى مقاصد مذمومة من قهر الأقران**) وكسر شوكتهم (**وجباية أموال اليتامى وظلم الرعايا بولاية**) الأحكام مثل (**القضاء أو غيره**) كالأوقاف والمدارس (**كان الحب مذموماً، وإن كان يقصد به التوصل إلى مباح فهو مباح وإنما تكتسب الوسيلة الحكم والصفة من المقصد المتوسل إليه فإنها**) أي الوسيلة تابعة له (**غير قائمة بنفسها**).

(**القسم الثالث: أن يحبه لا لذاته بل لغيره وذلك الغير ليس راجعاً إلى حظوظه الحاصلة في الدنيا بل يرجع إلى حظوظه في الآخرة فهذا أيضاً ظاهر لا غموض فيه**) ولا دقة (**وذلك كمن يحب أستاذه وشيخه لأنه يتوصل به إلى تحصيل العلم وتحسين العمل ومقصوده من**) ذلك (**العلم والعمل الفوز في الآخرة، وهذا من جملة المتحابين في الله**) أي معدود فيهم، (**وكذلك من يحب تلميذه لأنه يتلقف منه العلم**) المفيد أي يتلقاه (**وينال بواسطته رتبة التعليم ويترقى به إلى درجة التعظيم في ملكوت السموات والأرض إذ قال عيسى عليه**

إذ قال عيسى ﷺ : من علم وعمل وعلّم فذلك يدعى عظيماً في ملكوت السماء. ولا يتم التعليم إلا بمتعلم فهو إذاً آلة في تحصيل هذا الكمال، فإن أحبه لأنه آلة له إذ جعل صدره مزرعة لحرثه الذي هو سبب ترقيه إلى رتبة التعظيم في ملكوت السماء فهو محب في الله، بل الذي يتصدق بأمواله لله ويجمع الضيفان ويهيء لهم الأطعمة اللذيذة الغريبة تقرباً إلى الله فأحب طباخاً لحسن صنعته في الطبخ فهو من جملة المحبين في الله، وكذا لو أحب من يتولى له إيصال الصدقة إلى المستحقين فقد أحبه في الله، بل نزيد على هذا ونقول: إذا أحب من يخدمه بنفسه في غسل ثيابه وكنس بيته وطبخ طعامه ويفرغه بذلك للعلم أو العمل ومقصوده من استخدامه في هذه الأعمال الفراغ للعبادة فهو محب في الله، بل نزيد عليه ونقول: إذا أحب من ينفق عليه من ماله ويواسيه بكسوته وطعامه ومسكنه وجميع أغراضه التي يقصدها في دنياه ومقصوده من جملة ذلك الفراغ للعلم والعمل المقرب إلى الله فهو محب في الله. فقد كان جماعة من السلف تكفل بكفايتهم جماعة من أولي الثروة وكان المواسي والمواسي جميعاً من المتحابين في الله، بل نزيد عليه ونقول: من نكح امرأة صالحة ليتحصن بها عن وسواس الشيطان ويصون بها دينه أو ليولد منها له ولد صالح

السلام: **من علم وعمل**) بما علم (**وعلّم**) غيره (**فذلك يدعى عظيماً في ملكوت السموات**) وقد تقدم في كتاب العلم. (**ولا يتم التعليم إلا بمتعلم فهو**) أي التلميذ (**إذاً آلة في تحصيل هذا الكمال فإنه أحبه لأنه آلة له إذ صدره مزرعة لحرثه الذي هو سبب رقيه**) أي عروجه (**إلى رتبة العظمة في ملكوت السماء فهو محب في الله**) تعالى، (**بل الذي يتصدق بأمواله لله**) تعالى (**ويجمع الضيفان**) جمع ضيف (**ويهيء لهم الأطعمة اللذيذة الغريبة**) الشهية (**تقرباً إلى الله سبحانه فأحب**) لذلك (**طباخاً لحسن صنعته في الطبخ**) لهؤلاء، (**فهو من جملة المحبين في الله**) تعالى، (**وكذلك لو أحب من يتولى له إيصال الصدقة إلى المستحقين فقد أحبه في الله**) تعالى، (**بل أزيد على هذا وأقول: إذا أحب من يخدمه بنفسه في غسل ثيابه وكنس بيته وطبخ طعامه ويفرغه بذلك للعلم والعمل ومقصوده من استخدامه في هذه الأعمال الفراغ للعبادة**) والتخلي لها عن الشواغل (**فهو محب في الله**) تعالى، (**بل أزيد على هذا وأقول: إذا أحب من ينفق عليه ماله ويواسيه بكسوته وطعامه ومسكنه**) يأوي فيه (**ويكفيه جميع أغراضه التي يقصدها في دنياه**) من كفاية سائر المهات (**ومقصوده من جملة ذلك الفراغ للعلم والعمل المقرب لله**) تعالى أي التفرغ لتحصيلها (**فهو محب في الله**) تعالى وظهر فيه تجلي اسمه المعين، (**فقد كان جماعة من السلف**) قد (**تكفل بكفايتهم جماعة من أهل الثروة**) ذي المال الكثير. (**وكان المواسي والمواسى جميعاً من المتحابين في الله**) تعالى، (**بل نزيد على هذا ونقول: من نكح امرأة صالحة ليتحصن بها عن**) طرد (**وسواس

يدعو له وأحب زوجته لأنها آلة إلى هذه المقاصد الدينية فهو محب في الله. ولذلك وردت الأخبار بوفور الأجر والثواب على الإنفاق على العيال حتى اللقمة يضعها الرجل في في امرأته بل نقول: كل من استهتر بحب الله وحب رضاه وحب لقائه في الدار الآخرة فإذا أحب غيره كان محباً في الله لأنه لا يتصور أن يحب شيئاً إلا لمناسبته لما هو محبوب عنده وهو رضا الله عز وجل، بل أزيد على هذا وأقول: إذا اجتمع في قلبه محبتان محبة الله ومحبة الدنيا واجتمع في شخص واحد المعنيان جميعاً حتى صلح لأن يتوسل به إلى الله وإلى الدنيا فإذا أحبه لصلاحه للأمرين فهو من المحبين في الله، كمن يحب أستاذه الذي يعلمه الدين ويكفيه مهمات الدنيا بالمؤاساة في المال فأحبه من حيث أنه في طبعه طلب الراحة في الدنيا والسعادة في الآخرة فهو وسيلة إليهما فهو محب في الله، وليس من شرط حب الله أن لا يحب في العاجل حظاً البتة إذ الدعاء الذي أمر به الأنبياء صلوات الله عليهم وسلامه فيه جمع بين الدنيا والآخرة ومن ذلك قولهم: ﴿ربنا آتِنا في الدنيا حسنةً وفي الآخرة حسنة﴾ [البقرة: ٢٠١]، وقال عيسى عليه السلام في دعائه: اللهم لا تشمت بي

الشيطان ويصون بها دينه) وعرضه **(وليولد له ولد صالح يدعو له)** من بعده **(وأحب زوجته)** تلك **(لأنها آلته في هذه المقاصد الشريفة الدينية فهو محب في الله)** تعالى، **(ولذلك ورد في الأخبار وفور الأجر والثواب على الإنفاق على العيال حتى اللقمة)** الواحدة **(يضعها الرجل في في امرأته)** تقدم في كتاب النكاح، **(بل نقول: كل من اشتهر بحب الله وحب رضاه وحب لقائه في الدار الآخرة فإذا)** اتفق أنه **(أحب غيره كان محباً في الله)** تعالى **(لأنه لا يتصوّر أن يحب شيئاً إلا لمناسبته لما هو محبوب عنده وهو رضا الله)** تعالى، **(بل أزيد على هذا وأقول: إذا اجتمع في قلبه محبتان محبة الله ومحبة الدنيا واجتمع في شخص واحد المعنيان جميعاً حتى صلح لأن يتوصل به إلى الله)** تعالى بهدايته وإرشاده **(وإلى الدنيا)** باعانته ومساعدته، **(فإذا أحبه لصلاحه للأمرين فهو من المحبين في الله)** تعالى **(كمن يحب استاذه الذي يعلمه)** أمور **(الدين ويكفيه مهمات الدنيا بالمواساة في المال فأحبه من حيث أن في طبعه طلب الراحة في الدنيا و)** نيل **(السعادة في الآخرة وهي وسيلة إليهما فهو المحب في الله)** تعالى، **(وليس من شرط حب الله)** تعالى **(أن لا يحب في العاجل حظاً البتة إذ الدعاء الذي أمر به الأنبياء)** عليهم السلام **(فيه جمع بين الدنيا والآخرة، فمن ذلك قولهم ﴿ربنا آتنا في الدنيا حسنة وفي الآخرة حسنة)** وقنا عذاب النار﴾ أخرجه البيهقي من حديث أنس أن النبي ﷺ كان يقول ذلك في دعائه. قال الحسن: الحسنة في الدنيا الزوجة الصالحة وقد تقدم في كتاب العلم.

(وقال عيسى) عليه السلام **(في دعائه)** فيما روي عنه: **(اللهم لا تشمت بي عدوي)** أي

عدوي ولا تسؤ بي صديقي ولا تجعل مصيبتي لديني ولا تجعل الدنيا أكبر همي فدفع شماتة الأعداء من حظوظ الدنيا، ولم يقل: ولا تجعل الدنيا أصلاً من همي، بل قال: لا تجعلها أكبر همي. وقال نبينا ﷺ في دعائه: «اللهم إني أسألك رحمة أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة» وقال: «اللهم عافني من بلاء الدنيا وبلاء الآخرة» وعلى

لا تفرح والشماتة الفرح ببلية تنزل بالغير **(ولا تسؤ بي صديقي ولا تجعل مصيبتي في ديني ولا تجعل الدنيا أكبر همي)** وقد وردت الاستعاذة من شماتة الأعداء عن نبينا ﷺ فيما رواه النسائي والحاكم من حديث ابن عمر مرفوعاً كان يقول «اللهم إني أعوذ بك من غلبة الدين وغلبة العدو وشماتة الأعداء» وعند الحاكم من حديث ابن مسعود «اللهم احفظني بالاسلام قائماً وقاعداً وراقداً ولا تشمت بي عدواً ولا حاسداً» والجملتان الاخيرتان قد وردتا أيضاً في جملة أدعيته ﷺ، فأخرج الترمذي والحاكم من حديث ابن عمر مرفوعاً «اللهم اقسم لنا من خشيتك ما يحول بيننا وبين معاصيك» إلى آخره وفيه: «ولا تجعل مصيبتنا في ديننا ولا تجعل الدنيا أكبر همنا ولا مبلغ علمنا» **(فدفع شماتة الأعداء من حظوظ الدنيا ولم يقل ولا تجعل الدنيا أصلاً من همي بل قال: لا تجعل الدنيا أكبر همي)** فإن ذلك سبب الهلاك وفي مفهومه: إن قليل الهم مما لا بدّ من أمر المعاش مرخص فيه بل مستحب.

(وقال نبينا ﷺ في دعائه «اللهم إني أسألك رحمة) من عندك تهدي بها قلبي وتجمع بها أمري وتلم بها شعثي وتصلح بها غائبي وترفع بها شاهدي وتزكي بها عملي وتلهمني بها رشدي وترد بها الفتي وتعصمني بها من كل سوء. اللهم اعطني إيماناً ويقيناً ليس بعده كفر ورحمة **(أنال بها شرف كرامتك في الدنيا والآخرة»)** أي علواً لقدر فيهما ورفع الدرجات. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث ابن عباس في الحديث الطويل في دعائه بعد صلاة الليل وقد تقدم اهـ.

قلت: وكذلك رواه محمد بن نصر في كتاب صلاة الليل والطبراني في الكبير والبيهقي في الدعوات من طريق داود بن علي بن عبدالله بن عباس عن أبيه عن جده، وقد مر ذلك في كتاب الأوراد بطوله.

(وقال) ﷺ: **(«اللهم عافني من بلاء الدنيا وعذاب القبر»)** قال العراقي: رواه أحمد من حديث بشر بن أبي أرطأة نحوه بسند جيد انتهى.

قلت: يشير إلى قوله «اللهم أحسن عاقبتنا في الأمور كلها واجرنا من خزي الدنيا وعذاب الآخرة» وقد رواه كذلك أحمد وابن حبان والطبراني وبشر بن أبي أرطأة عامري قرشي مختلف في صحبته ولآه معاوية اليمن فأساء السيرة فيها ونزل بآخرة خوفاً من بني العباس بافريقية بأهله وولده وهم هناك اليوم بادية يعرفون بأولاد علي. قال الهيثمي: رجال أحمد وأحد اسنادي الطبراني ثقات والمراد ببلاء الدنيا وخزيها رزاياها ومصائبها وغرورها وغدرها وهوانها. وفي الفائق هذا من جنس استغفار الانبياء مما علموا أنه مغفور لهم اهـ.

الجملة فإذا لم يكن حب السعادة في الآخرة مناقضاً لحب الله تعالى فحب السلامة والصحة والكفاية والكرامة في الدنيا كيف يكون مناقضاً لحب الله؟ والدنيا والآخرة عبارة عن حالتين إحداهما أقرب من الأخرى، فكيف يتصوّر أن يحب الإنسان حظوظ نفسه غداً ولا يحبها اليوم؟ وإنما يحبها غداً لأن الغد سيصير حالاً راهنة فالحالة الراهنة لا بدّ أن تكون مطلوبة أيضاً إلاَّ أن الحظوظ العاجلة منقسمة إلى ما يضاد حظوظ الآخرة ويمنع منها وهي التي احترز عنها الأنبياء والأولياء وأمروا بالاحتراز عنها وإلى ما لا يضاد وهي التي لم يمتنعوا منها كالنكاح الصحيح وأكل الحلال وغير ذلك مما يضاد حظوظ الآخرة. فحق العاقل أن يكرهه ولا يحبه أعني أن يكرهه بعقله لا بطبعه، كما يكره التناول من طعام لذيذ لملك من الملوك يعلم أنه لو أقدم عليه لقطعت يده أو حزت رقبته لا بمعنى أن الطعام اللذيذ يصير بحيث لا يشتهيه بطبعه ولا يستلذه لو أكله فإن ذلك محال،

ومما يشهد لهذا المقام أيضاً ما رواه مسلم من حديث أبي هريرة رفعه «اللهم اصلح لي ديني الذي هو عصمة أمري واصلح لي دنياي التي فيها معاشي واصلح لي آخرتي التي فيها معادي» الحديث.

(**وعلى الجملة فإذا لم يكن حب السعادة في الآخرة مناقضاً لحب الله**) تعالى (**فحب السلامة**) من آفات الدنيا (**والصحة**) في البدن (**والكفاية**) للمهمات (**والكرامة في الدنيا كيف يكون مناقضاً لحب الله ؟**) تعالى، وقد ورد سؤال كل من ذلك في الأخبار (**والدنيا**) سميت لدنوها للآخرة (**والأخرة**) سميت لتأخرها عن خلق الدنيا بخمسين ألف سنة مما تعدون كما نقله الشيخ الأكبر قدس سره، وهما (**عبارة عن حالين إحداهما أقرب من الأخرى، فكيف يتصوّر أن يحب الإنسان حظوظ نفسه غداً ولا يحبها اليوم وإنما يحبها غداً لأن غداً يصير حالاً راهنة**) أي ثابتة دائمة يقال: رهن الشيء رهوناً إذا ثبت ودام فهو راهن، (**فالحالة الراهنة لا بدّ أن تكون مطلوبة أيضاً إلا أن الحظوظ العاجلة**) وهي الدنيوية (**منقسمة إلى ما يضاد حظوظ الآخرة ويمنع منها**) أي من طلبها وارتكابها (**وهو الذي احترز عنه الأنبياء**) عليهم السلام (**والأولياء**) الكرام، (**وأمروا بالاحتراز عنها والتباعد منها وإلى ما يضاد**. **حظوظ الآخرة وهي التي لم يمتنعوا منها كالنكاح الصحيح وأكل الحلال وغير ذلك مما يضاد حظوظ الآخرة، فحق العاقل أن يكرهه ولا يحبه**) ولا يختاره لنفسه (**أعني انه يكرهه بعقله**) واختياره (**لا بطبعه**) فإن الطبع مجبول على ارتكاب بعض أشياء لا يصادقه العقل فيه، (**كما يكون التناول من طعام لذيذ**) غريب شهي (**لملك من الملوك يعلم أنه لو أقدم عليه لقطعت يده أو جزت رقبته**) أي فصلت عن رأسه (**لا بمعنى أن الطعام اللذيذ يصير بحيث لا يشتهيه بطبعه ولا يستلذه لو أكله فإن ذلك محال، ولكن على معنى انه**

ولكن على معنى أنه يزجره عقله عن الإقدام عليه وتحصل فيه كراهة الضرر المتعلق به. والمقصود من هذا أنه لو أحب أستاذه لأنه يؤاسيه ويعلمه أو تلميذه لأنه يتعلم منه ويخدمه وأحدهما حظ عاجل والآخر آجل لكان في زمرة المتحابين في الله، ولكن بشرط واحد وهو أن يكون بحيث لو منعه العلم مثلاً أو تعذر عليه تحصيله منه لنقص حبه بسببه فالقدر الذي ينقص بسبب فقده هو لله تعالى، وله على ذلك القدر ثواب الحب في الله وليس بمستنكر أن يشتد حبك لإنسان لجملة أغراض ترتبط لك به، فإن امتنع بعضها نقص حبك وإن زاد زاد الحب، فليس حبك للذهب كحبك للفضة إذا تساوى مقدارهما لأن الذهب يوصل إلى أغراض هي أكثر مما توصل إليه الفضة، فإذاً يزيد الحب بزيادة الغرض ولا يستحيل اجتماع الأغراض الدنيوية والأخروية فهو داخل في جملة الحب لله. وحدّه هو أن كل حب لولا الإيمان بالله واليوم الآخر لم يتصوّر وجوده فهو حب في الله، وكذلك كل زيادة في الحب لولا الإيمان بالله لم تكن تلك الزيادة فتلك الزيادة من الحب في الله فذلك وإن دق فهو عزيز. قال الجريري: تعامل الناس في

يزجره عقله عن الإقدام عليه ويجعل فيه كراهية للضرر المتعلق به) من قطع اليد أو جز الرقبة، **(والمقصود من هذا)** السياق **(أنه لو أحب أستاذه لانه يعلمه)** أمور الدين **(ويواسيه)** مع ذلك بماله **(أو)** أحب **(تلميذه لأنه يتعلم منه و)** مع ذلك **(يخدمه)** في مهنة نفسه، **(وأحدهما حظ عاجل والآخر آجل فيكون في زمرة المتحابين في الله)** عز وجل، **(ولكن بشرط واحد وهو أن يكون بحيث لو منعه العلم مثلاً)** ولم يفده به **(أو تعذر عليه)** أي على التلميذ **(تحصيله منه لنقص حبه بسببه فالقدر الذي ينقص بسبب فقده فهو لله)** عز وجل **(وله على ذلك القدر ثواب الحب في الله)** عز وجل **(وليس بمستنكر أن يشتد حبك لإنسان لجملة أغراض ترتبط لك به)** ما بين دنيوية وأخروية، **(فإن امتنع بعضها نقص حبك)** بقدر الفقد الحاصل من الامتناع **(وإن زاد زاد الحب)** بقدر وجدان الانتفاع، **(فليس حبك للذهب كحبك للفضة إذا تساوى مقدارهما)** في الثمن **(لأن الذهب يوصل إلى أغراض هي أكثر مما توصل إليه الفضة)** مع خفة محمله وعدم تغيره على طول المكث، **(فإذاً يزيد الحب بزيادة الغرض فلا يستحيل اجتماع الأغراض الدنيوية والأخروية)** معاً في شخص واحد **(فهو داخل في جملة الحب لله)** تعالى **(وحدّه هو أن كل حب لولا الإيمان بالله واليوم الآخر لم يتصوّر وجوده فهو حب في الله، وكذلك كل زيادة في الحب لولا الإيمان بالله تعالى لم تكن تلك الزيادة)** ولم توجد فتلك الزيادة من الحب في الله تعالى، **(وذلك وإن دق فهو عزيز)** قليل الوجود. **(قال)** أبو محمد أحمد بن الحسن **(الجريري)** بضم الجيم منسوب إلى جرير قبيلة من بكر بن وائل من كبار أصحاب الجنيد، وصحب سهل بن عبد الله واقعد بعد

القرن الأوّل بالدين حتى رق الدين وتعاملوا في القرن الثاني بالوفاء حتى ذهب الوفاء وفي الثالث بالمروءة حتى ذهبت المروءة ولم يبق إلا الرهبة والرغبة.

القسم الرابع: أن يحب لله وفي الله لا لينال منه علماً أو عملاً أو يتوسل به إلى أمر وراء ذاته وهذا أعلى الدرجات وهو أدقها وأغمضها، وهذا القسم أيضاً ممكن فإن من آثار غلبة الحب أن يتعدى من المحبوب إلى كل ما يتعلق بالمحبوب ويناسبه ولو من بعد، فمن أحب إنساناً حباً شديداً أحب محب ذلك الإنسان وأحب محبوبه وأحب من يخدمه وأحب من يثني عليه محبوبه وأحب من يتسارع إلى رضا محبوبه، حتى قال بقية بن الوليد: إن المؤمن إذا أحب المؤمن أحب كلبه، وهو كما قال. ويشهد له التجربة في أحوال العشاق ويدل عليه أشعار الشعراء ولذلك يحفظ ثوب المحبوب ويخفيه تذكرة من جهته ويحب منزله ومحلته وجيرانه حتى قال مجنون بني عامر:

الجنيد في مكانه، وكان كبير الحال مات سنة ٣١١ ترجمه أبو نعيم والقشيري (**تعامل الناس في القرن الأول**) وهو بعد المائة من الهجرة (**بالدين حتى رقد الدين**) أي ضعف أمره، (**وتعاملوا في القرن الثاني**) بالوفاء حتى ذهب الوفاء، (**ثم تعاملوا في**) القرن (**الثالث بالمروءة حتى ذهبت المروءة ولم يبق**) بعد ذلك (**إلا الرغبة والرهبة**) ولقد استظرف من قال في ذهاب المروءة:

مـــررت على المروءة وهـــي تبكـــي ... فقلـــت لها ومـــا تبكـــي الفتـــاةُ؟
فقـــالـــت: كيـــف لا أبكـــي وأهلي ... جميعاً دون أهـل النـاس مـــاتُــوا

(**القسم الرابع: أن يحب لله وفي الله لا لينال منه علماً أو عملاً أو يتوصل به إلى أمر وراء ذاته وهذا**) إن وجد فهو (**أعلى الدرجات**) عند القوم (**وهو أغمضها وأدقها، وهذا القسم أيضاً ممكن فإن من آثار غلبة الحب أن يتعدى من المحبوب إلى كل من يتعلق بالمحبوب ويناسبه**) ويلائمه، (**ولو من بُعد فإن من أحب انساناً حباً شديداً أحب محب ذلك الإنسان وأحب محبوبه وأحب من يخدمه واحب من يثني على محبوبه**) بالخير (**وأحب من يتسارع إلى رضا محبوبه**) بكل ما أمكن، (**حتى قال بقية بن الوليد**) بن صائد بن كعب بن حريز الكلاعي الحميري الهيتمي أبو محمد الحمصي من كبار المحدثين استشهد له البخاري، وروى له مسلم في المتابعات واحتجّ به الباقون (**أن المؤمن إذا أحب المؤمن أحب كلبه**)، والمعنى أحب كل شيء يتعلق به حتى كلبه، (**وهو كما قال**) صحيح، (**وتشهد له التجربة**) والاختبار (**في أحوال العشاق**) المغلوبين في وجدهم، (**وتدل عليه أشعار الشعراء**) جاهلية وإسلاماً (**ولذلك يحفظ ثوب المحبوب**) والمراد أثر من آثاره (**وتحفته**) التي يتحفه بها (**تذكره من جهته**) وفي بعض النسخ: ثوب المحبوب لذكره من جهته (**ويحب منزله**) الذي ينزله (**ومجلسه وجيرانه، حتى قال مجنون بني عامر**) واسمه قيس الملوح والمجنون لقبه:

أمــرّ على الديــار ديــار ليلى　　أقبّــــلُ ذا الجدار وذا الجدارا
وما حــبّ الديــار شغفــن قلبي　　ولكن حبّ من سكــن الديــارا

فإذاً المشاهدة والتجربة تدل على أن الحب يتعدى من ذات المحبوب إلى ما يحيط به ويتعلق بأسبابه ويناسبه. ولو من بعد، ولكن ذلك من خاصية فرط المحبة فأصل المحبة لا يكفي فيه ويكون اتساع الحب في تعديه من المحبوب إلى ما يكتنفه ويحيط به ويتعلق بأسبابه بحسب إفراط المحبة وقوّتها، وكذلك حب الله سبحانه وتعالى إذا قوي وغلب على القلب استولى عليه حتى انتهى إلى حد الاستهتار فيتعدى إلى كل موجود سواه، فإن كل موجود سواه اثر من آثار قدرته ومن أحب إنساناً أحب صنعته وخطه وجميع أفعاله، ولذلك كان ﷺ إذا حمل إليه باكورة الثمر مسح بها عينه وأكرمها وقال: إنه قريب العهد بربنا، وحب الله تعالى تارة يكون لصدق الرجاء في مواعيده وما يتوقع في

(**أمرّ على الديار ديار ليلى**) وفي نسخة: على منازل آل ليلى:

أقبــــل ذا الجدار وذا الجدارا
ومــا حــب الديــار شغفــن قلبي)

وفي نسخة: يهيج قلبي (**ولكن حب من سكن الديارا**). ويحكى عنه انه راه رجل يكرم كلباً فسأله فقال: رأيته يوماً في حي ليلى.

(**فإذاً المشاهدة والتجربة تدل على أن الحب يتعدى من ذات المحبوب إلى ما يحيط به ويتعلق بأسبابه ويناسبه، ولو من بُعد وأكثر ذلك من خاصية فرط المحبة**) وغلبة الوجد، (**فأصل المحبة لا يكفي فيه ويكون اتساع الحب في تعديه من المحبوب إلى ما يكتنفه ويحيط به ويتعلق بأسبابه بحسب إفراط المحبة**) والوجد (**وقوتها**) وغلبته، (**وكذلك حب الله**) تعالى (**إذا قوي وغلب على القلب**) واستقام به (**واستولى عليه**) وملكه بالكلية (**حتى انتهى إلى حد الاستهتار**) وكشف الأستار (**فيتعدى إلى كل موجود سواه**) فيحبه لأجله وفيه، (**فإن كل موجود سواه أثر من آثار قدرته**) وعليه مسحة وحدانية (**ومن أحب انساناً أحب خطه وصنعته وجميع أفعاله، ولذلك كان ﷺ إذا حمل إليه باكورة من الفواكه**) وهو من أوّل كل فاكهة ما عجل الإخراج، والجمع البواكير والباكورات (**مسح بها عينيه وأكرمها وقال: إنه قريب عهد بربنا»**) قال العراقي رواه الطبراني في الصغير من حديث ابن عباس، ورواه أبو داود في المراسيل، والبيهقي في الدعوات من حديث أبي هريرة دون قوله «وأكرمها» الخ. وقال: انه غير محفوظ وحديث أبي هريرة عند بقية أصحاب السنن دون مسح عينيه بها وما بعده، وقال الترمذي: حسن صحيح. (**وحب الله تارة يكون لصدق الرجاء في**

الآخرة من نعيمه، وتارة لما سلف من أياديه وصنوف نعمته، وتارة لذاته لا لأمر آخر وهو أدق ضروب المحبة وأعلاها ـ وسيأتي تحقيقها في كتاب المحبة من ربع المنجيات إن شاء الله تعالى ـ وكيفما اتفق حب الله فإذا قوي تعدى إلى كل متعلق به ضرب من التعلق حتى يتعدى إلى ما هو في نفسه مؤلم مكروه، ولكن فرط الحب بضعف الإحساس بالألم والفرح بفعل المحبوب وقصده إياه بالإيلام يغمر إدراك الألم، وذلك كالفرح بضربة من المحبوب أو قرصة فيها نوع معاتبة فإن قوة المحبة تثير فرحاً يغمر إدراك الألم فيه، وقد انتهت محبة الله بقوم إلى أن قالوا: لا نفرق بين البلاء والنعمة فإن الكل من الله ولا نفرح إلا بما فيه رضاه حتى قال بعضهم: لا أريد أن أنال مغفرة الله بمعصية الله. وقال سمنون:

مواعيده وما يتوقع في الآخرة من نعيمه، وتارة) يكون **(لما سلف من أياديه)** أي سبق **(وصنوف نعمته)** الظاهرة والباطنة، **(وتارة)** يكون **(لذاته لا لأمر آخر وهو أدق ضروب المحبة وأعلاها ـ وسيأتي تحقيق ذلك في كتاب المحبة إن شاء الله تعالى ـ وكيفما اتفق حب الله تعالى فإذا قوي تعدى إلى كل متعلق به ضرباً)** أي نوعاً **(من التعلق حتى يتعدى إلى ما هو في نفسه مؤلم)** أي موجع **(مكروه، ولكن فرط الحب يضعف)** ويوهن **(الإحساس بالألم)** فلا يحس به أصلاً **(والفرح بفعل المحبوب وقصده إياه بالإيلام)** والايجاع **(يغمر)** ويغلب **(إدراك الألم كالفرح بضربة من المحبوب)** بيده أو بعضا **(أو قرصة)** في عضو من أعضائه **(فيها نوع معاتبة، فإن قوّة المحبة تثير فرحاً يغمر إدراك الألم فيه)** من تلك الضربة أو القرصة، وهنا مقام ضد ذلك وهو أن يؤلمه ضرب الحبيب وإن كان خفيفاً لأنه لم يكن يعتد منه ذلك، وعليه حكي أن الحلاج لما صلب أمروا برجمه فرجمه الناس بحجارة فلم يقل شيئاً ورمته أخته وكانت من المتعبدات العارفات بحصبة صغيرة، فلما أصابته قال: أه فتعجب وقالت له: ما بالك لم تقل آه من تلك الحجارة؟ فقال لها: هؤلاء لا يعلمون ما بي وأنت عارفة محبة والضرب من الحبيب يوجع، ومن هنا المثل على لسان العامة: وردة الحبيب توجع أي ولو رماه بالوردة. **(وقد انتهت محبة الله تعالى بقوم إلى أن قالوا: لا فرق بين البلاء والنعمة فإن الكل من لدنه)** أي من عنده **(ولا نفرح إلا بما فيه رضاه)** وعليه يحمل ما مرّ عن الشيخ الأكبر قدس سره في شرح حديث «بعثت لأتمم مكارم الاخلاق» وغير ذلك مما مرّ من ذكر الاعتبارات في كتاب أسرار الصلاة والصوم والزكاة والحج، **(حتى قال بعضهم: لا أريد أن أنال مغفرة الله بمعصية الله)** وقد سقطت هذه الجملة من بعض النسخ. **(وقال شقيق)** [1] البلخي رحمه الله تعالى:

---

(١) في الإحياء: «وقال سمنون» بدلاً من «وقال شقيق».

وليس لي في ســـــواك حـــظ فكيفما شئـــــت فــــاختبرني

وسيأتي تحقيق ذلك في كتاب المحبة. والمقصود أن حب الله إذا قوي أثمر حب كل من يقوم بحق عبادة الله في علم أو عمل وأثمر حب كل من فيه صفة مرضية عند الله من خلق حسن أو تأدب بآداب الشرع، وما من مؤمن محب للآخرة ومحب لله إلا إذا أخبر عن حال رجلين أحدهما عالم عابد والآخر جاهل فاسق إلا وجد في نفسه ميلاً إلى العالم العابد، ثم يضعف ذلك الميل ويقوى بحسب ضعف إيمانه وقوّته وبحسب ضعف حبه لله وقوّته. وهذا الميل حاصل وإن كانا غائبين عنه بحيث يعلم أنه لا يصيبه منهما خير ولا شر في الدنيا ولا في الآخرة، فذلك الميل هو حب في الله ولله من غير حظ فإنه إنما يحبه لأن الله يحبه ولأنه مرضي عند الله تعالى ولأنه يحب الله تعالى ولأنه مشغول بعبادة الله تعالى إلا أنه إذا ضعف لم يظهر أثره ولا يظهر به ثواب ولا أجر، فإذا قوي حمل على الموالاة والنصرة والذب بالنفس والمال واللسان وتتفاوت الناس فيه بحسب تفاوتهم في حب الله

(وليـــس لـــي فـــي ســـواك حـــظ فكيفما شئـــت فـــــأختبرني)

أورده القشيري في أوّل الرسالة في ترجمة سمنون المحب أن أنشد هذا البيت فأخذه الأسد من ساعته فكان يدور على المكاتب ويقول للصبيان: ادعوا لعمكم الكذاب، **(وسيأتي ذلك في كتاب المحبة إن شاء الله تعالى والمقصود أن حب الله تعالى إذا قوي)** واستقام بالقلب **(أثمر حب كل من يقوم بحق عبادة الله)** تعالى **(في علم أو عمل وأثمر حب كل من فيه صفة مرضية عند الله)** تعالى **(من خلق حسن وتأدب بأدب الشرع)** من أوامر ونواهي، **(وما من مؤمن محب للآخرة محب لله)** تعالى **(إلا إذا أخبر عن حال رجلين أحدهما عالم عابد)** أي قد جمع مع العبادة العلم، **(والآخر جاهل فاسق)** أي قد جمع مع الجهل الفسق **(إلا وجد في نفسه ميلاً إلى العالم العابد، ثم يضعف ذلك الميل ويقوى بحسب ضعف إيمانه وقوّته وبحسب حبه لله وقوّته، وهذا الميل حاصل وإن كانا غائبين عنه)** في محل بعيد **(بحيث يعلم أنه لا يصيبه منهما خير ولا شر في الدنيا ولا في الآخرة، فذلك الميل هو حب في الله تعالى ولله تعالى من غير حظ)** مضمر في نفسه، **(فإنه إنما يحبه لأن الله سبحانه محبه ولأنه مرضي عند الله تعالى ولأنه يحب الله تعالى ولأنه مشغول بعبادة الله عز وجل)** فهذه الأوصاف كلها مما تنشىء الحب فيه **(إلا أنه إذا ضعف)** ذلك الحب **(لم يظهر أثره فلا يظهر له ثواب واحد، وإذا قوي حمل على الموالاة)** والمالأة **(والنصرة والذب)** أي الدفع عنه **(بالنفس والمال واللسان، ويتفاوت الناس فيه بحسب تفاوتهم في حب الله تعالى)** بحسب القوّة والضعف، **(ولو كان**

عز وجل، ولو كان الحب مقصوراً على حظ ينال من المحبوب في الحال أو المآل لما تصوّر حب الموتى من العلماء والعباد ومن الصحابة والتابعين، بل من الأنبياء المنقرضين صلوات الله عليهم وسلامه، وحب جميعهم مكنون في قلب كل مسلم متدين ويتبين ذلك بغضبه عند طعن أعدائهم في واحد منهم ويفرحه عند الثناء عليهم وذكر محاسنهم وكل ذلك حب لله لأنهم خواص عباد الله، ومن أحب ملكاً أو شخصاً جيلاً أحب خواصه وخدمه وأحب من أحبه إلا أنه يمتحن الحب بالمقابلة بحظوظ النفس وقد يغلب بحيث لا يبقى للنفس حظ إلا فيما هو حظ المحبوب، وعنه عبر قول من قال:

أريد وصاله ويريد هجري ... فاترك ما أريد لما يريد

وقول من قال:

وما لجرح إذا أرضاكم ألـمُ

وقد يكون الحب بحيث يترك به بعض الحظوظ دون بعض كمن تسمح نفسه بأن يشاطر محبوبه في نصف ماله أو في ثلثه أو في عُشره، فمقادير الأموال موازين المحبة إذ

الحب مقصوراً على حظ) من الحظوظ **(ينال من المحبوب في الحال)** عاجلاً **(أو)** في **(المآل)** آجلاً **(لما تصوّر حب الموتى)** أي الذين مضوا إلى رحمة الله تعالى **(من العلماء)** العاملين **(والعباد)** الصالحين **(ومن الصحابة)** الكرام، **(والتابعين)** الاعلام، **(بل من الأنبياء المنقرضين صلوات الله عليهم)** وسلامه **(أجمعين، وحب جميعهم مكنون في قلب كل مسلم متدين)** لا محالة **(ويتبين ذلك بمصيبته)** وفي نسخة بغضبه، وفي أخرى بغيظه **(عند طعن أعدائهم)** من ذوي البدع الفاسدة **(في واحد منهم)** فيتعصب لهم ويرد على طاعتهم **(ويفرحه عند الثناء عليهم وذكر محاسنهم)** فينشرح صدره لذلك، **(وكل ذلك حب لله)** تعالى: **(لأنهم خواص عباد الله)** وخلصائه ومختاروه، **(ومن أحب ملكاً أو شخصاً جيلاً أحب خواصه وخدمه)** وأتباعه **(وأحب من أحبه)** فمحب الحب حبيب **(إلا أنه يمتحن الحب بالمقابلة بحظوظ النفس وقد يغلب)** الحب **(بحيث لا يبقى للنفس حظ إلا فيما هو حظ المحبوب وعنه عبر قول من قال:**

أريد وصاله ويريد هجري ... فاترك ما أريد لما يريدُ

وكقول من قال:

إن كان يرضيكم ما قال حاسدنا ... فما بجرح إذا أرضاكم ألم

(وقد يكون الحب بحيث يترك به بعض الحظوظ دون بعض كمن تسمح نفسه بأن يشاطر محبوبه في نصف ماله أو في ثلثه أو في عشره) أو في أقل أو في أكثر، **(فمقادير**

لا تعرف درجة المحبوب إلا بمحبوب يترك في مقابلته فمن استغرق الحب جميع قلبه لم يبق له محبوب سواه فلا يمسك لنفسه شيئاً مثل أبي بكر الصدّيق رضي الله عنه فإنه لم يترك لنفسه أهلاً ولا مالاً فسلـّم ابنته التي هي قرة عينه وبذل جميع ماله. قال ابن عمر رضي الله عنهما: « بينما رسول الله ﷺ جالس وعنده أبو بكر وعليه عباءة قد خللها على صدره بخلال إذ نزل جبريل عليه السلام فأقرأه عن الله السلام وقال له: يا رسول الله ما لي أرى أبا بكر عليه عباءة قد خللها على صدره بخلال؟ فقال: أنفق ماله عليّ قبل الفتح. قال: فأقره من الله السلام وقل له: يقول لك ربك أراضٍ أنت عني في فقرك هذا أم ساخط؟ قال: فالتفت النبي ﷺ إلى أبي بكر وقال: يا أبا بكر هذا جبريل يقرئك السلام من الله ويقول: أراضٍ أنت عني في فقرك هذا أم ساخط؟ قال: فبكى أبو بكر رضي الله عنه وقال: أعلى ربي أسخط. أنا عن ربي راض أنا عن ربي راض ».

الأموال موازين المحبة) ولكن الذي لا يُبقي له شيئاً هو أعلى الرتب **(إذ لا يعرف درجة المحبوب إلا بمحبوب يترك في مقابلته فمن استغرق الحب جميع قلبه)** وعمه **(لم يبق له محبوب سواه فلا يملك لنفسه)** وفي نسخة دونه **(شيئاً مثل أبي بكر الصديق رضي الله عنه فإنه لم يترك لنفسه أهلاً ولا مالاً فسلم ابنته التي هي قرة عينه)** وهي عائشة رضي الله عنها إذ زوّجها له **(وبذل جميع ماله)** إنفاقاً عليه فكانت يده ويد النبي ﷺ فيه سواء.

أخرج ابن عدي من طريق الفضل بن المختار عن أبان عن أنس رفعه: « قال لأبي بكر يا أبا بكر ما أطيب مالك. منه بلال مؤذني، وناقتي التي هاجرت عليها، وزوّجتني ابنتك وواسيتني بنفسك ومالك كأني أنظر إليك على باب الجنة تشفع لأمتي ». قال صاحب الميزان: وهذا باطل.

وأخرج ابن النجار في تاريخه من طريق عمر بن صبيح عن يزيد الرقاشي عن أنس رفعه « إن أعظم الناس عليّ منة أبو بكر زوجني ابنته وواساني بماله وصاحبني بالغار وإن أفضل أموال المسلمين مال أبي بكر منه ناقتي التي هاجرت عليها ومنه مؤذني » بلال عمر بن صبيح متروك.

قال **(ابن عمر)** رضي الله عنهما: **(« بينما النبي ﷺ جالس وعنده أبو بكر رضي الله عنه عليه عباءة)** من صوف **(قد خللها)** أي شكّها **(على صدره بخلال إذ نزل جبريل)** عليه السلام **(فأقرأه من الله السلام وقال له: يا رسول الله ما لي أرى أبا بكر عليه عباءة قد خللها على صدره بخلال؟ فقال: أنفق ماله عليّ قبل الفتح. قال: فاقرئه من الله السلام وقل له: يقول لك ربك أراض أنت عني في فقرك هذا أم ساخط: فالتفت النبي ﷺ إلى أبي بكر رضي الله عنه وقال: يا أبا بكر هذا جبريل يقرئك السلام من الله)** تعالى **(ويقول: أراض أنت في فقرك هذا أم ساخط؟ فبكى أبو بكر)** رضي الله عنه **(وقال: أعلى ربي أسخط أنا**

فحصل من هذا أن كل من أحب عالماً أو عابداً أو أحب شخصاً راغباً في علم أو في عبادة أو في خير فإنما أحبه في الله ولله وله فيه من الأجر والثواب بقدر قوّة حبه، فهذا شرح الحب في الله ودرجاته وبهذا يتضح البغض في الله أيضاً ولكن نزيده بياناً.

بيان البغض في الله:

اعلم أن كل من يحب في الله لا بدّ أن يبغض في الله فإنك إن أحببت إنساناً لأنه مطيع لله ومحبوب عند الله فإن عصاه فلا بدّ أن تبغضه لأنه عاص لله وممقوت عند الله، ومن أحب بسبب فبالضرورة يبغض لضده وهذان متلازمان لا ينفصل أحدهما عن الآخر وهو مطرد في الحب والبغض في العادات، ولكن كل واحد من الحب والبغض داء دفين في القلب، وإنما يترشح عند الغلبة ويترشح بظهور أفعال المحبين والمبغضين في

عن ربي راض وأنا عن ربي راض») . ولقد استظرف بعض المتأخرين من الشعراء فأشار إلى هذه القصة في قوله يمدح أبا بكر رضي الله عنه:

صهـر النبي وصنــوه وصــديقــه ... وصفيـــه وضجيعـــه تحت الثرى
والمنفــق الأمــوال في مــرضــاتــه ... حتى تخلــل بعــد ذلــك بــالعبــا

قال العراقي: رواه ابن حبان والعقيلي في كتاب الضعفاء. قال الذهبي في الميزان: هو كذب.

(**فحصل من هذا**) التفصيل والبيان (**أن كل من أحب عالماً أو عابداً أو أحب شخصاً راغباً في علم أو عبادة أو خير فإنما أحب لله وفي الله وله فيه من الأجر والثواب بقدر قوّة حبه، فهذا شرح الحب في الله ودرجاته، وبهذا يتضح البغض في الله تعالى ولكن نزيده بياناً.**

بيان البغض في الله تعالى:

(**اعلم أن من يحب في الله لا بدّ وأن يبغض في الله فإنك إن أحببت انساناً**) لا تحبه إلا (**بأنه مطيع لله**) تعالى (**ومحبوب عند الله**) تعالى، (**فإن**) اتفق أنـه (**عصاه**) يـومـاً (**فلا بـدّ وأن تبغضه لأنه عاص لله**) تعالى (**وممقوت عند الله**) تعالى لا أنه إن عصاه مرة لا يقال في حقه أنه عاص كما ذكروا في قوله تعالى: ﴿وعصى آدم ربه فغوى﴾ [طه: ١٢١] إذ لا يكون عاصياً وممقوتاً إلا إذا دام ذلك الفعل منه، فكان الأولى للمصنف أن يقول: لأنه عصى الله تعالى فصار بذلك ممقوتاً عنده ولكن هذه الدقيقة قد لا يلتفت اليها (**ومن أحب لسبب**) من الأسباب (**فبالضرورة يبغض لضده**) إذا طرأ عليه (**وهـذان متلازمـان لا ينفصـل أحـدهما عـن الآخر**) ولا ينفكان غالباً (**وهو مطرد في الحب والبغض في العادات**) أي في مجاريها، (**ولكن كل واحد من الحب والبغض دفين**) أي مكتوم (**في القلب**) لا يطلع عليه، (**وإنما يترشح عند الغلبة**) والقوّة (**ويترشح**) أيضاً (**بظهور أفعال المحبين والمبغضين في المقاربة**

المقاربة والمباعدة وفي المخالفة والموافقة فإذا ظهر في الفعل سمي موالاة ومعاداة، ولذلك قال الله تعالى: هل واليت في ولياً وهل عاديت فيّ عدواً؟ كما نقلناه. وهذا واضح في حق من لم يظهر لك إلا طاعاته إذ تقدر على أن تحبه أو لم يظهر لك إلا فسقه وفجوره وأخلاقه السيئة فتقدر على أن تبغضه، وإنما المشكل إذا اختلطت الطاعات بالمعاصي فإنك تقول: كيف أجمع بين البغض والمحبة وهما متناقضان؟ وكذلك تتناقض ثمرتهما من الموافقة والمخالفة والموالاة والمعاداة فأقول: ذلك غير متناقض في حق الله تعالى كما لا يتناقض في الحظوظ البشرية، فإنه مهما اجتمع في شخص واحد خصال يحب بعضها ويكره بعضها فإنك تحبه من وجه وتبغضه من وجه، فمن له زوجة حسناء فاجرة أو ولد ذكي خدوم ولكنه فاسق فإنه يحبه من وجه ويبغضه من وجه ويكون معه على حالة بين حالتين، إذ لو فرض له ثلاثة أولاد أحدهما ذكي بار والآخر بليد عاق والآخر بليد بار أو ذكي عاق فإنه يصادف نفسه معهم على ثلاثة أحوال متفاوتة بحسب تفاوت خصالهم، فكذلك ينبغي أن يكون حالك بالإضافة إلى من غلب عليه الفجور ومن غلبت عليه الطاعة، ومن اجتمع فيه كلاهما متفاوتة على ثلاث مراتب، وذلك بأن تعطي كل صفة

والمباعدة وفي المخالفة والموافقة فإذا ظهر في العقل سمي موالاة ومعاداة ولذلك قال) الله **(تعالى)** لبعض أنبيائه: **(هل واليت فيّ ولياً أو عاديت فيّ عدواً؟ كما نقلناه)** قريباً. **(وهو واضح في حق من لم يظهر لك إلا طاعاته)** وحسن عبادته في مراضي الله تعالى **(إذ تقدر على أن تحبه)** لذلك **(أو لم يظهر لك إلا فسقه وفجوره وأخلاقه السيئة فتقدر على أن تبغضه)** لذلك، **(وإنما المشكل إذا اختلطت الطاعات بالمعاصي)** واشتبه عليك الحال **(فإنك تقول: كيف أجمع بين البغض والمحبة وهما متناقضان؟ وكذلك تتناقض ثمراتها من الموافقة والمخالفة والموالاة والمعاداة فنقول ذلك غير متناقض في حق الله)** تعالى **(كما لا يتناقض في الحظوظ البشرية فإنه مهما اجتمع في شخص واحد خصال)** متباينة **(تحب)** منها بعضها **(وتكره)** منها **(بعضها فإنك تحبه من وجه وتبغضه من وجه)** آخر، **(فمن له زوجة حسناء)** جميلة الصورة إلا أنها **(فاجرة)** لا تمنع يد لامس **(أو ولد ذكي)** عاقل **(خدوم)** كثير الخدمة **(ولكنه فاسق فإنك تحبها من وجه)** جمالها وخدمته **(وتبغضها من وجه)** فجورها وفسقه، **(وتكون معها على حالة بين حالتين)** من حب وبغض **(إذ لو فرض له ثلاثة أولاد أحدهم ذكي بار)** بوالديه **(والآخر بليد عاق)** لوالديه **(والآخر بليد بار أو ذكي عاق فإنه يصادف نفسه معهم على ثلاثة أحوال متفاوتة بحسب تفاوت خصالهم، فكذلك ينبغي أن يكون حالك بالإضافة إلى من غلب عليه الفجور ومن غلبت عليه الطاعة، ومن اجتمع عليه كلاهما)** أي الفجور والطاعة **(متفاوتة على ثلاث مراتب،**

حظها من البغض والحب والإعراض والإقبال والصحبة والقطيعة وسائر الأفعال الصادرة منه.

فإن قلت: فكل مسلم فإسلامه طاعة منه فكيف أبغضه مع الإسلام؟ فأقول: تحبه لإسلامه وتبغضه لمعصيته وتكون معه على حالة لو قستها بحال كافر أو فاجر أدركت تفرقة بينهما وتلك التفرقة حب للإسلام وقضاء لحقه وقدر الجناية على حق الله والطاعة له كالجناية على حقك والطاعة لك، فمن وافقك على غرض وخالفك في آخر فكن معه على حالة متوسطة بين الانقباض والاسترسال وبين الإقبال والاعراض وبين التودد إليه والتوحش عنه ولا تبالغ في إكرامه مبالغتك في إكرام من يوافقك على جميع أغراضك، ولا تبالغ في إهانته مبالغتك في إهانة من خالفك في جميع اغراضك. ثم ذلك التوسط تارة يكون ميله إلى طرف الإهانة عند غلبة الجناية وتارة إلى طرف المجاملة والإكرام عند غلبة الموافقة، فكذا ينبغي أن يكون فيمن يطيع الله تعالى ويعصيه ويتعرض لرضاه مرة ولسخطه أخرى.

فإن قلت: فبماذا يمكن إظهار البغض؟ فأقول: أما في القول فبكف اللسان عن مكالمته

متفاوتة، وذلك أن يعطي كل صفة حظها من الحب والبغض، والإعراض والإقبال والصحبة والقطيعة وسائر الأفعال الصادرة منهم).

(**فإن قلت: فكل مسلم فإسلامه طاعة منه**) لأنه منقاد لطاعة الله تعالى بإسلامه (**فكيف أبغضه مع**) وجود (**الإسلام؟ فأقول: تحبه لإسلامه وتبغضه لمعصيته وتكون معه على حالة لو قستها بحال كافر أو فاجر أدركت تفرقة بينهما وتلك التفرقة حب للإسلام وقضاء لحقه وقدر الجناية على حق الله**) تعالى (**والطاعة له كالجناية على حقك والطاعة لك، فمن وافقك على غرض وخالفك في آخر فتكون معه على حالة متوسطة بين الانقباض والاسترسال**) وفي نسخة: والانبساط (**وبين الاقبال والاعراض وبين التودد إليه والتوحش منه فلا تبالغ في إكرامه مبالغتك في إكرام من يوافقك على جميع أغراضك، ولا تبالغ في إهانته مبالغتك في إهانة من خالفك في جميع أغراضك. ثم ذلك التوسط تارة يكون ميله إلى طرف الإهانة عند غلبة الجناية**) وفي نسخة المخالفة وفي نسخة أخرى زيادة وظلم النفس (**وتارة**) يكون ميله (**إلى طرف المجاملة والإكرام عند غلبة الموافقة، فهكذا ينبغي أن يكون فيمن يطيع الله ويعصيه ويتعرض لرضاه مرة ولسخطه مرة أخرى**).

(**فإن قلت: فبماذا يمكن اظهار البغض؟ فأقول: أما بالقول فبكف اللسان**) أي منعه (**عن مكالمته ومحادثته**) ومنادمته (**مرة بالاستخفاف والتغليظ في القول**) والتشديد عليه

ومحادثته مرة وبالاستخفاف والتغليظ في القول أخرى، وأما في الفعل فبقطع السعي في إعانته مرة وبالسعي في إساءته وإفساد مآربه أخرى، وبعض هذا أشد من بعض وهو بحسب درجات الفسق والمعصية الصادرة منه. أما ما يجري مجرى الهفوة التي يعلم انه متندم عليها ولا يصر عليها فالأولى فيه الستر والإغماض، أما ما أصر عليه من صغيرة أو كبيرة فإن كان ممن تأكدت بينك وبينه مودة وصحبة وأخوة فله حكم آخر ـ وسيأتي وفيه خلاف بين العلماء ـ وأما إذا لم تتأكد أخوة وصحبة فلا بدّ من إظهار أثر البغض إما في الإعراض والتباعد عنه وقلة الالتفات إليه، وإما في الاستخفاف وتغليظ القول عليه. وهذا أشد من الاعراض وهو بحسب غلظ المعصية وخفتها، وكذلك في الفعل أيضاً رتبتان أحدهما: قطع المعونة والرفق والنصرة عنه وهو أقل الدرجات، والأخرى: السعي في افساد أغراضه عليه كفعل الأعداء المبغضين وهذا لا بدّ منه ولكن فيما يفسد عليه طريق المعصية. أما ما لا يؤثر فيه فلا، مثاله رجل عصى الله بشرب الخمر وقد خطب امرأة لو تيسر له نكاحها لكان مغبوطاً بها بالمال والجمال والجاه إلا أن ذلك لا يؤثر في منعه من شرب الخمر ولا في بعث وتحريض عليه، فإذا قدرت على إعانته ليتم له

(**أخرى، وأما بالفعل فبقطع السعي في إعانته مرة وبالسعي في إساءته وافساد مآربه**) أي حاجاته (**أخرى، وبعض هذا أشد من بعض وهو**) يختلف (**بحسب درجات الفسق والمعصية الصادرة أما ما يجرى مجرى الهفوة التي يعلم أنه متندم عليها ولا يصر عليها**) وإنما هي نادرة منه (**فالأولى فيه الإغماض**) أي غض البصر عنه (**والستر**) عليه، (**وأما ما أصر عليه من صغيرة أو كبيرة فإن كان ممن تأكدت بينك وبينه مودة وصحبة**) وآخوة (**فله حكم آخر وسيأتي**) بيانه. (**وفيه خلاف بين العلماء**) يذكر في محله، (**وأما إذا لم تتأكد أخوته وصحبته فلا بدّ من إظهار أثر البغض إما في الإعراض والتباعد عنه وقلة الالتفات إليه**) بعدم المكالمة معه، (**وإما في الاستخفاف وتغليظ القول عليه**) بالانكار (**وهذا أشد من الإعراض**) والتباعد (**وهو بحسب غلظ المعصية وخفتها، وكذلك في الفعل أيضاً رتبتان. احداهما: قطع المعرفة**) الظاهرة، (**والرفق**) في أمر المعيشة، (**والنصرة**) على من يعاديه، والذب (**عنه وهو أقل الدرجات. والأخرى السعي في إفساد أغراضه عليه كفعل الاعداء المبغضين وهذا لا بد منه ولكن فيما يفسد عليه طريق المعصية، وذلك فيما يؤثر فيها. وأما ما لا يؤثر فلا**) لفوات المقصود فيه، (**مثاله مثال رجل عصى الله**) تعالى (**بشرب الخمر**) مثلاً (**وقد خطب امرأة لو تيسر له نكاحها لكان مغبوطاً فيها بالمال والجمال والجاه إلا أن ذلك لا يؤثر في منعه من شرب الخمر ولا في بعث وتحريض عليه، فإذا قدرت على إعانته ليتم له مقصوده**) ومن نكاح المرأة (**وقدرت على تشويشه ليفوته**) ذلك

غرضه ومقصوده وقدرت على تشويشه ليفوته غرضه فليس لك السعي في تشويشه. أما الإعانة فلو تركتها إظهاراً للغضب عليه في فسقه فلا بأس، وليس يجب تركها إذ ربما يكون لك نية في أن تتلطف بإعانته واظهار الشفقة عليه ليعتقد مودتك ويقبل نصحك فهذا حسن، وإن لم يظهر لك ولكن رأيت أن تعينه على غرضه قضاء لحق إسلامه فذلك ليس بممنوع بل هو الأحسن إن كان معصيته بالجناية على حقك أو حق من يتعلق بك، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿ولاَ يأتلِ أولو الفَضْلِ مِنكم والسعة﴾ إلى قوله: ﴿ألاَ تحبون أن يغفر الله لكم﴾ [النور: ٢٢] إذ تكلم مسطح بن اثاثة في واقعة الإفك فحلف أبو بكر أن يقطع عنه رفقه، وقد كان يواسيه بالمال، فنزلت الآية مع عظم معصية مسطح وأية معصية تزيد على التعرض لحرم رسول الله ﷺ وإطالة اللسان في مثل عائشة رضي الله

التشويش (**غرضه فليس**) إلا أن تكون (**لك**) نية في السعي في تشويشه. وأما الإعانة فلو تركتها إظهاراً للغضب عليه في فسقه فلا بأس في ذلك، (**وليس يجب تركها إذ ربما تكون له نية في أن يتلطف في إعانته واظهار الشفقة عليها ليعتقد مودتك ويقبل نصحك فهذا حسن، وإن لم يظهرلك ولكن رأيت أن تعينه على غرضه قضاء لحق إسلامه فكذلك ليس بممنوع بل هو الأحسن إن كانت معصيته بالجناية على حقك أو حق من يتعلق بك، وفيه نزل قوله تعالى: ﴿ولا يأتلِ﴾**) أي لا يحلف (**أولوا الفضل منكم والسعة﴾**) في الرزق ومعرفة الله تعالى، والمراد به أبو بكر رضي الله عنه (**أن يؤتوا أولي القربى﴾ إلى قوله ﴿ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾**) وتمام الآية بعد قوله ﴿أولي القربي والمساكين والمهاجرين في سبيل الله وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم﴾ (**إذ تكلم مسطح بن أثاثة**) بن عباد بن المطلب بن عباد (**في قصة الإفك**) المشهور المتفق عليها من حديث عائشة رضي الله عنها، (**فحلف أبو بكر**) رضي الله عنه (**أن يقطع عنه رفقه**) وفي نسخة نفقته، (**وقد كان يؤاسيه بالمال فنزلت هذه الآية**) من جملة الآيات في براءة عائشة وهي ثماني عشرة آية (**مع عظم معصية مسطح، وأي معصية تزيد عل التعرض لحرم رسول الله ﷺ وإطالة اللسان في مثل عائشة**) رضي الله عنها. وهذه القصة قد أخرجها عبد الرزاق، وأحمد، والبخاري، وعبد بن حميد، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه، والبيهقي في الشعب كلهم من حديث عائشة وهي طويلة وفيها قالت عائشة: فلما أنزل الله في براءتي ﴿إن الذين جاؤوا بالافك﴾ العشر الآيات قال أبو بكر: وكان ينفق على مسطح لقرابته منه وفقره والله لا أنفق على مسطح شيئاً أبداً بعد الذي قاله لعائشة قال: فأنزل الله ﴿ولا يأتل أولوا الفضل﴾ إلى قوله ﴿رحيم﴾ قال أبو بكر: بلى والله إني أحب أن يغفر الله لي فرجع إلى النفقة التي كان ينفق عليه وقال: والله لا أنزعها منه أبداً.

عنها. إلا أن الصديق رضي الله عنه كان كالمجني عليه في نفسه بتلك الواقعة والعفو عمن ظلم والإحسان إلى من أساء من أخلاق الصديقين وإنما يحسن الإحسان إلى من ظلمك، فأما من ظلم غيرك وعصى الله به فلا يحسن الإحسان إليه لأن في الإحسان إلى الظالم إساءة إلى المظلوم وحق المظلوم أولى بالمراعاة، وتقوية قلبه بالإعراض عن الظالم أحب إلى الله من تقوية قلب الظالم، فأما إذا كنت أنت المظلوم فالأحسن في حقك العفو

وأخرج البخاري، والترمذي، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن مردويه من حديثها وفيه: وكان الذي تكلم فيها مسطح وحسان بن ثابت والمنافق عبد الله بن أبيّ وهو الذي كان تولى كبره مع حمنة بنت جحش قال: فحلف أبو بكر أن لا ينفع مسطحاً بنفقة أبداً فانزل الله ﴿ولا يأتل أولوا الفضل منكم والسعة﴾ يعني أبا بكر ﴿أن يؤتوا أولي القربى والمساكين﴾ يعني مسطحاً إلى قوله ﴿غفور رحيم﴾ قال أبو بكر: بلى والله إنا نحب أن يغفر لنا وعاد له بما كان يصنع.

وأخرج أحمد، وسعيد من منصور، وابن المنذر، وابن مردويه من حديث ابن رومان وفيه. وكان فيمن حدّث الحديث رجل كان يحدث به أبو بكر فحلف أن لا يصله، فأنزل الله ﴿ولا يأتل أولوا الفضل﴾ الآية فوصله أبو بكر.

وأخرج ابن مردويه من حديث ابن عباس وفيه: وكان أبو بكر يعطي مسطحاً ويصله ويبره، فحلف أبو بكر أن لا يعطيه فنزل ﴿ولا يأتل أولوا الفضل﴾ الآية.

وعند الطبراني، وابن مردويه من حديث ابن عمر. فبعث أبو بكر إلى مسطح لا أوصلناك بدرهم أبداً ولا عطفت عليك بخير أبداً ثم طرده أبو بكر وأخرجه من منزله، فنزل القرآن ﴿ولا يأتل﴾ الآية فقال أبو بكر: القرآن يأمرني فيك لأضاعفهن لك.

وعند ابن أبي حاتم والطبراني من حديث سعيد بن جبير: وكان مسطح من المهاجرين الأولين وكان ابن خالة أبي بكر، وكان يتيماً في حجره فقيراً، فلما حلف أبو بكر أن لا يصله نزلت في أبي بكر ﴿ولا يأتل﴾ الآية فقال النبي ﷺ: «أما تحب أن يغفر الله لك»؛ قال: بلى يا رسول الله. قال «فاعف واصفح» قال أبو بكر: قد عفوت وصفحت لا أمنعه معروفاً بعد اليوم.

(**إلا أن الصديق**) رضي الله عنه (**كان كالمجني عليه في نفسه في تلك الواقعة والعفو عمن ظلم والإحسان إلى من أساء من أخلاق الصديقين**) كما أن الاساءة إلى من أحسن من أخلاق المتهوّرين، (**وإنما يحسن الاحسان إلى من ظلمك، فأما من ظلم غيره وعصى الله به فلا يحسن الإحسان إليه لأن في الإحسان إلى الظالم إساءة إلى المظلوم**) وكسراً لجانبه (**وحق المظلوم أولى بالمراعاة، وتقوية قلبه فالإعراض عن الظالم أحب إلى الله من تقوية قلب الظالم**) بالإحسان إليه، (**فأما إذا كنت أنت المظلوم فالإحسان في حقك العفو**) والسماح.

والصفح. وطرق السلف قد اختلفت في إظهار البغض لله مع أهل المعاصي وكلهم اتفقوا على إظهار البغض للظلمة والمبتدعة وكل من عصى الله بمعصية متعدية منه إلى غيره، فأما من عصى الله في نفسه فمنهم من نظر بعين الرحمة إلى العصاة كلهم، ومنهم من شدد الإنكار واختار المهاجرة. فقد كان أحمد بن حنبل يهجر الأكابر في أدنى كلمة حتى هجر يحيى بن معين لقوله: إني لا أسأل أحداً شيئاً ولو حمل السلطان إليّ شيئاً لأخذته. وهجر الحرث المحاسبي في تصنيفه في الرد على المعتزلة وقال: إنك لا بدّ تورد أولاً شبهتهم وتحمل الناس على التفكر فيها ثم ترد عليهم، وهجر أبا ثور في تأويله قوله ﷺ: «إن الله خلق آدم على صورته» وهذا أمر يختلف باختلاف النية وتختلف النية باختلاف الحال، فإن كان الغالب على القلب النظر إلى اضطرار الخلق وعجزهم وأنهم مسخرون لما قدروا له أورث هذا تساهلاً في المعاداة والبغض وله وجه ولكن قد تلتبس به المداهنة

(**وطرق السلف قد اختلفت في إظهار البغض لله مع أهل المعاصي**) صغيرة أو كبيرة (**وكلهم اتفقوا على إظهار البغض للظلمة والمبتدعة**) أي المتدينين بالبدع السيئة (**وكل من عصى الله**) تعالى (**بمعصية متعدية إلى غيره، فأما من عصى الله تعالى في نفسه فمنهم من نظر بعين الرحمة إلى العصاة كلهم**) نظراً إلى سعة رحمة الله وجميل إحسانه، (**ومنهم من شدّد الإنكار**) عليهم (**واختار المهاجرة**) عن مجالسته ومكالمته. (**فقد كان أحمد بن حنبل**) رحمه الله تعالى (**يهجر الأكابر في أدنى كلمة**) يسمعها منه أو تبلغه عنه (**حتى هجر يحيى بن معين**) الإمام المشهور (**لقوله: إني لا أسأل أحداً شيئاً ولو حمل السلطان إلي شيئاً لأخذته**) وفي رواية: ولو أعطاني السلطان شيئاً لأخذته وقد تقدم ذلك في الكتاب الذي قبله. (**وهجر الحرث**) بن أسد (**المحاسبي**) رحمه الله تعالى (**في تصنيفه الرد على المعتزلة وقال: إنك تورد أولاً شبهتهم**) التي تحكموا بها (**وتحمل الناس على التفكر فيها ثم ترد عليهم**) فربما غبي الطبع تثبت تلك الشبهة على ذهنه ولا يفهم الرد فيكون سبباً لفساد اعتقاده وقد تقدم ذلك في كتاب العلم. (**وهجر أبا ثور**) صاحب الشافعي (**في تأويله قوله ﷺ: «إن الله خلق آدم على صورته»**) قال العراقي رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وقد تقدم الكلام عليه في كتاب قواعد العقائد.

(**وهذا أمر يختلف باختلاف النية وتختلف النية باختلاف الحال، فإن كان الغالب على القلب النظر إلى اضطرار الخلق وعجزهم**) الذي جبلوا عليه (**وأنهم مسخرون لما قدر لهم**) من الأزل (**أورث هذا تساهلاً في المعاداة والبغض وله وجه**) يلمح إلى الجواز (**ولكن قد تلتبس به المداهنة**) وهي ترك دفع منكر هو قادر عليه لقلة مبالاة بالدين أو حفظاً لجانب

فأكثر البواعث على الإغضاء عن المعاصي المداهنة ومراعاة القلوب والخوف من وحشتها ونفارها ، وقد يلبس الشيطان ذلك على الغبي الأحمق بأنه ينظر بعين الرحمة ومحك ذلك أن ينظر إليه بعين الرحمة إن جنى على خاص حقه ويقول إنه قد سخر له والقدر لا ينفع منه الحذر ، وكيف لا يفعله وقد كتب عليه فمثلي هذا قد تصح له نية في الإغماض عن الجناية على حق الله وإن كان يغتاظ عند الجناية على حقه ويترحم عند الجناية على حق الله ، فهذا مداهن مغرور بمكيدة من مكائد الشيطان فليتنبه له .

فإن قلت : فأقل الدرجات في إظهار البغض الهجر والاعراض وقطع الرفق والإعانة فهل يجب ذلك حتى يعصي العبد بتركه ؟ فأقول : لا يدخل ذلك في ظاهر العلم تحت التكليف والايجاب فإنا نعلم أن الذين شربوا الخمر وتعاطوا الفواحش في زمان رسول الله ﷺ والصحابة ما كانوا يهجرون بالكلية ، بل كانوا منقسمين فيهم إلى من يغلظ القول عليه ويظهر البغض له ، وإلى من يعرض عنه ولا يتعرض له ، وإلى من ينظر إليه بعين

مرتكبه . (**فأكبر البواعث على الإغضاء عن المعاصي المداهنة ومراعاة القلوب والخوف من وحشتها ونفارها**) عنه ، (**وقد يلبس الشيطان ذلك على الغبي الأحمق**) ويسوله عليه (**بأنه نظر بعين الرحمة**) الإلهية (**ومحل ذلك أن ينظر إليه بعين الرحمة إن جنى على خاص حقه ويقول: إنه قد سخر له والقدر لا ينفع منه الحذر**) ، ومنه القول المشهور لا ينفع حذر من قدر ، وقول العامة المقدور ما منه مهروب وروى أبو نعيم في الحلية من حديث خالد بن رافع رفعه : « لا تكثر همك ما يقدر يكون » . وخالد بن رافع مختلف في صحبته . ورواه الأصبهاني في الترغيب من حديث مالك بن عمر [1] به مرسلاً (**فكيف لا يفعله وقد كتب عليه فبمثل هذا قد تصح له نية في الإغماض على الجناية على حق الله**) تعالى (**وإن كان يغتاظ**) ويغضب (**عند الجنايه على حقه**) خاصة (**ويترحم عند الجناية على حق الله**) تعالى (**فهذا مداهن مغرور**) قد غره الأماني (**بمكيدة من مكائد الشيطان فليتنبه له**) فإنه من الدقائق.

(**فإن قلت: فأقل الدرجات في إظهار البغض المجرة**) أي المهاجرة بترك المكالمة (**والإعراض وقطع الرفق والإعانة فهل يجب ذلك حتى يعصي العبد بتركه**) أم لا ؟ (**فأقول: لا يدخل ذلك في ظاهر العلم تحت التكليف والإيجاب فإنا نعلم أن الذين شربوا الخمر وتعاطوا الفواحش**) من الزنا وغيره (**في زمن رسول الله ﷺ وفي**) زمن (**الصحابة**) رضوان الله عليهم (**ما كانوا يهجرون بالكلية**) في الكلام والمعاشرة، (**بل كانوا منقسمين فيه إلى من يغلظ القول عليه**) ويشدد في النكير (**ويظهر البغض له، وإلى من يرضى عنه ولا يتوخى له، وإلى من ينظر إليه بعين الرحمة ولا يؤثر بالمقاطعة والتباعد ، فهذه دقائق**

---

(١) هنا بياض في الأصل.

الرحمة لا يؤثر المقاطعة والتباعد. فهذه دقائق دينية تختلف فيها طرق السالكين لطريق الآخرة ويكون عمل كل واحد على ما يقتضيه حاله ووقته. ومقتضى الأحوال في هذه الأمور إما مكروهة أو مندوبة فتكون في رتبة الفضائل ولا تنتهي إلى التحريم والايجاب، فإن الداخل تحت التكليف أصل المعرفة لله تعالى وأصل الحب وذلك قد لا يتعدى من المحبوب إلى غيره وإنما المتعدى افراط الحب واستيلاؤه وذلك لا يدخل في الفتوى وتحت ظاهر التكليف في حق عوام الخلق أصلاً.

بيان مراتب الذين يبغضون في الله وكيفية معاملتهم:

فإن قلت: إظهار البغض والعداوة بالفعل إن لم يكن واجباً فلا شك أنه مندوب إليه والعصاة والفساق على مراتب مختلفة، فكيف ينال الفضل بمعاملتهم وهل يسلك بجميعهم مسلكاً واحداً أم لا؟

فاعلم أن المخالف لأمر الله سبحانه لا يخلو إما أن يكون مخالفاً في عقده أو في عمله، والمخالف في العقد إما مبتدع أو كافر، والمبتدع إما داع إلى بدعته أو ساكت،

دينية تختلف فيها طرائق السالكين لطريق الآخرة ويكون عمل كل واحدة على ما يقتضيه حاله و) على ما يقتضيه **(وقته)** فكانوا يعملون كل شيء بمقتضاه. **(ومقتضى الأحوال في هذه الأمور إما مكروهة وإما مندوبة فتكون في رتبة الفضائل ولا ينتهي إلى التحريم والإيجاب، فإن الداخل تحت التكليف أصل المعرفة لله)** تعالى **(وأصل الحب واستيلاؤه)** أي غلبته حتى يملك **(وذلك قد لا يتعدى من المحبوب إلى غيره وإنما المتعدي إفراط الحب واستيلاؤه، وذلك لا يدخل في الفتوى تحت ظاهر التكليف في حق عوام الخلق أصلاً)** والله أعلم.

بيان مراتب الذين يبغضون في الله وكيفية معاملتهم:

(فإن قلت: إظهار البغض والعداوة بالفعل إن لم يكن واجباً) شرعياً **(فلا نشك أنه مندوب إليه والعصاة والفساق على مراتب مختلفة)** وضروب شتى، **(فكيف ينال الفضل بمعاملتهم، وهل يسلك بجميعهم مسلكاً واحداً أم لا)؟**

(فاعلم أن المخالف لأمر الله) تعالى **(لا يخلو إما أن يكون مخالفاً في عقده)** مع الله أي فيما اعتقده بقلبه **(أو في عمله)** الظاهر، **(والمخالف في العقد)** الباطني **(إما أن يكون مبتدعاً وإما كافراً، والمبتدع)** كذلك لا يخلو **(إما أن يكون داعياً إلى بدعته)** غيره **(أو**

والساكت إما بعجزه أو باختياره. فأقسام الفساد في الاعتقاد ثلاثة.

الأوّل: الكفر. فالكافر إن كان محارباً فهو يستحق القتل والإرقاق وليس بعد هذين إهانة، وأما الذمي فإنه لا يجوز إيذاؤه إلا بالإعراض عنه والتحقير له بالاضطرار إلى أضيق الطرق وبترك المفاتحة بالسلام، فإذا قال: السلام عليك، قلت: وعليك. والأولى الكف عن مخالطته ومعاملته ومؤاكلته، وأما الانبساط معه والاسترسال إليه كما يسترسل إلى الأصدقاء فهو مكروه كراهة شديدة يكاد ينتهي ما يقوي منها إلى حد التحريم. قال الله تعالى: ﴿لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادّون من حادّ الله

ساكتاً) عن الدعوة، وذلك السكوت **(إما لعجزه)** في نفسه **(أو باختياره، فأقسام الفساد في الاعتقاد ثلاثة)**.

(الأول: الكفر. والكافر) إما محارب أو ذمي **(إن كان محارباً)** وهو الحربي **(فهو مستحق للقتل والإرقاق)** أي أخذه على سبيل الرق فإن أبى قتل، **(وليس بعد هذين الأمرين إهانة وأما الذمي)** الذي تحت عقد ذمة المسلمين وجوارهم **(فأنه لا يجوز إيذاؤه إلا بالإعراض عنه والتحقير له)** في المجالس **(وبالاضطرار)** أي الإلجاء **(إلى أضيق الطرق)** إن كان ماشياً في طريق فيه زحمة بحيث لا يقع في وهدة ولا يصدمه نحو جدار، فإن إيذاءهم بلا سبب لا يجوز، وإنما المراد ولا تتركوا لهم صدر الطريق إكراماً لهم وفيه تنبيه على ضيق مسلك الكفر، وأنه يلجىء إلى النار فأذن بطريقه الحسي الدنيوي إلى طريقه المعنوي الأخروي، وهذه سنة قد أميتت من زمان فمن أحياها فله الأجر، **(وبترك المفاتحة بالسلام)** فلا يقول السلام عليك تحقيراً لشأنهم فيحرم ابتداؤهم به على الأصح عند الشافعية، وفي الإسناد لمحمد بن الحسن يكره أن يبتدأ المشرك بالسلام ولا بأس بالرد عليه وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى، ولا ما يقوم مقامه من التحايا كأن يقول له صبحك الله بالخير، أو أسعد الله صباحك، أو مثل ذلك مما جرت به العادات الآن **(وإذا قال)** مبادئاً **(السلام عليك. قلت: وعليك)** وإنما وجب الرد عليه بعليك فقط ولا تعارضه آية ﴿سلام عليك سأستغفر لك ربي﴾ [النحل: ٤٧] وآية ﴿فقل سلام فسوف يعلمون﴾ [الزخرف: ٨٩] لأن هنا سلام متاركة ومنابذة لاسلام تحية وأمان، وقد وردت في كل منها أخبار فأخرج أحمد ومسلم وأبو داود والترمذي من حديث أبي هريرة: «لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في طريق فاضطرّوه إلى ضيقه».
(والأولى الكف عن مخالطته ومعاملته ومؤاكلته) فإن في كل من ذلك نوع إعزازله، **(فأما الانبساط معه والاسترسال إليه كما يسترسل إلى الأصدقاء فهو مكروه كراهة شديدة يكاد ينتهي ما يقوى منه إلى حد التحريم قال الله تعالى)** في كتابه العزيز: ﴿**لا تجد قوماً يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم**﴾ والموداددة مفاعلة من الود كما ان المحاددة من الحد وهو العداوة **(وقال ﷺ: «المؤمن والمشرك لا تتراءى ناراهما»)**

ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم﴾ [المجادلة: ٢٢] الآية. وقال ﷺ: « المسلم والمشرك لا تتراءى ناراهما » وقال عز وجل: ﴿يا أيها الذين آمنُوا لا تتخذوا عدوّي وعدوّكم أولياء﴾ [الممتحنة: ١] الآية.

الثاني: المبتدع الذي يدعو إلى بدعته فإن كانت البدعة بحيث يكفر بها فأمره أشد من الذميّ لأنه لا يقرّ بجزية ولا يسامح بعقد ذمة وإن كان مما لا يكفر فأمره بينه وبين الله أخف من أمر الكافر لا محالة ولكن الأمر في الإنكار عليه أشدّ منه على الكافر لأن شر الكافر غير متعد، فإن المسلمين اعتقدوا كفره فلا يلتفتون إلى قوله إذ لا يدعي لنفسه الإسلام واعتقاد الحق. أما المبتدع الذي يدعو إلى البدعة ويزعم أن ما يدعو إليه حق فهو سبب لغواية الخلق فشره متعد، فالاستحباب في إظهار بغضه ومعاداته والانقطاع عنه وتحقيره والتشنيع عليه ببدعته وتنفير الناس عنه أشد، وإن سلم في خلوة فلا بأس برد جوابه وإن علمت أن الإعراض عنه والسكوت عن جوابه يقبح في نفسه بدعته ويؤثر في زجره فترك الجواب أولى، لأن جواب السلام وإن كان واجباً فيسقط بأدنى غرض فيه مصلحة حتى يسقط بكون الإنسان في الحمّام أو في قضاء حاجته

قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي من حديث جرير: « أنا بريء من كل مسلم يقيم بين أظهر المشركين. قالوا: يا رسول الله ولم؟ قال: لا تتراءى ناراهما » ورواه النسائي مرسلاً. وقال البخاري والصحيح مرسل اهـ.

(**وقال الله تعالى: ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء﴾ الآية**) أي لا تتخذوهم أولياء لكم ولا توالوهم ولا تخالطوهم.

(**الثاني المبتدع الذي يدعو إلى بدعته فإن كانت البدعة بحيث يكفر بها فأمره أشد**) أمر (**الذمي لأنه لا يقر بجزية ولا يتسامح بعقد ذمة**) بخلاف الذمي، (**وإن كان**) ابتداعه (**مما لا يكفر به فأمره بينه وبين الله أخف من أمر الكافر ولا محالة ولكن الأمر في الإنكار عليه أشد منه على الكافر لأن شر الكافر غير متعد**) إلى الغير، (**فإن المسلمين اعتقدوا كفره فلا يلتفتون إلى قوله إذ لا يدعي لنفسه الإسلام واعتقاد الحق وأما المبتدع الذي يدعو**) الغير (**إلى البدعة ويزعم أن ما يدعو إليه حق فهو سبب لغواية الخلق**) وإضلالهم (**فشره متعد، فالاستحباب في إظهار بغضه ومعاداته**) ومجافاته (**والإنقطاع عنه وتحقيره والشنيع عليه ببدعته وتنفير الناس عنه أشد وإن سلم**) عليه (**في خلوة**) عن الناس (**فلا بأس برد جوابه، فإن علم أن في الإعراض عنه والسكون عن جوابه يقبح في نفسه بدعته**) التي هو فيها (**ويؤثر**) ذلك (**في زجره**) وردعه (**فترك الجواب أولى**) من الرد عليه، (**لأن جواب السلام وإن كان واجباً فيسقط بأدنى غرض فيه مصلحة**) مهمة (**حتى يسقط**) هذا الواجب

وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض وإن كان في ملأ فترك الجواب أولى تنفيراً للناس عنه وتقبيحاً لبدعته في أعينهم، وكذلك الأولى كف الإحسان إليه والإعانة له لا سيما فيما يظهر للخلق قال عليه السلام: « من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً ومن أهان صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر، ومن ألان له وأكرمه أو لقيه ببشر فقد استخف بما أنزل الله على محمد ﷺ ».

الثالث: المبتدع العامي الذي لا يقدر على الدعوى ولا يخاف الاقتداء به فأمره أهون، فالأولى أن لا يقابح بالتغليظ والإهانة بل يتلطف به في النصح، فإن قلوب العوام سريعة التقلب فإن لم ينفع النصح وكان في الإعراض عنه تقبيح لبدعته في عينه تأكد الاستحباب في الاعراض، وإن علم أن ذلك لا يؤثر فيه لجمود طبعه ورسوخ عقده في

(**بكون الإنسان في الحمام وفي قضاء الحاجة**) وقد سئل السراج العبادي عن قولهم رد السلام لا يجب في إثنين وعشرين موضعاً ضمنها قول القائل:

رد السلام واجـــب إلا على ... مـن في صلاة أو بـأكـل شغلا

إلى آخره فأجاب أما قاضي الحاجة فيكره له الرد، وأما من في الحمام فيستحب له الرد ولا يجب ولا يسلم على الفاسق والمبتدع ولا يجب الرد، (**وغرض الزجر أهم من هذه الأغراض**) التي ذكروا في إسقاط الوجوب (**وإن كان في ملأ**) أي جماعة (**فترك الجواب أولى لتنفير الناس عنه وتقبيحاً لبدعته في أعينهم**) وتحقيراً لشأنه، (**وكذلك الأولى كف الإحسان إليه و**) منع (**الإعانة له**) في مهماته، (**ولاسيا فيما يظهر للخلق قال ﷺ: « من انتهر صاحب بدعة ملأ الله قلبه أمناً وإيماناً، ومن أهان صاحب بدعة آمنه الله يوم الفزع الأكبر، ومن ألان له أو أكرمه أو لقيه ببشر فقد استخف بما أنزل على محمد**) ﷺ » وفي نسخة: بما أنزل الله على محمد ﷺ. قال العراقي: رواه أبو نعيم في الحلية والهروي في ذم الكلام من حديث ابن عمر بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه أبو نصر السجزي في الإبانة من حديث ابن عمر وابن عباس مرفوعاً: « من وقر صاحب بدعة فقد أعان على هدم الإسلام » ورواه أبو نصر أيضاً وابن عدي وابن عساكر من حديث عائشة مرفوعاً، ورواه ابن عدي أيضاً من حديث ابن عباس مرفوعاً.

(**الثالث: المبتدع العامي الذي لا يقدر على الدعوى**) أي دعاء الناس إلى بدعته (**ولا يخاف الإقتداء به فأمره أهون**) وأخف، (**فالأولى أن لا يعالج بالتغليظ**) عليه (**والإهانة**) له (**بل يتلطف به بالنصح**) والإرشاد إلى الحق، (**فإن قلوب العوام سريعة التقلب**) لأنها ساذج لم يرسخ فيها شيء (**وإن لم ينفع النصح**) فيه (**وكان في الإعراض عنه تقبيح لبدعته في عينه**) وتحقير لشأنها (**تأكد الاستحباب في الإعراض**) عنه، (**فإن علم أن ذلك لا يؤثر**

قلبه، فالإعراض أولى لأن البدعة إذا لم يبالغ في تقبيحها شاعت بين الخلق وعم فسادها. وأما العاصي بفعله وعمله لا باعتقاده فلا يخلو إما أن يكون بحيث يتأذى به غيره كالظلم والغصب وشهادة الزور والغيبة والتضريب بين الناس والمشي بالنميمة وأمثالها، أو كان مما لا يقتصر عليه ويؤذي غيره وذلك ينقسم إلى ما يدعو غيره إلى الفساد كصاحب الماخور الذي يجمع بين الرجال والنساء ويهيىء أسباب الشرب والفساد أو لا يدعو غيره إلى فعله كالذي يشرب ويزني، وهذا الذي لا يدعو غيره إما أن يكون عصيانه بكبيرة أو بصغيرة، وكل واحد فإما أن يكون مصراً عليه أو غير مصر، فهذه التقسيمات يتحصل منها ثلاثة أقسام، ولكل قسم منها رتبة وبعضها أشد من بعض ولا نسلك بالكل مسلكاً واحداً.

القسم الأوّل: وهو أشدها: ما يتضرر به الناس كالظلم والغصب وشهادة الزور والغيبة والنميمة فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم وترك مخالطتهم والانقباض عن معاملتهم، لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق. ثم هؤلاء ينقسمون إلى من يظلم في الدماء وإلى من يظلم في الأموال وإلى من يظلم في الأعراض، وبعضها أشد من بعض

بجمود طبعه) وبلادة ذهنه **(ورسوخ عتوّه في قلبه فالإعراض أولى لأن البدعة إذا لم يبالغ في تقبيحها)** والحط في شأنها **(شاعت بين الخلق وطار شررها وعم فسادها)** وتحققت الغواية بها. **(وأما العاصي بفعله وعمله لا باعتقاده فلا يخلو إما أن يكون بحيث يتأذى به غيره كالظلم والغصب والشهادة الزور والغيبة والتضريب بين الناس والمشي بالنميمة وأمثالها)** من المعاصي، **(إذا كان مما لا يقتصر عليه يؤذي غيره، فذلك ينقسم إلى ما يدعو غيره إلى الفساد كصاحب الماخور)** وهو مجلس الفساق **(الذي يجمع بين الرجال والنساء)** في الحرام **(ويهيىء أسباب الشرب والفساد لأهل الفساد أو لا يدعو غيره إلى فعله)** بل يقتصر **(كالذي يشرب أو يزني، وهذا الذي لا يدعو غيره)** لا يخلو **(إما أن يكون عصيانه بكبيرة أو صغيرة، وكل واحد إما أن يكون مصراً عليها أو غير مصر، فهذه التقسيمات تتحصل منها ثلاثة أقسام، ولكل قسم منها رتبة)** معلومة معينة **(وبعضها أشد من بعض فلا نسلك بالكل مسلكاً واحداً)** ولكن نفصل ونقول.

(القسم الأول: وهو أشدها) أي أشد الأقسام الثلاثة **(ما يتضرر به الناس كحال الظلم والغصب وشهادة الزور والغيبة والنميمة، فهؤلاء الأولى الإعراض عنهم)** بالكلية **(وترك مخالطتهم والانقباض عن معاملتهم، لأن المعصية شديدة فيما يرجع إلى إيذاء الخلق)** إذ ليس بعد الشرك أشد من الإضرار، **(ثم هؤلاء ينقسمون إلى من يظلم في الدماء)** أي بقتل النفوس، **(وإلى من يظلم في الأموال)** أي يأخذها من غير حق، **(وإلى من يظلم في**

فالاستحباب في إهانتهم والإعراض عنهم مؤكد جداً، ومهما كان يتوقع من الإهانة زجراً لهم أو لغيرهم كان الأمر فيه آكد وأشد.

الثاني: صاحب الماخور الذي يهيء أسباب الفساد ويسهل طرقه على الخلق، فهذا لا يؤذي الخلق في دنياهم ولكن يختلس بفعله دينهم، وإن كان على وفق رضاهم فهو قريب من الأوّل ولكنه أخف منه، فإن المعصية بين العبد وبين الله تعالى إلى العفو أقرب ولكن من حيث انه متعد على الجملة إلى غيره فهو شديد، وهذا أيضاً يقتضي الإهانة والإعراض والمقاطعة وترك جواب السلام إذا ظن أن فيه نوعاً من الزجر له أو لغيره.

الثالث: الذي يفسق في نفسه بشرب خمر أو ترك واجب أو مقارفة محظور يخصه فالأمر فيه أخف ولكنه في وقت مباشرته إن صودف يجب منعه بما يمتنع به منه ولو بالضرب والاستخفاف فإن النهي عن المنكر واجب، وإذا فرغ منه وعلم أن ذلك من عادته وهو مصر عليه فإن تحقق أن نصحه يمنعه عن العود إليه وجب النصح، وإن لم

الأعراض) اي يهتكها **(وبعضها أشد من بعض)** فإن قتل النفوس أشد من أخذ الأموال، وأخذ الأموال أشد من الوقوع في الأعراض، **(والاستحباب في إهانتهم)** وإذلالهم **(والإعراض عنهم مؤكد جداً ومهما كان يتوقع من)** تلك **(الإهانة زجر لهم أو لغيرهم كان الأمر فيه آكد وأشد.**

(الثاني: صاحب الماخور) أي مجلس الفساق **(الذي يهيء أسباب الفساد)** بالجمع بين الرجال والنساء **(ويسهل سبيله)** أي الفساد **(على الخلق)** وفي نسخة ويسهل طرقها على الخلق أي الأسباب، **(فهذا لا يؤذي الخلق في دنياهم ولكن يجتاح)** أي يستأصل **(بفعله دينهم)** ويهلكهم وفي بعض النسخ: يختلس بدل يجتاح **(وإن كان على وفق رضاهم فهو قريب من الأول ولكنه أخف منه، فإن المعصية بين الله)** تعالى **(وبين العبد إلى العفو أقرب)** بناء على أن حقوق الله مبنية على المسامحة على قول، **(ولكنه من حيث أنه متعد على الجملة إلى غيره فهو شديد)** لأجل تعديه **(وهذا أيضاً يقتضي الإهانة والإعراض والمقاطعة وترك جواب السلام)** له **(إذا ظن أن فيه نوعاً من الزجر له أو لغيره)**.

(الثالث: الذي يفسق في نفسه كشرب خمر أو ترك واجب أو مقارفة محظور) شرعي **(يخصه)** في نفسه، **(فالأمر فيه أخف ولكنه في وقت مباشرته إن صودف يجب منعه بما يمتنع به منه)** بأي حال كان **(ولو بالضرب)** إن أمكن **(والاستخفاف)** والإزراء، **(فإن النهي عن المنكر واجب، فإذا نزع عنه وعلم أن ذلك من عادته)** اللازمة **(وهو مصر عليه، فإن تحقق أن نصحه يمنعه من العود)** إليه **(وجب النصح)** حينئذ، **(وإن لم يتحقق**

يتحقق ولكنه كان يرجو فالأفضل النصح والزجر بالتلطف أو بالتغليظ إن كان هو الأنفع، فإما الإعراض عن جواب سلامه والكف عن مخالطته حيث يعلم أنه يصر وأن النصح ليس ينفعه فهذا فيه نظر وسير العلماء فيه مختلفة، والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف نية الرجل فعند هذا يقال الاعمال بالنيات إذ في الرفق والنظر بعين الرحمة إلى الخلق نوع من التواضع وفي العنف والإعراض نوع من الزجر والمستفتي فيه القلب، فما يراه أميل إلى هواه ومقتضى طبعه فالأولى ضده إذ قد يكون استخفافه وعنفه عن كبر وعجب والتذاذ بإظهار العلو والإدلال بالصلاح وقد يكون رفقه عن مداهنة واستمالة قلب للوصول به إلى غرض أو لخوف من تأثير وحشته ونفرته في جاه أو مال بظن قريب أو بعيد وكل ذلك مردد على إشارات الشيطان وبعيد عن أعمال أهل الآخرة؛ فكل راغب في أعمال الدين مجتهد مع نفسه في التفتيش عن هذه الدقائق ومراقبة هذه الأحوال والقلب هو المفتي فيه وقد يصيب الحق في اجتهاده وقد يخطىء وقد يقدم على اتباع هواه وهو عالم به وقد يقدم وهو بحكم الغرور ظان أنه عامل لله وسالك طريق الآخرة.

ولكنه كان يرجوه) منه **(فالأفضل النصح والزجر بالتلطف أو بالغليظ إن كان هو الأنفع، فأما الإعراض عن جواب سلامه والكف عن مخالطته حيث يعلم أنه مصر)** عليه **(وأن النصح ليس ينفعه فهذا فيه نظر وسير العلماء فيه)** أي طرائقهم **(مختلفة، والصحيح أن ذلك يختلف باختلاف نية الرجل فعند هذا يقال: «الأعمال بالنيات»)** وقد رواه هكذا الإمام أبو حنيفة وابن حبان في صحيحه من حديث عمر، والمشهور في لفظه: «إنما الأعمال بالنيات» وقد تقدم وسيأتي لذلك شرح وتفصيل في محله. **(إذ في الرفق والنظر بعين الرحمة إلى الخلق نوع من التواضع)** لجلال الله وكبريائه، **(وفي العنف والإعراض نوع من الكبر والعجب والمستفتى فيه القلب)** الذي رد إليه الأمر فيه. **(فما يراه أميل إلى هواه ومقتضى طبعه فالأولى ضده)** وخلافه **(إذ قد يكون استخفافه وعنفه عن)** باعث **(كبر وعجب والتذاذ بإظهار العلو)** عليه **(والإدلال بالصلاح)** أي بصلاح نفسه، **(وقد يكون رفقه)** ولينه **(عن)** باعث **(مداهنة واستمالة قلب للوصول إلى غرض)** من الأغراض الدنيوية، **(أو لخوف من تأثير وحشة ونفرة في مال أو جاه)** سواء **(علم ذلك بظن قريب أو بعيد، وكل ذلك تردد على إشارات الشيطان)** ورموزه وتخيلاته **(وبعيد عن أعمال الآخرة، فكل راغب في أعمال الدين مجتهد مع نفسه في التفتيش)** والبحث والتنقير **(عن هذه الدقائق)** الخفية **(ومراقبة هذه الأحوال)** المختلفة، **(والقلب هو المستفتى فيه)** فيما يرد عليه **(وقد يصيب الحق في اجتهاده)** إن وافاه التوفيق **(وقد يخطىء)** عن الإصابة، **(وقد يقدم على اتباع هواه)** بما يهواه **(وهو عالم به وقد يقدم وهو بحكم الغرور ظان أنه عامل لله وسالك**

وسيأتي بيان هذه الدقائق في كتاب الغرور من ربع المهلكات. ويدل على تخفيف الأمر في الفسق القاصر الذي هو بين العبد وبين الله ما روي أن شارب خمر ضرب بين يدي رسول الله ﷺ مرات وهو يعود فقال واحد من الصحابة لعنه الله ما أكثر ما يشرب، فقال ﷺ: «لا تكن عوناً للشيطان على أخيك» أو لفظاً هذا معناه، وكان هذا إشارة إلى أن الرفق أولى من العنف والتغليظ.

بيان الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته:

اعلم أنه لا يصلح للصحبة كل إنسان. قال ﷺ: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم

طريق الآخرة) وهو مغرور بما ظن، **(وسيأتي بيان هذه الدقائق في كتاب الغرور من ربع المهلكات)** إن شاء الله تعالى. **(ويدل على تخفيف الأمر في الفسق القاصر الذي هو بين العبد وبين الله)** تعالى **(ما روي إن شارب خمر ضرب مرات بين يدي رسول الله ﷺ وهو يعود)** إلى الشرب **(فقال واحد من الصحابة: لعنه الله ما أكثر ما يشرب، فقال رسول الله ﷺ: «لا تكن عوناً للشيطان على أخيك»)** قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: لفظه: «لا تكونوا عون الشيطان على أخيكم» رواه من طريق محمد بن إبراهيم التيمي، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة.

وأخرج أبو محمد الحارثي في مسند من طريق حمزة بن حبيب الزيات، والحسن بن الفرات، وأبي يوسف، وسعيد بن أبي الجهم، ومحمد بن ميسر الصغاني كلهم عن أبي حنيفة، عن يحيى بن عبد الله الجابر، عن أبي واحد الحنفي عن ابن مسعود قال: إن أول حد أقيم في الإسلام لسارق أتى به النبي ﷺ فلما قامت عليه البينة قال: «انطلقوا به فاقطعوه فلما انطلق به ليقطع نظر إلى وجه النبي ﷺ كأنما أسيف عليه الرماد، فقال بعض جلسائه: والله يا رسول الله لكان ماذا قد أشتد عليك: قال: وما يمنعني أن لا يشتد على أن تكونوا أعوان الشياطين على أخيكم» الحديث. وسيأتي في ذكر حقوق المسلم مفصلاً **(أو لفظ)** آخر **(هذا معناه)** قال ذلك تأدباً **(وكان هذا إشارة إلى أن الرفق أولى من العنف والتغليظ)**.

بيان الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته:

(اعلم أنه لا يصلح للصحبة كل إنسان. قال ﷺ: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل») قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه والحاكم من حديث أبي هريرة وقال: صحيح إن شاء الله اهـ.

قلت: وكذلك رواه الطيالسي، والبيهقي، والقضاعي من طريقه، والعسكري كلهم من طريق

من يخالل». ولا بد أن يتميز بخصال وصفات يرغب بسببها في صحبته وتشترط تلك الخصال بحسب الفوائد المطلوبة من الصحبة إذ معنى الشرط ما لا بدّ منه للوصول إلى المقصود فبالإضافة إلى المقصود تظهر الشروط. ويطلب من الصحبة فوائد دينية ودنيوية. أما الدنيوية؛ فكالانتفاع بالمال أو الجاه أو مجرد الاستئناس بالمشاهدة والمجاورة وليس ذلك من أغراضنا. وأما الدينية، فيجتمع فيها أيضاً أغراض مختلفة إذ منها الاستفادة من العلم والعمل، ومنها الاستفادة من الجاه تحصناً به عن إيذاء من يشوّش القلب ويصد عن العبادة، ومنها استفادة المال للاكتفاء به عن تضييع الأوقات في طلب القوت، ومنها الاستعانة في المهمات فيكون عدة في المصائب وقوّة في الأحوال، ومنها التبرك بمجرد الدعاء، ومنها انتظار الشفاعة في الآخرة، فقد قال بعض السلف: استكثروا من الإخوان فإن لكل مؤمن شفاعة فلعلك تدخل في شفاعة أخيك. وروي في

موسى بن وردان، عن أبي هريرة. وتوسع ابن الجوزي فأورده في الموضوعات، ورواه العسكري من طريق سليمان بن عمرو النخعي عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس مرفوعاً ولفظه: «المرء على دين خليله ولا خير لك في صحبة من لا يرى لك من الخير مثل الذي ترى» ورواه ابن عدي في كامله وسنده ضعيف، وهو في الشعب للبيهقي بلفظ: «من يخال» بلام واحدة مشددة وفي هذا المعنى قال الشاعر:

عن المرء لا تسأل وأبصر قرينه ... فكل قرين بالمقارن يقتدي

(فلا بد أن يتميز بخصال يرغب في صحبته بسببها وتشترط تلك الخصال بحسب الفوائد المطلوبة من الصحبة إذ معنى الشرط ما لا بد منه للوصول إلى المقصود) ويكون كالعلامة عليه، **(فبالإضافة إلى المقصود تظهر الشروط)** وتبان العلامات **(وتطلب من الصحبة فوائد دينية ودنيوية. أما الدنيوية فكالانتفاع بالمال أو الجاه أو بمجرد الاستئناس بالمشاهدة)** لوجهه هو **(وبالمجاورة)** حيث يسكن، **(وليس ذلك من غرضنا. وأما الدينية فتجتمع فيها أغراض مختلفة)** باختلاف الأشخاص والأحوال **(إذ منها الاستفادة في العلم والعمل، ومنها الاستفادة في الجاه تحصناً به عن إيذاء من يشوش القلب)** ويفرقه **(ويصد عن العبادة ومنها استفادة المال للاكتفاء به عن تضييع الأوقات في طلب الأقوات)** فإن تحصيل القوت يستدعي أوقاتاً إن هو تأخر عنها لم يحصل على مقصوده فيضيعها فيما يشغله عن عبادة الله، **(ومنها الاستعانة في المهمات)** أي الأمور اللازمة **(فيكون عدة في المصائب)** يستعين في رفع النوازل **(أو قوة في الأحوال، ومنها التبرك بمجرد الدعاء)** الصالح، **(ومنها انتظار الشفاعة في)** الدار **(الآخرة. قال بعض السلف: استكثر من الإخوان فإن لكل مؤمن)** عند الله **(شفاعة فلعلك تدخل في شفاعة أخيك)** نقله صاحب القوت. وقد روي ذلك مرفوعاً أخرج ابن النجار

غريب التفسير في قوله تعالى: ﴿ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزيدهم من فضله﴾ [الشورى: ٢٦] قال: يشفعهم في إخوانهم فيدخلهم الجنة معهم. ويقال: إذا غفر الله للعبد شفع في إخوانه ولذلك حث جماعة من السلف على الصحبة والألفة والمخالطة وكرهوا العزلة والانفراد. فهذه فوائد تستدعي كل فائدة شروطاً لا تحصل إلاّ بها ونحن نفصلها. أما على الجملة فينبغي أن يكون فيمن تؤثر صحبته خمس خصال: أن يكون عاقلاً حسن الخلق غير فاسق ولا مبتدع ولا حريص على الدنيا.

في تاريخه من حديث أنس بسند ضعيف مرفوعاً استكثروا من الإخوان فإن لكل مؤمن شفاعة» والمراد به الاستكثار من مؤاخاة الأخيار، فإن لم يكونوا خياراً فينبغي الإقلال منهم كما قال ابن الرومي:

عدوك من صديقك مستفاد ... فلا تستكثرن من الصحاب
فإن الداء أكثر ما تراه ... يكون من الطعام أو الشراب

(وروي في غريب التفسير في قوله تعالى ﴿فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله﴾) هكذا في النسخ. وهذه الآية في سورة النساء. وأخرج ابن المنذر، وابن أبي حاتم، والطبراني، وابن مردويه وأبو نعيم في الحلية، والاسماعيلي في معجمه بسند ضعيف عن ابن مسعود رفعه قال «أجورهم يدخلهم الجنة ويزيدهم من فضله الشفاعة فيمن وجبت له النار ممن صنع إليهم المعروف في الدنيا».

وأما صاحب القوت فقال: وروينا عن رسول الله ﷺ حديثاً غريباً في تفسير قوله تعالى يعني في الشورى: **﴿ويستجيب الذين آمنوا وعملوا الصالحات ويزدهم من فضله﴾ قال: يشفعهم في إخوانهم فيدخلهم الجنة معهم)** قلت: أخرجه ابن جرير من طريق قتادة عن إبراهيم النخعي في قوله: ﴿ويزيدهم من فضله﴾ قال: يشفعون في إخوان إخوانهم.

(ويقال إذا غفر للعبد شفع في اخوانه) نقله صاحب القوت، **(ولذلك حث جماعة من السلف على الصحبة والإلفة والمخالطة وكرهوا العزلة والانفراد)** منهم المسيب، والشعبي وابن أبي ليلى، وهشام بن عروة، وابن شبرمة، وشريح، وابن عيينة، وابن المبارك، والشافعي، وابن حنبل كما سيأتي ذلك في أول كتاب العزلة. **(فهذه فوائد تستدعي كل فائدة شروطاً لا تحصل إلا بها ويخفى تفصيلها)** وفي نسخة: ولا يخفى. **(أما على الجملة فينبغي أن يكون فيمن تؤثر)** أي تختار **(صحبته خمس خصال: أن يكون عاقلاً، حسن الخلق، ولا مبتدع، ولا حريص على الدنيا)** وفي القوت: واياك أن تصحب من الناس خمسة: المبتدع، والفاسق، والجاهل، والحريص على الدنيا، والمغتاب فإن هؤلاء مفسدة للقلوب مذهبة للأحوال مضرة في الحال والمال اهـ.

أما العقل فهو رأس المال وهو الأصل فلا خير في صحبة الأحمق فإلى الوحشة والقطيعة ترجع عاقبتها وإن طالت: قال علي رضي الله عنه:

فلا تصحب أخا الجهل ... وإياك وإياه
فكم من جاهل أردى ... حليما حين آخاه
يقاس المرء بالمرء ... إذ ما المرء ما شاه
فلا تصحب أخا الجهل ... وإياك وإياه
وللشيء من الشيء ... مقاييس واشباه
وللقلب على القلب ... دليل حين يلقاه

كيف والأحمق قد يضرك وهو يريد نفعك وإعانتك من حيث لا يدري، ولذلك قال الشاعر:

إني لآمن من عدو عاقل ... وأخاف خلاً يعتريه جنون
فالعقل فن واحد وطريقه ... أدري فارصد والجنون فنون

(أما العقل فهو رأس المال) أي بمنزلته **(وهو الأصل)** وبتمامه تمام الدين، فقد روى البيهقي في حديث أنس «وما تم دين إنسان قط حتى يتم عقله». **(ولا خير في صحبة الأحمق)** أي فاسد العقل، **(فإلى القطيعة والوحشة ترجع عاقبتها)** أي تلك الصحبة **(وإن طالت. قال علي رضي الله عنه)** فيما نسب إليه وفي القوت: روى الأصمعي عن مجالد عن الشعبي قال، قال علي رضي الله عنه لرجل وقد كره صحبة رجل أحمق فقال:

لا تصحب أخا الجهل ... وأيـاك وايـاه
فكم من جاهل أردى ... حكيماً حين آخاه
يقاس المرء بالمرء ... إذا ما المرء ما شاه)

معنى أردى: أهلك.

وفي نسخة. إذا ما هو ما شاه والممشاه الاستواء في المشي.

(وللشيء من الشيء ... مقاييس واشباه)
(وللقلب على القلب ... دليل حين يلقاه)

(كيف والأحمق قد يضرك وهو يريد منفعتك وإعانتك من حيث لا يدري). وروى جعفر الصادق عن أبيه إياك والأحمق فإنه يريد أن ينفعك فيضرك **(ولذلك قيل:**

إني لآمن من عدو عاقل ... وأخاف خلاً يعتريه جنونُ
فالعقل فن واحد وطريقه ... أدري فارصد والجنون فنونُ

ولذلك قيل: مقاطعة الأحمق قربان إلى الله. وقال الثوري: النظر إلى وجه الأحمق خطيئة مكتوبة ونعني بالعاقل الذي يفهم الأمور على ما هي عليه إما بنفسه وإما إذا فهم.

وأما حسن الخلق فلا بد منه إذ رب عاقل يدرك الأشياء على ما هي عليه، ولكن إذا غلبه غضب أو شهوة أو بخل أو جبن أطاع هواه وخالف ما هو المعلوم عنده لعجزه عن قهر صفاته وتقويم أخلاقه فلا خير في صحبته.

وأما الفاسق المصر على الفسق فلا فائدة في صحبته لأن من يخاف الله لا يصر على كبيرة ومن لا يخاف الله لا تؤمن غائلته ولا يوثق بصداقته بل يتغير بتغير الاغراض. وقال تعالى: ﴿ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه﴾ [الكهف: ٢٨]، وقال تعالى: ﴿فلا يصدنك عنها من لا يؤمن بها واتبع هواه﴾ [طه: ١٦]، وقال تعالى: ﴿فأعرض عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا﴾ [النجم: ٢٩]، وقال: ﴿واتبع سبيل من أناب إلي﴾ [لقمان: ١٥] وفي مفهوم ذلك زجر عن الفاسق.

ولذلك قيل: مقاطعة الأحمق قربان إلى الله) تعالى، وقد جاء في بعض الأخبار: اياك أن تصحب جاهلاً فتجهل بصحبته، أو غافلاً عن مولاه متبعاً لهواه فيصدك عن سبيله فتردى كما قال تعالى: ﴿فاستقيما ولا تتبعان سبيل الذين لا يعلمون﴾ [يونس: ٨٩] **(وقال)** سفيان **(الثوري)** رحمه الله تعالى **(النظر في وجه الأحمق خطيئة مكتوبة)** كذا في القوت، **(ونعني بالعاقل الذي يفهم الأمور)** بنور عقله **(على ما هي عليها إما بنفسه)** أي من جوهر طبعه وهو الوهب الإلهي، **(وإما إذا فهم وعلم)** أي علمه الغير وفهمه ففهم وعلم وهذا هو العقل المكتسب.

(وأما حسن الخلق فلا بدّ منه) في الصاحب **(إذ ربَّ عاقل يدرك الأشياء)** بنفوذ بصيرته **(على ما هي عليها، ولكن إذا غلبه غضب أو شهوة أو جبن)** أسترسل مع نفسه و **(أطاع هواه وخالف ما هو المعلوم عنده لعجزه عن قهر صفاته)** الردية **(وتقويم أخلاقه)** السيئة، **(فلا خير في صحبته)** أيضاً.

(وأما الفاسق المصر على الفسق فلا فائدة في صحبته) أيضاً **(لأن من يخاف الله)** ويخشاه **(لا يصر على كبيرة)** أصلاً، **(ومن لا يخاف الله)** تعالى **(لا تؤمن غائلته)** أي داهيته **(ولا يوثق بصداقته بل يتغير بتغير الأغراض)** ومنه قول العامة: الذي لا يخاف الله خف منه، **(وقال تعالى ﴿ولا تطع من أغفلنا قلبه عن ذكرنا واتبع هواه﴾)** أي لا توافقه ولا ترافقه، **(وقال عز وجل)** **﴿فلا يصدنك عنها من لا يؤمن بها واتبع هواه فتردى﴾** أي تكون ردياً أو فتهلك، وقال تعالى: **﴿فاعرض عمن تولى عن ذكرنا ولم يرد إلا الحياة الدنيا﴾** ففي دليله الإقبال بالصحبة على من أقبل إلى ذكره والإعراض عمن أعرض عن وجهه فلا تصحبن إلا مقبلاً إليه. **(وقال تعالى ﴿واتبع سبيل من أناب إليَّ﴾)** أي رجع، **(وفي مفهوم ذلك زجر عن)** مصاحبة **(الفساق)** والغافلين.

وأما المبتدع ففي صحبته خطر سراية البدعة وتعدي شؤمها إليه فالمبتدع مستحق للهجر والمقاطعة، فكيف تؤثر صحبته؟ وقد قال عمر رضي الله عنه في الحث على طلب التدين في الصديق فيما رواه سعيد بن المسيب قال: عليك باخوان الصدق تعش في أكنافهم فإنهم زينة في الرخاء وعدة في البلاء، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يجيئك ما يغلبك منه واعتزل عدوك واحذر صديقك إلا الأمين من القوم ولا أمين إلا من خشي الله فلا تصحب الفاجر فتتعلم من فجوره ولا تطلعه على سرك واستشر في أمرك الذين يخشون الله تعالى.

وأما حسن الخلق فقد جمعه علقمة العطاردي في وصيته لابنه حين حضرته الوفاة قال: يا بني إذا عرضت لك إلى صحبة الرجال حاجة فاصحب من إذا خدمته صانك وإن

(وأما المبتدع، ففي صحبته خطر سراية البدعة وتعدي شؤمها إليه، فالمبتدع مستحق للهجرة والمقاطعة) وعدم المصافاة، **(وكيف تؤثر صحبته، وقد قال عمر رضي الله عنه في الحث في طلب التدين في الصديق فيما رواه سعيد بن السيب)** ولفظ القوت، وفي وصية عمر ابن الخطاب رضي الله عنه التي رويناها عن يحيى بن سعيد الأنصاري عن سعيد بن المسيب قال، قال عمر رضي الله عنه. قلت: وسعيد بن المسيب لم يدرك عمر باتفاق المحدثين إلا أنه كان راوية اخباره لكثرة تتبعه لها: **(عليك بإخوان الصدق تعش في أكنافهم فإنهم زينة في الرخاء وعدة في البلاء، وضع أمر أخيك على أحسنه حتى يجيئك ما يغلبك منه، واعتزل عدوك واحذر صديقك)** من القوم **(إلا الأمين ولا أمين إلا من يخشى الله، ولا تصحب الفاجر فتتعلم من فجوره ولا تطلعه على سرك واستشر في أمرك الذين يخشون الله تعالى)** كذا في القوت.

وقال أبو نعيم في الحلية، حدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا محمد ابن أبي سهيل، حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الله بن إدريس، عن محمد بن عجلان، عن إبراهيم بن مرة عن محمد بن شهاب قال: قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: لا تعترض فيما لا يعنيك واعتزل عدوّك واحتفظ من خليك إلا الأمين، فإن الأمين من القوم لا يعادل. ولا تصحب الفاجر فيعلمك من فجوره ولا تفش إليه سرك واستشر في أمرك الذين يخشون الله عز وجل.

(وأما حسن الخلق فقد جمعه علقمة) بن عمر بن الحصين **(العطاردي)** أبو الفضل الكوفي صدوق له غرائب. روى له ابن ماجه مات سنة ست وخمسين **(في وصيته لابنه لما حضرته الوفاة قال:)** ولفظ القوت: وحدثونا عن إبراهيم بن سعيد قال: حدثنا يحيى بن أكثم قال: حدثنا المأمون أمير المؤمنين فقلت له: حدثني سفيان بن عيينة، عن عبد الملك بن أبجر قال: لما حضرت علقمة العطاردي الوفاة دعا بابنه فقال: **(يا بني إن عرضت لك إلى صحبة الرجال حاجة فاصحب من إذا خدمته صانك وإن صحبته زانك وإن قعدت بك مؤنة مانك، اصحب من**

صحبته زانك وإن قعدت بك مؤنـة مانك ، اصحب من إذا مددت يدك بخير مدها وإن رأى منك حسنة عدها وإن رأى سيئة سدها ، اصحب من إذا سألته أعطاك وإن سكت ابتداك وإن نزلت بك نازلة واساك ، اصحب من إذا قلت صدّق قولك وإن حاولتما أمراً أمرك وإن تنازعتما آثرك ، فكأنه جمع بهذا جميع حقوق الصحبة وشرط أن يكون قائماً بجميعها . قال ابن أكثم ؛ قال المأمون فأين هذا ؟ فقيل له : أتدري لم أوصاه بذلك ؟ قال : لا . قال : لأنه أراد أن لا يصحب أحداً . وقال بعض الأدباء : لا تصحب من الناس إلا من يكتم سرك ويستر عيبك فيكون معك في النوائب ويؤثرك بالرغائب وينشر حسنتك ويطوي سيئتك فإن لم تجده فلا تصحب إلا نفسك .

إذا مددت يدك بخير مدّها وإن رأى منك حسنة عدّها وإن رأى منك سيئة سدّها . اصحب من إذا سألته أعطاك وإن سكت ابتداك وإن نزلت بك نازلة واساك . اصحب من اذا قلت قولاً صدق قولك وإن حاولتما أمراً أمرك وإن تنازعتما آثرك) . قال المصنف : زيادة على صاحب القوت (**وكأنه جمع بهذا جميع حقوق الصحبة ، وشرط أن يكون قائماً بجميعها)** ، ثم قال صاحب القوت : (**قال ابن أكثم)** هو أبو محمد يحيى بن أكثم بن محمد بن قطن التميمي المرفدي القاضي المشهور ، فقيه صدوق إلا أنه رمي بسرقة الحديث ولم يقع ذلك له إنما كان يرى الرواية بالإجازة والإجادة ، روى له الترمذي مات سنة ثلاث وأربعين عن ثلاث وثمانين سنة . (**قال المأمون)** يعني أمير المؤمنين عبد الله بن هارون : (**فأين هذا ، فقيل له : تدري لم أوصاه بذلك؟ قال : لا . قال : لأنه أراد أن لا يصحب أحداً)** أي لأنه لا يجده جامعاً لهذه الأوصاف . وتروى هذه الوصية بلفظ آخر : لا تصحب من الناس إلا من افتقرت قرب منك ، وإن استغنيت لم يطمع فيك وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك ، وإن ابتذلت له صانك ، وإن احتجت إليه عانك ، وإن اجتمعت معه زانك فإن لم تجد هذا فلا تصحب أحداً ، (**وقال بعض الأدباء : لا تصحب من الناس إلا من)** كان على هذا الوصف (**يكتم سرك ويستر عيبك ويكون معك في النوائب)** أي الشدائد ، (**ويؤثرك بالرغائب وينشر حسنتك ويطوي سيئتك فإن لم تجد فلا تصحب إلا نفسك)** أي اعتزل عنهم نقله صاحب القوت قال : وقد أنشدنا بعض العلماء لبعض الادباء :

ونـــدمـــان أخـــي ثقـــة	كـــان حـــديثـــه خبره
يسرك حســن ظــاهــره	وتحمـــد منـــه مختبره
يســاعــد خلــه كــرمــاً	وفي اخلاقـــه أثـــره
ويطـــوي ســره أبـــداً	وحسنـــاً إن طـــوى نشره
ويشتر عيـــب صـــاحبـــه	ويسترانـــــــه ستره

وقال علي رضي الله عنه:

إن أخاك الحق من كان معك ... ومن يضر نفسه لينفعك
ومن إذا ريب الزمان صدعك ... شتت فيه شمله ليجمعك

وقال بعض العلماء: لا تصحب إلا أحد رجلين: رجل تتعلم منه شيئاً في أمر دينك فينفعك، أو رجل تعلمه شيئاً في أمر دينك فيقبل منك. والثالث فاهرب منه. وقال بعضهم: الناس أربعة: فواحد حلو كله فلا يشبع منه، وآخر مر كله فلا يؤكل منه، وآخر فيه حموضة فخذ من هذا قبل أن يأخذ منك، وآخر فيه ملوحة فخذ منه وقت الحاجة فقط. وقال جعفر الصادق رضي الله عنه: لا تصحب خمسة الكذاب فإنك منه على غرور وهو مثل السراب يقرب منك البعيد ويبعد منك القريب، والأحمق فإنك لست منه على شيء يريد أن ينفعك فيضرك، والبخيل فإنه يقطع بك أحوج ما تكون إليه، والجبان فإنه يسلمك ويفر عند الشدة، والفاسق فإنه يبيعك بأكلة أو أقل منها.

(**وقال علي رضي الله عنه**)، ولفظ القوت: وروينا عن الحسن بن علي رضي الله عنهما في وصف الأخ كلاماً (**رجزاً**) جامعاً مختصراً.

(إن أخاك الحق من كان معك ... ومن يضر نفسه لينفعك)
(ومن إذا ريب الزمان صدعك ... شتت شمل نفسه ليجمعك)

ويروى: إن أخاك الصدق بدل الحق وشتت فيك شمله، ومنهم من نسبه للإمام الشافعي. (**وقال بعض العلماء: لا تصحب إلا أحد رجلين رجل تتعلم منه شيئاً من أمر دينك فينفعك، أو رجل تعلمه شيئاً من أمر دينه فيقبل منك، والثالث فاهرب منه**) نقله صاحب القوت، ومثله قول أبي الدرداء: كن عالماً أو متعلماً ولا تكن ثالثاً فتهلك. (**وقال بعضهم الناس أربعة فواحد حلو كله فلا تشبع منه**) ولفظ القوت فهذا لا يشبع منه، (**وآخر مرٌّ كله فلا تأكل منه**) ولفظ القوت فهذا لا يؤكل منه، (**وآخر فيه حموضة فخذ من هذا قبل أن يأخذ منك، وآخر فيه ملوحة فخذ منه وقت الحاجة فقط**) ولفظ القوت فخذ منه إذا احتجت إليه. (**وقال جعفر الصادق**) ولفظ القوت وروينا عن جعفر بن محمد الصادق قال: قال محمد بن علي: يا بني (**لا تصحب**) ولفظ القوت لا تصبن من الناس (**خمسة**). الأول: (**الكذاب فإنك منه على غرور وهو مثل السراب**) الذي يلمع من حر الشمس فيرى أنه ماء وليس كذلك (**يقرب منك البعيد ويبعد منك القريب، و**) الثاني: (**الأحمق فإنك لست منه على شيء يريد أن ينفعك فيضرك، و**) الثالث: (**البخيل فإنه يقطع بك أحوج ما تكون إليه، و**) الرابع: (**الجبان فإنه يسلمك ويفرّ عند الشدة، و**) الخامس: (**الفاسق فإنه يبيعك بأكلة أو أقل**

فقيل: وما أقل منها؟ قال: الطمع فيها ثم لا ينالها. وقال الجنيد: لأن يصحبني فاسق حسن الخلق أحب إليّ من أن يصحبني قارىء سيء الخلق. وقال ابن أبي الحواري: قال أستاذي أبو سليمان: يا أحمد لا تصحب إلا أحد رجلين. رجلاً ترتفق به في أمر دنياك أو رجلاً تزيد معه وتنتفع به في أمر آخرتك. والاشتغال بغير هذين حمق كبير. وقال سهل بن عبدالله: اجتنب صحبة ثلاثة من أصناف الناس: الجبابرة الغافلين، والقرّاء المداهنين، والمتصوّفة الجاهلين. واعلم أن هذه الكلمات أكثرها غير محيط بجميع أغراض الصحبة، والمحيط ما ذكرناه من ملاحظة المقاصد ومراعاة الشروط بالإضافة إليها

منها فقيل) ولفظ القوت قلت: **(وما أقل منها؟ فقيل الطمع فيها ثم لا ينالها)** وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن علي بن حبيش، حدثنا أحمد بن يوسف بن الضحاك، حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا محمد بن عبد الله القرشي، حدثنا محمد بن عبد الله الزبيدي، عن أبي حمزة الثمالي، حدثني أبو جعفر محمد بن علي قال: أوصاني أبي فقال: لا تصحبن خمساً ولا تحادثهم ولا ترافقهم في الطريق قال: قلت جعلت فداك يا أبت من هؤلاء الخمسة؟ قال: لا تصحبن فاسقاً فإنه يبيعك بأكلة فما دونها. قال، قلت يا أبت فما دونها؟ قال: يطمع فيها ثم لا ينالها. قال: قلت يا أبت ومن الثاني قال: لا تصحبن البخيل فإنه يقطع بك في ماله أحوج ما كنت إليه. قال: قلت يا أبت ومن الثالث؟ قال: لا تصحبن كذاباً فإنه بمنزلة السراب يبعد منك القريب ويقرب منك البعيد. قلت: يا أبت ومن الرابع؟ قال: لا تصحبن أحمق فإنه يريد أن ينفعك فيضرك. قال: قلت يا أبت ومن الخامس؟ قال: لا تصحبن قاطع رحم فإني وجدته ملعوناً في كتاب الله تعالى في ثلاثة مواضع.

(وقال) أبو القاسم **(الجنيد)** قدس سره: **(لأن يصحبني فاسق حسن الخلق أحب إليَّ من أن يصحبني قاريء)** أي فقيه **(سيء الخلق)** نقله صاحب القوت. **(وقال)** أحمد **(بن أبي الحواري: قال لي أستاذي أبو سليمان)** الداراني رحمه الله تعالى: **(يا أحمد لا تصحب إلا أحد رجلين رجل ترتفق به في دنياك أو رجل تزيد بصحبته المنفعة في آخرتك والاشتغال بغير هذين حمق كبير)** نقله صاحب القوت. **(وقال)** أبو محمد **(سهل بن عبد الله)** التستري رحمه الله تعالى: **(اجتنب صحبة ثلاثة من اصناف الناس، الجبابرة الغافلين، والقراء المداهنين، والمتصوّفة الجاهلين)** نقله صاحب القوت، والمراد بالجبابرة الظلمة ووصفهم بالغافلين، لغفلتهم عن الله تعالى وهو وصف لازم لهم، وأراد بالقراء المداهنين العلماء المخالطين لأهل الأموال فيصانعونهم بالمداهنة في الأعمال، وأراد بالمتصوّفة الجاهلين المتزيين بزي أهل الله وهم جاهلون في السلوك فهؤلاء مضرتهم أكثر من منفعتهم.

(واعلم أن هذه الكلمات أكثرها غير محيط بجميع أغراض الصحبة و) إنما **(المحيط ما ذكرناه من ملاحظة المقاصد ومراعاة الشروط بالإضافة إليها فليس ما يشترط للصحبة في**

فليس ما يشترط للصحبة في مقاصد الدنيا مشروطاً للصحبة في الآخرة والاخوة كما قاله بشر: الأخوّة ثلاثة أخ لآخرتك وأخ لدنياك وأخ لتأنس به، وقلما تجتمع هذه المقاصد في واحد بل تتفرق على جمع فتتفرق الشروط فيهم لا محالة. وقد قال المأمون: الإخوان ثلاثة: أحدهم مثله مثل الغذاء لا يستغنى عنه، والآخر مثله مثل الدواء يحتاج إليه في وقت دون وقت، والثالث مثله مثل الداء لا يحتاج إليه قط، ولكن العبد قد يبتلي به وهو الذي لا أنس فيه ولا نفع وقد قيل: مثل جملة الناس كمثل الشجر والنبات، فمنها ما له ظل وليس له ثمر وهو مثل الذي ينتفع به في الدنيا دون الآخرة فإن نفع الدنيا كالظل السريع الزوال، ومنها ما له ثمر وليس له ظل وهو مثل الذي يصلح للآخرة دون الدنيا،

مقاصد الدنيا مشروطاً في) مقاصد **(الصحبة للآخرة كما قال شقيق)** البلخي رحمه الله تعالى: **(الأخوان ثلاثة: أخ لآخرتك، وأخ لدنياك، وأخ لتأنس به)** هذا الكلام لم أجده في ترجمة شقيق في الحلية ولا في غيرها، والذي في القوت وقال بشر بن الحارث: يكون للرجل ثلاثة اخوان أخ لآخرته وأخ لدنياه وأخ يأنس به فاخبر أن أخ المؤانسة قد لا يكون متقرباً عابداً وأن الانس مخصوص يقال لا يوجد في كريم، وكان يوسف بن اسباط يعزز من فيه أنس من الإخوان فكان يقول: ما في المصيصة ثلاثة يؤنس بهم، واعلم أن الانس لا يوجد في كل عالم ولا في كل عاقل ولا في كل عابد زاهد ويحتاج الانس إلى وجود معان تكون في الولي، فإذا اجتمعت فيه كل الأنس وارتفعت عنه الوحشة والحشمة، ومن لم تكن فيه لم يوجد فيه أنس، ومن لم تكمل فيه وجد فيه بعض الأنس وإذا حصل الأنس ففيه الروح من الكروب والاستراحة من الغم والسكون والطمأنينة في القلب، فلذلك عز من يوجد فيه الانس لعزة خصاله وهي سبع علم وعقل وأدب وحسن خلق وسخاء نفس وسلامة قلب وتواضع، فإن فقد بعضها لم يجد خلاً يأنس بكماله من قبل أن أضدادها وحشة كلها فاعرف هذا. **(وقلما تجتمع هذه المقاصد في واحد بل تتفرق على جمع فتتفرق الشروط فيهم لا محالة، وقد قال المأمون)** أمير المؤمنين عبد الله بن هارون: **(الاخوان ثلاثة: أحدهم مثله مثل الغذاء)** للجسد **(لا يستغنى عنه، والآخر مثله مثل الدواء يحتاج إليه في وقت دون وقت، والثالث مثله مثل الداء لا يحتاج إليه قط، ولكن العبد قد يبتلى به وهو الذي لا أنس فيه ولا نفع)** عنده. والأوّل نعمة من الله سبحانه على العبد فيه ألفة وأنس ومعه غنيمة ونفع كذا في القوت. **(وقيل: مثل جملة الناس مثل)** جملة **(الشجر والنبات فمنه ماله ظل وليس له ثمر وهو الذي ينفع في الدنيا دون الآخرة)** شبهه بالشجرة التي لها ظل من غير ثمر فينتفع بظله ولكن لا ثمرة له في العقبى وكذلك المشبه به يحتاج إليه في وقت، **(فإن نفع الدنيا كالظل السريع الزوال)** ولذا قيل: انما الدنيا كظل زائل.

(ومنه ماله ثمر وليس له ظل وهو الذي يصلح للآخرة دون الدنيا، ومنه ماله ثمر وظل

ومنها ما له ثمر وظل جميعاً، ومنها ما ليس له واحد منهما كأم غيلان تمزق الثياب ولا طعم فيها ولا شراب ومثله من الحيوانات الفأرة والعقرب كما قال تعالى: ﴿يدعو لمن ضره أقرب من نفعه لبئس المولى ولبئس العشير﴾ [الحج: ١٣] وقال الشاعر:

الناس شتى إذا ما أنت ذقتهم لا يستوون كما لا يستوي الشجر
هذا له ثمر حلو مذاقته وذاك ليس له طعم ولا ثمر

فإذاً من لم يجد رفيقاً يؤاخيه ويستفيد به أحد هذه المقاصد فالوحدة أولى به. قال أبو ذر رضي الله عنه: الوحدة خير من الجليس السوء والجليس الصالح خير من الوحدة. ويروى مرفوعاً. وأما الديانة وعدم الفسق فقد قال الله تعالى: ﴿واتبع سبيل من أناب

جميعاً) فهذا الذي يصلح للدين والدنيا وهو أعزها **(ومنه ما ليس له واحد منهما)** لا ظل ولا ثمر وهذا هو الذي لا يحتاج إليه **(كأم غيلان)** وهي شجر الغضا شائكة لا ينتفع بها وتعرف أيضاً بشوك البرية، وإنما عرفت بأم غيلان لما تزعم العرب إنها مأوى شياطين الجن **(تمزق الثياب ولا طعم لها ولا شراب)** فهؤلاء من الناس من يضر ولا ينفع ويكثر ولا يدفع، **(ومثله في الحيوان)** مثل **(الفأرة والعقرب)** أي فإنها مضران لا نفع فيهما للإنسان مطلقاً **(كما قال)** الله **(تعالى ﴿يدعو لمن ضرّه أقرب من نفعه لبئس المولى ولبئس العشير﴾ و)** في وصفهم **(قال الشاعر)** وهو المؤمل:

(الناس شتى إذا ما أنت ذقتهم لا يستوون كما لا يستوي الشجرُ)
(هذا له ثمر حلو مذاقته وذاك ليس له ظل ولا ثمرُ)

ولفظ القوت:
ذا رب ظل وهذا عنده ثمر وذاك ليس له ظل ولا ثمر

ويوجد في بعض نسخ الكتاب: وذلك ليس له طعم ولا ثمر وفي أخرى: ولا أثر، **(فإذاً من لم يجد له رفيقاً يؤاخيه ويستفيد منه أحد هذه المقاصد)** دينية ودنيوية **(فالوحدة أولى به)** وأرفق لحاله. **(قال أبو ذر)** رضي الله عنه: **(الوحدة خير من الجليس السوء والجليس الصالح خير من الوحدة)** هكذا هو في القوت موقوفاً على أبي ذر قال الحافظ ابن حجر وهو المحفوظ، **(ويروى مرفوعاً)** إلى رسول الله ﷺ أخرجه الحاكم في المناقب، والبيهقي، وأبو الشيخ، والعسكري في الأمثال من طريق صدقة بن أبي عمران عن أبي ذر قال: قال رسول الله ﷺ «الوحدة خير من جليس السوء، والجليس الصالح خير من الوحدة، واملاء الخير خير من السكوت، والسكوت خير من إملاء الشر» قال الذهبي: لم يصح ولا صححه الحاكم وقال الحافظ ابن حجر سنده حسن، وقد أغفله العراقي فلم يورده، وصدقة بن أبي عمران قاضي الأهواز كوفي صدوق روى له البخاري تعليقاً ومسلم وابن ماجه. **(وأما الديانة وعدم الفسق فقال تعالى:**

إليّ﴾ [لقمان: ١٥] ولأن مشاهدة الفسق والفساق تهوّن أمر المعصية على القلب وتبطل نفرة القلب عنها. وقال سعيد بن المسيب: لا تنظروا إلى الظلمة فتحبط أعمالكم الصالحة بل هؤلاء لا سلامة في مخالطتهم وإنما السلامة في الانقطاع عنهم. قال الله تعالى: ﴿وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾ [الفرقان: ٦٣] أي سلامة والألف بدل من الهاء ومعناه: أنا سلمنا من إثمكم وأنتم سلمتم من شرنا. فهذا ما أردنا أن نذكره من معاني الاخوة وشروطها وفوائدها. فلنرجع في ذكر حقوقها ولوازمها وطرق القيام بحقها.

وأما الحريص على الدنيا فصحبته سم قاتل لأن الطباع مجبولة على التشبه والاقتداء بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يدري صاحبه، فمجالسة الحريص على الدنيا تحرك الحرص ومجالسة الزاهد تزهد في الدنيا، فلذلك تكره صحبة طلاب الدنيا ويستحب صحبة الراغبين في الآخرة. قال علي رضي الله عنه: أحبوا الطاعات بمجالسة من يستحيا

﴿واتبع سبيل من أناب لي﴾) ففي مفهومه زجر عن مصاحبة أهل الفسق والفجور كما تقدم فلا تصبحن إلا مقبلاً عليه، (**ولأن مشاهدة الفسق و**) معاشرة (**الفساق تهوّن أمر المعاصي على القلب وتبطل نفرة القلب عنها**) فالاحرى عدم مشاهدتهم وأحوالهم في حال من الأحوال. (**قال**) سعيد (**بن المسيب**) رحمه الله تعالى: (**لا تنظروا إلى الظلمة فتحبط أعمالكم الصالحة**) كذا في القوت، (**بل هؤلاء**) الظلمة والفساق (**لا سلامة في مخالطتهم وإنما السلامة في الانقطاع عنهم**) وقد (**قال**) الله (**تعالى**) وهو أحسن الواصفين في وصف أوليائه المتقين (**﴿وإذا خاطبهم الجاهلون قالوا سلاماً﴾ أي سلامة والألف بدل من الهاء**) لازدواج الكلم ومعناه أي سلمنا من إثمكم وأنتم سلمتم من شرنا كذا في القوت، (**فهذا ما أردنا أن نذكره في معاني الأخوة وشروطها وفوائدها فلنشرع في ذكر حقوقها ولوازمها وطرق القيام بحقها**).

ثم قال المصنف مشيراً إلى الشرط الخامس، (**وأما الحريص على الدنيا فصحبته سم قاتل لأن الطباع مجبولة على التشبه والاقتداء**) في الأحوال والأوصاف، (**بل الطبع يسرق من الطبع من حيث لا يريده صاحبه**) ومنه قول العامة: الطبع سراق (**فمجالسة الحريص على الدنيا تحرك الحرص**) على الدنيا (**ومجالسة الزاهد تزهد في الدنيا**) وتقللها في عينه، (**فلذلك تكره صحبة طلاب الدنيا وتستحب صحبة الراغبين في الآخرة**) فقد روى الطبراني في الكبير والخرائطي في مكارم الأخلاق، والعسكري في الأمثال، من حديث أبي حجيفة: « جالسوا العلماء وسائلوا الكبراء وخالطوا الحكماء » رواه من طريق أبي مالك النخعي عن سلمة بن كهيل عن أبي حجيفة به مرفوعاً. ورواه العسكري أيضاً من طريق إسحاق بن الربيع العصفري: حدثنا أبو مالك نحوه، ومن طريق مسعر عن أبي جحيفة قال: كان يقال جالس الكبراء

منه. وقال أحمد بن حنبل رحمه الله: ما أوقعني في بلية إلا صحبة من لا أحتشمه. وقال لقمان: يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك فإن القلوب لتحيا بالحكمة كما تحيا الأرض الميتة بوابل القطر.

وخالط العلماء وخالل الحكماء موقوف. وفي حديث ابن عباس قيل: يا رسول الله من نجالس؟ قال «من ذكركم الله رؤيته وزاد في علمكم منطقه وذكركم الآخرة عمله» رواه العسكري في الأمثال. **(قال علي رضي الله عنه: أحيوا الطاعات بمجالسة من يستحيا منه)** وذلك لأن الصحبة مؤثرة فإذا جالس من يحتشم منه وجد لذة الحشمة والوقار في نفسه فيسري ذلك في طاعاته. **(وقال)** أحمد **(بن حنبل)** رحمه الله: **(ما أوقعني في بلية إلا صحبة من لا أحتشم منه. وقال لقمان)** الحكيم **(لابنه)** وهو يعظه: **(يا بني جالس العلماء وزاحمهم بركبتيك فإن القلوب تحيا بالحكمة كما تحيا الأرض الميتة بوابل المطر)**. رواه مالك في الموطأ، وقد تقدم في كتاب العلم، وروى الديلمي من حديث أنس جالس العلماء تعرف في السماء ووقر كبير المسلمين تجاور في الجنة. ومن حديث ابن عباس: مجالسة العلماء عبادة.

الباب الثاني

في حقوق الاخوة والصحبة

اعلم ان عقد الاخوة رابطة بين الشخصين كعقد النكاح بين الزوجين وكما يقتضي النكاح حقوقاً يجب الوفاء بها قياماً بحق النكاح ـ كما سبق ذكره في كتاب آداب النكاح ـ فكذا عقد الأخوة، فلأخيك عليك حق في المال والنفس وفي اللسان والقلب بالعفو والدعاء وبالإخلاص والوفاء وبالتخفيف وترك التكلف والتكليف وذلك يجمعه ثمانية حقوق.

الحق الأوّل: في المال:

قال رسول الله ﷺ: «مثل الأخوين مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى»، وإنما

الباب الثاني

في حقوق الأخوّة والصحبة

وفي بعض النسخ حقيقة بدل حقوق.

(**اعلم ان عقد الأخوّة رابطة بين الشخصين**) معنوية (**كعقد النكاح بين الزوجين**) به يستحل الزوج من قرينه ما لم يكن له حلالاً من قبل، فكذلك يستحل المؤاخي من أخيه بذلك العقد ما لم يكن جائزاً من قبل، (**فكما يقتضي النكاح حقوقاً يجب الوفاء بها**) من الطرفين (**قياماً بحق النكاح ـ كما سبق ذكره في كتاب آداب النكاح ـ فكذا آداب عقد الأخوّة فلأخيك عليك حق في المال وفي النفس وفي اللسان وفي القلب بالعفو والدعاء وبالإخلاص والوفاء والتخفيف وترك التكلف والتكليف وذلك يجمعه ثماني جمل**.

الحق الأوّل: في المال:

(**قال ﷺ «مثل الاخوين مثل اليدين تغسل إحداهما الأخرى»**) رواه أبو نعيم في الحلية من حديث سلمان بلفظ: «مثل المؤمن وأخيه كمثل الكفين تنقي إحداهما الأخرى» وهو في أول الحربيات من قول سلمان موقوف عليه، وقد تقدم هذا قريباً في الباب الذي قبله. (**وإنما شبههما باليدين**) وبالكفين (**لا باليد والرجل فإنهما يتعاونان على غرض واحد، وكذلك الاخوان**

شبهها باليدين لا باليد والرجل لأنها يتعاونان على غرض واحد فكذا الأخوان إنما تتم إخوتها إذا ترافقا في مقصد واحد فهما من وجه كالشخص الواحد وهذا يقتضي المساهمة في السراء والضراء والمشاركة في المآل والحال وارتفاع الاختصاص والاستئثار والمواساة بالمال مع الأخوة على ثلاثة مراتب.

أدناها: أن تنزله منزلة عبدك أو خادمك فتقوم بحاجته من فضلة مالك فإذ سنحت له حاجة وكانت عندك فضلة عن حاجتك أعطيته ابتداء ولم تحوجه إلى السؤال فإن احوجته إلى السؤال فهو غاية التقصير في حق الاخوة.

الثانية: أن تنزله منزلة نفسك وترضى بمشاركته إياك في مالك ونزوله منزلتك حتى تسمح بمشاطرته في المال. قال الحسن: كان أحدهم يشق إزاره بينه وبين أخيه.

الثالثة: وهي العليا أن تؤثره على نفسك وتقدم حاجته على حاجتك وهذه رتبة الصديقين ومنتهى درجات المتحابين ومن ثمار هذه الرتبة: الإيثار بالنفس أيضاً، كما روي أنه سعى بجماعة من الصوفية إلى بعض الخلفاء فأمر بضرب رقابهم وفيهم أبو الحسين

إنما تتم إخوّتها إذا توافقا في مقصد واحد فهما من وجه كالشخص الواحد وهذا يقتضي المساهمة) أي المقاسمة **(في السراء والضراء والمشاركة في المال والحال وارتفاع الاختصاص الاستئثار)** فلا يختص أحد دون صاحبه ولا يطلب إيثار نفسه عليه **(والمواساة بالمال مع الإخوان على ثلاث مراتب:)**

(أدناها أن تنزله منزلة عبدك) الذي اشتريته بمالك **(وخادمك)** الذي يخدمك بالأجرة **(فتقوم بحاجته)** الضرورية **(من فضل مالك، فإذا سَنَحت له حاجة)** أي عرضت **(وكانت عندك فضلة)** من مال **(على حاجتك أعطيته إياها ابتداء)** أي بادىء بدء **(ولم تحوجه إلى السؤال)** أي سؤاله مثل ذلك **(فإن أحوجته إلى السؤال فهو غاية التقصير في حق الأخوّة)** وهذه هي المرتبة الدنيا.

(الثانية) وهي الوسطى: **(أن تنزله منزلة نفسك وترضى بمشاركته إياك في مالك ونزوله منزلتك حتى تسمح بمشاطرته في المال)** بأن يكون لك منه شطر وله شطر. **(قال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(كان أحدهم يشق إزاره بينه وبين أخيه)** نقله صاحب القوت.

(الثالثة وهي العليا: أن تؤثره على نفسك) وتختاره عليها **(وتقدم حاجته على حاجتك، وهذه رتبة الصديقين ومنتهى درجات المتحابين)** في الله تعالى **(ومن ثمار هذه الرتبة الإيثار بالنفس أيضاً)** أي يؤثر نفسه أخيه في الموت، **(كما روي انه سعى بجماعة من الصوفية إلى بعض الخلفاء)** لكلام بلغه عنهم **(فأمر بضرب رقابهم وفيهم أبو الحسين)** أحمد بن محمد

النوري فبادر إلى السيّاف ليكون هو أول مقتول فقيل له في ذلك فقال: أحببت أن أؤثر إخواني بالحياة في هذه اللحظة فكان ذلك سبب نجاة جميعهم في حكاية طويلة، فإن لم تصادف نفسك في رتبة من هذه الرتب مع أخيك فاعلم أن عقد الأخوة لم ينعقد بعد في الباطن وإنما الجاري بينكما مخالطة رسمية لا وقع لها في العقل والدين، فقد قال ميمون بن مهران: من رضي من الإخوان بترك الأفضال فليؤاخ أهل القبور.

وأما الدرجة الدنيا فليست أيضاً مرضية عند ذوي الدين روي أن عتبة الغلام جاء إلى منزل رجل كان قد آخاه فقال: أحتاج من مالك إلى أربعة آلاف فقال خذ ألفين فاعرض عنه وقال: آثرت الدنيا على الله أما استحييت أن تدعي الاخوة في الله وتقول هذا، ومن كان في الدرجة الدنيا من الأخوة ينبغي أن لا تعامله في الدنيا. قال أبو حازم: إذا كان لك أخ في الله فلا تعامله في أمور دنياك وإنما أراد به من كان في هذه الرتبة.

(**النوري**) رحمه الله تعالى، صحب السري وابن أبي الحواري وكان من أقران الجنيد، مات سنة خمس وتسعين ومائتين، (**فبادر إلى السيّاف ليكون هو أوّل مقتول**) دون إخوانه (**فقيل له في ذلك. فقال: أحببت أن أؤثر إخواني بالحياة في هذه اللحظة**) اللطيفة فبلغ ذلك الخليفة فعفا عنهم. (**فكان ذلك سبب نجاة جميعهم في حكاية طويلة**) هذا محصلها، (**فإن لم تصادف نفسك في رتبة من هذه الرتب مع أخيك فاعلم أن عقد الأخوّة لم ينعقد بعد في الباطن وإنما الجاري بينكما مخالطة رسمية**) ظاهرية (**لا وقع لها**) ولا تأثير (**في العقل والدين، فقد قال ميمون بن مهران**) الجزري، كوفي نزل الرقة ثقة فقيه ولي لعمر بن عبد العزيز الجزيرة، روى له البخاري في الأدب المفرد والباقون: (**من رضي من الإخوان بترك الإفضال فليؤاخ أهل القبور**) كذا في القوت، وأخرجه صاحب الحلية من طريق المعافي ابن عمران عن ميمون بن مهران قال: من رضي من صلة الإخوان بلا شيء فليؤاخ أهل القبور.

(**وأما الدرجة الدنيا**) وهي التي ذكرت (**فليست أيضاً مرضية**) مقبولة (**عند ذوي الدين. روي أن عتبة الغلام**) أحد مشايخ وقته (**جاء إلى منزل رجل كان قد آخاه**) أي اتخذه أخاً في الله تعالى (**فقال**) له: (**أحتاج من مالك إلى أربعة آلاف**) من درهم، (**فقال: خذ ألفين فاعرض عنه وقال: آثرت الدنيا على الله**) تعالى: (**أما استحييت أن تدعي الأخوة في الله وتقول هذا**) نقله صاحب القوت. (**ومن كان في الدرجة الدنيا من الأخوة ينبغي أن لا تعامله في الدنيا. قال أبو حازم**) سلمة بن دينار الأعرج المدني: (**إذا كان لك أخ في الله فلا تعامله في أمور دنياك**) نقله صاحب القوت، (**وإنما أراد به من كان في هذه الرتبة التي ذكرناها**) وهي الرتبة الدنيا.

وأما الرتبة العليا ؛ فهي التي وصف الله تعالى المؤمنين بها في قوله : ﴿وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم يُنْفقُون﴾ [الشورى : ٣٨] أي كانوا خلطاء في الأموال لا يميز بعضهم رحله عن بعض ، وكان منهم من لا يصحب من قال : نعلي ، لأنه أضافه إلى نفسه . وجاء فتح الموصلي إلى منزل لأخ له وكان غائباً ، فأمر أهله فاخرجت صندوقه ففتحه وأخذ حاجته فأخبرت الجارية مولاها فقال : إن صدقت فأنت حرة لوجه الله سروراً بما فعل . وجاء رجل إلى أبي هريرة رضي الله عنه وقال : إني أريد أن أؤاخيك في الله فقال : أتدري ما حق الإخاء ؟ قال : عرفني ، قال : أن لا تكون أحق بدينارك ودرهمك مني ، قال : لم أبلغ هذه المنزلة بعد ؟ قال : فاذهب عني . وقال علي بن الحسين رضي الله عنهما لرجل : هل يدخل أحدكم يده في كم أخيه أو كيسه فيأخذ منه ما يريد بغير إذنه ؟ قال : لا . قال : فلستم بإخوان . ودخل قوم على الحسن رضي الله عنه فقالوا : يا أبا سعيد أصليت ؟ قال : نعم . قالوا : فإن أهل السوق لم يصلوا بعد . قال : ومن يأخذ دينه من أهل

(**وأما**) الرتبة (**العليا : فهي التي وصف الله المؤمنين بها في قوله تعالى ﴿وأمرهم شورى بينهم﴾**) أي أمورهم ذكر جماعها كالشيء الواحد شورى بينهم مشاع غير مقسوم ولا يستبد به واحدهم فيه سواء (**ومما رزقناهم ينفقون﴾ أي كانوا خلطاء في الأموال لا يميز بعضهم رحله عن بعض**) كذا في القوت . (**وكان فيهم من لا يصحب من قال مالي**) وفي بعض النسخ : نعلي (**لأنه أضافه إلى نفسه**) أي ففيه نوع استبداد ، ولفظ القوت : ومن أخلاق السلف قال : لم يكن أحدنا يقول في رحله هذا لي وهذا لك بل كل من احتاج إلى شيء استعمله من غير مؤامرة ، وأورده القشيري في الرسالة نحوه عن إبراهيم بن شيبان . (**وجاء فتح**) بن سعيد (**الموصلي**) تقدمت ترجمته في كتاب العلم (**إلى منزل أخ له وكان غائباً فأمر أهله فأخرجت صندوقه ففتحه وأخرج**) من كيسه (**حاجته ، فأخبرت الجارية مولاها**) ولفظ القوت : فذهبت الجارية إلى مولاها فأعلمته ، (**فقال**) لها : (**إن صدقت**) أي إن كنت صادقة (**فأنت حرة لوجه الله تعالى سروراً بما فعل**) نقله صاحب القوت . (**وجاء**) رجل (**آخر إلى أبي هريرة**) رضي الله عنه (**فقال : إني أريد أن أؤاخيك في الله تعالى ، فقال : أتدري ما حق الإخاء ؟ قال : عرفني . قال : أن لا تكون أحق بدينارك ودرهمك مني . قال**) الرجل : (**لم أبلغ هذه المنزلة بعد . قال : فاذهب عني**) نقله صاحب القوت . (**وقال علي بن الحسين**) بن علي بن أبي طالب رضي الله عنهم (**لرجل من جلسائه : هل يدخل أحدكم يده في كم صاحبه**) ولفظ القوت : أخيه (**أو كيسه فيأخذ منه ما يريد من غير إذن؟ قال : لا . قال : فلستم بإخوان**) نقله صاحب القوت . (**ودخل قوم على**) أبي سعيد (**الحسن**) البصري (**فقالوا : يا أبا سعيد أصليت؟ قال : نعم . قالوا : فإن أهل السوق لم يصلوا بعد . قال : ومن يأخذ دينه عن أهل السوق؟ قال : فإن**

السوق؟ بلغني أن أحدهم يمنع أخاه الدراهم! قاله كالمتعجب منه. وجاء رجل إلى ابراهيم بن أدهم رحمه الله وهو يريد بيت المقدس فقال: إني أريد أن أرافقك، فقال له ابراهيم على أن أكون أملك لشيئك منك. قال: لا. قال: أعجبني صدقك، قال: فكان إبراهيم بن أدهم رحمه الله إذا رافقه رجل لم يخالفه. وكان لا يصحب إلا من يوافقه، وصحبه رجل شرّاك فأهدى رجل إلى إبراهيم في بعض المنازل قصعة من ثريد ففتح جراب رفيقه وأخذ حزمة من شراك وجعلها في القصعة وردها إلى صاحب الهدية، فلما جاء رفيقه قال: أين الشراك؟ قال: ذلك الثريد الذي أكلته إيش كان؟ قال: كنت تعطيه شراكين أو ثلاثة. قال: اسمح يسمح لك. وأعطى مرة حماراً كان لرفيقه ـ بغير اذنه ـ رجلاً رآه رجلاً فلما جاء رفيقه سكت ولم يكره ذلك. قال ابن عمر رضي الله

أهل السوق بلغني أن أحدهم يمنع أخاه الدرهم) نقله صاحب القوت زاد المصنف **(قاله كالمتعجب منه، و)**قال محمد بن نصر: **(جاء رجل إلى إبراهيم بن أدهم وهو يريد بيت المقدس فقال: إني أريد أن أرافقك، فقال له إبراهيم: على أن أكون أملك لشيئك منك. قال: لا. قال: فأعجبني صدقك)** كذا في القوت. **(وقال)** موسى بن طريف: **(كان إبراهيم ابن أدهم إذا رافقه رجل لم يخالفه وكان لا يصحب إلا من يوافقه)** كذا في القوت، وأخرجه أبو نعيم في الحلية مثله. قال موسى بن طريف: **(و)** بلغني أنه **(صحبه)** في بعض أسفاره **(رجل شراك)** وهو الذي يعمل الشرك للنعال **(فأهدى رجل إلى إبراهيم في بعض المنازل)** في قرية من قرى حمص وكانت هناك ساقية ماء وإلى جانبها دار فيها غرفة، فلما نزل إبراهيم هناك وتوضأ وصف قدميه للصلاة بصر به صاحب الغرفة فأرسل إليه **(قصعة)** فيها **(ثريد)** وخبز وعراق، فوضعت بين أيديهم فانفتل من الصلاة وقال: من بعث؟ قالوا: صاحب المنزل. قال: ما اسمه؟ قالوا: فلان بن فلان فأكل وأكلوا فلما أراد أن يرد القصعة **(ففتح جراب رفيقه وأخذ حزمة من شرك)** بضمتين جمع شراك ككتاب وكتب **(فجعلها في القصعة وردها الى صاحب الهدية فلما جاء رفيقه)** صاحب الشرك **(قال: أين الشرك؟ قال: ذلك الثريد الذي أكلته أي شيء كان؟ قال: كنت تعطيه شراكين أو ثلاثة. قال: اسمح يسمح لك)** هكذا في القوت وبعضه في الحلية، وقوله: «اسمح يسمح لك» حديث مرفوع رواه ابن عباس وقد تقدم في كتاب الكسب والمعاش، **(و)** قال موسى بن طريف: و**(بلغني أنه)** يعني إبراهيم بن أدهم **(أعطى مرة حماراً كان لرفيقه بغير إذنه رجلاً رآه راجلاً)** أي ماشياً على رجليه **(فلما جاء رفيقه)** وأخبر به **(سكت ولم يكره ذلك)** كذا في القوت.

وفي الحلية من طريق أحمد بن أبي الحواري قال: حدثني أخي محمد قال: دخل رواد بن الجراح الرحلة على برذون بلا سرج فقيل: أين سرجك؟ قال: ذهب به شيخنا إبراهيم بن أدهم. قال: أحمد: وكان أهدى له طبق تين وعنب، فأخذ السرج ووضعه على الطبق، ومرة أخرى أهدى له

عنهما: أهدي لرجل من أصحاب رسول الله ﷺ رأس شاة، **فقال: أخي فلان أحوج مني إليه فبعث به إليه فبعثه ذلك الإنسان إلى آخر فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجع إلى الأول بعد أن تداوله سبعة. وروي أن مسروقاً أدان ديناً ثقيلاً وكان على أخيه** خيثمة دين قال: **فذهب مسروق فقضى دين خيثمة وهو لا يعلم، وذهب خيثمة فقضى** دين مسروق وهو لا يعلم، ولما آخى رسول الله ﷺ **بين عبد الرحمن بن عوف وسعد بن** الربيع آثره بالمال والنفس **فقال عبد الرحمن: بارك الله لك فيهما، فآثره بما آثره به،** وكأنه قبله ثم آثره به وذلك مساواة والبداية إيثار والإيثار **أفضل** من المساواة. وقال أبو

مثله فنزع فروه فوضعه على الطبق، ومن طريق محمد بن خلف العسقلاني قال: سمعت داود بن الجراح يقول: خرجت مع ابراهيم للغزو ففقدت سرجي فقلت: أين سرجي؟ فقالوا: إن ابراهيم ابن أدهم أتى بهدية فلم يجد ما يكافئه فأخذ سرجك فأعطاه. قال: فرأيت رواداً سر به.

(**وقال ابن عمر**) رضي الله عنهما: (**أهدي لرجل من الصحابة رأس شاة فقال: أخي فلان أحوج إليه مني فبعث به إليه فبعثه الثاني إلى آخر، فلم يزل يبعث به واحد إلى آخر حتى رجع إلى الأول بعد أن تداوله سبعة**) تقدم هذا في كتاب العلم، وهذه المعاملة وقعت لأهل الصفة وهذا هو الإيثار المشار إليه بقوله: ﴿ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة﴾ [الحشر: ٩].

(**وروي أن مسروقاً**) بن الأجدع بن مالك الهمداني الكوفي (**ادان ديناً ثقيلاً وكان على أخيه خيثمة**) بن عبد الرحمن بن أبي سيرة الجعفي الكوفي (**دين**) كذلك. (**قال**) الراوي: (**فذهب مسروق فقضى دين خيثمة وهو لا يعلم وذهب خيثمة فقضى دين مسروق وهو لا يعلم**) كذا في القوت.

(**ولما آخى النبي ﷺ بين عبد الرحمن بن عوف**) القرشي الزهري أحد العشرة الكرام رضي الله عنه، (**و**) بين (**سعد بن الربيع**) بن عمر والأنصاري الخزرجي عقبي بدري نقيب الحرث بن الخزرج (**آثره بالمال والأهل**) وفي بعض النسخ بالمال والنفس وهكذا هو في القوت، (**فقال عبد الرحمن**) وفي بعض النسخ فقال: سعد فاعترض عليه العراقي كما سيأتي: (**بارك الله لك فيما آثرت به وكأنه قبله ثم آثر به، وذلك مساواة والبداية إيثار والإيثار أفضل من المساواة**) ولفظ القوت: فآثر بما به آثره فكأنه استأنف هبة له لأنه قد كان ملكه إياه لسخاوته وحقيقة زهده وصدق مودته، فكانت المساواة لسعد والإيثار لعبد الرحمن فزاد عليه. وهذا من فضل المهاجرين على الأنصار إذ كانت المساواة دون الإيثار.

قال العراقي: المعروف أن سعد بن الربيع هو الذي عرض نفسه نصف ماله وإحدى زوجتيه

سليمان الداراني: لو أن الدنيا كلها لي فجعلتها في فم أخ من إخواني لاستقللتها له. وقال أيضاً: إني لألقم اللقمة أخاً من اخواني فأجد طعمها في حلقي.

ولما كان الانفاق على الإخوان أفضل من الصدقات على الفقراء قال علي رضي الله عنه: لعشرون درهماً أعطيها أخي في الله أحب إليّ من أن أتصدق بمائة درهم على المساكين. وقال أيضاً: لأن أصنع صاعاً من طعام وأجمع عليه إخواني في الله أحب إلي من أن أعتق رقبة. واقتداء الكل في الإيثار برسول الله ﷺ، فإنه دخل غيضة مع بعض أصحابه فاجتنى منها سواكين أحدهما معوج والآخر مستقيم فدفع المستقيم إلى صاحبه، فقال له: يا رسول الله كنت والله أحق بالمستقيم مني فقال: «ما من صاحب يصحب صاحباً ولو ساعة من النهار إلا سئل عن صحبته هل أقام فيها حق الله أم أضاعه» فأشار

على عبد الرحمن بن عوف فقال له عبد الرحمن: بارك الله لك في أهلك ومالك. هكذا رواه البخاري من حديث أنس.

قلت: وهذا على ما في نسخة قال سعد: والذي في أيدينا؟ قال عبد الرحمن: فلا إشكال.

(**وقال أبو سليمان الداراني**) رحمه الله تعالى، ولفظ القوت: وقد كان نصر بن عيسى وسليمان يقولان: من أحب رجلاً ثم قصر في حقه فهو كاذب في حبه مفرط في حقه، ثم قال: (**لو أن الدنيا كلها لي**) أي في حوزني (**فجعلتها في فم أخ من أخواني لاستقللتها له**) أي لوجدتها قليلة. (**وقال أيضاً إني لألقم أخاً من أخواني اللقمة فأجد طعمها في حلقي**) كذا في القوت.

(**ولما كان**) إطعام الطعام و(**الإنفاق على الإخوان أفضل من الصدقات على الفقراء**) وعلى العطاء للأجانب بمنزلة تضعيف الثواب في الأهل والقرابات (**قال علي كرم الله وجهه**) ورضي عنه: (**لعشرون درهماً أعطيها اخي في الله أحب إلي من أن أتصدق بمائة درهم على المساكين**) كذا في القوت. (**وقال أيضاً إني لأصنع**) ولفظ القوت: لئن أصنع (**صاعاً من طعام أجمع عليه إخواني في الله**) عز وجل (**أحب إلي من أن أعتق رقبة**) وتقدم في كتاب الزكاة، (**واقتدى الكل منهم في الإيثار بالنبي ﷺ فإنه دخل غيضة**) هي الشجر الملتف (**مع بعض أصحابه**) ولفظ القوت: وروي أن النبي ﷺ صحبه رجل في طريق فدخل غيضة، (**فاجتنى منها سواكين**) من أراك (**أحدهما معوج والآخر مستقيم، فدفع المستقيم الى صاحبه**) وحبس المعوج لنفسه، (**فقال: يا رسول الله كنت أحق بالمستقيم مني، فقال: «ما من صاحب يصحب صاحباً ولو ساعة من نهار إلا سئل عن صحبته هل أقام فيها حق الله أو أضاعه»**) كذا أورده صاحب القوت. قال العراقي: لم أقف على أصل انتهى.

قلت: وقد يستأنس به ما تقوله العامة النبي سأل عن صحبة ساعة.

بهذا إلى أن الإيثار هو القيام بحق الله في الصحبة. وخرج رسول الله ﷺ إلى بئر يغتسل عندها فأمسك حذيفة بن اليمان الثوب وقام يستر رسول الله ﷺ حتى اغتسل ثم جلس حذيفة ليغتسل، فتناول رسول الله ﷺ الثوب وقام يستر حذيفة عن الناس فأبى حذيفة وقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله لا تفعل فأبى عليه السلام إلا أن يستره بالثوب حتى اغتسل وقال ﷺ: «ما اصطحب اثنان قط إلا كان أحبهما إلى الله أرفقهما بصاحبه» وروي أن مالك بن دينار ومحمد بن واسع دخلا منزل الحسن وكان غائباً فأخرج محمد بن واسع سلة فيها طعام من تحت سرير الحسن فجعل يأكل فقال له مالك: كف يدك حتى يجيء صاحب البيت، فلم يلتفت محمد إلى قوله وأقبل على الأكل، وكان مالك أبسط منه وأحسن خلقاً فدخل الحسن وقال: يا مويلك هكذا كنا لا يحتشم بعضنا بعضاً حتى ظهرت أنت وأصحابك. وأشار بهذا إلى ان الانبساط في بيوت الإخوان من الصفاء في

(فأشار بهذا إلى أن الإيثار هو القيام بحق الله في الصحبة، وخرج ﷺ إلى بئر يغتسل عندها فأمسك حذيفة بن اليمان) رضي الله عنه **(الثوب على النبي)** ﷺ **(ونشره)** أي ستره له **(حتى اغتسل ثم جلس حذيفة ليغتسل فتناول النبي)** ﷺ **(الثوب وقام يستر حذيفة من الناس فأبى حذيفة وقال: بأبي أنت وأمي يا رسول الله لا تفعل فأبى** ﷺ **إلا أن يستره بالثوب حتى اغتسل)**. هكذا أورده صاحب القوت. قال العراقي: لم أقف له على أصل اهـ.

قلت: أخرجه ابن أبي عاصم في الوحدان.

(وقال ﷺ **«ما اصطحب إثنان قط إلا كان أحبهما إلى الله أرفقهما لصاحبه»)** وفي نسخة أوفقهما. تقدم هذا الحديث في الباب الذي قبله بلفظ «أشدهما حباً لصاحبه».

(وروي أن مالك بن دينار) أبا يحيى **(ومحمد بن واسع)** بن جابر الأزدي أبا بكر **(دخلا منزل الحسن)** البصري **(وكان)** الحسن **(غائباً فأخرج محمد)** بن واسع **(سلة فيها طعام من تحت سرير الحسن فجعل يأكل، فقال له مالك: كف)** أي احبس **(يدك حتى يجيء صاحب المنزل)** يعني الحسن، **(فلم يلتفت محمد إلى قوله وأقبل على الأكل، وكان)** محمد **(أبسط منه)** أي أكثر بسطاً من مالك، **(وأحسن خلقاً)** وفي بعض نسخ القوت: وأحسن ظناً **(فدخل الحسن فقال: يا مويلك)** تصغير مالك يريد مالك بن دينار: **(هكذا كنا)** وفي بعض النسخ: ما هكذا كنا كنا. **(لا يحتشم بعضنا من بعض حتى ظهرت أنت وأصحابك)** يعني بقوله هكذا كنا أهل الصفة لأن يساراً والد الحسن كان مولى لأم سلمة زوج النبي ﷺ وكان خادماً للصفة. وقوله: ظهرت أنت وأصحابك يعني الصوفية الذين ظهروا بعد القرن الذي كانوا بعد أهل الصفة لبسوا الصوف تشبيهاً بسيما أهل الصفة وتأسياً بشمائلهم فنسبوا إليهم، **(وأشار بهذا إلى أن الانبساط في بيوت الإخوان من الصفاء في الأخوة)** أي من علاماته الدالة عليه، **(وكيف لا**

الاخوة كيف وقد قال الله تعالى: ﴿أو صديقكم﴾ [النور : ٦١] ، وقال: ﴿أو ما ملكتم مفاتحه﴾ [النور : ٦١] إذ كان الأخ يدفع مفاتيح بيته إلى أخيه ويفوض إليه التصرف كما يريد ، وكان أخوه يتحرج عن الأكل بحكم التقوى حتى أنزل الله تعالى هذه الآية وأذن لهم في الانبساط في طعام الإخوان الأصدقاء.

الحق الثاني: في الإعانة بالنفس في قضاء الحاجات والقيام بها قبل السؤال وتقديمها على الحاجات الخاصة:

وهذه أيضاً لها درجات كما للمؤاساة بالمال فأدناها القيام بالحاجة عند السؤال والقدرة ولكن مع البشاشة والاستبشار وإظهار الفرح وقبول المنة. قال بعضهم: إذا استقضيت أخاك

وقد قال) تعالى: ﴿**أو ما ملكتم مفاتحه أو صديقكم**﴾ فقد ضم الصديق إلى الأهل ووصله بهم، ثم رفع الأخ وقدمه على الصديق، وكان يقال: صحبة سنة أخوة ومعرفة عشر سنين قرابة **(إذ كان الأخ يدفع مفتاح)** خزائن **(بيته إلى أخيه)** ويتصرف في الحضر وينقلب في السفر **(ويفوض إليه التصرف كما يريد)** فيقول له: حكمك فيما أملك كحكمي وملكي له كملكك، **(وكان أخوه)** يتضايق و **(يتحرج عن الأكل)** فيقتر على نفسه لأجل غيبة أخيه ويقول: لو كان حاضراً لاتسعت وأكلت، ولا أدري مقدار ما أذن فيه ولعله يكره أن أكثرت وذلك **(بحكم التقوى)** والورع الذي فيه والنصح والإيثار لأخيه، **(حتى أنزل الله هذه الآية)** رحمة على تضايقهم وشكراً لتورعهم، **(وأذن لهم في الانبساط في طعام الإخوان والأصدقاء)** فقال جل وعلا ﴿ولا على أنفسكم﴾ أي لا إثم ولا ضيق أن تأكلوا من بيوتكم أو بيوت آبائكم، ثم نسق الأقارب على ترتيب الأحكام وضم إليهم الأخ كما وصفه بتمليكه مفاتحه أخاه، **فأقام ذلك** مقام أخيه لأنه أقام أخاه مقامه فقال ﴿أو ما ملكتم مفاتحه﴾ ثم أخر الصديق بعده إذ لم يكن بحقيقة وصفه، ثم قال عز وجل ﴿ليس عليكم جناح﴾ أن تأكلوا جميعاً بحضرة الأخوان أو أشتاتاً حال تفرقهم فسوى بين غيبتهم ومشهدهم لتسوية إخوانهم بينهم وبين أملاكهم واستواء قلوبهم مع ألسنتهم في البذل والمحبة لتناول المبذول. وهذا تحقيق وصفه لهم في قوله تعالى ﴿وأمرهم شورى بينهم ومما رزقناهم ينفقون﴾ [الشورى : ٣٨] أي هم في الأمر والإنفاق سواء.

(الحق الثاني: في الإعانة بالنفس في قضاء الحاجات والقيام بها قبل السؤال) من أخيه **(وتقديمها على الحاجات الخاصة)** المتعلقة بنفسه.

(وهذه أيضاً لها درجات كما للمؤاساة بالمال) مراتب **(فأدناها القيام بالحاجة عند السؤال والقدرة)** عليه، **(ولكن مع البشاشة والاستبشار وإظهار الفرح)** والسرور لذلك **(وقبول المنة)** ومن هنا **(قال بعضهم: إذا استقضيت أخاك الحاجة)** أي طلبت منه قضاءها

حاجة فلم يقضها فذكره ثانية فلعله أن يكون قد نسي فإن لم يقضها فكبّر عليه واقرأ هذه الآية: ﴿والموْتَى يَبْعَثُهُم الله﴾ [الأنعام: ٣٦]، وقضى ابن شبرمة حاجة لبعض إخوانه كبيرة فجاء بهدية، فقال: ما هذا ؟ قال: لما أسديته إلي، فقال: خذ مالك عافاك الله، إذا سألت أخاك حاجة فلم يجهد نفسه في قضائها فتوضأ للصلاة وكبِّر عليه أربع تكبيرات وعده في الموتى. قال جعفر بن محمد: إني لأتسارع إلى قضاء حوائج أعدائي مخافة أن أردهم فيستغنوا عني. هذا في الأعداء فكيف في الأصدقاء ؟ وكان في السلف من يتفقد عيال أخيه وأولاده بعد موته أربعين سنة يقوم بحاجتهم ويتردد كل يوم إليهم ويمونهم من ماله فكانوا لا يفقدون من أبيهم إلا عينه، بل كانوا يرون منه ما لم يروا من أبيهم في حياته، وكان الواحد منهم يتردد إلى باب دار أخيه، ويسأل ويقول: هل لكم

(**فلم يقضها فذكره**) مرة (**ثانية فلعله أن يكون قد نسي**) أي أنساه الشيطان عنها، (**فإن لم يقضها**) فعاوده ثالثة فقد يكون شغل عنها بعذر، فإن لم يقضها بعد ذلك (**فكبر عليه واقرأ عليه هذه الآية ﴿والموتى يبعثهم الله﴾**) كذا في القوت أي صوره في نفسك كأنه ميت فصل عليه صلاة الجنازة بالتكبيرات وإنما شبهه بالموتى إذ لا أنس فيه كما أن الميت لا يستأنس به. (**وقضى ابن شبرمة**) هو أبو عبد الله بن شبرمة بن الطفيل بن حسان الضبي الكوفي القاضي فقيه أهل الكوفة عداده في التابعين، كان عفيفاً صارماً عاقلاً ناسكاً ثقة في الحديث شاعراً حسن الخلق جواداً. مات سنة أربع وأربعين. استشهد به البخاري وروى له الباقون سوى الترمذي (**حاجة لبعض إخوانه كبيرة فجاءه بهدية**) جليلة (**فقال**) ابن شبرمة: (**ما هذا؟ فقال: لما أسديته إليّ**) يعني مكافأة لما قضى له الحاجة، (**فقال: خذ مالك عافاك الله إذا سألت أخاك حاجة فلم يجهد نفسه في قضائها**) أي لم يتعب، (**فتوضأ**) وضوءك (**للصلاة وكبر عليه أربع تكبيرات وعده في الموتى**) نقله صاحب القوت. (**وقال جعفر بن محمد**) بن علي بن الحسين رضي الله عنهم. (**إني لأسارع في قضاء حوائج أعدائي مخافة أن أردهم فيستغنوا عني**) كذا في القوت (**هذا في الأعداء فكيف في الأصدقاء، و**)قد (**كان في السلف من يتفقد عيال أخيه وأولاده بعد موته أربعين سنة يقوم بحاجاتهم ويتردد كل يوم عليهم ويمونهم بماله، فكانوا لا يفقدون من أبيهم إلا عينه**) أي ذاته (**بل كانوا يروا منه ما لم يرون من أبيهم في حياته**) وفي نسخة: ما لم يروا. ولفظ القوت: ومن حسن الإخاء مع الوفاء أن يكون له بعد موته ولأهله من بعده كما كان له في حياته، وكذلك قال بعض الأدباء: قليل الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره في حال الحياة، وكذلك كان السلف مما ذكره الحسن وغيره قالوا: كان أحدهم يخلف أخاه في عياله بعد موته أربعين سنة لا يفقدون إلا وجهه انتهى.

وقال في موضع آخر: (**وكان الواحد منهم يتردد إلى باب أخيه**) من حيث لا يعلم

زيت، هل لكم ملح، هل لكم حاجة؟ وكان يقوم بها من حيث لا يعرفه أخوه. وبهذا تظهر الشفقة والأخوة فإذا لم تثمر الشفقة حتى يشفق على أخيه كما يشفق على نفسه فلا خير فيها. قال ميمون بن مهران: من لم تنتفع بصداقته لم يضرك عداوته. وقال ﷺ: «ألا وإن لله أواني في أرضه وهي القلوب فأحب الأواني إلى الله تعالى أصفاها وأصلبها وأرقها». أصفاها من الذنوب وأصلبها في الدين وأرقهاعلى الاخوان». وبالجملة؛ فينبغي أن تكون حاجة أخيك مثل حاجتك أو أهم من حاجتك وأن تكون متفقداً لأوقات الحاجة غير غافل عن أحواله كما لا تغفل عن أحوال نفسك وتغنيه عن السؤال وإظهار الحاجة إلى الاستعانة، بل تقوم بحاجته كأنك لا تدري أنك قمت بها ولا ترى لنفسك

(ويسأل ويقول لأهله: هل لكم حاجة هل لكم ملح هل لكم زيت) ولفظ القوت: هل عندكم دقيق ألكم زيت تحتاجون إلى كذا وكذا فإن قالوا عندنا قال: أروني حتى أنظر إليه، وإن قالوا ليس عندنا شيء **(وكان يقوم بها)** باشتراء المطلوب كل ذلك **(من حيث لا يعرفه أخوه)** ولم يكن الأخ يعرف بين عياله وعيال أخيه يقاسمهم المؤنة ويلقى أخاه فلا يعلمه بذلك، **(وبهذا تظهر الشفقة والأخوة إذا لم تثمر الشفقة حتى يشفق على أخيه كما يشفق على نفسه فلا خير فيها)** إنما هي رسمية لا يعبأ بها. **(وقال ميمون بن مهران)** الجزري تقدم ذكره قريباً **(من لم ينتفع بصداقته لم يتضرر بعداوته)** نقله صاحب القوت. **(وقال ﷺ « إن لله أواني)** جمع آنية **(في أرضه وهي القلوب وأحب القلوب إلى الله)** أي أكثرها حباً عنده **(أصفاها وأصلبها وأرقها »)** قال المصنف: **(أصفاها من الذنوب وأصلبها في الدين وأرقها على الأخوان)** قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أبي عقبة الخولاني إلا أنه قال: ألينها وأرقها وإسناده جيد اهـ.

قلت: أبو عقبة اسمه عبد الله بن عقبة. قيل: كان صلى القبلتين جميعاً، وقيل ولد في عهده ﷺ بل صحب معاذ بن جبل، روى عنه أبو الزاهرية وبكر بن زرعة ومحمد بن زيان الإلهاني، ولفظ حديثه «إن لله تعالى آنية من أهل الأرض وآنية ربكم قلوب عباده الصالحين وأحبها إليه ألينها وأرقها» وفي إسناده بقية بن الوليد وهو مدلس، لكنه صرح بالتحديث فيه.

قال المناوي في شرحه إذا رق القلب ولان انجلى وصار كالمرآة الصقيلة فإذا أشرقت عليه أنوار الملكوت أضاء الصدر وامتلأ من شعاعها فأبصرت عين الفؤاد باطن أمر الله في خلقه فيؤديه ذلك إلى ملاحظة نور الله، فإذا لاحظه فذلك قلب استكمل الزينة والتهيؤ بما رزق من الصفاء فصار محل نظر الله من بين خلقه، فلما نظر إلى قلبه زاده به فرحاً وله حباً واكتنفه بالرحمة وأراحه من الرحمة انتهى.

(وبالجملة، فينبغي أن تكون حاجة أخيك مثل حاجتك أو أهم من حاجتك وان تكون متفقداً لأوقات الحاجة غير غافل عن أحواله كما لا تغفل عن أحوال نفسك وتغنيه عن السؤال) ابتداء منه **(وإظهار الحاجة إلى الاستعانة)** بك **(بل تقوم لحاجته كأنك لا تدري**

حقاً بسبب قيامك بها ، بل تتقلد منة بقبوله سعيك في حقه وقيامك بأمره. ولا ينبغي أن تقتصر على قضاء الحاجة بل تجتهد في البداية بالإكرام في الزيادة والإيثار والتقديم على الأقارب والولد. كان الحسن يقول: إخواننا أحب إلينا من أهلنا وأولادنا، لأن أهلنا يذكروننا بالدنيا وإخواننا يذكروننا بالآخرة. وقال الحسن: من شيع أخاه في الله بعث الله ملائكة من تحت عرشه يوم القيامة يشيعونه إلى الجنة. وفي الأثر: « ما زار رجل أخاه في الله شوقاً إلى لقائه إلا ناداه ملك من خلفه طبت وطابت لك الجنة ». وقال عطاء: تفقدوا إخوانكم بعد ثلاث، فإن كانوا مرضى فعودوهم أو مشاغيل فأعينوهم أو كانوا

إنك قمت بها ولا ترى لنفسك حقاً) عليه **(بسبب قيامك)** لتلك الحاجة، **(بل تتقلد منة بقبوله سعيك في حقه وقيامك بأمره)** وأنه له الفضل في ذلك، **(ولا ينبغي أن تقتصر على قضاء الحاجة)** فقط **(بل تجتهد في البداية بالإكرام بالزيارة)** وفي نسخة بالزيادة **(والإيثار والتقديم على الأقارب والولد. كان الحسن)** البصري رحمه الله تعالى **(يقول: إخواننا)** في الله تعالى **(أحب إلينا من أهلينا وأولادنا لأن أهلينا)** وأولادنا **(يذكرونا بالدنيا وأخواننا يذكرونا بالآخرة)** كذا في القوت ولفظه: وكان الحسن وأبو قلابة يقولان: أخواننا أحب إلينا من أهلينا وأولادنا إلى آخره، وقال أحدهما: لأن الأهل والولد من الدنيا والأخوان في الله من آلة الآخرة، وفي موضع آخر: فينبغي أن يؤثر أخاه بنفسه وماله إن احتاج إلى ذلك فإن لم يكن هناك فيساويه منه، وهذا أقل منازل الأخوة وهو من أخلاق المؤمنين، وإنما آخى رسول الله ﷺ بين الغني والفقير ليساوي الغني الفقير فيعتدلان، وينبغي أن يقدمه على أهله وولده وأن يحبه فوق محبتهم لأن محبة أولئك من الدنيا وللنفس والهوى ومحبة الأخوان من الآخرة ولله تبارك وتعالى وفي الدين وأمور الدين والآخرة مقدم عند المتقين. وكان عبد الله بن الحسن البصري يصرف أخوان الحسن إذا جاؤه لطول لبثهم عنده ولشدة شغله بهم فيقول لهم: لا تملوا الشيخ فكان الحسن إذا علم ذلك يقول: دعهم يا لكع فإنهم أحب إلي منكم هؤلاء يحبوني لله عز وجل وأنتم تريدوني للدنيا. وقال أبو معاوية الأسود. أخواني كلهم خير مني. قيل: وكيف ذاك؟ قال: كلهم يرى لي الفضل عليه ومن فضلني على نفسه فهو خير مني. **(وقال الحسن)** البصري رحمه الله تعالى: **(من شيع أخاه في الله بعث الله له ملائكة من تحت عرشه يوم القيامة يشيعونه إلى الجنة)** كذا في القوت، ومعنى التشييع أن يتبعه عند رحيله إكراماً له **(وفي الأثر: ما زار رجل أخاه في الله شوقاً إلى لقائه)** ولفظ القوت شوقاً إليه ورغبة في لقائه **(إلا ناداه ملك من خلفه طبت)** وطاب ممشاك **(وطابت لك الجنة)** تقدم في الباب الذي قبله، وسيأتي في حقوق المسلم ما يقرب منه. **(وقال)** عطاء بن أبي رباح المكي ثقة فقيه فاضل مات سنة أربع عشرة: **(تفقدوا إخوانكم بعد ثلاث فإن كانوا مرضى فعودوهم، أو)** كانوا **(مشاغيل**

نسوا فذكروهم. وروي « أن ابن عمر كان يلتفت يميناً وشمالاً بين يدي رسول الله ﷺ فسأله عن ذلك فقال: أحببت رجلاً فأنا أطلبه ولا أراه. فقال: إذا أحببت أحداً فسله عن اسمه واسم أبيه وعن منزله فإن كان مريضاً عُدتَه وإن كان مشغولاً أعنته ». وفي رواية: « وعن اسم جده وعشيرته ». وقال الشعبي في الرجل يجالس الرجل فيقول: اعرف وجهه ولا أعرف اسمه: تلك معرفة النوكى، وقيل لابن عباس: من أحب الناس إليك؟ قال: جليسي. وقال: ما اختلف رجل إلى مجلسي ثلاثاً من غير حاجة له إليَّ فعلمت ما

فأعينوهم، أو كانوا نسوا فذكروهم) نقله صاحب القوت. أي إذا لم يأتك أخوك بعد مضي ثلاث ليال وجب عليك تفقده، فإنه لا يخلو من إحدى الحالات الثلاث إما مريض أو مشغول أو نسي الصحبة والأخوة، فالمريض يعاد، والمشغول يعان، والناسي يذكر. وقد روي هذا في المرفوع من حديث أنس « كان النبي ﷺ إذا فقد الرجل من إخوانه ثلاثة أيام سأل عنه فإن كان غائباً دعا له. وإن كان شاهداً زاره. وإن كان مريضاً عاده » أخرجه أبو يعلى في مسنده من طريق عباد ابن كثير عن ثابت عن أنس، وأخرج البيهقي في الشعب عن الأعمش قال: كنا نقعد في المجلس فإذا فقدنا الرجل ثلاثة أيام سألنا عنه فإن كان مريضاً عدناه.

(وذكر) في بعض الأخبار **(أن ابن عمر)** رضي الله عنهما **(كان يلتفت يميناً وشمالاً بين يدي النبي ﷺ)** ولفظ القوت. وقد روينا عن النبي ﷺ أنه رأى ابن عمر يلتفت يميناً وشمالاً **(فسأله فقال:)** يا رسول الله **(أحببت رجلاً فأنا أطلبه ولا أراه، فقال)** يا عبد الله **(إذا أحببت أحداً فسله عن اسمه واسم أبيه وعن منزله فإن كان مريضاً عدته وإن كان مشغولاً أعنته »)** كذا في القوت **(وفي رواية « عن اسم جده وعشيرته »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي في شعب الإيمان بسند ضعيف. ورواه الترمذي من حديث يزيد بن نعامة. وقال: غريب، ولا نعلم ليزيد بن نعامة سماعاً من النبي ﷺ انتهى.

قلت: وقد وقع لنا حديث مسلسل بقولهم لقيت فلاناً فسألني عن اسمي ونسبي وكنيتي وعن الموضع الذي أنا ساكنه من طريق أبي الحسين محمد بن النضر الموصلي عن هدبة بن خالد عن حماد ابن سلمة عن ثابت عن أنس رفعه: « يا أنس أكثر من الأصدقاء فإنكم شفعاء بعضكم في بعض ». هكذا أورده ابن ناصر الدين في مسلسلاته، ورواه كذلك أبو جعفر محمد بن علي الهمداني، وأبو الحسين المبارك، ابن عبد الجبار الصيرفي، وأبو مسعود سليمان بن ابراهيم الأصبهاني الحافظ في مسلسلاتهم من طرق مدارها على هدبة.

(وقال) عامر بن شراحيل **(الشعبي)** رحمه الله تعالى **(في الرجل يجالس الرجل فيسأله عنه فيقول: أعرف وجهه ولا أعرف اسمه تلك معرفة النوكى)** أي الحمقى كذا في القوت، **(و)** يروى عن الضحاك **(قيل لابن عباس)** رضي الله عنهما: **(من أحب الناس إليك؟ قال جليسي)** كذا في القوت. **(وقال)** ابن عباس أيضاً ولفظ القوت وكان يقول: **(ما**

مكافأته من الدنيا. وقال سعيد بن العاص: لجليسي عليّ ثلاث: إذا دنا رحبت به، وإذا حدث أقبلت عليه، وإذا جلس أوسعت له. وقد قال تعالى: ﴿رحماء بينهم﴾ [الفتح: ٢٩] إشارة إلى الشفقة والإكرام. ومن تمام الشفقة أن لا ينفرد بطعام لذيذ أو بحضور في مسرة دونه بل يتنغص لفراقه ويستوحش بانفراده عن أخيه.

الحق الثالث: في اللسان بالسكوت مرة وبالنطق أخرى:

أما السكوت؛ فهو أن يسكت عن ذكر عيوبه في غيبته وحضرته بل يتجاهل عنه ويسكت عن الرد عليه فيما يتكلم به ولا يماريه ولا يناقشه وأن يسكت عن التجسس

اختلف رجل إلى مجلسي ثلاثاً من غير حاجة) تكون **(له إليّ فعلمت ما مكافأته من الدنيا)** كذا في القوت، وذكر في ترجمة ابن شبرمة أنه كان إذا اختلف إليه الرجل ثلاثة أيام دعاه فقال له: أراك قد لزمتنا منذ ثلاثة أيام عليك خراج نتكلم فيه. **(وقال سعيد بن العاص)** بن سعيد ابن العاصي بن أميمة القرشي الأموي أبو عثمان، ويقال أبو عبد الرحمن المدني والد عمر والأشدق ويحيى وهو سعيد بن العاصي الأصغر، قتل أبوه يوم بدر مشركاً، ولجده أبي أحيحة سعيد بن العاصي ذكر في فتح خيبر، قال محمد بن سعد: قبض النبي ﷺ وهو ابن تسع سنين، وقال ابن عبد البر: كان من أشراف قريش جمع السخاء والفصاحة، وهو أحد الذين كتبوا المصحف لعثمان، واستعمله عثمان على الكوفة، وغزا طبرستان فافتتحها، وكذا جرجان في خلافة عثمان، واستعمله معاوية أيضاً على المدينة. قال البخاري، قال مسدد: مات سعيد وأبو هريرة وعائشة وعبد الله بن عامر سنة سبع أو ثمان وخمسين، روى له مسلم والترمذي والنسائي: **(لجليسي علي ثلاث: إذا دنا رحبت به، وإذا حدث أقبلت عليه، وإذا جلس أوسعت له)** نقله صاحب القوت، ويحكى عن سعيد هذا أنه كان يدعو إخوانه وجيرانه في كل جمعة فيصنع لهم الطعام، ويخلع عليهم الثياب الفاخرة، ويأمر لهم بالجوائز الواسعة، ويبعث إلى عيالاتهم بالبر الكثير، وكان يوجه مولى له في كل ليلة جمعة فيدخل المسجد ومعه صرر فيها دنانير فيضعها بين يدي المصلين، وكان قد كثر المصلون في كل ليلة جمعة في مسجد الكوفة. **(وقد قال تعالى)** في معرض الوصف والمدح لأصحاب حبيبه ﷺ ﴿أشداء على الكفار **(رحماء بينهم﴾)** إشارة إلى الشفقة على الإخـوان **(والإكرام)** لهم، **(ومن تمام الإشفاق أن لا ينفرد بطعام لذيذ)** شهي عن أخيه، **(أو بحضور في مسرة دونه، بل يتنغص لفراقه ويتوحش بانفراده عن أخيه)** ولفظ القوت وقال بعض الأدباء: إذا ائتلف الإخوان جماعة ثم اجتمع بعضهم على لذة وقعد البعض نقص من اللذة بمقدار من نقص منهم.

(الحق الثالث: على اللسان بالسكوت مرة وبالنطق أخرى.

(أما السكوت، فهو أن يسكت عن ذكر عيوبه)ومساوئه **(في حضرته)** أي حضوره **(وغيبته بل يتجاهل عنها)**أي يتكلف الجهل، **(ويسكت عن الرد عليه فيما يتكلم به فلا**

والسؤال عن أحواله، وإذا رآه في طريق أو حاجة ولم يفاتحه بذكر غرضه من مصدره ومورده لا يسأله عنه فربما يثقل عليه ذكره أو يحتاج إلى أن يكذب فيه، وليسكت عن أسراره التي بثها إليه ولا يبثها إلى غيره البتة، ولا إلى أخص أصدقائه ولا يكشف شيئاً منها ولو بعد القطيعة والوحشة، فإن ذلك من لؤم الطبع وخبث الباطن، وأن يسكت عن القدح في أحبابه وأهله وولده وأن يسكت عن حكاية قدح غيره فيه، فإن الذي سبك من بلغك. وقال أنس: « كان ﷺ لا يواجه أحداً بشيء يكرهه » والتأذي يحصل

يماريه) أي لا يخاصمه **(ولا يناقشه)** أي لا يستقصيه في الحساب، **(وأن يسكت عن التجسس عليه)** وهو تجسس الأخبار والتفحص عن بواطنها، **(و)** عن **(السؤال عما يكتمه من أحواله)** الباطنة، **(وإذا رآه في حاجة)** هو مشغول بها، **(أو)** ماشياً **(في طريق ولم يفاتحه بذكر غرضه)** ابتداء منه **(و)** ذكر **(مصدره ومورده)** أي صدوره ووروده **(فلا يسأله عنه، فربما يثقل عليه ذكره أو يحتاج إلى أن يكذب فيه)** وفي القوت: وليتق أن يعاشر أخاه بخمس خصال، فليس من الأدب ولا المروءة أولها: أن لا يلزمه بما يكره مما يشق عليه، والثانية: أن لا يسمع فيه بلاغة ولا يصرف فيه مقالة، والثالثة: أن لا يكثر مسألته من أين تجيء والي أين تذهب، والرابعة: أن لا يتجسس عليه، والخامسة: أن لا يتحسس عنه، فقد روينا كراهة هذه الخمس في سير السلف، وقال محمد بن سيرين: لا تكرم أخاك بما يشق عليه. وقال مجاهد: إذا رأيت أخاك في طريق فلا تسأل من أين جئت وإلى أين تذهب فلعله يكره أن يصدقك في ذلك أو يكذبك فتكون قد حملته على الكذب، **(وأن يسكت عن الاسرار التي يبثها إليه)** أي ينشرها **(ولا يبثها إلى غيره ألبتة)** أي لا يفشيها **(ولا إلى أخص أصدقائه)** وأصدق أحبابه **(ولا يكشف شيئاً منها ولو بعد القطيعة)** والمجافاة **(والوحشية)** والنفرة، وهذا في الأمور التي لو فرض أنه أطلع على ذلك لتكدر خاطره **(فإن ذلك)** أي إفشاء السر إلى الغير **(من لؤم الطبع وخبث الباطن)** وهو دليل عليهما، **(وأن يسكت عن القدح في أحبابه وأهله وولده)** فلا يتكلم فيهم ما يسوءهم وكثير يتقرب لصاحبه بذلك وهو خطأ تنشأ عنه المفاسد، ولو فرض فيه مصالح فلا توازي مفاسده ودرؤها أولى، **(وأن يسكت عن حكاية قدح غيره فيه فإن الذي يسبك من بلغك)** ومنه قولهم: ما سبك إلا من بلغك.

(وقال أنس) بن مالك رضي الله عنه: **(« كان النبي ﷺ لا يواجه أحداً بما يكرهه »)** أي لا يشافهه به لئلا يشوش عليه، فإنه كان واسع الصدر جداً غزير الحياء. قال العراقي: رواه أبو داود، والترمذي في الشمائل، والنسائي في اليوم والليلة بسند ضعيف انتهى.

قلت: وكذلك رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد ولفظهم جميعاً « كان لا يواجه أحداً في وجهه بشيء يكرهه » وسببه أن رجلاً دخل وبه أثر صفرة فلما خرج قال: لو أمرتم هذا أن يغسل هذا عنه.

أولاً من المبلّغ ثم من القائل. نعم لا ينبغي أن يخفي ما يسمع من الثناء عليه فإن السرور به أوّلاً يحصل من المبلغ للمدح، ثم من القائل واخفاء ذلك من الحسد. وبالجملة؛ فليسكت عن كل كلام يكرهه جملة وتفصيلاً إلا إذا وجب عليه النطق في أمر بمعروف أو نهي عن منكر ولم يجد رخصة في السكوت، فإذ ذاك لا يبالي بكراهته فإن ذلك إحسان إليه في التحقيق وإن كان يظن أنها إساءة في الظاهر.

أما ذكر مساوئه وعيوبه ومساوىء أهله فهو من الغيبة وذلك حرام في حق كل مسلم ويزجرك عنه أمران.

أحدهما: أن تطالع أحوال نفسك فإن وجدت فيها شيئاً واحداً مذموماً فهون على نفسك ما تراه من أخيك وقدراته عاجز عن قهر نفسه في تلك الخصلة الواحدة كما أنك عاجز عما أنت مبتلي به ولا تستثقله بخصلة واحدة مذمومة. فأي الرجال المهذب؟ وكل ما لا تصادفه من نفسك في حق الله فلا تنتظره من أخيك في حق نفسك فليس حقك عليه بأكثر من حق الله عليك.

(**والتأذي يحصل أولاً من المبلغ**) له ذلك (**ثم من القائل**) وهي مرتبة ثانية. (**نعم لا ينبغي أن يخفي ما يسمع من الثناء عليه**) والمدح فيه، (**فإن السرور يحصل من المبلغ**) أولاً، (**ثم من القائل**) ثانياً. (**وإخفاء ذلك من**) داء (**الحسد**) وهو مذموم، (**وبالجملة فيسكت عن كل كلام يكرهه جملة وتفصيلاً**) قليلاً وكثيراً (**إلا إذا وجب عليه النطق بأمر بمعروف أو نهي عن منكر ولم يجد رخصة**) شرعية (**في السكوت، فإن ذلك لا يبالي بكراهته**) ولو تغير عليه (**فإن ذلك إحسان إليه في التحقيق وإن كان يظن أنه أساءة**) له (**في الظاهر**)، ومنهم من قال: يكتبه في لوح فيعرض عليه لعله يعتبر فيرتدع عنه، فهذا هو أولى الاشياء وأبعد من غرور المواجهة.

(**أما ذكر مساوئه وعيوبه ومساوىء أهله فهو من الغيبة**) لأنه ذكر له فيما يكره، (**وذلك حرام في حق كل مسلم ويزجرك عنه أمران**).

(**أحدهما: أن تطالع أحوال نفسك**) خاصة (**فإن وجدت فيها شيئاً واحداً مذموماً فهوّن على نفسك ما تراه من أخيك**) المؤمن (**قدر**) في نفسك (**أنه عاجز عن قهر نفسه في تلك الخصلة الواحدة كما أنك عاجز فيما أنت مبتلي به**) واقع فيه (**فلا تستثقله بخصلة واحدة مذمومة**). قال الحسن البصري: (**فأي الرجال المهذب**) هيهات؟ (**وكل ما لا تصادفه من نفسك في حق الله**) تعالى (**فليس حقك عليه بأكثر من حق الله عليك**).

والأمر الثاني: أنك تعلم أنك لو طلبت منزهاً عن كل عيب اعتزلت عن الخلق كافة ولن تجد من تصاحبه أصلاً فما من أحد من الناس إلا وله محاسن ومساوىء فإذا غلبت المحاسن المساوىء، فهو الغاية والمنتهى، فالمؤمن الكريم أبداً يحضر في نفسه محاسن أخيه لينبعث من قلبه التوقير والود والاحترام. وأما المنافق اللئيم فإنه أبداً يلاحظ المساوىء والعيوب. قال ابن المبارك: المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب العثرات. وقال الفضيل: الفتوّة العفو عن زلات الاخوان، ولذلك قال عليه السلام: «استعيذوا بالله من جار السوء الذي إن رأى خيراً ستره وإن رأى شراً أظهره» وما من شخص إلا ويمكن تحسين

(**والأمر الثاني: أنك لو طلبت**) أخاً (**منزهاً من كل عيب**) وزلل (**اعتزلت عن الخلق كافة**) وجانبتهم (**ولم تجد**) في الدنيا (**من تصاحبه أصلاً**) وأعياك طلبه، ومنه قول الحريري: وأعلم بأنك لو طلبت مهذباً رمت الشطط. (**فما من الناس أحد إلا وله محاسن ومساوىء فإذا غلبت المحاسن المساوىء فهو الغاية**) القصوى (**والمنتهى**) في الرغبات. ولفظ القوت: فمن ظهرت محاسنه فغلبت مساوئه فهو المؤمن المقتصد، (**فالمؤمن الكريم أبداً يحضر في نفسه محاسن أخيه لينبعث في قلبه التوقير**) أي التعظيم (**والود والإكرام**) وفي نسخة: والاحترام (**وأما المنافق اللئيم فإنه أبداً يلاحظ المساوىء والعيوب**) ولفظ القوت: فالأخ الشفيق الرفيق الكريم يذكر أحسن ما يعلم في أخيه، والمنافق اللئيم يذكر أسوأ ما يعلم فيه، (**قال ابن المبارك**) رحمه الله تعالى: (**المؤمن يطلب المعاذير والمنافق يطلب العثرات**) كذا في القوت. (**وقال الفضيل**) ابن عياض رحمه الله تعالى: (**الفتوة الصفح عن الزلات**) كذا في القوت، (**ولذلك قال ﷺ: «استعيذوا بالله من جار السوء الذي إذا رأى خيراً ستره وإذا رأى شراً أظهره»**) قال العراقي: رواه البخاري في التاريخ من حديث أبي هريرة بسند ضعيف، وللنسائي من حديث أبي هريرة، وأبي سعيد بسند صحيح: «تعوذ بالله من جار السوء في دار المقام» انتهى.

قلت: وروى الحاكم من حديث أبي هريرة بلفظ: «استعيذوا بالله من شر جار المقام فإن جار المسافر إذا شاء أن يزايل زايل» ورواه بلفظ: «اللهم إني أعوذ بك من جار السوء في دار المقامة فإن جار البادية يتحول: وروى الطبراني في الكبير من حديث عقبة بن عامر: «اللهم إني أعوذ بك من يوم السوء ومن ليلة السوء ومن ساعة السوء ومن صاحب السوء ومن جار السوء في دار المقامة» وأخرج ابن النجار من حديث سعيد المقبري مرسلاً: «اللهم إني أعوذ بك من خليل ماكر عيناد ترياني وقلبه برعاني إن رأى حسنة دفنها وإن رأى سيئة أذاعها».

وأما حديث النسائي الذي أشار إليه العراقي فقد أخرجه أيضاً البيهقي في الشعب، وزاد هو والنسائي أيضاً بعد قوله دار المقام: «فإن الجار البادي يتحول عنك» وروى البيهقي أيضاً في معناه بسنده إلى الحسن قال: قال لقمان لابنه: يا بني حملت الجندل وكل ثقيل فلم أحمل شيئاً أثقل من جار السوء، وذقت المرار فلم أذق شيئاً أمر من الصبر. وروى البيهقي أيضاً من حديث أبي هريرة:

حاله بخصال فيه ويمكن تقبيحه أيضاً. روي أن رجلاً أثنى على رجل عند رسول الله ﷺ فلما كان من الغد ذمه فقال عليه السلام: «أنت بالأمس تثني عليه واليوم تذمه». فقال: والله لقد صدقت عليه بالأمس وما كذبت عليه اليوم إنه أرضاني بالأمس فقلت أحسن ما علمت فيه وأغضبني اليوم فقلت أقبح ما علمت فيه. فقال عليه السلام: «ان من البيان لسحراً» وكأنه كره ذلك فشبهه بالسحر ولذلك قال في خبر آخر: «البذاء

«تعوذوا بالله من ثلاث نوافر جار سوء إن رأى خيراً كتمه وإن رأى شراً أذاعه» الحديث وسنده ضعيف.

(**وما من شخص إلا ويمكن تحسين حاله بخصال فيه ويمكن تقبيحه أيضاً**) بخصال أخرى فيه، (**و**) هذا المعنى سبب قول النبي ﷺ: «إن من البيان لسحراً» إذ كل حديث (**روي**) وفي آخره سبب يكون أوله خرج عليه، وهو (**أن رجلاً أثنى على رجل عند رسول الله ﷺ فلما كان من الغد ذمه، فقال ﷺ: «أنت بالأمس تثني عليه واليوم تذمه». فقال: والله لقد صدقت عليه بالأمس وما كذبت عليه اليوم أنه أرضاني بالأمس فقلت أحسن ما علمت فيه، فقال ﷺ**) عند ذلك (**«إن من البيان لسحراً»، وكأنه كره ذلك فشبهه بالسحر**) لأن السحر حرام أي أن بعض البيان سحر لأن صاحبه يكشف بحسن بيانه عن حقيقة المشكل فيستميل القلوب كما يستمال بالسحر، فلما كان في البيان من صنوف التركيب وغرائب التأليف ما يجذب السامع إلى حد يكاد يشغله عن غيره شبهه بالسحر الحقيقي.

قال العراقي: رواه الطبراني في لأوسط والحاكم في المستدرك من حديث أبي بكرة إلا أنه ذكر المدح والذم في مجلس واحد لا يومين ورواه الحاكم من حديث ابن عباس أطول منه بسند ضعيف أيضاً انتهى.

قلت: «إن من البيان لسحراً رواه أحمد، والبخاري في النكاح والطب، وأبو داود في الأدب، والترمذي في البر كلهم من حديث ابن عمر، وعزاه صاحب المشارق إلى علي ووهم فيه، فإن البخاري لم يخرجه عنه. وأما حديث ابن عباس فأخرجه أحمد وأبو داود بلفظ: «إن من البيان سحراً وإن من الشعر حكماً».

وأما القصة ففي قدوم وفد تميم وفيهم الزبرقان، وعمرو بن الأهتم وأنهما خطبا ببلاغة وفصاحة ثم قال الزبرقان: يا رسول الله أنا سيد بني تميم والمطاع فيهم والمجاب لديهم أمنعهم من الظلم وآخذ لهم بحقوقهم وهذا يعلم ذاك، فقال عمر: وإنه لشديد العارضة مانع لجانبه مطاع في أذينه، فقال الزبرقان: والله لقد علم مني أكثر مما قال ما منعه أن يتكلم إلا الحسد، فقال عمر: وأنا أحسدك فوالله أنه للئيم الخال حديث المال ضعيف العطن أحمق الولد، والله يا رسول الله لقد صدقت فيما قلت أولاً وما كذبت فيما قلت آخراً، ولكني رجل إن أرضيت قلت أحسن ما علمت وإن

والبيان شعبتان من النفاق » . وفي الحديث الآخر : « إن الله يكره لكم البيان كل البيان » وكذلك قال الشافعي رحمه الله : ما أحد من المسلمين يطيع الله ولا يعصيه ولا أحد يعصي الله ولا يطيعه . فمن كانت طاعته أغلب من معاصيه فهو عدل وإذا جعل مثل هذا عدلاً في حق الله فبان تراه عدلاً في حق نفسك ومقتضى اخوتك أولى . وكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوئه يجب عليك السكوت بقلبك وذلك بترك إساءة الظن ،

أغضبت قلت أقبح ما وجدت ولقد صدقت في الأولى والأخرى ، فقال ﷺ : « إن من البيان سحراً قال الميداني : هذا المثل استحسان النطق وإيراد الحجة البالغة

(ولذلك قال ﷺ في خبر آخر : « البذاء والبيان شعبتان من النفاق ») البذاء كسحاب الكلام القبيح يكون تارة من القوة الشهوية كالرفث والسخف ومن القوة الغضبية تارة فمتى كان معه استعانة بالقوة المفكرة كان منه السباب ومتى كان من مجرد الغضب كان صوتاً مجرداً لا يفيد نطقاً كما يرى ممن فار غضبه وهاج هائجه قاله الراغب ، والبيان هو التعمق في إظهار الفصاحة في المنطق وتكلف البلاغة في أساليب الكلام . قال العراقي : رواه الترمذي وقال : حسن غريب ، والحاكم وقال : صحيح على شرط الشيخين من حديث أبي أمامة .

(وفي حديث آخر) قال ﷺ : **(« إن الله كره لكم البيان كل البيان »)** أي لأنه يجر إلى أن يرى الواحد منا لنفسه فضلاً على من تقدمه في المقام ومزية عليه في العلم أو الدرجة عند الله بفضل خص به عنهم فيحتقر من تقدمه ، ولا يعلم المسكين أن قلة كلام السلف إنما كان ورعاً وخشية لله تعالى ، ولو أراد الكلام وإطالته لما عجزوا ، وأعني أنهم إذا ذكروا عظمة الله تلاشت عقولهم واسكرت قلوبهم وقصرت ألسنتهم . والبيان : جمع الفصاحة في اللفظ والبلاغة في المعنى .

قال العراقي : رواه ابن السني في كتاب رياضة المتعلمين من حديث أبي أمامة بسند ضعيف انتهى .

قلت : ورواه الطبراني في الكبير كذلك وفي سنده عفير بن معدان وهو ضعيف .

(ولذلك قال الشافعي) رضي الله عنه ولفظ القوت : وقد قال الشافعي رحمه الله تعالى في وصف العدالة قولاً حسناً استحسنه العلماء : حدثنا محمد بن عبد الله الحكم قال : سمعت الشافعي يقول : **(ما أحد من المسلمين يطيع الله عز وجل فلا يعصيه ولا أحد يعصي الله عز وجل فلا يطيعه)** ولفظ القوت : حتى لا يعصيه وحتى لا يطيعه في الموضعين ، **(فمن كانت طاعاته أغلب من معاصيه فهو عدل)** لفظ القوت فهو العدل . قال ابن عبد الحكم وهذا كلام الحذاق : **(وإذا جعل مثل ذلك عدلاً في حق الله)** تعالى **(فبأن تراه عدلاً في حق نفسك ومقتضى اخوتك أولى ، وكما يجب عليك السكوت بلسانك عن مساوئه يجب عليك السكوت بقلبك وذلك**

فسوء الظن غيبة بالقلب وهو منهي عنه أيضاً، وحدّه أن لا تحمل فعله على وجه فاسد ما أمكن أن تحمله على وجه حسن. فأما ما انكشف بيقين ومشاهدة فلا يمكنك أن لا تعلمه وعليك أن تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان إن أمكن، وهذا الظن ينقسم إلى ما يسمى تفرساً وهو الذي يستند إلى علامة فإن ذلك يحرك الظن تحريكاً ضرورياً لا يقدر على دفعه، وإلى ما منشؤه سوء اعتقادك فيه حتى يصدر منه فعل له وجهان، فيحملك سوء الاعتقاد فيه أن تنزله على الوجه الأردأ من غير علامة تخصه به، وذلك جناية عليه بالباطن وذلك حرام في حق كل مؤمن إذ قال ﷺ: «إن الله قد حرم على المؤمن من المؤمن دمه وماله وعرضه وأن يظن به ظن السوء»، وقال ﷺ: «إياكم والظن فإن الظن

بترك إساءة الظن) فيه (**فسوء الظن غيبة بالقلب وهو منهي عنه أيضاً**) لأن لفظ الغيبة شامل للكل، (**وحقه**) عليك (**أن لا تحمل فعله على وجه فاسد ما أمكنك أن تحمله على وجه حسن**) أي ما وجدت سبيلاً إليه، (**فاما إن انكشف لك بيقين وشاهدته**) بعينك (**فلا يمكنك أن لا تعلمه وعليك أن تحمل ما تشاهد على سهو ونسيان إن أمكن**) كما هو الأليق بحال المؤمن، (**وهذا الظن ينقسم إلى ما يسمى تفرساً وهو أن يستند إلى علامة**) تدل عليه، (**فإن ذلك يحرك الظن تحركاً ضرورياً لا يقدر على دفعه وإلى ما منشؤه سوء اعتقادك فيه حتى إذا صدر منه**) وفي نسخة: حتى يصدر منه (**فعل له وجهان، فيحملك سوء الاعتقاد على أن تنزله على الوجه الأردأ**) أي الأقبح (**من غير علامة**) هناك (**تخصه بها وذلك جناية عليه بالباطن وذلك حرام في حق كل مؤمن، إذ قال ﷺ**). ولفظ القوت وكذلك الفرق بين الفراسة وسوء الظن أن الفراسة ما توسمته من أخيك بدليل يظهر لك أو شاهد يبدو منه أو علامة تشهدها فيه فتتفرس ذلك فيه ولا تنطق به إن كان سوءاً ولا تظهره ولا تحكم عليه ولا تقطع به فتأثم، وسوء الظن مما تظننته من سوء رأيك فيه أو لأجل حقد في نفسك عليه أو لسوء نية تكون منك أو خبث حال فيك تعرفها من نفسك فتحمل حال أخيك عليها وتقيسه بك، فهذا هو سوء الظن الإثم وهو غيبة القلب وذلك المحرم لقول النبي ﷺ: (**«إن الله قد حرم من المؤمن دمه وماله وعرضه وأن يظن به ظن السوء»**) قال العراقي: رواه الحاكم في التاريخ من حديث ابن عباس دون قوله وعرضه، ورجاله ثقات إلا أن أبا علي النيسابوري قال: ليس هذا عندي من كلام النبي ﷺ إنما هو عندي من قول ابن عباس، ولابن ماجه نحوه ومن حديث ابن عمر، ولمسلم من حديث أبي هريرة: «كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه».

(**وقال**) ﷺ: (**«إياكم والظن**) أي احذروا إتباع الظن واحذروا سوء الظن بمن لا يساء الظن به والظن تهمة تقع في القلب بلا دليل، فإنما ينشأ الظن الخبيث من القلب الخبيث، وفيه يقول الشاعر:

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ... وصدق ما يعتاده من توهم

أكذب الحديث » وسوء الظن يدعو إلى التجسس والتحسس، وقد قال ﷺ : « لا تحسسوا ولا تجسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً » والتجسس في تطلع الأخبار، والتحسس بالمراقبة بالعين. فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها شيمة أهل الدين، ويكفيك تنبيهاً على كمال الرتبة في ستر القبيح وإظهار الجميل أن الله تعالى

وعـادى محبيـه بقـول عـدوه وأصبـح في ليـل مـن الشـك مظلم

(**فإن الظن**) أقام المظهر مقام المضمر إذ القياس فإنه لزيادة تمكن المسند إليه في ذكر السامع حثاً على الاجتناب (**أكذب الحديث** ») أي حديث النفس لأنه يكون بالقاء الشيطان في نفس الإنسان واستشكل تسمية الظن حديثاً. وأجيب: بأن المراد عدم مطابقة الواقع قولاً أو غيره وما ينشأ عن الظن يوصف الظن به مجازاً. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة انتهى.

قلت: وكذلك رواه مالك وأحمد وأبو داود والترمذي، وللحديث بقية يأتي ذكرها بعده وهو قوله: « ولا تجسسوا » الخ.

(**وسوء الظن يدعو إلى التجسس والتحسس**) بالجيم والحاء. (**قال ﷺ : « لا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً**) وهذا بقية الحديث الذي تقدم قبله ولفظه: « ولا تجسسوا » بالجيم « ولا تحسسوا » بالحاء: « ولا تنافسوا » ويروى: « ولا تناجشوا ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه حتى ينكح أو يترك، وقد تقدم أنه أخرجه مالك وأحمد والشيخان والترمذي من حديث أبي هريرة. (**والتجسس**) بالجيم يستعمل (**في تطلع الأخبار**) وتعرفها بتلطف ومنه الجاسوس، (**والتحسس**) بالحاء (**بالمراقبة بالعين**) وأصله طلب الشيء بحاسته كاستراق السمع وإبصار الشيء بخفية، وقيل: الأول التفحص عن عورات الناس وبواطن أمورهم بنفسه أو بغيره، والثاني: أن يتولاه بنفسه، وقيل: الأول يخص الشر، والثاني أعم، وقوله: « ولا تقاطعوا » قال ابن العربي في المعارضة المقاطعة ترك الحقوق الواجبة بين الناس تكون عامة وتكون خاصة، والتدبر أن يولي كل منهم صاحبه دبره محسوساً بالأبدان ومعقولاً بالعقائد والآراء والأقوال انتهى.

وقوله: « وكونوا عباد الله إخواناً » بحذف حرف النداء أي يا عباد الله إخواناً أي اكتسبوا ما تصيرون به إخواناً مما ذكر وغيره، فإذا تركتم ذلك كنتم إخواناً، وإذا لم تتركوه صرتم أعداء. (**فستر العيوب والتجاهل والتغافل عنها سمة**) أي علامة (**أهل الدين**) ويستثنى منه ما لو تعين طريقاً لإنقاذ محترم من هلاكه أو نحوه كان يخبر ثقة بأن فلاناً خلا برجل ليقتله أو بامرأة ليزني فيشرع التجسس كما نقله النووي عن الأحكام السلطانية واستجادة. (**ويكفيك تنبيهاً على كمال الرتبة في ستر القبيح وإظهار الجميل إن الله وصف به في الدعاء فقيل له**) ولفظ القوت: ومن علامة التقى حسن المقال عند التفرق وجميل البشر بعد التقاطع. أنشدنا بعض العلماء لبعض الحكماء:

وصف به في الدعاء فقيل: يا من أظهر الجميل وستر القبيح. والمرضي عند الله من تخلق بأخلاقه فإنه ستار العيوب وغفار الذنوب ومتجاوز عن العبيد، فكيف لا تتجاوز أنت عمن هو مثلك أو فوقك وما هو بكل حال عبدك ولا مخلوقك؟ وقد قال عيسى عليه السلام للحواريين: كيف تصنعون إذا رأيتم أخاكم نائماً وقد كشف الريح ثوبه عنه؟ قالوا: نستره ونغطيه. قال: بل تكشفون عورته! قالوا: سبحان الله من يفعل هذا؟ فقال: أحدكم يسمع بالكلمة في أخيه فيزيد عليها ويشيعها بأعظم منها. واعلم أنه لا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه، وأقل درجات الأخوّة أن يعامل أخاه بما يحب أن يعامله به ولا شك أنه ينتظر منه ستر العورة والسكوت على المساوىء والعيوب ولو ظهر له منه نقيض ما ينتظره اشتد عليه غيظه وغضبه فما أبعده إذا كان ينتظر منه ما

إن الكـــــريم إذا تقضـــــى ودّه يخفي القبيـح ويظهـر الإحسـانـا
وتـرى اللئيــم إذا تصـرم حبلــه يخفي الجميـل ويظهـر البهتـانـا

فوصف الكريم في هذا المعنى التخلق بخلق الربوبية ألم تسمع إلى الدعاء المأثور عن رسول الله ﷺ في أوله: (**يا من أظهر الجميل وستر القبيح**) ولم يؤاخذ بالجريرة ولم يهتك الستر انتهى.

(**والمرضي عند الله تعالى من تخلق بأخلاقه**) وتحلى بأوصافه (**فإنه**) عز وجل (**ستار العيوب وغفار الذنوب ومتجاوز عن العبد**) لا يؤاخذ على الجريرة، (**فكيف لا تتجاوز وأنت**) أيها المؤمن (**أيضاً عمن هو مثلك**) في القدر والمقام (**أو فوقك وما هو بكل حال عبدك ولا مخلوقك**) وإنما أنت وإياه في العبودية سواء، فليس من حقيقة الصداقة أن تؤاخذه بعيوبه، كيف (**وقد قال عيسى عليه السلام للحواريين**) من أصحابه: (**كيف تصنعون إذا رأيتم أخاكم نائماً وقد كشفت الريح عنه ثوبه؟ قالوا: نستره ونغطيه. قال: لكنكم تكشفون عورته**) ولفظ القوت: بل تكشفون عورته! (**فقالوا: سبحان الله ومن يفعل هذا؟ فقال: أحدكم يسمع من**) ولفظ القوت في (**أخيه الكلمة فيزيد عليها ويشيعها**) أي يتبعها (**بأعظم منها**) كذا في القوت، وزاد: وهذا مخرجه من الحسد الكائن في النفس والغل المستكن في القلب أن يزيد على الشيء مما يسمع ويتبعه بمثله فيظهر هذا غله، وهذا هو الذي استعاذ منه المؤمنون في قوله: ﴿ولا تجعل في قلوبنا غلا للذين آمنوا﴾ [الحشر: ١٠] (**وأعلم أنه لا يتم إيمان المرء ما لم يحب لأخيه ما يحب لنفسه**)، وقد روى أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث أنس: « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب لنفسه » أي لا يتم إيمانه. (**وأقل درجات الأخوة أن يعامل أخاه بما يحب أن يعامله**) أي نفسه (**به ولا يشك أنه**) أي أخاه المؤمن (**ينتظر منه ستر العورة والسكوت عن المساوىء والعيوب**) والفضائح، (**ولو ظهر له منه بعض ما يكره ونقيض ما**) كان (**ينتظره**) منه (**اشتد عليه غيظه وغضبه فما أبعده**) عن

لا يضمره له ولا يعزم عليه لأجله، وويل له في نص كتاب الله تعالى حيث قال: «ويل للمطففين* الّذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون* وإذا كالُوهم أو وزنوهم يخسرون» [المطففين: ١ - ٣]، وكل من يلتمس من الإنصاف أكثر مما تسمح به نفسه فهو داخل تحت مقتضى هذه الآية. ومنشأ التقصير في ستر العورة أو السعي في كشفها الداء الدفين في الباطن وهو الحقد والحسد، فإن الحقود الحسود يملأ باطنه بالخبث ولكن يحبسه في باطنه ويخفيه ولا يبديه مهما لم يجد له مجالاً وإذا وجد فرصة انحلت الرابطة وارتفع الحياء ويترشح الباطن بخبثه الدفين، ومهما انطوى الباطن على حقد وحسد فالانقطاع أولى. قال بعض الحكماء: ظاهر العتاب خير من مكنون الحقد، ولا يزيد لطف الحقود إلا وحشة منه، ومن في قلبه سخيمة على مسلم فإيمانه ضعيف وأمره مخطر وقلبه خبيث لا يصلح للقاء الله.

وقد روى عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه انه قال: كنت باليمن ولي جار

الإنصاف (**إذا كان ينتظر منه ما لا يضمره له ولا يعزم عليه لأجله، وويل له في نص كتاب الله تعالى حيث قال: ﴿ويل للمطففين﴾ الآية**) إلى آخرها وهو قوله: ﴿**الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون* وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون**﴾ والويل كلمة تحسر وتحزن، وقيل: اسم واد في جهنم فكل من يلتمس من الإنصاف أكثر مما تسمح به نفسه فهو داخل تحت مقتضى هذه الآية (**فأقل درجاته التساوي**) كما قال الحريري:

وكلت للخل كما كال لي على وفاء الكيل أو بخسه

(**ومنشؤ التقصير في ستر العورة والسعي في كشفها الداء الدفين في الباطن وهو الحقد**) المستكن في القلب (**والحسد، فإن الحسود والحقود يمتلىء باطنه بالخبث ولكنه يحبسه في باطنه ويخفيه**) عن الإظهار، (**ولا يبديه**) لأخيه (**مهما لم يجد له مجالاً فإذا وجد الفرصة انحلت الرابطة وارتفع الحياء**) وظهر المخبأ (**وترشح الباطن بخبثه الدفين**) المستكن، (**ومهما انطوى على حقده وحسده**) وعلم من نفسه ذلك (**فالانقطاع أولى**)، وبهذا السبب انقطع جماعة من الصالحين عن إخوانهم وكانوا إذا سئلوا عن سبب الانقطاع يقولون: ما كل ما يعلم يقال وليس كل عذر يبدى، (**قال بعض الحكماء: ظاهر العتاب خير من مكنون الحقد ولا يزيد لطف الحسود إلا وحشة منه**) ولفظ القوت: ولا يزيدك لطف الحقود إلا وحشة منه، (**ومن في قلبه سخيمة على مسلم فإيمانه ضعيف وأمره مخطر وقلبه خبيث لا يصلح للقاء الله تعالى**).

(**وقد روى عبد الرحمن بن جبير عن أبيه**). ولفظ القوت: وقد روينا في الحقد عن الإخوان لفظة شديدة وهو ما حدثونا عن عبد الرحمن بن جبير بن نفير عن أبيه قلت عبد الرحمن ابن جبير بن نفير بن مالك بن عامر الحضرمي يكنى أبا حميد، ويقال أبو حمير. روى عن أبيه جبير

يهودي يخبرني عن التوراة فقدم عليّ اليهودي من سفر فقلت: إن الله قد بعث فينا نبياً فدعانا إلى الإسلام فأسلمنا وقد أنزل علينا كتاباً مصدقاً للتوراة، فقال اليهودي: صدقت ولكنكم لا تستطيعون أن تقوموا بما جاءكم به إنا نجد نعته ونعت أمته في التوراة إنه لا يحل لامرىء أن يخرج من عتبة بابه وفي قلبه سخيمة على أخيه المسلم. ومن ذلك أن يسكت عن إفشاء سره الذي استودعه وله أن ينكره وإن كان كاذباً فليس الصدق واجباً في كل مقام، فإنه كما يجوز للرجل أن يخفي عيوب نفسه وأسراره وإن احتاج إلى الكذب فله أن يفعل ذلك في حق أخيه، فإن أخاه نازل منزلته وهما كشخص واحد لا يختلفان إلا بالبدن. هذه حقيقة الأخوّة وكذلك لا يكون بالعمل بين يديه مرائياً وخارجاً عن أعمال السر إلى أعمال العلانية فإن معرفة أخيه بعمله كمعرفته بنفسه من غير فرق. وقد قال عليه السلام: «من ستر عورة أخيه ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة» وفي

ابن نفير وعن صفوان بن عمر، و عنه أبو حمزة عيسى بن سليم، ومحمد بن الوليد الزبيدي، ومعاوية ابن صالح بن جرير الحضرمي، ويحيى بن جابر الطائي، ويزيد بن ضمير. قال أبو زرعة: والنسائي ثقة. وقال أبو حاتم صالح الحديث مات سنة ثماني عشرة ومائة في خلافة هشام، روى له الجماعة إلا البخاري وأما أبوه فإنه يكنى أبا عبد الرحمن، ويقال أبا عبد الله شامي حمصي أدرك زمان النبي ﷺ، وروي عنه مرسلاً وهو من كبار تابعي أهل الشام مات سنة خمس وسبعين، روى له الجماعة إلا البخاري (**أنه قال: كنت باليمن ولي جار يهودي يخبرني عن التوراة فقدم عليّ اليهودي**) ولفظ القوت فقدم علينا (**يهودي من سفر، فقلت: إن الله**) تعالى (**قد بعث فينا نبياً فدعانا إلى الإسلام فأسلمنا، وقد أنزل علينا كتاباً مصدقاً للتوارة فقال اليهودي: صدقت ولكنكم لا تستطيعون أن تقوموا بما جاءكم به إنا نجد نعته ونعت أمته في التوراة أنه لا يحل لامرىء**) يعني منهم (**أن يخرج من عتبة بابه وفي قلبه سخيمة على أخيه المسلم**) هكذا أورده صاحب القوت. (**ومن ذلك أن يسكت عن إفشاء سره الذي استودعه إياه أن ينكره**) من أصله (**وإن**) كان (**كاذباً**) في إنكاره، (**فليس الصدق واجباً في كل مقام**) بل في بعض المواضع يستحسن الكذب شرعاً (**فإنه كما يجوز للرجل أن يخفي عيوب نفسه و**) أن يخفي (**أسراره وإن احتاج إلى الكذب، فله أن يفعل ذلك في حق أخيه فإن أخاه نازل منزلته وهما كشيء واحد لا يختلفان إلا بالبدن**) أي هما من حيث البدن شخصان في رأي العين ومن حيث الروح كشيء واحد في كمال الموافقة. (**فهذه حقيقة الأخوة**) وفضيلة الصداقة، (**وكذلك لا يكون بالعمل بين يديه مرائياً وخارجاً عن أعمال السر إلى أعمال العلانية، فإن معرفة أخيه لعمله كمعرفته بنفسه من غير فرق، وقد قال ﷺ: «من ستر عورة أخيه ستره الله في الدنيا والآخرة»**) قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث ابن عباس وقال:

خبر آخر: « فكأنما أحيا موؤدة ». وقال عليه السلام: « إذا حدث الرجل بحديث ثم التفت فهو أمانة »، وقال: « المجالس بالأمانة إلا ثلاثة مجالس مجلس يسفك فيه دم

يوم القيامة ولم يقل في الدنيا. ولمسلم من حديث أبي هريرة: « من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة » وللشيخين من حديث ابن عمر: « من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة » انتهى.

قلت: لفظ حديث ابن عباس عند ابن ماجه: « من ستر عورة أخيه المسلم ستر الله عورته يوم القيامة ومن كشف عورة أخيه المسلم كشف الله عورته حتى يفضحه بها » وروى عبد الرزاق من حديث عقبة بن عامر: « من ستر مؤمناً في الدنيا على عورة ستره الله يوم القيامة » وروى أبو نعيم من حديث ثابت بن مخلد: « من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة » وزاد عبد الرزاق وأحمد وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، والخطيب من حديث مسلمة بن مخلد: « ومن فك عن مكروب فك الله عنه كربة من كرب يوم القيامة » الحديث.

وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق حديث ابن عمر: « من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة ». وروي أحمد عن رجل من الصحابة: « من ستر أخاه المسلم في الدنيا ستره الله يوم القيامة » وروى عبد الرزاق من حديث عقبة بن عامر: « من ستر أخاه في فاحشة رآها عليه ستره الله في الدنيا والآخرة ».

(**وفي خبر آخر: « فكأنما أحيا موؤدة »**) قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي والحاكم من حديث عقبة بن عامر: « من رأى عورة فسترها كان كمن أحيا موؤدة » زاد الحاكم: (**« من قبرها »**) وقال: صحيح الإسناد انتهى.

قلت: ورواه أيضاً البخاري في الأدب المفرد بهذه الزيادة، وروى أحمد وابن ماجه من حديثه أيضاً بلفظ: « من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا موؤدة من قبرها ». ورواه بهذا اللفظ ابن مردويه والبيهقي والخرائطي في مكارم الأخلاق، وابن عساكر، وابن النجار من حديث جابر، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث مسلمة بن مخلد، وروى الطبراني في الكبير والضياء في المختارة من حديث رجل من الصحابة اسمه جابر بن شهاب كان ينزل مصر بلفظ: « من ستر على مؤمن عورة فكأنما أحيا ميتاً » وروى الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عقبة بلفظ: « من ستر على مؤمن جريمة فكأنما أحيا موؤدة من قبرها ». ولابن حبان والبيهقي من حديثه: « من ستر عورة مؤمن فكأنما استحيا سوؤدة في قبرها ». وعند البيهقي من حديث أبي هريرة: « من ستر على مؤمن فاحشته فكأنما أحَيا موؤدة ».

(**وقال ﷺ: إذا حدث الرجل بحديث**) الحديث وفي أخرى إذا حدث رجل رجلاً حديثاً (**ثم التفت**) يميناً وشمالاً فظهر في حاله بالقرائن إن قصده أن لا يطلع على حديثه غير الذي حدثه (**فهي**) أي الكلمة التي حدث بها (**أمانة**) عند المحدث فيجب عليه كتمها إذ التفاته بمنزلة استكتامه بالنطق. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي من حديث جابر وقال: حسن انتهى.

حرام ومجلس يستحل فيه فرج حرام ومجلس يستحل فيه مال من غير حله ». وقال ﷺ : « إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة ولا يحل لأحدهما أن يفشي على صاحبه ما يكره ».

قلت: أخرجه أبو داود في الأدب والترمذي في البر والصلة وكذلك أخرجه أحمد والضياء في المختارة وصححه وأخرجه أبو يعلى من حديث أنس وفيه حبارة بن المغلس ضعيف وبقية رجاله ثقات.

(وقال) ﷺ (« المجالس بالأمانة) فلا يشيع حديث جليسه إلا فيما يحرم ستره من الأضرار بالمسلمين ولا يبطن غير ما يظهره رواه ابن ماجه من حديث جابر، والخطيب من حديث علي، وأورده القضاعي في الشهاب، وكذا الديلمي والعسكري كلهم من طريق حسين بن عبد الله ابن حمزة عن أبيه عن جده عن علي. وقال الحافظ في الفتح: سنده ضعيف فلا يلتفت إلى قول شراح الشهاب كأبي بكر العامري البغدادي والحضرمي أنه صحيح، ويروى بزيادة: **(إلا ثلاثة مجالس مجلس يسفك فيه دم حرام)** أي يراق دم سائل من مسلم بغير حق، **(ومجلس يستحل فيه فرج حرام)** أي على وجه الزنا، **(ومجلس يستحل فيه مال من غير حله »)** سواء من مال مسلم أو ذمي، فمن قال في مجلس أريد قتل فلان أو الزنا بفلانة، أو مال فلان ظلماً لا يجوز للمستمعين حفظ سره بل عليهم إفشاؤه دفعاً للمفسدة، والمراد منه أن المؤمن إذا حضر مجلساً ووجد أهله على منكر أن يستر على عوراتهم ولا يشيع ما رأى منهم إلا أن يكون أحد هذه الثلاثة فإنه فساد كبير وخفاؤه إضرار عظيم. قال العراقي: رواه أبو داود من حديث جابر من رواية ابن أخيه غير مسمى عنه انتهى.

قلت: ولفظه في الأدب « إلا ثلاثة مجالس سفك دم حرام أو اقتطاع مال بغير حق » قال المنذري: ابن أخي جابر مجهول قال: وفيه أيضاً عبد الله بن نافع الصائغ، روى له مسلم وغيره وفيه كلام اهـ. ولكن سكوت أبي داود عليه يدل على حسنه والله أعلم.

وروى أبو الشيخ في كتاب التوبيخ من حديث عثمان بن عفان وابن عباس بلفظ « إنما المجالس بالأمانة » والمعنى المجالس الحسنة إنما هي المصحوبة بالأمانة.

(وقال) ﷺ (« إنما يتجالس المتجالسان بالأمانة لا يحل لأحدهما أن يفشي على صاحبه ما يكره ») كذا في القوت. قال العراقي: رواه أبو بكر بن لال في مكارم الأخلاق من حديث ابن مسعود بإسناد ضعيف، ورواه ابن المبارك في الزهد من حديث أبي بكر بن حزم مرسلاً، وللحكم من حديث ابن عباس بلفظ « إنما يتجالس المتجالسان بأمانة الله تعالى فلا يحل لأحدهما أن يفشي على صاحبه ما يخاف » وفي سنده وسند ابن لال عبد الله بن محمد بن المغيرة. قال الذهبي في الضعفاء، قال العقيلي: يحدث بما لا أصل له وقال ابن عدي: عامة أحاديثه لا يتابع عليها، وأما مرسل أبي بكر بن حزم فقد رواه البيهقي في الشعب وقال: هذا مرسل جيد.

قيل لبعض الأدباء : كيف حفظك للسر ؟ قال : أنا قبره . وقد قيل : صدور الأحرار قبور الأسرار ، وقيل : إن قلب الأحمق في فيه ولسان العاقل في قلبه . أي لا يستطيع الأحمق اخفاء ما في نفسه فيبديه من حيث لا يدري به ، فمن هذا يجب مقاطعة الحمقى والتوقي عن صحبتهم بل عن مشاهدتهم . وقد قيل لآخر : كيف تحفظ السر ؟ قال : أجحد المخبر وأحلف للمستخبر ، وقال آخر : أستره واستر أني أستره وعبر عنه ابن المعتز فقال :

ومستودعي سراً تبـوأت كتمـه — فأودعته صدري فصار لـه قبرا

وقال آخر وأراد الزيادة عليه :

وما السر في صدري كثـاوٍ بقبره — لأني أرى المقبور ينتظـر النشرا

(**وقيل لبعض الأدباء : كيف حفظك للسر ؟ قال : أنا قبره**) كذا في القوت أي أنا أكتمه كما يكتم القبر على الميت ، (**وقد قيل : صدور الأحرار قبور الأسرار**) هو قول مشهور على ألسنة الناس ، (**وقيل : إن قلب الأحمق في فيه**) أي فمه (**ولسان العاقل في قلبه**) وهذا أيضاً مشهور من قول الحكماء ، وقد نظموا هذا المعنى في أبيات مشهورة (**أي لا يستطيع الأحمق إخفاء ما في نفسه فيبديه للناس من حيث لا يدري به**) أي لا يدري طرق المضرة فيه ، (**فمن هنا تجب مقاطعة الحمقى**) والبعد عنهم (**والتوقي عن صحبتهم**) وعشرتهم ، (**بل عن مشاهدتهم**) فإنه ضرر صرف ، (**وقد قيل للآخر : كيف حفظك للسر ؟ فقال : أجحد المخبر**) أي أنكر معرفته (**وأحلف للمستخبر**) نقله صاحب القوت ، (**وقال آخر**) وقد سئل عن حفظ السر فقال : (**أستره واستر أني أستره وعبر عنه ابن المعتز فقال**) : هو المنتصر بالله عبد الله بن المعتز بالله أبي عبد الله محمد بن المتوكل بن المعتصم بن هارون الرشيد العباسي الشاعر المفلق ، ووالده ثالث عشر خليفة . ولفظ القوت : ومن أحسن ما سمعت في حفظ السر ما حدثني بعض أشياخنا من إخوان له دخلوا على عبد الله بن المعتز فاستنشده شيئاً من شعره في حفظ السر فأنشدهم على البديهة :

(ومستودعي سراً تبـوأت كتمـه — فأودعتـه صدري فكان له قبرا)

ولفظ القوت : فصار له (**قبراً**) .

(**وقال آخر وأراد الزيادة عليه**) ولفظ القوت : فخرجنا من عنده فاستقبلنا محمد بن داود الأصبهاني فسألنا من أين جئنا فأخبرناه بما أنشدنا ابن المعتز في السر فاستوقفنا ثم أطرق ملياً قال اسمعوا قولي :

(وما السر في صـدري كثـاوٍ بقبره — لأني أرى المقبـــور ينتظـــر النشرا

ولكنني أنســـــاه حتى كـــــأنني ... بما كان منه لم أحط ساعـة خبرا
ولــو جــاز كتم السر بيني وبينـه ... عن السر والاحشـاء لم تعلم السرا

وأفشى بعضهم سراً له إلى أخيه ثم قال له: حفظت؟ فقال: بل نسيت. وكان أبو سعيد الثوري يقول: إذا أردت أن تؤاخي رجلاً فأغضبه ثم دس عليه من يسأله عنك وعن أسرارك فإن قال خيراً وكتم سرك فاصحبه. وقيل لأبي يزيد: من تصحب من الناس؟ قال: من يعلم منك ما يعلم الله ثم يستر عليك كما يستره الله. وقال ذو النون: لاخير في صحبة من لا يحب أن يراك إلا معصوماً ومن أفشى السر عند الغضب فهو اللئيم لأن إخفاءه عند الرضا تقتضيه الطباع السليمة كلها. وقد قال بعض الحكماء: لا تصحب من يتغير عليك عند أربع: عند غضبه ورضاه، وعند طمعه وهواه، بل ينبغي أن يكون صدق الأخوّة ثابتاً على اختلاف هذه الأحوال ولذلك قيل:

وترى الكريم إذا تصرم وصلـه ... يخفي القبيح ويظهر الإحسـانـا

ولكنني أنســـــاه حتى كـــــأنني ... بما كـان منـه لم أحـط سـاعـة خبرا
ولــو جــاز كتم السر بيني وبينـــه ... عـن السر والاحشـاء لم تعلم السرا)

(**وأفشى بعضهم سراً إلى أخيه، ثم قال له: حفظت؟ فقال: بل نسيت**) كذا في القوت، (**وكان أبو سعيد الثوري**) هو سفيان بن سعيد والكنية المشهور بها أبو عبد الله وعليها اقتصر المزني في تهذيب الكمال (**يقول: إذا أردت أن تؤاخي رجلاً**) أي تعقد بينك وبينه عقدة أخوة (**فأغضبه ثم دس عليه من يسأله عنك وعن أسرارك فإن قال خيراً وكتم سرك فاصحبه**) نقله صاحب القوت غير قوله وعن أسرارك وكتم سرك وزاد وقال غيره: لا تؤاخ أحداً حتى تبلوه وتفشي إليه سراً ثم اجفه واستغضبه وانظر فإن أفشاه عليك فاجتنبه. (**وقيل لأبي يزيد**) طيفور ابن عيسى البسطامي قدس سره: (**من أصحب من الناس؟ فقال: من يعلم منك ما يعلم الله**) عز وجل (**ثم يستر عليك كما يستر الله**) عز وجل كذا في القوت (**وقال ذو النـون**) المصري قـدس سره: (**لا خير**) لك (**في صحبة من لا يحب أن يراك إلا معصوماً**) كذا في القوت أي مبرأ من العيوب، وهذا لا يتفق: (**ومن أفشى السر عند الغضب فهو لئيم لأن إخفاءه عند الرضا تقتضيه الطباع السليمة كلها**) وإنما محل الامتحان عند الغضب فإفشاؤه عنده من علامات اللؤم وخبث الطبع وسوء السريـرة، (**وقد قال بعض الحكماء: لا تصحب من يتغير عليك عند أربع: عند غضبه ورضاه، وعند طمعه وهواه**) كذا في القوت أي فليكن حاله عند غضبه كحاله في رضاه وحاله عند طمعه كحاله عند هواه وإليه أشار بقوله (**بل ينبغي أن يكون صدق الأخوة ثابتاً على اختلاف هذه الأحوال**) كيفما تحولت (**ولذلك قيل**):

(وترى الكـريم إذا تصرم وصلـه ... يخفي القبيـح ويظهـر الإحسـانـا

وتـرى اللئيم إذا تقضى وصلـــه   يخفي الجميـل ويظهـر البهتـانـا

وقال العباس لابنه عبد الله: إني أرى هذا الرجل ـ يعني عمر رضي الله عنه ـ يقدمك على الأشياخ فاحفظ عني خمساً: لا تفشين له سراً، ولا تغتابن عنده أحداً، ولا تجرين عليه كذباً، ولا تعصين له أمراً، ولا يطلعن منك على خيانة، فقال الشعبي: كل كلمة من هذه الخمس خير من ألف. ومن ذلك السكوت عن المماراة، والمدافعة في كل ما يتكلم به أخوك. قال ابن عباس: لا تمار سفيهاً فيؤذيك ولا حليماً فيقليك. وقد قال ﷺ: «من ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة، ومن ترك المراء وهو محق بني له

وتـرى اللئيم إذا تقضى وصلـــه   يخفي الجميـل ويظهـر البهتـانـا)
هكذا هو في القوت وقد تقدم ذلك قريباً.

(**وقال العباس**) بن عبد المطلب بن هاشم بن عبد مناف القرشي رضي الله عنه عم رسول الله ﷺ وهو أصغر أعمامه، توفي سنة اثنتين وثلاثين عن ثمان وثمانين، وقد كف بصره، وقال المدني: يكنى أبا الفضل. قال الزبير بن بكار: كان أسن من رسول الله ﷺ بثلاث سنين روى له الجماعة (**لابنه عبد الله**) هو الحبر ترجمان القرآن رضي الله عنه: (**إني أرى هذا الرجل يعني عمر**) ابن الخطاب رضي الله عنه (**يقدمك على الأشياخ**) ويقربك وذلـك (**فـاحفـظ مني خمساً**) وفي رواية ثلاثاً (**لا تفشين له سراً ولا تغتابن عنده أحداً ولا يجزين عليك كذباً**) فهـذه الثلاثـة، وزاد في بعض الروايات، (**ولا تعصين له أمراً، ولا يطلعن منك على خيانة، وقال الشعبي**) لفظ القوت قال: وقلت للشعبي وقد رواه (**كل كلمة من هذه الخمس خير من ألف**) قال: كل كلمة خير من عشرة آلاف هذا لفظ القوت.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن الحسن بن كيسان، حدثنا إسماعيل بن إسحاق القاضي، حدثنا علي بن المديني، حدثني أبو أسامة، حدثني مجالد، حدثنا عامر الشعبي، عن ابن عباس قال: قال لي أبي: أي بني أرى أمير المؤمنين يقربك ويدعوك ويستشيرك مع أصحاب رسول الله ﷺ فاحفظ مني ثلاث خصال: اتق لا يجرين عليك كذباً، ولا تفش له سراً، ولا تغتابن عنده أحداً، قال عامر الشعبي: كل واحدة خير من ألف. قال: كل واحدة خير من عشرة آلاف.

(**ومن ذلك السكوت عن المماراة**) أي المخاصمة (**والمدافعة في كل ما يتكلم به أخوك، وقال ابن عباس**) رضي الله عنه: (**لا تمار سفيهاً فيؤذيك**) أي بالرد عليك، (**ولا حليماً فيقليك**) أي يبغضك، (**وقد قال ﷺ «من ترك المراء وهو مبطل بني له بيت في ربض الجنة**) أي فيما حولها، (**ومن تركه وهو محق بني له بيت في أعلى الجنة»**) وفي رواية بنى له في

بيت في أعلى الجنة » هذا مع أن تركه مبطلاً واجب، وقد جعل ثواب النفل أعظم لأن السكوت عن الحق أشد على النفس من السكوت على الباطل، وإنما الأجر على قدر النصب وأشد الأسباب لإثارة نار الحقد بين الإخوان المماراة والمنافسة فإنها عين التدابر والتقاطع، فإن التقاطع يقع أوّلاً بالآراء ثم بالأقوال ثم بالأبدان. وقال عليه السلام: « لا تدابروا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله إخواناً المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يحرمه ولا يخذله بحسب المرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم». وأشد

وسطها ومن حسن خلقه بني له في أعلاها. ورواه ابن منده من حديث مالك بن أوس بن الحدثان عن أبيه وقد تقدم في كتاب العلم. **(وهذا مع أن تركه)** حالة كونه **(مبطلاً)** وهو يعلم ذلك **(واجب)** في حقه، **(وقد جعل ثواب المحق أعظم لأن السكوت عن الحق)** وهو يعلم به **(أشد على النفس من السكوت على الباطل، وإنما الأجر على قدر النصب)** أي التعب والمشقة، وقد جاء في حديث صحيح أن النبي ﷺ قال لعائشة بعد اعتمارها « إن لك من الأجر على قدر نصبك ونفقتك » قال النووي: وظاهره أن الثواب والفضل في العبادة بكثرة النصب والنفقة. قال الحافظ ابن حجر: وهو كما قال ولكنه ليس بمطرد.

(وأشد الأسباب لإثارة نار الحقد بين الأخوان المماراة والمناقشة) أي الاستقصاء **(فإنها عين التدابر والتقاطع، فإن التقاطع يقع أولاً بالآراء ثم بالأقوال ثم بالأبدان)** وكل ذلك منهي عنه، **(وقد قال ﷺ « لا تدابر ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله أخواناً)** وهذا بعض من حديث أبي هريرة السابق، وذكره قبل هذا بنحو سبعة أحاديث « إياكم وسوء الظن فإن الظن أكذب الحديث ولا تجسسوا ولا تحسسوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا » إلى آخره وأوله متفق عليه من حديثه كما تقدم.

وروى الطبراني في الكبير من حديث أبي أيوب: « لا تدابروا ولا تقاطعوا وكونوا عباد الله أخواناً هجرة المؤمنين ثلاث فإن تكلما وإلا أعرض الله عز وجل عنهما حتى يتكلما ».

وأخرج مالك والطيالسي وأحمد والشيخان وأبو داود والترمذي من حديث أنس « لا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله أخواناً كما أمركم الله ولا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام ».

وأخرج ابن أبي شيبة في المصنف من حديث أبي بكر « لا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تقاطعوا ولا تدابروا وكونوا عباد الله إخواناً ».

وروى أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة « لا تحاسدوا ولا تناجشوا ولا تباغضوا ولا تدابروا ولا يبع بعضكم على بيع بعض وكونوا عباد الله أخواناً **(المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يسلمه ولا يحرمه ولا يخذله)** وفي رواية لا يظلمه ولا يخذله ولا يحقره التقوى ههنا، وأشار إلى صدره

الاحتقار المماراة فإن من ردّ على غيره كلامه فقد نسبه إلى الجهل والحمق أو إلى الغفلة والسهو عن فهم الشيء على ما هو عليه، وكل ذلك استحقار وايغار للصدر وايحاش. وفي حديث أبي أمامة الباهلي قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتمارى فغضب وقال: «ذروا المراء لقلة خيره وذروا المراء فإن نفعه قليل وأنه يهيج العداوة بين الاخوان». وقال بعض السلف: من لاحى الإخوان وماراهم قلّت مروءته وذهبت كرامته. وقال عبدالله بن الحسن: إياك ومماراة الرجال. فإنك لن تعدم مكر حليم أو مفاجأة لئيم. وقال بعض السلف: أعجز الناس من قصر في طلب الإخوان وأعجز منه من

(**بحسب المرء من الشر أن يحقر أخاه المسلم**) كل المسلم على المسلم حرام دمه وماله وعرضه. (**وأشد الاحتقار المماراة فإن من رد على غيره كلامه فقد نسبه إلى الجهل والحمق**)وهو فساد جوهر العقل (**أو إلى الغفلة والسهو عن فهم الشيء على ما هو عليه وكل ذلك استحقار له وإيغار للصدر**)يقال: أوغر صدره إذا ملأه غيظاً (**وإيحاش، وفي حديث أبي أمامة**) صدى بن عجلان (**الباهلي**)رضي الله عنه سكن الشام ومات بها سنة ست وثمانين (**قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن نتمارى فغضب وقال: «ذروا المراء**) أي اتركوه (**فإن نفعه قليل وأنه يهيج العداوة بين الأخوان»**) كذا في القوت إلا أنه قال: «ذروا المراء لقلة خيره ذروا المراء فإن نفعه قليل» والباقي سواء.

قال العراقي: رواه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة، وأبي الدرداء، وواثلة، وأنس دون ما بعد قوله لقلة خيره، ومن هنا إلى آخر الحديث رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي أمامة فقط وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: وروى الديلمي من حديث معاذ «دعوا الجدال والمراء لقلة خيرهما فإن أحد الفريقين كاذب فيأثم الفريقان».

(**وقال بعض السلف: من لاحى**)من الملاحاة وهي المخاصمة ولفظ القوت من لاج من الملاجة بمعناه (**الأخوان وماراهم قلت مروءته**) وفي نسخة مودته (**وذهبت كرامته**) زاد في القوت: وفي حديث علي رضي الله عنه قال: من عامل الناس فلم يظلمهم وحدثهم فلم يكذبهم ووعدهم فلم يخلفهم فهو ممن كملت مروءته وظهرت عدالته ووجبت أخوته وحرمت غيبته.

(**وقال عبد الله بن الحسن**) هكذا هو في القوت، وهو يحتمل أن يكون ابن الحسن بن علي ابن أبي طالب ثقة روى له الأربعة أو عبد الله بن الحسن البصري: (**إياك ومماراة الرجال فإنك لن تعدم مكر حليم أو مفاجأة لئيم**) هكذا نص القوت وفي نسخ الكتاب: فإنك لن تعدم تكرم حليم وهو غلط. (**وقال بعض السلف: أعجز الناس من قصر في طلب الإخوان وأعجز منه**

ضيع من ظفر به منهم وكثرة المماراة توجب التضييع والقطيعة وتورث العداوة. وقد قال الحسن: لا تشتر عداوة رجل بمودة ألف رجل. وعلى الجملة، فلا باعث على المماراة إلا إظهار التمييز بمزيد العقل والفضل واحتقار المردود عليه بإظهار جهله، وهذا يشتمل على التكبر والاحتقار والإيذاء والشتم بالحمق والجهل، ولا معنى للمعاداة إلا هذا فكيف تضامه الأخوة والمصافاة؟ فقد روى ابن عباس عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لا تمار أخاك ولا تمازحه ولا تعده موعداً فتخلفه» وقد قال عليه السلام: «إنكم لا تسعون الناس بأموالكم ولكن ليسعهم منكم بسط وجه وحسن خلق» والمماراة مضادة لحسن

من ضيع من ظفر به منهم). كذا في القوت. **(وقال الحسن)** البصري: **(لا تشتروا عداوة رجل بمودة ألف رجل)** كذا في القوت إلا أنه قال: لا تشتر.

(وعلى الجملة، فلا باعث على المماراة إلا إظهار التميز بمزيد العقل والفضل واحتقار المردود عليه بإظهار جهله) والإزراء به **(وهذا يشتمل على)** أوصاف ذميمة مثل **(التكبر والاحتقار والإيذاء والوسم بالحمق ولا معنى للمعاداة إلا هذا، فكيف تضامه الأخوة)** الإلهية **(والمصافاة)** والصداقة **(وقد روى ابن عباس)** رضي الله عنهما، **(عن النبي ﷺ أنه قال «لا تماره)** أي لا تخاصمه **(ولا تمازحه)** بما يتأذى به **(ولا تعده موعداً فتخلفه»)** قال الطيبي: إن روي منصوباً كان جواباً للنهي على تقدير أن يكون مسبباً عما قبله أو مرفوعاً فالمنهى الوعد المستعقب للإخلاف أي لا تعده موعداً فأنت تخلفه على أنه جملة خبرية معطوفة على إنشائية والوفاء بالوعد سنة مؤكدة وقيل واجب.

قال العراقي: رواه الترمذي وقال: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه يعني من حديث ليث بن أبي سليم وضعفه الجمهور انتهى.

قلت: رواه هكذا في البر والصلة من طريق ليث بن أبي سليم. قال الذهبي: فيه ضعف من جهة حديثه. وروى أبو نعيم في الحلية من حديث معاذ بن جبل بسند ضعيف «إذا أحببت رجلاً فلا تماره ولا تشاره ولا تسأل عنه أحداً فعسى أن توافق له عدواً فيخبرك بما ليس فيه فيفرق ما بينك وبينه».

(وقال ﷺ «إنكم لا تسعون الناس بأموالكم) بفتح السين أي لا تطيقون أن تعموا وفي رواية «أنكم لن تسعوا» أي لا يمكنكم ذلك، **(ولكن يسعهم منكم بسط الوجه وحسن الخلق»)** وفي رواية «فسعوهم بأخلاقكم» وذلك أن استيعاب عامتهم بالإحسان بالفعل غير ممكن فأمر بجبر ذلك بالقول حسبما نطق به وقولوا للناس حسناً، قال العسكري في الأمثال بعد أن أخرجه نقلاً عن المولى قال: لو وزنت كلمته ﷺ بأحسن كلام الناس كلهم لرجحت على ذلك يعني بها هذا الحديث.

الخلق. وقد انتهى السلف في الحذر عن المماراة والحض على المساعدة إلى حد لم يروا السؤال أصلاً. وقالوا: إذا قلت لأخيك قم فقال: إلى أين؟ فلا تصحبه، بل قالوا: ينبغي أن يقوم ولا يسأل. وقال أبو سليمان الداراني: كان لي أخ بالعراق فكنت أجيئه في النوائب فأقول: أعطني من مالك شيئاً فكان يلقي إليّ كيسه فآخذ منه ما أريد، فجئته ذات يوم فقلت: أحتاج إلى شيء. فقال: كم تريد؟ فخرجت حلاوة إخائه من قلبي.

وقال الحراني: السعة المزيد على الكفاية من نحوها إلى أن ينبسط إلى ما وراء امتداداً ورحمة وعلماً ولا تقع السعة إلا مع إحاطة العلم والقدرة وكمال الحكم والإفاضة في وجوه الكفايات ظاهراً وباطناً عموماً وخصوصاً، وذلك ليس إلا لله. أما المخلوق فلم يكن يصل إلى حظ من السعة أما ظاهراً فلم يقع منه ولا يكاد، وإما باطناً بخصوص حسن الخلق ففساده يكاد انتهى.

وكان إبراهيم بن أدهم يقول: إن الرجل ليدرك بحسن خلقه ما لا يدركه بما له لأن المال عليه فيه زكاة وصلة أرحام وأشياء أخر وخلقه ليس عليه فيه شيء.

قال العراقي: رواه أبو يعلى الموصلي، والطبراني في مكارم الأخلاق، وابن عدي في الكامل، وضعفه والحاكم وصححه والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة انتهى.

قلت: وكذا رواه البزار وأبو نعيم، وأما البيهقي فإنه أخرجه من طريق الطبراني وقال: تفرد به عبد الله بن سعيد المقبري عن أبيه، وروي من وجه آخر ضعيف عن عائشة انتهى.

وفي الميزان عبد الله بن سعيد هذا واه بمرة، وقال العلائي: منكر الحديث متروك، وقال يحيى: استبان كذبه. وقال الدارقطني: متروك ذاهب وساق له أخباراً منها هذا ثم قال، وقال البخاري: تركوه. وأما سند أبي يعلى فقال العلائي: أنه حسن.

(**والمماراة مضادة لحسن الخلق**) كادا لا يجتمعان، (**وقد انتهى السلف في الحذر عن المماراة والحض على المساعدة**) وعدم الاختلاف (**إلى حد لم يروا السؤال أيضاً وقالوا: إذا قلت لأخيك قم فقال: إلى أين فلا تصحبه**) فإن فيه نوع مخالفة في الظاهر، وهذا وأمثاله وإن كان جائزاً في الشرع ولكن لأهل الباطن فيه خصوص وتقييد يرون مخالفته خروجاً عن الحد، (**و**)كذا (**قالوا: بل يقوم**) في أول وهلة (**ولا يسأل**) ولا يتردد. ولفظ القوت: وينبغي أن لا يخالفه في شيء ولا يعترض عليه في مراد، قال بعض العلماء: إذا قال الأخ لأخيه قم بنا فقال: إلى أين فلا تصحبه.

(**وقال أبو سليمان الداراني**) رحمه الله تعالى: (**كان لي أخ بالعراق فكنت أجيئه في النوائب**) أي الشدائد (**فأقول: أعطني من مالك شيئاً فكان يلقي إلي الكيس**) الذي فيه المال، (**فآخذ منه ما أريد، فجئته ذات يوم فقلت أحتاج إلى شيء فقال: كم تريد؟ فخرجت حلاوة إخائه من قلبي**)كذا في القوت. (**وقال آخر: إذا طلبت من أخيك مالاً**

وقال آخر: إذا طلبت من أخيك مالاً فقال: ماذا تصنع به، فقد ترك حق الإخاء. واعلم أن قوام الأخوّة بالموافقة في الكلام والفعل والشفقة. قال أبو عثمان الحيري: موافقة الإخوان خير من الشفقة عليهم وهو كما قال.

الحق الرابع: على اللسان بالنطق:

فإن الاخوّة كما تقتضي السكوت عن المكاره تقتضي أيضاً النطق بالمحاب بل هو أخص بالأخوّة لأن من قنع بالسكوت صحب أهل القبور، وإنما تراد الإخوان ليستفاد منهم لا ليتخلص عن أذاهم، والسكوت معناه كف الأذى فعليه أن يتودد إليه بلسانه ويتفقده في أحواله التي يجب أن يتفقد فيها كالسؤال عن عارض إن عرض وإظهار شغل القلب بسببه واستبطاء العافية عنه، وكذا جملة أحواله التي يكرهها ينبغي أن يظهر بلسانه وأفعاله كراهتها، وجملة أحواله التي يسر بها ينبغي أن يظهر بلسانه مشاركته له في السرور بها. فمعنى الأخوة المساهمة في السراء والضراء، وقد قال عليه السلام: «إذا

فقال: ما تصنع به فقد ترك حق الإخاء) ولفظ القوت: إذا قال أعطني من مالك فقال: كم تريد وما تصنع به لم يقم بحق الإخاء.

(واعلم أن قوام الأخوة) وأساسها **(بالموافقة في الكلام والفعل والشفقة. قال أبو عثمان الحيري)** سعيد بن إسماعيل المقيم بنيسابور صحب شاه الكرماني، ويحيى بن معاذ الرازي، ثم ورد نيسابور على أبي حفص الحداد وأقام عنده وبه تخرج مات سنة ٢٩٨. **قال القشيري في** الرسالة: وكان يقال في الدنيا ثلاثة لا رابع لهم أبو عثمان بنيسابور، والجنيد ببغداد، وابن الجلاء بالشام: **(موافقة الإخوان خير من الشفقة)** أي التي فيها المخالفة **(وهو كما قال)**.

(الحق الرابع: على اللسان بالنطق) لكونه آلة له.

(فإن الأخوة كما تقتضي السكوت عن المكاره تقتضي أيضاً النطق بالمحاب) جمع محبوب **(بل هو أخص بالأخوة)** أي من خصوصياتها **(لأن من قنع بالسكوت صحب أهل القبور)** وجاورهم، **(وإنما تراد الإخوان ليستفاد منهم لا ليتخلص عن أذاهم والسكوت معناه كف الأذى فعليه أن يتودد إليه بلسانه ويتفقده في أحواله التي يجب أن يتفقد فيها)** وفي نسخة أن يتفقده فيها **(كالسؤال عن عارض عرض له)** أي حادث حدث له، **(وإظهار شغل القلب بسببه و)** إظهار **(استبطائه عنه)** من وجه لا يكون فيه كاذباً، **(وكذا جملة أحواله التي يكرهها ينبغي أن يظهر بلسانه)** نطقاً **(وأفعاله كراهتها، وجملة أحواله التي يسر به)** ويفرح **(ينبغي أن يظهر بلسانه مشاركته له في السرور بها)** ليتم بذلك معنى أخوته في الله ورسوله، **(فمعنى الأخوة)** في الله **(المساهمة)** أي المقاسمة **(في السراء والضراء)** والمنشط

أحب أحدكم أخاه فليخبره » . وإنما أمر بالإخبار لأن ذلك يوجب زيادة حب فإن عرف أنك تحبه أحبك بالطبع لا محالة فإذا عرفت أنه أيضاً يحبك زاد حبك لا محالة فلا يزال الحب يتزايد من الجانبين ويتضاعف والتحاب بين المؤمنين مطلوب في الشرع ومحبوب في الدين ، ولذلك علم فيه الطريق فقال : « تهادوا تحابوا » ومن ذلك أن تدعوه بأحب أسمائه إليه في غيبته وحضوره . قال عمر رضي الله عنه : ثلاث يصفين لك : ود أخيك أن تسلم عليه إذا لقيته أوّلاً وتوسع له في المجلس وتدعوه بأحب أسمائه إليه ، ومن ذلك أن تثني

والمكره ، (**وقد قال ﷺ « إذا أحب أحدكم أخاه**) أي لما فيه من الصفات المرضية (**فليخبره** » **ندباً مؤكداً**) أي أنه يحبه . قال العراقي : رواه أبو داود والترمذي وقال : حسن صحيح ، والحاكم من حديث المقدام بن معدي كرب انتهى .

قلت : وكذلك رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد والنسائي وابن حبان كلهم من طريق حبيب بن عبيد عن المقدام ، والمقدام صحابي له وفادة نزل حمص ومات سنة سبع وثمانين ، فلفظ أبي داود « فليخبره أنه يحبه » ولفظ البخاري « فليعلمه أنه أحبه » ولفظ الترمذي « فليعلمه إياه » ولفظ النسائي « فليعلمه ذلك » . ورواه ابن حبان أيضاً من حديث أنس والبخاري في الأدب أيضاً من حديث رجل من الصحابة ، وأخرج البيهقي في الشعب من حديث ابن عمر « إذا أحب أحدكم عبداً فليخبره فإنه يجد مثل الذي يجد له » . وأخرج أحمد والضياء في المختارة من حديث أبي ذر « إذا أحب أحدكم صاحبه فليأته منزله فليخبره أنه يحبه لله » .

(**وإنما أمر بالإخبار**) والإعلام (**لأن ذلك يوجب زيادة حب**) له وهو إحساس بوصلة لا يدرك كنهها (**فإنه إن عرف أنك تحبه**) استمال قلبه إليك و(**أحبك بالطبع لا محالة ، وإذا عرفت أنه أيضاً يحبك زاد حبك لا محالة**) وعلى كل حال فاجتلاب الود حاصل ، (**فلا يزال الحب يتزايد من الجانبين ويتضاعف**) وتجتمع الكلمة وينتظم الشمل إلى أن ينقلب ذاتياً وذلك حين يعرى عن المقاصد (**والتحاب بين المؤمنين مطلوب في الشرع ومحبوب في الدين ولذلك علم فيه الطريق ، فقال ﷺ « تهادوا تحابوا »**) رواه أبو هريرة ، وأخرجه البيهقي وغيره ، وقد تقدم الكلام عليه في آخر الكتاب الذي قبله أي : تهادوا بينكم تزدادوا محبة مع بعضكم . وعند الطبراني من حديث أم حكيم « تهادوا فإن الهدية تضعف الحب وتذهب بغوائل الصدر » وعند البيهقي من حديث أنس « تهادوا فإن الهدية تذهب بالسخيمة » إلى غير ذلك من الأخبار الواردة مما تقدم ذكر بعضها .

(**ومن ذلك أن يدعوه بأحب أسمائه إليه**)وكذا بأحب ألقابه وكناه (**في**) حال (**غيبته وحضوره**) فإن هذا مما يورث انشراح صدره لأخيه وميل قلبه فيكون سبباً لتزايد المحبة المطلوبة . (**وقال عمر رضي الله عنه : ثلاثة يصفين لك ود أخيك**) أي ثلاث خصال من عمل بهن صفا له ود أخيه : (**إن تسلم عليه إذا لقيته أولاً**) أي تفاتحه بالسلام فإنه تحية المؤمن وعلامة

عليه بما تعرف من محاسن أحواله عند من يؤثر هو الثناء عنده، فإن ذلك من أعظم الأسباب في جلب المحبة، وكذلك الثناء على أولاده وأهله وصنعته وفعله حتى على عقله وخلقه وهيئته وخطه وشعره وتصنيفه وجميع ما يفرح به، وذلك من غير كذب وإفراط، ولكن تحسين ما يقبل التحسين لا بدّ منه وآكد من ذلك أن تبلغه ثناء من أثنى عليه مع إظهار الفرح، فإن اخفاء ذلك محض الحسن، ومن ذلك أن تشكره على صنيعه في حقك بل على نيته وإن لم يتم ذلك.

على صفاء الود، **(وتوسع له في المجلس)** إذا قدم عليك وأنت جالس فتزحزح له عن مجلسك وتقول له: ههنا يا أبا فلان، **(وتدعوه بأحب أسمائه إليه)** مما سماه به أبواه، وقد تقدم مثل ذلك قريباً من كلام سعيد بن العاص كان يقول: لجليسي عليّ ثلاث: إذا دنا رحبت به، وإذا حدث أقبلت عليه، وإذا جلس أوسعت له.

(ومن ذلك أن تثني عليه بما تعرف من محاسن أفعاله عند من يريد هو الثناء عنده، فإن ذلك من أعظم الأسباب في جلب المحبة) والطبع مجبول على حب من فعل مثل ذلك كما هو مشاهد، **(وكذلك الثناء على أولاده وأهله)** وقرابته الأدنين وأتباعه وحشمه **(وصنعته)** التي هو فيها **(وفعله حتى على عقله وخلقه وهيئته)** الظاهرة **(وخطه)** إن كان جيداً **(وشعره)** إن كان موزوناً **(وتصنيفه)** في أي فن كان **(وجميع ما يفرح به، وذلك)** كله **(من غير كذب وإفراط)** في المدح لئلا ينقلب إلى ضده، **(ولكن تحسين ما يقبل التحسين لا بد منه)** كان يقول: إن أولادك وأهلك أحسن من غيرهم في هذا الزمان وإن صنعتك هذه لا بأس بها ما اتقيت الله فيها، وإن فعلك لحسن، وإن عقلك ذكي، وهيئتك هذه تدل على حسن الخلق في الباطن، وإن هذا الخط جلي واضح صحيح يؤدي إلى المعنى بأقرب طريق، وأن شعرك فيه حكمة، وأن تصنيفك مفيد في الباب جامع للفروع المحتاج إليها وأقل الدرجات في ذلك يكون المؤمن قد عود لسانه بالطيب من القول.

وأخرج أبو نعيم في الحلية في ترجمة مالك بن دينار أن عيسى عليه السلام مر مع الحواريين على جيفة كلب فكلهم قد أسرع السير ووضع يده على أنفه إلا عيسى عليه السلام فإنه سار على سكينة، فلما تجاوزوا قالوا: ما أنتن ريحه؟ فقال عيسى عليه السلام: ما أحسن بياض أسنانه. فقيل له في ذلك فقال: لا أعود لساني الذم. ومر عمر رضي الله عنه على قوم يصطلون بالنار فقال: السلام عليكم يا أهل النور ولم يقل أهل النار.

(وآكد من ذلك أن تبلغه ثناء من أثنى عليه مع إظهار الفرح به) والسرور له، **(فإن إخفاء ذلك من محض الحسد)** وخالص الغل المستكن في الصدر، **(ومن ذلك أن تشكره على صنيعه في حقك)** من المعروف والبر والصلة **(بل على نيته)** بأن نوى أن يعمل معك معروفاً **(وأن لم يتم ذلك)** وفي نسخة وإن لم يتمم.

قال علي رضي الله عنه: من لم يحمد أخاه على حسن النية لم يحمده على حسن الصنيعة. وأعظم من ذلك تأثيراً في جلب المحبة الذب عنه في غيبته مهما قصد بسوء أو تعرض لعرضه بكلام صريح أو تعريض، فحق الاخوة التشمير في الحماية والنصرة وتبكيت المتعنت وتغليظ القول عليه والسكوت عن ذلك موغر للصدر ومنفر للقلب وتقصير في حق الأخوّة وإنما شبه رسول الله ﷺ الأخوين باليدين تغسل إحداهما الأخرى لينصر أحدهما الآخر وينوب عنه، وقد قال رسول الله ﷺ: «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يسلمه»، وهذا من الإسلام والخذلان فإن إهماله لتمزيق عرضه كإهماله لتمزيق لحمه. فاخسس بأخ يراك والكلاب تفترسك وتمزق لحومك وهو ساكت لا تحركه الشفقة والحمية للدفع عنك! وتمزيق الاعراض أشد على النفوس من تمزيق اللحوم، ولذلك شبهه الله تعالى بأكل لحوم الميتة فقال: ﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً﴾ [الحجرات: ١٢] والملك الذي يمثل في المنام ما تطالعه الروح من اللوح المحفوظ بالأمثلة

(قال علي رضي الله عنه: من لم يحمد أخاه على حسن النية لم يحمده على حسن الصنيعة) وله شاهد من حديث جابر: «من لم يشكر القليل لم يشكر الكثير» الحديث أخرجه الديلمي، **(وأعظم من ذلك تأثيراً في جلب المحبة)** وتحصيل المودة **(الذب)** أي الدفع **(عنه في)** حال **(غيبته مهما قصد)** أي قصده غيره **(بسوء)** من إذاية وغيرها، **(أو تعرض لعرضه بكلام قبيح)** لا يليق بمثله **(صريح أو تعريض، فحق الأخوة)** الإلهية **(التشمير في الحماية)** له **(والنصرة)** والإعانة **(وتبكيت المتعنت)** وتسكيته عليه **(وتغليظ القول عليه)** مع إراءة الغضب والحدة ليرتدع عنه، **(فالسكوت عن ذلك يوغر الصدر)** أي يملؤه حرارة **(وينفر القلب)** ويوحشه **(ويقصر في حق الأخوة)** المطلوب منه، **(وإنما شبه ﷺ الأخوة باليدين تغسل إحداهما الأخرى)** وهو من حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه روي مرفوعاً وموقوفاً كما تقدم ذلك قبله **(لينصر أحدهما الآخر وينوب عنه)** في مهماته، **(وقال ﷺ «المسلم أخو المسلم لا يظلمه ولا يخذله ولا يسلمه»)** رواه مسلم من حديث أبي هريرة وقد تقدم قريباً، **(وهذا)** أي سكوته عن النصرة له **(من الإسلام والخذلان لأن إهماله)** أي تركه **(ليمزق عرضه كإهماله ليمزق لحمه)** سواء، **(وأخسس بأخ يراك والكلاب)** قد أحاطت بك تنوشك و**(تفترسك وتمزق لحمك)** بأنيابها **(وهو ساكت لا تحركه الشفقة)** الإسلامية **(والحمية)** الأخوية **(ليدفع عنك)** شرهم **(وتمزيق الأعراض أشد على النفوس من تمزيق اللحوم، ولذلك شبهه الله تعالى بأكل لحوم الميتة فقال)** عز من قائل **﴿أيحب أحدكم أن يأكل لحم أخيه ميتاً فكرهتموه﴾ (والملك الذي يمثل في المنام)** لأحدنا **(ما تطالعه الروح)** أي تشاهده **(من اللوح المحفوظ بالأمثلة المحسوسة)** في الظاهر **(يمثل الغيبة بأكل الميتة، حتى أن من**

المحسوسة يمثل الغيبة بأكل لحوم الميتة حتى أن من يرى أنه يأكل لحم ميتة فإنه يغتاب الناس لأن ذلك الملك في تمثيله يراعي المشاركة والمناسبة بين الشيء وبين مثاله في المعنى الذي يجري من المثال مجرى الروح، لا في ظاهر الصور. فإذن حماية الأخوّة بدفع ذم الأعداء وتعنت المتعنتين واجب في عقد الأخوّة، وقد قال مجاهد: لا تذكر أخاك في غيبته إلا كما تحب أن يذكرك في غيبتك، فإذن لك فيه معياران.

أحدهما: أن تقدر أن الذي قيل فيه لو قيل فيك وكان أخوك حاضراً ما الذي كنت تحب أن يقوله أخوك فيك؟ فينبغى أن تعامل المتعرض لعرضه به.

والثاني: أن تقدر أنه حاضر من وراء جدار يسمع قولك ويظن أنك لا تعرف حضوره، فما كان يتحرك في قلبك من النصرة له بمسمع منه ومرأى فينبغي أن يكون في مغيبه كذلك فقد قال بعضهم: ما ذكر أخ لي بغيب إلا تصورته جالساً فقلت فيه ما يحب أن يسمعه لو حضر. وقال آخر: ما ذكر أخ لي إلا تصورت نفسي في صورته فقلت فيه مثل ما أحب أن يقال فيّ. وهذا من صدق الإسلام وهو أن لا يرى لأخيه إلا

رأى أنه **يأكل لحم ميت فإنه يغتاب الناس)** هكذا اتفق عليه أئمة التعبير أخذاً من الآية، **(لأن ذلك الملك في تمثيله يدعي المشاركة والمناسبة بين الشيء وأمثاله في المعنى الذي يجري من المثال مجرى الروح لا في ظاهر الصورة)** كما علم ذلك في فن التعبير، **(فإذاً حماية الأخوان)** ونصرتهم **(تدفع ذم الأعداء وتعنيف المعنفين)** وفي بعض النسخ وتعنيت المعنتين **(واجب في عقد الأخوة، فقد قال مجاهد)** بن جبير المكي رحمه الله تعالى: **(لا تذكر أخاك في غيبته إلا بما تحب أن يذكرك به في غيبتك)** كذا في القوت ولفظه: قال ابن عباس في وصيته لمجاهد: ولا تذكر أخاك إذا تغيب عنك إلا بمثل ما تحب أن تذكر به إذا غبت واعفه مما تحب أن تعفى عنه، **(فإذا لك فيه معياران.**

(أحدهما: أن تقدر) في نفسك **(أن الذي قيل فيه لو قيل فيك وكان أخوك حاضراً ما الذي كنت تحب أن يقوله فيك أخوك فينبغي أن تعامل المتعرض لعرضه به)**.

المعيار **(الثاني: أن تقدر)** في نفسك **(أنه حاضر من وراء جدار)** أو ستارة **(ليسمع قولك)** وفي نسخة يتسمع عليك **(ويظن أنك لا تعرف حضوره هناك فما كان يتحرك في قلبك من النصرة له بمسمع منه ومرأى)** أي بحيث كان يسمعه ويراه **(ينبغي أن تكون في غيبته كذلك، فقد قال بعضهم: ما ذكر لي أخ بعيب إلا تصوّرته)** ولفظ القوت تمثلته **(جالساً)** عندي **(فقلت فيه ما أحب)** هو **(أن يسمعه)** مني **(لو حضر)** كذا في القوت، **(وقال آخر: ما ذكر أخ لي إلا تصورت في نفسي صورته)** ولفظ القوت نفسه وصورته **(فقلت فيه مثل ما أحب أن يقال فيّ)** كذا في القوت، **(وهذا من صدق الإسلام)** وكمال

ما يراه لنفسه. وقد نظر أبو الدرداء إلى ثورين يحرثان في فدان فوقف أحدهما يحك جسمه فوقف الآخر، فبكى وقال: هكذا الإخوان في الله يعملان لله فإذا وقف أحدهما وافقه الآخر. وبالموافقة يتم الإخلاص ومن لم يكن مخلصاً في إخائه فهو منافق، والإخلاص استواء الغيب والشهادة واللسان والقلب والسر والعلانية والجماعة والخلوة والاختلاف والتفاوت في شيء من ذلك مماذقة في المودة وهو دخل في الدين ووليجة في طريق المؤمنين، ومن لم يقدر من نفسه على هذا فالانقطاع والعزلة أولى به من المؤاخاة والمصاحبة، فإن حق الصحبة ثقيل لا يطيقه إلا محقق فلا جرم أجره جزيل لا يناله إلا

الإيمان، (**وهو أن لا يرى لأخيه إلا ما يراه لنفسه**) في سائر الشؤون، ولفظ القوت فهذا حقيقة في صدق الإسلام لا يكون مسلماً حتى يرضى لأخيه ما يرضى لنفسه ويكره له ما يكره لنفسه.

(**نظر أبو الدرداء**) رضي الله عنه (**إلى ثورين يجريان في قرن**) محركة هو الحبل يقرن به بين اثنين. وفي بعض النسخ: في فدان وهو الخشب الذي يوضع على رقبتي الثورين، ولفظ القوت: إلى ثورين يحرثان، (**فوقف أحدهما يحك جسمه**) لفظ القوت: جلده (**فوقف الآخر**) لوقوفه (**فبكى أبو الدرداء وقال: هكذا الإخوان في الله تعالى يعملان لله**) تعالى ويتعاونان على أمر الله تعالى، (**فإذا وقف أحدهما وافقه الآخر**) ولفظ القوت: وقف الآخر لوقوفه، وفي الحلية لأبي نعيم من طريق سفيان الثوري، عن الأعمش، عن عمرو بن مرة، عن سالم بن أبي الجعد قال: مرَّ ثوران على أبي الدرداء وهما يعملان فقام أحدهما ووقف الآخر، فقال أبو الدرداء: إن في هذا لمعتبراً.

(**وبالموافقة يتم الاخلاص ومن لم يكن مخلصاً في إخائه فهو منافق**) باطنه مخالف لظاهره؛ (**والإخلاص**) كما قال بعض الصوفية (**استواء الغيب والشهادة واستواء الخلوة والجماعة واستواء اللسان والقلب واستواء السر والعلانية والاختلاف والتفاوت في شيء من ذلك مما ذكر مماذقة في الود**) قد شابه بكدر، (**وهو دخل في الدين ووليجة في طريق المؤمنين**) وفي نسخة المسلمين، ولفظ القوت فمن حقيقة المؤاخاة في الله عز وجل إخلاص المودة بالغيب والشهادة واستواء القلب مع اللسان واعتدال السر مع العلانية، وفي الجماعة والخلوة فإذا لم يختلف ذلك فهو إخلاص الأخوة وإن اختلف ذلك ففيه مداهنة في الأخوة ومماذقة المروءة، وذلك دخل في الدين ووليجة في طريق المؤمنين ولا يكون ذلك مع حقيقة الإيمان، (**ومن لم يقدر**) وفي نسخة ومن لا يقدر (**من نفسه على هذا**) ولم يوفق (**فالانقطاع والعزلة والانفراد أولى به من المؤاخاة والمصاحبة فإن حق الصحبة ثقيل لا يطيقه إلا محقق**) ملك زمام نفسه وأرشدها إلى سلوك طريق الآخرة، (**ولا جرم أجره جزيل**) وثوابه نبيل (**لا يناله إلا موفق**) وإليه يلحظ ما تقدم من حديث عائشة رضي الله عنها قال لها رسول الله ﷺ: «**أجرك على قدر نصبك**».

موفق، ولذلك قال عليه السلام: «أبا هر أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً وأحسن مصاحبة من صاحبك تكن مؤمناً» فانظر كيف جعل الإيمان جزاء الصحبة والإسلام جزاء الجوار؟ فالفرق بين فضل الإيمان وفضل الإسلام على حد الفرق بين المشقة في القيام بحق الجوار والقيام بحق الصحبة. فإن الصحبة تقتضي حقوقاً كثيرة في أحوال متقاربة مترادفة على الدوام والجوار لا يقتضي إلا حقوقاً قريبة في أوقات متباعدة لا تدوم. ومن ذلك التعليم والنصيحة فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقل من حاجته إلى المال، فإن كنت غنياً بالعلم فعليك مؤاساته من فضلك وارشاده إلى كل ما ينفعه في الدين والدنيا، وإن علمته وأرشدته ولم يعمل بمقتضى العلم فعليك النصيحة بأن تذكر آفات ذلك الفعل وفوائد تركه وتخوفه بما يكرهه في الدنيا والآخرة لينزجر عنه وتنبهه على عيوبه وتقبح القبيح في عينه وتحسن الحسن، ولكن ينبغي أن يكون ذلك في سر لا

(ولذلك قال ﷺ: «أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً وأحسن مصاحبة من صاحبك تكن مؤمناً») قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه واللفظ له من حديث أبي هريرة بالشطر الأوّل فقط، وقال الترمذي مؤمناً قال: وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً. وقال ابن ماجه: مؤمناً. قال الدارقطني: والحديث غير ثابت، ورواه القضاعي في مسند الشهاب بلفظ المصنف، وسيأتي للمصنف في ذكر حقوق المسلم قريباً **(فانظر كيف جعل الإيمان جزاء الصحبة والإسلام جزاء الجوار، والفرق بين فضل الإيمان وفضل الإسلام على حد الفرق بين المشقة في القيام بحق الصحبة والقيام بحق الجوار، فإن الصحبة تقتضي حقوقاً كثيرة في أحوال متقاربة مترادفة بل على الدوام، و)** أن **(الجوار لا يقتضي إلا حقوقاً قريبة في أوقات متباعدة لا تدوم)** وسيأتي المزيد في ذلك عند بيان حقوق الجوار قريباً.

(ومن ذلك التعليم والنصيحة) له **(فليس حاجة أخيك إلى العلم بأقل من حاجته إلى المال)** وفي القوت حقيقة الحب في الله عز وجل أن يؤثر أخاه بالدين والدنيا إذا كان محتاجاً إليهما كنفسه، **(فإن كنت غنياً بالعلم فعليك مؤاساته من فضلك وإرشاده إلى كل ما ينفعه في الدين والدنيا)** وفي القوت: وينبغي أن يعلمه ما جهل مما هو به أعلم فيعينه بعلمه كما يعينه بماله، فإن فقر الجهل أشد من فقر المال وأن الحاجة إلى العلم ليست بدون الحاجة إلى المال، وكان الفضيل يقول: إنما سمي الصديق لتصدقه والرفيق لترفقه فإن كنت أغنى منه فارفقه بمالك وإن كنت أعلم منه فارفقه بعلمك، **(فإن علمته وأرشدته فلم يعمل بمقتضى العلم فعليك نصحه وذلك بأن تذكره آفات ذلك الفعل وفوائد تركه وتخوّفه بما يكرهه في الدنيا والآخرة ليكف عنه)** وفي نسخة لينزجر عنه، **(وتنبهه على عيوبه وتقبح القبيح في عينه وتحسن الحسن، ولكن ينبغي أن يكون ذلك في سر لا تطلع عليه أحداً فما كان على الملأ)** هم

يطلع عليه أحد فما كان على الملأ فهو توبيخ وفضيحة وما كان في السر فهو شفقة ونصيحة. إذ قال ﷺ: « المؤمن مرآة المؤمن » أي يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد المرء بأخيه معرفة عيوب نفسه، ولو انفرد لم يستفد كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب صورته الظاهرة. وقال الشافعي رضي الله عنه: من وعظ أخاه سراً فقد نصحه وزانه، ومن وعظه علانية فقد فضحه وشانه. وقيل لمسعر: أتحب من يخبرك بعيوبك؟ فقال: إن نصحني فيما بيني وبينه فنعم، وإن قـرّعني بين الملأ فلا. وقد صدق فإن النصح على الملأ فضيحة والله تعالى يعاتب المؤمن يوم القيامة تحت كنفه في ظل ستره فيوقفه على ذنوبه سراً، وقد يدفع كتاب عمله مختوماً إلى الملائكة الذين يحفون به إلى

جماعة الناس (**فهو توبيخ وفضيحة، وما كان في السر فهو شفقة ونصيحة**) ولفظ القوت وينبغي أن ينصح له فيما بينه وبينه ولايوبخه بين الملأ ولا يطلع على عيبه أحداً، فقد قيل: إن نصائح المؤمنين في آذانهم انتهى.

(**إذ قال ﷺ: « المؤمن مرآة المؤمن »**) قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي هريرة بإسناد حسن انتهى.

قلت: رواه من طريق الوليد بن رباح عن أبي هريرة وهو عند العسكري في الأمثال من أوجه عن أبي هريرة لفظه في بعضها « إن أحدكم مرآة أخيه فإذا رأى شيئاً فليمطه » قال الحافظ السخاوي، وفي الباب عن أنس من طريق شريك بن أبي نمر أخرجه الطبراني والبزار والقضاعي وعن الحسن من قوله أنشده ابن المبارك في البدل. (**أي: يرى منه ما لا يرى من نفسه فيستفيد المؤمن من أخيه معرفة عيوب نفسه ولو انفرد لم يستفد كما يستفيد بالمرآة الوقوف على عيوب عورته الظاهرة**) وأنشد بعضهم في معناه:

صـديقـي مـــرآة أميــط بها الأذى ... وعضب حسام إن منعـت حقـوقـي
وإن ضـــاق أمـــر أو ألمت ملمـــة ... لجأت إليـــه دون كــــل شقيـــقِ

(**وقيل لمسعر**) بن كدام بن ظهير بن عبيدة بن الحارث بن هلال بن عامر بن صعصعة الهلالي العامري الكوفي يكني أبا سلمة. قال ابن معين: ثقة مات سنة خمس وخمسين ومائة، روى له جماعة (**تحب من يخبرك بعيوبك؟ فقال: إن نصحني فيما بيني وبينه فنعم**) أي نعم ما فعل، (**وإن قـرّعني في الملأ فلا**) نقله صاحب القوت، (**وقد صدق**) مسعر فيما قاله، (**فإن النصح على الملأ إفضاح و**) كذلك (**الله عز وجل يعاتب المؤمن**) ولفظ القوت رجلاً من المؤمنين (**يوم القيامة تحت كنفه وفي ظل ستره**) ولفظ القوت: ويسبل عليه ستره (**فيوقفه على ذنوبه سراً وقد يدفع**) ولفظ القوت ومنهم من يدفع (**كتاب عمله مختوماً إلى الملائكة الذين يحفون به**

الجنة فإذا قاربوا باب الجنة أعطوه الكتاب مختوماً ليقرأه، وأما أهل المقت فينادون على رؤوس الاشهاد وتستنطق جوارحهم بفضائحهم فيزدادون بذلك خزياً وافتضاحاً. ونعوذ بالله من الخزي يوم العرض الأكبر. فالفرق بين التوبيخ والنصيحة بالاسرار والإعلان كما أن الفرق بين المداراة والمداهنة بالغرض الباعث على الإغضاء. فإن أغضيت لسلامة دينك ولما ترى من إصلاح أخيك بالإغضاء فأنت مدارٍ، وإن أغضيت لحظ نفسك واجتلاب شهواتك وسلامة جاهك فأنت مداهن. وقال ذو النون: لا تصحب مع الله إلا بالموافقة، ولا مع الخلق إلا بالمناصحة، ولا مع النفس إلا بالمخالفة، ولا مع الشيطان إلا بالعداوة.

فإن قلت: فإذا كان في النصح ذكر العيوب ففيه إيحاش القلب، فكيف يكون ذلك من حق الأخوة؟ فاعلم أن الايحاش إنما يحصل بذكر عيب يعلمه أخوك من نفسه فأما

إلى الجنة فإذا قاربوا) دخول **(باب الجنة أعطوه الكتاب مختوماً ليقرأه)** ولفظ القوت: فإذا قاربوا دخول الجنة دفعوا إليهم الكتب مختمة فيقرأونها، **(وأما أهل المقت فينادون على رؤوس الأشهاد)** وفي القوت: وأما أهل التوبيخ **(وتستنطق جوارحهم بفضائحهم فيزدادون بذلك خزياً وافتضاحاً)** ولفظ القوت بعد قوله الأشهاد فلا يخفى على أهل الموقف فضيحتهم فيزداد ذلك في عذابهم، **(ونعوذ بالله من الخزي يوم العرض الأكبر، والفرق بين التوبيخ والنصيحة بالإسرار والإعلان)** وكذلك بين العتاب والنصيحة، وكذلك بين الفضيحة والنصيحة، فما كان في السر فهو نصيحة وما كان في العلانية فهو توبيخ وعتاب وفضيحة، وقلما تصح فيه النية لوجه الله تعالى لأن فيه شناعة، **(كما أن الفرق بين المداراة والمداهنة بالغرض الباعث على الاغضاء فإن أغضيت لسلامة دينك ولما تترقبه من إصلاح أخيك)** بصلاح قلبه وسلامته من الإثم **(بالإغضاء)** واردت به وجه الله **(فأنت مدارٍ، وإن أغضيت لحظ نفسك واجتلاب شهوتك)** من دنيا وغيرها **(وسلامة جاهك)** من الانحطاط **(فأنت مداهن)** وكذلك الفرق بين الغبطة والحسد وبين الفراسة وسوء الظن بما سيأتي بيان كل من ذلك في موضعه. قال صاحب القوت: فهذه خمس معان وأضدادها بينها فرق عند العلماء فاعرف ذلك. **(وقال ذو النون)** المصري رحمه الله تعالى: **(لا تصحب مع الله إلا بالموافقة)** في أمره ونهيه، **(ولا مع الخلق إلا بالمناصحة)** لهم وعدم غشهم، **(ولا مع النفس إلا بالمخالفة)** لها لأنها مائلة بطبعها إلى كل لذيذ ونافرة بطبعها من كل كريه، **(ولا مع الشيطان إلا بالعداوة)** له قال الله تعالى: ﴿إن الشيطان لكم عدوّ فاتخذوه عدوّاً﴾ [فاطر: ٦] أخرجه القشيري في الرسالة.

(فإن قلت: فإذا كان في النصح ذكر العيوب ففيه إيحاش للقلب، فكيف يكون ذلك من حق الاخوة؟ فاعلم أن الايحاش إنما يحصل بذكر عيب يعلمه أخوك من نفسه)، أنه فيه

تنبيهه على ما لا يعلمه فهو عين الشفقة وهو استمالة القلوب أعني قلوب العقلاء ، وأما الحمقى فلا يلتفت إليهم فإن من ينبهك على فعل مذموم تعاطيته أو صفة مذمومة اتصفت بها لتزكي نفسك عنها كان كمن ينبهك على حية أو عقرب تحت ذيلك وقد همت بإهلاكك ، فإن كنت تكره ذلك فما أشد حمقك والصفات الذميمة عقارب وحيات وهي في الآخرة مهلكات فإنها تلدغ القلوب والأرواح وألمها أشد مما يلدغ الظواهر والأجساد وهي مخلوقة من نار الله الموقدة، ولذلك كان عمر رضي الله عنه يستهدي ذلك من إخوانه ويقول: رحم الله امرأ أهدى إلى أخيه عيوبه ، ولذلك قال عمر لسلمان وقد قدم عليه: ما الذي بلغك مني مما تكره؟ فاستعفى فألح عليه فقال: بلغني أن لك حلتين تلبس إحداهما بالنهار والأخرى بالليل، وبلغني انك تجمع بين أدامين على مائدة واحدة. فقال عمر رضي الله عنه: أما هذان فقد كفيتهما فهل بلغك غيرهما ؟ فقال: لا . وكتب حذيفة المرعشي إلى يوسف بن أسباط : بلغني أنك بعت دينك

ذلك العيب (**فأما تنبيهه على ما لا يعلمه فهو من الشفقة**) وفي نسخة فهو عين الشفقة (**وهو استمالة للقلوب**) أي طلب لميلها إلى الحق (**أعني قلوب العقلاء**) الصافية النقية، (**وأما الحمقى**) الذين فسد جوهر عقلهم (**فلا يلتفت إليهم فإن من نبهك على فعل مذموم تعاطيته أو صفة مذمومة اتصفت بها لتزكي نفسك عنها**) وتطهرها عن المذام (**كان كمن ينبهك على حية أو عقرب تحت ذيلك وأنت لا ترى**) وقد همت بإهلاكك، (**فإن كنت تكره ذلك فما أشد حمقك**) وما أبلد فهمك، (**والصفات المذمومة عقارب وحيات وهي في الآخرة مهلكات فإنها تلدغ القلوب والأرواح وألمها أشد مما يلدغ الظواهر والأجساد**) لأنها حينئذ لا تقبل الرقى، (**وهي مخلوقة من نار الله الموقدة**) التي أوقدها الله تعالى وما أوقده لا يطفئه غيره (**التي لا تطلع إلا على الأفئدة**) أي لا تعلو إلا على أوساط القلوب وتشتمل عليها وتخصيصها بالذكر لأن الفؤاد ألطف ما في البدن وأشد تألماً أو لأنه محل العقائد الزائغة ومنشأ الأعمال القبيحة. وأخرج عبد بن حميد وابن أبي حاتم عن محمد بن كعب القرظي في قوله: « تطلع على الأفئدة » قال: تأكل كل شيء منه حتى تنتهي إلى فؤاده، (**ولذلك كان عمر رضي الله عنه يستهدي ذلك من إخوانه ويقول: رحم الله امرأ أهدى إلى أخيه عيوبه**) ولفظ القوت أهدى إلى أخيه نفسه، (**وكذلك قال لسلمان**) الفارسي رضي الله عنهما (**وقد قدم عليه**) من بعض أعماله: (**ما الذي بلغك عني مما تكره فاستعفى**) أي طلب العفو (**فألح عليه**) في القول؟ (**فقال: بلغني أن لك حلتين تلبس إحداهما بالنهار والأخرى بالليل**) والحلة إزار ورداء، (**وبلغني أنك جمعت بين أدامين على مائدة واحدة، فقال: أما هاتان فقد كفيتهما، فهل بلغك غيرهما؟ فقال: لا** .

وكتب حذيفة) بن قتادة (**المرعشي**) رحمه الله تعالى (**إلى يوسف بن أسباط**) رحمه الله

بحبتين وقفت على صاحب لبن فقلت: بكم هذا؟ فقال: بسدس، فقلت له: لا. بثُمن! فقال: هو لك وكان يعرفك اكشف عن رأسك قناع الغافلين وانتبه عن رقدة الموتى، واعلم أن من قرأ القرآن ولم يستغن وآثر الدنيا لم آمن أن يكون بآيات الله من المستهزئين، وقد وصف الله تعالى الكاذبين ببغضهم للناصحين إذ قال: ﴿ولكن لا تحبون الناصحين﴾ [الاعراف: ٧٩] وهذا في عيب هو غافل عنه، فأما ما علمت أنه يعلمه من نفسه فإنما هو مقهور عليه من طبعه فلا ينبغي أن يكشف فيه ستره إن كان يخفيه، وإن كان يظهره فلا بدّ من التلطف في النصح بالتعريض مرة وبالتصريح أخرى إلى حد لا يؤدي إلى الايحاش، فإن علمت أن النصح غير مؤثر فيه وأنه مضطر من طبعه إلى الإصرار عليه فالسكوت عنه أولى، وهذا كله فيما يتعلق بمصالح أخيك في دينه أو دنياه. أما ما يتعلق بتقصيره في حقك فالواجب فيه الاحتمال والعفو والصفح والتعامي عنه، والتعرض لذلك

تعالى وكلاهما من رجال الحلية، (**بلغني أنك بعت دينك بحبتين**) من درهم وذلك أنك (**وقفت على**) دكان (**صاحب لبن فقلت**) له. (**بكم هذا**) اللبن؟ (**فقال: بسُدس**) درهم (**فقلت: لا. بل هو بثُمن**) درهم، (**فقال**) اللبان: (**هو لك**) أي صار ملكك، (**وكان يعرفك**) أي صلاحك ومنزلتك. (**اكشف عن رأسك قناع الغافلين وانتبه عن رقدة الموتى، واعلم أن من قرأ القرآن ولم يستغن به لم آمن أن يكون بآيات الله من المستهزئين، وقد وصف الله الكافرين ببغضهم للناصحين إذ قال: ﴿ولكن لا تحبون الناصحين﴾**).

وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق أبي يوسف الغسولي قال: كتب حذيفة المرعشي إلى يوسف بن اسباط أما بعد؛ فإن من قرأ القرآن وآثر الدنيا على الآخرة، فقد اتخذ القرآن هزواً. ومن كانت النوافل أحب إليه من ترك الدنيا لم آمن أن يكون مخدوعاً والحسنات أضر علينا من السيئات والسلام، ولفظ القوت: وقال جعفر بن برقان قال لي ميمون بن مهران: قل لي في وجهي ما أكره فإن الرجل لا ينصح أخاه حتى يقول في وجهه ما يكره، فإن كان أخوه الذي نصح له صادقاً في حاله أحبه على نصحه، فإن لم يحبه وكره ذلك منه دل على كذب الحال. قال الله تعالى في وصف الكاذبين: ﴿ولكن لا تحبون الناصحين﴾.

(**وهذا في عيب هو غافل عنه فأما ما علمت أنه يعلمه من نفسه فإنما هو مقهور من طبعه فلا ينبغي أن يكشف فيه ستره إن كان**) هو (**يخفيه**) عن الناس، (**وإن كان يظهره**) لهم (**فلا بدّ من التلطف في النصح**) من لين القول (**بالتعريض مرة وبالتصريح أخرى**) كل ذلك (**إلى حد لا يؤدي إلى**) مرتبة (**الإيحاش، فإن علمت أن النصح غير مؤثر فيه فإنه مضطر من طبعه**) المجبول عليه (**إلى الاصرار عليه، فالسكوت عنه أولى، وهذا كله فيما يتعلق بمصالح أخيك في دينه ودنياه، وأما ما يتعلق بتقصيره في حقك**

ليس من النصح في شيء . نعم إن كان بحيث يؤدي استمراره عليه إلى القطيعة فالعتاب في السر خير من القطيعة ، والتعريض به خير من التصريح ، والمكاتبة خير من المشافهة ، والاحتمال خير من الكل ، إذ ينبغي أن يكون قصدك من أخيك إصلاح نفسك بمراعاتك إياه وقيامك بحقه واحتمالك تقصيره لا الاستعانة به والاسترقاق منه .

قال أبو بكر الكتاني : صحبني رجل وكان على قلبي ثقيلاً فوهبت له يوماً شيئاً على أن يزول ما في قلبي فلم يزل فأخذت بيده يوماً إلى البيت وقلت له : ضع رجلك على خدي فأبى ، فقلت : لا بدّ ، ففعل فزال ذلك من قلبي . وقال أبو علي الرباطي : صحبت عبدالله الرازي وكان يدخل البادية فقال : على أن تكون أنت الأمير أو أنا ؟ فقلت : بل

فالواجب فيه الاحتمال والعفو والصفح والتغاضي عنه) وفي نسخة والتعامي عنه ، **(فالتعرض لذلك ليس من النصح)** الواجب **(في شيء نعم إن كان)** حاله **(بحيث يؤدي استمراره عليه إلى القطيعة)** والهجران ، **(فالعتاب في السر خير من القطيعة والتعريض به خير من التصريح والكتابة)** في صحيفة **(خير من المشافهة)** ففي القوت : ومن اخلاف السلف كان الرجل إذا كره من أخيه خلقاً عاتبه فيما بينه وبينه أو كاتبه في صحيفة ، **(والاحتمال خير من الكل إذ ينبغي أن يكون قصدك من أخيك إصلاح نفسك بمراعاتك إياه وقيامك بحقه واحتمالك تقصيره لا للاستعانة به والاسترقاق منه .**

وقال أبو بكر الكتاني) اسمه محمد بن علي بغدادي الأصل صحب الجنيد والخراز والنوري وجاور بمكة إلى أن مات سنة ٣٢٢ ترجمه القشيري في الرسالة وقال في باب الصحبة : سمعت أبا حاتم السجستاني الصوفي يقول : سمعت أبا نصر السراج يقول : سمعت الرقي يقول : سمعت الكتاني يقول : **(صحبني رجل فكان على قلبي ثقيلاً)** بغير سبب أعرفه ففكرت في سببه فلم أعرفه **(فوهبته يوماً شيئاً)** لتطيب به نفسه **(على أن يزول)** ولفظ الرسالة فوهبت له شيئاً ليزول **(ما في قلبي)** من ثقله لخبر « تهادوا تحابوا » . **(فلم يزل فأخذت بيده يوماً إلى البيت)** ولفظ الرسالة : فحملته إلى بيتي **(وقلت له : ضع رجلك على خدي فأبى فقلت لا بد ففعل فزال ذلك من قلبي)** هذا منشؤه إتهام النفس في سوء أخلاقها وكراهتها لغير سبب فيهادي العبد نفسه بمثل ذلك ، ولفظ الرسالة بعد قوله ففعل واعتقدت أن لا يرفع رجله عن خدي حتى يرفع الله عن قلبي ما كنت أجده ، فلما زال عن قلبي ما كنت أجده قلت له ارفع رجلك الآن . وذكره صاحب العوارف وقال : ومن آدابهم أنهم إذا استثقلوا صاحباً يتهمون أنفسهم ويتسببون إلى إزالة ذلك من بواطنهم لأن انطواء الضمير على مثل ذلك وليجة في الصحبة ثم ساق هذه القصة ، ثم قال في آخرها قال الرقي : قصدت من الشام إلى الحجاز حتى سألت الكتاني عن هذه الحكاية .

(وقال أبو عبدالله الرباطي) وفي نسخة أبو علي الرباطي : **(صحبت عبدالله الرازي) له**

أنت. فقال: وعليك الطاعة. فقلت: نعم فأخذ مخلاة ووضع فيها الزاد وحملها على ظهره، فإذا قلت له أعطني قال: ألست قلت أنت الأمير؟ فعليك الطاعة فأخذنا المطر ليلة فوقف على رأسي إلى الصباح وعليه كساء وأنا جالس يمنع عني المطر، فكنت أقول مع نفسي: ليتني مت ولم أقل أنت الأمير.

الحق الخامس: العفو عن الزلات والهفوات:

وهفوة الصديق لا تخلو إما أن تكون في دينه بارتكاب معصية أو في حقك بتقصيره في الأخوة. أما ما يكون في الدين من ارتكاب معصية والإصرار عليها فعليك التلطف في نصحه بما يقوم أوده ويجمع شمله ويعيد إلى الصلاح والورع حاله، فإن لم تقدر وبقي مصراً فقد اختلفت طرق الصحابة والتابعين في إدامة حق مودته أو مقاطعته، فذهب أبو ذر رضي الله عنه إلى الانقطاع وقال: إذا انقلب أخوك عما كان عليه فأبغضه من حيث

ذكر في الرسالة، وفي بعض النسخ المروزي بدل الرازي (**وكان يدخل البادية**) أي على قدم التجريد (**فقال: على أن تكون أنت الأمير**) وأنا المأمور، (**أو أنا الأمير وأنت المأمور، فقلت: بل أنت**) الأمير وأنا المأمور (**فقال: وعليك الطاعة**) والانقياد لي، (**فقلت: نعم فأخذ مخلاة ووضع فيها الزاد ووضعه على ظهره**) أي الزاد، (**فقلت له: أعطني**) إياه (**قالت: ألست الأمير؟**) قال الله تعالى: ﴿أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم﴾ [النساء: ٥٩] (**فعليك الطاعة**) وعدم المخالفة قال: (**فأخذنا المطر ليلة**) من الليالي (**فوقف على رأسي حتى الصباح وعليه كساء وأنا جالس يمنع عني المطر، فكنت أقول مع نفسي: ليتني مت ولم أقل أنت الأمير**) هكذا تكون الصحبة والمرافقة كذا ساقه القشيري في باب الصحبة من الرسالة وما عرفت حال أبي علي الرباطي وشيخه، وفي التهذيب أحمد بن سعيد بن إبراهيم الرباطي أبو عبد الله المروزي ثقة حافظ مات سنة ٢٤٦، روى له البخاري، ومسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي فلعل أبا علي المذكور من قرابة هذا.

(**الحق الخامس: العفو عن الزلات**) أي السقطات، (**والهفوات**

وهفوة الصديق لا تخلو إما أن تكون في دينه بارتكاب معصية) لله تعالى (**أو**) تكون (**في حقك بتقصيره في الأخوّة**) أي في أداء حقوقها، (**أما ما يكون في الدين من ارتكاب معصية والإصرار عليها**) وعدم الإقلاع عنها (**فعليك التلطف في نصحه**) أي تنصحه بلطافة (**بما يقيم أوده**) أي عوجه (**ويجمع شمله**) المتفرق (**ويعيد إلى الصلاح والورع حاله، فإن لم تقدر**) على ذلك (**وبقي مصراً**) على حاله (**فقد اختلفت طرق الصحابة**) رضوان الله عليهم (**والتابعين**) رحمهم الله تعالى (**في ادامة حق مودته أو مقاطعته**) مطلقاً، (**فذهب أبو ذر**) الغفاري رضي الله عنه (**إلى الانقطاع فقال: إذا انقلب أخوك عما كان عليه**) من الاستقامة

أحببته، ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله. وأما أبو الدرداء وجماعة من الصحابة فذهبوا إلى خلافه فقال أبو الدرداء: إذا تغير أخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه لأجل ذلك، فإن أخاك يعوج مرة ويستقيم أخرى. وقال ابراهيم النخعي: لا تقطع أخاك ولا تهجره عند الذنب بذنبه فإنه يرتكبه اليوم ويتركه غداً. وقال أيضاً: لا تحدثوا الناس بزلة العالم فإن العالم يزل الزلة ثم يتركها. وفي الخبر: «اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه وانتظروا فيئته»، وفي حديث عمر وقد سأل عن أخ كان آخاه فخرج إلى الشام فسأل عنه بعض من قدم عليه وقال: ما فعل أخي؟ قال: ذلك أخو الشيطان. قال: مه. قال: إنه قارف الكبائر حتى وقع في الخمر. قال: إذا أردت الخروج فآذني فكتب عند

(فأبغضه من حيث أحببته، ورأى ذلك من مقتضى الحب في الله والبغض في الله) ولفظ القوت قد اختلف مذهب الصحابة في الأخ يحب أخاه في الله عز وجل ينقلب الآخر عما كان عليه ويتغير هل يبغضه بعد ذلك أم لا، فكان أبو ذر رضي الله عنه يقول فساقه.

(وأما أبو الدرداء وجماعة من الصحابة) رضي الله عنهم **(فذهبوا إلى خلافه، فقال أبو الدرداء)** رضي الله عنه: **(إذا تغير أخوك وحال عما كان عليه فلا تدعه)** أي لا تترك صحبته **(لأجل ذلك)** أي تغيره عما كان عليه، **(فإن أخاك يعوجّ مرة ويستقيم أخرى)** نقله صاحب القوت وزاد. وكان يقول: دارِ أخاك ولا تطع فيه حاسداً فتكون مثله. **(وقال)** ابراهيم بن يزيد **(النخعي)** التابعي: **(لا تقطع أخاك ولا تهجره عند الذنب يذنبه فإنه يرتكبه اليوم ويتركه غداً)** نقله صاحب القوت والعوارف، **(وقال أيضاً: لا تحدث الناس بزلة العالم فإن العالم يزل الزلة ثم يتركها)** كذا في القوت إلا أنه قال: لا تحدثوا بلفظ الجمع، وزلة العالم فعلته الخطيئة جهراً إذ بزلته يزل عالم كثير لاقتدائهم به.

(وفي الخبر) عن رسول الله ﷺ: **(«اتقوا زلة العالم ولا تقطعوه وانتظروا فيئته»)** كذا في القوت أي رجوعه وتوبته عما لابسه من الزلل. قال العراقي: رواه البغوي في المعجم وابن عدي في الكامل من حديث عمرو بن عوف المزني وضعفاه انتهى.

قلت: وكذلك رواه الحلواني والبيهقي كلهم من طريق كثير بن عبدالله بن عمرو بن عوف المزني عن أبيه عن جده، والحديث ضعيف لضعف كثير ففي الكاشف واه، وقال أبو داود كذاب، وفي الميزان عن الشافعي ركن من أركان الكذب وضرب أحمد على حديثه، وقال الدارقطني وغيره متروك، وقال ابن حبان له عن أبيه عن جده نسخة موضوعة، وقال ابن عدي عامة ما يرويه لا يتابع عليه، **(وفي حديث عمر)** بن الخطاب **(رضي الله عنه وقد سأل عن أخ كان)** قد **(آخاه)** أي عقد الأخوة بينه وبينه فخرج إلى الشام، **(فسأل عنه بعض من قدم عليه)** من الشام **(فقال: ما فعل أخي، فقال: ذاك أخو الشيطان قال: مه قال إنه قارف الكبائر)** أي

خروجه إليه: «بسم الله الرحمن الرحيم: ﴿حم * تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم * غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب﴾ [غافر: ١-٣] الآية. ثم عاتبه تحت ذلك وعذله. فلما قرأ الكتاب بكى وقال: صدق الله ونصح لي عمر فتاب ورجع.

وحكي أن أخوين ابتلى أحدهما بهوى فاظهر عليه أخاه وقال: إني قد اعتللت فإن شئت أن لا تقعد على صحبتي لله فافعل، فقال: ما كنت لأحل عقد أخوّتك لأجل

ارتكبها (**حتى وقع في**) شرب (**الخمر. قال: إذا أردت الخروج إلى الشام فآذني**) أي اعلمني بخروجك قال: (**فكتب معه عند خروجه إليه: ﴿بسم الله الرحمن الرحيم * حم تنزيل الكتاب من الله العزيز العليم * غافر الذنب وقابل التوب شديد العقاب﴾ الآية**) أي إلى آخرها. (**ثم عاتبه بعد ذلك وعذله**) أي نصحه فوصل إليه، (**فلما قرأ الكتاب بكى وقال: صدق الله عز وجل ونصحني عمر فتاب ورجع**). هكذا أورده صاحب القوت.

وهذه القصة في تفسير غافر من الكشاف بلفظ: روي أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه افتقد رجلاً ذا بأس شديد من أهل الشام فقيل له: إنه يتابع الشراب، فقال عمر لكاتبه: اكتب من عمر إلى فلان سلام عليك وأنا أحمد إليك الله الذي لا إله إلا هو بسم الله الرحمن الرحيم ﴿حم﴾ إلى قوله: ﴿المصير﴾ وختم الكتاب وقال لرسوله: لا تدفعه إليه حتى يكون صاحياً ثم أمر من عنده بالدعاء بالتوبة له، فلما أتته الصحيفة جعل يقرأها ويقول: قد وعدني الله أن يغفر لي وحذرني عذابه ولم يزل يرددها حتى بكى، ثم نزع فأحسن النزع وحسنت توبته، فلما بلغ عمر أمره قال: هكذا فاصنعوا إذا رأيتم أخاكم قد زل زلة فسددوه ووفقوه وادعوا له بالتوبة ولا تكونوا أعواناً للشيطان عليه. وقال الشهاب السهروردي في العوارف: بعد أن أخرج هذه الحكاية: وهذا الخلاف في المقارفة ظاهراً وباطناً والملازمة باطناً إذا وقعت المباينة ظاهراً تختلف باختلاف الأشخاص ولا يطلق القول فيه إطلاقاً من غير تفصيل، فمن الناس من كان تغيره رجوعاً عن الله تعالى وظهور سر السابقة فيجب بغضه وموافقة الحق فيه، ومن الناس من كان تغيره عثرة حدثت وفترة وقعت يرجى عوده، فلا ينبغي أن يبغض ولكن يبغض عمله في الحالة الحاضرة ويلحظ بعين الود منتظراً له الفرج والعود إلى أوطان الصلح انتهى. وهذا التفصيل حسن وعلى الأول يحمل قول أبي ذر رضي الله عنه، وسيأتي للمصنف ما يشهد لهذا التفصيل.

(**و**) من آدابهم في الصحبة الاستغفار للاخوان بظهر الغيب والاهتمام لهم مع الله تعالى في دفع المكاره عنهم، (**حكي أن أخوين**) في الله تعالى (**ابتلي أحدهما بهوى**) أي بحب صورة حسنة (**فأظهر عليه**) أي على سره (**أخاه**) إذ كانوا لا يكتمون عن الأخ شيئاً من أحوالهم (**وقال: إني اعتللت**) أي أصابتني علة العشق، (**فإن شئت أن لا تقعد على محبتي لله تعالى فافعل**) أي لأني صرت مشغولاً بما أنا فيه فلا أطيق حمل أعباء الأخوّة ولا على أداء حقوقها، (**فقال: ما كنت لأحل عقد إخوّتك**) في الله (**لأجل خطيئتك**) التي أصابتك (**أبداً**) قال: (**ثم عقد

خطيئتك أبداً، ثم عقد أخوه بينه وبين الله أن لا يأكل ولا يشرب حتى يعافي الله أخاه من هواه، فطوى أربعين يوماً في كلها يسأله عن هواه فكان يقول: القلب مقيم على حاله وما زال هو ينحل من الغم والجوع حتى زال الهوى من قلب أخيه بعد الأربعين فأخبر بذلك فأكل وشرب بعد أن كاد يتلف هزالاً وضراً.

وكذلك حكي عن أخوين من السلف انقلب أحدهما عن الاستقامة فقيل لأخيه: ألا تقطعه وتهجره؟ فقال: أحوج ما كان إلي في هذا الوقت لما وقع في عثرته أن آخذ بيده وأتلطف له في المعاتبة وادعو له بالعود إلى ما كان عليه.

وروي في الاسرائيليات أن اخوين عابدين كانا في جبل نزل أحدهما ليشتري من المصر لحماً بدرهم فرأى بغياً عند اللحام فرمقها وعشقها واجتذبها إلى خلوة وواقعها ثم أقام عندها ثلاثاً واستحيا أن يرجع إلى أخيه حياء من جنايته قال: فافتقده أخوه واهتم

أخوه بينه وبين الله تعالى) أي عزم على **(أن لا يأكل ولا يشرب حتى يعافي الله أخاه من هواه)** الذي ابتلي به. قال: **(فطوى أربعين يوماً في كلها يسأله عن هواه)** كيف أنت منه، **(فكان يقول: القلب مقيم على حاله)** قال: **(وما زال هو)** أي أخوه الآخر **(ينحل)** ويسقم **(من الجوع والغم حتى زال الهوى من قلب أخيه بعد الأربعين)** يوماً قال: **(فأخبره بذلك فأكل وشرب بعد أن كاد يتلف هزالاً وضراً)** أي من قلة الأكل والشرب والغم على أخيه. هكذا أورده صاحب القوت وتبعه صاحب العوارف.

(وهكذا حكي) ولفظ القوت وبمعناه حدثت **(عن أخوين من السلف أحدهما انقلب عن الاستقامة)** أي تغير حاله عما كان فيه **(فقيل لأخيه)** التقي **(ألا تقطعه وتهجره)** أي تترك صحبته، **(فقال: أحوج ما كان إليَّ في هذا الوقت لما وقع في عثرته أن آخذ بيده)** واعينه **(وأتلطف له في المعاتبة وادعو له بالعود إلى ما كان عليه من الاستقامة)** نقله صاحب القوت والعوارف.

(وذكر في الاسرائيليات) ولفظ القوت وفيما روينا من الاسرائيليات أي في الكتب التي أنزلها الله تعالى على أنبياء بني إسرائيل **(أن أخوين عابدين في جبل)** أي كانا يأويان إلى جبل فيعبدان الله فيه فاتفق أنه **(نزل أحدهما من الجبل يشتري من المصر)** أي القرية القريبة من الجبل **(لحماً بدرهم)** ليتقويًا به على عبادة الله تعالى، **(فرأى بغياً)** أي زانية **(عند اللحَّام)** أي الجزار الذي يبيع اللحم **(فرمقها)** بعينه **(وعشقها)** وأصل البلاء من النظر ولفظ القوت فهواها **(فواقعها)** أي غلب عليه الشيطان حتى اتفق وإياها فأتت به إلى منزلها فاختلى معها، **(ثم أقام عندها ثلاثاً واستحيا أن يرجع إلى أخيه من جنايته)** أي من أجل جنايته وفي بعض النسخ

بشأنه فنزل إلى المدينة فلم يزل يسأل عنه حتى دلّ عليه فدخل إليه وهو جالس معها فاعتنقه وجعل يقبله ويلتزمه، وأنكر الآخر أنه يعرفه قط لفرط استحيائه منه. فقال: قم يا أخي فقد علمت شأنك وقصتك وما كنت قط أحب إلي ولا أعز من ساعتك هذه، فلما رأى أن ذلك لم يسقطه من عينه قام فانصرف معه، فهذه طريقة قوم وهي ألطف وأفقه من طريقة أبي ذر رضي الله عنه وطريقته أحسن وأسلم.

فإن قلت: ولم قلت هذا ألطف وأفقه ومقارف هذه المعصية لا تجوز مؤاخاته ابتداء فتجب مقاطعته انتهاء لأن الحكم إذا ثبت بعلة فالقياس أن يزول بزوالها، وعلة عقد الأخوّة التعاون في الدين ولا يستمر ذلك مع مقارفة المعصية؟ فأقول: أما كونه ألطف فلما فيه من الرفق والاستمالة والتعطف المفضي إلى الرجوع والتوبة لاستمرار الحياء عند دوام الصحبة، ومهما قوطع وانقطع طمعه عن الصحبة أصر واستمر. وأما كونه أفقه فمن حيث أن الأخوّة عقد ينزل منزلة القرابة، فإذا انعقدت تأكد الحق ووجب الوفاء

بجنايته (**قال: فافتقده أخوه**) الذي في الجبل (**واهتم لشأنه فنزل المدينة فلم يزل يسأل عنه حتى دل عليه**) وأخبر بمكانه، (**فدخل عليه وهو جالس معها فاعتنقه وجعل يقبله ويلتزمه وأنكر الآخر أنه يعرفه لفرط استحيائه منه فقال: قم يا أخي فقد علمت بشأنك وقصتك وما كنت قط احب إليَّ ولا أعز علي من ساعتك هذه**) ولفظ القوت وما كنت أعز علي وأحب منك في يومك هذا ولا ساعتك هذه، (**فلما رأى أن ذلك لم يسقطه عن عينه قام فانصرف معه**) هكذا أورده صاحب القوت، (**فهذه طريقة قوم وهي ألطف وأفقه من طريق أبي ذر**) رضي الله عنه (**وطريقته أحسن وأسلم**) ولفظ القوت: فهذا من أحسن النيات وهو من طريق العارفين من ذوي الآداب والمروءات.

(**فإن قلت: فلم قلت إن هذا ألطف وأفقه ومقارف هذه المعصية لا تجوز مؤاخاته**) في الله تعالى (**ابتداء**) أي في بادىء الأمر (**فلم لا تجب مقاطعته انتهاء**) أي في آخر الأمر عند انكشاف حاله (**لأن الحكم إذا ثبت لعلة فالقياس أن يزول**) ذلك الحكم (**بزوالها**) أي تلك العلة (**وعلة عقد الأخوّة التعاون في الدين**) والمثابرة على أموره (**ولا يستمر ذلك مع مقارفة المعصية**) وارتكابها؟ (**فأقول**) في الجواب: (**أما كونه ألطف فلما فيه من الرفق والاستمالة والتعطف المفضي**) كل واحد من ذلك (**إلى الرجوع**) إلى الحق (**والتوبة**) عن المعصية (**لاستمرار الحياء عند دوام الصحبة**) والرفقة (**ومهما قوطع**) بالمباينة (**وانقطع طمعه عن الصحبة أصر**) على المعصية (**واستمر**) على حالته التي هو فيها، (**وأما كونه أفقه فمن حيث أن الأخوة عقد**) بين المتواخيين (**ينزل منزلة القرابة**) القريبة، (**فإذا انعقدت تأكد الحق ووجب الوفاء بموجب العقد**) المذكور وصيغته أن يقول: آخيتك في الله ورسوله،

بموجب العقد، ومن الوفاء به أن لا يهمل أيام حاجته وفقره وفقر الدين أشد من فقر المال، وقد أصابته جائحة وألمت به آفة افتقر بسببها في دينه. فينبغي أن يراقب ويراعي ولا يهمل بل لا يزال يتلطف به ليعان على الخلاص من تلك الواقعة التي ألمت به. فالأخوة عدة للنائبات وحوادث الزمان وهذا من أشد النوائب، والفاجر إذا صحب تقياً، وهو ينظر إلى خوفه ومداومته فسيرجع على قرب ويستحيي من الإصرار بل الكسلان يصحب الحريص في العمل فيحرص حياء منه.

قال جعفر بن سليمان: مهما فترت في العمل نظرت إلى محمد بن واسع واقباله على الطاعة فيرجع إلي نشاطي في العبادة وفارقني الكسل وعملت عليه أسبوعاً، وهذا التحقيق وهو أن الصداقة لحمة كلحمة النسب والقريب لا يجوز أن يهجر بالمعصية، ولذلك قال

أو اتخذتك أخاً في الله ورسوله أو مثل ذلك. **(ومن الوفاء به أن لا يهمل)** أي لا يترك **(أيام حاجته وفقره)** واحتياجه **(و)** لا خفاء أن **(فقر الدين أشد من فقر المال)** لأن ثلمة المال تسد بأدنى شيء وثلمة الدين لا جبر لها ففقير الدين أبداً فقير ولو كان متمولاً، **(وقد أصابته جائحة)** هي الداهية المستأصلة **(وألمت به)** أي نزلت **(آفة افتقر بسببها في دينه)** وعرى عنه، **(فينبغي أن يراقب ويراعي)** حاله **(ولا يهمل)** بالكلية، **(بل لا يزال يتلطف به ليعان على الخلاص من الواقعة التي ألمت به)** على وجه يرتضى، **(فالاخوّة عدة للنائبات و)** عصمة عند **(حوادث الزمان)** وغيره، **(وهذا)** الذي هو فيه **(من أشد النوائب والفاجر إذا صحب تقياً فهو)** في صحبته إياه **(ينظر إلى خوفه)** من الله تعالى **(ومداومته)** عليه **(فيرجع)** عن فجوره **(على قرب ويستحيي من الإصرار)** عليه، **(بل الكسلان)** عن العمل **(يصحب الحريص في العمل فيحرص حياء منه.)**

قال) أبو سليمان **(جعفر بن سليمان)** الضبعي البصري مولى بني الحريش كان ينزل في بني ضبيعة فنسب إليهم، روي عن ثابت البناني. قال أحمد: لا بأس به، وقال ابن سعد: ثقة يتشيع مات سنة ثمان وسبعين ومائة، روى له الجماعة إلا البخاري: **(مهما فترت في العمل نظرت إلى محمد بن واسع)** البصري الزاهد **(وإقباله على الطاعة فيرجع نشاطي إلى العمل وفارقني الكسل وعملت على ذلك أسبوعاً)** كذا في القوت، وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن محمد بن سنان، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا هارون بن عبدالله، ثنا سيار، ثنا جعفر قال: كنت إذا وجدت من قلبي قسوة فنظرت إلى محمد بن واسع نظرة، وكنت إذا رأيت محمد بن واسع حسبت أن وجهه وجه ثكلى، وفي القوت قال موسى بن عقبة: كنت ألقى الأخ من اخواني مرة فأقيم عاقلاً بلقائه أياماً.

(وهذا التحقيق وهو أن الصداقة لحمة كلحمة النسب) كذا في القوت، **(والقريب لا**

الله تعالى لنبيه ﷺ في عشيرته: ﴿فإن عصوك فقل إني بريء مما تعملون﴾ [الشعراء:٢١٦] ولم يقل إني بريء منكم مراعاة الحق القرابة ولحمة النسب، وإلى هذا أشار أبو الدرداء لما قيل له: ألا تبغض أخاك وقد فعل كذا؟ فقال: إنما أبغض عمله وإلاّ فهو أخي وأخوة الدين أوكد من أخوة القرابة، ولذلك قيل لحكيم: أيما أحب إليك أخوك أو صديقك؟ فقال: إنما أحب أخي إذا كان صديقاً لي. وكان الحسن يقول: كم من أخ لم تلده أمك؟ ولذلك قيل: القرابة تحتاج إلى مودة، والمودة لا تحتاج إلى قرابة. وقال جعفر الصادق رضي الله

يجوز أن يهجر بالمعصية، ولذلك قال الله عز وجل لنبيه ﷺ في) حق **(عشيرته)** وقرابته **(﴿فإن عصوك)** ولم يتبعوك **(فقل إني بريء مما تعملون﴾ ولم يقل)** فقل **(إني بريء منكم مراعاة لحق القرابة ولحمة النسب)** نقله صاحب القوت. وقال صاحب العوارف: ففيه أنه لا يبغض الأخ بعد الصحبة ولكن يبغض عمله وفيه تقوية لما ذهب إليه أبو الدرداء وغيره من الصحابة، **(وإلى هذا أشار أبو الدرداء)** رضي الله عنه **(لما قيل له: ألا تبغض أخاك وقد فعل كذا)** ولفظ القوت: وروينا عن أبي الدرداء أن شاباً غلب على مجلسه حتى أحبه أبو الدرداء فكان يقدمه على الأشياخ ويقربه فحسدوه، وإن الشاب وقع في كبيرة من الكبائر فجاؤوا إلى أبي الدرداء فحدثوه وقالوا له لو أبعدته. **(فقال)**: سبحان الله لا نترك صاحبنا لشيء من الأشياء، ولفظ العوارف قيل: كان شاب يلازم مجلس أبي الدرداء، وكان أبو الدرداء يميزه على غيره فابتلي الشاب بكبيرة من الكبائر فانتهى إلى أبي الدرداء ما كان منه فقيل له لو أبعدته وهجرته، فقال: سبحان الله لا يترك الصاحب لشيء كان فيه انتهى.

ثم قال صاحب القوت: وروينا عن بعض التابعين وعن الصحابه في مثل ذلك وقد قيل له فيه فقال: **(إنما أبغض عمله وإلا فهو أخي)** فانظر كيف خلط المصنف بين قولين. وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا سليمان بن أحمد، ثنا إسحاق بن ابراهيم، ثنا عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، عن أبي قلابة أن أبا الدرداء مرّ على رجل قد أصاب ذنباً فكانوا يسبونه، فقال: أرأيتم لو وجدتموه في قليب ألم تكونوا مستخرجيه؟ قالوا: بلى. قال: فلا تسبوا أخاكم واحمدوا الله الذي عافاكم. قالوا: أفلا تبغضه؟ قال: إنما أبغض عمله فإذا تركه فهو أخي.

(وأخوّة الدين آكد من أخوّة القرابة، ولذلك قيل لحكيم) مرة: **(أيما أحب إليك أخوك)** أي في النسب **(أو صديقك)** أي في المحبة؟ **(فقال: إنما أحب أخي إذا كان صديقاً لي)** كذا في القوت أشار بذلك إلى تأكيد حق الصداقة والأخوّة في الله. **(وكان الحسن)** البصري رحمه الله تعالى **(يقول: كم من أخ لم تلده أمك)** كذا في القوت وقد صار هذا مثلاً في تأكيد حق الصداقة، وأورده الحريري في مقاماته بلفظ: فرب أخ لم تلده أمك، **(ولذلك قيل: القرابة تحتاج إلى مودة والمودة لا تحتاج إلى قرابة)** وقال أكثم بن صيفي لبنيه: يا بني تقاربوا

عنه: مودة يوم صلة ومودة شهر قرابة ومودة سنة رحم ماسة من قطعها قطعه الله فإذاً الوفاء بعقد الأخوة إذا سبق انعقادها واجب. وهذا جوابنا عن ابتداء المؤاخاة مع الفاسق فإنه لم يتقدم له حق، فإن تقدمت له قرابة فلا جرم لا ينبغي أن يقاطع بل يجامل والدليل عليه أن ترك المؤاخاة والصحبة ابتداء ليس مذموماً ولا مكروهاً بل قال قائلون: الانفراد أولى. فأما قطع الأخوة عن دوامها فمنهي عنه ومذموم في نفسه ونسبته إلى تركها ابتداء كنسبة الطلاق إلى ترك النكاح والطلاق أبغض إلى الله تعالى من ترك النكاح. قال ﷺ: « شرار عباد الله المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة » وقال بعض

في المودة ولا تتكلموا على القرابة، وقد قيل لأبي حازم: ما القرابة؟ قال: المودة كذا في القوت وفي هذا قال العتبي:

ولقد بلوت الناس ثم خبرتهم ... ووصلت ما قطعوا من الأسبابِ
فإذا القرابة لا تقرب قاطعاً ... وإذا المودة أقرب الأنسابِ

(وقال جعفر الصادق) رضي الله عنه **(مودة يوم صلة ومودة شهر قرابة ومودة سنة رحم ماسة من قطعها قطعه الله)** كذا في القوت ومعنى ماسة أي قريبة، **(فإذا الوفاء بعقد الأخوّة إذا سبق انعقادها واجب وهذا جوابنا في ابتداء المؤاخاة مع الفاسق فإنه لم يتقدم له حق)** يراعي لأجله، **(فإن تقدمت له قرابة)** من النسب **(فلا جرم لا ينبغي أن يقاطع)** ويهاجر **(بل يجامل)** ويتحمل، **(والدليل على ذلك أن ترك المؤاخاة والصحبة ابتداء ليس بمذموم ولا مكروه بل قال قائلون: الانفراد)** عنه **(أولى، وأما قطع الأخوّة عن دوامها فمنهي عنه)** شرعاً **(ومذموم في نفسه)** وحدّ ذاته **(ونسبته إلى تركها ابتداء كنسبة الطلاق إلى)** ترك **(النكاح)** فترك النكاح ليس بمنهي عنه، **(والطلاق أبغض إلى الله تعالى من ترك النكاح)** وقد ورد في الخبر: أبغض الحلال إلى الله الطلاق، وتقدم في كتاب أسرار النكاح، **(وقال ﷺ: « شرار عباد الله المشاؤون بالنميمة المفرقون بين الأحبة »)** الباغون البذاء والعنت هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه أحمد من حديث أسماء بنت يزيد بسند ضعيف انتهى.

قلت: البذاء. جمع بذيء وهو والعنت منصوبان مفعولان للباغون، والعنت محركة المشقة والفساد والهلاك والإثم والغلط والزنا والباغون الطالبون، ويروى هذا الحديث بلفظ: « خيار أمتي الذين إذا رأوا ذكر الله وشرار أمتي المشاؤون » إلخ، وهكذا رواه أحمد من حديث عبد الرحمن بن غنم. قال المنذري: فيه شهر بن حوشب وثق وضعف وبقية إسناده محتج بهم في الصحيح، ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبادة بن الصامت. قال الهيثمي: فيه يزيد بن ربيعة وهو متروك. قال المنذري وحديث عبد الرحمن أصح ويقال له صحبة، وأخرج البيهقي في الشعب من حديث ابن عمر بلفظ: « خياركم الذين إذا رأوا ذكر الله بهم وشراركم المشاؤون » إلخ وفيه: ابن لهيعة، وابن

السلف في ستر زلات الأخوان: ودّ الشيطان أن يلقى على أخيكم مثل هذا حتى تهجروه وتقطعوه، فإذا اتقيتم من محبة عدوكم. وهذا لأن التفريق بين الأحباب من محاب الشيطان كما أن مقارفة العصيان من محابه فإذا حصل للشيطان أحد غرضيه فلا ينبغي أن يضاف إليه الثاني، وإلى هذا أشار عليه السلام في الذي شتم الرجل الذي أتى فاحشة إذ قال: « مه » وزبره وقال: « لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم » فبهذا كله يتبين الفرق بين الدوام والابتداء لأن مخالطة الفساق محذورة ومفارقة الأحباب والأخوان أيضاً محذورة، وليس من سلم عن معارضة غيره كالذي لم يسلم وفي الابتداء قد سلم فرأينا أن المهاجرة والتباعد هو الأولى وفي الدوام تعارضا فكان الوفاء بحق الأخوة أولى هذا كله في زلته في دينه.

أما زلته في حقه بما يوجب إيحاشه فلا خلاف في أن الأولى العفو والاحتمال بل كل ما يحتمل تنزيله على وجه حسن ويتصور تمهيد عذر فيه قريب أو بعيد فهو واجب بحق

عجلان ضعيفان. وأخرجه كذلك الحاكم وأبو الشيخ في التوبيخ زاد الأخير في آخر الحديث: « يحشرهم الله في وجوه الكلاب ».

(**وقال بعض السلف: في ستر زلات الإخوان**) ولفظ القوت وفي أثر عن بعض العلماء في مثل زلات الإخوان قال: (**ودّ الشيطان أن يلقي على أخيكم مثل هذا حتى تهجروه وتقطعوه فإذا اتقيتم من محبة عدوكم**) يعني الشيطان، (**وهذا لأن التفرق بين الأحباب من محاب الشيطان**) أي مما يحبه ويرغب إليه، (**كما أن مقاربة العصيان من**) جلة (**محابه فإذا حصل للشيطان أحد غرضيه**) الذي هو مقارفة المعصية، (**فلا ينبغي أن يضاف إليه**) غرضه (**الآخر**) الذي هو مفارقة الأحبة وترك الصداقة، (**وإلى هذا أشار ﷺ في الذي شتم الرجل الذي أتى فاحشة**) قيل سرقة (**إذ قال: « مه »**) أي اكفف عن قولك (**وزجره**) عنه، (**وقال: « لا تكونوا أعواناً**) وفي لفظ: عوناً (**للشيطان على أخيكم »**) رواه البخاري من حديث أبي هريرة وقد تقدم الكلام عليه في الباب الذي قبله مبسوطاً.

(**فهذا كله يبين الفرق بين الدوام والابتداء لأن مخالطة الفساق**) ومن على طريقتهم (**محذورة، ومفارقة الإخوان والاحباب أيضاً محذورة، وليس ما سلم من معارضة غيره كالذي لم يسلم وفي الابتداء قد سلم عن المعارضة فرأينا أن المهاجرة والتباعد هو الأولى وفي الدوام تعارضا فكان الوفاء بحق الاخوّة أولى هذا كله في زلة في دينه.**

أما زلته في حقه بما يوجب إيحاشه) وفوات أنسه (**فلا خلاف في أن الأولى العفو والاحتمال**) والصفح والتجاوز، (**بل كل ما يحتمل تنزيله على وجه حسن**) لائق (**ويتصوّر**

الأخوة فقد قيل: ينبغي أن تستنبط لزلة أخيك سبعين عذراً ، فإن لم يقبله قلبك فرد اللوم على نفسك فتقول لقلبك ما أقساك يعتذر إليك أخوك سبعين عذراً فلا تقبله فأنت المعيب لا أخوك، فإن ظهر بحيث لم يقبل التحسين فينبغي أن لا تغضب إن قدرت ولكن ذلك لا يمكن، وقد قال الشافعي رحمه الله: من استغضب فلم يغضب فهو حمار، ومن استرضي فلم يرض فهو شيطان فلا تكن حماراً ولا شيطاناً، واسترض قلبك بنفسك نيابة عن أخيك واحترز أن تكون شيطاناً إن لم تقبل. قال الأحنف: حق الصديق أن تحتمل منه ثلاثاً: ظلم الغضب، وظلم الدالة، وظلم الهفوة. وقال آخر: ما

تمهيد عذره فيه قريب أم بعيد فهو واجب بحق الاخوّة، **فقد قيل: ينبغي أن تستنبط لزلة أخيك سبعين عذراً فإن لم يقبله قلبك فرد اللوم على نفسك فقل لقلبك ما أقساك يعتذر إليك أخوك سبعين عذراً فلا تقبله فأنت المعيب لا أخوك)**، وقد قيل القول قد نقل بمعناه عن ابن سيرين فإنه كان يقول: يحتمل الرجل لأخيه إلى سبعين زلة ويطلب له المعاذير، فإن أغناه ذلك وإلاّ قال: لعل لأخي عذراً غاب عني، وأما رد اللوم على النفس فهو عند اتهامها في سوء أخلاقها وكراهتها لغيرها لسبب أو لغير سبب، فينبغي أن يرد اللوم عليها حينئذ لأن ذلك من وساوس الشيطان فيداوي العبد نفسه برد اللوم عليها، وقد وقع ذلك للعارفين بالله كثيراً، فمنها ما تقدم للمصنف في حكاية أبي بكر الكتاني قريباً، **(فإن ظهر عيب بحيث لم يقبل التحسين)** أصلاً **(فينبغي أن لا تغضب إن قدرت)** على ذلك، **(ولكن ذلك لا يمكن، وقد قال)** الإمام **(الشافعي)** رضي الله عنه فيما أخرجه الأبدي وأبو نعيم والبيهقي كلهم في مناقبه بأسانيدهم إلى الربيع وأحمد بن سنان كلاهما عن الشافعي أنه قال: **(من استغضب فلم يغضب فهو حمار، ومن استرضي فلم يرض فهو شيطان)** وأراد بكونه حماراً أنه بليد لا يعي، وأخرج البيهقي في الشعب عن جعفر الصادق قال: من لم يغضب عند التقصير لم يكن له شكر عند المعروف، **(فلا تكن حماراً)** بليداً **(ولا شيطاناً)** مريداً، **(واسترض قلبك بنفسك نيابة عن أخيك واحترز أن تكون شيطاناً إن لم تقبل)** فقد يكون الغضب محموداً في بعض الأحيان وبه تكمل الخليقة الإنسانية. وقال الراغب: الغضب في الإنسان نار تشتعل والناس مختلفون، فمنهم كالحلفاء سريع الوقود سريع الخمود، وبعضهم كالعصي بطيء الوقود بطيء الخمود، وبعضهم سريع الوقود بطيء الخمود، وبعضهم على عكس ذلك وهو أحمدهم ما لم يكن مفضياً به إلى زوال حميته وفقدان غيرته واختلافهم تارة يكون بحسب الأمزجة، وتارة بحسب اختلاف العادة وأسرع الناس غضباً الصبيان والنساء، وأكثرهم ضجراً الشيوخ.

(وقال الأحنف) بن قيس التميمي تقدمت ترجمته مراراً **(حق الصديق أن تحتمل منه ثلاثة ظلم الغضب)** أي إذا غضب عليك فاحتمله إذ هو نار تشتعل وإخمادها السكوت

شتمت أحداً قط لأنه إن شتمني كريم فأنا أحق من غفرها له أو لئيم فلا اجعل عرضي له غرضاً ثم تمثل وقال:

واغفر عوراء الكريم إدخاره ... وأعرض عن شتم اللئيم تكرما

(وقد قيل):

خذ من خليلك ما صفا ... ودع الذي فيه الكدر
فالعمر أقصر من معا ... تبة الخليل على الغير

والاحتمال، **(وظلم الدالة)** بتشديد اللام اسم من الإدلال أي إذا أتم عليك فاحتمله، **(وظلم المفوة)** أي الكلمة القبيحة تبدر من لسانه فاحتمله أيضاً إذ يرجى له الرجوع في كل من الثلاثة. نقله صاحب القوت فقال: وحدثونا عن الأصمعي قال: حدثنا العلاء بن جرير عن أبيه قال: قال الأحنف بن قيس من حق الصديق أن تحتمل له ثلاثاً أن يتجاوز عن ظلم الغضب وظلم الهفوة وظلم الدالة. **(وقال آخر: ما شتمت أحداً قط لأنه إن شتمني كريم فأنا أحق من غفرها)** وتجاوز عنها، **(أو لئيم فلا أجعل عرضي له غرضاً)** يهدفه بسهام شتمه، **(ثم تمثل)** بقول الشاعر: **(وقال:**

واغفر زلات الكريم ادخاره ... واعرض عن شتم اللئيم تكرما)

وفي نسخة: واغفر عوراء الكريم والعوراء هي الكلمة القبيحة ولفظ القوت: وكان أسماء بن خارجة الفزاري يقول: ما شتمت أحداً قط لأنه إنما يشاتمني أحد رجلين كريم كانت عنده هفوة وزلة فأنا أحق من غفرها وأثاب عليها بالفضل فيها أو لئيم فلم أكن أجعل عرضي له غرضاً ثم تمثل:

واغفر عوراء الكريم اصطناعه ... واعرض عن ذات اللئيم تكرما

قال: وأنشدونا لمحمد بن عامر في الإخوان:

ولا تعجل على أحد بظلم ... فإن الظلم مرتعه وضيمُ
ولا تفحش وإن ملئت ظلماً ... على أحد فإن الفحش لومُ
ولا تقطع اخاءك عند ذنب ... فإن الذنب يغفره الكريمُ
ولكن دار عورته برقع ... كما قد يرقع الخلق القديمُ

وقد قيل في هذا المعنى:

(خذ من خليلك ما صفا ... ودع الذي فيه الكدرْ)
(فالعمر أقصر من معا ... تبة الخليل على الغيرْ)

وفي القوت: وعن ابن أبي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى: ﴿خذ العفو وأمر بالعرف﴾

ومهما اعتذر إليك أخوك كاذباً كان أو صادقاً فاقبل عذره. قال عليه السلام: «من اعتذر إليه أخوه فلم يقبل عذره فعليه مثل إثم صاحب المكس». وقال عليه السلام:

[الاعراف: ١٩٩] قال: خذ من أخلاق الناس ومن أعمالهم ما ظهر من غير تجسس، وقد أنشدونا لبعض الحكماء في ذلك شعراً فساقه.

(ومهما اعتذر إليك أخوك) سواء **(كاذباً كان)** في اعتذاره **(أو صادقاً فاقبل)** ذلك منه، فقد روى الديلمي عن أنس في حديث رفعه «ومن اعتذر قبل الله معذرته» وأنشد البيهقي في الشعب لبعضهم:

اقبل معاذير من يأتيك معتذراً	إن بر عندك فيما قال أو فجرا
فقد أطاعك من أرضاك ظاهره	وقد أجلك من يعصيك مسترا

وفي كتاب المجالسة من طريق محمد بن سلام قال: قال بعض الحكماء: أقل الاعتذار موجب للقبول وكثرته ريبة. **(قال ﷺ: «من اعتذر إليه أخوه)** أي طلب قبول معذرته ويقال: اعتذر عن فعله أظهر ما يمحو به الذنب **(فلم يقبل)** منه **(عذره فعليه مثل إثم صاحب المكس»)** هو ما يأخذه أعوان السلطان ظلماً عند البيع والشراء، وفيه إيذان بعظم جرم المكس وأنه من الجرائم العظام.

قال الراغب: وجميع المعاذير لا تنفك عن ثلاثة أوجه: إما أن يقول لم أفعل أو فعلت لأجل كذا فيبين ما يخرجه عن كونه ذنباً، أو يقول فعلت ولا أعود فمن أنكر وأنبأ عن كذب ما نسب إليه فقد برئت ساحته، وإن فعل وجحد فقد يعد التغابي عنه كرماً، ومن أقر فقد استوجب العفو بحسن ظنه بك، وإن قال فعلت ولا أعود فهذا هو التوبة، وحق الإنسان أن يقتدي بالله في قبولها انتهى. أي: أن من صفات الله تعالى قبول الاعتذار والعفو عن الزلات فمن أبى واستكبر عن ذلك فقد عرض نفسه لغضب الله ومقته.

قال العراقي: رواه ابن ماجه وأبو داود في المراسيل من حديث جودان، واختلف في صحبته، وجهله أبو حاتم وباقي رجاله ثقات، ورواه الطبراني في الأوسط من حديث جابر بسند ضعيف انتهى.

قلت: وأخرجه كذلك الضياء في المختارة، وابن حبان في روضة العقلاء من طريق وكيع عن سفيان عن ابن جريج عن ابن ميناء عن جودان وهو بالضم صحابي، ويقال: ابن جودان نزل الكوفة وذكره البغوي في معجم الصحابة وقال: ليس له غيره، وأخرجه أيضاً الباوردي وابن قانع، والبيهقي، وأبو نعيم. وفي الإصابة قال ابن حبان: إن كان ابن جريج سمعه فهو حسن غريب وأنكره أبو حاتم وقال: لا صحبة له ثم لفظ الجماعة: «من اعتذر إليه أخوه بمعذرة فلم يقبلها كان عليه من الخطيئة مثل صاحب مكس»، وأما حديث جابر فأخرجه أيضاً سمويه في فوائده

« المؤمن سريع الغضب سريع الرضا » فلم يصفه بأنه لا يغضب. وكذلك قال الله تعالى: ﴿والكاظمين الغيظ﴾ [آل عمران: ١٣٤] ولم يقل والفاقدين الغيظ، وهذا لأن العادة لا تنتهي إلى أن يجرح الإنسان فلا يتألم، بل تنتهي إلى أن يصبر عليه ويحتمل، وكما أن التألم بالجرح مقتضى طبع البدن فالتألم بأسباب الغضب طبع القلب ولا يمكن قلعه ولكن يمكن ضبطه وكظمه والعمل بخلاف مقتضاه فإنه يقتضي التشفي والانتقام والمكافأة وترك العمل بمقتضاه ممكن، وقد قال الشاعر:

ولست بمستبق أخا لا تلمه ... على شعث أي الرجال المهذب؟

قال أبو سليمان الداراني لأحمد بن أبي الحواري: إذا واخيت أحداً في هذا الزمان فلا تعاتبه على ما تكرهه فإنك لا تأمن من أن ترى في جوابك ما هو شر من الأول قال:

والحرث بن أبي أسامة والبيهقي في الشعب وفي الباب عن عائشة بلفظ « من اعتذر إليه أخوه المسلم من ذنب قد أتاه فلم يقبل لم يرد على الحوض » رواه أبو الشيخ.

(**وقال ﷺ: « المؤمن سريع الغضب سريع الرضا »**) كذا في القوت وزاد فهذه بهذه. قال العراقي: لم أجده هكذا، وللترمذي وحسنه من حديث أبي سعيد الخدري « إلا أن بني آدم خلقوا على طبقات شتى » الحديث، وفيه « ومنهم سريع الغضب سريع الفيء فتلك بتلك » انتهى.

قلت: وله شاهد من حديث علي « خيار أمتي أحداؤهم وهم الذين إذا غضبوا رجعوا » رواه البيهقي في الشعب والطبراني في الأوسط بسند فيه يغنم بن سالم بن قنبر وهو كذاب، وأخرج الديلمي من طريق الزبير بن عدي عن أنس رفعه « الحدة لا تكون إلا في صالح أمتي وأبرارها ثم تفيء » (**فلم يصفه بأنه لا يغضب**) أصلاً، (**وكذا قال الله تعالى**) في حق المؤمنين (**﴿والكاظمين الغيظ﴾ ولم يقل الفاقدين الغيظ**) فإنما ركبت هذه الصفات والقوى محكاً لامتحان كل مؤمن كامل عن غيره، (**وهذه لأن العادة لا تنتهي إلى أن يجرح الإنسان فلا يتألم بل تنتهي إلى أن يصبر عليه ويحتمل**) له، (**وكما أن التألم بالجرح مقتضى طبع البدن فالتألم بأسباب الغضب طبع للقلب ولا يمكن قلعه**) وإزالته، (**ولكن يمكن ضبطه**) وحبسه (**وكظمه والعمل بخلاف مقتضاه فإنه**) أي الغضب ثوران دم من القلب متى تحرك تتولد منه أحوال خبيثة ومتى تحقق تحركه على من هو دونه فإنه (**يقتضي التشفي والانتقام والمكافأة وترك العمل بمقتضاه ممكن، وقد قال الشاعر:**

ولست بمستبق أخاً لا تلمه) أي لا تصلحه (**على شعث**) أي تفرق وفساد حال (**أي الرجال المهذب**) أي أرنى المهذب الأخلاق الكامل من الرجال فإنه قليل الوجود عزيز النظير.

(**قال أبو سليمان الداراني**) رحمه الله تعالى (**لأحمد بن أبي الحواري**) وكان تلميذه: يا أحمد (**إذا واخيت أخاً في هذا الزمان فلا تعاتبه على ما تكرهه**) منه، (**فإنك لا تأمن أن**

فجربته فوجدته كذلك. وقال بعضهم: الصبر على مضض الأخ خير من معاتبته والمعاتبة خير من القطيعة والقطيعة خير من الوقيعة. وينبغي أن لا يبالغ في البغضة عند الوقيعة. قال تعالى: ﴿عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودة﴾ [الممتحنة: ٧] وقال عليه السلام: «أحبب حبيبك هوناً مّا عسى أن يكون بغيضك يوماً مّا، وأبغض

ترى في جوابك) منه **(ما هو شر من الأول)** أي مما كان فيه مما تكرهه منه، فإن رياضة النفوس صعبة. **(قال)** أحد: **(فجربته فوجدته كذلك)** نقله صاحب القوت، **(وقال بعضهم: الصبر على مضض الأخ)** أي غصصه وشداته **(خير من معاتبته)** لأن المعاتبة تهيج الشر **(والمعاتبة)** على التقصير في الحقوق **(خير من القطيعة)** والهجران **(والقطيعة خير من الوقيعة)** فيه بما لا يليق نقله صاحب القوت. وكان أبو الدرداء يقول: معاتبة الصديق خير من فقده ومن لك بأخيك كله هن لأخيك ولن له ولا تطع الشيطان في أمره غد يوافيه الموت فيكفيك فقده كيف تبكيه بعد الموت وفي الحياة تركت وصله.

(وينبغي أن لا تبالغ في البغض عند القطيعة) وبعدها فعسى أن تودّه يوماً **(قال الله تعالى: ﴿عسى الله أن يجعل بينكم وبين الذين عاديتم منهم مودّة﴾)** والترجي من الله تعالى يقيني. **(وقال** ﷺ: **«أحبب)** بفتح الهمزة وكسر الموحدة **(حبيبك هوناً ما)** أي حباً قليلاً فهو منصوب على المصدر صفة لما اشتق منه أحبب وما ابهامية تزيد النكرة إبهاماً وشياعاً وتسد عنها طرق التقييد، وقيل: مزيدة لتأكيد معنى القلة، ويصح نصبه على الظرف لأنه من صفات الأحيان أي أحببه في حين قليل ولا تسرف في حبه، وقيل معناه حباً مقتصداً لا إفراط فيه ولا تفريط، فإنه **(عسى أن يكون بغيضك يوماً ما، وابغض بغيضك هوناً ما)** فإنه **(عسى أن يكون حبيبك يوماً ما»)** إذ ربما انقلب ذلك بتغيير الزمان والاخوان بغضاً فلا تكون قد أسرفت في حبه فتندم عليه إذا أبغضته أو حباً فلا تكون قد أسرفت في بغضه فتستحيي منه إذا أحببته.

قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وقال: غريب. قلت: رجاله رجال مسلم، لكن الراوي تردد في رفعه اهـ.

قلت: رواه في البر والصلة من طريق سويد بن عمر والكلبي عن حماد عن أيوب عن أبي هريرة، ورواه ابن حبان في الضعفاء بهذا السند وأعله بسويد وقال: يضع المتون الواهية على الأسانيد الصحيحة، وكذا أخرجه البيهقي إلا أنه وهم أي رفعه وهم.

وأخرجه الطبراني في الكبير من طريق أبي الصلت عبد السلام الهروي عن جميل بن يزيد عن ابن عمر وجميل وراويه ضعيفان، وأخرجه ابن حبان كذلك وأعله بجميل وقال: يروى في فضائل علي وأهله العجائب لا يحتج به إذا انفرد.

وقال الزيلعي: عبد السلام الهروي ضعيف، ورواه الطبراني أيضاً من حديث عبدالله بن عمرو،

بغيضك هوناً ما عسى أن يكون حبيبك يوماً مّا ». وقال عمر رضي الله عنه: لا يكن حبك كلفاً ولا بغضك تلفاً، وهو أن تحب تلف صاحبك مع هلاكه.

الحق السادس: الدعاء للأخ في حياته وبعد مماته

الدعاء للأخ في حياته وبعد مماته بكل ما يحبه لنفسه ولأهله وكل متعلق بـه، فتـدعـو له كما تدعو لنفسك ولا تفرق بين نفسك وبينه. فإن دعاءك له دعاء لنفسك على التحقيق، فقد قال ﷺ: « إذا دعا الرجل لأخيه في ظهر الغيب قال الملك: ولك مثل

وفيه محمد بن كثير الفهري، وهو ضعيف. وأخرجه الدارقطني في الإفراد، وابن عدي والبيهقي من حديث علي مرفوعاً، وفيه عطاء بن السائب وهو ضعيف، وقال الدارقطني في العلل: لا يصح رفعه، وقال ابن حبان: رفعه خطأ فاحش، وأخرجه البخاري في الأدب والبيهقي أيضاً عن علي موقوفاً. قال الترمذي: هذا هو الصحيح، وتبعه ابن طاهر وغيره من الحفاظ، وقد استدرك العراقي على الترمذي، دعوى غرابته كما ترى، وقال: رجاله رجال مسلم لكن الراوي تردد في رفعه فإذا علمت ذلك، فاعلم أن أمثل الروايات الأولى، والله أعلم.

(وقال عمر) رضي الله عنه: **(لا يكن حبك كلفاً ولا بغضك تلفاً وهو أن تحب تلف صاحبك مع هلاكه)** ولفظ القوت: وروينا عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه معناه لا يكن حبك كلفاً ولا بغضك تلفاً. قال: اسلم يعني راويه، فقلت: وكيف ذلك؟ فقال: إذا أحببت فلا تكلف كما يكلف الصبي بالشيء يحبه، وإذا أبغضت فلا تبغض بغضاً تحب أن يتلف صاحبك ويهلك.

الحق السادس:

(الدعاء) الصالح **(للأخ في)** حال **(حياته و)** بعد **(مماته فتدعو له كما تدعو لنفسك ولا تفرق بين نفسك وبينه، فإن دعاءك له بمنزلة دعائك لنفسك على التحقيق، فقد قال ﷺ: « إذا دعا الرجل لأخيه بظهر الغيب)** أعم من أن يكون غائباً عنه بالسفر أو بالموت أو عن المجلس **(فإن الملك)** أي الموكل بنحو ذلك كما يرشد إليه تعريفه وفي رواية قالت الملائكة: **(ولك بمثل ذلك »)** أي دعوا الله أن يجعل لك مثل ما دعوت به لأخيك وذلك يكاد أن يكون بين أهل الكشف متعارفاً محسوساً، ولهذا كان بعضهم إذا أراد الدعاء لنفسه بشيء دعا به أولا لبعض إخوانه ثم يعقبه بالدعاء لنفسه.

قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي الدرداء اهـ.

قلت: وكذلك أخرجه أبو داود، وأخرجه ابن عدي من حديث أبي هريرة بلفظ « إذا دعا الغائب لغائب قال الملك: ولك بمثل ذلك ». وأخرج أحمد ومسلم وابن ماجه من حديث أبي الدرداء

ذلك ». وفي لفظ آخر : « يقول الله تعالى بك أبدأ يا عبدي ». **وفي الحديث : « يستجاب للرجل في أخيه ما لا يستجاب له في نفسه »** وفي الحديث : « **دعوة الرجل لأخيه في ظهر الغيب لا ترد** » وكان أبو الدرداء يقول: إني لأدعو لسبعين من إخواني في سجودي أسميهم بأسمائهم. وكان محمد بن يوسف الأصفهاني يقول: وأين مثل الأخ الصالح؟ أهلك يقتسمون ميراثك ويتنعمون بما خلفت، وهو منفرد بحزنك مهتم مما قدمت وما صرت إليه، يدعو لك في ظلمة الليل وأنت تحت أطباق الثرى، وكأن الأخ الصالح

بلفظ « دعاء المرء المسلم مستجاب لأخيه بظهر الغيب عند رأسه ملك موكل به كلما دعا لأخيه بخير قال الملك: آمين ولك بمثل ذلك ». ورواه أحمد والطبراني وابن حبان من حديث أم الدرداء مثله.

(وفي لفظ آخر) من هذا الحديث **(« يقول الله عز وجل بك أبدأ »)** كذا في القوت وفي نسخة العراقي زيادة « عبدي » وقال لم أجد هذا اللفظ. **(وفي حديث آخر)** عن النبي ﷺ قال: **(« يستجاب للرجل في أخيه ما لا يستجاب له في نفسه »)** كذا في القوت. قال العراقي لم أجده بهذا اللفظ، ولأبي داود والترمذي وضعفه من حديث عبدالله بن عمر: « وإن أسرع الدعاء إجابة دعوة غائب لغائب » اهـ.

قلت: ورواه كذلك البخاري في الأدب المفرد، والطبراني في الكبير بلفظ: « أسرع الدعاء إجابة ».

(وفي الحديث) قال ﷺ : « **(« دعوة الرجل لأخيه في ظهر الغيب لا ترد »)** ولفظ القوت: دعاء الأخ لأخيه بالغيب لا يرد، ويقول الملك: ولك مثل هذا. وفيه أيضاً دعوة الأخ لأخيه في الغيب لا ترد. قال: فهذا أيضاً من واجب الأخوّة تخصيصاً وإفراده بالدعاء والاستئثار له في الغيب فلو لم يكن من بركة الاخوّة إلا هذا لكان كثيراً. قال العراقي: رواه الدارقطني في العلل من حديث أبي الدرداء، وهو عند مسلم إلا أنه قال: مستجابة مكان لا ترد اهـ.

قلت: وبلفظ المصنف أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق، وبلفظ القوت أخرجه البزار من حديث عمران بن حصين، وفي الغيلانيات من حديث أم كرز: « دعوة الرجل لأخيه بظهر الغيب مستجابة وملك موكل عند رأسه يقول آمين ولك بمثله ».

(وكان أبو الدرداء) رضي الله عنه **(يقول: إني لأدعو لسبعين من إخواني في سجودي أسميهم بأسمائهم)** كذا في القوت إلا أنه قال لأربعين، وفي بعض نسخه كما عند المصنف. **(وكان محمد بن يوسف الأصبهاني)** رحمه الله تعالى **(يقول: وأين مثل الأخ الصالح أهلك يقتسمون ميراثك ويتنعمون بما خلفت)** لهم من الأثاث والأمتعة **(وهو منفرد بحزنك مهتم بما قدمت)** من العمل **(وما صرت إليه)** من الحال، **(ويدعو لك في ظلمة الليل وأنت تحت أطباق الثرى)** يعني القبر هكذا أورده صاحب القوت. **(وكان)** هذا **(الأخ الصالح يقتدي**

يقتدي بالملائكة، إذ جاء في الخبر: « إذا مات العبد قال الناس: ما خلف؟ وقالت الملائكة: ما قدَّم؟ » يفرحون له بما قدم ويسألون عنه ويشفقون عليه، ويقال: من بلغه موت أخيه فترحم عليه واستغفر له كتب له كأنه شهد جنازته وصلى عليه. وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « مَثَلُ الميت في قبره مثل الغريق يتعلق بكل شيء ينتظر دعوة من ولد أو والد أو أخ أو قريب، وأنه ليدخل على قبور الأموات من دعاء الأحياء من الأنوار مثل الجبال ». وقال بعض السلف: الدعاء للأموات بمنزلة الهدايا للأحياء فيدخل الملك على الميت ومعه طبق من نور عليه منديل من نور، فيقول: هذه هدية لك من عند أخيك فلان، من عند قريبك فلان، قال: فيفرح بذلك كما يفرح الحي بالهدية.

بالملائكة) ولفظ القوت. فقد أشبه هذا الأخ الصالح الملائكة **(إذ جاء في الخبر)** عن النبي ﷺ أنه قال: **(« إذا مات العبد قال الناس ما خلّف وقالت الملائكة ما قدّم)** كذا في القوت. قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة بسند ضعيف اهـ.

قلت: ولفظه « إذا مات الميت » وإنما قال بسند ضعيف لأن فيه يحي بن سليمان الجعفي. قال النسائي: ليس بثقة، وعبد الرحمن بن محمد المحاربي قال ابن معين يروي عن المجهولين مناكير.

(يفرحون له بما قدّم) من الخير **(ويسألون عنه ويشفقون عليه)** أي اهتمام الملائكة بشأن الأعمال حتى يثاب أو يعاقب عليه، واهتمام الورثة بما تركه ليورث عنه. وقال بعض العلماء: لو لم يكن في اتخاذ الإخوان إلا أن أحدهم يبلغه موت أخيه فيترحم عليه ويدعو له فلعله يدعو له بحسن نيته. **(ويقال: من بلغه موت أخيه فترحم عليه واستغفر له كتب له كأنه شهد جنازته وصلى عليه)** هكذا نقله صاحب القوت.

(وروي عن رسول الله ﷺ أنه قال: « مثل الميت في قبره مثل الغريق) في الماء **(يتعلق بكل شيء)** لعله ينجو به **(ينتظر دعوة)** صالحة **(من ولد)** له أعقبه **(أو من والد أو أم أو قريب وأنه ليدخل على قبور الموتى من دعاء الاحياء من الأنوار مثل الجبال »)**. كذا في القوت إلا انه قال: من ولد. ووالد وأخ وقال أمثال الجبال والباقي سواء. قال العراقي: رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث أبي هريرة، وقال الذهبي في الميزان: إنه خبر منكر.

(وقال بعض السلف: الدعاء للأموات بمنزلة الهدايا للأحياء) في الدنيا قال: **(فيدخل الملك على الميت معه طبق من نور عليه منديل من نور فيقول: هذه هدية لك من عند أخيك فلان، أو من عند قريبك فلان قال: فيفرح بذلك كما يفرح الحي بالهدية)** إذا جاءته كذا نقله صاحب القوت وزاد: فقد كان الإخوان يوصون إخواهم بعدهم بدوام الدعاء لهم بعد موتهم ويرغبون في ذلك بحسن يقينهم وصدق نياتهم، وأن أعظم الحسرة من خرج من الدنيا ولم

الحق السابع: الوفاء والإخلاص:

ومعنى الوفاء: الثبات على الحب وإدامته إلى الموت معه وبعد الموت مع أولاده وأصدقائه، فإن الحب إنما يراد للآخرة، فإن انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي، ولذلك قال عليه السلام: « في السبعة الذين يظلّهـم الله في ظله: ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه ». وقال بعضهم: قليل الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره في حال الحياة، ولذلك روي أنه ﷺ أكرم عجوزاً دخلت عليه، فقيل له في ذلك،

يؤاخ أخاً في الله تعالى فيدرك بذلك فضائل المؤاخاة وينال به منازل المحبين عند الله تعالى، ومن أشد الناس وحشة في الدنيا ما لم يكن له خليل يأنس به وصديق صدق يسكن إليه، كما قال علي رضي الله عنه: وغريب من لم يكن له حبيب ولا يوحشنك من صديق سوء ظن.

(**الحق السابع: الوفاء والإخلاص**).

(**ومعنى الوفاء: الثبات على الحب والإقامة**) عليه (**إلى**) نزول حادثة (**الموت**) به (**وبعد الموت**) أيضاً (**مع أولاده**) وأحفاده (**وأصدقائه**) ومحبيه وملازميه، (**فإن الحب إنما يراد للآخرة، فإن انقطع قبل الموت حبط العمل وضاع السعي**) ولفظ القوت: فقد كانوا يتواخون ويتعارفون لمنافع الآخرة الباقية لا لمرافق الدنيا الفانية، وأفضل الأخوة كما قال بعض العلماء المحبة الدائمة والألفة اللازمة من قبل أن الأخوة والمحبة عمل وكل عمل يحتاج إلى حسن خاتمة به ليتم العمل به فيكمل أجره، فإن لم يختم له بالاخوّة ولم يحسن عاقبة الصحبة والمحبة فقد أدركه سوء الخاتمة وبطل عنه ما كان قبل ذلك، فقد يصطحب الاثنان ويتواخى الرجلان عشرين سنة ثم لا يختم لهما بحسن الاخوّة فيحبط بذلك ما سلف من الصحبة، فلذلك شرط العالم بالمحبة الدائمه والألفة اللازمة إلى الوفاة ليختم له به، (**ولذلك قال ﷺ في السبعة الذين يظلهم الله في ظله**) فساق الحديث الذي تقدم ذكره وفيه: (**« ورجلان تحابا في الله اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه »**) وفي القوت وقال يحيى بن معاذ: ثلاثة عزيزة في وقتنا هذا ذكر منها حسن الإخاء مع الوفاء يعني بالوفاء أن يكون له في غيبه ومن حيث لا يعلم ولا يبلغه مثل ما يكون له في شهوده معاشرته ويكون له بعد موته ولأهله من بعده كما كان له في حياته، فهذا هو الوفاء وهو المعنى الذي شرطه النبي ﷺ للمؤاخاة في قوله: اجتمعا على ذلك وتفرقا عليه وجعل جزاءه إظلال العرش يوم القيامة.

(**و**) لذلك (**قال بعضهم: قليل**) من (**الوفاء بعد الوفاة خير من كثيره في حال الحياة**) كذا في القوت قال: وكذلك كان السلف فيما ذكره الحسن وغيره، (**ولذلك روي أنه ﷺ أكرم عجوزاً**) أي أمرأة قد طعنت في سنها ولا يقال امرأة عجوزة إلا في لغة قليلة (**دخلت عليه، فقيل له في ذلك**) أي في إكرامه لها والإحتفال بها، (**فقال: « إنها كانت**

فقال: « إنها كانت تأتينا أيام خديجة، وإن كرم العهد من الدين »، فمن الوفاء للأخ مراعاة جميع أصدقائه وأقاربه والمتعلقين به، ومراعاتهم أوقع في قلب الصديق من مراعاة الأخ في نفسه، فإن فرحه بتفقد من يتعلق به أكثر، إذ لا يدل على قوة الشفقة والحب إلا تعديها من المحبوب إلى كل من يتعلق به، حتى الكلب الذي على باب داره ينبغي أن

تأتينا أيام خديجة) أي بنت خويلد رضي الله عنها **(فإن كرم العهد من الدين »)** كذا في نسختنا وفي نسخة العراقي: « وإن حسن العهد من الايمان » وقال: رواه الحاكم من حديث عائشة وقال: صحيح على شرط الشيخين وليس له علة اهـ.

قلت: رواه من طريق الصغاني عن أبي عاصم، حدثنا صالح بن رستم، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة قالت: جاءت عجوز إلى النبي ﷺ وهو عندي فقال لها « من أنت »؟ فقالت: أنا جثامة المزنية. قال: « أنت حسانة كيف أنتم كيف حالكم كيف تيكم بعدنا ». قالت: بخير بأبي أنت، فلما خرجت قلت يا رسول الله تقبل على هذه العجوز هذا الاقبال. قال « إنها كانت تأتينا زمن خديجة وإن حسن العهد من الإيمان ». وهكذا رواه الديلمي من طريقه إلا أنه قال: عهد بدل زمن، وقال: إن أكرم الود من الايمان. وروى ابن عبد البر من طريق الكريمي عن أبي عاصم فسمى المرأة الحولاء فيحتمل أن يكون وصفها أو لقبها، ويحتمل التعدد على بعد لاتحاد الطريق.

وروى العسكري في الأمثال من طريق الزبير بن بكار، حدثنا محمد بن الحسن، ثنا إبراهيم ابن محمد، عن محمد بن زيد بن مهاجر بن قنفذ أن عجوزاً سوداء دخلت على النبي ﷺ فحياها وقال لها: « كيف انت كيف حالكم ». فلما خرجت قالت عائشة يا نبي الله ألهذه السوداء تحيّ وتصنع ما أرى؟ فقال: « إنها كانت تغشانا في حياة خديجة وإن حسن العهد من الإيمان » قال الزبير: حدثني سليمان بن عبدالله، عن شيخ من أهل مكة هي أم زفر ماشطة خديجة. ومن حديث حفص بن غياث عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: كانت تأتي النبي ﷺ امرأة فيكرمها فقلت: يا رسول الله من هذه؟ فقال: « هذه كانت تأتينا على زمن خديجة وإن حسن العهد من الإيمان » وهذا الأخير عند البيهقي في الشعب وقال: إنه بهذا السند غريب اهـ.

والعهد ينصرف في اللغة إلى وجوه: أحدها: الحفظ والمراعاة وهو المراد هنا وقول الحاكم: إنه صحيح على شرط الشيخين قد أقره على ذلك الذهبي، وسكت عليه العراقي في إصلاح المستدرك، ويظهر مما تقدم أن قول المصنف فإن كرم العهد من الايمان ليس في شيء من رواياته وإنما هو أخذ بالمعنى، وقوله من الدين أو من الإيمان أي من أموره أو خصاله أو من شعبه.

(فمن الوفاء مراعاة أصدقائه) وأحبابه **(وأقربائه)** بل **(والمتعلقين به)** والمترددين إليه، **(ومراعاتهم أوقع في قلب الصديق من مراعاة الأخ نفسه، فإن فرحه بتعهد من يتعلق به أكثر، إذ لا يدل على قوة الشفقة والحب إلا تعديها من المحبوب إلى كل من**

يميز في القلب عن سائر الكلاب، ومهما انقطع الوفاء بدوام المحبة شمت به الشيطان، فإنه لا يحسد متعاونين على بر كما يحسد متواخيين في الله ومتحابين فيه، فإنه يجهد نفسه لإفساد ما بينهما، قال الله تعالى: ﴿وقل لعبادي يقولُوا التي هي أحسنُ إنَّ الشيطان ينزغ بينهم﴾ [الاسراء: ٥٣] وقال مخبراً عن يوسف: ﴿مِن بعدِ أن نزغَ الشيطان بيني وبين اخوتي﴾ [يوسف: ١٠٠] ويقال: ما تواخى اثنان في الله فتفرق بينهما إلا بذنب يرتكبه أحدهما. وكان بشر يقول: إذا قصر العبد في طاعة الله سلبه الله من يؤنسهُ وذلك لأن الإخوان مسلاة للهموم وعون على الدين. ولذلك قال ابن المبارك: ألذ الأشياء مجالسة الإخوان والانقلاب إلى كفاية، والمودة الدائمة هي التي تكون في الله، وما يكون لغرض

يتعلق به، حتى الكلب الذي على باب داره ينبغي أن يتميز في القلب عن سائر الكلاب، و) هذا هو الغاية القصوى في حسن العهد وقس على ذلك جيرانه وأهل حارته بل أهل قريته. **(ومهما انقطع الوفاء بدوام المحبة شمت بـه الشيطـان)** أي فـرح، **(فـإنـه لا يحسـد على متعاونين على بر)** وخير **(كما يحسد متواخيين في الله)** تعالى **(ومتحابين فيه)** لأجله، **(فإنه)** أي الشيطان **(يجهد نفسه)** أي يتعبها **(لإفساد ما بينهما)**. ولفظ القوت ويقال: ما حسد العدو متعاونين على بر حسده متواخيين في الله عز وجل ومتحابين فيه، فإنه يجهد ويحث قبيله على إفساد ما بينهما، وقد **(قال الله تعالى لعباده ﴿وقل لعبادي يقولوا التي هي أحسن أن الشيطان ينزغ بينهم﴾)** يعني الكلمة الحسنة بعد نزغ الشيطان **(وقال تعالى مخبراً عن يوسف عليه السلام ﴿من بعد أن نزغ الشيطان بيني وبين إخواتي﴾)** هكذا في القوت. **(ويقال: مـا تواخى اثنان في الله)** عز وجل **(ففرق بينهما إلا بذنب يرتكبه أحدهما)** كذا في القوت أي فرقة أحد الأخوين إنما تكون من ذنب فهو عقوبة للمرتكب.

(وكان بشر) بن الحارث الحافي قدس سره **(يقول: إذا قصر العبد في طاعة الله)** تعالى **(سلب الله)** عز وجل **(من يؤنسه)** كذا في القوت، **(وذلك أن الإخوان)** وفي نسخة مجالسة الإخوان **(مسلاة للقلوب)** وفي نسخة للهموم **(وعون على الدين)** والذي في القوت: وكان بعضهم يقول: الإخوان مسلاة للهم ومذهبة للأحزان، **(ولذلك قال ابن المبارك: ألذ الأشياء مجالسة الإخوان والانقلاب إلى كفاية)** كذا في النسخ والذي في القوت، وقيل لسفيان بن حيينة: أي الأشياء ألذ؟ فقال: مجالسة الإخوان والانقلاب إلى كفاية، **(والمودة الدائمة)** في الحياة وبعدها **(هي التي تكون في الله وما يكون لغرض يزول بزوال الغرض)**، فإن من أحب انساناً لشيء كرهه عند انقطاعه. ولفظ القوت: فأدل ما تصح له المحبة في الله عز وجل أن لا يكون أصل ذلك من محبة لأجل معصية ولا على حظ من دنياه ولا لأجل ارتفاقه به اليوم ولا لمنافعه منه ومصالحه، ولا يكون ذلك مكافأة على إحسان أحسن به إليه ولا لنعمة يجزيه عليها لمحبته له، ولا لأجل هوى بينه وبينه فليس هذا طريقاً إلى الله تعالى، فإذا سلم من هذه المعاني

يزول بزوال ذلك الغرض. ومن ثمرات المودة في الله أن لا تكون مع حسد في دين ولا دنيا، وكيف يحسده وكل ما هو لأخيه فإليه ترجع فائدته. وبه وصف الله تعالى المحبين في الله تعالى فقال: ﴿ولا يجدون في صدورهم حاجةً مما أوتُوا ويؤثرون على أنفسهم﴾ [الحشر: ٩] ووجود الحاجة هو الحسد. ومن الوفاء أن لا يتغير حاله في التواضع مع أخيه وإن ارتفع شأنه واتسعت ولايته وعظم جاهه، فالترفع على الإخوان بما يتجدد من

الثلاث فهي إذاً محبة ومؤاخاة في الله عز وجل فإن أحبه لأخلاقه اللازمة فيه ومعانيه الكائنة به لم يخرجه ذلك من الحب لله عز وجل ولا يقع في الأخوة، ولأن هذه سياء ثابتة فيه مثل أن يحبه لحسن خلقه وكثرة عمله وعلمه وحلمه ولحسن عقله ولوجود الانس به، والائتلاف الذي جعله الله عز وجل بينه وبينه فإنما يخرجه عن حقيقة الحب في الله عز وجل أن يحبه داخلاً بينه وبينه وليجة بين الدنيا والآخرة لما يفصل عنه ولم تكن سياء متصلة به مثل الإنعام والإفضال عليه ومثل الارتفاق والاحسان إليه، فهذا الحب لا يمنع القلب من وجده لأنه جُبل على حب من أحسن إليه وليس يأثم ولا يعصي بوجود هذه المحبة لمكان هذه الأسباب المعروفة، كما أنه إذا أساء إليه وجد بغضه له فلا يأثم على هذا البغض ما لم يخرجه ذلك إلى أذى يوجب عليه حكماً إلا أن هذين المعنيين يخرجان عن حقيقة الحب لله عز وجل لأنه لا يكون محباً له مع وجود الاسباب خالصاً لله تعالى من قبل أنها إذا زالت زالت المحبة، وكذلك إن أبغضه لتغير هذه الأسباب من الاساءة إليه بعد أن كان أحبه لله عـز وجل ثم تغير لأن صحة الحب لله تعالى والبغض لا ينقلب بسبب بغض جعل في الطبع، وكل محبة تكون عن عوض فإنه إذا فقد العوض فقدت المحبة.

(**ومن ثمرات المودة في الله**) عز وجل (**أن لا يكون مع حسد**) أي لا يحسده (**في دين ودنيا**) أي عليها جميعاً كما لا يحسد نفسه عليها، (**وكيف يحسد وكل ما هو فيه لأخيه فإليه ترجع فائدته**) وأن يؤثره بالدين والدنيا إذا كان محتاجاً إليها كنفسه، وهذان شرطان في الحب في الله عز وجل. (**وبه**) أي الشرط الأول (**وصف الله المحبين في الله**) عز وجل (**فقال**) يحبون من هاجر إليهم، ثم وصف حقيقة محبتهم إذ كان لا يصف إلا حقاً ولا يمدح إلاّ حقاً فقال: (﴿**ولا يجدون في صدورهم حاجة مما أوتوا**﴾) يعني مما أوتي احبابهم من دين ودنيا ثم قال في الشرط الثاني: (﴿**ويؤثرون على أنفسهم ولو كان بهم خصاصة**﴾) فهذا فصل الخطاب ونعت الأحباب (**ووجود الحاجة**) في هذا الموضع (**الحسد**) كما لا يجدون في صدورهم لأنفسهم حسداً، فهذه حقيقة الوجود. وأما الشرط الثاني الذي هو الإيثار، فإن كان مع احتياج فهو مقام الصديقين أو يساويه وهو من مقام الصادقين أو يواسيه فهو أخلاق المؤمنين، وهذا أقل منازل الآخرة وقد تقدمت الإشارة إليه في سياق المصنف عند ذكر قصة سعد بن الربيع مع عبد الرحمن ابن عوف رضي الله عنهما.

(**ومن الوفاء أن لا يتغير حاله في التواضع**) وفي نسخة: التواصل (**مع أخيه وإن ارتفع**

الأحوال لؤم. قال الشاعر:

إن الكرام إذا ما أيسروا ذكـروا　　　من كان يألفهم في المنزل الخشنِ

وأوصى بعض السلف ابنه فقال: يا بني لا تصحب من الناس إلا من إذا افتقرت إليه قرب منك، وإن استغنيت عنه لم يطمع فيك، وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك، وقال بعض الحكماء: إذا ولي أخوك ولاية فثبت على نصف مودته لك فهو كثير.

وحكى الربيع: أن الشافعي رحمه الله آخى رجلاً ببغداد ثم ان أخاه ولّى السيبين فتغير له عما كان عليه، فكتب إليه الشافعي بهذه الأبيات:

إذهب فودّك من فؤادي طالـقُ　　　أبـداً وليس طلاقُ ذات البيْـنِ

شأنه واتسعت ولايته وعظم جاهه) وكبرت منزلته، **(فالترفع على الاخوان بما يتجدد من الأحوال)** وما ينقلب فيها **(لؤم)** وهو مذموم **(قيل فيه:)**

(إن الكرام إذا ما أيسروا) أي صاروا ذوي يسار أي غنى وفي نسخة أسياداً **(ذكروا من كان يألفهم)** أي يصحبهم ويأنس بهم **(في المنزل الخشن)** كناية عن قلة ذات اليد والضيق وخشونة العيش.

(وأوصى بعض السلف ابنه فقال: يا بني لا تصحب من الناس إلا من إذا افتقرت إليه قرب منك، وإن استغنيت عنه لم يطمع فيك، وإن علت منزلته لم يرتفع عليك) ولفظ القوت: من افتقرت قرب منك، وإن استغنيت لم يطمع فيك، وإن علت مرتبته لم يرتفع عليك، وإن ابتذلت له صانك، وإن احتجت إليه مانك، وإن اجتمعت معه زانك فإن لم تجد هذا فلا تصحبن أحداً.

(وقال بعض الحكماء) ولفظ القوت بعض السلف: **(إذا ولي أخوك ولاية)** عمل من الأعمال **(فثبت على نصف مودته لك فهو كثير)** أي لأن شغله بحمل اعباء ما ولي يمنعه عن تأدية حقوق مودتك، فإذا وجد فيه الثبات على نصف ما كان عليه فلا تعاتبه.

(وحكى الربيع) بن سليمان بـن عبد الجبار المرادي، أبو محمد المصري المؤذن ثقة مات سنة سبعين ومائتين عن ست وتسعين سنة، روى له الاربعة، ولفظ القوت: حدثنا محمد بن القاسم عن الربيع بن سليمان: **(أن الشافعي)** رضي الله عنه **(آخى رجلاً ببغداد ثم أن أخاه هذا ولي السيبين)** بكسر السين المهملة وسكون التحية وفتح الموحدة مثنى السيب وهما الأعلى والأسفل كورة بالعراق، **(فتغير)** للشافعي **(عما كان عليه)** مما كان يعهده منه، **(فكتب إليه الشافعي)** رحمه الله تعالى **(هذه الابيات)** وهي من نظمه:

(اذهب فودّك من ودادي طالـق　　　مني وليس طلاق ذات البيْـــــنِ

فـإن ارعـويـت فـإنها تطليقـةٌ ويـــــدوم ودّك لي على ثنتينِ
وإن امتنعـت شفعتهـا بمثـالها فتكـــون تطليقين في حيضينِ
وإذا الثلاث أتتــك مني بتـــة لم تغـنِ عنـك ولايـــة السيبينِ

واعلم أنه ليس من الوفاء موافقة الأخ فيما يخالف الحق في أمر يتعلق بالدين بل من الوفاء له المخالفة، فقد كان الشافعي رضي الله عنه آخى محمد بن عبد الحكم وكان يقربه ويقبل عليه ويقول: ما يقيمني بمصر غيره؛ فاعتل محمد فعاده الشافعي رحمه الله فقال:

فـإن ارعـويـت فـإنها تطليقـــة ويـــــدوم ودك لي على ثنتينِ
وإن امتنعـــت شفعتهـــا بمثـالها فتكــــون تطليقين في حيضينِ
فـــإذا الثلاث أتتــك مني بتـــة لم تغـن عنـك ولا يـــة السيبين)

هكذا أورده صاحب القوت وزاد بعدها، فذكر هذا الكلام لبعض الفقهاء فاستحسنه وقال: هذا طلاق فقهي إلا انه طلق قبل النكاح اهـ.

قلت: وهذا الاستدراك ليس بشيء وذلك لأن الاجتماع بعد عقد المودة من الجانبين نزل منزلة الدخول بجامع الحقوق بينهما على التشبيه، وهذه القصة أخرجها ابن عساكر من وجه آخر في تاريخه من طريق البيهقي عن الحاكم قال: أخبرني أبو الفضل بن أبي نصر، حدثنا علي بن الحسن بن حبيب الدمشقي قال: سمعت الغاقوسي وكان من أهل القرآن والعلم قال: سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول: سمعت الشافعي يقول: كان لي صديق يقال له حصين وكان يبرني ويصلني فولاه أمير المؤمنين السيبين فكتب إليه:

خـذهـا إليـك فـإن ودّك طـالـق منـي وليـس طـــلاق ذات البين

ثم ساق بقية الأبيات إلا أنه قال: فإن التويت بدل ارعويت وطائعاً بدل بتة وزاد في آخرها البيت الخامس

لم أرض أن أهجـر حصيناً وحـده حتى أســوّد وجــه كـــل حصينِ

(**واعلم أنه ليس من الوفاء موافقته فيما يخالف الحق**) الصريح (**في أمر يتعلق بالدين بل من الوفاء له المخالفة**) فيه، (**فقد كان الشافعي**) رضي الله عنه (**آخى**) أبا عبد الله (**محمد ابن**) عبد الله بن (**عبد الحكم**) بن أعين بن ليث المصري من موالي آل عثمان، فقد تقدمت ترجمته وترجمة أبيه في كتاب العلم وأبوه من كبار أصحاب مالك، (**وكان يقربه ويقبل عليه**) وكان محمد قد لزم الشافعي لأن أباه أوصاه بذلك فأخذ عنه علماً كثيراً وتفقه به وتمذهب بمذهبه، وقد روى عنه النسائي، وأبو حاتم، وأبن خزيمة، وابن صاعد وجماعة. قال النسائي: ثقة. وقال مرة: صدوق لا بأس به، وقال ابن يونس: كان مفتي مصر في أيامه مات سنة ٢٦٨، (**و**) لكثرة بره وإحسانه إلى الشافعي كان (**يقول: ما يقيمني بمصر غيره فاعتل محمد**) مرة حتى أشرف على الهلاك (**فعاده الشافعي**) رحمه الله تعالى (**وقال:**

مَـرِضَ الحبيـبُ فعـدتُـه فمرضـتُ مـن حـذري عليـهِ
وأتـى الحبيـب يعـودني فبرئـت مـن نظـري إليـهِ

وظن الناس لصدق مودتها أنه يفوض أمر حلقته إليه بعد وفاته، فقيل للشافعي في علته التي مات فيها رضي الله عنه: إلى من نجلس بعدك يا أبا عبدالله؟ فاستشرف له محمد بن عبد الحكم وهو عند رأسه ليومىء إليه، فقال الشافعي: سبحان الله أيشك في هذا أبو يعقوب البويطي؟ فانكسر لها محمد ومال أصحابه إلى البويطي مع أن محمداً كان قد حمل عنه مذهبه كله، لكن كان البويطي أفضل وأقرب إلى الزهد والورع. فنصح الشافعي لله وللمسلمين وترك المداهنة ولم يؤثر رضا الخلق على رضا الله تعالى. فلما توفي

(مـرض الحبيـب فعـدتـه فمرضـت مـن حـزني عليـهِ)

فقال محمد في جوابه:

(فـأتـى الحبيـب يعـودني فبرئـت مـن نظـري إليـهِ)

(وظن الناس لصدق مودتها) وأخوّتها **(أنه)** أي الشافعي **(يفوّض أمر حلقته)** بسكون اللام **(بعد وفاته إليه)** أي في جامع عمرو بن العاص، **(فقيل للشافعي)** رحمه الله تعالى **(في علته التي مات فيها)** في سنة أربع: **(إلى من نجلس بعدك يا أبا عبد الله)** وهي كنية الشافعي؟ **(فاستشرف له محمد بن عبد الحكم)** وتطاول **(وهو عند رأسه ليوميء إليه)** أي يشير، **(فقال الشافعي)** رحمه الله تعالى: **(سبحان الله أيشك فيها)** ولفظ القوت في هذا؟ **(أبو يعقوب البويطي)** يوسف بن يحيى القريشي مولاهم المصري الفقيه وبويط كزبير قرية بالصعيد الأوسط وهو أكبر أصحاب الشافعي وقد اختص بصحبته واشتهر بها وحدث عنه وعن عبد الله بن وهب وغيرهما، وعنه الربيع المرادي وإبراهيم الحربي ومحمد بن إسماعيل الترمذي وأبو حاتم وآخرون، وله المختصر المشهور الذي اختصره من كلام الشافعي، وقد قرأه على الشافعي بحضرة الربيع، وكان الشافعي رحمه الله تعالى يعتمد البويطي في الفتيا ويحيل عليه إذا جاءته مسألة. حمل مقيداً في الحديد من مصر إلى بغداد في فتنة خلق القرآن وحبس حتى مات سنة ٢٣١، **(فانكسر لها محمد)** بن عبد الحكم ووجد في نفسه، **(ومال أصحابه إلى البويطي)** فتخرج على يديه أئمة تفرقوا في البلاد ونشروا علم الشافعي في الآفاق **(مع أن محمداً كان قد حمل عنه مذهبه)** وعلمه **(كله)** مع معرفته لمذهب مالك، **(لكن كان البويطي أفضل وأقرب إلى الزهد والورع)** وكان سريع الدمعة غالب أوقاته الذكر ودرس العلم وغالب ليله التهجد والتلاوة. وقال الربيع: كان البويطي أبداً يحرك شفتيه بذكر الله عز وجل، وما أبصرت أحداً أسرع لحجة في كتاب الله من البويطي، **(فنصح الشافعي)** رحمه الله تعالى **(لله)** عز وجل **(وللمسلمين وترك المداهنة)** أي حمله نصحه للدين والنصيحة للمسلمين ولم يداهن في ذلك، **(ولم يؤثر رضا الخلق على رضا**

انقلب محمد بن عبد الحكم عن مذهبه ورجع إلى مذهب أبيه ودرس كتب مالك رحمه الله، وهو من كبار أصحاب مالك رحمه الله. وآثر البويطي الزهد والخمول ولم يعجبه الجمع والجلوس في الحلقة واشتغل بالعبادة وصنف «كتاب الأم» الذي ينسب الآن إلى الربيع بن سليمان ويعرف به، وإنما صنفه البويطي ولكن لم يذكر نفسه فيه ولم ينسبه إلى نفسه، فزاد الربيع فيه وتصرف وأظهره. والمقصود أن الوفاء بالمحبة من تمامها النصح لله. قال الأحنف: الإخاء جوهرة رقيقة إن لم تحرسها كانت معرضة للآفات فاحرسها بالكظم حتى تعتذر إلى من ظلمك وبالرضا حتى لا تستكثر من نفسك الفضل ولا من

الله تعالى) بأن وجه الأمر إلى البويطي وآثره لأنه كان أولى، **(فلما توفي)** الشافعي **(انقلب محمد ابن عبد الحكم من مذهبه ورجع إلى مذهب أبيه ودرس كتب مالك)** رضي الله عنه، **(وهو من كبار أصحاب مالك)** ولفظ القوت: وروي كتب أبيه عن مالك وتفقه فيها فهو اليوم من كبار أصحاب مالك، وقرأت في طبقات القطب الخيضري ما لفظه: وروى الحاكم عن إمام الائمة ابن خزيمة قال: كان ابن عبد الحكم اعلم من رأيت بمذهب مالك، فوقعت بينه وبين البويطي وحشة عند موت الشافعي فحدثني أبو صنبر السكري قال: تنازع ابن عبد الحكم والبويطي مجلس الشافعي فقال البويطي: أنا أحق به منك، وقال الآخر كذلك فجاء الحميد وكان تلك الايام بمصر، فقال قال الشافعي: ليس أحد أحق بمجلسي من البويطي، وليس أحد من أصحابي اعلم منه. فقال له ابن عبد الحكم: كذبت. فقال له: كذبت أنت وأبوك وأمك، وغضب ابن عبد الحكم وجلس البويطي في مجلس الشافعي، وجلس ابن عبد الحكم في الطاق الثالث.

(وآثر البويطي الزهد والخمول) وترك العلائق **(ولم يعجبه الجمع والجلوس في الحلقة واشتغل بالعبادة)** ليلاً ونهاراً **(وصنف «كتاب الأم» الذي ينسب الآن إلى الربيع بن سليمان)** المرادي ويعرف به، **(وإنما صنفه البويطي ولكن لم يذكر نفسه فيه ولم ينسبه إلى نفسه)** هضماً لها، **(فزاد الربيع فيه وتصرف وأظهره للناس)** فهذا هو الأم المشهور وتلقته الأمة بالقبول والمسند المنسوب إلى الشافعي هو عبارة عن الأحاديث التي وقعت في مسموع الأصم على الربيع من كتاب الأم والمبسوط التقطها بعض النيسابوريين، وهو أبو عمر وحمد بن جعفر بن مطر من الأبواب فسمى ذلك مسند الشافعي، قاله الحافظ ابن حجر رحمه الله تعالى.

(والمقصود أن الوفاء بالمحبة من تمامها النصح لله) عز وجل ولرسوله وللمسلمين. **(قال الأحنف)** بن قيس رضي الله عنه: **(الإخاء جوهرة رفيعة)** وفي بعض النسخ: رقيقة **(إن لم تحرسها)** وتوق عليها **(كانت معرضة للآفات فاحرسها بالكظم)** ولفظ القوت فارض بالتذلل له حتى تصل إلى قربه بالكظم، **(حتى تعتذر إلى من ظلمك والرضا حتى لا تستكثر من نفسك الفضل ولا من أخيك التقصير)**، ويقال: من لم يظلم نفسه للناس ويتظالم لهم ويتغافل

أخيك التقصير. ومن آثار الصدق والاخلاص وتمام الوفاء أن تكون شديد الجزع من المفارقة، نفور الطبع عن أسبابها كما قيل:

وجدتُ مصيبات الزمان جميعها … سوى فرقة الأحباب هينة الخطبِ

وأنشد ابن عيينة هذا البيت وقال: لقد عهدت أقواماً فارقتهم منذ ثلاثين سنة ما يخيل إلي أن حسرتهم ذهبت من قلبي. ومن الوفاء أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه لا سيما من يظهر أوّلاً أنه محب لصديقه ـ كيلا يتهم ـ ثم يلقي الكلام عرضاً وينقل عن الصديق ما يوغر القلب، فذلك من دقائق الحيل في التضريب ومن لم يحترز منه لم تدم مودته أصلاً، قال واحد لحكيم: قد جئت خاطباً لمودتك، قال: إن جعلت مهرها ثلاثاً فعلت، قال: وما هي؟ قال: لا تسمع علي بلاغة ولا تخالفني في أمر ولا توطئني عشوة. ومن الوفاء أن لا يصادق عدوّ صديقه. قال الشافعي رحمه الله: إذا أطـاع

عنهم لم يسلم منهم، **(ومن آثار الصدق)** في المودّة **(والإخلاص)** في المحبة **(وتمام الوفاء أن يكون شديد الجزع من المفارقة)** أي مفارقة الأحباب **(لفتور الطبع من أسبابها)** التي تلتجيء إليه **(كما قيل)**:

(وجدت مصيبات الزمان جميعها … سوى فرقة الأحباب هينة الخطبِ)

أي أن المصائب كلها خطبها هين إلا مصيبة الفراق فإنها شديدة.

(وأنشد) سفيان **(بن عيينة)** رحمه الله تعالى **(هذا البيت وقال: لقد عهدت أقواماً فارقتهم منذ ثلاثين سنة ما يخيل لي أن حسرتهم ذهبت من قلبي)** كذا في القوت وزاد. وقال بعضهم: ما هدني شيء ما هدني موت الأقران، ويقال: إذا مات صديق الرجل فقد عضو من أعضائه.

(ومن الوفاء أن لا يسمع بلاغات الناس على صديقه) من كلام يغيره عنه **(ولا سيما من يظهر أوّلاً أنه محب لصديقه كيلا يتهم)** في صداقته، **(ثم يلقي الكلام عرضاً وينقل من الصديق ما يوغر القلب)** ويهيج الغارة، **(فذلك من دقائق الحيل في التضريب)** والإفساد، **(ومن لا يحترز منه لم تدم مودته أصلاً. قال رجل لحكيم: قد جئت خاطباً لمودتك)** ولفظ القوت: وروينا أن حكيماً جاء إلى حكيم فقال: جئتك خاطباً إليك مودتك. **(قال: إن جعلت مهرها ثلاثاً فعلت)** فقال: ما هن؟ قال: **(لا تسمع علي بلاغاً ولا تخالفني في أمر ولا تواطئني عشوة)** ولفظ القوت قال: لا تخالفني في أمر ولا تقبل علي بلاغة ولا تعطني في رشوة فقال: قد فعلت. قال: قد آخيتك.

(ومن الوفاء أن لا يصادق عدوّ صديقه) أي لا يتخذ عدو صديقه محباً **(قال الشافعي)**

صديقك عدوّك فقد اشتركا في عدواتك.

الحق الثامن: التخفيف وترك التكلف والتكليف:

وذلك بأن لا يكلف أخاه ما يشق عليه بل يروح سره من مهماته وحاجاته ويرفهه عن أن يحمله شيئاً من أعبائه فلا يستمد منه من جاه ومال ولا يكلفه التواضع له والتفقد لأحواله والقيام بحقوقه، بل لا يقصد بمحبته إلا الله تعالى تبركاً بدعائه واستئناساً بلقائه واستعانة به على دينه وتقرباً إلى الله تعالى بالقيام بحقوقه وتحمل مؤنته. قال بعضهم: من اقتضى من إخوانه ما لا يقتضونه منه فقد ظلمهم، ومن اقتضى منهم مثل ما يقتضونه فقد أتعبهم، ومن لم يقتض فهو المتفضل عليهم. وقال بعض الحكماء: من جعل نفسه عند الإخوان فوق قدره أثم وأثموا، ومن جعل نفسه في قدره تعب وأتعبهم، ومن جعلها دون قدره سلم وسلموا وتمام التخفيف بطي بساط التكليف حتى لا يستحي منه فيما لا يستحي

رحمه الله تعالى: (**إذا أطاع صديقك عدوك فقد اشتركا في العداوة**) والذي نقله أبو نعيم والبيهقي أنه من علامات الصديق أن يكون لصديق صديقه صديقاً.

(**الحق الثامن: التخفيف**) على الأخ (**وترك التكلف والتكليف**) له ومعه وأصل التكلف أن تحمل المرء على أن يكلف بالأمر كلفه بالأشياء التي يدعوه طبعه قاله الحراني وقال الراغب: هو اسم لما يفعله الإنسان بمشقة أو بتصنع أو بتشبع والتكليف الزام ما فيه كلفة.

(**وذلك أن لا يكلف أخاه ما يشق عليه**) ويتعب فيه (**بل يروح سره**) أي باطنه (**عن مهماته وحاجاته ويرفهه أن يحمله شيئاً من أعبائه**) أي أثقاله (**ولا يستمد منه من جاه ومال**) وغيرهما (**ولا يكلفه التواضع له**) عند لقائه في المجلس (**و**) لا (**التفقد والقيام بحقوقه، بل لا يقصد بمحبته**) ومعرفته (**إلا الله**) عز وجل (**تبركاً بدعائه**) الصالح (**واستئناساً للقائه**) واسترواحاً بمشاهدته (**واستعانة به على دينه وتقرباً إلى الله تعالى بالقيام بحقوقه**) لا لغرض عاجل، (**والتحمل بمؤنته**) من أمور الدنيا. (**وقال بعضهم: من اقتضى من إخوانه ما لا يقتضونه منه فقد ظلمهم، ومن اقتضى منهم**) مثل (**ما يقتضونه منه**) وفي نسخة مثل ما يفعل معهم (**فقد أتعبهم**) وفي نسخة: فقد أنصفهم، (**ومن لم يقتض**) منهم (**فهو المتفضل عليهم**) ولفظ القوت: ومن لم يقتضهم فقد تفضل عليهم وبمعناه. (**قال بعض الحكماء: من جعل نفسه عند الإخوان فوق قدره أثم وأثموا، ومن جعل نفسه**) في قدره تعب وأتعبهم، (**ومن جعلها عندهم دون قدره سلم وسلموا**) كذا في القوت وزاد، فلذلك عزز الناس الأخوة في الله عز وجل قديماً لأن هذا حقيقتها، فروي في الاخبار: اثنان عزيزان ولا يزيدان إلاّ عزة درهم حلال وأخ تسكن، إليه، وقيل: تأنس به. وقال يحيى بن معاذ: ثلاثة عزيزة

من نفسه. وقال الجنيد: ما تواخى اثنان في الله فاستوحش أحدهما من صاحبه أو احتشم إلا لعلة في أحدهما. وقال علي عليه السلام: شر الأصدقاء من تكلف لك ومن أحوجك إلى مداراة وألجأك إلى اعتذار. وقال الفضيل: إنما تقاطع الناس بالتكلف يزور أحدهم أخاه فيتكلف له فيقطعه ذلك عنه. وقالت عائشة رضي الله عنها: المؤمن أخو المؤمن لا

في وقتنا هذا ذكر منها حسن الإخاء مع الوفاء، **(وتمام التخفيف بطي بساط التكليف حتى لا يستحي منه فيما لا يستحي من نفسه)** وفي ذلك يقول الشاعر:

إنما مجلس البساط بساط ... فإذا ما انطوى طوينا بساطه

(وقال) أبو القاسم **(الجنيد)** قدس سره: **(ما تواخى اثنان في الله)** عز وجل **(فاستوحش أحدهما من صاحبه)** أي وجد منه وحشة في نفسه **(أو احتشم إلا لعلة في أحدهما)**، ومثله قول بشر الحافي وقد تقدم. وفي القوت: وقد كان الإخوان يتسابقون على العلوم وعلى الأعمال وعلى التلاوة والأذكار، وبهذا المعاني تحسن الصحبة وتحق المحبة وكانوا يجدون من المزيد من ذلك والنفع به في العاجل والآجل ما لا يجدونه في التخلي، والانفراد من تحسين الأخلاق وتنقيح العقول ومذاكرة العلوم، وهذا لا يصح إلا لأهله وهم أهل سلامة الصدور والرضا بالميسور مع وجود الرحمة وفقد الحسد وسقوط التكليف ودوام التآلف إذا عدمت هذه الخصال ففي وجود أضدادها وقوع المباينة.

(و) قد **(قال علي رضي الله عنه: شر الأصدقاء من تكلف لك)** وفي القوت من تكلف له، **(ومن أحوجك إلى مداراته، وألجأك إلى الاعتذار)** ولفظ القوت وقال أيضاً: شر الاصدقاء من أحوجك الخ. فهما قولان له جمع بينهما المصنف، وفي تاريخ قزوين للرافعي قال إبراهيم بن حمير القزويني: بئس الصديق يحتاج إلى المداراة، أو يلجئك إلى الاعتذار، أو يقول لك أذكرني في دعائك وفي القوت قال يونس عليه السلام، لما زاره اخوانه فقدم إليهم خبز شعير وجزلهم من بقل كان زرعه: لولا أن الله سبحانه لعن المتكلفين لتكلفت لكم.

(وقال الفضيل) بن عياض رحمه الله تعالى: **(إنما تقاطع الناس بالتكليف يزور أحدهم أخاه فيتكلف له فيقطعه ذلك عنه)** أخرجه أبو نعيم في الحلية وابن أبي الدنيا في كتاب إقراء الضيف، ولفظ القوت: فيتكلف له ما لا يفعله كل واحد منها في منزلة فيحشمه ذلك من الرجوع إليه.

(وقالت عائشة رضي الله عنها المؤمن أخو المؤمن لا يغشه ولا يحتشمه) كذا في القوت، وفي المرفوع من حديث أبي هريرة عند الترمذي «من غشنا ليس منا» وعند ابن النجار من حديث جابر «المؤمن أخو المؤمن لا يدع نصيحته على كل حال» وقال صاحب القوت: روينا في الانبساط إلى الاخوان ما استطرفته ولو أنه جاء عن إمام ما ذكرته، حدثنا الحرث بن محمد، عن إبراهيم بن سعيد الجوهري قال: أهدي لهشيم قرد كثير الثمن فقال: أذهب بها إلى سعيد الجوهري فقل له:

يغشه ولا يحتشمه. وقال الجنيد: صحبت أربع طبقات من هذه الطائفة ـ كل طبقة ثلاثون رجلاً ـ حارثاً المحاسبي وطبقته، وحسناً المسوحي وطبقته، وسرياً السقطي وطبقته، وابن الكريبي وطبقته، فما تواخى اثنان في الله واحتشم أحدهما من صاحبه أو استوحش إلا لعلة في أحدهما. وقيل لبعضهم: من نصحب؟ قال: من يرفع عنك ثقل التكلف وتسقط بينك وبينه مؤنة التحفظ. وكان جعفر بن محمد الصادق رضي الله عنهما يقول: أثقل إخواني عليّ من يتكلف لي وأتحفظ منه، وأخفهم على قلبي من أكون معه كما أكون وحدي. وقال بعض الصوفية: لا تعاشر من الناس إلا من لا تزيد عنده ببر ولا تنقص عنده بإثم يكون ذلك وعليك وأنت عنده سواء، وإنما قال هذا لأن به يتخلص عن التكلف والتحفظ. وإلاَّ فالطبع يحمله على أن يتحفظ منه إذا علم أن ذلك ينقصه عنده. وقال بعضهم: كن مع أبناء الدنيا بالأدب ومع أبناء الآخرة بالعلم ومع العارفين

هذه قرد بعثها هشيم اشتراها له، قال: فذهب بها إليه فاشتراها ثم بعث بها إلى هشيم فصارت له ودراهمها.

(**وقال**) أبو القاسم (**الجنيد**) قدس سره: (**صحبت أربع طبقات من هذه الطائفة**) يعني الصوفية (**كل طبقة ثلاثون رجلاً: الحرث**) بن أسد (**المحاسبي وطبقته**) أي أقرانه، (**وحسن المسوحي وطبقته**) له ذكر في الرسالة، (**و**) أبو الحسن (**سري السقطي وطبقته**) وهو خال الجنيد، (**وابن الكريبي وطبقته**) له ذكر في الرسالة وترجمه الخطيب في التاريخ (**فما تواخى اثنان في الله فاحتشم أحدهما من صاحبه أو استوحش إلا لعلة في أحدهما**) وهذا القول قدم مختصراً قريباً، وأورده صاحب القوت (**وقيل لبعضهم: من تصحب**) من الناس؟ (**قال: من يرفع عنك ثقل التكلف ويسقط بينك وبينه مؤنة التحفظ**) أي التحرز كذا في القوت. (**و**) قد (**كان جعفر بن محمد**) بن علي بن الحسين رضي الله عنهم (**يقول أثقل إخواني من يتكلف لي وأتحفظ منه، واخفهم على قلبي من أكون معه كما أكون وحدي**) كذا في القوت قال: ويريدون بهذا كله من لم يكن على هذه الأوصاف دخل عليه التصنع والتزين فأخرجاه إلى الرياء والتكلف فذهب بركة الصحبة وبطلت منفعة الأخوة. (**وقال بعض الصوفية: لا تعاشر من الناس إلا من لا تزيد عنده ببر ولا تنقص عنده بإثم يكون لك وعليك وأنت الحالين سواء**) كذا في القوت، (**وإنما قال هذا لأن به يتخلص عن التكلف والتحفظ وإلا فالطبع يحمله على أن يتحفظ منه إذا علم أن ذلك ينقصه عنده، وقال بعضهم: كن مع أبناء الدنيا بالأدب**) لأنهم أهل الظاهر فيعاشرون بالأدب الظاهر، (**ومع أبناء الآخرة بالعلم**) المراد به معرفة الفقه الباطن ومن جملته حفظ الخواطر الردية، (**ومع العارفين بالله**) عز وجل (**كيف شئت**) كذا في القوت (**وقال آخر: لا تصحب إلا من**

كيف شئت! وقال آخر: لا تصحب إلا من يتوب عنك إذا أذنبت ويعتذر إليك إذا أسأت ويحمل عنك مؤنة نفسك ويكفيك مؤنة نفسه. وقائل هذا قد ضيق طريق الأخوة على الناس وليس الأمر كذلك، بل ينبغي أن يؤاخي كل متدين عاقل ويعزم على أن يقوم بهذه الشرائط ولا يكلف غيره هذه الشروط حتى تكثر إخوانه، إذ به يكون مؤاخياً في الله وإلا كانت مؤاخاته لحظوظ نفسه فقط. ولذلك قال رجل للجنيد: قد عز الإخوان في هذا الزمان أين أخ لي في الله؟ فأعرض الجنيد حتى أعاده ثلاثاً، فلما أكثر، قال له الجنيد: إن أردت أخاً يكفيك مؤنتك ويتحمل أذاك فهذا لعمري قليل، وإن أردت أخا في الله تحمل مؤنته وتصبر على أذاه فعندي جماعة أعرفهم لك. فسكت الرجل.

واعلم أن الناس ثلاثة: رجل تنتفع بصحبته، ورجل تقدر على أن تنفعه ولا تتضرر به ولكن لا تنتفع به، ورجل لا تقدر أيضاً على أن تنفعه وتتضرر به وهو الأحمق أو السيء الخلق فهذا الثالث ينبغي أن تتجنبه، فأما الثاني فلا تجتنبه لأنك تنتفع في الآخرة

يتوب عنك إذا أذنبت ويعتذر لك) وفي نسخة إليك **(إذا أسأت ويحمل عليك مؤنة نفسه ويكفيك مؤنة نفسك)** كذا في القوت قال: وهذا من أعز الأوصاف في هذا الوقت، وحاول المصنف الرد عليه فقال: **(وقائل هذا قد ضيق طريق الآخرة على الناس وليس الأمر كذلك، بل ينبغي أن يؤاخي)** الإنسان **(كل متدين عاقل ويعزم على أن يقوم بهذه الشروط ولا يكلف غيره هذه الشروط حتى تكثر إخوانه)** في الله تعالى **(إذ به يكون مؤاخياً في الله)** عز وجل وإلا كانت مؤاخاته لحظوظ نفسه فقط، **(وكذلك قال رجل للجنيد)** ولفظ القوت كما قاله بعض الناس: **(قد عز الإخوان في هذا الزمان أين أخ لي في الله؟ فاعرض الجنيد حتى أعاده ثلاثاً)** ولفظ القوت: قد عز في هذا الوقت أخ في الله قال: فسكت الجنيد عنه فأعاد ذلك فتغافل عنه، **(فلما أكثر قال له)** الجنيد: **(إن أردت أخاً)** في الله تعالى **(يكفيك مؤنتك ويتحمل أذاك فهو)** ولفظ القوت فهذا **(لعمري قليل، وإن أردت أخاً في الله)** تعالى **(تحمل)** أنت مؤنته وتصبر على أذاه **(فعندي جماعة أعرفهم لك)** وفي بعض نسخ القوت: أدلك عليهم إن أحببت قال: **(فسكت الرجل)** كذا في القوت. قال: وهذا لعمري يكون محباً لنفسه إذا اقتضى من أخيه هذا لا محباً في الله عز وجل، وقد قيل: ليس الإخاء في الله كف الأذى هذا واجب، وإنما الإخاء الصبر على الأذى.

(وأعلم أن الناس ثلاثة: رجل تنتفع بصحبته، ورجل تقدر على أن تنفعه ولا تتضرر به ولكن لا تنتفع به، ورجل لا تقدر على أن تنفعه وتتضرر به وهو الأحمق) أي الناقص العقل **(والسيء الخلق، فهذا الثالث ينبغي أن يجتنب)** اصطحابه وقد تقدم ما يتعلق به،

بشفاعته وبدعائه وبثوابك على القيام به ، وقد أوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام إن أطعتني فما أكثر إخوانك أي وإن واسيتهم واحتملت منهم ولم تحسدهم. وقال قال بعضهم: صحبت الناس خمسين سنة فما وقع بيني وبينهم خلاف فإني كنت معهم على نفسي ومن كانت هذه شيمته كثر اخوانه.

ومن التخفيف وترك التكلف أن لا يعترض في نوافل العبادات. كان طائفة من الصوفية يصطحبون على شرط المساواة بين أربع معان. إن أكل أحدهم النهار كله لم يقل له صاحبه صم ، وإن صام الدهر كله لم يقل له أفطر . وإن نام الليل كله لم يقل له قم ، وإن صلى الليل كله لم يقل له نم ، وتستوي حالاته عنده بلا مزيد ولا نقصان لأن ذلك إن تفاوت حرّك الطبع إلى الرياء والتحفظ لا محالة . وقد قيل : من سقطت كلفته دامت

(**فأما الثاني**) الذي لا تتضرر به ولا تنتفع (**فلا يجتنب بل ينتفع في الآخرة بشفاعته و**) في الدنيا (**بدعائه وبثوابك على القيام به**) ومن ذلك قال بشر الحافي لا تخالط من الناس إلا حسن الخلق فإنه لا يأتي إلا بخير ولا تخالط سيء الخلق فإنه لا يأتي إلا بشر ، (**وقد أوحى الله**) عز وجل (**إلى موسى عليه السلام أن أطعتني فما أكثر اخوانك أي أن واسيتهم**) بالفضل (**واحتملت منهم**) الإساءة (**ولم تحسدهم**) لا في دين ولا في دنيا . ولفظ القوت وفي أخبار موسى عليه السلام فيما أوحى الله عز وجل إليه: إن أطعتني فأكثر إخوانك من المؤمنين. المعنى: إن واسيت الناس وأشفقت عليهم وسلم قلبك لهم ولم تحسدهم كثر إخوانك. (**وقال بعضهم: صحبت الناس خمسين سنة فما وقع بيني وبينهم خلاف**) أي مخالفة فيما يقتضي حقوق الصحبة (**لأني كنت معهم**) حاكماً (**على نفسي**) كذا في القوت، (**ومن كانت هذه سمته**) أي علامته ووصفه (**كثر إخوانه**) لا محالة ودامت ألفتهم.

(**ومن**) جلة (**التخفيف وترك التكليف أن لا تعترضه في مداخل العبارات**) الظاهرة (**لأن طائفة من الصوفية يصبحون على شروط المواساة وهي أربعة معان**) ولفظ القوت: وكانت هذه الطائفة من الصوفية لا يصطحبون إلا على استواء أربعة معان لا يترجح بعضها على بعض ولا يكون فيها اعتراض من بعض. (**إن أكل صاحبه**) ولفظ القوت أحدهم النهار كله (**لم يقل له صاحبه صم، وإن صام الدهر كله لم يقل له أفطر، وإن نام الليل كله لم يقل له قم، وإن صلى الليل كله لم يقل له نم وتستوي حالاته**) وفي نسخة الحالات (**عنده لا مزيد**) لأجل صيامه وقيامه، (**ولا نقصان**) لأجل إفطاره ونومه فإذا كان عنده يزيد بالعمل وينقص بترك العمل فالفرقة أسلم للدين وأبعد من الرياء، (**لأن ذلك إن تفاوت حرك الطبع إلى الرياء والتحفظ لا محالة**) من قبل أن النفس مجبولة على حب المدح وكراهة الذم ومبتلاة بأن ترتب حالها التي عرفت فيه وأن تظهر أحسن ما يحسن عند الناس منها فإذا صحب من يعمل معه هذا فليس

إلفته، ومن خفت مؤونته دامت مودته. وقال بعض الصحابة: إن الله لعن المتكلفين. وقال ﷺ: «أنا والاتقياء من أمتي برآء من التكلف» وقال بعضهم: إذا عمل الرجل في بيت أخيه أربع خصال فقد تم أنسه به إذا أكل عنده، ودخل الخلاء، وصلى، ونام. فذكر ذلك لبعض المشايخ فقال: بقيت خامسة وهو أن يحضر مع الأهل في بيت أخيه ويجامعها، لأن البيت يتخذ للاستخفاء في هذه الأمور الخمس، وإلاَّ فالمساجد أروح

ذلك بطريق من الصادقين ولا بغية المخلصين، فمجانبة هؤلاء الناس أصلح للقلب وأخلص للعمل، وفي معاشرتهم وصحبة أمثالهم فساد القلوب ونقصان الحال لأن هذه أسباب الرياء وفي الرياء حبط الأعمال وخسر رأس المال، والسقوط من عين ذي الجلال نعوذ بالله سبحانه من ذلك.

(وقد قيل: من سقطت كلفته دامت) صحبته و**(ألفته، ومن خفت مؤنته دامت مودته)** كذا في القوت إلا أنه قال: ومن قلت بدل من خفت، **(وقال بعض الصحابة: إن الله)** عز وجل **(لعن المتكلفين)** هو من قول سلمان رضي الله عنه قال لمن استضاف عنده: لولا إن نهينا عن التكلف لكم، وقد روي ذلك مرفوعاً كما عند أحمد والطبراني وأبي نعيم في الحلية، ولكن الصحيح أنه موقوف قاله الحافظ ابن حجر، وقد تقدم هذا من قول يونس عليه السلام لما زاره إخوانه، وقدم إليهم خبز شعير وجزلهم بقلاً كان زرعه وقال: لولا أن الله تعالى لعن المتكلفين لتكلفت لكم.

(وقال ﷺ: «أنا والأتقياء من أمتي برآء من التكلف») وفي نسخة أبرآء جمع بريء كنصيب وأنصباء وكريم وكرماء هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه الدارقطني في الإفراد من حديث الزبير بن العوام: «إلا أني بريء من التكلف وصالحو أمتي» وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: ونقل الحافظ السخاوي عن النووي أنه قال: ليس بثابت يعني بلفظ المصنف ويروي من قول عمر رضي الله عنه: «نهينا عن التكلف» أخرجه البخاري من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه.

(وقال بعضهم: إذا عمل الرجل في بيت أخيه أربع خصال فقد تم أنسه به. إذا أكل عنده، ودخل الخلاء، ونام، وصلى) ووقع هذا في نسخة العراقي مرفوعاً إلى النبي ﷺ فقال: لم أجد له أصلاً وأنت خبير بأنه من قول بعض الصوفية، وهكذا هو في القوت أيضاً فتنبه لذلك. **(فذكر ذلك لبعض المشايخ)** ولفظ القوت فذكرت هذه الحكاية لبعض أشياخنا **(فقال)**: صدق **(بقيت)** خصلة **(خامسة)** قلت: ما هي؟ قال: وجامع، فإذا فعل هذا فقد تم أنسه به، **(وهو أن يحضر مع الأهل في بيت أخيه ويجامعها لأن البيت يتخذ للاستخفاء في هذه الأمور الخمسة)** ولفظ القوت: إن هذه الخمس لأجلها تتخذ البيوت ويقع الاستخفاء لما قبلها من التبذل وكشف العورة، **(وإلا فالمساجد أروح لقلوب المتعبدين)** ولفظ القوت: ولولاها كانت بيوت الله أروح وأطيب، ففي الأنس بالأخ وارتفاع الحشمة من هذه الخمس مثال حال الانس

لقلوب المتعبدين، فإذا فعل هذه الخمس فقد تم الإخاء وارتفعت الحشمة وتأكد الانبساط. وقول العرب في تسليمهم يشير إلى ذلك، إذ يقول أحدهم لصاحبه: مرحباً وأهلاً وسهلاً، أي لك عندنا مرحب وهو السعة في القلب والمكان، ولك عندنا أهل تأنس بهم بلا وحشة لك منا، ولك عندنا سهولة في ذلك كله، أي لا يشتد علينا شيء مما تريد. ولا يتم التخفيف وترك التكلف إلا بأن يرى نفسه دون إخوانه ويحسن الظن بهم ويسيء الظن بنفسه فإذا رآهم خيراً من نفسه، فعند ذلك يكون هو خيراً منهم، وقال أبو معاوية الأسود: إخواني كلهم خير مني، قيل: وكيف ذلك؟ قال: كلهم يرى لي الفضل عليه ومن فضلني على نفسه فهو خير مني، وقد قال ﷺ: «المرء على دين خليله ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له» فهذه أقل الدرجات وهو

بالوحدة بالنفس من غير عيب من عائب ولا ضد، لكن من إتفاق جنس وهذا لعمري نهاية الانس، (**فإذا فعل هذه الخمسة فقد تم الإخاء وارتفعت الحشمة وتأكد الإنبساط، وقول العرب في تسليمهم يشير إلى ذلك**) ولفظ القوت: وأما الخامسة وهو قول شيخنا وجامع فعله ذلك يصلح أن يستدل له بقول العرب في تسليمهم وترحيبهم (**إذ يقولون مرحباً وأهلاً وسهلاً أي لك عندنا مرحب وهو السعة في القلب والمكان**) فهو مصدر ميمي بمعنى الرحب، (**ولك عندنا أهل تأنس بهم بلا وحشة منا، ولك عندنا سهولة في ذلك كله أي**) يسهل و(**لا يشتد علينا شيء مما تريد**) فهو سهولة اللقاء وسهولة في الأخلاق من الإلتقاء، (**ولا يتم التخفيف وترك التكلف إلا بأن يرى نفسه دون إخوانه**) في القدر والمقام (**ويحسن الظن بهم**) في كل حال (**ويسيء بنفسه**) ويتهمها (**فإذا رآهم خيراً من نفسه فعند ذلك يكون خيراً منهم**) ومن هنا قولهم: سيد القوم خادمهم فلا تتم السيادة إلاّ بإطراح النفس وترك الترفع على (**الإخوان. قال أبو معاوية الأسود**) هو من رجال الحلية. قال أبو نعيم في ترجمته: حدثنا أبو محمد بن حيان، ثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، ثنا محمد بن إسحاق، ثنا أحمد بن أبي الحواري قال: سمعت أحمد بن وديع يقول: سمعت أبا معاوية الأسود يقول: (**إخواني كلهم خير مني. قيل**) له: (**وكيف**) ذاك يـا أبا معاوية؟ (**قال: كلهم يرى لي الفضل عليه ومن فضلني على نفسه فهو خير مني، وقد قال ﷺ: «المرء على دين خليله ولا خير في صحبة من لا يرى لك مثل ما ترى له»**) قال العراقي: تقدم الشطر الأول منه في الباب قبله، وأما الشطر الثاني فرواه ابن عدي في الكامل من حديث أنس بسند ضعيف اهـ.

قلت: أما الشطر الأول الذي مضى هو: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل» وتقدم الكلام عليه، وأما الشطر الثاني فقد رواه أيضاً العسكري في الأمثال من طريق سليمان بن عمرو النخعي، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن أنس مرفوعاً ولفظه: «المرء على دين خليله ولا خير في صحبة من لا يرى لك من الخير مثل الذي ترى له». وروي أيضاً من حديث ليث عن

النظر بعين المساواة والكمال في رؤية الفضل للأخ. ولذلك قال سفيان: إذا قيل لك يا شر الناس فغضبت فأنت شر الناس أي ينبغي أن تكون معتقداً ذلك في نفسك أبداً. وسيأتي وجه ذلك في كتاب الكبر والعجب. وقد قيل في معنى التواضع ورؤية الفضل للإخوان أبيات:

تذلّل لمن أن تذللت له ... يرى ذاك للفضل لا للبَلَهْ

وجانب صداقة من لا يزال ... على الأصدقاء يرى الفضل لَهْ

(وقال آخر):

كم صديق عرفته بصديق ... صار أحظى من الصديق العتيق

مجاهد قال: كانوا يقولون لا خير لك في صحبة لا يرى لك من الحق مثل ما ترى له. ولأبي نعيم في الحلية عن سهل بن سعد رفعه: «لا تصحبن أحداً لا يرى لك من الفضل كما ترى له» ورواه ابن حبان في روضة العقلاء لكن بلفظ مجاهد، وشاهده ما ثبت في الأثر بأن يحب لأخيه ما يحبه لنفسه، وقال الشاعر:

إن الكريم الذي تبقى مودته ... يرى لك الفضل إن صافى وإن صرما

ليس الكريم الذي إن زل صاحبه ... أفشى وقال عليه كل ما كتما

وأنشد العسكري لأبي العباس المدغول:

إذا كنت تأتي المرء تعرف حقه ... ويجهل منك الحق فالصرم أوسعُ

ففي الناس أبدال وفي الأرض مذهب ... وفي الناس عمن لا يؤاتيك مقنعُ

وإن امرأ يرضى الهوان لنفسه ... حقيق بجدع الأنف والجدع أشنعُ

(فهذه أقل الدرجات وهو النظر بعين المساواة والكمال في رؤية الفضل للأخ) وهو مقام عامة المؤمنين وفوقه مقام أفضل منه، وهو أن لا يرى لنفسه فضلاً أصلاً وهو مقام الصادقين، **(ولذلك قال سفيان)** الثوري رحمه الله تعالى: **(إذا قيل لك ياشر الناس فغضبت)** لذلك **(فانت شر الناس)** كذا في القوت إذ فيه رؤية الخيرية في نفسه واتباع هوى الشيطان في التغضب. **(أي ينبغي أن تكون معتقداً في نفسك ذلك أبداً، وسيأتي وجه ذلك في كتاب الكبر والعجب)** في ربع المهلكات إن شاء الله تعالى، **(وقد قيل في معنى التواضع ورؤية الفضل للإخوان:**

تذلل لمن أن تذللت له ... يرى ذاك للفضل لا للبله

وجانب صداقة من لا يزال ... على الأصدقاء الفضل له)

هكذا أورده صاحب القوت، وصاحب العوارف لمحمد بن جامع الفقيه.

(وقال آخر) من الأدباء:

(كم صديق عرفته بصديق ... صار أحظى من الصديق العتيق

ورفيــق رأيتــه في طــريــق صار عندي هو الصديق الحقيقي

ومهما رأى الفضل لنفسه فقد احتقر أخاه وهذا في عموم المسلمين مذموم. وقال ﷺ: « بحسب المؤمن من الشر أن يحقر أخاه المسلم » ومن تتمة الانبساط وترك التكلف أن يشاور إخوانه في كل ما يقصده، ويقبل إشارتهم فقد قال تعالى: ﴿وشاورهم في الأمر﴾ [آل عمران: ١٥٩] وينبغي أن لا يخفي عنهم شيئاً من أسراره كما روي أن يعقوب ابن أخي معروف قال: جاء أسود بن سالم إلى عمي معروف وكان مؤاخياً له فقال: إن بشر بن الحرث يحب مؤاخاتك وهو يستحي أن يشافهك بذلك، وقد أرسلني إليك يسألك أن تعقد له فيما بينك وبينه أخوّة يحتسبها ويعتدّ بها إلا أنه يشترط فيها شروطاً: لا يحب أن يشتهر بذلك ولا يكون بينك وبينه مزاورة ولا ملاقاة فإنه يكره كثرة الالتقاء، فقال معروف: أما أنا لو آخيت أحداً لم أحب مفارقته ليلاً ولا نهاراً ولزرته في كل وقت وآثرته على نفسي في كل حال، ثم ذكر من فضل الأخوة والحب في الله أحاديث كثيرة،

ورفيــق رأيتــه في طــريــق صار عندي هو الصديـق الحقيقـي) هكذا في القوت إلا أن المصراع الأخير عنده:

صار عندي محض الصديق الحقيقي.

(ومهما رأى الفضل لنفسه فقد احتقر أخاه وهذا في عموم المسلمين مذموم. قال ﷺ: « بحسب المؤمن من الشر أن يحتقر أخاه المسلم ») قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة وتقدم في أثناء حديث: « لا تدابروا » في هذا الباب. **(ومن تتمة الانبساط وترك التكليف أن يشاور إخوانه في كل ما يقصده)** من الأمور المتعلقة به **(ويقبل إشارتهم)** إذا أشار عليه بشيء ما لم يكن مضراً في الدين، **(فقد قال تعالى)** في كتابه العزيز مخاطباً لحبيبه ﷺ **(﴿وشاورهم في الأمر﴾)** يعني أصحابك، **(ولا ينبغي أن يخفي عنهم شيئاً من أسراره)** الباطنة **(كما روي عن يعقوب ابن أخي)** أبي محفوظ **(معروف)** بن فيروز الكرخي قدس سره **(قال: جاء اسود بن سالم إلى عمي معروف)** الكرخي **(وكان مؤاخياً فقال: إن)** أبا نصر **(بشر بن الحرث)** الحافي قدس سره **(يحب مؤاخاتك وهو يستحي أن يشافهك بذلك، وقد أرسلني إليك)** يسألك **(أن تعقد فيما بينك وبينه أخوة يحتسبها ويعتد بها إلا أنه يشترط فيها شروطاً، لا يحب أن يشتهر بذلك: أن لا يكون بينك وبينه مزاورة، ولا ملاقاة فإنه يكره كثرة الالتقاء. فقال معروف)** قدس سره: **(أما أنا إذا أحببت أحداً لم أحب مفارقته ليلاً ولا نهاراً، ولزرته في كل وقت، ولآثرته على نفسي)** وفي بعض نسخ القوت: أما أنا لو أحببته لم أحب أن أفارقه ليلاً ولا نهاراً، ولأزورنّه في كل وقت، ولاؤثرنه على نفسي في كل حال **(ثم ذكر من فضل الأخوة والحب في الله أحاديث كثيرة، ثم قال فيها: وقد آخى رسول الله**

ثم قال فيها: وقد آخى رسول الله ﷺ علياً فشاركه في العلم وقاسمه في البُدْن وأنكحه أفضل بناته وأحبهن إليه وخصه بذلك لمؤاخاته وأنا أشهدك أني قد عقدت له أخوة بيني

ﷺ **علياً)** رضي الله عنه **(فشاركه في العلم)** قال العراقي: رواه النسائي في الخصائص من سننه الكبرى من حديث علي قال: «جمع رسول الله ﷺ بني عبد المطلب». الحديث وفيه: «فأيكم يبايعني على أن يكون أخي وصاحبي ووارثي فلم يقم إليه أحد فقمت إليه» وفيه: «حتى إذا كان بالثالثة ضرب بيده على يدي» وله وللحاكم من حديث ابن عباس: «إن علياً كان يقول في حياة رسول الله ﷺ والله إني لأخوه ووليه ووارث علمه» الحديث، وكل ما ورد في أخوة علي فضعيف لا يصح منه شيء، وللترمذي من حديث ابن عمر: «أنت أخي في الدنيا والآخرة» وللحاكم من حديث علي: «أنا مدينة العلم وعلي بابها». وقال صحيح الإسناد. وقال ابن حبان: لا أصل له، وقال ابن طاهر: إنه موضوع، وللترمذي من حديث علي: «أنا دار الحكمة وعلي بابها» وقال: غريب اهـ.

قلت: أما حديث: «أنا دار الحكمة» الخ فأخرجه أيضاً أبو نعيم في الحلية من طريق سلمة بن كهيل عن الصنابحي عن علي مرفوعاً. قال: ورواه الأصبغ بن نباتة، والحرث عن علي نحوه، ورواه مجاهد عن ابن عباس عن النبي ﷺ مثله.

وأما حديث: «أنا مدينة العلم» فرواه الحاكم في المناقب من مستدركه، والطبراني في الكبير، وأبو الشيخ بن حبان في السنة له وغيرهم كلهم من طريق أبي معاوية الضرير عن الأعمش، عن مجاهد، عن ابن عباس رفعه بزيادة: «فمن أتى العلم فليأت الباب» وقال. صحيح الإسناد، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات، ووافقه الذهبي وغيره على ذلك، وأشار إلى هذا ابن دقيق العيد بقوله: هذا الحديث لم يثبتوه، وقيل: إنه باطل وهو مشعر بتوقفه فيما ذهبوا إليه من الحكم بكونه كذباً، بل صرح العلائي بالتوقف في الحكم عليه بذلك فقال: وعندي فيه نظر ثم بين ما يشهر لكون أبي معاوية راوي حديث ابن عباس حدث به فزال المحذور ممن هو دونه. قال: وأبو معاوية ثقة حافظ محتج بإفراده كابن عيينة وغيره، فمن حكم على الحديث مع ذلك بالكذب فقد أخطأ.

(وقاسمه البدن) بضم فسكون جمع بدنة، وقد رواه مسلم في حديث جابر الطويل، ثم أعطى علياً فنحر ما غبر وأشركه في هديه الحديث، **(وأنكحه أفضل بناته وأحبهن إليه وخصه بذلك لمؤاخاته)** روى الشيخان من حديث علي: «لما أردت أن ابتني بفاطمة بنت النبي ﷺ واعدت رجلاً صواغاً الحديث، وروى الحاكم من حديث أم أيمن: «زوج رسول الله ﷺ ابنته فاطمة علياً» الحديث وقال: صحيح الإسناد، وفي الصحيحين من حديث عائشة عن فاطمة: «يا فاطمة أما ترضين أن تكوني سيدة نساء المؤمنين» الحديث. وللحاكم من حديث عائشة: «يا فاطمة أما ترضين أن تكوني سيدة نساء العالمين وسيدة نساء المؤمنين وسيدة نساء هذه الأمة» وللبخاري من حديث

وبينه وعقدت اخاءه في الله لرسالتك ولمسألته على أن لا يزورني إن كره ذلك، ولكني أزوره متى أحببت، ومره أن يلقاني في مواضع نلتقي بها، ومره أن لا يخفي عليّ شيئاً من شأنه وأن يطلعني على جميع أحواله، فأخبر ابن سالم بشراً بذلك فرضي وسرّ به، فهذا جامع حقوق الصحبة وقد أجملناه مرة وفصلناه أخرى، ولا يتم ذلك إلا بأن تكون على نفسك للإخوان ولا تكون لنفسك عليهم وأن تنزل نفسك منزلة الخادم لهم فتقيد بحقوقهم جميع جوارحك.

المسور بن مخرمة: «فاطمة بضعة مني فمن أبغضها أغضبني» وعند أحمد والطبراني: «يقبضني ما يقبضها ويبسطني ما يبسطها».

(وأنا أشهدك إني قد عقدت له أخوة بيني وبينه وعقدت إخاءه في الله تعالى) ولفظ القوت: واعتقدت إخاءه في الله عز وجل **(لرسالتك ومسألتك على أن لا يزورني إن كره ذلك ولكني أزوره متى أحببت وآمره إن يلقاني في مواضع نلتقي فيها، وآمره أن لا يخفي على شيئاً من شأنه وأن يطلعني على جميع أحواله)** قال: **(فاخبر ابن سالم بشراً بذلك فرضي وسر به)** قال صاحب القوت: وهذا أسود بن سالم أحد عقلاء الناس وفضلائهم، وكان فيه إتساع للناس وجرى عليه، وهو الذي أشار به معروف على الرجل الذي سأله مستشيراً فقال: يا أبا محفوظ هذان الرجلان إماما هذا البلد أشر على أيهما أصحب فإني أريد أن أتأدب به؟ إما أحمد ابن حنبل، وإما بشر بن الحرث فقال معروف رحمه الله تعالى: لا تصحب واحداً منهما أبداً فإن أحمد صاحب حديث كثير وهو كثير الاشتغال بالناس، فإن صحبته ذهب ما تجد في نفسك من حلاوة الذكر وحب الخلوة والعبادة، وأما بشر فإنه لا يتفرغ لك ولا يقبل عليك شغلاً منه بحاله، ولكن اصحب أسود بن سالم فإنه يصلح لك ويقبل عليك ففعل الرجل ذلك فانتفع به وإنما ضمه إلى أسود لأنه أشبه بحاله.

وكذلك روينا في حديث المؤاخاة الذي آخى فيه رسول الله ﷺ الذي آخى بين كل اثنين شكلين في العلم والحال. آخى بين أبي بكر وعمر رضي الله عنهما، وبين عثمان وعبد الرحمن بن عوف رضي الله عنهما وهما نظيران، وآخى بين سلمان وأبي الدرداء رضي اللهعنهما وهما شكلان في العلم والزهد، وآخى بين عمار وسعد وكانا نظيرين، وآخى بينه وبين علي رضي الله عنه وهذا من أعلى فضائل علي كرم الله وجهه لأن علمه من علمه وحاله من وصفه، ثم آخى بين الغني والفقير ليعتدلا في الحال وليعود الغني على أخيه الفقير بالمال.

(فهذا جامع حقوق الصحبة وقد أجملناه مرة وفصلناه أخرى، ولا يتم ذلك إلاّ بأن تكون على نفسك للإخوان ولا تكون لنفسك عليهم) وهذا قد تقدم قريباً عند ذكر قول بعضهم: صحبت الناس خمسين سنة فما وقع بيني وبينهم خلاف لأني كنت معهم على نفسي، **(وأن تنزل نفسك عندهم منزلة الخادم لهم فتقيد بحقوقهم جميع جوارحك)** الظاهرة.

أما البصر فبأن تنظر إليهم نظر مودة يعرفونها منك، وتنظر إلى محاسنهم وتتعامى عن عيوبهم ولا تصرف بصرك عنهم في وقت إقبالهم عليك وكلامهم معك؛ روي أنه ﷺ كان يعطي كل من جلس إليه نصيباً من وجهه وما استصغاه أحد إلا ظن أنه أكرم الناس عليه حتى كان مجلسه وسمعه وحديثه ولطيف مسألته وتوجهه للجالس إليه، وكان مجلسه مجلس حياء وتواضع وأمانة، وكان عليه السلام أكثر الناس تبسماً وضحكاً في وجوه أصحابه وتعجباً مما يحدثونه به، وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء منهم بفعله وتوقيراً له عليه السلام.

وأما السمع، فبأن تسمع كلامهم متلذذاً بسماعه ومصدقاً به ومظهراً للاستبشار به ولا تقطع حديثهم عليهم بمرادّة ولا منازعة ومداخلة واعتراض، فإن أرهقك عارض اعتذرت إليهم وتحرس سمعك عن سماع ما يكرهون.

(**أما النظر، فبأن تنظر إليهم نظرة مودة**) وكمال (**يعرفونها منك**)، فقد أخرج الحكيم من حديث أبي عمرو: من نظر إلى أخيه نظر ود غفر الله له، (**و**) أن (**تنظر إلى محاسنهم**) وشمائلهم الحسنة (**وتتعامى عن عيوبهم**) وتتغاضى عنها (**ولا تصرف بصرك عنهم في وقت إقبالهم عليك**) بحسن التوجه (**وكلامهم معك**) ففيه جبر لخواطرهم، (**روي**) في الخبر (**أنه كان ﷺ يعطي كل من جلس إليه نصيبه من وجهه وما استصغاه أحد إلا ظن أنه أكرم الناس عليه، حتى كان مجلسه في سمعه وحديثه ولطيف مسألته وتوجهه للجالس اليه وكان مجلسه حياء وتواضع وأمانة**) قال العراقي: رواه الترمذي في الشمائل من حديث علي في أثناء حديث فيه: «يعطي كل جلسائه نصيبه لا يحسب جليسه أن أحداً أكرم عليه ممن جالسه ومن سأله حاجة لم يرد إلا بها أو بميسور من القول» ثم قال: «مجلسه مجلس حلم وحياء وصبر وأمانة».

(**وكان ﷺ أكثر الناس تبسماً وضحكاً إلى وجوه أصحابه مما يتحدثون به وكان ضحك أصحابه عنده التبسم اقتداء منهم بفعله وتوقيراً له ﷺ**) وفي حديث علي المتقدم وذكره عندالترمذي: يضحك مما يضحكون ويتعجب مما يتعجبون منه، وللترمذي من حديث عبد الله بن الحارث بن جزء: ما رأيت أحداً أكثر تبسماً من رسول الله ﷺ وقال: غريب.

(**وأما السمع، فبأن تسمع كلامهم**) مصغياً إليه (**متلذذاً بسماعه**) كأنك لم تسمعه إلا في ذلك الوقت (**ومصدقاً به ومظهراً للاستبشار به**) والفرح بسماعه (**ولا تقطع حديثهم عليهم بمرادة**) أصله مراددة مفاعلة من الرد (**لا منازعة**) فيما يقولونه، (**ولا مداخلة وإعراض**) بأن يدخل في كلامهم كلام غيرهم فيكون كالجملة المعترضة أو يعرض عنهم، (**فإن أرهقك**) أي أعجلك (**عارض اعتذرت إليهم**) بحسن ترجية (**و**) إن (**تحرس سمعك عن سماع ما يكرهون**).

وأما اللسان، فقد ذكرنا حقوقه فإن القول فيه يطول، ومن ذلك أن لا يرفع صوته عليهم ولا يخاطبهم إلا بما يفقهون.

وأما اليدان، فإن لا يقبضهما عن معاونتهم في كل ما يتعاطى باليد.

وأما الرجلان، فأن يمشي بهما وراءهم مشي الأتباع لا مشي المتبوعين ولا يتقدمهم إلا بقدر ما يقدمونه ولا يقرب منهم إلا بقدر ما يقربونه، ويقوم لهم إذا أقبلوا ولا يقعد إلا بقعودهم ويقعد متواضعاً حيث يقعد. ومهما تم الاتحاد خف حمله من هذه الحقوق مثل القيام والاعتذار والثناء فإنها من حقوق الصحبة، وفي ضمنها نوع من الأجنبية والتكلف، فإذا تم الاتحاد انطوى بساط التكلف بالكلية فلا يسلك به إلا مسلك نفسه لأن هذه الآداب الظاهرة عنوان آداب الباطن وصفاء القلب. ومهما صفت القلوب استغنى عن تكلف إظهار ما فيها، ومن كان نظره إلى صحبة الخلق فتارة يعوج وتارة يستقيم، ومن كان نظره إلى الخالق لزم الاستقامة ظاهراً وباطناً وزين باطنه بالحب لله ولخلقه وزين ظاهره بالعبادة لله والخدمة لعباده فإنها أعلى أنواع الخدمة لله إذ لا وصول

(وأما اللسان، فقد ذكرنا حقوقه فإن القول فيه يطول، ومن ذلك أن لا يرفع صوته عليهم) سواء في مذاكرة علم أو غيرها، **(ولا يخاطبهم إلا بما يفهمون)** فلا يلقي عليهم ما يعسر فهمهم له.

(وأما اليدان، فإن لا يقبضهما عن معونتهم) ونصرتهم **(في كل ما يتعاطى باليد)** ويتناول بها.

(وأما الرجلان: فأن يمشي بهما وراءهم مشي الأتباع) والخدم **(لا مشي المتبوعين)** والمخدومين **(ولا يبعد عنهم إلا بقدر ما يبعدونه ولا يقرب)** منهم **(إلا بقدر ما يقربونه، ويقوم لهم إذا أقبلوا)** عليه إكراماً **(ولا يقعد إلا بقعودهم)** موافقة لهم **(ويقعد حيث يقعد)** أي يقعدونه **(متواضعاً)** متخشعاً. **(ومهما تم الاتحاد خف جملة من هذه الحقوق مثل القيام والابتدار)** وفي نسخة: الاعتذار **(والثناء فإنها من حقوق الصحبة وفي ضمنها نوع من الأجنبية والتكلف، فإذا تم الاتحاد انطوى بساط التكليف بالكلية فلا يسلك به إلا مسلك نفسه لأن هذه الآداب الظاهرةُ عنوان أدب الباطن)** ويقال: للظاهر عنوان الباطن **(غير أن أدب الباطن في صفاء القلب)** عن الكدورات والغير، **(ومهما صفت القلوب استغنى عن تكلف إظهار ما فيها ومن كان نظره إلى صحبة الخلق فتارة يعوج وتارة يستقيم)** لعدم استقامته، **(ومن كان نظره إلى الخالق لزم الاستقامة ظاهراً وباطناً وزين باطنه بالحب لله)** وفي نسخة بما يحب الله من خلقه **(وزين ظاهره بالعبادة لله والخدمة لله فإنها أعلى أنواع**

إليها إلا بحسن الخلق ويدرك العبد بحسن خلقه درجة القائم الصائم وزيادة.

خاتمة لهذا الباب

نذكر فيها جملة من آداب العشرة والمجالسة مع أصناف الخلق ملتقطة من كلام بعض الحكماء:

إن أردت حسن العشرة فالق صديقك وعدوك بوجه الرضا من غير ذلة لهم ولا هيبة منهم، وتوقير من غير كبر، وتواضع في غير مذلة. وكن في جميع أمورك في أوسطها فكلا طرفي قصد الأمور ذميم. ولا تنظر في عطفيك، ولا تكثر الالتفات، ولا تقف على الجماعات، وإذا جلست فلا تستوفز وتحفظ من تشبيك أصابعك والعبث بلحيتك

الخدمة إذ لا وصول إليها إلا بحسن الخلق و) قد **(يدرك العبد بحسن خلقه درجة الصائم القائم وزيادة)** وقد روى الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة: «إن الرجل ليدرك بحسن خلقه درجة القائم بالليل الصائم بالهواجر».

(خاتمة هذا الباب نذكر فيه جملاً من آداب المعيشة والمجالسة مع أصناف الخلق) على اختلاف مراتبهم **(ملتقطة من كلام بعض الحكماء)** وذلك بطريق الإجمال قالوا:

(إن أردت حسن المعيشة) مع الناس **(فالق صديقك وعدوك بحسن الرجاء من غير ذلة لهم)** أي من غير أن تذل لهم **(ولا هيبة منهم)** أي لا تهابهم ففي الخبر: لا ينبغي للمؤمن أن يذل نفسه، **(وتوقر)** أي تعظم **(في غير كبر)** عليهم **(وتواضع)** لهم **(في غير مذلة)** نفس، **(وكن في جميع أمورك في أوسطها)** فإنه خير الأمور، **(فكلا طرفي القصد ذميم)**. قال مطرف بن عبدالله: خير الأمور أوسطها أخرجه ابن جرير في التفسير، وأخرج العسكري من طريق معاوية بن صالح عن الأوزاعي قال: ما من أمر أمر الله به إلا عارض الشيطان فيه بخصلتين لا يبالي أيهما أصاب الغلو أو التقصير. وأخرج أبو يعلى بسند رجاله ثقات عن وهب بن منبه قال: إن لكل شيء طرفين ووسطاً فإذا أمسك بأحد الطرفين مال الآخر، وإذا أمسك بالوسط اعتدل الطرفان فعليكم بالأوساط وأنشد بعضهم:

عليك بأوساط الأمور فإنها ... نجاة ولا تركب ذلولا ولا صعبا

وقال الآخر:

حب التناهي غلط ... خير الأمور الوسط

(ولا تنظر في عطفيك) فإنه علامة العجب **(ولا تكثر الالتفات)** فإنه علامة الحمق، **(ولا تقف على الجماعات)** وهم جلوس ولكن اجلس معهم، **(وإذا جلست فلا تستوفز)** أي

وخاتمك وتخليل أسنانك وإدخال أصبعك في أنفك وكثرة بصاقك وتنخمك وطرد الذباب من وجهك وكثرة التمطي والتثاؤب في وجوه الناس وفي الصلاة وغيرها، وليكن مجلسك هادياً وحديثك منظوماً مرتباً واصغ إلى الكلام الحسن ممن حدثك من غير إظهار تعجب مفرط ولا تسأله إعادته، واسكت عن المضاحك والحكايات ولا تحدث عن إعجابك بولدك ولا جاريتك ولا شعرك ولا تصنيفك وسائر ما يخصك، ولا تتصنع تصنع المرأة في التزين ولا تتبذل تبذل العبد وتوق كثرة الكحل والإسراف في الدهن، ولا تلح في الحاجات ولا تشجع أحداً على الظلم ولا تعلم أهلك وولدك فضلاً عن غيرهم مقدار مالك فإنهم إن رأوه قليلاً هنت عندهم وإن كان كثيراً لم تبلغ قط

لا تجلس منصباً غير مطمئن، **(وتحفظ من تشبيك أصابعك)** فإنه قد نهي عنه، وكذا عن التفرقع، **(والعبث بلحيتك وخاتمك)** فإنه من علامة الحمق وقد نهي عنه، **(وتخليل أسنانك)** فإنه مما تتقذره الطباع، **(وإدخال أصبعك في أنفك)** أو أذنك فكل ذلك فيه تقذير إلا أن احتيج إليه فمرة واحدة، **(وكثرة بصاقك وتنخمك)** فإن ذلك مما تنبو عنه الطباع، **(وطرد الذباب من وجهك)** بمذبة أو بيدك فإنه يدل على خفة العقل، **(وكثرة التمطي والتثاؤب في وجوه الناس في الصلاة وغيرها)** فإنه مما يهيجه الشيطان وهو في الصلاة أشد كراهة كما جاء في الخبر وفي الخبر «التثاؤب من الشيطان». وفي الصحيحين من حديث أبي سعيد «إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه فإن الشيطان يدخل مع التثاؤب». وعند البخاري من حديث أبي هريرة «إذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا قال ها ضحك منه الشيطان». وسيأتي في حقوق المسلم وقالوا: كثرة التمطي تكون من جوع شديد أو من كسل أو من شهوة نفس. **(وليكن مجلسك هادياً)** يهتدي به الناس إلى الخير ووصف المجلس بالهادي على سبيل المبالغة أو المراد بالهادي هنا اللين **(وحديثك منظوماً)** غير مشوش **(مرتباً)** أوله وآخره **(واصغ إلى الكلام الحسن ممن حدثك من غير إظهار تعجب مفرط)** فإنه ربما يسيء الظن بك **(ولا تسأله إعادته)** إلا أن لم يتقن، **(واسكت عن المضاحك في الحكايات)** وفي نسخة والحكايات أي لا تضحك معهم، فإن الضحك يميت القلب ويورث النسيان وكثرته من الرعونة وإيراد المضحكات على سبيل السخف نهاية القباحة، ففي الخبر «ويل للذي يحدث ويكذب فيضحك القوم ويل له ويل له» **(ولا تحدث عن إعجابك بولدك ولا جاريتك وشعرك وتصنيفك وسائر ما يخصك)** وينسب إليك فإنه مما يدل على السخف وقلة المعقول والمراد من ذلك كله الإطراء فيه، **(ولا تتصنع تصنع المرأة في التزين)** فإنه يجانب شأن أهل الإيمان **(ولا تبتذل تبذل العبد)** في اللباس والهيئة، **(وتوق كثرة الكحل)** في العين **(والإسراف في الدهن)** أي التطيب به، **(ولا تلح في الحاجات)** فإن الإلحاح فيها يدل على الحرص وهو مذموم، **(ولا تشجع أحداً على الظلم)** أي تحمله عليه، **(ولا تعلم أهلك وولدك فضلاً عن غيرهم)** من الأجانب **(مقدار**

رضاهم، وخوفهم من غير عنف ولِنْ لهم من غير ضعف ولا تهازل أمتك ولا عبدك فيسقط وقارك، وإذا خاصمت فتوقر وتحفظ من جهلك وتجنب عجلتك وتفكر في حجتك ولا تكثر الإشارة بيديك ولا تكثر الإلتفات إلى من وراءك ولا تجث على ركبتيك، وإذا هدأ غيظك فتكلم وإن قربك سلطان فكن منه على مثل حدّ السنان فإن استرسل إليك فلا تأمن انقلابه عليك وارفق به رفقك بالصبي وكلمه بما يشتهيه ما لم يكن معصية، ولا يحملنك لطفه بك أن تدخل بينه وبين أهله وولده وحشمه وإن كنت لذلك مستحقاً عنده فإن سقطة الداخل بين الملك وبين أهله سقطة لا تنعش وزلة لا تقال، وإياك وصديق العافية فإنه أعدى الأعداء ولا تجعل مالك أكرم من عرضك، وإذا دخلت مجلساً فالأدب فيه البداية بالتسليم وترك التخطي لمن سبق والجلوس حيث اتسع وحيث يكون أقرب إلى التواضع،وأن تحيي بالسلام من قرب منك عند الجلوس.

مالك فإنهم إن رأوه قليلاً هنت عليهم). ولا تبجل عندهم **(وإن كان كثيراً لم تبلغ قط رضاهم)** فإنهم يستكثرون منك ذلك، **(واجفهم في غير عنف)** يظهر منك لهم، **(ولن لهم من غير ضعف)** ولا خور، **(ولا تهازل أمتك ولا عبدك)** أي لا تخاطبهم بكلام هزل **(فيسقط وقارك)** وهيبتك من أعينهم، **(وإذا خاصمت فتوق)** في كلامك **(وتحفظ من جهلك)** وعثرتك **(وتجنب عجلتك)** فإنها من الشيطان، **(وتفكر في حجتك)** التي تحتج بها على خصمك، **(ولا تكثر الإشارة بيدك)** وقت المحادثة، **(ولا تكثر الالتفات إلى من وراءك)** فإنه من خفة العقل، **(ولا تجث على ركبتك)** بل اطمئن جالساً، **(وإذا هدأ)** أي سكن **(غضبك فتكلم)** فإن الغضب يفسد العقل **(وإن قربك سلطان)** أو أمير ولم تجد بدًّا من قربه فإنما هو نار **(فكن منه على مثل حد السنان)** أي لا تأمنه ولا تطمئن إليه، **(وإن استرسل إليك فلا تأمل من انقلابه عليك)** فإن استرسال السلاطين لا يعتمد عليه **(وارفق به رفقك بالصبي)** موافقاً لمزاجه **(وكلمه بما يشتهيه)** هو لا بما تشتهيه أنت **(ولا يجذبك لطفه)** ولينه ورقته معك **(إلى أن تدخل بينه وبين أهله وولده وحشمه وإن كنت لذلك مستحقاً عنده)** إلا إذا نبهه بضرب أمثال من خارج أو حكاية تشير إلى شيء مما يتعلق بمقصوده فلا بأس بذلك، **(فإن سقطة الداخل بين الملك وأهله سقطة لا تنعش)** أي لا تقام **(وزلة لا تقال)** عثرتها، **(وإياك وصديق العافية)** وصديق الرخاء **(فإنه أعدى الأعداء)** أي فلا تثق بمثله في صداقته **(ولا تجعل مالك أكرم من عرضك)** فإنما جعل المال خادماً للعرض لأن العرض مسوس والمال سائس، **(وإذا دخلت مجلساً)** فيه الناس **(فالأدب البداءة بالتسليم)** عليهم، روى الطبراني من حديث معاذ بن أنس« حق على من أتى مجلساً أن يسلم عليهم ». **(وترك التخطي لمن سبق)** أي لا يتخطى في الجلوس على من سبقه في الدخول **(والجلوس حيث اتسع)** ووجد فرجة **(وحيث يكون أقرب إلى التواضع)** ومنه قول الشاعر:

ولا تجلس على الطريق، فإن جلست فأدبه غض البصر ونصرة المظلوم وإغاثة الملهوف وعون الضعيف وإرشاد الضال ورد السلام وإعطاء السائل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والارتياد لموضع البصاق، ولا تبصق في جهة القبلة ولا عن يمينك ولكن عن يسارك وتحت قدمك اليسرى.

ولا تجالس الملوك، فإن فعلت فأدبه ترك الغيبة ومجانبة الكذب وصيانة السر وقلة الحوائج وتهذيب الألفاظ والإعراب في الخطاب، والمذاكرة بأخلاق الملوك وقلة المداعبة وكثرة الحذر منهم ـ وإن ظهرت لك المودة ـ وأن لا تتجشأ بحضرتهم ولا تتخلل بعد

وجالس مجلس الرجل الأقل.

ولا يجلس بين اثنين إلا بإذنهما فإنه قد ورد النهي عنه في الخبر»، فإذا وسع له أخوه في مجلسه فإنما هو كرامة فلا يأباه» كما رواه البيهقي من حديث مصعب بن شيبة. **(وأن تخص بالسلام من قرب منك)** إذا كان المجلس واسعاً وفيه ناس كثير وإلا فليعمم بالسلام ولا يخص أحداً دون أحد، وقوله: **(عند الجلوس)** أي عند إرادته وهذا يدل على أن هذا السلام غير سلام الدخول، **(ولا تجلس على الطريق)** التي يمر بها الناس **(وإن جلست فآدابه غض البصر)** عن المحرمات **(ونصرة المظلوم)** بأن يخلصه من يد الظالم عليه **(وإغاثة الملهوف وعون الضعيف وإرشاد الضال)** عن الطريق، **(ورد السلام)** أي جوابه وهو قوله: وعليكم السلام، **(وإعطاء السائل)** ولو شيئاً قليلاً **(والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)** فقد روى أحمد والشيخان وأبو داود من حديث أبي سعيد « إياكم والجلوس على الطرقات فإن أبيتم إلا المجالس فاعطوا الطريق حقها. قالوا: يا رسول الله وما حقها ؟ قال: غض البصر، وكف الأذى، ورد السلام، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ».

وروى ابن السني في عمل اليوم والليلة من حديث أبي هريرة « لا خير في الجلوس على الطرقات إلا من هدى السبيل ورد التحية وغض البصر وأعان على الحمل ».

(والارتياد لموضع البصاق، ولا تبصق في جهة القبلة ولا عن يمينك ولكن عن يسارك وتحت قدمك اليسرى) وليغيبه لئلا يصيب جلد مؤمن أو ثوبه فيؤذيه وقد ورد في ذلك خبر إلا أنه خاص بالمسجد والنهي عن جهة القبلة إكراماً لها، وكذا عن جهة اليمين إكراماً للملائكة.

(ولا تجالس الملوك) فإنه مضر بالدين **(وإن فعلت فأدبه ترك الغيبة)** عندهم **(ومجانبة الكذب)** من أصله **(وصيانة السر)** من إفشائه **(وقلة الحوائج)** لنفسه ولغيره **(وتهذيب الألفاظ و)** مراعاة **(الإعراب في الخطاب، والمذاكرة بأخلاق الملوك)** السالفة **(وقلة المداعبة)** أي المازحة **(وكثرة الحذر منهم وإن ظهرت لك)** منهم **(المودة)** فإنك لا تعتمد عليها، **(وأن لا تتجشأ بحضرته)** أي الملك فإن الجشاء يكون من شبع مفرط وهو يدل على

الأكل عنده، وعلى الملك أن يحتمل كل شيء إلا افشاء السر والقدح في الملك والتعرض للحرم.

ولا تجالس العامة، فإن فعلت فأدبه ترك الخوض في حديثهم وقلة الإصغاء إلى أراجيفهم والتغافل عما يجري من سوء ألفاظهم وقلة اللقاء لهم مع الحاجة إليهم. وإياك أن تمازح لبيباً أو غير لبيب فإن اللبيب يحقد عليك والسفيه يجترىء عليك لأن المزاح يخرق الهيبة ويسقط ماء الوجه ويعقب الحقد ويذهب بحلاوة الود ويشين فقه الفقيه ويجرّىء السفيه ويسقط المنزلة عند الحكيم ويمقته المتقون، وهو يميت القلب ويباعد عن الرب تعالى ويكسب الغفلة ويورث الذلة وبه تظلم السرائر وتموت الخواطر وبه تكثر العيوب وتبين الذنوب. وقد قيل: لا يكون المزاح إلا من سخف أو بطر. ومن بلي في مجلس بمزاح أو

الحرص وهو مذموم، **(ولا تتخلل بعد الأكل عنده)** فإنه ربما يتقذر منه فينفر عنك، **(وعلى الملك أن يتحمل)** من جليسه **(كل شيء إلا إفشاء السر)** فإنه مذموم لا يتحمل **(و)** كذلك **(القدح في الملك)** فإنه وخيم **(والتعرض للحرم)** فإنه يوجب التحفظ.

(ولا تجالس العامة) من الناس مهما أمكنك فإنه يسلب الراحة **(فإن فعلت)** وبليت بذلك **(فأدبه ترك الخوض في حديثهم وقلة الإصغاء إلى أراجيفهم)** وهي الأقوال السيئة والأخبار الكاذبة، وقد أرجف القوم الشيء وبه إذا أكثروا من تلك الأقوال والأخبار حتى يضطر الناس بها **(والتغافل عما يجري في سوء ألفاظهم)** واختلاف أقوالهم **(وقلة اللقاء لهم مع الحاجة إليهم)** على قدر ما يقتضي الحال. **(وإياك أن تمازح لبيباً أو غير لبيب فإن اللبيب يحقد عليك والسفيه يتجرأ عليك)**. اعلم أن المزاح إذا كان على الاقتصاد محمود، ففي الخبر: إني لأمزح ولا أقول إلا حقاً. وقال سعيد بن العاصي لابنه: اقتصد في مزاحك فالإفراط فيه يذهب بالبهاء ويجريء عليك السفهاء وتركه يقبض المؤانسين ويوحش المخاطبين ولكن الاقتصاد فيه صعب جداً لا يكاد يوقف عليه، ولذلك تحرج منه أكثر الحكماء وإليه أشار المصنف بقوله: **(فإن المزاح يخرق الهيبة)** أي يذهب بها فلا يهاب **(ويسقط ماء الوجه)** أي الحياء وإليه أشار الشاعر:

فإن إراقة ماء الحياة ... دون إراقة ماء المحيا

(ويعقب الحقد ويذهب بحلاوة الود ويشين فقه الفقيه ويجريء) عليك **(السفيه ويسقط المنزلة عند الحكيم ويمقته المتقون ويميت القلب ويباعد عن الرب ويكسب الغفلة ويورث الذلة)** والاحتقار، **(وبه تظلم السرائر)** أي تسود البواطن **(وتموت الخواطر، وبه تكثر العيوب وتبين الذنوب)** ومثل ذلك قال بعض الحكماء: المزاح مسلبة للبهاء مقطعة للإخاء وهو لا ينتج إلا الشر، وروى ابن عساكر من حديث أبي هريرة «من كثرت دعابته ذهبت جلالته ومن كثر مزاحه ذهب وقاره» وقال: غريب المتن والإسناد. **(وقد قيل: لا يكون المزاح إلا من**

لغط فليذكر الله عند قيامه. قال النبي ﷺ: « من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله أنت أستغفرك وأتوب إليك إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك ».

سخف أو بطر) قال الخليل: السخف بالضم في العقل خاصة وهو النقص، والسخافة في كل شيء وهي الرقة والبطر محركة كفر النعمة. **(ومن بلي في مجلس بمزاح أو لغط فليذكر الله عز وجل عند قيامه)** منه **(قال ﷺ « من جلس في مجلس فكثر فيه لغطه فقال قبل أن يقوم من مجلسه ذلك: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت استغفرك وأتوب إليك إلا غفر له ما كان في مجلسه ذلك »)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي هريرة وصححه اهـ.

قلت: لفظه في السند حسن صحيح غريب، ورواه كذلك ابن حبان والحاكم وابن السني في عمل يوم وليلة والبيهقي في الشعب.

وروى الطبراني في الكبير وابن النجار من حديث عبد الله بن عمر « وكفارة المجلس ان يقول العبد: سبحانك اللهم وبحمدك أشهد أن لا إله إلا أنت وحدك لا شريك لك أستغفرك وأتوب إليك ». ورواه الطبراني أيضاً من حديث ابن مسعود.

وأخرج سمويه في فوائده من حديث أنس « كفارة المجلس سبحانك اللهم وبحمدك أستغفرك وأتوب إليك ». وعند ابن النجام من حديث جبير « كفارة المجلس أن لا تقوم حتى تقول سبحانك وبحمدك لا إله إلا أنت تب علي واغفر لي » يقولها ثلاث مرات، فإن كان مجلس لغو كانت كفارته وإن كان مجلس خير كان طابعاً عليه.

وأخبرني المسند عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا عبد الله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا سالم بن محمد، أخبرنا محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا البدر محمد بن البهاء المشهدي، أخبرنا الشهاب أحمد بن محمد الحجازي، أخبرنا أبو الفضل عبد الرحيم بن الحسني العراقي، أخبرنا القاضي أبو عمر عبد العزيز بن جماعة، أخبرنا القاضي أبو العباس أحمد بن محمد الحلبي، أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ، أخبرنا محمد بن أحمد بن نصر، أخبرنا الحسن بن أحمد، أخبرنا أبو نعيم الحافظ: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا إسماعيل بن عبد الله، حدثنا سعيد بن الحكم، حدثنا خلاد بن سليمان، حدثنا خالد بن أبي عمران، عن عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت: ما جلس رسول الله ﷺ مجلساً ولا تلا قرآناً ولا صلى إلا ختم ذلك بكلمات، فقلت يا رسول الله أراك ما تجلس مجلساً ولا تتلو قرآناً ولا تصلي إلا ختمت بهؤلاء الكلمات قال: « نعم من قال خيراً كن طابعاً له على ذلك الخير ومن قال شراً كن كفارة له سبحانك اللهم وبحمدك لا إله إلا أنت أستغفرك وأتوب إليك » أخرجه النسائي في اليوم والليلة عن محمد بن إسماعيل بن عسكر عن سعيد بن الحكم به فوقع لنا بذلك عالياً. ولله الحمد.

الباب الثالث

في حق المسلم والرحم والجوار والملك وكيفية المعاشرة مع من يدلي بهذه الأسباب

اعلم أن الإنسان إما أن يكون وحده أو مع غيره، وإذا تعذر عيش الإنسان إلا بمخالطة من هو من جنسه لم يكن له بد من تعلم آداب المخالطة. وكل مخالط ففي مخالطته أدب والأدب على قدر حقه وحقه على قدر رابطته التي بها وقعت المخالطة. والرابطة إما القرابة وهي أخصها أو أخوة الإسلام وهي أعمها، وينطوي في معنى الأخوة الصداقة والصحبة، وإما الجوار، وإما صحبة السفر والمكتب والدرس، وإما الصداقة أو الأخوة.

ولكل واحد من هذه الروابط درجات. فالقرابة لها حق ولكن حق الرحم المحرم آكد، وللمحرم حق ولكن حق الوالدين آكد، وكذلك حق الجار ولكن يختلف بحسب

الباب الثالث

(**في حق المسلم والرحم والجوار والملك**) بكسر الميم (**وكيفية المعاشرة مع من يدلي**)

أي يتقرب بهذه الأسباب:

(**اعلم أن الإنسان إما أن يكون وحده**) أي منفرداً بنفسه (**أو**) يكون (**مع غيره، وإذا تعذر عيش الإنسان وحده إلا بمخالطة من هو من جنسه**) ومن شكله (**لم يكن بد من تعلم آداب المخالطة، فكل مخالط**) لخليطه (**ففي مخالطته**) معه (**أدب والأدب على قدر حقه**) أي على قدر ما يستحقه (**وحقه على قدر رابطته التي بها وقعت المخالطة**) وأصل الرابطة ما يربط به الشيء ويضبط، (**و**)تلك (**الرابطة إما القرابة وهي أخصها**) ولها درجات قرابة قربى وقرابة قريبة وقرابة بعيدة، (**أو أخوة الإسلام وهي أعمها**) وينطوي معنى الإخوة على الصداقة والصحبة، (**وإما الجوار**) أي المجاورة في المنزل (**أو صحبة السفر أو المكتب أو الدرس أو الصداقة أو الأخوة**).

(**ولكل واحدة من هذه الروابط درجات فللقرابة حق، ولكن حق الرحم المحرم آكد وللمحرم حق، ولكن حق الوالدين آكد وكذلك حق الجوار يختلف بحسب قربه من الدار أو بعده**) فإن الجار الملاصق حقه آكد من الجار الذي بينه وبينه حائل، (**ويظهر التفاوت عند**

قربه من الدار وبعده، ويظهر التفاوت عند النسبة حتى أن البلدي في بلاد الغربة يجري مجرى القريب في الوطن لاختصاصه بحق الجوار في البلد. وكذلك حق المسلم يتأكد بتأكد المعرفة. وللمعارف درجات فليس حق الذي عرف بالمشاهدة كحق الذي عرف بالسماع بل آكد منه والمعرفة بعد وقوعها تتأكد بالاختلاط. وكذلك الصحبة تتفاوت درجاتها فحق الصحبة في الدرس والمكتب آكد من حق صحبة السفر. وكذلك الصداقة تتفاوت فإنها إذا قويت صارت اخوة فإن ازدادت صارت محبة فإن ازدادت صارت

النسبة حتى أن البلدي) الذي هو من نفس بلده إذا وجد **(في بلاد الغربة)** فإنه **(يجري مجرى القريب في الوطن لاختصاصه بحق الجوار في البلد)** حتى كاد أن يكون أولى به من غيره، **(وكذلك حق المسلم يتأكد بتأكد المعرفة وللمعارف درجات)** متفاوتة، **(فليس حق الذي عرف بالمشاهدة)** والنظر كحق الذي عرف بالسماع من أفواه الناس **(بل آكد منه، والمعرفة بعد وقوعها تتأكد بالاختلاط)** والاصطحاب، **(وكذلك الصحبة تتفاوت درجاتها فحق الصحبة في المدرسة والمكتب آكد من حق صحبة السفر)** فإن الصاحب في السفر يفارق عن قرب وتنتهي صحبته بانتهاء السفر وعمر السفر قصير بخلاف صحبة المكتب وصحبة المدرسة فإنها تستدعي طول الزمن، **(وكذلك الصداقة تتفاوت فإنها إذا قربت صارت أخوة فإذا ازدادت صارت محبة فإذا ازدادت صارت خلة)**.

وفي القوت: اعلم أن للناس في التعارف سبع مقامات بعضها فوق بعض، فأول ذلك المعرفة في الرؤية أو السمع فقط فلهذا حرمة الإسلام وحق العامة ثم المجاورة، وله حق وهي ثاني حقوق الإسلام وهذا هو الجار الجنب ثم المرافقة في طريق السفر، وهذا هو الصاحب بالجنب في أحد الوجهين من الآية. فلهذا ثلاثة حقوق لأنه قد جمع حرمة الإسلام وحرمة الجوار وزاد عليها بأنه ابن سبيل، ثم الصحبة وهي الملازمة والاتباع فهذا فوق ذلك، ثم الصداقة وهي حقيقة الأخوة، ومنها تكون المعاشرة وهو اسم تكون معه المخالطة وتوجد فيه المؤانسة وهو حكم يحكم عليه بالمزاورة والمباينة والمؤاكلة، وهذا جملة العشرة والعشير هو الخليط المقارب ولذلك سمي به الزوج في الخبر «ويكفرن العشير» ويطلق على ابن العم المختلط به وبه فسر قوله تعالى ﴿ولبئس العشير﴾ [الحج: ١٣] والمعاشرة تقع بين اثنين لا محالة كان كل واحد قد فعل مثله، ثم الاخوة فوق الصداقة وهذا لا يكاد يكون إلا بين النظراء في الحال والمتقارنين في الجنس والمعاني، بأن يوجد في أحدهما من القلب والهمة والعلم والخلو والعقل ما يوجد في الآخر وإن تفاوتا حكماً قال الله تعالى: ﴿إن المبذرين كانوا إخوان الشياطين﴾ وليسوا من جنسهم ولا على وصفهم من الخلقة، ولكن لما تشابهت قلوبهم وأحوالهم آخى بينهم فهذه أخوة الحال وهي حقيقة الصداقة، ثم المحبة وهي خاصة الأخوة وهذا ما يجعله الله تعالى من الإلفة ويوجده من الإنس في القلوب يتولاه بصنعه ولا يوليه غيره وهو ارتياح القلوب وانشراح الصدور ووجد السرور وفقد الوحشة وارتفاع الحشمة.

خلة ، والخليل أقرب من الحبيب ، فالمحبة ما تتمكن من حبة القلب والخلة ما تتخلل سر القلب ، فكل خليل حبيب وليس كل حبيب خليلاً ، وتفاوت درجات الصداقة لا يخفى بحكم المشاهدة والتجربة ، فأما كون الخلة فوق الأخوة فمعناه أن لفظ الخلة عبارة عن حالة هي أتم من الأخوة وتعرفه من قوله ﷺ : « لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله » . إذ الخليل هو الذي يتخلل الحب جميع أجزاء

(**والخليل أقرب من الحبيب**) وهو فوق الحبيب ولا يكون إلا في عاقلين عالمين عارفين على معيار واحد وطريق واحد وقلب واحد وحال واحد ، وهـذا أعـز مـوجـود وأغـرب مشهـود . (**والمحبة ما تتمكن من حبة القلب**) وتستولي عليها (**والخلة ما تتخلل سر القلب**) ومعها تكون حقيقة الحب والإيثار ، (**فكل خليل حبيب وليس كل حبيب خليلاً**) لأن الخلة تحتاج إلى فضل عقل ومزيد علم وقوة تمكين وقد لا يوجد ذلك في كل محبوب ، فلذلك عز طلبه وجل وصفه ، (**وتفاوت درجات الصداقة لا تخفى بحكم المشاهدة والتجربة فإما كون الخلة فوق الأخوة فمعناه أن لفظ الخلة عبارة عن حالة هي أتم من الأخوة وتعرفه من قوله ﷺ :** « **لو كنت متخذاً**) مـن الخلـق (**خليلاً**) ارجـع إليـه في الحاجـات وأعتمـد عليـه في المهات (**لاتخذت أبا بكر خليلاً**) لكن الذي ألجأ إليه وأعتمد عليه في جلة الأمور هو الله تعالى (**ولكن صاحبكم خليل الله**) وهو فعيل من الخلة بالفتح وهي الخصلة فإنه تخلل بخصال حسنة اختصت به أو من التخلل ، فإن الحب تخلل شغاف قلبه واستولى عليه ، أو من الخلة وهي الحاجة من حيث أنه عليه الصلاة والسلام ما كان يفتقر إلا إليه ولا يتوكل إلا عليه فيكون بمعنى فاعل أو بمعنى مفعول . قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي سعيد اهـ .

قلت : الحديث متواتر وقد رواه زهاء خمسة عشر من الصحابة : أبو سعيد ، وابن عباس ، والزبير ، وابن مسعود ، وجندب البجلي ، وأبو المعلى ، وأبو هريرة ، وأبو واقد ، وعائشة ، وأنس ، وابن عمر ، والبراء ، وجابر ، وسعد .

فحديث أبي سعيد رواه البخاري في الصلاة ومسلم في المناقب كما ذكره العراقي .

وحديث ابن عباس رواه البخاري في الصلاة والطبراني في الكبير بلفظ « لو كنت متخذاً من أمتي خليلاً دون ربي لاتخذت أبا بكر ولكن أخي وصاحبي » .

وحديث الزبير : رواه أحمد والبخاري وفي بعض ألفاظه زيادة « في الغار » .

وأما حديث ابن مسعود وجندب البجلي فرواه مسلم في المناقب بلفظ « لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن أخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً » وفي بعض ألفاظه « لاتخذت ابن أبي قحافة خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله » . وفي بعض ألفاظه « إلا أني أبرأ إلى كل خل من خلته ولو كنت متخذاً » الخ .

قلبه ظاهراً وباطناً ويستوعبه ولم يستوعب قلبه عليه السلام سوى حب الله، وقد منعته الخلة عن الاشتراك فيه مع أنه اتخذ علياً رضي الله عنه أخا فقال: «علي مني بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة» فعدل بعلي عن النبوّة كما عدل بأبي بكر عن الخلة، فشارك أبو بكر علياً رضي الله عنهما في الأخوة وزاد عليه بمقاربة الخلة وأهليته لها لو كان

وأما حديث أبي المعلى وأبي هريرة وأبي واقد وعائشة فرواه الترمذي بلفظ حديث ابن مسعود عند مسلم وهو اللفظ الثاني، وقد رواه الطبراني وابن عساكر من حديث أبي واقد.

وأما حديث أنس، فرواه البزار.

وأما حديث ابن عمر فرواه الطبراني في الكبير.

وأما حديث البراء فلفظه لفظ المصنف، وقد سقط ذكر مخرجه في نسختين من الجامع الكبير.

وأما حديث جابر فرواه ابن عساكر بلفظ «ولكن قولوا كما قال الله صاحبي».

وأما حديث سعد فرواه الشيرازي في الألقاب بلفظ «ولكن أخي في الدين وصاحبي في الغار» وفي القوت: وقد رفع الله نبيه ﷺ في مقام المحبة فأعطاه الخلة ليلحقه بمقام أبيه إبراهيم عليه السلام فكانت الخلة مزيد المحبة، ومنه ما روي عنه ﷺ «لو كنت متخذاً من الخلق خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكن صاحبكم خليل الله».

(إذ الخليل هو الذي يتخلل الحب جميع أجزاء قلبه ظاهراً وباطناً ويستوعبه ولم يكن يستوعب قلبه ﷺ سوى حب الله تعالى وقد منعته الخلة الاشتراك فيه) أي لما اتخذه خليلاً لم يصلح أن يشترك في خلة الخالق خلة الخلق، ثم قال: ولكن أخوة الإسلام فأوقفه مع الأخوة لأن فيها مشاركة في الحال وإليه أشار بقوله: **(مع أنه)** ﷺ **(اتخذ علياً رضي الله عنه أخاً فقال «علي مني بمنزلة هارون من موسى إلا النبوة»)** قال العراقي: متفق عليه من حديث سعد بن أبي وقاص اهـ.

قلت: ولكن لفظه: «يا علي أما ترضى أن تكون مني بمنزلة هارون من موسى إلا أنه لا نبي بعدي» وهكذا رواه الطيالسي وأحمد والترمذي وابن ماجه. ورواه الطبراني من حديث البراء زيد ابن أرقم معاً، والطبراني أيضاً من حديث أم سلمة، وأخرجه أبو بكر محمد بن جعفر المغيري في جزئه من حديث أبي سعيد بلفظ المصنف وفيه «إلا أنه لا نبي بعدي» ورواه أيضاً الطبراني من حديث أسماء بنت عميس، وابن عباس، وحبشي بن جنادة، وابن عمر، وعلي وجابر بن سمرة رضي الله عنهم.

(فعدل بعلي) رضي الله عنه **(من النبوة)** في استثنائه **(كما عدل بأبي بكر)** رضي الله عنه **(عن الخلة فشارك أبو بكر علياً رضي الله عنهما في الأخوة وزاد عليه بمقاربة الخلة وأهليته**

للشركة في الخلة مجال» فإنه نبه عليه بقوله: «لاتخذت أبا بكر خليلاً»، وكان ﷺ حبيب الله وخليله، وقد روي أنه صعد المنبر يوماً مستبشراً فرحاً فقال: «إن الله قد اتخذني خليلاً كما اتخذ ابراهيم خليلاً، فأنا حبيب الله وأنا خليل الله تعالى» فإذاً ليس قبل المعرفة رابطة ولا بعد الخلة درجة، وما سواهما من الدرجات بينهما، وقد ذكرنا حق الصحبة والأخوة ويدخل فيها ما وراءهما من المحبة والخلة، وإنما تتفاوت الرتب في تلك الحقوق كما سبق بحسب تفاوت المحبة والاخوة، حتى ينتهي أقصاها إلى أن يوجب الإيثار بالنفس والمال، كما آثر أبو بكر رضي الله عنه نبينا ﷺ، وكما آثره أبو طلحة

لها) ولفظ القوت بعد قوله الخلة لأنه معرض لها وأهل لها **(لو كان للشركة في الخلة مجال فإنه نبه عليه بقوله: «لاتخذت أبا بكر خليلاً»)** ولفظ القوت: إلا أن غيرة الله تعالى على خليله منعته من الشرك لخلقه في خلته إيثاراً للتوحيد وقياماً بشاهد الوحدانية بمعنى مقتضى صفة الربوبية اهـ.

لكن ذكر الحافظ في فتح الباري أنه ورد من طريق أن النبي ﷺ قد أذن له قبل وفاته بثلاثة أيام أن يتخذ أبا بكر خليلاً كما سيأتي من حديث أبي أمامة.

(وكان ﷺ حبيب الله وخليله فقد روي أنه) ﷺ **(صعد المنبر يوماً مستبشراً فرحاً فقال:)** «إلا **(إن الله)** تبارك وتعالى **(قد اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً فأنا حبيب الله وأنا خليل الله»)** هكذا هو في القوت. قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أبي أمامة بسند ضعيف دون قوله «فأنا حبيب الله وأنا خليل الله» اهـ.

قلت في سنده عبيد الله بن زهير. قال الذهبي: له صحبة واهية، ثم أن لفظ الطبراني «إن الله تبارك وتعالى اتخذني خليلاً كما اتخذ إبراهيم خليلاً وأن خليلي أبو بكر». والجمع بينه وبين الحديث الذي سبق أن ذلك كان قبل العلم به. ورواه ابن ماجه بعد قوله خليلاً «فمنزلي ومنزل إبراهيم يوم القيامة في الجنة تجاهان والعباس بيننا مؤمن بين خليلين» وفي رواية للحاكم على بدل العباس وفي الكل مقال.

(فإذا ليس قبل المعرفة رابطة ولا بعد الخلة درجة وما سواهما من الدرجات بينهما) ولفظ القوت وليس قبل المعرفة اسم يوجب حكماً ولا بعد الخليل وصف يعرف إلا نعت حبيب ثم تتزايد الحرمات في الأحوال ما بين المعرفة والخلة، **(وقد ذكرنا حق الصحبة والأخوة ويدخل فيها ما وراءهما من المحبة والخلة، وإنما تتفاوت الرتب في تلك الحقوق كما سبق بحسب تفاوت رتب المحبة والأخوة حتى ينتهي أقصاها إلى أن يوجب الإيثار بالنفس والمال، كما آثر أبو بكر رضي الله عنه نبينا ﷺ)**.

ومن الإيثار بالنفس: ما أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق الحميدي، عن سفيان بن عيينة،

ببدنه إذ جعل نفسه وقاية لشخصه العزيز ﷺ ، فنحن الآن نريد أن نذكر حق أخوة الإسلام وحق الرحم وحق الوالدين ، وحق الجوار ، وحق الملك ـ أعني ملك اليمين ـ فإن ملك النكاح قد ذكرنا حقوقه في كتاب آداب النكاح .

حقوق المسلم:

هي : أن تسلم عليه إذا لقيته ، وتجيبه إذا دعاك ، وتشمته إذا عطس ، وتعوده إذا مرض ، وتشهد جنازته إذا مات ، وتبرّ قسمه إذا أقسم عليك ، وتنصح له إذا استنصحك ، وتحفظه بظهر الغيب إذا غاب عنك ، وتحب له ما تحب لنفسك وتكره له ما

عن الوليد بن كثير ، عن ابن تدرس ، عن أسماء بنت أبي بكر قالت : أتى الصريخ إلى أبي بكر فقيل له : أدرك صاحبك فخرج من عندنا وأن له غدائر فدخل المسجد وهو يقول : ويلكم أتقتلون رجلاً أن يقول ربي الله وقد جاءكم بالبينات من ربكم ؟ قالت : فلهوا عن رسول الله ﷺ واقبلوا على أبي بكر فجعل لا يمس شيئاً من غدائره إلا جاء معه وهو يقول : تباركت يا ذا الجلال والإكرام .

ومن ذلك ، ما أخرجه أيضاً من طريق عطاء بن أبي ميمونة عن أنس قال : لما كان ليلة الغار قال أبو بكر : يا رسول الله دعني لأدخل قبلك فإن كان وليجية أو شيء كان لي قبلك . قال : ادخل فدخل أبو بكر فجعل يلتمس بيديه فكلما رأى حجراً قال بثوبه فشقه ثم القمه الحجر حتى فعل ذلك بثوبه أجمع . قال : فبقي حجر فوضع عقبه عليه ثم أدخل رسول الله ﷺ ، فلما أصبح قال النبي ﷺ : فأين ثوبك يا أبا بكر ؟ فأخبره بالذي صنع الحديث .

وأما إيثاره بالمال فقد تقدم للمصنف حديث التخلل بالعباء ، وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق هشام بن سعد ، عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر قال : لما أتى أبو بكر بكل ما عنده فقال له رسول الله ﷺ : « ما أبقيت لأهلك » قال : أبقيت لهم الله ورسوله .

(**وكما آثره أبو طلحة**) زيد بن سهل الأنصاري رضي الله عنه (**ببدنه**) يوم أحد (**إذ جعل نفسه وقاية لشخصه العزيز صلوات الله عليه**) وسلامه عن كفار قريش إذ كانوا يرمونه بالسهام وبالحجارة ، (**فنحن الآن نريد أن نذكر حق الإسلام ، وحق الرحم ، وحق الوالدين ، وحق الجوار ، وحق الملك أعني**) به (**ملك اليمين ، فإن ملك النكاح قد ذكرنا حقوقه في كتاب آداب النكاح**) .

حقوق المسلم:

(**وهي**) كثيرة منها : (**أن تسلم عليه إذا لقيته**) ما لم يكن مشتغلاً بشيء من المستثنيات ، (**وتجيبه**) إلى منزله (**إذا دعاك ، وتشمته إذا عطس ، وتعوده إذا مرض ، وتشهد جنازته إذا مات ، وتبر قسمه إذا أقسم عليك ، وتنصح له إذا استنصحك ، وتحفظه بظهر الغيب إذا**

تكره لنفسك ورد جميع ذلك في أخبار وآثار. وقد روى أنس رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «أربع من حق المسلمين عليك: أن تعين محسنهم، وأن تستغفر

غاب عنك، وتحب له ما تحب لنفسك، وتكره له ما تكره لنفسك. ورد جميع ذلك في أخبار وآثار).

قال العراقي: روى الشيخان من حديث أبي هريرة «حق المسلم على المسلم خمس خصال: رد السلام، وعيادة المريض، واتباع الجنازة، وإجابة الدعوة، وتشميت العاطس». وفي رواية لمسلم «حق المسلم على المسلم ست: إذا لقيته فسلم عليه، وإذا استنصحك فانصح له». وللترمذي وابن ماجه من حديث علي: «للمسلم على المسلم ست» فذكر منها «ويحب له ما يحب لنفسه» قال: «وينصح له إذا غاب أو شهد». ولأحمد من حديث معاذ «وتحب للناس ما تحب لنفسك وتكره لهم ما تكره لنفسك». وفي الصحيحين من حديث البراء: أمرنا رسول الله ﷺ بسبع فذكر منها «وإبرار القسم أو المقسم ونصر المظلوم» اهـ.

قلت: والمتفق عليه من حديث أبي هريرة أخرجه أيضاً أحمد هكذا. وفي بعض ألفاظه «إذا لقيه يسلم عليه ويشمته إذا عطس ويعوده إذا مرض ويشهد جنازته إذا مات ويجيبه إذا دعاه» وما انفرد به مسلم عن البخاري فلفظه «حق المسلم على المسلم ست إذا لقيته فسلم عليه وإذا دعاك فأجبه، وإذا استنصحك فانصح له، وإذا عطس فحمد الله فشمته، وإذا مرض فعده، وإذا مات فاتبعه» وهكذا رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد.

وأما حديث علي عند الترمذي وابن ماجه فلفظه «للمسلم على المسلم ست بالمعروف يسلم عليه إذا لقيه، ويجيبه إذا دعاه، ويشمته إذا عطس، ويعوده إذا مرض، ويشيع جنازته إذا مات، ويحب له ما يحب لنفسه، وينصح له بالغيب». وهكذا رواه أحمد وقال الترمذي: حسن وابن السني في عمل يوم وليلة.

وأما قول العراقي: وينصح له إذا غاب أو شهد فهو عند الترمذي والنسائي من حديث أبي هريرة ولفظه «للمؤمن على المؤمن ست خصال: يعوده إذا مرض، ويشهده إذا مات، ويجيبه إذا دعاه، ويسلم عليه إذا لقيه، ويشمته إذا عطس، وينصح له إذا غاب أو شهد» وقال الترمذي: صحيح. وأخرج الحكيم في النوادر، والطبراني في الكبير، وابن النجار من حديث أبي أيوب «للمسلم على المسلم ست خصال واجبة فمن ترك خصلة منها فقد ترك حقاً واجباً لأخيه: إذا دعاه أن يجيبه، وإذا لقيه أن يسلم عليه، وإذا عطس أن يشمته، وإذا مرض أن يعوده، وإذا مات أن يتبع جنازته، وإذا استنصحه أن ينصحه». وأخرج أحمد والطبراني والحاكم من حديث أبي مسعود «للمسلم على المسلم أربع خصال: يشمته إذا عطس، ويجيبه إذا دعاه، ويشهده إذا مات، ويعوده إذا مرض».

(وقد روى أنس) رضي الله عنه **(عن رسول الله ﷺ أنه قال «أربع من حق المسلمين**

لمذنبهم، وأن تدعو لمدبرهم، وأن تحب تائبهم»، وقال ابن عباس رضي الله عنهما في معنى قوله تعالى: ﴿رحماء بينهم﴾ [الفتح: ٢٩] قال: يدعو صالحهم لطالحهم وطالحهم لصالحهم، فإذا نظر الطالح إلى الصالح من أمة محمد ﷺ قال: اللهم بارك له فيما قسمت له من الخير وثبته عليه وانفعنا به، وإذا نظر الصالح إلى الطالح قال: اللهم اهده وتب عليه واغفر له عثرته.

ومنها: أن يحب للمؤمنين ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه. قال النعمان بن بشير: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «مَثَلُ المؤمنين في توادّهم وتراحمهم كمثل الجسد

عليك: أن تعين محسنهم، وأن تستغفر لمذنبهم، وأن تدعو لمدبرهم، وأن تحب تائبهم») قال العراقي: ذكره صاحب الفردوس ولم أجد له إسناداً.

(وقال ابن عباس رضي الله عنه في معنى قوله تعالى ﴿رحماء بينهم﴾ قال: يدعو صالحهم لطالحهم وطالحهم لصالحهم، فإذا نظر الطالح إلى الصالح من أمة محمد ﷺ قال: اللهم بارك له فيما قسمت له من الخير وثبته عليه وأنفعنا به، وإذا نظر الصالح إلى الطالح قال: اللهم اهده واغفر له وتب عليه) وأخرج عبد بن حميد، وابن جرير عن قتادة في قوله ﴿رحماء بينهم﴾ قال: جعل الله في قلوبهم الرحمة بعضهم لبعض.

(ومنها: أن يحب لكافتهم ما يحب لنفسه ويكره لهم ما يكره لنفسه) جاء ذلك في حديث معاذ أخرجه أحمد، وروى الطبراني من حديث معاذ بن أنس «أفضل الإيمان أن تحب للناس ما تحب لنفسك وأن تقول خيراً أو تصمت». **(قال النعمان بن بشير)** بن سعد بن ثعلبة بن الجلاس الأنصاري الخزرجي، أبو عبد الله المدني صاحب رسول الله ﷺ وابن صاحبه **(رضي الله عنه)**، وهو أوّل مولود ولد في الأنصار بعد القدوم، توفي النبي ﷺ وله ثمان سنين وسبعة أشهر، وولاه معاوية الكوفة فكان أميراً عليها تسعة أشهر، قتله أهل حمص بسلمية سنة خمسة وستين: **(سمعت رسول الله ﷺ يقول)** نقل المزي عن يحي بن معين قال أهل المدينة لم يسمع النعمان من النبي ﷺ، وأهل العراق يصححون سماعه منه. وقال أيضاً: ليس يروي عن النعمان عن النبي ﷺ حديث فيه سمعت النبي ﷺ إلا في حديث الشعبي فإنه يقول: سمعت النبي ﷺ، يقول: إن في الجسد مضغة». الخ والباقي من حديث النعمان إنما هو عن النبي ﷺ ليس فيه سمعت: **(«مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم كمثل الجسد إذا اشتكى عضو منه تداعى سائره بالسهر بالحمى»)** قال العراقي: متفق عليه. اهـ.

قلت: لفظ مسلم «مثل المؤمنين في توادهم وتراحمهم وتعاطفهم مثل الجسد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى» وفي لفظ البخاري «ترى المؤمنين في توادهم» الخ روى الطبراني من حديث سهل بن سعد «مثل المؤمن من أهل الإيمان مثل الرأس من الجسد يألم مما

إذا اشتكى عضو منه تداعى سائره بالحمى والسهر »، وروى أبو موسى عنه ﷺ أنه قال: « المؤمن للمؤمن كالبنيان يشد بعضه بعضاً ».

ومنها: أن لا يؤذي أحداً من المسلمين بفعل ولا قول، قال ﷺ: « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده »، وقال ﷺ في حديث طويل يأمر فيه بالفضائل: « فإن لم

يصيب أهل الايمان كما يألم الرأس مما يصيب الجسد ». وروى أحمد ومسلم في الأدب من حديث النعمان بن بشير « المؤمنون كرجل واحد إذا اشتكى رأسه اشتكى كله، وإن اشتكى عينه اشتكى كله » قال ابن أبي جمرة: التواد والتراحم والتعاطف وإن تقارب معناها بينها فرق لطيف، فالمراد بالتراحم أن يرحم بعضهم بعضاً لأخوّة الإيمان لا لشيء آخر، وبالتواد التواصل الجالب للمحبة كالتهادي، وبالتعاطف إعانة بعضهم بعضاً وقوله « كمثل الجسد » أي الواحد بالنسبة لجميع أعضائه وجه الشبه فيه التوافق في التعب والراحة، وتداعى أي دعا بعضه بعضاً إلى المشاركة في الألم، والسهر: محركة ترك النوم لأن الألم يمنع النوم والحمى معروفة لأن فقد النوم يثيرها ثم لفظ الحديث خبر ومعناه أمر أي كما أن الرجل إذا تألم بعض جسده سرى ذلك الألم إلى جميع جسده فكذا المؤمنون ليكونوا كنفس واحدة إذا أصاب أحدهم مصيبة يغتم جميعهم ويقصدوا إزالتها، وفي هذا التشبيه تقريب للفهم وإظهار المعاني في الصور المرئية.

(وروى أبو موسى) الأشعري رضي الله عنه **(عنه ﷺ أنه قال « المؤمن للمؤمن كالبنيان)** المراد بعض المؤمنين لبعض أي لا يتقوى في أمر دينه ودنياه إلا بمعونة أخيه كما أن بعض البنيان يقوي بعضه بعضاً **(يشد بعضه بعضاً)** بيان لوجه التشبيه، وبعضاً منصوب بنزع الخافض أو مفعول يشد. قال العراقي: متفق عليه اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والترمذي والنسائي، وعند البخاري له تتمة: ثم شبك بين أصابعه وضع التشبيك تشبيهاً لتعاضدهم بعضهم ببعض وذلك لأن أقوالهم لهم ركن وضعيفهم مستند لذلك الركن القوي فإذا ولاه قوى.

(ومنها: أن لا يؤذي أحداً بفعل ولا قول. قال ﷺ « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده ») وإنما خصهما بالذكر لأن الأذى بهما أكثر وأغلب، وقدّم اللسان أكثر الأذى به ولكونه يعبر به عما في الضمير وعبّر به دون القول ليشمل من أخرج لسانه استهزاء، وباليد دون بقية الجوارح لتدخل اليد المعنوية كالاستيلاء على حق الغير ظلماً، وأما إقامة الحد والتعزيز فبالنظر إلى المقصود الشرعي إصلاح ولو مآلا لا ايذاء. وقوله: « من سلم المسلمون » أي وغيرهم من أهل الذمة فالتقييد غالبي كالتقييد بجمع المذكر. وفي الحديث من أنواع البديع جناس الاشتقاق وهو من جوامع الكلم. قال العراقي: متفق عليه من حديث عبد الله بن عمرو اهـ.

قلت: ورواه مسلم أيضاً من حديث جابر، وأبي موسى، ورواه الحاكم من حديث أنس، وفضالة ابن عبيد. ورواه أحمد من حديث معاذ، وعمرو بن عبسة. ورواه الطبراني من حديث بلال بن

تقدر فدع الناس من الشر، فإنها صدقة تصدقت بها على نفسك»، وقال أيضاً: «أفضل المسلمين من سلم المسلمون من لسانه ويده». وقال ﷺ: «أتدرون من المسلم؟ فقالوا: الله ورسوله اعلم، قال: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، قالوا: فمن المؤمن؟ قال: من أمنه المؤمنون على أنفسهم وأموالهم، قالوا: فمن المهاجر؟ قال: من هجر السوء واجتنبه». وقال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: «أن يسلم قلبك لله ويسلم المسلمون من لسانك ويدك». وقال مجاهد: يسلط على أهل النار الجرب فيحتكون حتى

الحرث، وابن عمر، وأبي امامة، وواثلة بن الأسقع رضي الله عنهم: ورواه أحمد والترمذي، والنسائي، والحاكم من حديث أبي هريرة بزيادة «والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم» زاد الحاكم «والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب».

(وقال ﷺ في حديث طويل يأمر فيه بالفضائل: «فإن لم تقدر فدع الناس من الشر فإنها) أي تلك الخصلة **(صدقة تتصدق بها على نفسك»)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي ذر اهـ.

قلت: وأخرج أبو نعيم من طريق أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر قال: دخلت المسجد وإذا برسول الله ﷺ جالس وحده فجلست إليه الحديث، وفيه قال قلت فأي المؤمنين أسلم؟ قال «من سلم المسلمون من لسانه ويده» ثم ساق الحديث بطوله.

(وقال) ﷺ **(أيضاً «أفضل المسلمين من سلم المسلمين من لسانه ويده»)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي موسى اهـ.

قلت: وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن عمر: «وأفضل المؤمنين إسلاماً من سلم المسلمون من لسانه ويده» الحديث.

(وقال ﷺ «أتدرون من المسلم؟ فقالوا: الله ورسوله اعلم. فقال: المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده. قالوا: فمن المؤمن؟ قال: من أمنه المؤمنون على أنفسهم وأموالهم. قالوا: فمن المهاجر؟ قال: من هجر الشر واجتنبه. فقال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال: أن يسلم قلبك لله ويسلم المسلمون من لسانك ويدك») قال العراقي: رواه الطبراني والحاكم وصححه من حديث فضالة بن عبيد: «ألا أخبركم بالمؤمن من أمنه الناس على أموالهم وأنفسهم والمسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب» ورواه ابن ماجه مقتصراً على المؤمن والمهاجر. وللحاكم من حديث أنس قال: على شرط مسلم. والمهاجر: من هجر السوء. ولأحمد من حديث عمرو بن عبسة باسناد صحيح قال رجل: يا رسول الله ما الإسلام؟ قال «أن يسلم قلبك لله ويسلم المسلمون من لسانك ويدك» اهـ.

يبدو عظم أحدهم من جلده، فينادي: يا فلان هل يؤذيك هذا؟ فيقول: نعم، فيقول: هذا بما كنت تؤذي المؤمنين. وقال ﷺ: « لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة في شجرة قطعها عن ظهر الطريق كانت تؤذي المسلمين »، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: يا رسول الله علمني شيئاً أنتفع به. قال: « اعزل الأذى عن طريق المسلمين »، وقال ﷺ:

قلت: حديث فضالة بن عبيد رواه الحاكم من حديث أنس أيضاً، وحديث عمرو بن عبسة رواه أحمد من حديث معاذ أيضاً، ورواه الطبراني أيضاً من حديث بلال بن الحرث، وابن عمر، وأبي امامة، وواثلة بن الاسقع مختصراً. ورواه أحمد أيضاً، والترمذي، والنسائي، والحاكم أيضاً من حديث أبي هريرة « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم » زاد الحاكم وحده: « والمجاهد من جاهد نفسه في طاعة الله، والمهاجر من هجر الخطايا والذنوب ». وفي حديث أبي ذر الطويل في الحلية قال: قلت يا رسول الله فأي الهجرة أفضل؟ قال: « من هجر السيئات ». وروى الطبراني من حديث ابن عمرو « وأفضل المهاجرين من هجر ما نهى الله عنه، وأفضل الجهاد من جاهد نفسه في ذات الله عز وجل ».

(وقال مجاهد) بن جبر المكي التابعي: **(يسلط على أهل النار الجرب)** محركة وهو داء معروف، **(فيحتكون حتى يبدو عظم أحدهم من جلده فينادي يا فلان هل يؤذيك هذا؟ فيقول: نعم، فيقال)** له.**(هذا بما كنت تؤذي المؤمنين)** في الدنيا فجوزي به جزاء وفاقاً.

(وقال ﷺ « لقد رأيت رجلاً يتقلب في الجنة) أي يتنعم بملاذها أو يمشي ويتبختر **(في شجرة)** أي من أجل شجرة **(قطعها من ظهر الطريق)** احتساباً لله تعالى ولفظ الظهر مقحم **(كانت تؤذي الناس)** فشكر الله له ذلك فأدخله الجنة وفيه فضل إزالة الأذى عن الطريق كشجر وغصن يؤذي، وحجر يتعثر به أو قذر أو جيفة، وذلك من شعب الإيمان. قال العراقي: رواه مسلم عن أبي هريرة اهـ.

قلت: وهكذا هو في الجامعين الكبير والصغير للجلال. قال المناوي في شرحه: وقد أخرجه البخاري أيضاً في المظالم من حديث أبي هريرة والله أعلم. وروى ابن ماجه من حديثه بلفظ « كان على الطريق غصن شجرة يؤذي الناس فأماطها رجل فأدخل الجنة ».

(وقال أبو هريرة) هكذا في سائر نسخ الكتاب، ووجدت بخط العراقي ما نصه: ولعله أبو برزة وهكذا رأيت في نسخة من نسخ الكتاب مصلحاً بخط بعض من يوثق به، وكذا في نسخ الجامع الصغير كتب بعض المقيدين أبو برزة بازاء أبي هريرة **(يا رسول الله: علمني شيئاً أنتفع به. فقال عليه السلام « اعزل الأذى عن طريق المسلمين »)** أي أزل عن طريقهم ما يؤذيهم من حجر أو غصن أو شوك أو جيفة أو قذر وإن كان يسيراً حقيراً، ويظهر أن المراد بالطريق المسلوك لا المهجور وإن مرَّ فيه على ندور وخرج بطريق المسلمين طريق أهل الحرب وغيرهم فلا يندب عزل الاذى عنها. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي برزة قال: قلت يا نبي الله فذكره.

« من زحزح عن طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب الله له به حسنة، ومن كتب الله له حسنة أوجب له بها الجنة »، وقال ﷺ: « لا يحل لمسلم أن يشير إلى أخيه بنظرة تؤذيه ». وقال: « لا يحل لمسلم أن يروع مسلماً »، وقال ﷺ: « إن الله يكره أذى المؤمنين »، وقال الربيع بن خيثم: الناس رجلان، مؤمن فلا تؤذه، وجاهل فلا تجاهله.

ومنهـا: أن يتواضع لكل مسلم ولا يتكبر عليه، فإن الله لا يحب كل مختال فخور.

قلت: هكذا في نسخ لمسلم وفي بعضها أبو هريرة، وقد رواه أبو داود كذلك، وبخط الحافظ ابن حجر رواه الطبراني في الكبير من حديث معقل بن يسار.

(وقال ﷺ « من زحزح عن طريق المسلمين شيئاً يؤذيهم كتب له بها حسنة ومن كتب له حسنة أوجب الله له بها الجنة ») قال العراقي: رواه أحمد من حديث أبي الدرداء بسند ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه أبو يعلى الخرائطي في مكارم الاخلاق، وابن عساكر.

(وقال ﷺ « لا يحل لمسلم أن يشير إلى أخيه بنظرة تؤذيه ») وفي نسخة « بنظر يؤذيه ». قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد من رواية حمزة بن عبيدة مرسلاً بسند ضعيف، وفي البر والصلة له من زيادات الحسين المروزي حمزة بن عبد الله بن أبي سمى وهو الصواب.

(وقال ﷺ « لا يحل لمسلم أن يروّع مسلماً ») أي يفزعه كإشارته بسيف أو حديدة أو أفعى وإن كان هازلاً لما فيه من إدخال الاذى والضرر عليه. قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث رجال من الصحابة باسناد حسن.

قلت: ورواه أيضاً أبو داود، والبغوي، والبيهقي من طريق عبد الرحمن بن أبي ليلى عن أصحاب محمد ﷺ أنهم كانوا يسيرون مع النبي ﷺ فنام رجل منهم، فانطلق بعضهم إلى حبل معه فأخذه ففزعه فذكره رسول الله ﷺ. ورواه الطبراني في الكبير من حديث النعمان بن بشير، والدارقطني في الافراد من حديث ابن عمرو، وابن المبارك في الزهد من حديث أبي هريرة.

(وقال ﷺ « إن الله تعالى يكره أذى المؤمن ») قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد من رواية عكرمة بن خالد مرسلاً باسناد جيد اهـ.

قلت: وقال الحافظ ابن حجر: ذكره الترمذي تعليقاً.

(وقال الربيع بن خيثم) الكوفي العابد تقدمت ترجمته في كتاب تلاوة القرآن: **(الناس رجلان: مؤمن فلا تؤذه، وجاهل فلا تجاهله)** أي لا تخاطبه بما يجهله على جهله عليك.

(ومنها: أنْ يتواضع لكل مسلم ولا يتكبر عليه فإن الله) عز وجل **(لا يحب كل مختال**

قال رسول الله ﷺ : « إن الله تعالى أوحى إليَّ أن تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد » ثم إن تفاخر عليه غيره فليحتمل. قال الله تعالى لنبيه ﷺ : ﴿خُذِ العفْوَ وأمُرْ بالعُرْفِ وأعْرِضْ عَنِ الجَاهِلينَ﴾ [الاعراف : ١٩٩] وعن ابن أبي أوفي : « كان رسول الله ﷺ يتواضع لكل مسلم ولا يأنف ولا يتكبر أن يمشي مع الأرملة والمسكين فيقضي حاجتـه » .

ومنهـا : أن لا يسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ولا يبلغ بعضهم ما يسمع من بعض. قال ﷺ : « لا يدخل الجنة قتّات » . وقال الخليل بن أحمد : من نمّ لك نم عليك ومن أخبرك بخبر غيرك أخبر غيرك بخبرك .

فخور) فالمختال المتكبر والفخور الكثير الفخر على الناس، **(وقال ﷺ « إن الله عز وجل أوحى إليَّ ان تواضعوا حتى لا يفخر أحد على أحد »)** قال العراقي : رواه أبو داود وابن ماجه واللفظ له من حديث عياض بن حمار ورجاله رجال الصحيح.

(ثم إن تفاخر عليه غيره فليحتمل قال الله عز وجل لنبيه ﷺ ﴿خذ العفو وأمر بالعرف وأعرض عن الجاهلين﴾) فقد أمر أن يحتمل كلامهم ويعرض عن أهل الجهل. **(و)** عن عبـد الله **(بن أبي أوفى)** علقمة بن خالد بن الحرث الأسلمي صحابي شهد الحديبية وعمّر بعد النبي ﷺ دهراً، مات سنة سبع وثمانين وهو آخر من مات بالكوفة من الصحابة قال: **(« كان رسول الله ﷺ لا يأنف ولا يستكبر أن يمشي مع الأرملة)** التي لا زوج لها لافتقارها. قال الازهري: لا يقال لها أرملة إلا إذا كانت فقيرة فإن كانت موسرة فلا يقال لها أرملة والجمع أرامل، **(والمسكين فيقفي حاجته »)** قال العراقي: رواه النسائي بإسناد صحيح وقال: على شرط الشيخين.

قلت: ولكن ليس عنده ولا يستكبر، وعند البخاري إن كانت الأمة لتأخذ بيد رسول الله ﷺ فتنطلق به حيث شاءت، وفي رواية أحد فتنطلق به في حاجتها.

(ومنها: أن لا يسمع بلاغات الناس بعضهم على بعض ولا يبلغ بعضهم ما يسمع من بعض) فإن هذا يؤذيه ويغير خاطره. **(قال ﷺ « لا يدخل الجنة قتات »)** أي نمّام وهو الذي يبلغ الناس عن الناس الاخبار السيئة وفي بعض الفاظه: نمام بدل قتات. قال العراقي: متفق عليه من حديث حذيفة اهـ.

قلت: ورواه كذلك الطيالسي، وأحمد، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، والطبراني. ورواه أبو البركات السقطي في معجمه، وابن النجار عن بشير الأنصاري عن جده. ورواه القاضي عبد الجبار بن أحمد في أماليه من حديث أبي سعيد بلفظ « لا يدخل الجنة منان ولا عاق ولا مدمـن خمر ولا مؤمن بسحر ولا قتات ».

(وقال الخليل بن أحمد) الفراهيدي النحوي: **(من نمّ لك نم عليك ومن أخبرك بخبر**

ومنهـا: أن لا يزيد في الهجر لمن يعرفه على ثلاثة أيام مهما غضب عليه. قال أبو أيوب الأنصاري: قال ﷺ: «لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام» وقد قال رسول الله ﷺ: «من أقال

غيرك أخبر غيرك بخبرك) والنم: نقل الحديث بما يكرهه، والنام من يحدث على القوم فهم عليهم، فيكشف ما يكره كشفه سواء كرهه المنقول عنه أو إليه أو الثالث وهبه بعبارة أو إشارة أو غيرهما.

(ومنها: أن لا يزيد في الهجرة لمن يعرفه) ويصاحبه **(على ثلاثة أيام مهما غضب عليه. قال أبو أيوب)** خالد بن زيد بن كليب بن ثعلبة **(الأنصاري)** الخزرجي شهد بدراً والعقبة والمشاهد كلها، ونزل عليه رسول الله ﷺ حين قدم المدينة شهراً وعاش كثيراً حتى مات ببلاد الروم غازياً في خلافة معاوية سنة خمسين وقبره في أصل سور القسطنطينية رضي الله عنه. **(قال رسول الله ﷺ «لا يحل لمسلم ان يهجر أخاه فوق ثلاث»)** رواه الطبراني من حديث ابن مسعود وزاد الحاكم «إلا ان يكون ممن لا تؤمن بوائقه». هكذا رواه في الكنى من حديث عائشة بهذه الزيادة، وأنكر أحمد بن حنبل هذه الزيادة. وروى الشيخان. من طريق الزهري عن عطاء بن يزيد الليثي عن أبي أيوب ولفظهما «فوق ثلاث ليال» ثم قال: **(«يلتقيان فيعرض هذا ويعرض هذا)** ولفظهما يصد هذا ويصد هذا **(وخيرهما الذي يبدأ بالسلام»)** وهكذا رواه مالك والطيالسي وأحمد وعبد بن حميد وأبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح، وابن حبان، وابن جرير كلهم من طريق الزهري إلاً أنه قال عن أنس وقال: غريب والمحفوظ الأوّل، ورواه ابن جرير وابن عدي والطبراني وابن عساكر أيضاً من طريق الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي بن كعب. قال ابن عدي: هكذا يرويه الليث بن سعد عن عقيل، وإنما يرويه أصحاب الزهري عنه عن عطاء عن أبي أيوب، وروى مسلم من حديث ابن عمر «لا يحل للمؤمن ان يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام» وكذلك رواه الخرائطي في مساويء الاخلاق، والبزار من حديث ابن مسعود وسعد وأنس.

وروى أحمد والطبراني والبيهقي من حديث هشام بن عامر «لا يحل لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاث ليال فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما وإن أولهما فيئاً يكون سبقه بالفيء كفارته وإن سلم عليه فلم يرد عليه سلامه ردت عليه الملائكة ويرد على الآخر الشيطان وإن ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنة جميعاً أبداً».

وروى أبو داود من حديث أبي هريرة «لا يحل المسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار» وعند ابن النجار من حديثه «لا يحل لرجل مسلم ان يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام والسابق يسبق إلى الجنة». وعند البيهقي من حديثه «لا يحل لمؤمن أن يهجر مؤمناً فوق ثلاثة أيام فإذا مر ثلاث لقيه فسلم عليه فإن ردّ فقد اشتركا في الاجر وإن لم يرد عليه فقد بريء المسلم من الهجرة وصارت على صاحبه».

مسلماً عثرته أقاله الله يوم القيامة » قال عكرمة ، قال الله تعالى ليوسف بن يعقوب : بعفوك عن إخوتك رفعت ذكرك في الدارين . قالت عائشة رضي الله عنها : « ما انتقم ﷺ لنفسه قط إلا أن تنتهك حرمة الله فينتقم لله » وقال ابن عباس رضي الله عنهما : ما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً . وقال ﷺ : « ما نقص مال من صدقة وما زاد الله رجلاً بعفو إلا عزاً وما من أحد تواضع لله إلا رفعه الله » .

(**وقال ﷺ « من أقال مسلماً عثرته أقاله الله يوم القيامة »**) وأصل الإقالة فسخ البيع وهو من الإحسان المأمور به في القرآن لما له من الغرض فيما ندم عليه سيما في بيع العقار وتمليك الجوار . قال العراقي : رواه أبو داود والحاكم وقد تقدم .

قلت : لفظ أبي داود وابن ماجه والحاكم من حديث أبي هريرة « من أقال مسلماً أقال الله عثرته » . ولفظ البيهقي من حديثه « من أقال نادماً أقاله الله يوم القيامة » فالذي ذكره المصنف مركب من حديثين من طريقين مختلفين .

(**وقال عكرمة**) مولى ابن عباس ثقة في التفسير (**قال الله تعالى ليوسف بن يعقوب عليهما السلام :**) يا يوسف (**بعفوك عن اخوتك رفعت ذكرك في الذاكرين**) وفي بعض النسخ في الدارين .

(**وقالت عائشة رضي الله عنها : « ما انتقم رسول الله ﷺ لنفسه قط إلا أن تصاب حرمة الله فينتقم لله »**) قال العراقي : متفق عليه بلفظ « إلا أن تنتهك » .

(**وقال ابن عباس**) رضي الله عنه : (**ما عفا رجل عن مظلمة إلا زاده الله بها عزاً**) في الدنيا فإن من عرف بالعفو والصفح عظم في القلوب أو في الآخرة بأن يعظم ثوابه وهو معنى حديث أبي هريرة الآتي بعده .

(**وقال رسول الله ﷺ « ما نقص مال من صدقة**) في الدنيا بالبركة فيه والإخلاف عليه بما هو أجدى وأكثر ﴿وما أنفقتم من شيء فهو يخلفه﴾ [سبأ : ٣٩] أوفي الآخرة بإجزال الأجر أو تضعيفه أو فيها وذلك جائز . (**وما زاد الله رجلاً بعفو**) أي بسبب عفو (**إلا عزاً**) في الدنيا أو في الآخرة أو فيها (**وما من أحد تواضع لله**) رقاً وعبودية في الإئتار بأمره والإنتهاء عن نهيه (**إلا رفعه الله »**) في الدنيا بأن يثبت له في القلوب منزلة وكذا في الآخرة على سرير خلود لا يفنى ومنبر ملك لا يبلى .

واعلم أن من حيلة الإنسان الشح بالمال ، ومشابهة السبعية من إيثار الغضب والإنتقام ، والاسترسال في الكبر الذي هو من نتائج الشيطنة ، فأراد الشارع أن يقلعها من سنخها فحث أوّلاً على الصدقة ليتحلى بالسخاء والكرم ، وثانياً على العفو وليتعزز بعز الحلم والوقار ، وثالثاً على التواضع ليرفع درجاته في الدارين . قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ .

ومنهـا: أن يحسن إلى كل من قدر عليه منهم ما استطاع لا يميز بين الأهل وغير الأهل. روى علي بن الحسين عن أبيه عن جده رضي الله عنهم قال: قال رسول الله ﷺ: «اصنع المعروف في أهله وفي غير أهله فإن أصبت أهله فهو أهله وإن لم تصب أهله فأنت من أهله» وعنه باسناده قال: قال رسول الله ﷺ: «رأس العقل بعد الدين التودد إلى الناس واصطناع المعروف إلى كل بر وفاجر». وقال أبو هريرة: «كان رسول الله

قلت: ورواه كذلك أحمد والترمذي وابن حبان ولفظهم جميعاً «ما نقصت صدقة من مال وما زاد الله عبداً بعفو إلا عزاً وما تواضع أحد لله إلا رفعه» قال الطيبي. قوله: ما نقصت صدقة من مال من هذه يحتمل أن تكون زائدة أي ما نقصت صدقة مالاً، ويحتمل أن تكون صلة لنقصت، والمفعول الاول محذوف أي ما نقصت شيئاً من مال.

(**ومنها: أن يحسن إلى كل من قدر عليه**) من الإحسان إليه (**منهم ما استطاع**) عليه (**لا يميز بين الأهل**) للمعروف (**وغيرهم. وروي عن**) أبي الحسن زين العابدين (**علي بن الحسين**) بن علي بن أبي طالب (**عن أبيه**) الحسين (**عن جده**) علي رضي الله عنه (**قال: قال رسول الله ﷺ «اصنع المعروف**) وهو كل ما عرف حسنه من الشارع (**إلى أهله وإلى غير أهله فإن أصبت أهله فهو أهله وإن لم تصب أهله فأنت من أهله»**) وانظر إلى قوله تعالى: ﴿ويطعمون الطَّعام على حبِّه مسكيناً ويتيماً وأسيراً﴾ [الإنسان: ٨] والأسير: في دارنا الكافر فأثنى على من صنع معروفاً بإطعامه، فكيف بمن أطعم موحداً؟ ولهذا قال ابن عباس: لا يزهدنك في المعروف كفر من كفره فإنه يشكرك عليه من لم تصطنعه.

قال العراقي: ذكره الدارقطني في العلل وهو ضعيف، ورواه في المستجاد من رواية جعفر بن محمد عن أبيه عن جده مرسلاً بسند ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن النجار في تاريخه من حديث علي، ورواه الخطيب من رواية مالك من طريق بشر بن يزيد الازدي، عن مالك، عن نافع عن ابن عمر رفعه. وقال الحافظ في اللسان: له عن مالك مناكير ثم ساق منها هذا الخبر ثم عقبه بقوله قال الدارقطني: اسناده ضعيف ورجاله مجهولون، وأورده صاحب الميزان في ترجمة عبد الرحمن بن بشير عن أبيـه، وقال: إسناده مظلم، ثم إن لفظ روايتهم «اصنع المعروف إلى من هو أهله وإلى غير أهله فإن أصبت أهله أصبت أهله وإن لم تصب أهله كنت أنت أهله».

(**وعنه**) أي عن علي بن الحسين بن علي (**باسناده**) المذكور عن أبيه عن جده (**رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «رأس العقل**) أي أصله وعماده الذي يقوم به (**بعد الإيمان**) وفي نسخة بعد الدين (**التودد إلى الناس**) أي التسبب في محبتهم لك بالبشر والطلاقة والهدية والإحسان وغيـر ذلك (**واصطناع الخير إلى كل بر وفاجر»**) قال العراقي: رواه الطبراني في

ﷺ لا يأخذ أحد بيده فينزع يده حتى يكون الرجل هو الذي يرسله ولم تكن ترى ركبته خارجة عن ركبة جليسه ولم يكن أحد يكلمه إلا أقبل عليه بوجهه ثم لم يصرفه عنه حتى يفرغ من كلامه ».

الأوسط، وأبو بكر الجعابي في أخبار الطالبيين، وعنه أبو نعيم في الحلية دون قوله « واصطناع » الخ. وفي سنده عبيد الله بن عمر القيسي وهو ضعيف. ورواه البيهقي كذلك من طريق هشيم بن علي بن زيد بن جدعان، عن ابن المسيب عن أبي هريرة وقال: لم يسمعه هشيم عن علي، وهذا حديث يعرف بأشعث بن براق عن علي بن زيد عن ابن المسيب مرسلاً فدلسه هشيم، وقال في موضع آخر في هذا الاسناد: ضعف. ورواه الديلمي كذلك بزيادة في غير ترك الحق، ولفظ المصنف بتمامه قد رواه أيضاً البيهقي من طريق عبد الله بن أحمد بن عامر الطائي، عن أبيه، عن علي بن موسى الرضا عن آبائه أورده الذهبي في الضعفاء يعني الطائي وقال له نسخة باطلة. ورواه الشيرازي في الالقاب من حديث أنس بزيادة « وأهل التودد في الدنيا لهم درجة في الجنة » الحديث. وكذلك أخرجه البيهقي أيضاً من طريق إسماعيل بن يحي العسكري، عن إسحاق العمي، عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أبي هريرة، والعسكري والعمي ضعيفان. وروى البيهقي من مرسل سعيد بن المسيب باسناد ضعيف بزيادة وما يستغني الرجل عن مشورة، وأن أهل المعروف في الدنيا هم أهل المعروف في الآخرة، وأن أهل المنكر في الدنيا هم أهل المنكر في الآخرة. رواه ابن أبي الدنيا في كتاب قضاء الحوائج إلا أنه قال مداراة الناس بدل قوله التودد إلى الناس. وروى يونس بن عبيد عن ميمون بن مهران قال: « التودد إلى الناس نصف العقل وحسن المسألة نصف الفقه ورفقك في المعيشة يلقي عنك نصف المؤنة » وقد روي هذا مرفوعاً بإسناد ضعيف.

(وقال أبو هريرة رضي الله عنه: « كان رسول الله ﷺ لا يأخذ أحد بيده فينزع يده حتى يكون هو الذي يرسله ولم يكن ترى ركبته خارجة عن ركبة جليسه ولم يكن أحد يكلمه إلا أقبل عليه بوجهه ثم لم ينصرف) وفي نسخة: ثم لم يصرفه **(عنه حتى يفرغ من كلامه »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط باسناد حسن، ولأبي داود، والترمذي، وابن ماجه نحوه من حديث أنس باسناد ضعيف.

قلت: أخرجه الترمذي في كتاب الزهد، عن سويد بن نصر، عن المبارك، عن عمران بن زيد الثعلبي، عن زيد العمي عن أنس بلفظ « كان إذا استقبله رجل فصافحه لا ينزع يده من يده حتى يكون الرجل هذا الذي ينزع يده من يده، ولا يصرف وجهه منه حتى يكون هو الذي يصرف وجهه ولم أره مقدماً ركبته بين يدي جليس له ». وأخرجه ابن ماجه من طريق وكيع، عن أبي يحي الطويل هو عمران بن زيد الثعلبي المذكور، وشيخه زيد العمي ضعيف عند الجمهور. وأخرجه ابن سعد في الطبقات من طريق الحسن بن الحكم عن أنس، والحرث بن أبي أسامة من طريق يونس بن عبيد عن ثابت عن أنس. ورواه أبو نعيم في الحلية من طريق الحرث هذا.

ومنها: ان لا يدخل على أحد منهم إلا بإذنه بل يستأذن ثلاثاً فإن لم يؤذن له انصرف. قال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: «الاستئذان ثلاث فالأولى يستنصتون، والثانية يستصلحون، والثالثة يأذنون أو يردون».

ومنها: أن يخالق الجميع بخلق حسن ويعاملهم بحسب طريقته فإنه إن أراد لقاء الجاهل بالعلم والأمي بالفقه والعي بالبيان آذى وتأذى.

(**ومنها: أن لا يدخل على أحد منهم إلا بإذنه حتى يستأذن ثلاثاً**) أي ثلاث مرات. (**فإن لم يؤذن له وإلا انصرف**) لقوله تعالى: ﴿فإن قيل لكم ارجعوا فارجعوا هو أزكى لكم﴾ [النور: ٢٨] (**قال أبو هريرة**) رضي الله عنه، (**قال رسول الله ﷺ: «الاستئذان**) وهو طلب الإذن للدخول (**ثلاث**) من المرات: (**فالأولى يستنصتون**) أي أهل المنزل الاستئذان عليهم، (**والثانية يستصلحون**) أي يصلحون المكان لجلوسه أو يصلحون عليهم ثيابهم ونحو ذلك، (**والثالثة يأذنون**) للمستأذن عليهم (**أو يردون عليه بالمنع»**) وهذا الحديث يبين أن المستأذن لا يشرع له طرق الباب، لكن محله من قرب محله من بابه أما من بعد من الباب حيث لا يبلغه الصوت فيدق عليه الباب. قال العراقي: رواه الدارقطني في الإفراد بسند ضعيف، وفي الصحيحين من حديث أبي موسى «الاستئذان ثلاث فإن أذن لك وإلا ارجع» اهـ.

قلت في سند الدارقطني عمر بن عمران السدوسي. قال في الميزان: مجهول، وقال الأزدي: منكر الحديث أحد المتروكين، ثم ساق له هذا الخبر فما أنكر عليه.

وأما حديث أبي موسى، فقد رواه الشيخان أيضاً من حديث أبي سعيد، ورواه الترمذي عنهما كذلك ولما روى أبو سعيد هذا الخبر لعمر رضي الله عنه قال: لتأتيني عليه ببينة وإلاً فعلت وفعلت، فأتى بأبي سعيد وفي رواية بأبيّ بن كعب فقال: سمعت النبي ﷺ يقوله. يا ابن الخطاب فلا تكونن عذاباً على أصحاب رسول الله فقال أحببت أن أتثبت.

تنبيه:

اختلف هل السلام شرط في الاستئذان أم لا؟ قال المازري: صورة الاستئذان أن يقول: السلام عليكم أأدخل ثم هو مخير بين أن يعمي نفسه أولاً، وفيه أنه قد لا تجوز الزيادة على الثلاث في الاستئذان. نعم إن علم أنه لم يسمع زاد على الأصح عند الشافعية.

(**ومنها: أن يخالق الجميع بخلق حسن ويعامل كلاً منهم بحسب طريقته**) وفي نسخة بحسن طريقته (**فإنه إن أراد لقاء الجاهل بالعلم و**) لقاء (**الأمي**) الذي لم يقرأ ولم يكتب، وفي نسخة اللاهي (**بالفقه والعي**) بكسر العين هو الحصر الابكم، وفي نسخة الغبي (**بالبيان**) أي فصاحة اللسان (**آذى**) غيره (**وتأذى**) بنفسه.

ومنهـا : أن يوقر المشايخ ويرحم الصبيان. قال جابر رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « ليس منا من لم يوقر كبيرنا ولم يرحم صغيرنا » ، وقال ﷺ : « من إجلال الله إكرام ذي الشيبة المسلم » ومن تمام توقير المشايخ أن لا يتكلم بين أيديهم إلا بالإذن ، وقال

(ومنها : أن يوقر المشايخ) ذوي الأسنان أي يعظمهم **(ويرحم الصبيان)** أي الأطفال الصغار . **(قال جابر)** بن عبد الله رضي الله عنه **(قال رسول الله ﷺ « ليس منا)** أي من أهل سنتنا **(من لم يوقـر)** أي يعظـم **(كبيرنـا)** بما يستحقـه مـن التبجيـل والتعظيم **(ولم يـرحـم صغيرنا »)** الواو بمعنى « أو » فالتحذير من كل منها فيتعين أن يعامل كلاًّ منهما بما يليق به فيعطي الصغير حقه من الرفق به والرحمة والشفقة عليه ويعطي الكبير حقه من الشرف والتوقير . قال العراقي : رواه الطبراني في الأوسط بسند ضعيف وهو عند أبي داودو البخاري في الأدب المفرد من حديث عبد الله بن عمر بسند حسن اهـ .

قلت : ويروى بتقديم الجملة الأخيرة على الأولى ، وهكذا رواه الترمذي والخرائطي من حديث أنس . ورواه أبو نعيم وأبو موسى المديني في الذيل من حديث الاحظ ، ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث علي وأبي هريرة وابن مسعود . وروي : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولا يشرف كبيرنا » وهكذا رواه الترمذي وقال : حسن صحيح ، والحاكم من حديث ابن عمرو . ويروى : « ليس منا من لم يجل كبيرنا ويرحم صغيرنا » . وهكذا رواه الطبراني في الكبير ، والحكيم من حديث أبي أسامة ، والطبراني أيضاً من حديث واثلة . ويروى بزيادة : « ويعرف لعالمنا حقه » وهكذا رواه أحمد والطبراني في الكبير . والعسكري في الأمثال ، وابن جرير ، والحاكم ، وأيضاً من حديث عبادة بن الصامت . ويروى : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ولم يعرف حق كبيرنا وليس منا من غشنا » الحديث . وهكذا رواه الطبراني في الكبير من طريق حسين بن عبد الله بن شميرة عن أبيه عن جده ، ويروى بلفظ المصنف بزيادة ويجل عالمنا . وهكذا رواه الكشفوي في الأمثال من حديث عبادة . ويروى : « ليس منا من لم يرحم صغيرنا ويوقر كبيرنا ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر » وهكذا رواه أحمد والترمذي وقال : غريب من حديث ابن عباس .

(والتلطف بالصبيان من عادة رسول الله ﷺ) فروى البزار من حديث أنس : « كان من أفكه الناس مع صبي) وقد تقدم في النكاح . وفي الصحيحين من حديث أنس : « يا أبا عمير ما فعل النغير » وغير ذلك .

(وقال) ﷺ : (من إجلال الله) أي تعظيمه **(إكرام ذي الشيبة المسلم »)** أي تعظيم الشيخ الكبير صاحب الشيبة البيضاء الذي عمره في الإسلام وتوقيره في المجالس والرفق به والشفقة عليه . قال العراقي : رواه أبو داود من حديث أبي موسى الأشعري بإسناد حسن اهـ .

قلت : وتمامه وحامل القرآن غير المغالي والجافي عنه ، وإكرام ذي السلطان المقسط ، وقد سكت

جابر: **قدم وفد جهينة على النبي ﷺ فقام غلام ليتكلم، فقال ﷺ: «مه. فأين الكبير» وفي الخبر: «ما وقر شاب شيخاً إلا قيض الله له في سنه من يوقره». وهذه بشارة بدوام الحياة فليتنبه لها فلا يوفق لتوقير المشايخ إلا من قضى الله له بطول العمر،**

عليه أبو داود أي فهو حسن عنده، وهكذا قاله ابن القطان، والحافظ ابن حجر. وأورده ابن الجوزي في الموضوعات بهذا اللفظ من حديث أنس، ونقل عن ابن حبان أنه لا أصل له ولم يصب ابن الجوزي ولا ابن حبان بل له أصل من حديث أبي موسى.

وأما حديث أنس الذي قال ابن حبان لا أصل له فلفظه: «إن من إجلال الله توقير الشيخ من أمتي» ورواه الخطيب في الجامع وفيه عبد الرحمن بن حبيب عن بقية قال يحيى: ليس بشيء وروى أبو الشيخ في التوبيخ من حديث جابر: «ثلاثة لا يستخف بحقهم إلا منافق بين النفاق ذو الشيبة في الإسلام والإمام المقسط ومعلم الخير» ورواه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة نحوه.

(ومن تمام توقير المشايخ) وتعظيمهم **(أن لا يتكلم بين أيديهم إلا بإذن)** منهم. **(قال جابر)** بن عبد الله رضي الله عنه: **(قدم وفد جهينة)** وهي قبيلة من قضاعة **(على رسول الله ﷺ فقام غلام)** أي شاب بينهم **(يتكلم، فقال رسول الله ﷺ: «مه)** أي اكفف **(فأين الكبير»)** قال العراقي: رواه الحاكم وصححه **(وفي الخبر)** عن النبي ﷺ: **(«ما وقر)** أي عظم **(شاب شيخاً)** لأجل سنه **(إلا قيض الله له)** أي سبب وقدر في سنته مجازاة له على فعله **(من يوقره»)** بأن يقدر له عمراً يبلغ به إلى الشيخوخة ويقدر له من يكرمه. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أنس بلفظ: «ما أكرم ومن يكرمه» وقال: حديث غريب وفي بعض النسخ حسن وفيه أبو الرحال وهو ضعيف اهـ.

قلت: قوله غريب أقرب من قوله حسن، وإن تبعه الجلال في جامعه فرمز لحسنه تبعاً لهذه النسخة، والذي في نسخ الترمذي بعد أن أخرجه من طريق يزيد بن بيان عن أبي الرحال عن أنس وقال: غريب لا نعرفه إلا من حديث يزيد اهـ.

قال ابن عدي: هذا حديث منكر، وقال الصدر المناوي: وفيه يزيد بن بيان العقيلي عن أبي الرحال خالد بن محمد الأنصاري، ويزيد ضعفه الدارقطني وغيره، وأبو الرحال واه قال البخاري: عنده عجائب وعلق له. وقال الحافظ السخاوي: وقد رواه حزم بن أبي حزم القطعي عن الحسن البصري من قوله: **(وهذه بشارة بدوام الحياة فليتنبه لها فلا يوفق لتوقير الشيوخ إلا من قضى له بطول العمر)** وهكذا ذكره ابن العربي في شرح الترمذي عن العلماء أنه فيه دليل على طول العمر لمن أكرم المشيخة، وقد دخل الشاعر السرقسطي مجلساً وقد هرم وهو يهرول في مشيه فتغامز عليه الأحداث فأنشأ يقول:

يا عائباً للشيوخ من أشر ... داخله للصبي ومن بذخ
اذكر إذا شئت أن تعيبهم ... جدك واذكر أباك وابن أخ

وقال ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظاً والمطر قيظاً وتفيض اللئام فيضاً وتغيض الكرام غيضاً ويجترىء الصغير على الكبير واللئيم على الكريم » و « التلطف بالصبيان من عادة رسول الله ﷺ » . « كان ﷺ يقدم من السفر فيتلقاه الصبيان فيقف عليهم ثم يأمر بهم فيرفعون إليه فيرفع منهم بين يديه ومن خلفه ويأمر أصحابه أن يحملوا بعضهم » ، فربما تفاخر الصبيان بعد ذلك فيقول بعضهم لبعض : حملني رسول الله ﷺ بين يديه وحملك أنت وراءه ، ويقول بعضهم : أمر أصحابه أن يحملوك وراءهم ، « وكان يؤتى بالصبي الصغير ليدعو له بالبركة وليسميه فيأخذه فيضعه في حجره فربما بال الصبي فيصيح به بعض من يراه فيقول : لا تزرموا الصبي بوله فيدعه حتى يقضي بوله ثم يفرغ

من لا يعز الشيوخ لا يلفت يوماً به سنه إلى الشيخ

(**وقال ﷺ : « لا تقوم الساعة حتى يكون الولد غيظاً**) لأبويه (**والمطر قيظاً**) أي ضعيفاً (**وتفيض اللئام فيضاً**) أي يكثرون. يقال: فاض الماء إذا جرى بكثرة، (**ويغيض الكرام غيضاً**) أي تذهب في الأرض ذهاباً. فيقال: غاض الماء في الأرض إذا ذهب، (**ويجترىء الصغير على الكبير**) فلا يحترمه لكبره (**واللئيم على الكريم »**) قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عائشة والطبراني من حديث ابن مسعود وإسنادهما ضعيف.

(**« وكان ﷺ يقدم من السفر فيلقاه الصبيان**) إذا خرجوا يتلقونه فرحاً بقدومه (**فيقف عليهم ثم يأمر بهم فيرفعون إليه فيرفع منهم بين يديه و**) بعضهم (**من خلفه ويأمر أصحابه أن يرفعوا بعضهم لبعض »**) وفي نسخة: فيحملوا بعضهم. (**وربما تفاخر الصبيان بعد ذلك فيقول بعضهم لبعض: حملني رسول الله ﷺ بين يديه وحملك وراءه ويقول بعضهم أمر أصحابه أن يحملوك وراءهم**) قال العراقي: رواه مسلم من حديث عبد الله بن جعفر: « كان إذا قدم من سفر تلقى بنا فتلقى بي وبالحسن أو بالحسين قال: فحمل أحدنا بين يديه والآخر خلفه » وفي رواية تلقى بصبيان أهل بيته وأنه قدم من سفر فسبق بي إليه فحملني بين يديه ثم جيء بأحد ابني فاطمة فأردفه خلفه » وفي الصحيحين أن عبد الله بن جعفر قال لابن الزبير: « أتذكر تلقينا رسول الله ﷺ أنا وأنت؟ قال: نعم فحملنا وتركك » لفظ مسلم. وقال البخاري إن ابن الزبير قال لابن جعفر والله أعلم اهـ.

قلت: رواه مسلم في الفضائل وتمامه: فدخلنا المدينة ثلاثة على دابة وكذلك رواه أحمد وأبو داود في الجهاد.

(**« وكان ﷺ يؤتى بالصبي الصغير ليدعو له بالبركة وليسميه فيأخذه فيضعه في حجره فربما بال الصبي**) في حجره (**فيصيح به بعض من يراه**) من الحاضرين (**فيقول: لا**

من دعائه له وتسميته ويبلغ سرور أهله فيه لئلا يروا أنه تأذى ببوله فإذا انصرفوا غسل ثوبه بعده ».

ومنهـا : أن يكون مع كافة الخلق مستبشراً طلق الوجه رفيقاً . قال ﷺ : « أتدرون على من حرمت النار ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : على اللين الهين السهل القريب » وقال أبو هريرة رضي الله عنه : قال رسول الله ﷺ : « إن الله يحب السهل الطلق الوجه » ،

تزرموا الصبي) أي لا تقطعوا عليه **(بوله)** يقال: أزرم عليه بوله إذا قطعه وهو بتقديم الزاي على الراء **(فيدعه)** أي يتركه **(حتى يقضي بوله ثم يفرغ من دعائه له ويسميه)** ويحنكه **(ويبلغ سرور أهله فيه وأن لا يروا)** وفي نسخة: لئلا يروا **(أنه تأذى ببوله)** في حجره **(فإذا انصرفوا غسل ثوبه بعد ذلك »)** وفي نسخة بعدهم. قال العراقي: رواه مسلم من حديث عائشة: « كان يؤتى بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم فأتى بصبي فبال عليه فدعا بماء فاتبعه بوله ولم يغسله » وأصله متفق عليه وفي رواية لأحمد « فيدعو لهم وفيه صبوا عليه الماء صباً » وللدارقطني: « بال ابن الزبير على النبي ﷺ فأخذته أخذاً عنيفاً » الحديث وفيه الحجاج بن أرطأة ضعيف، ولأحمد بن منيع من حديث الحسن بن علي امرأة منهم « بينا رسول الله ﷺ مستلقياً على ظهره يلاعب صبياً إذ بال فقامت لتأخذه وتضربه فقال: دعيه ائتوني بكوز من ماء » الحديث وإسناده صحيح اهـ.

قوله: وأصله متفق عليه يشير إلى أن البخاري قد رواه كذلك إلا أنه ليس عنده ويحنكهم، وقد رواه أبو داود أيضاً وسياقه كسياق مسلم.

(ومنها: أن يكون مع كافة الخلق مستبشراً طلق الوجه) سهل الخلق لين العريكة **(رفيقاً)** أي صاحب رفق وشفقة. **(قال رسول الله ﷺ : « أتدرون على من حرمت النار؟ قالوا: الله ورسوله أعلم. قال:)** حرمت **(على الهين اللين السهل القريب »)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث ابن مسعود ولم يقل اللين وذكرها الخرائطي من رواية محمد بن أبي معيقيب عن أبيه. قال الترمذي: حسن غريب اهـ.

قلت: ورواه أيضاً كرواية الخرائطي الطبراني في الكبير وفي الأوسط وفي رواية لابن مسعود « حرم على النار كل هين لين سهل قريب من الناس ».

(وقال أبو هريرة) رضي الله عنه، **(قال رسول الله ﷺ : « إن الله يحب السهل)** في أمور الدنيا والدين **(الطليق »)** وفي رواية: الطلق. قال أبو زيد رجل طليق الوجه متهلل بسام، وقال غيره: رجل طلع الوجه وطليقه بمعنى قال العراقي: رواه البيهقي في شعب الإيمان بسند ضعيف، ورواه مورق العجلي مرسلاً اهـ.

قلت: وكذلك رواه الشيرازي في الألقاب، والديلمي. وفي سند البيهقي أحمد بن عبد الجبار

وقال بعضهم: «يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة، فقال: إن من موجبات المغفرة بذل السلام وحسن الكلام». وقال عبدالله بن عمر: إن البر شيء هين، وجه طليق وكلام لين، وقال ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة فمن لم يجد فبكلمة طيبة»، وقال ﷺ: «إن في الجنة لغرفاً يرى ظهورها من بطونها وبطونها من ظهورها، فقال

أورده الذهبي في الضعفاء، وقال: مختلف فيه وحديثه مستقيم، وجويبر البلخي قال الدارقطني وغيره متروك.

(وقال بعضهم: يا رسول الله دلني على عمل يدخلني الجنة. فقال: «إن من موجبات المغفرة) أي من أسباب ستر الذنوب وعدم المؤاخذة بها **(بذل السلام)** أي إفشاءه بين الناس **(وحسن الكلام»)** أي إلانته القول لإخوانه واستعطافهم على منهج المداراة. قال العراقي: رواه ابن أبي شيبة في المصنف والطبراني والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له، والبيهقي في شعب الإيمان من حديث هانيء بن يزيد بإسناد جيد اهـ.

قلت: هو هانيء بن يزيد المذحجي ابن شريح، له وفادة وهو جد يزيد بن القولم بن شريح نزل الكوفة وهو الذي قال: دلني يا رسول الله الخ. روى له البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود، والنسائي وقد وقع هنا للمناوي في شرح الجامع أوهام فإنه قال: هانيء بن يزيد بن شريح الأنصاري الأوسي الذي شهد بدراً والمشاهد كلها، روى له البخاري حديثاً واحداً اهـ.

قلت: لم يشهد بدراً ولا المشاهد، وإنما له وفادة وليس هو من الأوس ولا من أهل المدينة وأوهم قوله روى له البخاري الخ أنه روى له في الصحيح وليس كذلك، بل روى له في الأدب المفرد ثم قال نقلاً عن الهيثمي فيه أبو عبيدة بن عبيد الله الأشجعي روى عنه أحمد ولم يضعفه وبقية رجاله رجال الصحيح اهـ. وهو ذهول فإن الأشجعي هذا من رجال الصحيحين اهـ.

قلت: وقع له تحريف في والد أبي عبيدة ووهم في تعيينه، وكونه من رجال الصحيح فإن الأشجعي هذا هو أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبيد الرحمن بالتصغير فيهما، ويقال: اسمه عباد لكنه مشهور بكنيته وهو من رجال أبي داود وليس من رجال الصحيح، وهو مقبول من طبقة اتباع التابعين، والعجب من الشيخ كيف ذهل وعنده كتب الفن.

(وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما) فيما روي عنه: **(البر شيء هين وجه طليق وكلام لين)** أخرجه ابن أبي الدنيا في الصمت وسيأتي في آفات اللسان وقد نظمه بعضهم فقال:

بني إن البر شيء هين ... وجـــه طليـــق وكلام لين

ويروى المنطق اللين والطعيم. **(وقال رسول الله ﷺ: «اتقوا النار ولو بشق تمرة فإن لم تجدوا فبكلمة طيبة»)** متفق عليه من حديث عدي بن حاتم وقد تقدم مشروحاً مفصلاً في كتاب الزكاة. **(وقال ﷺ: «إن في الجنة لغرفاً يرى ظهورها من بطونها وبطونها من**

اعرابي: لمن هي يا رسول الله؟ قال: لمن أطاب الكلام وأطعم الطعام وصلى بالليل والناس نيام». وقال معاذ بن جبل قال لي رسول الله ﷺ: «أوصيك بتقوى الله وصدق الحديث ووفاء العهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وخفض الجناح». وقال أنس رضي الله عنه: «عرضت لنبي الله ﷺ امرأة

ظهورها) أي شفافة لا تحجب ما وراءها، **(فقال اعرابي: لمن هي يا رسول الله؟ قال: لمن أطاب الكلام)** أي ألانه مع إخوانه، **(وأطعم الطعام)** أي للفقراء والأضياف والإخوان، **(وصلى بالليل والناس نيام»)** يعني تهجد. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث علي وقال: حديث غريب قلت: وهو ضعيف اهـ.

قلت: لفظ الترمذي بعد قوله غريب لا نعرفه إلا من حديث عبد الرحمن بن إسحاق وقد تكلم فيه من قبل حفظه اهـ أي فضعفه من قبله.

وقد رواه أيضاً أحمد وابن حبان والبيهقي من حديث أبي مالك الأشعري، وقال البيهقي: رجال أحمد رجال الصحيح ثم إن لفظ الحديث عندهم: «إن في الجنة غرفاً يرى ظاهرها من باطنها وباطنها من ظاهرها أعدها الله تعالى لمن أطعم الطعام وألان الكلام وتابع الصيام» وفي رواية: «واصل» وفي أخرى «وافشى السلام وصلى بالليل والناس نيام» زاد البيهقي في روايته: «قيل يا رسول الله وما إطعام الطعام؟ قال: من قات عياله. قيل: وما واصل الصيام؟ قال: من صام رمضان ثم أدركّ رمضان فصامه قيل: وما إفشاء السلام؟ قال: مصافحة أخيك. قيل: وما الصلاة والناس نيام؟ قال: صلاة العشاء الآخرة» اهـ. وهو إن ضعفه ابن عدي لكن أقام له ابن القيم شواهد يعتد بها ومع ملاحظته لا يمكن التعبير بغيره، والله أعلم.

(وقال معاذ بن جبل) رضي الله عنه، **(قال لي رسول الله ﷺ: «أوصيك)** يا معاذ **(بتقوى الله تعالى وصدق الحديث ووفاء العهد وأداء الأمانة وترك الخيانة وحفظ الجار ورحمة اليتيم ولين الكلام وبذل السلام وخفض الجناح»)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي في كتاب الزهد، وأبو نعيم في الحلية، ولم يقل البيهقي: «وخفض الجناح» وإسناده ضعيف اهـ.

قلت. قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا أبو بكر بن أبي عاصم، حدثنا يعقوب بن حميد، حدثنا إبراهيم بن عيينة، عن إسماعيل بن رافع، عن ثعلبة بن صالح، عن رجل من أهل الشام، عن معاذ بن جبل قال: قال رسول الله ﷺ: «يا معاذ انطلق فارحل راحلتك ثم ائتني أبعثك إلى اليمن، فانطلقت فرحلت راحلتي ثم جئت فوقفت بباب المسجد حتى أذن لي رسول الله ﷺ فأخذ بيدي ثم مضى معي فقال: يا معاذ إني أوصيك بتقوى الله، وصدق الحديث، ووفاء العهد، وإداء الأمانة، وترك الخيانة، ورحم اليتيم، وحفظ الجار، وكظم الغيظ، وخفض الجناح، وبذل السلام، ولين الكلام، ولزوم الإيمان، والتفقه في القرآن، وحب الآخرة،

وقالت: لي معك حاجة، وكان معه ناس من أصحابه، فقال: اجلسي في أي نواحي السكك شئت أجلس إليك، ففعلت فجلس إليها حتى قضت حاجتها»، وقال وهب بن منبه: إن رجلاً من بني اسرائيل صام سبعين سنة يفطر في كل سبعة أيام، فسأل الله تعالى أنه يريه كيف يغوي الشيطان الناس؟ فلما طال عليه ذلك ولم يجب قال: لو اطلعت على خطيئتي وذنبي بيني وبين ربي لكان خيراً لي من هذا الأمر الذي طلبته، فأرسل الله إليه ملكاً فقال له: إن الله أرسلني إليك وهو يقول لك: إن كلامك هذا الذي تكلمت به أحب إليّ مما مضى من عبادتك، وقد فتح الله بصرك فانظر، فنظر فإذا جنود إبليس

والجزع من الحساب، وقصر الأمل، وحسن العمل، وإياك أن تشتم مسلماً أو تكذب صادقاً أو تعصي إماماً عادلاً. يا معاذ اذكر الله عند كل حجر وشجر، وأحدث مع كل ذنب توبة السر بالسر والعلانية بالعلانية».

رواه ابن عمر نحوه، أخبرناه الحسن بن منصور الحمصي في كتابه، حدثنا الحسن بن معروف، حدثنا محمد بن إسماعيل بن عياش، حدثنا أبي عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر قال: لما أراد النبي ﷺ أن يبعث معاذاً إلى اليمن ركب معاذ ورسول الله يمشي إلى جانبه يوصيه فقال: «يا معاذ أوصيك وصية الأخ الشفيق، أوصيك بتقوى الله» وذكر نحوه وزاد «وعد المريض واسرع في حوائج الأرامل والضعفاء، وجالس الفقراء والمساكين، وانصف الناس من نفسك، وقل الحق ولا تأخذك في الله لومة لائم».

(وقال أنس) رضي الله عنه: «**(عرضت لرسول الله ﷺ امرأة)** كان في عقلها شيء **(وقالت: لي معك حاجة وكان معه ناس من أصحابه فقال)** لها: **(اجلسي في أي نواحي السكك)** أي سكك المدينة **(شئت أجلس إليك، ففعلت فجلس إليها حتى قضى حاجتها»)** رواه مسلم في صحيحه وقال: أقضي حاجتك فخلا معها في بعض الطرق حتى فرغت حاجتها.

(وقال وهب بن منبه) اليماني رحمه الله تعالى: **(إن رجلاً من بني إسرائيل)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبي، حدثنا إسحاق بن إبراهيم، حدثنا محمد بن سهل بن عسكر، حدثنا إسماعيل بن عبد الكريم، حدثني عبد الصمد بن معقل أنه سمع وهب بن منبه يقول: إن رجلاً من بني إسرائيل **(صام سبعين سنة)** ولفظ الحلية سبعين أسبوعاً **(يفطر في كل سبعة أيام)** يوماً **(فسأل الله)** ولفظ الحلية: وهو يسأل الله تعالى **(أن يريه كيف يغوي الشيطان الناس، فلما طالت عليه ذلك)** ولفظ الحلية: فلما أن طال ذلك عليه **(ولم يجب قال: لو اطلعت)** ولفظ الحلية لو أقبلت **(على خطيئتي و)** على **(ذنبي بيني وبين ربي لكان خيراً من هذا الأمر الذي طلبته)** ولفظ الحلية: أطلب، **(فأرسل الله تعالى إليه ملكاً فقال له: إن الله عز وجل أرسلني إليك وهو يقول لك: إن كلامك هذا الذي تكلمت به أعجب إلي مما مضى من عبادتك**

قد أحاطت بالأرض وإذا ليس أحد من الناس إلا والشياطين حوله كالذباب فقال: أيّ رب من ينجو من هذا؟ قال: الورع اللين.

ومنها: أن لا يعد مسلماً بوعد إلا ويفي به. قال ﷺ: «العدة عطية». وقال:

وقد فتح الله بصرك فأنظر. قال: فنظر فإذا جنود إبليس لعنه الله) ولفظ الحلية: فإذا أحبولة إبليس **(قد أحاطت بالأرض وإذا ليس أحد من الناس إلا والشياطين حوله كالذبان)** جمع ذباب ولفظ الحلية: وإذا ليس أحد من بني آدم إلا وحوله شياطين مثل الذباب. **(فقال: أي رب من ينجو من هذا؟ فقال: الورع اللين)** ولفظ الحلية: الوارع اللين.

(ومنها: أن لا يعد مسلماً بوعد إلا ويفي به. قال ﷺ: «العدة عطية») أي بمنزلة العطية. فلا ينبغي أن تخلف كما لا ينبغي أن يرجع الإنسان في عطيته، ولأنه إذا وعد فقد أعطى عهده بما وعد، وقد قال تعالى: ﴿وأوفوا بالعهد﴾ [الإسراء: ٣٤] وفي حديث آخر: «من وعد وعداً فقد عهد عهداً ذكره العامري في شرح الشهاب. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث قباث بن أشيم بسند ضعيف اهـ.

قلت: قال رفيقه البيهقي: فيه أصبغ بن عبد العزيز الليثي. قال أبو حاتم: مجهول، وللخرائطي في المكارم عن الحسن البصري مرسلاً ان امرأة سألت رسول الله ﷺ شيئاً فلم تجده عنده، فقالت عدني فقال رسول الله ﷺ: «إن العدة عطية» وهو في المراسيل لأبي داود، وكذا الصمت لابن أبي الدنيا من حديث يونس بن عبيد البصري عن الحسن أن النبي ﷺ قال: «العدة عطية» وفي لفظ عن يونس بن عبيد البصري عن الحسن قال: سأل رجل النبي ﷺ شيئاً فقال: «ما عندي ما أعطيك» فقال: فعدني، فقال رسول الله ﷺ: «العدة واجبة» ورواه أيضاً أبو نعيم في الحلية، والديلمي من حديث ابن مسعود.

(وقال ﷺ: «العدة دين») أي كالدين في تأكد الوفاء بها، فإذا أحسنت القول فأحسن الفعل ليجتمع لك مزية اللسان وثمرة الإحسان ولا تقل ما لا تفعل قال العراقي: أخرجه الطبراني في معجميه الأوسط والأصغر من حديث علي، وابن مسعود بسند فيه جهالة. ورواه أبو داود في المراسيل اهـ.

قلت: في سندهما حمزة بن داود ضعفه الدارقطني، وكذلك رواه القضاعي في الشهاب من حديث ابن مسعود ولفظهم: لا يعد أحدكم حبيبه ثم لا ينجز له فإن رسول الله ﷺ قال: «العدة دين» ولفظه عند أبي نعيم في الحلية «إذا وعد أحدكم حبيبه فلينجز له فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول العدة عطية» والموقوف منه فقط عند البخاري في الأدب المفرد بزيادة، ولفظ الطبراني وابن عساكر من حديث علي مرفوعاً: «العدة دين ويل له ويل له ويل له» ثلاثاً. أي لمن وعد ثم أخلف أورد القضاعي منه لفظ المصنف، والديلمي معناه بلفظ: «الواعد بالعدة مثل الدين أو أشد» وفي لفظ له: «عدة المؤمن دين وعدة المؤمن كالأخذ باليد».

« العدة دين » ، وقال : « ثلاث في المنافق : إذا حدّث كذب وإذا وعد أخلف وإذا ائتمن خان » ، وقال : « ثلاث من كن فيه فهو منافق وإن صام وصلى » وذكر ذلك .

ومنهـا : أن ينصف الناس من نفسه ولا يأتي إليهم إلا بما يحب أن يؤتى إليه ، قال ﷺ : « لا يستكمل العبد الإيمان حتى يكون فيه ثلاث خصال : الإنفاق من الإقتار ،

(**وقال ﷺ : « ثلاث**) خصال (**في المنافق**) اللام إما للجنس أو للعهد ، فإن كانت للجنس على سبيل التشبيه والتمثيل لا على سبيل الحقيقة ، وإن كانت للعهد فيكون المراد المنافق الخاص بعينه أو من المنافقين الذين كانوا في زمنه ﷺ . (**إذا حدث كذب**) أي أخبر بخلاف الواقع ، (**وإذا وعد**) الإنسان بإيصال الخير في المستقبل (**أخلف**) وعده ولم يف به ، (**وإذا ائتمن**) أي جعل أميناً ويروي ائتمن بتشديد التاء (**خان »**) أي تصرف في الأمانة على غير وجه الشرع أو لم ينصح وفي ذكر « إذا » الدالة على تحقق الوقوع تنبيه على أن هذه عادة المنافق وفي الحديث حذف المفاعيل الثلاث من الأفعال الثلاثة تنبيهاً على العموم وفيه عطف العام عل الخاص ، فإن الوعد نوع من التحديث لكنه أفرده بالذكر تنبيهاً على زيادة قبحه ، ووجه الحصر في الثلاث هو التنبيه على فساد القول والفعل والنية . قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : وهو في أول الصحيح للبخاري قال : حدثنا سليمان أبو الربيع ، حدثنا إسماعيل بن جعفر ، حدثنا نافع بن مالك ، عن أبيه ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ قال : « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان » . وهكذا أخرجه أيضاً في الوصايا عن أبي الربيع ، وفي الشهادات عن قتيبة ، وفي الأدب عن أبي سلام ، وأخرجه مسلم في الإيمان عن قتيبة ، ويحيى بن أيوب كلهم عن إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل عن أبيه . وأخرجه الترمذي والنسائي .

(**وقال ﷺ : « ثلاث منْ كن فيه فهو منافق**) أي حاله يشبه حال المنافق (**وإن صام**) الصوم المفروض (**وصلى »**) الصلاة المفروضة . وهذا الشرط اعتراض وارد للمبالغة لا يستدعي الجواب ذكره الزمخشري ، (**وذكر ذلك**) وهو من إذا حدث كذب وإذاوعدأخلف وإذا ائتمن خان . قال العراقي : رواه البخاري من حديث أبي هريرة وأصله في المتفق عليه اهـ .

قلت : لم يروه البخاري بهذا اللفظ ، وإنما رواه مسلم ، ورواه أبو يعلى ورستة في كتاب الإيمان ، وأبو الشيخ في التوبيخ من حديث أنس بلفظ : « وإن صام وصلى وحج واعتمر وقال : إني مسلم » . والباقي سواء .

(**ومنها أن ينصف الناس من نفسه ولا يأتي إليهم إلا بما يحب أن يؤتى إليه قال ﷺ : « لا يستكمل العبد الإيمان حتى تكون فيه ثلاث خصال : الإنفاق من الإقتار**) أي الإفتقار . أقتر الرجل إذا افتقر فيكون المعنى الإنفاق من العدم وهو مشكل إذ العـدم لا ينفق منه ويخرج على وجوه : إما أن يكون من بمعنى : « في » والمعنى الإنفاق في حالة الفقر وهو من غاية الكرم ، أو

والإنصاف من نفسه، وبذل السلام». وقال عليه السلام: «منّ سره أن يزحزح عن النار ويدخل الجنة فلتأته منيته وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وليؤت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه» وقال ﷺ: «يا أبا الدرداء أحسن مجاورة من جاورك تكن مؤمناً وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً» قال الحسن: أوحى الله تعالى إلى

بمعنى عند أي عند الفقر (**والإنصاف من نفسه**) أي العدل منها. يقال: أنصف من نفسه وانتصفت أنا منه، (**وبذل السلام**) أي اعطاؤه وإفشاؤه. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عمار بن ياسر وقفه البخاري اهـ.

قلت: لفظ البخاري المعلق في باب السلام من الإسلام وقال عمار: «ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان الإنصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والإنفاق من الإقتار».

قال أبو القاسم اللالكائي في كتاب السنة: حدثنا علي بن أحمد بن حفص، حدثنا أحمد بن علي المرهي، حدثنا أبو محمد الحسن بن علي بن جعفر الصيرفي، حدثنا أبو نعيم، حدثنا قطر عن أبي إسحاق عن صلة بن زفر، عن عمار. ورواه رستة في كتاب الإيمان له، وأحمد في مسنده كلاهما من طريق سفيان، ورواه يعقوب بن شيبة في مسنده من طريق شعبة وزهير بن معاوية وغيرهما كلهم عن أبي إسحاق السبيعي عن صلة بن زفر عن عمار. ولفظ شعبة: «ثلاث من كن فيه فقد استكمل الإيمان» وهكذا في جامع معمر عن أبي إسحاق، وكذا رواه عبد الرزاق في المصنف فرفعه إلى النبي ﷺ. ورواه البزار في مسنده وابن أبي حاتم في العلل كلاهما عن الحسن بن عبد الله الكوفي. ورواه البغوي في شرح السنة من طريق أحمد بن كعب الواسطي وابن الأعرابي، وفي معجمه عن محمد بن الصباح عن الصغاني ثلاثتهم عن عبد الرزاق مرفوعاً. وقال البزار: غريب وقال أبو زرعة: هو خطأ وقد روي مرفوعاً من وجه آخر عن عمار أخرجه الطبراني في الكبير لكن في إسناده ضعف.

(**وقال ﷺ: «من سره ان يزحزح**) أي يخرج (**عن النار و**) إن (**يدخل الجنة فلتأته منيته**) أي موته المقدر (**وهو يشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله وليأت إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه»**) قال العراقي: رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمرو ونحوه، والخرائطي في مكارم الأخلاق بلفظه اهـ.

قلت: ورواه كذلك الطبراني في الكبير، وأبو نعيم في الحلية ولفظهم: «ويحب أن يأتي إلى الناس ما يحب أن يؤتى إليه».

(**وقال ﷺ: «يا أبا الدرداء أحسن مجاورة من جاورك تكن مؤمناً وأحب للناس ما تحب لنفسك تكن مسلماً**) قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف، والمعروف أنه قال لأبي هريرة وقد تقدم اهـ.

آدم ﷺ بأربع خصال، وقال: فيهن جماع الأمر لك ولولدك، واحدة لي، وواحدة لك، وواحدة بيني وبينك، وواحدة بينك وبين الخلق، فأما التي لي تعبدني ولا تشرك بي شيئاً، وأما التي لك فعملك أجزيك به أفقر ما تكون إليه، وأما التي بيني وبينك: فعليك الدعاء وعليَّ الإجابة، وأما التي بينك وبين الناس فتصحبهم بالذي تحب أن يصحبوك به، وسأل موسى عليه السلام الله تعالى فقال: أيّ رب أي عبادك أعدل؟ قال: من أنصف من نفسه.

ومنهـا: أن يزيد في توقير من تدل هيئته وثيابه على علو منزلته فينزل الناس منازلهم. روي أن عائشة رضي الله عنها كانت في سفر فنزلت منزلاً فوضعت طعامها، فجاء سائل فقالت عائشة: ناولوا هذا المسكين قرصاً، ثم مرَّ رجل على دابة فقالت: ادعوه إلى الطعام، فقيل لها: تعطين المسكين وتدعين هذا الغني؟ فقالت: إن الله تعالى أنزل الناس

قلت: وتمامه عند الخرائطي: «وارض بما قسم الله لك تكن من أغنى الناس».

(**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**أوحى الله إلى آدم عليه السلام بأربع**) خصال (**وقال: فيهن جماع الأمر لك ولولدك**) منها (**واحدة لي**) خاصة (**وواحدة لك**) خاصة، (**وواحدة بيني وبينك**) مشتركة، (**وواحدة بينك وبين الخلق**) عامة. (**فإما**) الخصلة (**التي لي**) خاصة (**تعبدني**) أي توحدني (**ولا تشرك بي شيئاً**) مما خلقت، (**وأما**) الخصلة (**التي لك**) خاصة (**فعملك أجزيك به**) إن خيراً فخير وإن شراً فشر (**أفقر ما تكون إليه**) أي أحوج، (**وأما**) الخصلة (**التي بيني وبينك فعليك الدعاء وعليَّ الإجابة، وأما**) الخصلة (**التي بينك وبين الناس فتصحبهم بالذي تحب أن يصحبوك به**) كذا أورده صاحب القوت.

(**وسأل موسى عليه السلام ربه تعالى، فقال: يا رب أي عبادك أعدل**) أي أكثر عدلاً؟ (**فقال: من أنصف من نفسه**) وفي المرفوع من حديث ابن عمر، وعند الديلمي: «من أنصف الناس من نفسه ظفر بالجنة العالية».

(**ومنها: أن يزيد في توقير من تدل هيئته**) الظاهرة (**وثيابه**) أي ملبسه وكذا مركبه (**على علو منزلته**) ورفع مقامه (**فينزل الناس منازلهم**) ويدل على ذلك ما (**روي أن عائشة رضي الله عنها كانت في سفر فنزلت منزلاً فوضعت طعامها**) لتأكل (**فجاء سائل**) فسأل، (**فقالت عائشة رضي الله عنها**) لخدمها: (**ناولوا هذا المسكين**) من هذا الطعام (**قرصاً، ثم مر رجل**) آخر ذو هيئة وهو راكب (**على دابة، فقالت: ادعوه إلى الطعام، فقيل لها تعطين المسكين**) قرصاً (**وتدعين**) أي تطلبين (**هذا الغني، فقالت: إن الله عز وجل قد أنزل**

منازل لا بدّ لنا من أن ننزلهم تلك المنازل، هذا المسكين يرضى بقرص، وقبيح بنا أن نعطي هذا الغني على هذه الهيئة قرصاً. وروي أنه ﷺ دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه حتى غصَّ المجلس وامتلأ؛ فجاء جرير بن عبدالله البجلي فلم يجد مكاناً فقعد على الباب فلف رسول الله ﷺ رداءه فألقاه إليه وقال له: اجلس على هذا فأخذه جرير ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي، ثم لفه ورمي به إلى النبي ﷺ وقال: ما كنت

الناس منازل لا بد لنا أن ننزلهم تلك المنازل. هذا المسكين رضي بقرص وقبيح بنا أن نعطي هذا الغني على هذه الهيئة قرصاً).

روى مسلم في أول صحيحه بلا إسناد تعليقاً فقال: ويذكر عن عائشة قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن ننزل الناس منازلهم، ووصله أبو نعيم في المستخرج وغيره كأبي داود في السنن، وابن خزيمة في الصحيح، والبزار، وأبو يعلى في مسنديها، والبيهقي في الأدب والعسكري في الأمثال وغيرهم كلهم من طريق ميمون بن أبي شبيب قال: جاء سائل إلى عائشة فأمرت له بكسرة، وجاء رجل ذو هيئة فأقعدته معها فقيل لها: لم فعلت ذلك؟ قالت: أمرنا وذكره. ومنهم من اختصر هذا. ولفظ أبي نعيم في الحلية أن عائشة كانت في سفر وأمرت لناس من قريش بغداء فجاء رجل غني ذو هيئة فقالت: أدعوه فنزل فأكل ومضى، وجاء سائل فأمرت له بكسرة فقالت: إن هذا الغني لم يجمل بنا إلا ما صنعناه به وإن هذا الفقير سأل فأمرت له بما يترضاه وإن رسول الله ﷺ أمرنا وذكره. ولفظ أبي داود وأنزلوا الناس منازلهم، وقد صحح هذا الحديث الحاكم في معرفة علوم الحديث وكذا غيره وتعقب بالإنقطاع وبالإختلاف على رواية في رفعه.

قال السخاوي في المقاصد: وبالجملة فحديث عائشة حسن وفي هذا الباب عن معاذ وجابر وعلي، فحديث معاذ «أنزل الناس منازلهم من الخير والشر وأحسن أدبهم على الأخلاق الصالحة» رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق مرفوعاً.

وحديث جابر «جالسوا الناس على قدر أحسابهم وخالطوا الناس على قدر أديانهم وأنزلوا الناس منازلهم وداروا الناس بعقولكم» رواه الغسولي في جزئه مرفوعاً.

وحديث علي «من أنزل الناس منازلهم رفع المؤنة عن نفسه ومن رفع أخاه فوق قدره اجتر عداوته» رواه أبو الزهري في تذكرة الغافل موقوفاً.

(وروي أنه ﷺ دخل بعض بيوته فدخل عليه أصحابه حتى غص المجلس وامتلأ) وفي نسخة: حتى دهس وامتلأ المجلس، **(فجاء جرير بن عبد الله البجلي)** رضي الله عنه **(فلم يجد مكاناً فقعد على الباب فلف رسول الله ﷺ رداءه فألقاه إليه وقال له: إجلس على هذا فأخذه جرير)** رضي الله عنه **(ووضعه على وجهه وجعل يقبله ويبكي، ثم لفه فرمى به إلى**

لأجلس على ثوبك، أكرمك الله كما أكرمتني، فنظر النبي ﷺ يميناً وشمالاً ثم قال: « إذا أتاكم كريم قوم فأكرموه »، وكذلك كل من له عليه حق قديم فليكرمه، روي « أن

النبي ﷺ وقال: ما كنت لأجلس على ثوبك أكرمك الله كما أكرمتني فنظر النبي ﷺ ثم قال: « إذا أتاكم كريم قوم) أي رئيسهم المطاع فيهم المعود منهم بإكثار الاحترام. وفي رواية « كريمة قوم » قال ابن الأثير. والهاء فيه للمبالغة **(فأكرموه »)** برفع مجلسه وإجزال عطيته ونحو ذلك لأن الله عوده ذلك ابتلاء منه له، فمن استعمل معه غيره فقد استهان به وجفله وأفسد عليه دينه، فإن ذلك يورث في قلبه الغل والحقد والبغضاء والعداوة وذلك يجر إلى سفك الدماء وفي إكرامه اتقاء شره وإبقاء دينه فإنه قد تعزز بدنياه وتكبر وتاه وعظم في نفسه، فإذا حقرته فقد أهلكته من حيث الدين والدنيا، وبه عرف أنه ليس المراد بكريم القوم عالمهم أو صالحهم كما وهم البعض. ألا تراه أنه لم ينسبه في الحديث إلى علم ولا إلى دين، ومن هذا البيان انكشف لك أن استثناء الفاسق والكافر كما وقع للبعض منشؤه الغفلة عما تقرر من أن الإكرام شرط بخوف محذور ديني أو دنيوي أو لحوق ضرر للفاعل، فمتى خيف شيء من ذلك شرع إكرامه كائناً من كان، بل قد يجب فيمن قدم عليه بعض الولاة الفسقة الظلمة فأقصى مجلسه وعامله بمعاملة الرعية فقد عرض نفسه وماله للبلاء، فإن أوذي ولم يصبر فقد خسر الدنيا والآخرة.

قال العراقي: رواه الحاكم من حديث جابر وقال: صحيح الإسناد وتقدم في الزكاة مختصراً اهـ.

قلت: ورواه ابن ماجه في سننه من طريق سعيد بن مسلمة، عن محمد بن عجلان، عن نافع، عن ابن عمر رفعه بهذا، وسنده ضعيف محمد بن عجلان ذكره البخاري في الضعفاء وقال الحاكم: سيء الحفظ ولم يخرج له مسلم إلا في الشواهد، لكن روى الطبراني في الأوسط من طريق حصين بن عمر الأحمسي عن إسماعيل بن أبي خالد، عن قيس بن أبي حازم، عن جرير البجلي قال: لما بعث النبي ﷺ أتيته فقال: ما جاء بك؟ قلت: جئت لأسلم فألقى إليّ كساءه وقال « إذا أتاكم » الخ. وحصين فيه ضعف.

وله طريق آخر عند الطبراني في الأوسط والصغير بسند ضعيف، وآخر عن البزار في مسنده من حديث جرير وهو ضعيف أيضاً عن أبي بريدة عن يحيى بن يعمر عن جرير قال: أتيت النبي ﷺ فبسط إليّ رداءه وقال: اجلس على هذا. فقلت، أكرمك الله كما أكرمتني، فقال ﷺ « إذا أتاكم » الخ. وقال: إنه غريب بهذا الإسناد ويحيى بن يعمر لا نعلم روى عن جرير إلا هذا.

وللعسكري في الأمثال، وابن شاهين، وابن السكن، وأبي نعيم وابن منده في كتبهم من الصحابة، وابن سعد في شرف المصطفى، والحكيم الترمذي، وآخرين كلهم من طريق صابر بن سالم بن حميد بن يزيد بن عبد الله بن حمزة، حدثني أبي، عن أبيه، حدثني يزيد بن عبد الله، حدثتني أختي أم القصاف قالت: حدثني أبي عبد الله بن حمزة أنه بينما هو قاعد عند رسول الله

ظئر رسول الله ﷺ التي أرضعته جاءت إليه فبسط لها رداءه، ثم قال لها مرحباً بأمي ثم أجلسها على الرداء، ثم قال لها: اشفعي تشفعي وسلي تعطي فقالت: قومي. فقال: أما حقي وحق بني هاشم فهو لك؟ فقام الناس من كل ناحية وقالوا: وحقنا يا رسول الله، ثم وصلها بعد وأخدمها ووهب لها سهمانه بحنين[1]، فبيع ذلك من عثمان بن عفان رضي

ﷺ في جماعة من أصحابه إذ قال: «سيطلع عليكم من هذه الثنية خير ذو يمن» فإذا هم بجرير بن عبد الله فذكر قصة طولها بعضهم وفيه فقالوا: يا نبي الله لقد رأينا منك له ما لم نره لأحد فقال: «نعم هذا كريم قوم فإذا أتاكم كريم قوم فأكرموه» وليس عند ابن السكن حدثتني أختي وسنده مجهول.

وللعسكري فقط من حديث مجالد عن الشعبي عن عدي بن حاتم أنه لما دخل على النبي ﷺ ألقى إليه وسادة فجلس على الأرض وقال: أشهد أنك لا تبغي علواً في الأرض ولا فساداً فاسلم، ثم قال رسول الله ﷺ وذكره. وسنده ضعيف أيضاً.

وللدولابي في الكنى من طريق عبد الرحمن بن خالد بن عثمان، عن أبيه، عن عثمان، عن جده محمد بن عثمان بن عبد الرحمن، عن جده أبي راشد عبد الرحمن بن عبد الله قال: قدمت على النبي ﷺ في مائة رجل من قومي فذكر حديثاً وفيه: «أن النبي ﷺ أكرمه فاجلسه وكساه رداءه ودفع إليه عصاه وأنه أسلم فقال له رجل من جلسائه: يا رسول الله إنا نراك أكرمت هذا الرجل. فقال: إن هذا شريف قوم وإذا أتاكم شريف قوم فأكرموه».

ولأبي داود في المراسيل وسنده صحيح من حديث طارق عن الشعبي رفعه مرسلاً «إذا أتاكم شريف قوم فاكرموه» وقال: روي متصلاً وليس بشيء. وفي الباب عن ابن عباس ومعاذ وأبي قتادة وأبي هريرة وآخرين منهم أنس.

(**ومنها**): أن (**كل من له عليه حق فليكرمه. روي «أن ظئر رسول الله ﷺ التي أرضعته**) وأصل الظئر بالكسر وسكون الهمزة ويجوز تخفيفها الناقة تعطف على غير ولدها، ثم سميت به المرأة تحضن ولد غيرها ويقال للرجل الحاضن ظئراً أيضاً والجمع آظار كحمل وأحمال، والمراد هنا حليمة السعدية رضي الله عنها (**جاءت إليه**) زائرة (**فبسط لها رداءه**) الذي عليه، (**ثم قال لها: مرحباً بأمي ثم أجلسها على الرداء، ثم قال لها: اشفعي تشفعي**) أي تقبل شفاعتك (**وسلي تعطي فقالت**): هبني (**قومي**) بني سعد من هوازن فإن النبي ﷺ كان أغار عليهم، (**فقال: أما حقي وحق بني هاشم فهو لك**) أي وهبناه لك، (**فقام الناس من كل ناحية وقالوا: وحقنا يا رسول الله**) أي كذلك هبة لها (**ثم وصلها بعد**) ذلك (**وأخدمها**) أي أعطاها خادماً (**ووهب لها سهمانه**) الذي أصابها (**من خيبر**) فأخذت ذلك وانصرفت مكرمة، (**فبيع ذلك من عثمان بن عفان رضي الله عنه بمائة ألف درهم**») وذلك أيام

---

(١) في سياق الشرح: «من خيبر» بدلاً من: «بحنين».

الله عنه بمائة ألف درهم » « ولربما أتاه من يأتيه وهو على وسادة جالس ولا يكون فيها سعة يجلس معه فينزعها ويضعها تحت الذي يجلس إليه فإن أبى عزم عليه حتى يفعل » .

ومنهـا : أن يصلح ذات البين بين المسلمين مهما وجد إليه سبيلاً . قال ﷺ : « ألا أخبركم بأفضل من درجة الصلاة والصيام والصدقة ؟ قالوا : بلى ، قال : إصلاح ذات البين

خلافته . قال العراقي : رواه أبو داود والحاكم وصححه من حديث أبي الطفيل مختصراً في بسط ردائه لها دون ما بعده .

إن قلت : أما حليمة بنت أبي ذؤيب فإنها جاءته يوم خيبر فقام إليها وبسط لها رداءه فجلست عليه ذكره ابن عبد البر .

وروي أيضاً وكذا ابن قتيبة إن خيلاً له ﷺ أغارت على هوازن ، فأخذوا الشيماء بنت حليمة أخته ﷺ من الرضاعة فقالت : أنا أخت صاحبكم ، فلما قدمت على رسول الله ﷺ قالت له : يا محمد أنا أختك فرحب بها وبسط لها رداءه وأجلسها عليه ودمعت عيناه ، وقال لها : « إن أحببت فأقيمي عندي مكرمة محببة وإن أحببت أن ترجعي إلى قومك وصلتك » . قالت : بل ارجع إلى قومي فأسلمت وأعطاها النبي ﷺ ثلاثة أعبد وجارية ونعماً وشاء .

وفي مغازي موسى بن عقبة أن رسول الله ﷺ لما انصرف من الطائف إلى الجعرانة وفيها سبي هوازن قدمت عليه وفود هوازن مسلمين فيهم ستة نفر من أشرافهم فأسلموا وبايعوا ثم كلموه فقالوا : يا رسول الله إن فيمن أصبتم الأمهات والأخوات والعمات والخالات ، فقال : سأطلب لكم ، وقد وقعت المقاسم وفيه أما الذي لبني هاشم فهو لكم وسوف أكلم لكم المسلمين قال ثم تشفع لهم » .

وعند الطبراني في قصة زهير بن صرد لما أنشد تلك الأبيات ثم ساقها ، وفيها قوله ﷺ « ما كان لي ولبني عبد المطلب فهو لكم » وقالت قريش ما كان لنا فهو لله ورسوله ، وقالت الأنصار كذلك .

(« ولربما أتاه) ﷺ **(من يأتيه وهو على وسادة جالس فلا يكون فيها سعة يجلس معهم فينزعها)** من تحته **(ويضعها تحت الذي يجلس إليه فإن أبى)**من جلوسه عليها **(عزم عليه حتى يفعل »)** قال العراقي : رواه أحمد من حديث ابن عمرو « أنه دخل عليه ﷺ فألقى له وسادة حشوها ليف » الحديث وإسناده صحيح ، وللطبراني من حديث سلمان « دخلت على رسول الله ﷺ وهو متكيء على وسادة فألقاها إليّ » وسنده ضعيف . قال صاحب الميزان : هذا خبر ساقط .

(ومنها : إن يصلح ذات البين بين المسلمين) يعني الفساد بين القوم والفتنة الثائرة بينهم فيصلحها ويزيل أسبابها ولو بتحمل حمالة على نفسه **(مهما وجد إليه سبيلاً)** سهلاً . **(قال ﷺ « ألا أخبركم بأفضل)** أي بدرجة هي أفضل **(من درجة الصيام والصلاة والصدقة)** أي

وفساد ذات البين هي الحالقة » ، وقال ﷺ : « أفضل الصدقة إصلاح ذات البين » وعن النبي ﷺ فيما رواه أنس رضي الله عنه قال : « بينما رسول الله ﷺ جالس إذ ضحك حتى بدت ثناياه فقال عمر رضي الله عنه : يا رسول الله بأبي أنت وأمي ما الذي أضحكك ؟ قال : رجلان من أمتي جثيا بين يدي رب العزة فقال أحدهما : يا رب خذ لي مظلمتي من هذا ، فقال الله تعالى : رد على أخيك مظلمته . فقال : يا رب لم يبق لي من حسناتي شيء ، فقال الله تعالى للطالب : كيف تصنع بأخيك ولم يبق له من حسناته شيء ؟ فقال : يا رب فليحمل عني من أوزاري . ثم فاضت عينا رسول الله ﷺ بالبكاء فقال : إن ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج الناس فيه إلى أن يحمل عنهم من أوزارهم قال : فيقول الله تعالى ـ أي للمتظلم ـ ارفع بصرك فانظر في الجنان فقال : يا رب أرى مدائن من فضة

المستمرات أو الكثيرات ؟ **(قالوا : بلى)** أخبرنا به . **(قال : إصلاح ذات البين)** أي إصلاح أحوال البين حتى تعود إلى صحبة وإلفة أو هو إصلاح الفساد والفتنة التي بين المسلمين **(وفساد ذات البين هي الحالقة »)** أي الخصلة التي شأنها أن تحلق أي تهلك وتستأصل الدين كما يستأصل المزينون الشعر ، أو المراد المزيلة لمن وقع فيها لما يترتب عليه من الفساد والضغائن . قال العراقي : رواه أبو داود والترمذي وصححه من حديث أبي الدرداء اهـ .

قلت : ورواه كذلك أحمد والبخاري في الأدب المفرد ، وقال الحافظ ابن حجر : سنده صحيح .

(وقال ﷺ « أفضل الصدقة إصلاح ذات البين ») قال العراقي : رواه الطبراني في الكبير ، والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عبد الله بن عمرو ، وفيه عبد الرحمن بن زياد الأفريقي ضعفه الجمهور اهـ .

قلت : ووقع في نسخ الجامع للجلال عبد الله بن عمر ، وفيه عبد الرحمن بن زياد بن أنعم وإن كان ضعيفاً لكن حديثه هذا أحسن لحديث أبي الدرداء السابق قاله المنذري .

(و)روي **(عن أنس)** رضي الله عنه **(قال : بينما رسول الله ﷺ جالس إذ ضحك حتى بدت ثناياه فقال عمر)**بن الخطاب رضي الله عنه : **(بأبي أنت وأمي ما الذي أضحكك يا رسول الله ؟ قال : « رجلان من أمتي جثيا)** على ركبهما **(بين يدي رب العزة)** جل شأنه **(فقال أحدهما : يا رب خذ مظلمتي من هذا . فقال الله عز وجل : رد على أخيك المسلم مظلمته ؟ فقال : يا رب لم يبق لي من حسناتي شيء . فقال الله تعالى للطالب : كيف تصنع بأخيك لم يبق من حسناته شيء ؟ فقال : يا رب فليحمل عني من أوزاري)** شيئاً ، **(ثم فاضت عينا رسول الله ﷺ بالبكاء)** لما تذكر ذلك الموقف العظيم **(فقال : إن ذلك ليوم عظيم يوم يحتاج الناس)** فيه **(إلى أن يحمل عنهم من أوزارهم فيقول الله عز وجل للمظلوم)** وفي نسخة للمتظلم : **(إرفع بصرك فانظر في الجنان)** فيرفع بصره **(فقال : يا رب أرى مدائن من**

وقصوراً من ذهب مكللة باللؤلؤ لأي نبي هذا أو لأي صديق أو لأي شهيد ؟ قال الله تعالى : هذا لمن أعطى الثمن . قال : يا رب ومن يملك ذلك ؟ قال : أنت تملكه ، قال : بماذا يا رب ؟ قال : بعفوك عن أخيك ، قال : يا رب قد عفوت عنه ، فيقول الله تعالى : خذ بيد أخيك فادخله الجنة ، ثم قال ﷺ : « اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم فإن الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة » وقد قال ﷺ : « ليس بكذاب من أصلح بين اثنين فقال خيراً » وهذا يدل على وجوب الإصلاح بين الناس لأن ترك الكذب واجب ولا يسقط الواجب إلا بواجب آكد منه ، وقال ﷺ : « كل الكذب مكتوب إلا أن يكذب الرجل في الحرب ، فإن الحرب خدعة ، أو يكذب بين اثنين فيصلح بينهما أو يكذب لامرأته ليرضيها » .

فضة وقصوراً من ذهب مكللة باللؤلؤ لأي نبي هذا) من بين الأنبياء ؟ **(أو لأي صديق هذا ؟ أو لأي شهيد هذا ؟ فيقول الله عز وجل: هذا لمن أعطى الثمن فيقول: يا رب ومن يملك ذلك؟ قال: أنت تملكه . قال: بماذا يا رب؟ قال: بعفوك عن أخيك . قال: يا رب قد عفوت عنه، فيقول الله عز وجل: خذ بيد أخيك فادخله الجنة، ثم قال ﷺ: اتقوا الله وأصلحوا ذات بينكم فإن الله تعالى يصلح بين المؤمنين يوم القيامة »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، والحاكم وقال: صحيح الإسناد وضعفه البخاري وابن حبان.

(وقد قال ﷺ « ليس بكذاب من أصلح بين اثنين) متشاجرين أو متباغضين، وفي رواية: ليس الكذاب بالذي، وفي أخرى الذي يصلح بين الناس **(فقال خيراً أو نما)** أي رفع **(خيراً)** أي على وجه الإصلاح وفي رواية: فينمي خيراً ويقول خيراً، والمراد لا يأثم في كذبه من قبيل ذكر الملزوم وإرادة اللازم، والمراد بقوله قال خيراً أي أخبر بخير ما عمله ويسكت عما عمله من الشر فإن ذلك جائز بل محمود، بل قد يندب، بل قد يجب وإليه أشار المصنف بقوله: **(وهذا يدل على وجوب الإصلاح لأن ترك الكذب واجب ولا يسقط الواجب إلا بواجب آكد منه)** لكن في اشتراط قصد التورية خلف، وليس المراد نفي ذات الكذب بل نفي إثمه فالكذب كذب لا صلاح أو غيره. قال العراقي: متفق عليه من حديث أم كلثوم بنت عقبة بن أبي معيط اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن جرير كلهم من حديث حميد بن عبد الرحمن عن أمه أم كلثوم بنت عقبة، ورواه الطبراني في الكبير من حديث شداد بن أوس.

(وقال ﷺ « كل الكذب مكتوب) على ابن آدم وفي رواية: يكتب **(إلا)** ثلاثاً **(أن يكذب الرجل في الحرب)** فلا يكتب عليه ذلك **(فإن الحرب خدعة)** بل قد يجب إذا دعت اليه ضرورة أهل الإسلام، **(أو يكذب بين اثنين)** بينهما نحو إحن وفتن **(ليصلح بينهما)** بقوله ذلك، **(أو يكذب لامرأته ليرضيها »)** فالكذب في هذه الأحوال غير محرم، بل قد يجب.

ومنها: أن يستر عورات المسلمين كلهم قال ﷺ: « من ستر على مسلم ستره الله تعالى في الدنيا والآخرة »، وقال: « لا يستر عبد عبداً إلا ستره الله يوم القيامة »، وقال أبو سعيد الخدري رضي الله عنه، قال ﷺ: « لا يرى المؤمن من أخيه عورة فيسترها عليه إلا دخل الجنة »، وقال ﷺ لماعز لما أخبره: « لو سترته بثوبك كان خيراً لك »

ومحصوله: أن الكذب تجري فيه الأحكام الخمسة، وسيأتي ضابطه في كلام المصنف في ربع المهلكات. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث النواس بن سمعان وفيه انقطاع وضعف، ولمسلم نحوه من حديث أم كلثوم بنت عقبة اهـ.

قلت وكذلك رواه الطبراني في الكبير وابن السني في عمل يوم وليلة، ومن سندهم محمد بن جامع العطار وهو ضعيف، ورواه ابن عدي في الكامل من حديث أسماء بنت يزيد بزيادة في أوله.

(**ومنها: أن يستر عورات المسلمين كلهم**) بالإغضاء عنهم وعدم إفشاء أسرارهم (**قال ﷺ « من ستر على مسلم ستره الله في الدنيا والآخرة »**) قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة، وللشيخين من حديث ابن عمر « من ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة » اهـ.

قلت: وحديث ابن عمر هذا رواه أيضاً الخرائطي في مكارم الأخلاق، ويروى « من ستر مسلماً ستره الله في الدنيا والآخرة » رواه أحمد والبيهقي وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج، وأبو نعيم والخطيب من حديث مسلمة بنت مخلد، وروى أحمد عن رجل من الصحابة « من ستر أخاه المسلم في الدنيا ستره الله يوم القيامة ». وروى عبد الرزاق من حديث عقبة بن عامر « من ستر مؤمناً في الدنيا على عورة ستره الله يوم القيامة ».

(**وقال ﷺ « لا يستر عبد عبداً إلا ستره الله يوم القيامة »**) قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وكذلك رواه البيهقي في الشعب.

(**وقال أبو سعيد الخدري**) رضي الله عنه، (**قال رسول الله ﷺ: « لا يرى امرؤ في أخيه عورة فسترها عليه إلا دخل الجنة »**) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط والصغير، والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له بسند ضعيف اهـ.

قلت: وفي رواية فيسترها عليه، وفي أخرى إلا أدخل الجنة، وكذلك رواه عبد بن حميد، ورواه ابن النجار من حديث عقبة بن عامر بلفظ « أدخله » ورواه الطبراني في الكبير بلفظ المصنف من حديث عقبة بن عامر.

(**وقال ﷺ لماعز**) هو ابن مالك الأسلمي (**لما أخبره**) عن قصته (**« لو سترته بثوبك**

فإذاً على المسلم أن يستر عورة نفسه فحق إسلامه واجب عليه كحق إسلام غيره. قال أبو بكر رضي الله عنه: لو وجدت شارباً لأحببت أن يستره الله، ولو وجدت سارقاً لأحببت أن يستره الله. وروي أن عمر رضي الله عنه كان يعس بالمدينة ذات ليلة فرأى رجلاً وامرأة على فاحشة فلما أصبح قال للناس: أرأيتم لو أن إماماً رأى رجلاً وامرأة على فاحشة فأقام عليهما الحد ما كنتم فاعلين؟ قالوا: إنما أنت إمام، فقال علي رضي الله عنه: ليس ذلك لك، إذاً يقام عليك الحد إن الله لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهود، ثم تركهم ما شاء الله أن يتركهم ثم سألهم، فقال القوم مثل مقالتهم الأولى، فقال علي رضي الله عنه: مثل مقالته الأولى. وهذا يشير إلى أن عمر رضي الله عنه كان متردداً

كان خيراً لك») قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي من حديث نعيم بن هزال، والحاكم من حديث هزال نفسه. وقال: صحيح الإسناد، ونعيم مختلف في صحبته اهـ.

قلت: هذه القصة ساقها ابن الأثير وهو في جزء ابن الطلاية، ونعيم بن هزال الأسلمي نزل المدينة روى عنه ابنه قصة ماعز، وقيل: الصحبة لأبيه هزال بن يزيد الأسلمي وهو الذي قال له رسول الله ﷺ: «يا هزال لو سترته بثوبك كان خيراً لك» كذا في صحيح ابن فهد، وهكذا رواه أحمد والطبراني في الكبير من طريق يزيد بن نعيم عن أبيه، وروى ابن سعد في الطبقات من طريق يزيد بن نعيم عن ابيه عن جده «بئسما صنعت بيتيمك لو سترت عليه بطرف ردائك لكان خيراً لك».

(فإذاً على المسلم أن يستر عورة نفسه فحق إسلامه واجب عليه كحق إسلام غيره. قال أبو بكر رضي الله عنه: لو وجدت شارباً) في خمر **(لأحببت أن يستره الله، ولو وجدت سارقاً)** في سرقة **(لأحببت أن يستره الله)**.

(وروي أن عمر) بن الخطاب **(رضي الله عنه كان يعس بالمدينة ليلاً)** أي يدور بها طائفاً في طلب الريبة **(ذات ليلة)** أي ليلة من الليالي ولفظة: ذات مقحمة **(فرأى رجلاً وامرأة على فاحشة)** أي يزنيان، **(فلما أصبح قال للناس: أرأيتم لو أن إماماً رأى رجلاً وامرأة)** على فاحشة فأقام عليهما الحد الشرعي **(ما كنتم فاعلين؟ قالوا: إنما أنت إمام)** أي فافعل ما يظهر لك من إقامة الحد، **(فقال علي رضي الله عنه: ليس ذلك لك إذاً يقام عليك الحد إن الله)** تعالى **(لم يأمن على هذا الأمر أقل من أربعة شهداء)**. أخرج ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير في قوله تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات ثم لم يأتوا بأربعة شهداء فاجلدوهم﴾ [النور: ٤] قال: يعني الحكام إذا رفع إليهم ما دام كان حياً، **(ثم تركهم ما شاء الله أن يتركهم ثم سألهم فقال القوم مثل مقالتهم الأولى، وقال علي مثل مقالته)** الأولى كذلك، **(وهذا يشير إلى أن عمر**

في أن الوالي هل له أن يقضي بعلمه في حدود الله؟ فلذلك راجعهم في معرض التقدير لا في معرض الاخبار خيفة من أن لا يكون له ذلك فيكون قاذفاً بإخباره، ومال رأي علي إلى أنه ليس له ذلك. وهذا من أعظم الأدلة على طلب الشرع لستر الفواحش فإن أفحشها الزنا، وقد نيط بأربعة من العدول ـ ويشاهدون ذلك منه في ذلك منها كالمرود في المكحلة ـ وهذا قط لا يتفق، وإن علمه القاضي تحقيقاً لم يكن له أن يكشف عنه. فانظر إلى الحكمة في حسم باب الفاحشة بإيجاب الرجم الذي هو أعظم العقوبات. ثم انظر إلى كثيف ستر الله كيف أسبله على العصاة من خلقه بتضييق الطريق في كشفه؟ فنرجو أن لا نحرم هذا الكرم يوم تبلى السرائر. ففي الحديث: «إن الله إذا ستر على عبد عورته في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها في الآخرة وإن كشفها في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها مرة أخرى». وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه قال: خرجت مع عمر

رضي الله عنه كان متردداً **في أن الوالي هل له أن يقضي بعلمه في حدود الله تعالى فلذلك راجعهم في معرض الفتوى)** وفي نسخة التقرير **(لا في معرض الأخبار خيفة من أن لا يكون له ذلك فيكون قاذفاً بأخباره، ومال رأي علي رضي الله عنه إلى أنه ليس له ذلك وهذا من أعظم الأدلة على طلب الشرع لسترة الفواحش)** والتحذير على كشفها، **(فإن أفحشها الزنا)** لأنه يتعلق بالعرض، **(وقد نيط بأربعة من العدول يشاهدون ذلك منه)** كناية عن الذكر **(في ذلك منها)** كناية عن الفرج **(كالمرود)** أي الميل **(في المكحلة)** أو الإبرة في المخيط **(وهذا قط لا يتفق)** لصعوبته، **(فإن علمه القاضي تحقيقاً لم يكن له أن يكشف عنه، فانظر)** أيها المتأمل **(إلى الحكمة)** الإلهية **(في حسم باب الفاحشة)** وسده **(بإيجاب الرجم الذي هو أعظم العقوبات)** وأكبر الفضائح الدنيوية، **(ثم انظر إلى كثيف)** وفي نسخة كنف **(ستر الله تعالى كيف أسبله على العصاة من خلقه بتضييق الطريق في كشفه، فنرجو أن لا نحرم هذا الكرم)** الإلهي **(يوم تبلى السرائر)** أي تمتحن البواطن، **(ففي الحديث)** عن النبي ﷺ **(قال «إن الله تعالى إذا ستر على عبده عورة في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها)** عليه **(في الآخرة فإن كشفها في الدنيا فهو أكرم من أن يكشفها مرة أخرى»)** قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث علي «من أذنب ذنباً في الدنيا فستره الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يرجع في شيء قد عفا عنه، ومن أذنب ذنباً فعوقب عليه فالله أعدل من أن يثني عقوبته على عبده» لفظ الحاكم. وقال: صحيح على شرط الشيخين، ولمسلم من حديث أبي هريرة «لا يستر الله على عبد في الدنيا إلا ستره الله يوم القيامة» اهـ.

قلت: ورواه أحمد، وابن جرير، وصححه من حديث علي بلفظ: «من أذنب في الدنيا ذنباً

رضي الله عنه ليلة في المدينة فبينما نحن نمشي إذ ظهر لنا سراج فانطلقنا نؤمه فلما دنونا منه إذا باب مغلق على قوم لهم أصوات ولغط فأخذ عمر بيدي وقال: أتدري بيت من هذا؟ قلت: لا، فقال: هذا بيت ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شرب فما ترى؟ قلت: أرى أنا قد أتينا ما نهانا الله عنه. قال الله تعالى: ﴿ولا تَجَسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢] فرجع عمر رضي الله عنه وتركهم، وهذا يدل على وجوب الستر وترك التتبع، وقد قال ﷺ لمعاوية: «إنك إن تتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم». وقال ﷺ: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم

فعوقب عليه فالله أعدل أن يثني عقوبته على عبده، ومن أذنب ذنباً في الدنيا فستر الله عليه وعفا عنه فالله أكرم من أن يعود في شيء قد عفا عنه».

(و) أخرج عبد بن حميد، وعبد الرزاق، والخرائطي في مكارم الأخلاق من طريق زرارة بن مصعب بن عبد الرحمن بن عوف عن المسور بن مخرمة، (**عن عبد الرحمن بن عوف قال: حرست مع عمر رضي الله عنهما ليلة بالمدينة فبينا نحن نمشي إذ**) شب أي (**ظهر لنا سراج**) في بيت (**فانطلقنا نؤمه**) أي نقصده، (**فلما دنونا منه إذا باب**) مجاف أي (**مغلق على قوم لهم**) فيه (**أصوات**) مرتفعة (**ولغط**) محركة اختلاط الأصوات، (**فأخذ عمر رضي الله عنه بيدي وقال: أتدري بيت من هذا؟ قلت: لا. قال**): هذا بيت (**ربيعة بن أمية بن خلف وهم الآن شرب**) بفتح فسكون للجماعة يشربون الخمر، (**فما ترى؟ قلت: أرى أنا أتينا ما نهى الله عنه قال الله تعالى ﴿ولا تجسسوا﴾ فرجع عمر رضي الله عنه وتركهم**) على حالهم، ونحو ذلك ما أخرجه سعيد بن منصور، وابن المنذر، عن الشعبي أن عمر بن الخطاب فقد رجلاً من أصحابه فقال لابن عوف: انطلق بنا إلى منزل فلان ننظره فأتيا منزله فوجدا باباً مفتوحاً وهو جالس وامرأته تصب له في إناء فتناوله إياه فقال عمر لابن عوف: هذا الذين شغله عنا. فقال ابن عوف لعمر وما يدريك ما في الإناء؟ فقال عمر: أتخاف أن يكون هذا التجسس. قال: بل هو ألتجسس. قال: وما التوبة من هذا؟ قال: لا تعلمه بما اطلعت عليه من أمره ولا يكونن من نفسك إلا خيراً ثم انصرفا. وأخرجا أيضاً عن الحسن قال: أتى عمر بن الخطاب رجل فقال: إن فلاناً لا يصحو فدخل عليه عمر فقال: إني لأجد ريح شراب يا فلان أتيت بهذا، فقال الرجل: يا ابن الخطاب وأنت بهذا لم ينهك الله أن تتجسس فعرفها عمر فانطلق وتركه.

(**فهذا**) وأمثاله (**يدل على وجوب الستر**) على الأخ المسلم (**وترك التتبع**) لعوراته، (**وقد قال ﷺ لمعاوية**) بن أبي سفيان رضي الله عنه: (**«إنك إن اتبعت عورات الناس أفسدتهم أو كدت تفسدهم»**) قال العراقي: رواه أبو داود بإسناد صحيح من حديث معاوية اهـ.

(**وقال ﷺ «يا معشر من آمن بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تغتابوا الناس ولا**

فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته». وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لو رأيت أحداً على حد من حدود الله تعالى ما أخذته ولا دعوت له أحداً حتى يكون معي غيري. وقال بعضهم: كنت

تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته، ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو كان في جوف بيته») قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي برزة بإسناد جيد، وللترمذي نحوه من حديث ابن عمر وحسنه اهـ.

قلت: حديث أبي برزة الأسلمي رواه أيضاً هكذا أحمد، وأبو يعلى، وابن أبي الدنيا، وابن المنذر، وابن مردوية والطبراني في الكبير والبيهقي. ورواه كذلك ابن أبي الدنيا في الغيبة، وأبو يعلى والضياء في المختارة من حديث البراء بزيادة: خطبنا رسول الله ﷺ حتى أسمع العواتق في الخدر ينادي بأعلى صوته يا معشر الخ.

وروي ذلك أيضاً من حديث ابن عباس ولفظه: «يا معشر من آمن بلسانه ولم يخلص الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه يتبع الله عورته حتى يخرقه الله عليه في بطن بيته» هكذا رواه العقيلي وابن مردويه.

وروى ابنه من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه ولفظه «يا معشر من أسلم بلسانه ولم يدخل الإيمان في قلبه لا تذموا المسلمين ولا تتبعوا عوراتهم فإن من يطلب عورة أخيه المسلم هتك الله ستره وأبدى عورته ولو كان في سر بيته» هكذا رواه الطبراني في الكبير.

ورواه كذلك ابن مردويه بزيادة «صلينا الظهر خلف نبي الله ﷺ فلما انفتل أقبل علينا غضبان مسفراً ينادي بأعلى صوته اسمع العواتق في جوب الخدور «يا معشر» الخ.

وأما حديث ابن عمر الذي أشار إليه العراقي فلفظه «يا معشر بن أسلم بلسانه ولم يفض الإيمان إلى قلبه لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عوراتهم فإنه من يتبع عورة أخيه المسلم يتبع الله عورته ومن يتبع الله عورته يفضحه ولو في جوف رحله» هكذا ساقه الترمذي وقال: حسن غريب رواه ابن حبان كذلك. ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس.

ويروى أيضاً من مرسل جبير بن نفير ولفظه «يا معشر الذين أسلموا بألسنتهم ولم يدخل الإيمان في قلوبهم لا تؤذوا المسلمين ولا تعيروهم ولا تتبعوا عثراتهم فإنه من يتبع عثرة أخيه المسلم يتبع الله عثرته ومن يتبع الله عثرته يفضحه وهو في قعر بيته» الحديث بطوله هكذا أخرجه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول.

(وقال أبو بكر الصديق رضي الله عنه: لو رأيت أحداً على حد من حدود الله تعالى ما أخذته ولا دعوت له أحداً حتى يكون معي غيري) أي فالحاكم وحده لا يجوز له أن يهتك

قاعداً مع عبدالله بن مسعود رضي الله عنه، إذ جاءه رجل بآخر، فقال: هذا نشوان، فقال عبدالله بن مسعود: استنكهوه فاستنكهوه فوجدوه نشواناً فحبسه حتى ذهب سكره، ثم دعا بسوط فكسر ثمره ثم قال للجلاد اجلد وارفع يدك واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء أو مرط، فلما فرغ قال للذي جاء به: ما أنت منه؟ قال عمه، قال عبدالله: ما أدبت فأحسنت الأدب ولا سترت الحرمة! إنه ينبغي للإمام إذا انتهى إليه حدٌّ أن يقيمه وإن الله عفوّ يحب العفو ثم قرأ: ﴿وليعفُوا وليصْفَحُوا﴾ [النور: ٢٢]، ثم قال: «إني لأذكر أول رجل قطعه النبي ﷺ أتي بسارق فقطعه فكأنما أسف وجهه، فقالوا: يا رسول الله كأنك كرهت قطعه، فقال: وما يمنعني! لا تكونوا عوناً للشياطين على أخيكم. فقالوا: ألا عفوت عنه؟ فقال: إنه ينبغي للسلطان إذا انتهى إليه حد أن يقيمه إن الله عفو يحب العفو وقرأ: ﴿وليعفوا وليصفحوا ألاَ تحبونَ أن يَغْفِرَ اللهُ لَكُم والله

ستر عبده وقد ستره الله تعالى.

(**وقال بعضهم: كنت قاعداً مع عبد الله بن مسعود**) رضي الله عنه (**إذ جاءه رجل تاجر فقال: هذا نشوان**) أي سكران (**فقال عبد الله بن مسعود**) رضي الله عنه: (**استنكهوه**) أي شموه (**ففعلوا**) به ذلك (**فوجدوه نشواناً**) كما قال، (**فحبسه حتى ذهب سكره ثم دعا بسوط فكسر ثمرته ثم قال للجلاد: اجلد وارفع يدك واعط كل عضو حقه فجلده وعليه قباء أو مرط**) بكسر الميم كساء من صوف، وفي نسخة أو قرطق وهو بضم القاف وفتح الطاء معرب كرته وهو قميص صغير على الجسد، (**فلما فرغ**) الجلاد (**قال للذي جاء به: ما أنت منه؟ قال**) أنا (**عمه**) في النسب (**فقال له عبد الله**) رضي الله عنه: (**ما أدبت فأحسنت الأدب ولا سترت الخزية**) أي الفضيحة والمذلة الحاصلة من تلك الفعلة (**أنه ينبغي للإمام إذا انتهى إليه حد**) من حدود الله (**أن يقيمه**) كما أمر الله تعالى، (**وأن الله عفو يحب العفو، ثم قرأ**) قوله تعالى: ﴿ **وليعفوا وليصفحوا** ﴾ قال: ثم شرع يحدثنا فقال: (**إني لأذكر أول رجل قطعه النبي ﷺ أتي بسارق فقطعه**) أي قطع يده (**فكأنما أسف وجهه**) أي تغير من الإسفاف، (**فقالوا: يا رسول الله كأنك كرهت قطعه؟ فقال: «ما يمنعني**) عن الكراهة (**لا تكونوا عوناً للشيطان على أخيكم**) أي لا تتبعوا الشيطان ولا تكونوا عوناً له فإنه يفرح في إخوانكم المسلمين إذا أصيبوا بمثل ذلك، (**فقالوا: ألا عفوت**) يا رسول الله (**فقال: إنه ينبغي للسلطان إذا انتهى إليه حد**) من حدود الله (**أن يقيمه إن الله عفو يحب العفو**) وهذه الجملة أعني قوله أن الله هنا حديث مستقل رواه الحاكم عن ابن مسعود، ورواه ابن عدي من حديث عبد الله بن جعفر، (**وقرأ ﴿ وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم والله غفور رحيم﴾**). قال العراقي: رواه الحاكم وقال: صحيح الإسناد.

غفور رحيم﴾ [النور : ٢١] . وفي رواية : فكأنما سفي في وجه رسول الله ﷺ رماد لشدة تغيره . وروي أن عمر رضي الله عنه كان يعس بالمدينة من الليل فسمع صوت رجل في بيت

(وفي رواية أخرى: كأنما سفي في وجه رسول الله ﷺ رماد) هكذا رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق **(لشدة تغيره)** .

وأخرج عبد الرزاق، وابن أبي شيبة، وعبد بن حميد، وأبو داود وابن المنذر، وابن مردويه، والبيهقي في الشعب عن زيد بن وهب قال: أتى ابن مسعود فقيل هذا فلان تقطر لحيته خمراً. فقال عبد الله: إنا قد نهينا عن التجسس ولكن إن يظهر لناشيء نأخذ به، والاقرب إلى سياق المصنف ما رواه الإمام أبو حنيفة، عن يحيى بن عبد الله الجابر عن أبي ماجد الحنفي عن ابن مسعود قال: أتاه رجل بابن أخ له نشوان قد ذهب عقله فقال: ترتروه ومزمزوه واستنكهوه فترتر ومزمز واستنكه فوجد منه رائحة شراب فأمر بحبسه، فلما صحا دعاه ودعا بسوط فقطع ثمرته ثم رقه ثم دعا جلاداً فقال: إجلد وارفع يدك في جلدك ولا تبعد ضبعيك. قال: ثم أنشأ عبد الله يعد حتى إذا كمل ثلاثين جلدة خلى سبيله، فقال الشيخ: يا أبا عبد الرحمن إنه لابن أخي وما لي ولد غيره، فقال: بئس العم والله والي اليتيم أنت كنت ما أحسنت أدبه صغيراً ولا سترته كبيراً قال: ثم أنشأ يحدثنا قال: إن أول حدّ أقيم في الإسلام لسارق أتى النبي ﷺ فلما قامت عليه البينة قال: «انطلقوا به فأقطعوه»، فلما انطلق به ليقطع نظر إلى وجه النبي ﷺ كأنما أسفي الرماد فقال: بعض جلسائه: والله يا رسول الله كان هذا اشتد عليك. قال: «وما يمنعني أن لا يشتد علي لا تكونوا أعوان الشيطان على أخيكم» قالوا: فلولا خليت سبيله. قال «أفلا كان هذا قبل ان تؤتوني به فإن الإمام إذا انتهى إليه حدّ فليس له أن يعطله. قال: ثم تلا هذه الآية ﴿وليعفوا وليصفحوا ألا تحبون أن يغفر الله لكم﴾ » كذا رواه أبو محمد الحارثي الحافظ في مسنده من طريق حمزة بن حبيب الزيات وأبي يوسف والحسن بن الفرات وسعيد بن أبي الجهم ومحمد بن يسر الصغاني كلهم عن الإمام أبي حنيفة، لكن ليس في روايتهم فقال: ترتروه إلى قوله شراب، وإنما روى هذه الزيادة طلحة العدل من طريق حمزة بن حبيب خاصة. ورواه ابن خسر ومن طريق الحسن بن زياد عن أبي حنيفة. ورواه الكلاعي من طريق محمد بن خالد الموهبي عن أبي حنيفة. وقد رواه سفيان وزهير بن معاوية وجرير بـن عبد الحميد وابن عيينة وغيرهم، وقد اختلف فيه من دون أبي حنيفة فروى بعضهم عن يحيى بن الحرث عن عبد الله بن أبي ماجد عن عبد الله. وأخرجه إسحاق بن راهويه، والطبراني من طريق أبي ماجد الحنفي بلفظ: جاء رجل بابن أخيه سكران إلى ابن مسعود فقال: ترتروه واستنكهوه ففعلوا فرفعه إلى السجن ثم دعابه من الغد فجلده. وأخرجه عبد الرازق من حديث سفيان الثوري عن يحيى بدون ذكر العدد. وأخرجه أبو يعلى من قوله: فانشأ يحدثنا الخ من طريق زهير بن حرب عن جرير عن يحيى. وأخرجه بتمامه الحميدي وابن عمر في مسندهما.

(وروي أن عمر رضي الله عنه كان يعس بالمدينة من الليل) أي يدور طائفاً وذلك في أيام خلافته، **(فسمع صوت رجل في بيت يتغنى فتسوّر عليه)** أي اطلع على سور جدار

يتغنى فتسوّر عليه فوجد عنده امرأة وعنده خمر ، فقال: يا عدوّ الله أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته؟ فقال: وأنت يا أمير المؤمنين فلا تعجل، فإن كنت قد عصيتُ الله واحدة فقد عصيتَ الله في ثلاثاً ، قال الله تعالى: ﴿ولا تجسَّسُوا﴾ [الحجرات: ١٢]، وقد تجسست، وقال الله تعالى: ﴿وَلَيْسَ البِرُّ بأنْ تَأْتُوا البيوتَ مِنْ ظُهُورِها﴾ [البقرة: ١٨٩] وقد تسورت عليَّ، وقد قال الله تعالى: ﴿لا تدخلُوا بيوتاً غَيْرَ بيُوتِكُم﴾ [النور: ٢٧] الآية. وقد دخلت بيتي بغير إذن ولا سلام، فقال عمر رضي الله عنه: هل عندك من خير إن عفوت عنك؟ قال: نعم والله يا أمير المؤمنين لئن عفوت عني لا أعود إلى مثلها أبداً فعفا عنه وخرج وتركه. وقال رجل لعبدالله بن عمر: يا أبا عبد الرحمن كيف سمعت رسول الله ﷺ يقول في النجوى يوم القيامة؟ قال: سمعته يقول: « إن الله ليدني منه المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره من الناس فيقول: أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا؟ فيقول: نعم يا رب، حتى إذا قرره بذنوبه فرأى في نفسه أنه قد هلك قال له: يا عبدي إني لم أسترها عليك في الدنيا إلا وأنا أريد أن أغفرها لك اليوم، فيعطى كتاب حسناته، وأما الكافرون والمنافقون ﴿ويقول الاشهاد، هؤلاء الذين كذبوا على ربِّهِمْ ألاَ لَعْنَةُ اللهِ على الظالمين﴾ [هود: ١٨] » ، وقد قال

فنزل عليه، **(فوجده وعنده امرأة وعنده خمر فقال)** له: **(يا عدو الله أظننت أن الله يسترك وأنت على معصيته؟ قال: وأنت يا أمير المؤمنين فلا تعجل إن كنت عصيت الله تعالى واحدة فقد عصيت الله في)** أي في حقي **(ثلاثاً قال الله تعالى: ﴿ولا تجسسوا﴾ وقد تجسست. وقال تعالى: ﴿وليس البر بأن تأتوا البيوت من ظهورها﴾)** ولكن البرّ أن تأتوا البيوت من أبوابها﴾ **(وقد تسوّرت علي. وقال تعالى: ﴿لا تدخلوا بيوتاً غير بيوتكم حتى تستأنسوا)** وتسلموا على أهلها﴾ **(الآية. وقد دخلت بيتي بغير إذن ولا سلام، فقال عمر)** رضي الله عنه: **(هل عندك من خير إن عفوت عنك؟ قال: نعم والله يا أمير المؤمنين لئن عفوت عني لا أعود لمثلها أبداً فعفا عنه وخرج وتركه)**. هكذا بطوله أخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق عن ثور الكندي أن عمر كان يعس فساقه.

(وقال رجل لعبد الله بن عمر) بن الخطاب رضي الله عنه: **(ياأبا عبد الرحمن كيف سمعت النبي ﷺ يقول في النجوى يوم القيامة قال: سمعته يقول « إن الله تعالى ليدني)** أي ليقرب **(منه المؤمن فيضع عليه كنفه ويستره من الناس فيقول له: أتعرف ذنب كذا أتعرف ذنب كذا)** يعدد الذنوب عليه؟ **(فيقول: نعم يا رب حتى إذا قرره بذنوبه ورأى في نفسه أنه قد هلك قال له: يا عبدي إني لم أسترها عليك في الدنيا إلا وأنا أريد أن أغفرها لك اليوم فيعطى كتاب حسناته. وأما الكافرون والمنافقون: فيقول الأشهاد)**

ﷺ : « كل أمتي معافى إلا المجاهرين ، وإن من المجاهرة أن يعمل الرجل السوء سراً ثم

أي الملائكة الشهود وهم الحفظة (**هؤلاء الذين كذبوا على ربهم ألا لعنة الله على الظالمين** ») قال العراقي : متفق عليه .

قلت : وأخرج الحكيم الترمذي من مرسل جبير بن نفير في أثناء حديث قيل : يا رسول الله وهل على المؤمن من ستر ؟ قال : « ستور الله على المؤمن أكثر من أن تحصى إن المؤمن ليعمل بالذنوب فيهتك عنه ستراً ستراً حتى لا يبقى عليه منه شيء فيقول الله للملائكة : استروا على عبدي من الناس فإنهم يعيرون ولا يغيرون فتحف الملائكة بأجنحتها يسترونه عن الناس فإن تاب قبل الله منه ورد عليه ستوره ومع كل ستر تسعة استار فإن تتابع في الذنوب قالت الملائكة : يا ربنا إنه قد غلبنا وأقذرنا فيقول الله : استروا عبدي من الناس فان الناس يعيرون ولا يغيرون فتحف به الملائكة بأجنحتها يسترونه من الناس ، فإن تاب قبل الله منه وإن عاد قالت الملائكة : ربنا إنه قد غلبنا وأقذرنا فيقول الله للملائكة : تخلوا عنه فلو عمل ذنباً في بيت مظلم في ليلة مظلمة في جحر أبدى الله عنه وعن عورته » .

(**وقال ﷺ : « كل أمتي معافى**) اسم مفعول من عافاه الله بمعنى عفا الله عنه أو سلمه وسلم منه ، وفي بعض ألفاظ هذا الحديث معافاة بالهاء في آخره . كذا نقله النووي نقلاً عن النسخ المعتمدة من صحيح مسلم ، والذي في نسخ المصابيح وغيرها كما هنا . قال الطيبي : وعليه فينبغي له أن تكتب ألفه ياء ليكون مطابقاً للفظ كل . (**إلا المجاهرون** ») كذا في نسخ الكتاب كلها ، والرواية إلا المجاهرين ، ووجه ما هنا بأن معافى في معنى النفي فيكون استثناء من كلام غير موجب ، والتقدير : كل امتي لا ذنب لهم إلا المجاهرين ، وتقديره على الثاني : لكن المجاهرين بالمعاصي لا يعافون من جاهر بكذا بمعنى جهر به ، وعبر بفاعل للمبالغة أو على ظاهر المفاعلة ، والمراد الذي يجاهر بعضهم بعضاً بالتحدث بالمعاصي ، وجعل منه ابن جماعة إفشاء ما يكون بين الزوجين من المباح ، ويؤيده الخبر المشهور في الوعيد عليه . (**وإن من المجاهرة**) وفي رواية : وإن من الجهار أي الإظهار والإذاعة (**أن يعمل الرجل سراً ثم يخبر به** ») قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : وكذلك رواه أبو يعلى وغيرهم ولفظهم جميعاً . أن يعمل الرجل بالليل عملاً ثم يصبح وقد ستره الله تعالى ، فيقول : عملت البارحة كذا وكذا ، وقد بات بستر ربه ويصبح يكشف ستر الله عنه . ورواه الطبراني في الأوسط والصغير بسند ضعيف من حديث أبي قتادة وفيه بعد قوله إلا المجاهرين الذي يعمل العمل بالليل فيستره ربه ، ثم يصبح فيقول يا فلان إني عملت البارحة كذا وكذا فيكشف ستر الله عنه . واعلم أن إشهار الذنب في الملأ جناية منه على ستر الله عز وجل الذي أسدله عليه وتحريك لرغبة الشر فيمن أسمعه أو أشهده فهما جنايتان إنضمتا إلى جنايته فتغلظت به ، فإن انضاف إلى ذلك الترغيب للغير فيه والحمل عليه صارت جناية رابعة وتفاحش الأمر ، وسيأتي للمصنف في المهلكات أن الكشف المذموم إذا وقع على وجه المجاهرة والاستهزاء لا على

يخبر به »، وقال ﷺ: « من استمع خبر قوم وهم له كارهون صب في أذنه الآنك يوم القيامة ».

ومنها: أن يتّقي مواضع التهم صيانة لقلوب الناس عن سوء الظن ولألسنتهم عن الغيبة، فإنهم إذا عصوا الله بذكره وكان هو السبب فيه كان شريكاً، قال الله تعالى: ﴿ولا تسبُّوا الذين يدعُونَ من دون اللهِ فيسُبُّوا الله عَدْواً بغير عِلْم﴾ [الانعام: ١٠٨]، وقال ﷺ:

وجه السؤال والاستفتاء بدليل خبر المحترف المتقدم في كتاب الصوم فإنه أخبر بحاله النبي ﷺ فلم ينكر عليه. وقال النووي: يكره لمن ابتلي بمعصية أن يخبر غيره بها بل يقلع ويندم ويعزم على أن لا يعود فإن أخبر بها شيخه ونحوه ممن يرجو باخباره أن يعلمه مخرجاً منها أو ما يسلم به من الوقوع في مثلها أو يعرفه السبب الذي أوقعه فيها أو يدعو له ونحو ذلك فهو حسن وإنما يكره لانتفاء المصلحة.

(**وقال ﷺ « من استمع سر قوم**) كذا في النسخ وفي بعضها بين قوم، وفي أخرى من قوم (**وهم له**) أي لاستماعه (**كارهون**) الجملة حال من القوم أو من ضمير استمع يعني حال كونهم يكرهونه لأجل استماعه أو يكرهون استماعه إذا علموا ذلك أو صفة قوم، والواو لتأكيد لصوقها بالموصوف (**صبّ في أذنه**) وفي رواية: أذنيه (**الآنك يوم القيامة »**) بفتح الهمزة الممدودة وضم النون أفعل. قال الجوهري هو من أبنية الجمع ولم يجيء عليه الواحد إلا الآنك وهو الرصاص أو الخالص منه أو الأسود أو الأبيض أو القصدير، والجملة أخبار أو دعاء عليه وفيه وعيد شديد وموضعه فيمن يستمع بمفسدة كنميمة، إما مستمع حديث قوم بقصد منعهم من الفساد أو ليتحرز من شرهم فلا يدخل تحته بل قد يندب بل يجب بحسب المواطن وللوسائل حكم المقاصد.

قال العراقي: رواه البخاري من حديث ابن عباس مرفوعاً وموقوفاً عليه وعلى أبي هريرة أيضاً اهـ.

قلت: ورواه من حديث ابن عباس أيضاً مرفوعاً للطبراني في الكبير باسناد حسن وفيه زيادة ولفظه: « من استمع إلى حديث قوم وهم له كارهون صب في أذنيه الآنك ومن أرى عينيه ما لم تريا كلف ان يعقد شعيرة » وأخرجه الإسماعيلي في المستخرج وزاد « يعذب بها وليس بفاعل » وفي رواية « بين شعيرتين ».

(**ومنها: أن يتقي مواضع التهم صيانة لقلوب الناس عن سوء الظن**) به (و) صيانة (**لألسنتهم عن الغيبة فإنهم إذا عصوا الله بذكره وكان هو السبب فيه كان شريكاً. قال الله تعالى: ﴿ولا تسبّوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم﴾**) أي لا تسببوا لسب آلهتهم فيجر إلى تجاوزهم عن الحدود ويجهلون فيسبون الله عز وجل فتكونوا انتم السبب في ذلك.

« كيف ترون من يسب أبويه؟ فقالوا: وهل من أحد يسب أبويه؟ فقال: نعم يسب أبوي غيره فيسبون أبويه». وقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه: «أن رسول الله ﷺ كلم إحدى نسائه فمرَّ به رجل فدعاه رسول الله ﷺ وقال: يا فلان هذه زوجتي صفية، فقال: يا رسول الله من كنت أظن فيه فإني لم أكن أظن فيك، فقال: إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم» وزاد في رواية: «إني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً وكانا رجلين فقال: على رسلكما إنها صفية» الحديث. وكانت قد زارته في العشر الأواخر من رمضان. وقال عمر رضي الله عنه: من أقام نفسه مقام التهم فلا يلومن من أساء به الظن. ومرَّ برجل يكلم امرأة على ظهر الطريق فعلاه بالدرة فقال: يا أمير المؤمنين، إنها امرأتي فقال: هلا حيث لا يراك أحد من الناس؟

ومنها: أن يشفع لكل من له حاجة من المسلمين إلى من له عنده منزلة ويسعى في قضاء حاجته بما يقدر عليه، قال ﷺ: «إني أوتي وأسأل وتطلب إلي الحاجة وأنتم عندي

(**وقال** ﷺ **«كيف ترون من يسب أبويه**) أي يشتمها (**فقالوا: وهل من أحد يسب أبويه**) هذا لا يكون؟ (**قال: نعم يسب أبا غيره**) وفي نسخة أبوي غيره (**فيسبون أبويه»**). قال العراقي: متفق عليه من حديث عبد الله بن عمر ونحوه.

(**وقال أنس**) رضي الله عنه (**«أن رسول الله** ﷺ **كلم إحدى نسائه فمرّ به رجل**) ورآه يكلمها (**فدعاه رسول الله** ﷺ **فقال: يا فلان هذه زوجتي صفية، فقال: يا رسول اللهمن كنت أظن فيه فإني لم أكن أظن فيك فقال: إن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم»**) رواه أحمد والشيخان وأبو داود من حديثه وقد تقدم مفصلاً في كتاب الصوم، (**و**) زاد (**في رواية**) أخرى فقال: (**«أني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئاً وكانا رجلين فقال: على رسلكما إنها صفية» الحديث. وكانت زارته في العشر الأواخر من رمضان**) فشيعها إلى منزلها رواه الشيخان وأبو داود وابن ماجه من حديث صفية، وقد تقدم شرح هذا الحديث في كتاب أسرار الصوم.

(**وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه: من أقام نفسه مقام التهم فلا يلومن من أساء الظن به**) نقله الذهبي في مناقب عمر، والإسماعيلي كذلك. (**ومرّ**) رضي الله عنه (**برجل يكلم امرأة على ظهر الطريق فعلاه بالدرة**) أي رام أن يضربه بها (**فقال:**) مه (**يا أمير المؤمنين إنها امرأتي**) اي ليست بأجنبية (**فقال: فهلا حيث لا يراك الناس**) أورده الذهبي والإسماعيلي كلاهما في مناقب عمر.

(**ومنها: أن يشفع لكل من له حاجة من**) إخوانه (**المسلمين عنه**) كل (**من له عنده منزلة**) وجاه (**ويسعى في قضاء حاجته**) وإتمام مراده (**مما يقدر**) عليه ويمكنه. (**قال رسول

فاشفعوا لتؤجروا ويقضي الله على يدي نبيه ما أحب ». وقال معاوية: قال رسول الله ﷺ: « اشفعوا إلي تؤجروا إني أريد الأمر وأؤخره كي تشفعوا إليّ فتؤجروا ». وقال ﷺ: « ما من صدقة أفضل من صدقة اللسان. قيل: وكيف ذلك؟ قال: الشفاعة يحقن بها الدم وتجربها المنفعة إلى آخر ويدفع بها المكروه عن آخر ». وروى عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما: أن زوج بريرة كان عبداً يقال له مغيث كأني أنظر إليه خلفها

الله ﷺ « **إني أوتي وأسأل**) أي يأتوني الناس ويسألوني (**وتطلب إلي الحاجة وأنتم عندي**) أي حاضرون (**فاشفعوا لتؤجروا ويقضي الله على يدي نبيه ما أحب** ») بوحي أو إلهام ما قدر في علمه إنه سيكون من إعطاء أو حرمان، أو ما أحب من موجبات قضاء الحاجة أو عدمها.

قال العراقي: متفق عليه من حديث أبو موسى نحوه اهـ.

قلت: أخرجاه من طريق بريد بن عبد الله بن أبي بردة عن جده عن أبي موسى قال: إذا جاءه السائل أو طلبت إليه حاجة قال: فذكره. وكذلك رواه أبو داود والترمذي والنسائي كلهم في الأدب كان إذا أتاه طالب حاجة أو طلبت إليه حاجة أقبل على جلسائه وقال: اشفعوا تؤجروا ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء وفي لفظ لأبي داود: ويقضي الله على لسان نبيه ما شاء وهي موضحة لمعنى رواية الصحيحين.

(**وقال معاوية رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ « اشفعوا إلي تؤجروا إني أريد الأمر فأؤخره كي تشفعوا إلي فتؤجروا** ») رواه أبو داود والنسائي وابن عساكر من طريق همام بن منبه عن معاوية قال: إن الرجل ليسألني الشيء فامنعه كي تشفعوا فتؤجروها، وأن رسول الله ﷺ قال « اشفعوا تؤجروا » وقد سقط هذا الحديث عند العراقي.

(**وقال ﷺ « ما من صدقة أفضل من صدقة اللسان. قيل: وكيف ذلك**) يا رسول الله؟ (**قال: الشفاعة يحقن بها الدم**) أي تمنعه أن يسفك يقال: حقنت دمه إذا حل به القتل فأنقذته (**وتجربها المنفعة إلى آخر ويدفع بها المكروه عن آخر** ») قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له، والطبراني في الكبير من حديث سمرة بن جندب بسند ضعيف اهـ.

قلت: فيه أبو بكر الهذلي ضعفه أحمد وغيره. وقال البخاري ليس بالحافظ ثم أورد له هذا الخبر كذا في الميزان، وقد رواه أيضاً البيهقي في الشعب ولفظه « أفضل الصدقة صدقة اللسان. قالوا: يا رسول الله وما صدقته؟ قال: الشفاعة يفك بها الأسير ويحقن بها الدم ويجربها المعروف والإحسان إلى أخيك وتدفع عنه الكريهة » وفي سنده مروان بن جعفر السهري أورده الذهبي في الضعفاء.

(**وروي عن عكرمة**) مولى ابن عباس روى له مسلم مقروناً بغيره واحتج به الباقون (**عن ابن عباس**) رضي الله عنهما: (**أن زوج بريرة كان عبداً**) أسود (**يقال له مغيث**) كان من

وهو يبكي ودموعه تسيل على لحيته، فقال ﷺ للعباس: «ألا تعجب من شدة حب مغيث لبريرة وشدة بغضها له؟ فقال النبي ﷺ: لو راجعتيه فإنه أبو ولدك، فقالت: يا رسول الله أتأمرني فافعل؟ فقال: لا إنما أنا شافع».

ومنها: أن يبدأ كل مسلم منهم بالسلام قبل الكلام ويصافحه عند السلام. قال ﷺ: «من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه حتى يبدأ بالسلام» وقال بعضهم: دخلت على رسول الله ﷺ ولم أسلم ولم أستأذن فقال النبي ﷺ: «ارجع فقل السلام

موالي أبي أحمد بن حجش (**كأني أنظر إليه**) يدور (**خلفها**) لما اشترتها عائشة رضي الله عنها فاعتقها (**يبكي ودموعه تسيل على لحيته فقال رسول الله ﷺ للعباس**) بن عبد المطلب والد عبد الله راوي الحديث (**«ألا تعجب من شدة حب مغيث لبريرة وشدة بغض بريرة مغيثاً»**) وذلك لما خيرها (**فقال النبي ﷺ**) لبريرة: (**لو راجعتيه فإنه أبو ولدك. فقالت: يا رسول الله أتأمرني فافعل**) لأن أمره مطاع، (**فقال: لا إنما أنا شافع»**) قال العراقي: رواه البخاري.

قلت: وقد روى مسلم من هذا الحديث من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها أعتقت بريرة ولها زوج مولى آل أبي أحمد، فخيّرها رسول الله ﷺ فاختارت نفسها. وفي لفظ: فخيرها وكان زوجها عبداً فاختارت نفسها ولو كان حراً لم يخيرها ولم يقل البخاري ولو كان حراً لم يخيرها. وقال في بعض طرقها: فخيرها من زوجها. فقالت: لو أعطاني كذا وكذا ما بت عنده.

(**ومنها: أن يبدأ كل مسلم بالسلام قبل الكلام**) أي يسلم عليه قبل أن يكلمه (**ويصافحه عند السلام**) أي يضع يده في يده وذلك من تمام المحبة. (**قال ﷺ «من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجبه حتى يبدأ بالسلام»**) لأن من أهمل السلام وبدأ بالكلام فقد ترك الحق والحرمة، فحقيق أن لا يجاب وجدير بأن لا يهاب. قال في التجنيس وغيره هذا في الفضاء فيسلم أوّلاً ثم يتكلم، وأما في البيوت فيستأذن فإذا دخل سلم هكذا قيل وفيه نظر. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في اليوم والليلة واللفظ له من حديث ابن عمر بسند فيه لين اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن السني في عمل يوم وليلة، ورواه أبو نعيم في الحلية من طريق هشام بن عبد الله، عن بقية، عن عبد العزيز بن أبي رواد، عن نافع، عن ابن عمر، ثم قال: غريب من حديث عبد العزيز لم نكتبه إلا من حديث بقية وفي سند الطبراني هارون بن محمد أبو الطيب وهو كذاب، ولفظ الطبراني وأبو نعيم «من بدأ بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه» وروى أحمد والحكيم والطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة «من بدأ بالسلام فهو أولى بالله ورسوله».

(**وقال بعضهم: دخلت على رسول الله ﷺ ولم أسلم ولم استأذن، فقال ﷺ: «ارجع فقل السلام عليكم أدخل»**) وهذه صورة الاستئذان قريباً. وفي بعض النسخ وأدخل والاولى هي الصواب. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه من حديث كلدة بن الحنبل وهو صاحب القصة اهـ.

عليكم أدخل » وروى جابر رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلها فإن الشيطان إذا سلم أحدكم لم يدخل بيته »، وقال أنس رضي الله عنه: خدمت النبي ﷺ ثماني حجج فقال لي: « يا أنس أسبغ الوضوء يزد في عمرك وسلّم على من لقيته من أمتي تكثر حسناتك، وإذا دخلت منزلك فسلّم على أهل بيتك يكثر خير بيتك ». وقال أنس: قال رسول الله ﷺ: « إذا التقى المؤمنان فتصافحا قسمت بينهما سبعون مغفرة تسع وستون لأحسنهما بشراً » وقال الله تعالى: ﴿وإذا حُيِّيتُم بتحية

قلت: كلدة بن الحنبل الغساني، وقيل الاسلمي أخو صفوان بن أمية، وكان أسود خدم صفوان وأسلم بعده، روى له، أصحاب السنن.

(وروى جابر) بن عبد الله رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ « إذا دخلتم بيوتكم فسلموا على أهلها فإن الشيطان إذا سلم أحدكم لم يدخل بيته »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وفيه ضعف اهـ.

قلت: وروى البيهقي من مرسل قتادة « إذا دخلتم بيتاً فسلموا على أهله فإذا خرجتم فاودعوا أهله بسلام ».

(وقال أنس) بن مالك رضي الله عنه: **(خدمت رسول الله ﷺ ثمان حجج)** وروى المزي في التهذيب عن أنس قال: قدم رسول الله ﷺ وأنا ابن عشر سنين وتوفي وأنا ابن عشرين، وعنه أيضاً قدم ﷺ وأنا ابن ثمان سنين فذهبت بي أمي إليه، وعنه أيضاً خدمت رسول الله ﷺ عشر سنين لم يضربني ضربة ولم يسبني ولم يعبس في وجهي، **(فقال « يا أنس أسبغ الوضوء يزد في عمرك وسلّم على من لقيته من أمتي تكثر حسناتك وإذا دخلت منزلك فسلم على أهل بيتك يكثر خير بيتك »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له، والبيهقي في الشعب باسناد ضعيف، وللترمذي وصححه « إذا دخلت على أهل بيتك فسّلم يكون بركة عليك وعلى أهل بيتك » اهـ.

قلت: ورواه ابن عدي والعقيلي بزيادة « ولا تبيت إلا وأنت طاهر فإنك إن مت متّ شهيداً وصلّ صلاة الضحى فإنها صلاة الأوّابين قبلك، وصلّ بالليل والنهار وتحبك الحفظة، ووقر الكبير وارحم الصغير تلقني غداً.

(وقال أنس) رضي الله عنه **([قال رسول الله ﷺ]: « إذا التقى المؤمنان فتصافحا)** أي وضع كل منهما يده في يد صاحبه **(قسمت بينهما سبعون مغفرة)** وفي نسخة: رحمة **(تسع وستون لأحسنهما بشراً »)** بالكسر أي طلاقة الوجه وتبسماً وحسن إقبال هكذا وجد سياق هذا الحديث في هذا الموضع، وسيأتي ذكره بعد قريباً ولم يذكره العراقي هنا.

(وقال الله تعالى: ﴿وإذا حييّتم بتحية فحيّوا بأحسن منها أو ردّوها﴾ وقال ﷺ:

فحيّوا بأحسن منها أو ردُّوها﴾ [النساء : ٨٦] ، وقال عليه السلام : « والذي نفسي بيده لا تدخلوا الجنة حتى تؤمنوا ولا تؤمنوا حتى تحابّوا أفلا أدلكم على عمل إذا عملتموه تحاببتم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله ، قال : افشوا السلام بينكم » ، وقال أيضاً : « إذا سلم المسلم على المسلم فردَّ عليه صلت عليه الملائكة سبعين مرة » وقال ﷺ : « إن الملائكة تعجب من المسلم يمر على المسلم ولا يسلم عليه » . وقال عليه السلام : « يسلم الراكب على الماشي وإذا سلّم من القوم واحد أجزأ عنهم » . وقال قتادة : كانت تحية من كان قبلكم السجود

« والذي نفسي بيده لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا) بالله تعالى **(ولا تؤمنوا)** أي لا يكمل إيمانكم **(حتى تحابوا)** أي يحب بعضكم بعضاً . **(أفلا أدلكم على عمل إذا عملتموه تحاببتم ؟ قالوا : بلى يا رسول الله . قال : افشوا السلام بينكم »)** قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : وكذلك رواه أحمد ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه ، وابن حبان . فرواه مسلم وابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة ورواه مسلم أيضاً عن أبي خيثمة زهير بن حرب ، عن جرير ، عن الاعمش . ورواه أحمد ، عن وكيع ، عن الأعمش . ورواه البخاري في الأدب المفرد من طريق العلاء بن عبد الرحمن ، عن أبيه ، عن أبي هريرة . ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن مسعود .

(وقال) ﷺ **(أيضاً « إذا سلم المسلم فردّ عليه)** بأن قال : وعليكم السلام **(صلّت عليه الملائكة سبعين مرة »)** قال العراقي : ذكره صاحب الفردوس من حديث أبي هريرة ولم يسنده ولده .

(وقال ﷺ **« يسلم الراكب على الماشي وإذا سلّم واحد من القوم أجزأ عنهم »)** قال العراقي : رواه مالك في الموطأ عن زيد بن أسلم مرسلاً ولأبي داود من حديث علي يجزيء عن الجماعة : « إذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزيء عن الجلوس أن يرد أحدهم » . وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة « يسلم الراكب على الماشي » . الحديث وسيأتي في بقية الباب اهـ .

قلت : الجملة الأولى من الحديث يأتي ذكرها قريباً مع بقيتها ، وأما مرسل زيد بن أسلم فرواه أيضاً عبد الرازق في المصنف ، عن معمر ، عن زيد بن أسلم أتم مما في الموطأ ولفظه « إذا مرَّ القوم فسلم أحدهم أجزأ عنهم وإذا ردَّ أحدهم كفى » ورواه ابن عبد البر من طريق ابن جريج عن زيد ابن أسلم كذلك ولم يذكر من وصله . قال الحافظ في أمالي الإذكار . وقد ظفرت به في الحلية من رواية ابن كثير عن زيد بن أسلم ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري أورداه في ترجمة يوسف بن اسباط اهـ .

قلت : لفظ الحلية : حدثنا إبراهيم بن محمد بن يحيى ، والحسين بن محمد قالا : حدثنا محمد بن

فأعطى الله تعالى هذه الأمة السلام وهي تحية أهل الجنة. وكان أبو مسلم الخولاني يمرّ على قوم فلا يسلم عليهم ويقول: ما يمنعني إلا أني أخشى أن لا يردوا فتلعنهم الملائكة،

المسيب، حدثنا عبد الله بن خبيق، حدثنا يوسف بن إسباط، عن عباد البصري، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ «إذا مرَّ رجال، فسلّم رجل من الذين مروا على الجالسين ورد من هؤلاء واحد أجزأ عن هؤلاء وعن هؤلاء» غريب من حديث زيد وعباد لم نكتبه إلا من حديث يوسف اهـ.

وأما حديث علي الذي ذكره العراقي فقد أخبرني به عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا عبد الله ابن سلام، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا سالم بن محمد، أخبرنا محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا أبو يعلى الأنصاري، أخبرنا أبو الفضل الحافظ، أخبرني عبد الله بن عمر الحلاوي، أخبرنا أحمد بن كشفندي، أخبرنا أبو الفرج الحراني، أخبرنا أبو أحمد بن سكعية، أخبرنا أبو القاسم بن الحصين، أخبرنا أبو طالب بن غيلان، أخبرنا أبو بكر الشامي، حدثنا محمد بن بشير، حدثنا الحسن بن علي الحلواني، حدثنا عبد الملك بن إبراهيم الجدي، حدثنا سعيد بن خالد الخزاعي من أهل المدينة، حدثنا عبد الله بن الفضل، حدثني عبيد الله بن أبي رافع، عن علي رضي الله عنه، عن رسول الله ﷺ قال «يجزي عن الجماعة إذا مروا أن يسلم أحدهم ويجزيء عن الجلوس أن يرد أحدهم». هذا حديث حسن أخرجه أبو داود عن الحسن الحلواني فوقع لنا موافقة عالية ورجاله رجال الصحيح إلا الخزاعي ففي حفظه مقال، وقد تفرد به لكن له شاهد.

قال الطبراني في الكبير: حدثنا إبراهيم بن هاشم، حدثنا كثير بن يحيى، حدثنا حفص بن عمر الرقاشي، حدثنا عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن جده رضي الله عنه قال: قيل يا رسول الله القوم يأتون الدار فيستأذن واحد منهم أيجزيء عنهم جميعاً؟ قال: «نعم». قال: فيأذن واحد منهم أيجزيء عنهم؟ قال: «نعم» قيل: فالقوم يمرون فيسلم واحد منهم ايجزيء عنهم؟ قال: «نعم». قال: فيرد رجل من القوم ايجزيء عن الجميع؟ قال: «نعم». قال الحافظ في الأمالي: واسناده يصلح للاعتبار. وأخرجه أيضاً ابن السني في عمل يوم وليلة، والبيهقي في الشعب.

(**وقال قتادة**) بن دعامة البصري التابعي رحمه الله تعالى. (**كانت تحية من كان قبلكم السجود**) على الجباه، وقيل المراد به الإنحناء (**فاعطى الله تعالى هذه الأمة السلام وهي تحية أهل الجنة**) قال الله تعالى ﴿تحيتهم يوم يلقونه سلام﴾ [الأحزاب: ٤٤] (**وكان أبو إدريس الخولاني**) عائذ الله بن عبد الله سمع من كبار الصحابة، وكان عالم الشام بعد أبي الدرداء تقدمت ترجمته (**يمر على قوم فلا يسلم عليهم فيقول: لا يمنعني**) من السلام (**إلا أني أخشى أن لا يردوا فتلعنهم الملائكة**) أي فأكون سبباً للعنهم، ولقد كان الفخر ابن عساكر لا يمر على مدرسة الحنابلة. فقيل له، فقال: اخشى أن يقعوا فيَّ فأكون سبباً لمقتهم يشير إلى ما كان بينهم وبين الأشاعرة من المخاصمات.

والمصافحة أيضاً سنّة مع السلام ، وجاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : السلام عليكم ، فقال عليه السلام : « عشر حسنات ، فجاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله فقال : عشرون حسنة ، فجاء آخر فقال : السلام عليكم ورحمة الله وبركاته . فقال : ثلاثون » .

(والمصافحة أيضاً سنة مع السلام) أي عنده أو بعده وأما قبله فلا . **(و)** روي أنه **(جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال : سلام عليك)** وفي نسخة : عليكم ، وفي أخرى السلام عليك . **(فقال له رسول الله ﷺ « عشر حسنات ، فجاء آخر فقال : سلام عليكم ورحمة الله ، فقال : عشرون حسنة ، فجاء آخر فقال : سلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال ثلاثون حسنة »)** قال العراقي : رواه أبو داود والترمذي من حديث عمر ان بن حصين . قال الترمذي : حسن غريب ، وقال البيهقي في الشعب : إسناده حسن اهـ .

قلت : رواه الدارمي ، وأحمد ، وأبو داود جميعاً عن محمد بن كثير عن جعفر بن سليمان عن عوف الإعرابي عن أبي رجاء عن عمران بن حصين رضي الله عنهما قال : جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال : « السلام عليكم فردّ عليه ، ثم قال : عشر ، ثم جاء رجل آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فرد عليه وقال عشرون ، ثم جاء رجل آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فردَّ عليه وقال ثلاثون » . ورواه أحمد أيضاً عن هوذة بن خليفة ، عن عوف ، عن أبي رجاء وهو العطاردي فلم يذكر عمران قال : وهكذا رواه غير هوذة عن عوف مرسلاً . ورواه الترمذي عن الدرامي ، ورواه أيضاً عن الحسين الجويزي والنسائي عن أبي داود الحراني كلاهما عن محمد بن كثير .

وللحديث شاهد جيد من حديث أبي هريرة أخرجه البخاري في الأدب المفرد قال : أنا عبد العزيز بن عبد الله ، أنا محمد بن أبي كثير ، عن يعقوب بن زيد التيمي ، عن سعيد المقبري ، عن أبي هريرة رضي الله عنه : « أن رجلاً مرّ على النبي ﷺ وهو في مجلس فقال : السلام عليكم فقال عشر حسنات قال : ثم مرَّ رجل آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فقال عشرون حسنة ، قال : فمرَّ رجل آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال ثلاثون حسنة » . وهذا السياق بعينه هو سياق المصنف ، وهو أقرب من سياق حديث عمران الذي تقدم ذكره ، وإنما تبعنا فيه الحافظ العراقي ، ورواته من شرط الصحيح إلا يعقوب وهو صدوق ، وقد أخرج النسائي في الكبرى من طريق إبراهيم بن طهمان ، عن يعقوب بن زيد حدثنا آخر في السلام بهذا الإسناد ، وذكر في سنده اختلافاً على سعيد المقبري .

وأخرج أبو داود عن إسحاق الرملي ، عن سعيد بن أبي مريم ، عن نافع بن يزيد ، عن أبي مرحوم ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه رضي الله عنه أن رجلاً أتى إلى مجلس فيه رسول الله ﷺ فقال : السلام عليكم فردَّ عليه وقال : « عشر حسنات ، ثم جاء رجل آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله فردَّ عليه وقال عشرون حسنة ، ثم جاء آخر فقال السلام عليكم ورحمة الله وبركاته فقال ثلاثون ، وجاء آخر فقال ومغفرته فقال أربعون » ثم قال « هكذا تكون الفضائل » .

وكان أنس رضي الله عنه يمرّ على الصبيان فيسلم عليهم، ويروى عن رسول الله ﷺ أنه فعل ذلك. وروى عبد الحميد بن بهرام: أنه ﷺ مرَّ في المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود فأومأ بيده بالسلام، وأشار عبد الحميد بيده إلى الحكاية. وقال عليه السلام: «لا

وأخرج الطبراني عن الحسن الحلواني، عن أبي أسامة عن موسى، عن أيوب بن خالد، عن مالك ابن التيهان رضي الله عنه أنه جاء إلى رسول الله ﷺ فقال السلام عليكم فذكر نحو حديث أبي هريرة، وهذا يمكن أن يفسر به من لم يسم في حديث أبي هريرة.

(وكان أنس) رضي الله عنه **(يمر على الصبيان فيسلم عليهم، وروى)** هو **(عن رسول الله ﷺ أنه فعل ذلك.)** قال العراقي: رفعه متفق عليه اهـ.

قلت: قال البخاري في الصحيح: حدثنا علي بن الجعد، حدثنا شعبة، عن سيار قال: كنت أمشي مع ثابت البناني فمر بصبيان فسلم عليهم، وحدث أنس أنه كان مع أنس فمر بصبيان فسلم عليهم، وحدث أنس أنه كان مع النبي ﷺ فمر بصبيان فسلم عليهم. ورواه أبو بكر الشافعي عن أحمد بن بشر، عن علي بن الجعد، ورواه أبو نعيم في المستخرج عن أبي بكر الآجري، عن أحمد ابن يحيى الحلواني، عن علي بن الجعد. ورواه الدارمي عن سهل بن حماد عن شعبة، ورواه مسلم والنسائي جميعاً عن عمرو بن علي، عن محمد بن جعفر عن شعبة، ورواه أحمد عن محمد بن جعفر. ورواه الترمذي عن زياد بن يحيى عن سهل بن حماد، ورواه مسلم أيضاً من وجهين عن هشيم عن سيار قال في أحدهما كشعبة، وفي الآخر بغلمان. وقال أبو بكر الشافعي: حدثنا محمد بن الأزهر، حدثنا أبو الوليد، حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس أن النبي ﷺ مر بغلمان وأنا فيهم فسلم علينا. وقال عبد بن حميد في مسنده: حدثنا هاشم بن القاسم، حدثنا سليمان بن المغيرة، عن ثابت، عن أنس قال: مررت على غلمة يلعبون فقمت أنظر إلى لعبهم، فجاء رسول الله ﷺ فسلم عليهم. ورواه أحمد مطولاً عن هاشم بن القاسم، ورواه أبو داود عن القعنبي عن سليمان بن المغيرة، وقال عبد الله بن أحمد بن حنبل في زوائد المسند: حدثنا أبي قال: حدثنا وكيع عن حبيب القيسي، عن ثابت، عن أنس قال: مر علينا النبي ﷺ ونحن نلعب فقال: «السلام عليكم يا صبيان» أخرجه ابن السني من رواية ابن أبي سمينة، وأبو نعيم في الحلية من رواية مجاهد بن موسى كلاهما عن وكيع به.

(وروى عبد الحميد بن بهرام) الفزاري المدائني صدوق روى له البخاري في الأدب المفرد والترمذي وابن ماجه **(أنه ﷺ مر في المسجد يوماً وعصبة من النساء قعود فأومأ بيده بالتسليم وأشار عبد الحميد بيده إلى الحكاية.)** قال العراقي: رواه الترمذي من رواية عبد الحميد بن بهرام، عن شهر بن حوشب، عن أسماء بنت يزيد وقال: حسن، وقال أحمد: لا بأس به. ورواه أبو داود وابن ماجه من رواية ابن أبي حسين عن شهر اهـ.

تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام وإذا لقيتم أحدهم في الطريق فاضطروه إلى أضيقه».
وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «لا تصافحوا أهل الذمة ولا تبدأوهم بالسلام فإذا لقيتموهم في الطريق فاضطروهم إلى أضيق الطرق».
قالت عائشة رضي الله عنها: إن رهطاً من اليهود دخلوا على رسول الله ﷺ فقالوا:

قلت: قال أحمد في مسنده: حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا عبد الحميد بن بهرام، عن شهر ابن حوشب قال: سمعت أسماء بنت يزيد بن السكن تقول «إنها كانت في نسوة فمر النبي ﷺ فألوى بيده إليهن بالتسليم» الحديث هكذا أخرجه الترمذي من طريق عبد الحميد وقال: حسن. وقال أحمد: لا بأس برواية عبد الحميد، وقال أبو داود: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، عن سفيان، عن ابن أبي حسين، عن شهر، عن أسماء بنت يزيد أنها بينا هي في نسوة مر عليهن النبي ﷺ فسلم عليهن. رواه الدارمي عن الحكم بن نافع عن شعيب بن أبي حمزة عن ابن أبي حسين به.

(وقال ﷺ «لا تبدأوا اليهود ولا النصارى بالسلام) لأن السلام إعزاز وإكرام، ولا يجوز ذلك لهم بل ينبغي الإعراض عنهم وترك الالتفات تصغيراً لشأنهم وتحقيراً **(وإذا لقيتم أحداً منهم في طريق)** فيه زحمة **(فاضطروهم)** وفي لفظ: فاضطروه أي الجئوه **(إلى أضيقه»)** بحيث لا يقع في وهدة ولا يصدمه نحو جدار، فإن كان الطريق واسعاً فلا تضييق عليهم لأنه إيذاء بلا سبب، وقد نهينا عن إيذائهم قاله القرطبي. قاله العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: أخبرنا عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا علي بن عبد القادر الطبري، عن أبيه، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا أحمد بن علي الحافظ، أخبرنا عبد الرحمن بن أحمد بن مبارك، أخبرنا علي بن إسماعيل بن قريش، أخبرنا عبد المنعم الحراني عن أبي الحسن الجمال، أخبرنا أبو علي الحداد، أخبرنا أبو نعيم قال: حدثنا عبد الله بن جعفر، حدثنا يونس بن حبيب، حدثنا أبو داود الطيالسي، حدثنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه، عن النبي ﷺ أنه قال في أهل الكتاب «لا تبدأوهم بالسلام وإذا لقيتموهم في طريق فاضطروهم إلى أضيقها» أخرجه أحمد عن محمد بن جعفر عن شعبة فوقع لنا بدلاً عالياً، وأخرجه مسلم عن محمد بن المثنى عن محمد بن جعفر، وأخرجه أبو عوانة في صحيحه عن يونس بن حبيب فوقع لنا موافقة عالية.

(وعن أبي هريرة) رضي الله عنه **(قال: قال رسول الله ﷺ «لا تصافحوا أهل الذمة ولا تبدأوهم بالسلام»)** لم يذكره العراقي وأخرجه البيهقي في الشعب من حديث علي بلفظ «لا تصافحوهم ولا تبدأوهم بالسلام ولا تعودوا مرضاهم ولا تصلوا عليهم والجؤهم إلى مضائق الطرق وصغروهم كما صغرهم الله».

(وقالت عائشة رضي الله عنها إن رهطاً من اليهود دخلوا على رسول الله ﷺ فقالوا

السام عليك، فقال النبي ﷺ: «عليكم». قالت عائشة رضي الله عنها: فقلت بل عليكم السام واللعنة فقال عليه السلام: «يا عائشة إن الله يحب الرفق في كل شيء» قالت عائشة: ألم تسمع ما قالوا؟ قال: «فقد قلت عليكم» وقال عليه السلام: «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير». وقال عليه

السام عليك فقالت عائشة) ففهمتها فقلت: **(عليكم السام واللعنة، فقال ﷺ «إن الله يحب الرفق في كل شيء» قالت: ألم تسمع ما قالوا؟ قال: «فقد قلت عليكم»)** متفق عليه من طريق الزهري عن عروة عنها وفيه ألم تسمع ما قالوا؟ لفظ مسلم عن سفيان: قد قلت عليكم بلا واو، ولفظ شعيب عند البخاري «وعليكم».

وأخرج البزار هذا الحديث من وجه آخر عن أنس فيه زيادة فقال في روايته: فقالوا السام عليكم أي تسامون دينكم. وقال في آخره: عليكم أي عليكم ما قلتم هكذا في نفس الحديث، ويغلب على الظن أن التفسير مدرج في الخبر من بعض رواته، لكن الإدراج لا يثبت بالاحتمال.

وقال أبو داود الطيالسي: حدثنا شعبة عن هشام بن زيد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أتى رجل من أهل الكتاب فسلم على رسول الله ﷺ فقال: السام عليك، فقال عمر رضي الله عنه ألا أضرب عنقه؟ فقال رسول الله ﷺ: «إذا سلم عليكم أهل الكتاب فقولوا وعليكم».

وأخرجه أحمد عن سليمان بن داود وروح بن عبادة كلاهما عن شعبة، وقال بعد قوله «عنقه» فقال رسول الله ﷺ «لا».

وأخرجه البخاري من طريق ابن المبارك عن شعبة وفيه فقالوا «ألا نقتله» ولم يسم عمر.

وأخرجه الطبراني في الكبير من حديث زيد بن أرقم قال: بينا أنا عند النبي ﷺ إذ أقبل رجل من اليهود يقال له ثعلبة بن الحرث، فقال: السام عليك يا محمد الحديث. وسنده واهٍ إلا أنه يستفاد منه تسمية الذي سلم.

وقال أبو نعيم في المستخرج: حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا محمد بن بركة، حدثنا يوسف بن سعيد، حدثنا حجاج بن محمد قال: قال ابن جريج أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابراً رضي الله عنه يقول: سلم ناس من اليهود على النبي ﷺ، فقالوا: السام عليك يا أبا القاسم فقال «وعليكم» فقالت عائشة رضي الله عنها وغضبت ألم تسمع ما قالوا؟ قال: «بلى قد سمعت ورددتها عليهم إنا نجاب عليهم ولا يجابون علينا» أخرجه مسلم عن حجاج بن الشاعر، وهارون الحمال كلاهما عن حجاج بن محمد.ويستفاد منه رفع أشكال العطف في الجواب.

(وقال ﷺ «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير والصغير على الكبير») قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة ولم يقل مسلم والصغير على الكبير اهـ.

السلام: « لا تشبهوا باليهود والنصارى فإن تسليم اليهود بالإشارة بالأصابع وتسليم النصارى بالإشارة بالأكف ». قال أبو عيسى: اسناده ضعيف.

قلت: قال أبو محمد الفاكهي في تاريخ مكة أخبرنا أبو يحيى بن أبي ميسرة قال: حدثنا أبي، حدثنا هشام بن سليمان، عن ابن جريج قال: أخبرني زياد يعني ابن سعد أن ثابتاً يعني ابن عياض مولى عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب أخبره أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول: قال رسول الله ﷺ: « يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير » أخرجه الحرث بن أبي أسامة وأحمد جميعاً عن روح بن عبادة عن ابن جريج، وأخرجه البخاري عن إسحاق بن إبراهيم ومسلم عن محمد بن مرزوق، وأبو داود عن يحيى بن عربي ثلاثتهم عن روح. وأخرجه أحمد أيضاً عن عبد الله بن الحرث، والبخاري أيضاً من رواية مخلد بن يزيد، ومسلم أيضاً من رواية أبي عاصم كلهم عن ابن جريج، وأخرجه الترمذي من رواية الحسن البصري عن أبي هريرة بلفظه، وأشار إلى انقطاعه وأن الحسن لم يسمع من أبي هريرة على الصحيح، وفي رواية للبخاري « يسلم الصغير على الكبير » وقد ترجم له في كتاب الاستئذان باب تسليم الصغير على الكبير وقال إبراهيم: يعني ابن طهمان عن موسى بن عقبة عن صفوان بن سليم عن عطاء بن يسار قال: يسلم الصغير على الكبير والمار على القاعد والقليل على الكثير، وقد وصله البيهقي في الشعب من طريق أحمد بن حفص بن عبد الله السلمي قال: حدثنا أبي، حدثنا إبراهيم بن طهمان، عن موسى بن عقبة، عن صفوان بن سليم، عن عطاء بن يسار عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ فذكره، وكذلك أخرجه البخاري موصولاً في كتاب الأدب المفرد عن أحمد بن أبي عمرو هو أحمد بن حفص المذكور، وأخرجه أيضاً في الصحيح موصولاً من وجه آخر، وكذلك الترمذي كل منهما من طريق ابن المبارك عن معمر عن همام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول: قال رسول الله ﷺ « يسلم الصغير على الكبير » فذكر مثله. أخرجه الطبراني عن إسحاق بن إبراهيم عن عبد الرزاق، وأخرجه أحمد عن عبد الرزاق، وأخرجه أبو داود عن أحمد. وفي الباب عن عبد الرحمن بن شبل وفضالة بن عبيد وجابر بن عبد الله والثلاثة أنصاريون، فلفظ حديث عبد الرحمن بن شبل « يسلم الراكب على الراجل ويسلم الراجل على الجالس والأقل على الأكثر فمن أجاب السلام كان له ومن لم يجب فلا شيء له » أخرجه أحمد والطبراني.

ولفظ حديث فضالة بن عبيد « يسلم الراكب على الماشي والقائم على القاعد والقليل على الكثير » أخرجه البخاري في الأدب المفرد وفي رواية له بلفظ « الماشي على القائم » وفي لفظ آخر له « بلفظ الفارس على الماشي والماشي على القاعد » وأخرجه الترمذي والنسائي.

ولفظ حديث جابر « يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والماشيان أيهما بدأ بالسلام فهو أفضل » أخرجه أبو عوانة وابن حبان في صحيحهما، والبزار في مسنده.

(وقال ﷺ « لا تشبهوا باليهود و)لا (النصارى فإن تسليم اليهود الإشارة بالأصابع وتسليم النصارى الإشارة بالكف» قال أبو عيسى) يعني به صاحب السنن محمد بن عيسى بن

وقال عليه السلام: « إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم فإن بدا له أن يجلس فليجلس ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الأخيرة ». وقال أنس رضي الله عنه: قال

سورة الترمذي رحمه الله تعالى **(إسناده ضعيف)** قال العراقي: رواه الترمذي من رواية عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده وقال: إسناده ضعيف اهـ.

قلت: افهم سياقه ان سبب ضعفه روايته عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده وليس كذلك، وإنما هو لأجل روايته من طريق ابن لهيعة عن عمرو بن شعيب لأنه يقال: إن ابن لهيعة لم يسمعه من عمرو، وابن لهيعة حاله مشهور، وقد روي من غير طريق ابن لهيعة.

قال الطبري: حدثنا محمد بن أبان، حدثنا أحمد بن علي بن شوذب، حدثنا أبو المسيب سلامة ابن مسلم، حدثنا الليث بن سعد، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه عن جده رفعه قال: « ليس منا من تشبه بغيرنا لا تشبهوا باليهود والنصارى فإن تسليم اليهود بالأصابع وتسليم النصارى بالأكف » وفي هذا السند من لا يعرف حاله، وأخرجه البيهقي في الشعب من حديث جابر نحو هذا بسند واه ولفظه « فإن تسليم اليهود والنصارى بالكفوف والحواجب ». ورواه النسائي نحوه في عمل اليوم والليلة، وهو عند أبي يعلى من حديثه بلفظ « تسليم الرجل بإصبع واحدة يشير بها إلى فعل اليهود ».

(وقال ﷺ « إذا انتهى أحدكم إلى مجلس فليسلم فإن بدا له أن يجلس فليجلس، ثم إذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الآخرة) » وفي نسخة: من الأخيرة وفي أخرى: من الأخرى. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وحسنه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: أخبرنا به عمر بن أحمد بن عقيل قال: أخبرنا أحمد بن محمد النخلي، أخبرتنا زين الشرف ابنة عبد القادر بن محمد بن مكرم الطبري قالت: أخبرني أبي، عن جده قال: أخبرنا محمد ابن عبد الرحمن الحافظ قال: قرأت على محمد بن محمد الوزان بالصالحية قال: قُرِيء على زينب ابنة أحمد بن عبد الرحيم ونحن نسمع، عن محمد بن عبد الهادي، أخبرنا أبو طاهر السلفي الحافظ، أخبرنا محمد بن الحسن بن أحمد، أخبرنا عبد الملك بن محمد أخبرنا عبد الله بن محمد بن إسحاق، أخبرنا أبو يحيى المكي قال: حدثنا هشام بن سليمان عن ابن جريج قال: أخبرني محمد بن عجلان أن سعيد بن أبي سعيد أخبره عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: « إذا انتهى أحدكم إلى المجلس فليسلم ثم إن بدا له أن يجلس فليجلس فإذا قام فليسلم فليست الأولى بأحق من الأخيرة » هذا حديث حسن أخرجه النسائي عن أحمد بن بكار عن مخلد بن يزيد، عن ابن جريج فوقع لنا بدلاً عالياً. وأخرجه أيضاً والترمذي جميعاً عن قتيبة عن الليث، وأخرجه أبو داود عن بشر بن المفضل، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد عن خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال كلهم عن محمد بن عجلان، وأخرجه البخاري من وجه آخر عن أبي عاصم الضحاك بن مخلد عن محمد بن عجلان بلفظ « إذا أتى أحدكم المجلس فليسلم فإن قام والقوم جلوس فليسلم » والباقي مثله.

رسول الله ﷺ: « إذا التقى المؤمنان فتصافحا قسمت بينهما سبعون مغفرة تسعة وستون لاحسنهما بشراً ». وقال عمر رضي الله عنه: سمعت النبي ﷺ يقول: « إذا التقى المسلمان وسلم كل واحد منهما على صاحبه وتصافحا نزلت بينهما مائة رحمة للبادىء تسعون وللمصافح عشرة ». قال الحسن: المصافحة تزيد في الود، وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قال رسول الله ﷺ: « تمام تحياتكم بينكم المصافحة ». وقال عليه السلام:

وأخرجه أحمد عن بشر بن المفضل، ويحيى القطان، وقران بن تمام ثلاثتهم عن ابن عجلان. قال الترمذي: حديث حسن وقد روي هذا الحديث عن ابن عجلان عن سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة وهذه هي التي أخرجها البخاري من طريق صفوان بن عيسى، والنسائي من طريق الوليد بن مسلم كلاهما عن ابن عجلان. قال الدارقطني في العلل: رواه ابن جريج وعدد من ذكرنا إلا سليمان وقران ويحيى وزاد المفضل بن فضالة وروح بن القاسم وجرير بن عبد الحميد فصاروا عشرة كلهم عن محمد بن عجلان كما قال ابن جريج والله أعلم.

(وقال أنس) رضي الله عنه، (قال رسول الله ﷺ « إذا التقى المؤمنان فتصافحا ») أي وضع كل منهما يده في يد صاحبه (قسمت بينهما سبعون رحمة) وفي نسخة مغفرة (تسعة وستون منها لأحسنهما بشراً) بكسر الموحدة وسكون الشين المعجمة. قال العراقي: رواه الخرائطي بسند ضعيف، وللطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة مائة رحمة تسعة وتسعون لأبشهما وأطلقهما وأبرهما وأحسنهما مساءلة بأخيه، وفيه الحسن بن كثير بن يحيى بن أبي كثير مجهول اهـ.

قلت: لفظ الذهبي في ديوان الضعفاء بخطه الحسن بن كثير عن يحيى بن أبي كثير مجهول وعنه علي بن حرب الطائي.

(وقال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه: سمعت رسول الله ﷺ يقول « إذا التقى المسلمان فسلم كل منهما على صاحبه وتصافحا نزلت بينهما مائة رحمة للبادىء) بالسلام والمصافحة (تسعون وللمصافح) بفتح الفاء (عشرة) » قال العراقي: رواه البزار في مسنده، والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له، والبيهقي في الشعب وفي إسناده نظر اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الحكيم الترمذي في النوادر، وأبو الشيخ في الثواب ولفظهم بعد قوله صاحبه كان أحبهما إلى الله أحسنهما بشراً بصاحبه فإذا تصافحا أنزل الله عليهما، والباقي سواء. ورواه الطبراني بسند حسن بلفظ « إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا » كلفظ المصنف.

(وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: (المصافحة تزيد في الود) نقله صاحب القوت، (وقال أبو هريرة) رضي الله عنه، (قال رسول الله ﷺ « تمام تحياتكم بينكم المصافحة ») قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وهو عند الترمذي من حديث أبي أمامة وضعفه.

«قبلة المسلم أخاه المصافحة» ولا بأس بقبلة يد المعظم في الدين تبركاً به وتوقيراً له. وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قبلنا يد النبي ﷺ، وعن كعب بن مالك قال: لما نزلت توبتي أتيت النبي ﷺ فقبلت يده، وروي أن اعرابياً قال: يا رسول الله ائذن لي فأقبل رأسك ويدك قال: فأذن له ففعل، ولقي أبو عبيدة عمر بن الخطاب رضي الله عنهما فصافحه وقبّل يده وتنحيا يبكيان، وعن البراء بن عازب رضي الله عنه: أنه سلم على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ فلم يرد عليه حتى فرغ من وضوئه فردّ عليه ومد يده

قلت: وسيأتي الكلام عليه في عيادة المريض بعد هذا.

(وقال ﷺ «قبلة المسلم) وفي نسخة المؤمن **(أخاه المصافحة»)** أي هي بمنزلة القبلة وقائمة مقامها فهي مشروعة، والقبلة غير مشروعة قال العراقي: رواه الخرائطي وابن عدي من حديث أنس وقال: غير محفوظ اهـ.

وكذلك رواه المحاملي في أماليه، وابن شاهين في الإفراد، وفي سندهم عمرو بن عبد الجبار قال في الميزان: عن ابن عدي روى عن عمه مناكير، وأحاديثه غير محفوظة، ثم ساق له عدة أخبار هذا منها، وقد روي ذلك من حديث الحسن بن علي مرفوعاً بلفظ «تقبيل المسلم يد أخيه المصافحة» أخرجه الديلي من طريق سعيد المرزبان عن مقسم عنه.

(ولا بأس بقبلة يد المعظم في الدين تبركاً به وتوقيراً له. روي عن ابن عمر) رضي الله عنهما **(قال: قبلنا يد النبي ﷺ)** رواه أبو داود بسند حسن. قاله العراقي: **(وعن كعب ابن مالك)** بن أبي كعب الأنصاري السلمي بالفتح المدني صحابي مشهور، وهو أحد الثلاثة الذين خلفوا عن غزوة تبوك مات في خلافة علي روى له الجماعة **(قال: لما نزلت توبتي)** من السماء **(أتيت النبي ﷺ فقبلت يده)** رواه أبو بكر بن المقري في كتاب الرخصة في تقبيل اليد بسند ضعيف قاله العراقي. **(وروي: أن أعرابياً)** أي من سكان البادية **(قال: يا رسول الله ائذن لي فاقبل رأسك ويدك. فأذن له ففعل)** رواه الحاكم من حديث بريدة إلا أنه قال: رجليك موضع يدك، وقال: صحيح الإسناد نقله العراقي. **(ولقي أبو عبيدة)** عامر بن الجراح **(عمر بن الخطاب رضي الله عنهما)** حين قدم الشام، وكان أبو عبيدة عاملاً عليها من قبله **(فصافحه وقبّل يده وتنحيا يبكيان)** وفي الحلية لأبي نعيم: حدثنا أبو بكر بن مالك، حدثنا عبد الله بن أحمد حدثني أبي، حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر، حدثنا هشام بن عروة عن أبيه قال: لما دخل عمر الشام تلقاه الناس وعظماء أهل الأرض، فقال عمر: أين أخي؟ قالوا: من؟ قال: أبو عبيدة. قالوا: الآن يأتيك فلما أتاه نزل فاعتنقه ثم دخل عليه بيته، الحديث.

(وعن البراء بن عازب) الأنصاري الأوسي المدني رضي الله عنهما **(أنه سلّم على رسول الله ﷺ وهو يتوضأ فلم يرد عليه)** السلام **(حتى فرغ من وضوئه فرد عليه)** السلام **(ومد يده**

إليه فصافحه فقال: يا رسول الله ما كنت أرى هذا إلا من أخلاق الأعاجم؟ فقال رسول الله ﷺ: « إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا تحاتت ذنوبهما ». وعن النبي ﷺ قال: « إذا مرّ الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه كان له عليهم فضل درجة لأنه ذكرهم السلام، وإن لم يردوا عليه ردّ عليه ملأ خير منهم وأطيب ـ أو قال وأفضل » ـ والانحناء عند السلام منهي عنه. قال أنس رضي الله عنه: قلنا يا رسول الله أينحني بعضنا لبعض؟ قال: لا. قال: فيقبل بعضنا بعضاً؟ قال: « لا » قال: فيصافح بعضنا بعضاً؟ قال: « نعم ». والالتزام والتقبيل قد ورد به الخبر عند القدوم من السفر. وقال أبو ذر رضي الله عنه: ما لقيته ﷺ إلا صافحني، وطلبني يوماً فلم أكن في البيت فلما أخبرت جئت وهو على سرير فالتزمني فكانت أجود وأجود.

إليه فصافحه، فقال: يا رسول الله ما كنت أظن هذا) يعني المصافحة **(إلا من أخلاق الأعاجم)** جمع أعجمي **(فقال ﷺ)** مبيناً فضل المصافحة وأنها من أخلاق العرب: **(« إن المسلمين إذا التقيا فتصافحا تحاتت)** أي تساقطت **(ذنوبهما »)** قال العراقي: رواه الخرائطي بسند ضعيف، وهو عند أبي داود والترمذي وابن ماجه مختصراً ما « من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا » قال الترمذي: حسن غريب من حديث أبي إسحاق عن البراء اهـ.

قلت: وهذا اللفظ قد يذكره المصنف قريباً.

(وعنه ﷺ أنه قال: « إذا مر الرجل بالقوم فسلم عليهم فردوا عليه) السلام **(كان له عليهم فضل درجة لأنه ذكرهم السلام)** وفي نسخة بالسلام **(وإن لم يردوا عليه رد عليه ملأ خير منهم وأطيب أو قال وأفضل »)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب من حديث ابن مسعود مرفوعاً، وضعف البيهقي المرفوع ورواه موقوفاً عليه بسند صحيح.

(والانحناء عند السلام منهي عنه) وهو من فعل الأعاجم **(قال أنس)** رضي الله عنه، **(قلنا يا رسول الله أينحني بعضنا لبعض)** أي عند السلام؟ **(قال: « لا » قال: فيقبل بعضنا بعضاً؟ قال: « لا » قال: فيصافح؟ قال: « نعم »)** قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه وضعفه أحمد والبيهقي.

(والالتزام والتقبيل قد ورد عند القدوم من السفر. قال أبو ذر رضي الله عنه: ما لقيته ﷺ إلا صافحني وطلبني يوماً فلم) يجدني لأني لم **(أكن في البيت، فلما أخبرت جئت وهو)** جالس **(على سرير)** فقام **(فالتزمني فكانت أجود وأجود)** قال العراقي: رواه أبو داود وفيه رجل من عنزة لم يسم، وسماه البيهقي في الشعب عبد الله اهـ.

والأخذ بالركاب في توقير العلماء ورد به الأثر. فعل ابن عباس ذلك بركاب زيد بن ثابت، وأخذ عمر بغرز زيد حتى رفعه وقال: هكذا فافعلوا بزيد وأصحاب زيد قيام.

والقيام مكروه على سبيل الإعظام لا على سبيل الاكرام، قال أنس: ما كان شخص أحب إلينا من رسول الله ﷺ؟ وكانوا إذا رأوه لم يقوموا لما يعلمون من كراهيته لذلك، وروي أنه عليه السلام قال مرة: «إذا رأيتموني فلا تقوموا كما تصنع الأعاجم» وقال عليه السلام: «من سرَّه أن يمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار» وقال عليه السلام: «لا يقم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا» وكانوا

قلت: رواه من طريق أيوب بن بشير بن كعب عن رجل من عنزة، وتسمية البيهقي إياه عبد الله لا يخرجه من الجهالة.

(**والأخذ بالركاب في توقير العلماء ورد به الأثر**)، فقد (**فعل ابن عباس ذلك بركاب زيد بن ثابت**) رضي الله عنهم كما تقدم ذلك في كتاب العلم، (**وأخذ عمر بغرز زيد ابن ثابت**) رضي الله عنهما (**حتى رفعه**) والغرز بفتح فسكون ركاب الإبل (**وقال: هكذا فافعلوا**) بعلمائكم (**وأصحاب زيد قيام**) ينظرون.

(**والقيام مكروه**) إذا كان (**على سبيل الإعظام لا على سبيل الإكرام. قال أنس**) رضي الله عنه: (**ما كان شخص أحب إلينا**) وفي نسخة اليهم (**من رسول الله ﷺ، وكانوا إذا رأوه لم يقوموا**) له (**لما**) كانوا (**يعلمون من كراهيته لذلك**) رواه الترمذي وقال: حسن صحيح قاله العراقي (**وروى أنه ﷺ قال مرة «إذا رأيتموني فلا تقوموا كما تصنع الأعاجم»**) قال العراقي: رواه أبو داود وابن ماجه من حديث أبي إمامة وقال: كما تقدم الأعاجم وفيه أبو العرس وهو مجهول هو تبيع بن سليمان الكوفي كذا في ديوان الذهبي قال وفيه جهالة.

(**وقال ﷺ «من سره أن يمثل له الرجال قياماً فليتبوأ مقعده من النار»**) رواه أبو داود والترمذي من حديث معاوية وقال: حسن قاله العراقي.

قلت: ويروى بلفظ «من سره إذا رأته الرجال مقبلاً أن يمثلوا له قياماً فليتبوأ مقعده من النار» هكذا رواه الطبراني في الكبير وابن جرير وابن عساكر من حديث معاوية، ولفظ ابن عساكر «بنى الله له بيتاً في النار» وعند ابن جرير أيضاً من حديث «من سره ان يستخم له بنو آدم قياماً دخل النار» وقال: الاستخمام الوثوب.

(**وقال ﷺ «لا يقم الرجل الرجل من مجلسه ثم يجلس فيه ولكن توسعوا وتفسحوا»**) متفق عليه من حديث ابن عمر قاله العراقي.

قلت: وكذلك رواه مالك والترمذي وكلهم إلى قوله ثم يجلس فيه، ورواه أحمد ومسلم أيضاً

يحترزون عن ذلك لهذا النهي. وقال ﷺ: «إذا أخذ القوم مجالسهم فإن دعا أحد أخاه فأوسع له فليأته فإنما هي كرامة كرمه بها أخوه فإن لم يوسع له فلينظر إلى أوسع مكان يجده فيجلس فيه». وروي أنه سلم رجل على رسول الله ﷺ وهو يبول فلم يجب. فيكره السلام على من يقضي حاجته، ويكره أن يقول ابتداء: عليك السلام، فإنه قاله رجل لرسول الله ﷺ فقال عليه السلام: «إن عليك السلام تحية الموتى» قالها ثلاثاً، ثم قال:

بلفظ «لا يقم الرجل الرجل من مقعده ثم يجلس فيه ولكن تفسحوا وتوسعوا» ورواه الشافعي في مسنده، ومسلم أيضاً من حديث جابر «لا يقم أحدكم أخاه يوم الجمعة ثم يخالفه إلى مقعده فيقعد فيه ولكن ليقل افسحوا». وعند الحاكم من حديث أبي بكر «لا يقم الرجل الرجل من مجلسه ثم يقعد فيه ولا تمسح يدك بثوب من لا تملك».

(وقال ﷺ «إذا أخذ القوم) أي جماعة الرجال قال الصغاني: وربما دخل النساء تبعاً (مجالسهم فإن دعا رجل أخاه فأوسع له) مجلسه (فليأته) ندباً (فإنما هي) أي هذه الفعلة أو الخصلة التي هي التفسح (كرامة) من الله (أكرمه بها أخوه) المسلم يعني إكراماً من الله أجراه على يد ذلك الأخ، (فإن لم يوسع فلينظر إلى أوسع مكان يجده) في تلك البقعة (فليجلس فيه») وإن كان نازلاً بالنسبة لغيره ولا يزاحم أحداً ولا يحرص على التصدير ويتهافت على تعظيم نفسه ويتهالك على الشموخ والترفع كما هو ديدن أهل الدنيا وعلماء السوء.

قال العراقي: رواه البغوي في معجم الصحابة من حديث ابن شيبة، ورجاله ثقات، وابن شيبة هذا ذكره أبو موسى المديني في ذيله في الصحابة، وقد رواه الطبراني في الكبير من حديث مصعب ابن شيبة، عن أبيه، عن النبي ﷺ اختصر منه، وشيبة بن جبير والد مصعب ليست له صحبة اهـ.

قلت: المسمى بشيبة خمسة من الصحابة، وابن شيبة روى عنه عبد الملك بن عمير عند النسائي، وفي الإسناد اضطراب، وعزاه الجلال في جامعه إلى ابن أبي شيبة الخدري من تخريج الحرث بن أبي أسامة وأخاً له وهماً وقال في موضع آخر من جامعه «إذا جاء أحدكم فأوسع له أخوه فإنما هي كرامة أكرمه الله بها» وقال: أخرجه البخاري في التاريخ، والبيهقي عن مصعب بن شيبة.

قلت: والحديثان واحد، وراويهما شيبة والد مصعب وهو شيبة بن جبير بن عثمان بن طلحة الحجبي المكي، روى له الجماعة إلا البخاري، وقد اختلف فيه لكنه قليل الحديث وليست له صحبة والصحبة لجده شيبة بن عثمان، وفي سياق الجلال في الموضعين وسياق شارح كتابه أوهام ليس هذا محل ذكرها وعبد الملك بن عمير أورده الذهبي في الضعفاء.

(وروى أنه سلم رجل على رسول الله ﷺ وهو يبول فلم يجبه) رواه مسلم من حديث ابن عمر بلفظ «فلم يرد» قاله العراقي (فيكره السلام على من يقضي حاجته) من بول أو غائط (ويكره أن يقول ابتداء عليك السلام فإنه قاله رجل لرسول الله ﷺ فقال ﷺ: «إن عليك السلام تحية الميت» قاله ثلاثاً، ثم قال: «إذا لقي أحدكم أخاه فليقل السلام عليكم

« إذا لقي أحدكم أخاه فليقل السلام عليكم ورحمة الله » ويستحب للداخل إذا سلم ولم يجد مجلساً أن لا ينصرف بل يقعد وراء الصف. كان رسول الله ﷺ جالساً في المسجد إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ، فأما أحدهما فوجد فرجة فجلس

ورحمة الله وبركاته ») قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي والنسائي في اليوم والليلة من حديث أبي حبري الهجيمي وهو صاحب القصة. قال الترمذي: حسن صحيح اهـ.

قلت: أخبرني به المسند عمر بن أحمد بن عقيل قال: أخبرنا عبد الله بن سالم، وأحمد بن علي بن محمد، والحسن بن علي بن يحيى قالوا: أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا النور علي بن يحيى، أخبرنا يوسف بن محمد وأبو سفيان بن زكريا قال: أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ قال: أخبرنا أبو الفضل الحافظ قال: قُريء على أم الفضل ابنة أبي إسحاق بن سلطان ونحن نسمع عن أبي محمد بن أبي غالب وأبي نصر بن التمار كلاهما عن محمد بن إبراهيم بن سفيان قال: أخبرنا محمد بن أحمد بن عمر، أنا عبد الوهاب بن محمد بن إسحاق، أنا أبي، أنا محمد بن يعقوب وأحمد بن محمد بن إبراهيم قالا: ثنا يحيى بن جعفر، ثنا عبد الوهاب بن عطاء، عن الجريري: عن أبي السليل، عن أبي تميمة الهجيمي، عن جابر رجل من قومه وهو أبو حبري رضي الله عنه قال: لقيت رسول الله ﷺ في بعض سكك المدينة وعليه إزار قطري فقلت: عليك السلام يا رسول الله، فقال: « عليك السلام تحية الموتى قل السلام عليكم » قالها مرتين أو ثلاثاً هذا حديث صحيح أخرجه النسائي عن إبراهيم ابن يعقوب، عن عبد الصمد بن عبد الوارث، عن ابيه، عن الجريري واسمه سعيد بن إياس فوقع لنا عالياً بثلاث درجات.

وقال الطبراني: حدثنا معاذ بن المثنى، حدثنا مسدد، حدثنا يحيى القطان، عن المثنى بن سعد أبي غفار عن أبي تميمة الهجيمي، عن أبي حبري قال: قلت يا رسول الله عليك السلام. قال « لا تقل عليك السلام عليك السلام تحية الموتى » الحديث.

وأخرجه أبو داود، عن أبي بكر بن أبي شيبة عن أبي خالد الأحمر والترمذي، عن الحسن بن علي، عن أبي أسامة، والنسائي عن عمران بن يزيد، عن عيسى بن يونس، وعن محمد بن بشار، عن عبد الوهاب الثقفي كلهم عن أبي غفار، منهم من سمى أبا حبري جابر بن سليم، ومنهم من سماه سليم بن جابر. وأخرجه الترمذي والنسائي أيضاً من طرق عن خالد الحذاء عن أبي تميمة عن رجل من قومه ولم يسمه.

(ويستحب للداخل إذا سلم) على القوم **(ولم يجد مجلساً)** ولم يوسع له **(أن لا ينصرف)** عنهم **(بل يقعد وراء الصف. كان رسول الله ﷺ جالساً في المسجد)** وحوله أصحابه **(إذ أقبل ثلاثة نفر فأقبل اثنان إلى رسول الله ﷺ فأما أحدهما فوجد فرجة)** أي سعة فجلس

فيها، وأما الثاني فجلس خلفهم، وأما الثالث فأدبر ذاهباً، فلما فرغ رسول الله ﷺ قال: «ألا أخبركم عن النفر الثلاثة. أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله، وأما الثاني فاستحيا فاستحيا الله منه، وأما الثالث فأعرض فأعرض الله عنه». وقال ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل أن يتفرقا» وسلمت أم هانىء على النبي ﷺ فقال: «من هذه؟ فقيل: أم هانىء، فقال عليه السلام: «مرحباً بأم هانىء».

فيها، (**وأما الثاني**) لم يجد فرجة (**فجلس خلفهم، وأما الآخر فادبر ذاهباً فلما فرغ رسول الله ﷺ**) من شغله الذي كان فيه. (**قال: ألا أخبركم عن النفر الثلاثة؟ أما أحدهم فأوى إلى الله فآواه الله**) أي رجع وانعطف ومال إليه فادخله تحت كنفه وأقبل إليه، (**وأما الثاني فاستحيا**) أي غلب عليه الحياء فلم يدخل في الصف (**فاستحيا الله منه، وأما الثالث فأعرض فأعرض الله عنه**) متفق عليه من حديث أبي واقد الليثي قاله العراقي.

(**وقال رسول الله ﷺ: «ما من مسلمين يلتقيان فيتصافحان إلا غفر لهما قبل إن يتفرقا»**) رواه أبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث البراء بن عازب قاله العراقي.

قلت: وكذلك رواه أحمد ومسلم. وقال الترمذي: حسن غريب والبيهقي والضياء، وفي رواية لأحمد: «ما من مسلمين يلتقيان فيسلم أحدهما على صاحبه ويأخذ بيده لا يأخذ بيده إلا لله فلا يفترقان حتى يغفر لهما» وفي رواية له ولأبي يعلى والضياء عن ميمون المرائي عن ميمون بن سياه عن أنـس رفعه: «ما من مسلمين التقيا فأخذ أحدهما بيد صاحبه إلا كان حقاً على الله عز وجل أن يحضر دعاءهما ولا يفرق بين أيديهما حتى يغفر لهما» الحديث. وميمون بن موسى المرائي من رجال الترمذي وابن ماجه. قال أحمد: كان يدلس وميمون بن سياه ضعفه ابن معين واحتج به البخاري.

(**وسلمت أم هانىء**) فاختة ابنة أبي طالب أخت علي رضي الله عنهما (**عليه**) ﷺ (**فقال: «من هذه» فقيل له: أم هانىء. فقال ﷺ: «مرحباً بأم هانىء»**) أخبرنا به علي بن موسى ابن شمس الدين، أخبرنا محمد بن سالم بن أحمد، أخبرنا محمد بن منصور ح.

وأخبرني أعلى منه بدرج عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا عبد الله بن سالم قال: أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا أحمد بن خليل، أخبرنا محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا النجم عمر بن محمد بن فهد، أخبرنا أبو الفضل الحافظ، أخبرنا أبو عبد الله بن قوام، أخبرنا أبو الحسن بن هلال، أخبرنا أبو إسحاق بن نصر، أخبرنا أبو الحسن الطوسي، أخبرنا أبو محمد السيدي، أخبرنا أبو عثمان البحيري، أخبرنا أبو على السرخسي، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي، أخبرنا أبو مصعب الزبيري، عن مالك، عن أبي النضر أن أبا مرة مولى أم هانىء أخبره أنه سمع أم هانىء رضي الله عنها تقول: ذهبت إلى رسول الله ﷺ عام الفتح فوجدته يغتسل وفاطمة عليها السلام تستره فسلمت فقال: «من هذه» قلت: أم هانىء بنت أبي طالب، فقال: «مرحباً بأم هانىء» الحديث في قصتها مع

ومنهـا : أن يصون عرض أخيه المسلم ونفسه وماله عن ظلم غيره مهما قدر ، ويرد عنه ويناضل دونه وينصره ، فإن ذلك يجب عليه بمقتضى أخوة الإسلام . وروى أبو الدرداء أن رجلاً نال من رجل عند رسول الله ﷺ فرد عنه رجل فقال النبي ﷺ : « مَنْ ردّ عن عرض أخيه كان له حجاباً من النار » وقال ﷺ : « ما من امرىء مسلم يرد عن عرض أخيه إلا كان حقاً على الله أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة » . وعن أنس رضي

أخيها ، وفي آخره فقد أجرنا من أجرت يا أم هانىء . أخرجه مسلم عن يحيى بن يحيى عن مالك ، وأخرجه ابن حبان عن عمرو بن سعيد ، عن أبي مصعب فوافقناهما في شيخي شيخهما بعلو .

(**ومنها : أن يصون عرض أخيه المسلم وماله عن ظلم غيره مهما قدر**) على ذلك ، (**ويرد عنه**) بيده ولسانه (**ويناضل دونه**) أي يدافع (**وينصره**) فإن ذلك يجب عليه بمقتضى الإسلام ، (**فقد روى أبو الدرداء**) رضي الله عنه (**أن رجلاً نال من رجل عند رسول الله** ﷺ) أي تكلم في حقه بسوء (**فرد عنه رجل**) آخر كان بالمجلس ، (**فقال النبي** ﷺ : « **من رد عن عرض أخيه**) في الدين أي رد على من اغتابه وعابه (**كان حجاباً من النار**) يوم القيامة وذلك لأن عرض المؤمن كدمه فمن هتك عرضه كان كمن سفك دمه ، ومن عمل على صون عرضه فكأنه صان دمه فيجازى على ذلك بصونه عن النار يوم القيامة إن كان ممن يستحق دخولها وإلا كان زيادة رفعة في درجاته في الجنة » قال العراقي : رواه الترمذي وحسنه اهـ .

قلت : وكذلك رواه عبد بن حميد وحميد بن زنجويه والروياني والخرائطي في مكارم الأخلاق ، والطبراني في الكبير ، والبيهقي وابن السني في عمل يوم وليلة .

(**وقال** ﷺ : « **ما من امرىء مسلم يرد عن عرض أخيه**) في الدين بأن يرد عنه في أذاه وعابه (**إلا كان حقاً على الله أن يرد عنه نار جهنم يوم القيامة** ») جزاء بما فعل . قال العراقي : رواه أحمد من حديث أسماء بنت يزيد بنحوه وهو عند الخرائطي في مكارم الأخلاق ، والطبراني بهذا اللفظ عن أبي الدرداء وفيهما شهر بن حوشب اهـ .

قلت : حديث أسماء رواه أيضاً ابن أبي الدنيا ولفظه : « من رد عن عرض أخيه بالغيبة كان حقاً على الله أن يعتقه من النار » وروي حديث أبي الدرداء بألفاظ أخرى منها : « من رد عن عرض أخيه رد الله عن وجهه النار يوم القيامة » هكذا رواه أحمد والترمذي وقال : حسن وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة ، والطبراني في الكبير ، وإنما اقتصر الترمذي على قوله حسن ، ولم يقل صحيح لأن فيه مرزوقاً التيمي والد يحيى مجهول الحال .

ومنها : « من رد عن عرض أخيه كان حقاً على الله أن يرد عن عرضه يوم القيامة » رواه الطبراني في الكبير والخرائطي .

ومنهـا : « من رد عن عرض أخيه كان حقاً على الله أن يرد عن عرضه يوم القيامة » رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة .

الله عنه أن النبي ﷺ قال: «من ذكر عنده اخوه المسلم وهو يستطيع نصره فلم ينصره أذلّه الله بها في الدنيا والآخرة، ومن ذكر عنده أخوه المسلم فنصره نصره الله تعالى في الدنيا والآخرة» وقال عليه السلام: «من حمى عن عرض أخيه المسلم في الدنيا بعث الله تعالى له ملكاً يحميه يوم القيامة من النار». وقال جابر وأبو طلحة: سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرىء مسلم ينصر مسلماً في موضع ينتهك فيه عرضه ويستحل حرمته إلا نصره الله في موطن يحب فيه نصره، وما من امرىء خذل مسلماً في موطن ينتهك فيه حرمته إلا خذله الله في موضع يحب فيه نصرته».

(وعن أنس) رضي الله عنه **(أن النبي ﷺ قال: «من ذكر عنده أخوه المسلم وهو يستطيع نصره)** على من ذكره بسوء **(فلم ينصره ولو بكلمة أذله الله عز وجل)** كذا في نسخة العراقي، وفي لفظ أدركه الله بها **(في الدنيا والآخرة، ومن ذكر عنده أخوه المسلم فنصره نصره الله تعالى بها في الدنيا والآخرة»)** قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الصمت مقتصراً على الجملة الأولى وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: ورواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بتمامة ولفظه: «أدركه الله» بدل «أذله». ورواه أيضاً من حديث عمران بن حصين بلفظ: «من ذكر عنده اخوه المسلم بظهر الغيب وهو يقدر على أن ينصره فنصره نصره الله في الدنيا والآخرة».

(وقال ﷺ: «من حمى عرض أخيه المسلم في الدنيا) بالرد عنه **(بعث الله له ملكاً يحميه يوم القيامة من النار»)** جزاء بما فعل قال العراقي: رواه أبو داود من حديث معاذ بن أنس بنحوه بسند ضعيف اهـ.

قلت: رواه من طريق سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه ولفظه: «من حمى مؤمناً من منافق يغتابه بعث الله ملكاً يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم، ومن رمى مسلماً بشيء يريد شينه به حبسه الله على جسر جهنم حتى يخرج مما قال» وهكذا رواه ابن المبارك وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، والطبراني في الكبير والأقرب إلى سياق المصنف ما رواه ابن أبي الدنيا في ذم الغيبة والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث أنس بلفظ: «من حمى عن عرض أخيه في الدنيا بعث الله تعالى له ملكاً يوم القيامة يحميه من النار».

(وقال جابر) بن عبد الله **(وأبو طلحة)** زيد بن سهل الأنصاريان رضي الله عنهما، **(سمعنا رسول الله ﷺ يقول: «ما من امرىء مسلم ينصر مسلماً في موضع يهتك فيه من عرضه ويستحل من حرمته إلا نصره الله عز وجل في موضع)** وفي نسخة: في موطن **(يحب فيه نصره، وما من امرىء خذل مسلماً في موطن ينتهك فيه حرمته إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته»)** أي موضع يكون فيه أحوج لنصرته وهو يوم القيامة فخذلان المؤمن شديد

ومنها: تشميت العاطس. قال عليه السلام في العاطس: «يقول الحمد لله على كل حال، ويقول الذي يشمته: يرحمكم الله، ويرد عليه العاطس فيقول: يهديكم الله ويصلح بالكم». وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا يقول: «إذا

التحريم دنيوياً كان مثل أن يقدر على دفع عدو يريد البطش به فلا يدفعه أو أخروياً كان يقدر على نصحه من غيه بنحو وعظ فيترك. قال العراقي: رواه أبو داود مع تقديم وتأخير واختلف في إسناده اهـ.

قلت ولفظه عند أبي داود: «ما من امرىء يخذل امرأ مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه وتنتهك فيه من حرمته إلا خذله الله في موطن يحب فيه نصرته، وما من أحد ينصر مسلماً في موطن ينتقص فيه من عرضه أو ينتهك فيه من حرمته إلا نصره الله في مواطن يحب فيه نصرته» هكذا رواه أبو داود عنهما معاً، ورواه كذلك أحمد والبخاري في تاريخه، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، والطبراني في الكبير والبيهقي والضياء قال المنذري: اختلف في إسناده، وقال الهيثمي حديث جابر سنده حسن.

(ومنها: تشميت العاطس) يقال بالشين المعجمة وبإهمالها، فعلى الأول من الشوامت وهي القوائم وهذا هو الأشهر الذي عليه الأكثر، وعلى الثاني من السمت بمعنى قصد الشيء وصفته. (قال ﷺ في العاطس: «يقول الحمد لله على كل حال») أي شكر الله تعالى على نعمته بالعطاس لأنه بحران الرأس الذي هو معدن الحس وهو محل الفكر وبسلامته تسلم الأعضاء فهو جدير أن يشكر عليه(«ويقول، الذي يشمته») ممن كان على قربه وسمع منه ذلك حيث لا مانع من إسماعه إياه («يرحمك الله») أي أعطاك الرحمة ترجع بها إلى حالك الأول أو يرجع بها كل عضو إلى سمته وهو دعاء أو خبر على طريق البشارة. («ويرد) على المشمت (العاطس ويقول: يهديكم الله ويصلح بالكم») أي حالكم واعترض بأن الدعاء بالهداية للمسلم تحصيل الحاصل، ومنع بأنه إنما المراد به معرفة تفاصيل أجزائه وأمانته على أعماله وكل مؤمن يحتاج إلى ذلك في كل طرفة عين قال العراقي: رواه البخاري وأبو داود من حديث أبي هريرة ولم يقل البخاري على كل حال اهـ.

قلت: رواه النسائي من حديث علي وأخذ به قوم وسيأتي في الذي يليه زيادة «رب العالمين» واختار جمع الجمع فيقول: الحمد لله رب العالمين على كل حال، وقد روي من حديث عبد الله بن عمرو «من عطس أو تجشأ فقال الحمد لله على كل حال من الحال دفع عنه بها سبعون داء أهونها الجذام» هكذا رواه الخطيب وابن النجار وسنده ضعيف، وأورده ابن الجوزي في الموضوعات.

(وعن ابن مسعود) رضي الله عنه (قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا يقول: «إذا

عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين، فإذا قال ذلك فليقل من عنده: يرحمك الله فإذا قالوا ذلك فليقل: يغفر الله لي ولكم» وشمت رسول الله ﷺ عاطساً ولم يشمت آخر فسأله عن ذلك فقال: «إنه حمد الله وأنت سكت». وقال ﷺ: «يشمت العاطس المسلم إذا عطس ثلاثاً فإن زاد فهو زكام». وروي أنه شمت عاطساً ثلاثاً فعطس أخرى

عطس) بفتح الطاء (**أحدكم فليقل**) ندباً (**الحمد لله رب العالمين**) ولا أصل لما اعتيد من قراءة بقية الفاتحة ويكره العدول عن الحمد إلى أشهد أن لا إله إلا الله أو تقديمها على الحمد فهو مكروه ذكره الحافظ ابن حجر قال: وروى ابن أبي شيبة أن ابن عمر سمع ابنه عطس فقال: إش قال ما إش إن الشيطان جعلها بين العطسة والحمد (**«فإذا قال ذلك فليقل من عنده**) ندباً (**يرحمك الله**) دعاء أو خبر (**فإذا قالوا ذلك فليقل**) العاطس تأليفاً لهم ومكافأة لدعائهم (**يغفر الله لي**) كذا لفظ الطبراني وقال غيره لنا (**ولكم»**) قال العراقي: رواه النسائي في اليوم والليلة، وقال: حديث منكر ورواه أيضاً أبو داود والترمذي من حديث سالم بن عبيد واختلف في إسناده اهـ.

قلت: حديث ابن مسعود رواه أيضاً في الكبير والحاكم والبيهقي بلفظ: «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله رب العالمين وليقل له يرحمك الله وليقل هو يغفر الله لنا ولكم». وقال الطبراني: «لي ولكم» وفي مسند الطبراني أبيض بن أبان غير قوي وقال: يتكلمون فيه ووثقة ابن حبان.

وأما حديث سالم بن عبيد وهو الأشجعي من أهل الصفة سكن الكوفة، فرواه أحمد وابن ماجه والحاكم والبيهقي باللفظ المزبور، ورواه البخاري في الأدب المفرد بلفظ: «إذا عطس أحدكم فليقل الحمد لله وليقل له أخوه أو صاحبه يرحمك الله فإذا قال له يرحمك الله فليقل يهديكم الله ويصلح بالكم». وروي فيه أيضاً من حديث ابن عباس بسند صحيح يقول أي العاطس «عافانا الله وإياكم من النار يرحمكم الله» وروى أحمد والطبراني من حديث عبد الله بن جعفر كان إذا عطس حمد الله فيقال له يرحمك الله فيقول يهديكم ويصلح بالكم، (**و**) يروى (**أنه شمت رسول الله ﷺ عاطساً ولم يشمت آخر فسأله فقال: «إنه حمد الله تعالى وأنت سكت»**) متفق عليه من حديث أنس قاله العراقي، وأخرج أحمد والبخاري في الأدب المفرغ، ومسلم، والطبراني من حديث أبي موسى الأشعري «إذا عطس أحدكم، فحمد الله فشمتوه وإذا لم يحمد الله فلا تشمتوه».

(**وقال ﷺ: «يشمت المسلم إذا عطس ثلاثاً**) أي ثلاث مرات (**فإن زاد فهو زكام»**) قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي هريرة: «شمت أخاك ثلاثاً» الحديث وإسناده جيد اهـ.

قلت: وقال ابن السني في عمل يوم وليلة من حديث أبي هريرة ما هو أقرب إلى سياق المصنف ولفظه: «يشمت العاطس إذا عطس ثلاث مرات فإن عطس فهو زكام» وروى ابن ماجه من حديث سلمة بن الأكوع: «يشمت العاطس ثلاثاً فما زاد فهو مزكوم» ولفظ أبي داود عن أبي

فقال: « إنك مزكوم » وقال أبو هريرة: كان رسول الله ﷺ إذا عطس غضّ صوته واستتر بثوبه أو يده. وروي: خمر وجهه. وقال أبو موسى الأشعري: كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله ﷺ رجاء أن يقول يرحمكم الله فكان يقول: « يهديكم الله ».

هريرة: « إذا عطس أحدكم فليشمته جليسه فإن زاد على ثلاث فهو مزكوم ولا يشمت بعد ثلاث » هكذا هو لفظ الجلال في جامعه الصغير وقد عزاه النووي في الأذكار لابن السني وقال فيه رجل لم أتحقق حاله وباقي إسناده صحيح، وعزاه الحافظ ابن حجر لأبي يعلى وقال فيه سليمان الحراني وهو ضعيف ولم يعرجوا على تخريجه لأبي داود فليحرر، وقد روى الترمذي من حديث عمر بن إسحاق ابن طلحة عن أمه عن أبيها رضي الله عنه رفعه: « شمت العاطس ثلاثاً فإن زاد فإن شئت فشمته وإن شئت فلا » وقال: غريب.

وروي أبو داود والحاكم وابن السني من حديث عبيد بن رفاعة بن رافع الزرقي مرسلاً: « يشمت العاطس ثلاثاً فإن زاد فإن شئت شمته وإن شئت فكف » وقوله في الحديث فهو زكام هو داء معروف وفي أخرى مزكوم أي به زكام وفيه أنه من زاد على ثلاث لا يشمت بالدعاء المشروع للعاطس بل يدعي له بما يلائمه بنحو شفاء وعافية فمن فهم النهي عن مطلق الدعاء فقد وهم.

(**وروي أنه ﷺ شمت عاطساً فعطس**) مرة (**أخرى فقال: « أنت مزكوم »**) قال ابن القيم فيه تنبيه على الدعاء له بالعافية لأن الزكمة علة وإشارة إلى الحث على تدارك هذه العلة ولا يهملها فيعظم أمرها وكلامه ﷺ حكمة ورحمة. قال العراقي: رواه مسلم من حديث سلمة بن الأكوع اهـ.

قلت: رواه ابن ماجه من حديثه بنحو وتقدم قريباً وفيه التقييد بالثلاث فيحمل المطلق على المقيد.

(**وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه. (**« كان رسول الله ﷺ إذا عطس غض صوته**) أي خفضه (**واستتر بثوبه أو يده وروي خمر وجهه »**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح وفي رواية لأبي نعيم في اليوم والليلة: « خمر وجهه وفاه » اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الحاكم بلفظ: « كان إذا عطس وضع يده أو ثوبه على فيه ونقص به صوته » وروى الحاكم والبيهقي من حديث أبي هريرة: « إذا عطس أحدكم فليضع كفيه على وجهه وليخفض صوته » قال الحاكم: صحيح وأقره الذهبي.

(**وقال أبو موسى الأشعري**) رضي الله عنه (**كان اليهود يتعاطسون عند رسول الله ﷺ**) عمداً (**رجاء أن يقول يرحمكم الله فكان يقول: « يهديكم الله »**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح.

وروى عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه: أن رجلاً عطس خلف النبي ﷺ في الصلاة فقال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يرضى ربنا وبعدما يرضى والحمد لله على كل حال، فلما سلم النبي ﷺ قال: «من صاحب الكلمات» فقال: أنا يا رسول الله ما أردت بهن إلا خيراً، فقال: «لقد رأيت اثني عشر ملكاً كلهم يبتدرونها أيهم يكتبها». وقال ﷺ: «من عطس عنده فسبق إلى الحمد لم يشتك خاصرته». وقال عليه الصلاة

(**وروى عبد الله بن عامر بن ربيعة**) العنزي أبو محمد المديني حليف بني عدي بن كعب بن قريش ولد في عهد رسول الله ﷺ قال ابن منده: ومات النبي ﷺ وهو ابن خمس، وقيل ابن أربع روى عن أبيه وعبد الرحمن بن عوف وعمر بن الخطاب وعائشة. روى عنه الزهري ويحيى بن سعيد الأنصاري توفي سنة خمس وثمانين روى له الجماعة، (**عن أبيه**) عامر بن ربيعة بن كعب بن مالك بن ربيعة بن عامر بن مالك ابن ربيعة بن حجر بن سلمان بن مالك بن ربيعة بن رفيدة بن عنز بسكون النون العنزي أبي عبد الله حليف آل الخطاب من المهاجرين الأولين شهد بدراً والمشاهد كلها مع رسول الله ﷺ توفي في فتنة عثمان روى له الجماعة. (**أن رجلاً عطس خلف النبي ﷺ في الصلاة فقال: الحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه كما يرضاه ربنا وبعد ما يرضى، والحمد لله على كل حال، فلما سلم النبي ﷺ**) من الصلاة (**فقال: «من صاحب الكلمات» فقال**) الرجل: (**أنا يا رسول الله وما أردت به إلا خيراً فقال: «لقد رأيت اثني عشر ملكاً كلهم يبتدرونها أيهم يكتبها»**) قال العراقي: رواه أبو داود من حديث عبد الله بن عامر بن ربيعة عن أبيه وإسناده جيد اهـ. والمعنى أيهم يكتبها أول فيجيء بها إلى الله عز وجل والسر في تخصيص هذا العدد لكون الكلمات اثني عشر.

(**وقال ﷺ: «من عطس عنده فسبق إلى الحمد لم يشتك خاصرته»**) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط في الدعاء من حديث علي بسند ضعيف اهـ.

قلت: وروى البخاري في الأدب المفرد عن علي رضي الله عنه: «من قال عند عطسة سمعها الحمد لله رب العالمين على كل حال ما كان لم يجد وجع الضرس والأذن أبداً» قال الحافظ ابن حجر: هو موقوف رجاله ثقات ومثله لا يقال من قبل الرأي فله حكم الرفع، وخرج الطبراني عن علي مرفوعاً: «من سبق العاطس بالحمد عوفي من وجع الخاصرة ولم يشك ضرسه أبداً» وسنده ضعيف اهـ.

وأخرج تمام في فوائده، وابن عساكر في التاريخ من حديث ابن عباس: «من سبق العاطس بالحمد وقاه الله وجع الخاصرة ولم ير في فيه مكروهاً حتى يخرج من الدنيا» وفي السند بقية وقد عنعن. وأورده ابن الأثير في النهاية بلفظ: «من سبق العاطس بالحمد أمن الشوص واللوص والعلوص» وسنده ضعيف. فالشوص: وجع الضرس، وقيل: وجع في البطن. واللوص: وجع الأذن، وقيل: وجع المخ. والعلوص: وجع في البطن من التخمة، وقد نظمه بعض الشعراء أنشدناه

والسلام: « العطاس من الله والتثاؤب من الشيطان فإذا تثاءب أحدكم فليضع يديه على فيه، فإذا قال هاها، فإن الشيطان يضحك من جوفه » وقال ابراهيم النخعي: إذا عطس في قضاء الحاجة، فلا بأس بأن يذكر الله. وقال الحسن: يحمد الله في نفسه. وقال كعب: قال موسى عليه السلام: يا رب أقريب أنت فأناجيك أم بعيد فأناديك؟ فقال: أنا

شيخنا علي بن موسى بن شمس الدين الحسيني، وكتبه من املائه وخطه قال: أنشدنا شيخ الوقت أحمد بن عبد الفتاح الملوي قدس الله روحها في الجنة:

من يستبق عاطساً بالحمد يأمن من ... شوص ولوص وعلوص كذا وردا
عنيت بالشوص داء الضرس ثم بما ... يليه البطن والفرس اتبع رشدا

(وقال ﷺ: « العطاس من الله) لأنه تنشأ عنه العبادة فلذلك أضافه إلى الله (والتثاؤب) بالهمز بعد الألف هو فتح الفم لغلبة الأبخرة وينشأ من ثقل النفس وامتلائها المتسبب عن نيل الشهوات الذي يأمر به الشيطان فيورث الغفلة والكسل، ولذلك قال (من الشيطان) فأضافه إليه (فإذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه) ليرده ما استطاع (فإذا قال آآه) حكاية صوت التثاؤب (فإن الشيطان يضحك من جوفه ») لما أنه قد وجد إليه سبيلاً وقوى سلطانه عليه. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة دون قوله: « العطاس من الله » فرواه الترمذي وحسنه والنسائي في اليوم والليلة، وقال البخاري: إن الله يحب العطاس ويكره التثاؤب اهـ. وذلك لأن العطاس يورث خفة الدماغ ويروّحه ويزيل كدره وتنشأ عنه سعة المنافذ وذلك محبوب إلى الله، فإذا اتسعت ضاقت على الشيطان وإذا ضاقت بالاخلاط والطعام اتسعت وكثر منه التثاؤب فأضيف للشيطان مجازاً. وقال الحافظ ابن حجر: إن الله يحب العطاس أي الذي لا ينشأ عن زكام لأنه المأمور بالتحميد والتشميت.

قلت: روى أحمد والشيخان وأبو داود من حديث أبي سعيد: « إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه فإن الشيطان يدخل مع التثاؤب » وروى البخاري من حديث أبي هريرة: « إذا تثاءب أحدكم فليرده ما استطاع فإن أحدكم إذا قال ها ضحك منه الشيطان ». وروى ابن ماجة من حديثه: « إذا تثاءب أحدكم فليضع يده على فيه ولا يعوي فإن الشيطان يضحك منه » ويروى: « إذا تجشأ أحدكم أو عطس فلا يرفع بها الصوت فإن الشيطان يحب أن يرفع بها الصوت » رواه البيهقي من حديث عبادة بن الصامت، وشداد بن أوس، وواثلة. ورواه أبو داود في مراسيله عن يزيد بن مرثد.

(وقال إبراهيم) بن يزيد (النخعي) رحمه الله تعالى (إذا عطس) الرجل وهو (في قضاء الحاجة) أي في تلك الحالة (فلا بأس أن يذكر الله تعالى في نفسه، وقال الحسن) البصري رحمه الله تعالى: (يحمد الله تعالى في نفسه) أي ولا يجهر به. (وقال كعب) بن ماتع الحميري المعروف بالأحبار رحمه الله تعالى، (قال موسى عليه السلام: يا رب أقريب أنت أناجيك أم

جليس من ذكرني فقال: فإنا نكون على حال نجلك أن نذكرك عليها كالجنابة والغائط، فقال: اذكرني على كل حال.

ومنها: أنه إذا بلي بذي شر فينبغي أن يتحمله ويتقيه، قال بعضهم: خالص المؤمن مخالصة وخالق الفاجر مخالقة، فإن الفاجر يرضى بالخلق الحسن في الظاهر. وقال أبو

بعيد فأناديك؟ فقال: أنا جليس من ذكرني، فقال: يا رب فإنا نكون على حال نجلك أي ننزهك (**أن نذكرك عليها**) أي معها (**كالجنابة والغائط فقال:**) يا موسى (**اذكرني على كل حال**). وقد روى مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه من حديث عائشة: «كان ﷺ يذكر الله تعالى على كل أحيانه» أي في كل أوقاته.

وأما حديث: «أنا جليس من ذكرني» فأورده الديلمي بلا سند من حديث عائشة مرفوعاً، والقصة المذكورة أوردها البيهقي تماماً في الذكر من شعب الإيمان من طريق الحسين بن جعفر، عن سفيان، عن عطاء بن مروان، حدثني أبي بن كعب قال: قال موسى عليه السلام فذكره.

ونحوه عند أبي الشيخ في الثواب من طريق عبدالله بن عمير وهو في سابع عشر المجالسة من طريق ثور بن يزيد عن عبيدة قال: لما كلم الله موسى عليه السلام يوم الطور كان عليه جبة من صوف مخللة بالعيدان محزوم وسطه بشريط ليف وهو قائم على جبل وقد أسند ظهره إلى صخرة فقال الله: يا موسى إني قد أقمتك مقاماً لم يقمه أحد قبلك ولا يقومه أحد بعدك وقربتك نجياً قال موسى: إلهي لم أقمتني هذا المقام؟ قال: لتواضعك يا موسى. قال: فلما سمع لذاذة الكلام من ربه نادى موسى إلهي أقريب فأناجيك أم بعيد فأناديك؟ قال: يا موسى أنا جليس من ذكرني.

وللبيهقي في موضع آخر من طريق أبي أسامة عن شعبة قال: قلت لمحمد بن النضر: أما تستوحش من طول الجلوس في البيت: فقال: مالي استوحش وهو يقول: أنا جليس من ذكرني.

وكذا أخرجه أبو الشيخ من طريق حسين الجعفي قال: قال محمد بن النضر الحارثي لأبي الأحوص: أليس ترى أنه قال: أنا جليس من ذكرني فما أرجو بمجالسة الناس ومعناه في المرفوع من حديث أبي هريرة أنا مع عبدي ما ذكرني وتحركت بي شفتاه.

(**ومنها: إذا بلي بذي خلق سيء**) أي رديء (**فينبغي أن يجامله**) أي يعمل معه جميل الخلق (**ويتقيه**) أي يحذر من شره (**قال بعضهم: خالص المؤمنين مخالصة**) أي عاشرهم بإخلاص وحسن نية (**وخالق الفاجر مخالقة**) أي جامل معه بحسن الخلق، (**فإن الفاجر يرضى بالخلق الحسن في الظاهر**) ويميل إليه فيكون سبباً لاستمالة قلبه نقله صاحب القوت عن الشعبي عن صعصعة بن صوحان أنه قال لابن أخيه زيد: أنا كنت أحب إلى أبيك منك وأنت أحب إلي من ابني خصلتان أوصيك بهما فاحفظهما: خالص المؤمن مخالصة وخالق الفاجر مخالقة، فإن الفاجر يرضى منك بالخلق الحسن وأنه لحق عليك مخالصة المؤمن.

الدرداء: إنا لنبش في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم وهذا معنى المداراة وهي مع من يخاف شره، قال الله تعالى: ﴿إدْفَعْ بالتي هي أحسنُ السيِّئة﴾ [المؤمنون: ٩٦]، قال ابن عباس في معنى قوله: ﴿ويدرؤن بالحسنةِ السَّيئة﴾ [الرعد: ٢٢] أي الفحش والأذى بالسلام والمداراة. وقال في قوله تعالى: ﴿ولولاَ دَفْعُ اللهِ النَّاسَ بعضَهم ببعض﴾ [البقرة: ٢٥١] قال: بالرغبة والرهبة والحياء والمداراة. وقالت عائشة رضي الله عنها: استأذن رجل على رسول الله ﷺ فقال: «ائذنوا له فبئس رجل العشيرة هو». فلما دخل ألان له القول حتى ظننت أن له عنده منزلة فلما خرج قلت له: لما دخل قلت الذي

(**وقال أبو الدرداء**) رضي عنه: (**إنا لنكشر**) أي نبش (**في وجوه أقوام وأن قلوبنا لتبغضهم**) كذا في القوت وأخرجه أبو نعيم في الحلية، حدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر، حدثنا عبد الجبار بن العلاء، حدثنا سفيان عن خلف بن حوشب قال قال أبو الدرداء: إنا لنكشر في وجوه أقوام وإن قلوبنا لتلعنهم اهـ.

(**وهذا معنى المداراة وهي ملاطفة من يخاف شره**) وأصله المخاتلة من دريت الصيد وادريته ختلته. (**قال الله تعالى: ﴿فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾**) [فصلت: ٣٤] أي قريب ولفظ القوت بعد نقل قول أبي الدرداء فمعنى هذا على الثقة والمداراة ليدفع بذلك شره وأذاه كما جاء في تفسير قوله تعالى: ﴿ادفع بالتي هي أحسن﴾ قيل: السلام: ﴿فإذا الذي بينك وبينه عداوة كأنه ولي حميم﴾ (**وقال ابن عباس**) رضي الله عنه (**في معنى قوله تعالى: ﴿ويدرؤن بالحسنة السيئة﴾**) قال: (**أي الفحش والأذى**) وهو السيئة (**بالسلام والمداراة**) وهو الحسنة أي يدفعون بالسلام عليهم والملاينة معهم في الكلام بالخلق الجميل ما جبلوا عليه من فحشهم وأذاهم، ومن الكلام المشهور: دارهم ما دمت في دارهم، وكذا قولهم: داروا سفهاءكم، وفي الخبر: داروا الناس على قدر إحسانهم وخالصوا الناس على قدر أديانهم وأنزلوا الناس منازلهم وداروا الناس بعقولكم، وفيه يقول الشاعر:

كان لا يدري مداراة الورى ... ومداراة الورى أمر مهم

(**وفي معنى قوله تعالى: ﴿ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض**) لفسدت﴾ الآية (**قال**) ولفظ القوت قيل (**بالرهبة والرغبة والمداراة**) زاد صاحب القوت وكذا معنى قولهم: خالص المؤمن وخالق الفاجر فالمخالصة بالقلوب من المودة واعتقاد المؤاخاة في الله عز وجل والمخالقة المخالطة في المعاملة والمبايعة وعند اللقاء.

(**وقالت عائشة رضي الله عنها: استأذن رجل على النبي ﷺ فقال: «ائذنوا له فبئس رجل العشيرة» فلما دخل ألان له القول**) ولاطفه (**حتى ظننت أن له عنده منزلة**) وقدراً، (**فلما خرج قلت له لما دخل قلت الذي قلت**) تعني قوله: بئس رجل العشيرة، (**ثم النت له**

قلت، ثم ألنت له القول فقال: « يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس اتقاء فحشه » وفي الخبر: « ما وقى الرجل به عرضه فهو له صدقة ».

وفي الأثر: خالطوا الناس بأعمالكم وزايلوهم بالقلوب. وقال محمد بن الحنفية رضي الله عنه: ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بدّاً حتى يجعل الله له منه فرجاً.

القول) ولاطفته **(فقال)** ﷺ: **(« يا عائشة إن شر الناس منزلة عند الله يوم القيامة من تركه الناس إتقاء فحشه »)** أي تركوا مخالطته وتجنبوا معاشرته لأجل قبح قوله وفعله وهذا أصل المداراة رواه الشيخان، وأبو داود، والترمذي، وعند الخطيب في المتفق والمفترق وابن النجار « شر الناس يوم القيامة من اتقى مجلسه لفحشه » وسنده حسن، وفي رواية للترمذي: « يا عائشة إن من شر الناس من تركه الناس إتقاء فحشه » وقال: حسن صحيح. وروى الطبراني في الأوسط من حديث أنس: « إن شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف الناس شره » وهو في ذم الغيبة لابن أبي الدنيا بلفظ: « شر الناس منزلة يوم القيامة من يخاف لسانه أو يخاف شره ».

(وفي الخبر: « ما وقى به المرء عرضه فهو له صدقة ») وفي رواية: « كتب له به صدقة » قال العراقي: رواه أبو يعلى وابن عدي من حديث اهـ.

ورواه الحاكم بلفظ: « ما وقى به المؤمن » وقد رواه عن جابر محمد بن المنكدر، وعنه مسور بن الصلب، وعبد الحميد بن الحسن الهلالي. قلت لابن المنكدر ما يعني به؟ قال: أن تعطي الشاعر أو ذا اللسان المتقي، وللديلمي من طريق أبي المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً: « ذبوا بأموالكم عن أعراضكم » قالوا: يا رسول الله، كيف؟ قال: « تعطون الشاعر ومن يخاف لسانه » ورواه ابن لال من حديث عائشة.

(وفي الأثر خالطوا الناس بأعمالهم وزايلوهم بالقلوب) كذا في القوت وتقدم معناه قريباً وهو في جزء الغسولي من حديث جابر بنحوه وقد تقدم قريباً. وأخرج العسكري في الأمثال من حديث ثوبان: خالطوا الناس بأخلاقكم وخالفوهم. **(وقال)** أبو القاسم **(محمد بن)** علي بن أبي طالب الشهير بابن **(الحنفية)** وهي أمه اسمها خولة بنت جعفر بن قيس بن مسلمة بن ثعلبة بن يربوع بن ثعلبة بن الردل بن حنيفة. كانت من سبي اليمامة الذين سباهم أبو بكر الصديق، دخل على عمر، وروى عن عثمان وأبيه وعنه ابناه الحسن وعبد الله ومنذر أبو يعلى الثوري، وروى ليث ابن أبي سليم عن محمد بن بشر عن محمد بن الحنفية عن علي قال: قلت يا رسول الله ﷺ إن ولد لي مولود بعدك أسميه باسمك وأكنيه بكنيتك. قال « نعم » قيل: إنه ولد في خلافة أبي بكر ومات برضوي سنة ثلاث وسبعين، وقيل غير ذلك ودفن بالبقيع، والمشهور أنه بالطائف هو وابن عباس في قبر واحد روى له الجماعة: **(ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بداً حتى يجعل الله له فرجاً)** أخرجه أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا أبو

ومنهـا: أن يجتنب مخالطة الأغنياء ويختلط بالمساكين ويحسن إلى الأيتام، كان النبي ﷺ يقول: «اللهم أحيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين». وقال كعب الأحبار: كان سليمان عليه السلام في ملكه إذا دخل المسجد فرأى مسكيناً جلس

خليفة، حدثنا عبيدالله بن محمد ابن عائشة، حدثنا عبدالله بن المبارك، عن الحسن بن عمر والفقيمي عن منذر الثوري قال: قال محمد ابن الحنفية: ليس بحكيم من لم يعاشر بالمعروف من لا يجد من معاشرته بداً حتى يجعل الله فرجاً مخرجا.

(ومنها: أن يجتنب من مخالطة الأغنياء) أرباب الأموال **(ويختلط بالمساكين)** والفقراء ويعاشرهم ويجالسهم **(ويحسن إلى الأيتام)** وهم الذين لا أب لهم ولا أم. **(كان النبي ﷺ يقول: «اللهـم احيني مسكينـاً وأمتني)** وفي لفـظ: وتـوفني **(مسكينـاً واحشرني في زمـرة المساكين»)** أي اجمعني في جماعتهم. قال اليافعي: وناهيك بهذا شرفاً للمساكين، ولو قال: واحشر المساكين في زمرتي لكفاهم شرفاً. فكيف، وقد قال واحشرني في زمرتهم ثم أنه لم يسأل مسكنة ترجع للقلة بل إلى الإخبات والتواضع ذكره البيهقي، وعليه جرى المصنف كما سيأتي له فيما بعد، ومنه أخذ السبكي قوله المراد استكانة القلب لا المسكنة التي هي نوع من الفقر، فإنه أغنى الناس بالله. وسئل القاضي زكريا عن معنى هذا الحديث فقال: معناه التواضع والخضوع وان لا يكون من الجبابرة المتكبرين والأغنياء المترفين.

قال العراقي: رواه ابن ماجه والحاكم من حديث أبي سعيد وصححه، والترمذي من حديث عائشة وقال: غريب اهـ.

قلت: رواه ابن ماجه من طريق أبي خالد الأحمر، عن يزيد بن سنان، عن ابن المبارك، عن عطاء بن أبي رباح عن أبي سعيد الخدري قال: «أحبوا المساكين فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول في دعائه وذكـره. ورواه الطبراني في الدعاء من طريق أبي فروة يزيد بن محمد بن يزيد بن سنان الرهاوي، حدثني أبي عن أبيه هو يزيد بن سنان عن عطاء بدون واسطة بين يزيد وعطاء، وبدون قول أبي سعيد وبلفظ «توفني» ويزيد بن سنان ضعيف عندهم، لكن قد رواه الطبراني أيضاً من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن عطاء بلفظ «اللهم توفني إليك فقيراً ولا توفني إليك غنياً واحشرني إليك في زمرة المساكين يوم القيامة» وخالد الأكثر على تضعيفه وكان الحاكم اعتمد توثيقه، فإنه قد أخرج هذا الحديث من طريقه في الرقاق من المستدرك بزيادة وإن أشقى الأشقياء من اجتمع عليه فقر الدنيا وعذاب الآخرة وقال: صحيح الإسناد ولم يخرجاه، وأقره الذهبي في التلخيص، وكذا رواه البيهقي في الشعب بلفظ «يا أيها الناس لا يحملنكم العسر على أن تطلبوا الرزق من غير حله فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: وذكره بالزيادة.

وهو عند أبي الشيخ ومن طريقه الديلمي بدون قول أبي سعيد وله شواهد، فرواه الترمذي في

إليه وقال: مسكين جالس مسكيناً، وقيل: ما كان من كلمة تقال لعيسى عليه السلام أحب إليه من أن يقال له: يا مسكين. وقال كعب الأحبار: ما في القرآن من ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾ فهو في التوراة: «يا أيها المساكين». وقال عبادة بن الصامت: إن للنار سبعة أبواب ثلاثة للأغنياء وثلاثة للنساء وواحدة للفقراء والمساكين، وقال الفضيل: بلغني أن نبياً من الأنبياء قال: يا رب كيف لي أن أعلم رضاك عني؟ فقال: انظر كيف رضا المساكين عنك. وقال عليه الصلاة والسلام: «إياكم ومجالسة الموتى، قيل: ومن

الزهد من جامعه والبيهقي في الشعب من طريق ثابت بن محمد العابد الكوفي، حدثنا الحرث بن النعمان الليثي، عن أنس أن رسول الله ﷺ قال «اللهم احيني مسكيناً وأمتني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين يوم القيامة» فقالت عائشة: لم يا رسول الله؟ قال «إنهم يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بأربعين خريفاً. يا عائشة لا تردي المسكين ولو بشق تمرة. يا عائشة أحبي المسكين فإن الله يقربك يوم القيامة» وقال: إنه غريب اهـ. والحرث: قال البخاري وغيره أنه منكر الحديث وتردد فيه ابن حبان فذكره في الثقات وفي الضعفاء.

ورواه الطبراني في الدعاء من طريق بقية بن الوليد، حدثنا الثقل بن زياد، عن عبيد الله بن زياد، سمعت جنادة بن أبي أمية يقول: حدثنا عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ «اللهم احيني مسكيناً وتوفني مسكيناً واحشرني في زمرة المساكين» ورجاله موثقون وبقية قد صرح بالتحديث، ومع وجود هذا الطريق وغيرها مما تقدم لا يحسن الحكم عليه بالوضع من ابن الجوزي وابن تيمية، وقد رد عليهما الزركشي والحافظ ابن حجر والسيوطي. قال الأول: أساء ابن الجوزي بذكره له في الموضوعات، وقال الثاني: ليس كما قال صححه الضياء في المختارة، وقال الثالث: أسرف ابن الجوزي بذكره في الموضوع والله أعلم.

(**وقيل: ما كان من كلمة تقال لعيسى عليه السلام أحب إليه من أن يقال له يا مسكين**) أي أنه عليه السلام كان يفرح إذا خوطب بذلك ويجد له لذة لما أن المسكنة من أشرف أوصاف العبودية، وكذلك كان نبينا ﷺ أحب ما إليه أن يقال له يا عبد الله، (**وقال كعب الأحبار**) رحمه الله تعالى (**ما في القرآن**) من ﴿**يا أيها الذين آمنوا**﴾ **فهو في التوراة «يا أيها المساكين»**) والمراد به مسكنة التواضع والإخبات لا ما يرجع إلى القلة. (**وقال عبادة بن الصامت**) الأنصاري الأوسي رضي الله عنه تقدمت ترجمته: (**إن للنار سبعة أبواب ثلاثة**) منها (**للأغنياء، وثلاثة منها للنساء**) وواحد منها (**للفقراء والمساكين**) يشير إلى أنهم أقل الناس دخولاً فيها ولذلك جعل لهم باب واحد. (**وقال الفضيل**) بن عياض رحمه الله تعالى: (**بلغني أن نبياً من الأنبياء قال: يا رب كيف لي أن أعلم رضاك عني؟ قال: انظر كيف رضا المساكين عنك**) أخرجه أبو نعيم في الحلية، (**وقال** ﷺ **«إياكم ومجالسة الموتى» قيل: ومن**

الموتى يا رسول الله؟ قال: الأغنياء». وقال موسى: إلهي أين أبغيك؟ قال عند المنكسرة قلوبهم. وقال ﷺ: «لا تغبطن فاجراً بنعمة فإنك لا تدري إلى ما يصير بعد الموت فإن من ورائه طالباً حثيثاً» وأما اليتيم، فقال ﷺ: «من ضم يتيماً من أبوين مسلمين حتى يستغني فقد وجبت له الجنة البتة». وقال عليه الصلاة والسلام: «أنا وكافل اليتيم في الجنة

الموتى يا رسول الله؟ قال الأغنياء») قال العراقي: رواه الترمذي وضعفه والحاكم وصحح إسناده من حديث عائشة «إياك ومجالسة الأغنياء».

قلت: وتعقب تصحيح الحاكم، ورواه ابن سعد في الطبقات أيضاً ولفظهم: يا عائشة «إن أردت اللحوق بي فليكفك من الدنيا كزاد الراكب وإياك ومجالسة الأغنياء ولا تستخلفي ثوباً حتى ترقعيه».

(وقال موسى عليه السلام) في مناجاته: **(إلهي أين أبغيك)** أي أطلبك؟ **(قال:)** ابغني **(عند المنكسرة قلوبهم)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا أبو حامد، حدثنا محمد، حدثنا هارون، حدثنا سيار، حدثنا جعفر، حدثنا مالك بن دينار قال: قال موسى عليه السلام: يا رب أين أبغيك فذكره. وقد ذكر المصنف في بداية الهداية أنه في الخبر: أنا عند المنكسرة قلوبهم من أجلي.

قلت: وكأنه من الإسرائيليات ولم يثبت رفعه عند أئمة الحديث.

(وقال ﷺ «لا تغبطن فاجراً بنعمة) أي لا تفرح بمثلها له ولا ترج أن يكون ذلك لك **(فإنك لا تدري إلى ما يصير بعد الموت)** هل ينجو أم لا، **(فإن من ورائه طلباً حثيثاً)** أي مجداً قال العراقي: رواه البخاري في التاريخ، والطبراني في الأوسط، والبيهقي في الشعب من حديث أبي هريرة بسند ضعيف اهـ.

قلت: لفظ البيهقي في الشعب «لا تغبطن فاجراً بنعمة إن له عند الله قاتلاً لا يموت» وله شاهد عند الحاكم من حديث ابن عباس «لا تغبطن جامع المال من غير حله فإنه إن تصدق لم يقبل وما بقي كان زاده في النار».

(وأما اليتيم فقد قال ﷺ «من ضم يتيماً من) بين **(أبوين مسلمين)** أي تكفل بمؤنته وما يحتاجه **(حتى يستغني فقد وجبت له الجنة ألبتة»)** نصب على المصدر، والمراد به القطع بالشيء، والمراد أنه لا بد له من الجنة وإن تقدم عذابه لا أن المراد أنه يدخلها بلا عذاب ألبتة. قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث مالك بن عمرو وفيه علي بن زيد بن جدعان متكلم فيه اهـ.

قلت: مالك بن عمرو هو القشيري، وقيل الكلابي، وقيل العقيلي، ويقال: الأنصاري انفرد بحديثه علي بن زيد بن جدعان واختلف عليه فيه. رواه عن زرارة بن أوفى عنه وبعض الناس فرق

كهاتين وهو يشير بأصبعيه». وقال ﷺ: «من وضع يده على رأس يتيم ترحماً كانت له

بينهم وعلي بن زيد روى له مسلم مقروناً بثابت البناني والباقون إلا البخاري، وقد مات علي وثابت في سنة واحدة.

ولفظ حديث مالك بن عمر «ومن ضم يتيماً إلى طعامه وشرابه حتى يستغني عنه وجبت له الجنة ومن أدرك والديه أو أحدهما فدخل النار فأبعده الله» الحديث هكذا رواه أحمد بطوله، ورواه الباوردي عن أبي مالك العامري، وروى الطبراني في الأوسط من حديث عدي بن حاتم رفعه «من ضم يتيماً له أو لغيره حتى يغنيه الله عنه وجبت له الجنة» وفيه المسيب بن شريك وهو متروك، وروى الترمذي من حديث ابن عباس بسند ضعيف «من قبض يتيماً من بين المسلمين إلى طعامه وشرابه أدخله الله الجنة البتة إلا أن يعمل ذنباً لا يغفر».

(وقال ﷺ «أنا وكافل اليتيم) أي القائم بأمره ومصالحه هبه من مال نفسه أو من مال اليتيم كان ذا قرابة أم لا **(في الجنة كهاتين وأشار بإصبعيه»)** السبابة والوسطى وفرج بينهما أي أن الكافل في الجنة مع النبي لا أن درجته تقارب درجة النبي، وفي الإشارة إشارة إلى أن بين درجته والكافل قدر تفاوت ما بين المشاربه، ويحتمل أن المراد قرب المنزلة حال دخول الجنة أو المراد في سرعة الدخول وذلك لما فيه من حسن الخلافة للأبوين ورحمة الصغير وذلك مقصود عظيم في الشريعة ومناسبة التشبيه أن النبي شأنه أن يبعث لقوم لا يعقلون أمر دينهم فيكون كافلاً لهم ومرشداً ومعلماً وكافل اليتيم يقوم بكفالة من لا يعقل فيرشده ويعلمه، وهذا تنويه عظيم بفضل قبول وصية من يوصي إليه ومحل كراهة الدخول في الوصايا أن يخاف تهمة أو ضعفاً عن القيام بحقها. قال العراقي: رواه البخاري من حديث سهل بن سعد ومسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد، وأبو داود، والترمذي من حديث سهل ولفظهم في الجنة هكذا. ورواه مسلم أيضاً من حديث عائشة وابن عمر بزيادة له أو لغيره بعد قوله اليتيم.

(وقال ﷺ «من وضع يده على رأس يتيم ترحماً كانت له بكل شعرة تمر يده عليها حسنة») قال العراقي: رواه أحمد والطبراني بإسناد ضعيف من حديث أبي أمامة دون قوله ترحماً، ولابن حبان في الضعفاء من حديث ابن أبي أوفى «من مسح يده على رأس يتيم رحمة له» الحديث اهـ.

قلت: وبلفظ المصنف رواه ابن المبارك في الزهد عن ثابت بن عجلان بلاغاً. وأما حديث أبي أمامة عند أحمد والطبراني فلفظه «من مسح رأس يتيم لا يمسحه إلا لله فإن له بكل شعرة مرت على يده حسنة، ومن أحسن إلى يتيمه أو يتيم غيره كنت أنا وهو في الجنة كهاتين» وفرق بين أصبعيه. وهكذا رواه ابن المبارك أيضاً، والحاكم، وأبو نعيم في الحلية، وروى الحكيم من حديث أنس بالجملة الأخيرة فقط «من أحسن إلى يتيم أو يتيمة كنت أنا وهو في الجنة كهاتين».

بكل شعرة تمرّ عليها يده حسنة ». وقال ﷺ : « خير بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يحسن إليه وشر بيت من المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه ».

ومنها : النصيحة لكل مسلم والجهد في إدخال السرور على قلبه ، قال ﷺ : « المؤمن يحب للمؤمن كما يحب لنفسه ». وقال ﷺ : « لا يؤمن أحدكم حتى يحب لأخيه ما يحب

(**وقال ﷺ « خير بيت من**) وفي رواية في (**المسلمين بيت فيه يتيم**) لا أبوان له ذكر أو أنثى (**يحسن إليه**) بالبناء للمفعول أي بالقول أو بالفعل أو بهما ، (**وشر بيت من**) وفي رواية : في (**المسلمين بيت فيه يتيم يساء إليه »**) أي بقول أو بفعل أو بهما . قال العراقي : رواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة وفيه ضعف اهـ .

قلت : وكذا رواه ابن المبارك والبخاري في الأدب المفرد ، وأبو نعيم في الحلية بزيادة « أنا وكافل اليتيم في الجنة هكذا » . وقال الحافظ ابن حجر : رواه ابن ماجه من طريق زيد بن أبي عشير ، عن أبي هريرة وزيد وثقه يحي بن معين والباقون من رجال الصحيح إلا شيخ ابن ماجه وهو ثقة ، وروى العقيلي والخرائطي في مكارم الأخلاق ، وأبو نعيم في الحلية وابن النجار من حديث عمر بن الخطاب « خير بيوتكم بيت فيه يتيم مكرم » .

(**ومنها : النصيحة لكل مسلم والجهد في إدخال السرور على قلبه . قال ﷺ « المؤمن يحب للمؤمن ما يحب لنفسه »**) قال العراقي : لم أره بهذا اللفظ . قلت : هو معنى الحديث الذي يليه .

(**وقال ﷺ « لا يؤمن أحدكم**) إيماناً كاملاً ونفى اسم الشيء بمعنى نفي الكمال عنه مستفيض في كلامهم وخصوا بالخطاب لأنهم الموجودون إذ ذاك والحكم عام (**حتى يحب لأخيه**) في الإسلام من الخير كما هو في رواية النسائي وغيره (**ما يحب لنفسه »**) من ذلك ليكون المؤمنون كنفس واحدة ، ومن زعم كابن الصلاح أن هذا من الصعب الممتنع غفل عن المعنى المراد وهو أن يحب له حصول مثل ذلك من جهة لا يزاحمه فيها وبه دفع ما قيل هذه محبة عقلية لا تكليفية طبيعة لأن الانسان جبل على حب الاستئثار فتكليفه بأن يحب له مثل ما يحبه لنفسه مفض إلى أن لا يكمل إيمان أحد إلا نادراً . وذكر الأخ غالبي ، فالمسلم ينبغي له أن يحب للكافر الإسلام وما يترتب عليه من الخيور والأجور ، ومقصود الحديث انتظام أحوال المعاش والمعاد والجري على قانون السداد ﴿واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا﴾ [آل عمران : ١٠٣] رواه ابن المبارك والطيالسي وأحمد وعبد بن حميد والشيخان والترمذي وقال : صحيح والنسائي وابن ماجه والدارمي كلهم من حديث أنس لكن لفظ رواية مسلم « حتى يحب لأخيه » أو قال لجاره ورواية البخاري وغيره لأخيه بغير شك ، وفي رواية لأحد حتى يحب المرء لا يحبه إلا لله ، وروى ابن عساكر من حديث أسد بن عبد الله بن يزيد القسري عن أبيه عن جده بلفظ المصنف مع زيادة .

لنفسه » وقال ﷺ : « إن أحدكم مرآة أخيه فإذا رأى فيه شيئاً فليمطه عنه »، وقال ﷺ : « من قضى حاجة لأخيه فكأنما خدم الله عمره » وقال ﷺ : « من أقر عين مؤمن أقر الله عينه يوم القيامة ». وقال ﷺ : « من مشى في حاجة أخيه ساعة من ليل أو نهار

(وقال ﷺ « إن أحدكم مرآة أخيه) أي هو بمنزلة المرآة التي يرى فيها ما به من شعث فيصلحه **(فإذا رأى به)** بنحو بدنه أو ملبوسه **(شيئاً)** من الأذى كمخاط وبصاق وتراب **(فليمطه)** أي لينزله **(عنه »)** ندباً فإن بقاءه يشينه، والظاهر أنه يشمل الأذى المعنوي أيضاً ما لو رأى بعرضه ما يشينه فيزيله عنه بإرشاده له إلى ذلك، لكن يبعده زيادته في بعض الروايات ويره إياه إلا أن يقال أراد برؤياه ما يعم توقيفه عليه ليجتنبه. قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقد تقدم اهـ.

قلت: الذي تقدم من حديث أبي هريرة لفظه « المؤمن مرآة المؤمن والمؤمن أخو المؤمن يكف عليه ضيعته ويحوطه من ورائه » وهذا الذي رواه أبو داود وقد روى مثل ذلك عن أنس أيضاً لكن بأول الحديث فقط، والذي ذكره المصنف هنا فمن رواية الترمذي خاصة عن أبي هريرة.

(وقال ﷺ « من قضى حاجة لأخيه فكأنما خدم الله تعالى عمره ») أي فينبغي لمن عزم على معاونة أخيه في قضاء حاجاته أن لا يجبن عن نفاذ قوله وصدعه بالحق إيماناً بأن الله تعالى في عونه. قال العراقي: رواه البخاري في التاريخ والطبراني والخرائطي كلاهما في مكارم الأخلاق من حديث أنس بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أبو نعيم في الحلية، والخطيب من طريق إبراهيم بن شاذان، عن عيسى بن يعقوب بن جابر الزجاج، عن دينار مولى أنس عن أنس. وأورده ابن الجوزي في الموضوع، ولفظ البخاري في التاريخ « من قضى لأخيه حاجة » وفي لفظ « من قضى لأخيه المسلم حاجة كان له من الأجر كمن خدم الله عمره » وفي أخرى « كان بمنزلة من خدم الله عمره ».

وأخرج الديلمي من حديث ابن عمر « من قضى لأخيه حاجة في غير معصية كان كمن خدم الله عمره ».

(وقال ﷺ « من أقر عين مؤمن) أي فرحها وأسرها أو بلغها أمنيتها حتى رضيت وسكنت **(أقر الله عينه يوم القيامة »)** جزاء وفاقاً. قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد والرقائق بإسناد ضعيف مرسلاً اهـ.

قلت: الجلال في جامعه الصغير بعين مؤمن بالباء في الموضعين، وقال الشارح: هي زائدة وقال عن رجل مرسلاً. وقال في الكبير ابن المبارك عن عبيد الله بن زحر عن بعض أصحابه مرسلاً وعبيد الله بن زحر الضمري الافريقي صدوق يخطيء، روى له البخاري في الأدب المفرد والأربعة.

قضاها أو لم يقضها كان خيراً له من اعتكاف شهرين » وقال عليه الصلاة والسلام : « من فرج عن مؤمن مغموم أو أعان مظلوماً غفر الله له ثلاثاً وسبعين مغفرة » . وقال ﷺ : « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً » . فقيل : كيف ينصره ظالماً ؟ قال : « يمنعه من الظلم » .

(وقال ﷺ « من مشى في حاجة أخيه ساعة من ليل أو نهار قضاها أو لم يقضها كان خيراً له من اعتكاف شهرين متتابعين ») قال العراقي : رواه الحاكم وصححه من حديث ابن عباس « لأن يمشي أحدكم مع أخيه في قضاء حاجته ـ وأشار بإصبعيه ـ أفضل من أن يعتكف في مسجدي هذا شهرين » . وللطبراني في الأوسط « من مشى في حاجة أخيه كان خيراً له من اعتكاف عشر سنين » وكلاهما ضعيف اهـ .

قلت : وبلفظ الطبراني رواه أيضاً البيهقي وضعفه ، والخطيب وقال غريب ولفظه « من مشى في حاجة أخيه وبلغ فيها كان خيراً له من اعتكاف عشر سنين ، ومن اعتكف يوماً ابتغاء وجه الله جعل الله بينه وبين النار ثلاث خنادق أبعد مما بين الخافقين » . ويروى أن الحسن البصري أمر ثابتاً البناني بالمشي في حاجة فقال : أنا معتكف . فقال : يا أعمش إن مشيك في حاجة اخيك خير لك من حجة بعد حجة .

(وقال ﷺ « من فرج عن مغموم) الذي أصابه الغم **(أو أغاث ملهوفاً)** أي مكروباً **(غفر الله له ثلاثاً وسبعين مغفرة »)** قال العراقي : رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق ، وابن حبان في الضعفاء ، وابن عدي من حديث أنس بلفظ « من أغاث ملهوفاً » اهـ .

قلت : وكذلك رواه البخاري في التاريخ ، وابن أبي الدنيا في قضاء الحوائج والبيهقي والخطيب وابن عساكر باللفظ المذكور ، وفي أخرى زيادة منها واحدة بها صلاح أمره كله ، واثنتان وسبعون درجات له عند الله يوم القيامة ، والبيهقي رواه عن أبي طاهر ، عن أبي داود الخفاف ، عن غسان ابن المفضل ، عن عبد العزيز بن عبد الصمد العمي ، عن زياد بن حسان ، عن أنس . وأخرجه البخاري في تاريخه في ترجمة عباس بن عبد الصمد وقال : هو منكر الحديث ، وقال في الميزان : زياد وهاه ابن حبان وقال : حدث عن أنس بنسخة أكثرها موضوع ثم ساق منها هذا الخبر ، وحكم ابن الجوزي بوضعه وتعقبه الجلال وقال : إن له شاهداً ، وفي رواية « حسنة » بدل « مغفرة » وهكذا رواه أبو يعلى والعقيلي وابن عساكر ، وفي سند كل منهم زياد بن أبي حسان المذكور . وللحديث طريق آخر ليس فيه زياد وهو ما أخرجه ابن عساكر من طريق عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي حصين عن أنس ولفظه « من أغاث ملهوفاً أغاثة غفر الله له ثلاثاً وسبعين مغفرة واحدة في الدنيا واثنتين وسبعين في الدرجات العلى من الجنة » الحديث .

(وقال ﷺ « انصر أخاك) في الدين **(ظالماً)** بمنعه من الظلم من تسمية الشيء بما يؤل إليه وهو من وجيز البلاغة **(أو مظلوماً)** بإعانته على ظالمه وتخليصه منه **(فقيل :)** أي قال راويه : **(كيف ننصره ظالماً يا رسول الله ؟ قال : « تمنعه من الظلم »)** . وتحول بينه وبينه فإن ذلك

وقال عليه الصلاة والسلام: « إن من أحب الأعمال إلى الله إدخال السرور على قلب المؤمن أو أن يفرج عنه غماً أو يقضي عنه ديناً أو يطعمه من جوع ». وقال ﷺ: « من حمى مؤمناً من منافق يعنته بعث الله إليه ملكاً يوم القيامة يحمي لحمه من نار جهنم »،

نصرة له لأنه لو ترك على ظلمه جرى على الاقتصاص منه فمنعه من وجوب القود نصرة له وهذا من قبيل الحكم للشيء وتسميته بما يؤل إليه وهو من وجيز البلاغة. ورواه البخاري في الصحيح من طريق معتمر بن سليمان عن حميد عن أنس به مرفوعاً وفيه قال يا رسول الله هذا ينصره مظلوماً فكيف ينصره ظالماً؟ فقال: « يأخذ فوق يديه » وفي لفظ المغيرة: « تمنعه من الظلم فذاك نصرك، إياه » وروى البخاري أيضاً مختصراً من طريق هشيم عن حميد الطويل، وعبيد الله بن أبي بكر بن أنس سمعا أنساً به، بل أخرجه في الإكراه من حديث عبيد الله فزاد فقال رجل. يا رسول الله أنصره إذا كان مظلوماً أفرأيت إذا كان ظالماً كيف أنصره؟ قال: « تحجزه أو تمنعه من الظلم فإن ذلك نصره ». وقد رواه أيضاً أحمد والترمذي وعند مسلم من وجه آخر وفيه بيان سببه، فرواه في الأدب من طريق زهير عن أبي الزبير عن جابر قال: اقتتل غلامان غلام من المهاجرين وغلام من الأنصار فنادى المهاجرين يا للمهاجرين ونادى الأنصاري يا للأنصار فقال: « ما هذا دعوة أهل الجاهلية. قالوا: يا رسول الله إن غلامين اقتتلا فكسع أحدهما الآخر، فقال: لا بأس ولينصر الرجل أخاه ظالماً أو مظلوماً إن كان ظالماً فلينهه فإنه له نصرة وإن كان مظلوماً فلينصره ».

ورواه الدارمي وابن عساكر من حديث جابر بلفظ: « انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً إن يك ظالماً فاردده عن ظلمه وإن يك مظلوماً فانصره ».

(وقال ﷺ « إن من أحب الأعمال إلى الله) تعالى **(إدخال السرور على)** أخيه **(المؤمن وأن يفرج عنه غماً)** أي يكشفه عنه بالقول أو بالفعل أو بهما أو بالمال **(أو يقضي عنه ديناً)** بأن يرضي غريمه بما عليه **(أو يطعمه من جوع »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الصغير والأوسط من حديث ابن عمر بسند ضعيف اهـ.

قلت: وروى الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس أحب الأعمال إلى الله بعد الفرائض إدخال السرور على المسلم، وروي أيضاً من حديث الحكم بن عمير « أحب الأعمال إلى الله من أطعم مسكيناً من جوع أو دفع عنه مغرماً أو كشف عنه كرباً » وفي سند الأول إسماعيل بن عمر البجلي وثقه ابن حبان وضعفه غيره، وفي الثاني سليمان بن مسلمة الخبائري وهو ضعيف.

(وقال ﷺ « من حمى مؤمناً من منافق يعنته) أي يؤذيه ويوقعه في العنت وفي الشدة هكذا في النسخ وفي بعضها يغتابه **(بعث الله له ملكاً يحمي لحمه يوم القيامة من نار جهنم »)** رواه ابن المبارك، وأحمد، وأبو داود، وابن أبي الدنيا في ذم الغيبة، والطبراني عن سهل بن معاذ ابن أنس الجهني عن أبيه، وقد تقدم قريباً ولم يذكره العراقي.

وقال ﷺ: «خصلتان ليس فوقهما شيء من الشر الشرك بالله والضر لعباد الله، وخصلتان ليس فوقهما شيء من البر الإيمان بالله والنفع لعباد الله»، وقال ﷺ: «من لم يهتم للمسلمين فليس منهم»، وقال معروف الكرخي: من قال كل يوم، اللهم ارحم أمة محمد كتبه الله من الأبدال ـ وفي رواية أخرى ـ اللهم أصلح أحوال أمة محمد لهم فرج عن أمة محمد ـ كل يوم ثلاث مرات ـ كتبه الله من الأبدال، وبكى علي بن الفضيل يوماً

(وقال ﷺ «خصلتان ليس فوقهما شيء من الشر الشرك بالله والضر لعباد الله، وخصلتان ليس فوقهما شيء من البر الإيمان بالله والنفع لعباد الله») قال العراقي: ذكره صاحب الفردوس من حديث علي ولم يسنده ولده في مسنده اهـ.

قلت: وقد نظمه الشاعر:

كن كيف شئت فإن الله ذو كرم ... وما عليك إذا أذنبت من باس
إلا اثنتان فلا تقربهما أبداً ... الشرك بالله والإضرار للناس

(وقال ﷺ «من لم يهتم للمسلمين فليس منهم») قال العراقي: رواه الحاكم من حديث حذيفة، والطبراني في الأوسط من حديث أبي ذر وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: ورواه الطبراني في الأوسط أيضاً من حديث حذيفة ولفظه «من لا يهتم بأمر المسلمين فليس منهم ومن لم يصبح ويمس ناصحاً لله ورسوله ولكتابه ولإمامه وأمة المسلمين فليس منهم».

(وقال) أبو محفوظ **(معروف)** بن فيروز **(الكرخي)** قدس الله سره **(من قال اللهم اصلح أمة محمد، اللهم ارحم أمة محمد، اللهم فرج عن أمة محمد كل يوم ثلاث مرات كتبه الله من الابدال)** جمع بدل وهم طائفة من الأولياء كأنهم أرادوا أنهم أبدال الأنبياء وخلفاؤهم وهم عند القوم سبعة لا يزيدون ولا ينقصون قاله أبو البقاء.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا سليمان بن أحمد، حدثنا محمد بن الحرث الطبراني، حدثنا سعيد ابن أبي زيدون، حدثنا عبد الله بن هارون الصوري، حدثنا الأوزاعي عن الزهري، عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ «خيار أمتي في كل قرن خمسمائة والأبدال اربعون فلا الخمسمائة ينقصون ولا الأربعون كلما مات رجل أبدل الله من الخمسمائة مكانه وأدخل من الأربعين مكانهم». قالوا: يا رسول الله دلنا على أعمالهم. قال «يعفون عمن ظلمهم ويحسنون إلى من أساء إليهم ويتواسون فيما آتاهم الله تعالى».

وروي من طريق الثوري عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عبد الله رفعه «إن لله في الخلق ثلاثمائة» ثم ساق الحديث، وفيه «ويدعون فيرفع بهم أنواع البلاء» والدعاء المذكور مشهور بدعاء الأبدال وإن زاد الداعي ﷺ عند ذكر اسمه الشريف فحسن ويروى بدل الجملة الثالثة «اللهم تجاوز عن أمة محمد ﷺ» وقد أوصى المشايخ بهذا الدعاء لمريديهم رجاء حصول البركة في

فقيل له مـا يبكيك؟ قال: أبكي على من ظلمني إذا وقف غداً بين يدي الله تعالى وسئل عن ظلمه ولم تكن له حجة.

ومنهـا: أن يعود مرضاهم فالمعرفة والإسلام كافيان في إثبات الحق ونيل فضله. وأدب العائد خفة الجلسة وقلة السؤال وإظهار الرقة والدعاء بالعافية وغض البصر عن عورات الموضع. وعند الاستئذان لا يقابل الباب ويدق برفق ولا يقول: أنا، إذا قيل له: من! ولا يقول، يا غلام، ولكن يحمد ويسبح، وقال ﷺ: «تمام عيادة المريض أن

اللحوق بهم، وإن لم يكونوا مثلهم، ومن هذا النمط أيضاً: اللهم احفظ ما خلقت وبارك فيما رزقت ولا تسلب ما أنعمت، ولا تهتك ما سترت أصبحت بين العباد مالي مراد سبحان من له المراد فيما يريد، فهذا أيضاً من دعائهم من قاله كل يوم ثلاث مرات كتبه الله منهم.

(**وبكى علي بن الفضيل**) بن عياض التميمي رحمه الله تعالى من العلماء العاملين، صدوق، روى عن عبد العزيز بن أبي رواد وغيره، وعنه أبوه والقدماء، ومات قبل أبيه سمع آية فمات روى له النسائي ووثقه (**يوماً فقيل له: ما يبكيك؟ فقال: أبكي على من ظلمني إذا وقف غداً بين يدي الله تعالى وسئل عن ظلمه**) لم ظلمت فلاناً (**ولم تكن له حجة**) فكأنه بكاء شفقة عليه ورحمة له وهذا من أوصاف الأبدال.

(**ومنها: أن يعود مرضاهم**) أي يأتي إلى زيارتهم (**والمعرفة والإسلام كاف**) وفي نسخة: كافيان (**في إثبات هذا الحق ونيل فضله**) أي التعارف الظاهر، وكونه مسلماً. والظاهر أن كلاً منهما شرط فإذا عدم أحدهما سقط حق العيادة (**وأدب العائد**) للمريض (**خفة الجلسة**) عنده لئلا يمرض المريض منه، فقد روى الديلمي من حديث أبي هريرة من تمام العيادة خفة القيام عند المريض، (**وقلة السؤال**) عن أحواله فإن كثرته ربما تضجره (**وإظهار الرقة**) له (**والدعاء**) له (**بالعافية وغض البصر عن عورات الموضع**) أي لا يتطلع إلى ما في الموضع من فرش وأوان وغيرها ولا يرفع بصره الى جوانب الموضع، فإن هذا ربما يكدر خاطر المريض. ومن جملة آدابه أنه إذا جلس عنده فعرض عليه طعام أو شراب فلا يأكل ولا يشرب، فقد روى الديلمي من حديث أبي أمامة إذا عاد أحدكم مريضاً فلا يأكل عنده فإنه حظه من عبادته. (**و**)آدابه (**عند الاستئذان أن لا يقابل الباب في وقوفه**) فإنه ربما يقع بصره عند فتحه على ما لا يحل له النظر إليه بل يقف في طرف منه، (**و**)إذا دق الباب (**يدق برفق**) ولين لا بانزعاج، (**ولا يقول: أنا إذا قيل من**) بالباب فقد ورد النهي عن ذلك، وأول من قال أنا الشيطان، (**ولا يقول يا غلام**) يا ولد يا جارية (**لكن يحمد ويسبح ويهلل**) معلناً بذلك وإن قال فلان بن فلان لا بأس بذلك لأن المقصود الإعلام وهو يحصل بذكر الاسم أكثر من التسبيح وإن جمع بينهما فحسن.

يضع أحدكم يده على جبهته أو على يده ويسأله كيف هو وتمام تحياتكم المصافحة » وقال ﷺ : « من عاد مريضاً قعد في مخارف الجنة حتى إذا قام وكل به سبعون ألف ملك يصلون عليه حتى الليل » وقال ﷺ : « إذا عاد الرجل المريض خاض في الرحمة فإذا قعد

(قال ﷺ « تمام عيادة المريض أن يضع أحدهم يده على جبهته أو) قال **(على يده ويسأله كيف هو وتمام تحياتكم المصافحة »)** وفي لفظ : « وتمام تحيتكم بينكم المصافحة » رواه أحمد والترمذي وضعفه وابن أبي الدنيا والبيهقي من حديث أبي أمامة بلفظ « من تمام » ورواه الأخيران أيضاً بلفظ « من تمام عيادة أحدكم أخاه أن يضع يده عليه فيسأله كيف أصبح كيف أمسى » وعند الطبراني في الكبير من حديث أبي رهم وإن من الحسنات عيادة المريض وإن من تمام عيادته أن تضع يدك عليه وتسأله كيف هو ، ومن حديث أبي أمامة أيضاً بلفظ المصنف وكل من السياقين في أثناء الحديث . وأما الجملة الأخيرة من الحديث فقد تقدم ذكرها في أول الباب .

(وقال ﷺ « من عاد مريضاً قعد في مخارف الجنة) جمع مخرف موضع الاختراف وخرف الثمار واخترفها قطعها وجناها ، والمراد بمخارف الجنة ، مجاني ثمارها **(حتى إذا قام وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه)** أي يستغفرون له **(حتى الليل »)** قال العراقي : رواه أصحاب السنن والحاكم من حديث علي « من أتى أخاه المسلم عائداً أمسى في خزانة الجنة حتى يجلس فإذا جلس غمرته الرحمة فإن كان غدوة صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يمسي وإن كان مساء » الحديث لفظ ابن ماجه ، وصححه الحاكم وحسنه الترمذي ، ولمسلم من حديث ثوبان « من عاد مريضاً لم يزل في خزانة الجنة » اهـ .

قلت : وبقية حديث ابن ماجة « وإن كان مساء صلى عليه سبعون ألف ملك حتى يصبح » ولفظ البيهقي من حديث علي « من عاد مريضاً قعد في خراف الجنة فإذا قام من عنده وكل به سبعون ألف ملك يصلون عليه حتى الليل » وهذا أقرب إلى سياق المصنف ، وفي لفظ عنده بن حديثه أيضاً « من عاد مريضاً مشى في خراف الجنة فإذا جلس عنده استنقع في الرحمة فإذا خرج من عنده وكل الله به سبعين ألف ملك يستغفرون له ويحفظونه ذلك اليوم » .

ولفظ ابن النجار من حديثه : « من عاد مريضاً ابتغاء مرضاة الله وتنجيز موعود الله ورغبة فيما عنده وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه إن كان صباحاً حتى يمسي وإن كان مساء حتى يصبح » .

ولفظ ابن صصري في أماليه من حديثه : « من عاد مريضاً إيماناً بالله واحتساباً وتصديقاً بكتابه وكل الله به سبعين ألف ملك يصلون عليه من حيث يصبح حتى يمسي ومن حيث يمسي حتى يصبح وكان ما كان قاعداً عنده في خراف الجنة » ، وقد روي نحو ذلك من حديث ابن عباس ، ولفظه عند الطبراني في الكبير : « من عاد مريضاً خاض في الرحمة فإذا جلس إليه غمرته الرحمة فإن عاده

عنده قرت فيه »، وقال ﷺ: « إذا عاد المسلم أخاه أو زاره قال الله تعالى طبت وطاب

في أول النهار استغفر له سبعون ألف ملك حتى يمسي وإن عاده من آخر النهار استغفر له سبعون ألف ملك حتى يصبح » قيل: يا رسول الله هذا للعائد فما للمريض؟ قال: أضعاف ذلك ».

وأما حديث ثوبان فقد رواه أيضاً أحمد وابن جرير والطبراني في الكبير بزيادة قيل: يا رسول الله وما خرافة الجنة؟ قال: « جناها ». ورواه الطبراني وابن جرير أيضاً بزيادة حتى يرجع، وفي لفظ لمسلم أيضاً « عائد المريض يمشي في مخرفة الجنة حتى يرجع » وهكذا رواه أيضاً ابن جرير وابن قانع.

(وقال ﷺ: « إذا عاد الرجل المريض خاض في الرحمة فإذا قعد عنده قرت فيه »)

قال العراقي: رواه الحاكم والبيهقي من حديث جابر وقال: انغمسر فيها. قال الحاكم صحيح على شرط مسلم، وكذا صححه ابن عبد البر، وذكره مالك في الموطأ بلاغاً بلفظ « قرت فيه » ورواه الواقدي بلفظ « استقر فيها » والطبراني في الصغير من حديث انس: « فإذا قعد عنده غمرته الرحمة » وله في الأوسط من حديث كعب بن مالك وعمر بن حزم استنقع فيها اهـ.

قلت: لفظ حديث جابر « من عاد مريضاً خاض في رحمة الله فإذا جلس انغمس فيها » وهكذا رواه أحمد والنسائي والبخاري في الأدب المفرد والحرث بن أبي أسامة وابن منيع والبزار والبخاري في التاريخ وابن حبان والضياء في المختارة، وهكذا رواه الطبراني في الأوسط من حديث أبي هريرة.

وأما حديث أنس عند الطبراني في الصغير فلفظه: « من عاد مريضاً خاض في الرحمة حتى تبلغه فإذا قعد عنده غمرته الرحمة » وهكذا رواه أيضاً في الكبير من حديث ابن عباس مع زيادة في آخره تقدم ذكرها قبل هذا الحديث، ورواه بهذا اللفظ أيضاً ابن عساكر في التاريخ من حديث عثمان بن عفان، ورواه أحمد وابن أبي الدنيا والطبراني والبيهقي من حديث أبي أمامة، وأخرج البزار من حديث عبد الرحمن بن عوف: « عائد المريض في مخرفة الجنة فإذا جلس عنده غمرته ».

وأما حديث كعب بن مالك عند الطبراني في الأوسط والكبير أيضاً فلفظه « من عاد مريضاً خاض في الرحمة فإذا جلس عنده استنقع فيها ». وهكذا رواه ابن جرير أيضاً، وقد رواه الطبراني أيضاً في الكبير من حديث كعب بن عجرة.

وأما حديث عمرو بن حزم عند الطبراني في الأوسط وفي الكبير أيضاً فلفظه « من عاد مريضاً لا يزال يخوض في الرحمة حتى إذا قعد عنده استنقع فيها. ثم إذا قام من عنده لا يزال يخوض فيها حتى يرجع من حيث خرج » الحديث. وهكذا رواه أيضاً بطوله ابن جرير والبغوي والبيهقي وابن عساكر من طريق عبدالله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده، وقد رويت هذا اللفظة من حديث علي وابن عباس أما حديث علي فأخرجه البيهقي في الشعب بلفظ « فإذا

ممشاك وتبوّأت منزلاً في الجنة». وقال عليه الصلاة والسلام: «إذا مرض العبد بعث الله تبارك وتعالى إليه ملكين فقال: انظر ماذا يقول لعواده؟ فإن هو إذا جاؤوه حمد الله وأثنى عليه رفعا ذلك إلى الله وهو أعلم فيقول: لعبدي علي إن توفيته أن أدخله الجنة وإن أنا شفيته أن أبدل له لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه وإن أكفر عنه سيئاته» وقال رسول الله ﷺ: «من يرد الله به خيراً يصب منه» وقال عثمان رضي الله عنه:

جلس عنده استنقع في الرحمة». ولفظ حديث ابن عباس عنده أيضاً «من عاد مريضاً يلتمس وجه الله خاض في رحمته خوضاً، فإذا قعد عنده استنقع فيها استنقاعاً».

(وقال ﷺ: «إذا عاد المسلم أخاه) في الدين (أو زاره) احتساباً لله (قال الله تعالى طبت وطاب ممشاك) أي مشيك (وتبوّأت منزلاً في الجنة») أي اتخذته قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة إلا أنه قال ناداه مناد. قال الترمذي: غريب قلت: فيه عيسى بن سنان القسملي ضعفه الجمهور اهـ.

قلت: وكذلك رواه ابن جرير ولفظهم: «من عاد مريضاً أو زار أخاً له في الله ناداه مناد أن طبت» الحديث. وعيسى بن سنان الحنفي أبو سنان القسملي الفلسطيني نزيل البصرة حدث بها عن يعلى بن شداد بن أوس ووهب وعدة، وعنه عيسى بن يونس وأبو أسامة وجمع ضعفه وبعضهم قواه كذا في الكاشف وقال في الضعفاء: ضعفه يحيى بن معين.

(وقال ﷺ: «إذا مرض العبد بعث الله تعالى له ملكين فيقول) لهما وفي نسخة فقال: (انظرا ماذا يقول لعوّاده) جمع عائد (فإن هو) أي المريض (إذا جاؤوه) وسألوه عن حاله (حمد الله تعالى وأثنى عليه رفعا ذلك إلى الله تعالى وهو اعلم فيقول: لعبدي علي إن توفيته) أي من هذا المرض، (أن أدخله الجنة وإن أنا شفيته أن أبدل له لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه وأن أكفر عنه سيئاته») قال العراقي: رواه مالك في الموطأ مرسلاً من حديث عطاء بن يسار، ووصله ابن عبد البر في التمهيد من روايته عن أبي سعيد الخدري وفيه عباد بن كثير ضعيف، وللبيهقي من حديث أبي هريرة قال الله: «إذا ابتليت عبدي المؤمن فلم يشكني إلى عوّاده أطلقته من أساري ثم أبدلته لحماً خيراً من لحمه ودماً خيراً من دمه ثم يستأنف العمل» وإسناده جيد انتهى.

قلت: وكذلك رواه الحاكم ومما يقرب من سياقه ما روي عن شداد بن أوس رفعه «قال الله تعالى إذا ابتليت عبداً من عبادي مؤمناً فحمدني وصبر على ما ابتليته فإنه يقوم من مضجعه ذلك كيوم ولدته أمه من الخطايا ويقول الرب للحفظة: إني أنا قيدت عبدي هذا وابتليته فأجروا له ما كنتم تجرون له قبل ذلك من الأجر» وهو صحيح رواه أحمد وأبو يعلى والطبراني وأبو نعيم.

(وقال ﷺ: «من يرد الله به خيراً) أي جميع الخيرات أو خيراً غزيراً (يصب) بكسر

مرضت فعادني رسول الله ﷺ فقال: «بسم الله الرحمن الرحيم أعيذك بالله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد من شر ما تجد» قالها مراراً. ودخل ﷺ على علي رضي الله عنه وهو مريض فقال له: «قل اللهم إني أسألك تعجيل عافيتك أو صبراً على بليتك أو خروجاً من الدنيا إلى رحمتك فإنك ستعطى إحداهن».

الصاد عند الأكثر والفاعل الله، وروي بفتحها واستحسنه ابن الجوزي ورجحه الطيبي بأنه أليق بالأدب لآية ﴿وإذا مرضت فهو يشفين﴾ [الشعراء: ٨٠] والضمير في قوله **(منه)** على التقديرين للخير ويصح عود الضمير في يصب إلى من وفي منه إلى الله أو إلى الخير والمعنى أن الخير لا يحصل للإنسان إلا بإرادته تعالى وعلمه. قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والنسائي وابن حبان، وقال الحافظ ابن حجر: ونسبه أبو الفضل بن عمار الشهيد إلى تخريج مسلم وأعله وليس هو في النسخ الموجودة الآن.

(وعن) أمير المؤمنين **(عثمان بن عفان)** بن أبي العاص بن أمية بن عبد شمس بن عبد مناف القرشي أبي عمرو، ويقال أبو عبدالله، ويقال أبو ليلى الأموي ذو النورين **(رضي الله عنه)** أمه أروى بنت كريز بن ربيعة بن حبيب بن عبد شمس بن عبد مناف وأمها أم حكيم البيضاء ابنة عبد المطلب عمة رسول الله ﷺ أسلم قديماً وهاجر الهجرتين، وتزوّج ابنتي رسول الله ﷺ رقية فماتت عنده، ثم أم كلثوم فماتت عنده أيضاً فقال: لو كانت عندي غيرها لزوّجتكها، وهو أحد العشرة المشهود لهم بالجنة، وأحد الستة الذين جعل فيهم عمر الشورى. وأخبر أن رسول الله ﷺ توفي وهو عنهم راض، بويع له بالخلافة يوم السبت غرة المحرم سنة أربع وعشرين بعد دفن عمر بثلاثة أيام باجتماع الناس عليه، وقتل في وسط أيام التشريق سنة خمس وثلاثين عن اثنين وثمانين، ودفن بحش كوكب، روى له الجماعة: **(مرضت فعادني النبي ﷺ فقال: «بسم الله الرحمن الرحيم أعيذك بالله الأحد الصمد الذي لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفواً أحد من شر ما تجد» قال ذلك مراراً)** وفي نسخة ثلاثاً. قال العراقي: رواه ابن السني في اليوم والليلة، والطبراني، والبيهقي في الأدعية من حديث عثمان بن عفان.

(ودخل ﷺ على علي رضي الله عنه وهو مريض فقال: «قل اللهم إني أسألك تعجيل عافيتك أو صبراً على بليتك أو خروجاً من الدنيا إلى رحمتك فإنك ستعطى إحداهن») قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الرضا من حديث أنس بسند ضعيف أن رسول الله ﷺ دخل على رجل وهو يشتكي ولم يسم علياً. وروى البيهقي في الدعوات من حديث عائشة أن جبريل علمها للنبي ﷺ وقال: أن الله يأمرك أن تدعو بهؤلاء الكلمات اهـ.

قلت: ويروى عن علي رضي الله عنه قال: كنت شاكياً فمر بي رسول الله ﷺ وأنا أقول: اللهم إن كان أجلي قد حضر فأرحني، وإن كان متأخراً فارفعني، وإن كان بلاء فصبرني، فقال

ويستحب للعليل أيضاً أن يقول: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر. وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إذا شكا أحدكم بطنه فليسأل امرأته شيئاً من صداقها ويشتري به عسلاً ويشربه بماء السماء فيجتمع له الهنيء والمريء والشفاء والمبارك.

رسول الله ﷺ: «كيف قلت» قال: فأعاد عليه ما قال، فضربه برجله وقال: «اللهم عافه أو اشفه شعبة الشاك» قال: فما اشتكيت وجعي بعده. رواه الترمذي والنسائي والحاكم وابن حبان في صحيحهما، وقال الترمذي: واللفظ له حسن صحيح. وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، ولفظه: «اللهم اشفه اللهم عافه» ولفظ النسائي: «اللهم اشفه اللهم اعفه».

(**ويستحب للعليل أيضاً أن**) يضع يده على الموضع الذي يألم من جسده و (**يقول: أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد**) رواه مالك في الموطأ من حديث عثمان بن أبي العاص الثقفي أنه أتى رسول الله ﷺ وقال له بي وجع قد كاد يهلكني قال: فقال لي: «امسح بيمينك سبع مرات وقل أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد» قال: ففعلت ذلك فاذهب الله ما كان بي فلم أزل آمر به أهلي وغيرهم، وروى الجماعة إلا البخاري في حديثه أنه شكا إلى رسول الله ﷺ وجعاً يجده في جسده منذ أسلم، فقال له رسول الله ﷺ: «ضع يدك على الذي يألم من جسدك وقل بسم الله ثلاثاً وقل سبع مرات أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر» زاد أبو داود والترمذي والنسائي قال: ففعلت ذلك فأذهب الله ما كان بي فلم أزل آمر به أهلي وغيرهم. وأخرجه الترمذي أيضاً من حديث أنس ولفظه: «ضع يدك حيث تشكي ثم قل بسم الله أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد من وجعي هذا ثم ارفع يدك ثم أعد ذلك وتراً».

(**وقال علي بن أبي طالب رضي الله عنه: إذا اشتكى أحدكم بطنه**) أي وجعاً في بطنه (**فليسأل امرأته شيئاً من صداقها**) الذي عليه فتهبه له (**فيشتري به عسلاً فيشربه**) ممزوجاً (**بماء السماء**) أي المطر (**فيجمع له الهناء والشفاء والماء المبارك**). أما ما يأخذه من الصداق فإنه هنيء مريء بنص الآية ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً﴾ [النساء: ٤]، وأما العسل فإنه شفاء بنص القرآن ﴿فيه شفاء للناس﴾ [النحل: ٦٩] وأما ماء السماء فإنه طهور قال الله تعالى: ﴿وأنزلنا من السماء ماء طهوراً﴾ [الفرقان: ٤٨] وكان بعض مشايخنا يأمر بكتابة سورة الفاتحة في إناء نظيف بماء ورد وزعفران ثم يمحي بماء المطر ثم يمزج به ذلك العسل المشترى من دراهم الصداق فيشربه المريض إن كان الوجع من الباطن أو يمسح به موضع الألم إن كان ظاهراً وكان يقول: هذا من المجربات.

فصل

في ذكر أدعية تتعلق بالباب:

عن عائشة رضي الله عنها قالت: «إن رسول الله ﷺ كان إذا اشتكى يقرأ على نفسه بالمعوّذات وينفث، فلما اشتد وجعه كنت أقرأ عليه وأمسح بيده رجاء بركتها»، رواه الجماعة إلا

وجملة أدب المريض حسن الصبر وقلة الشكوى والضجر والفزع إلى الدعاء والتوكل بعد الدواء على خالق الدواء. وقال ﷺ: « يا أبا هريرة ألا أخبرك بأمر هو حق من

الترمذي. وعنها أن النبي ﷺ كان يقول للمريض بسم الله تربة أرضنا وريقة بعضنا يشفي سقيمنا ». رواه الجماعة إلا الترمذي زاد البخاري في آخره في رواية أخرى بإذن ربنا، وفي لفظ بإذن الله. وعنها: أن النبي ﷺ كان يعود بعض أهله يمسح بيده اليمنى ويقول: « اللهم رب الناس اذهب البأس اشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك شفاء لا يغادر سقماً ». رواه البخاري ومسلم والنسائي ولهم في رواية أخرى: « امسح الباس رب الناس بيدك الشفاء لا كاشف له إلا أنت ».

وعن أبي سعيد « أن جبريل أتى النبي ﷺ فقال: يا محمد اشتكيت؟ قال: « نعم قال: بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك ومن شر كل نفس أو عين حاسد الله يشفيك بسم الله أرقيك » رواه مسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه.

وعن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: « من عاد مريضاً لم يحضر أجله فقال عنده سبع مرات اسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك إلا عافاه الله من ذلك المرض »، رواه أبو داود واللفظ له، والترمذي، والنسائي، والحاكم، وابن حبان في صحيحها بمعناه. وقال الحاكم: صحيح على شرطها، وفي رواية للنسائي كان النبي ﷺ إذا عاد المريض جلس عند رأسه ثم قال فذكر مثله بمعناه.

وعن عبدالله بن عمرو قال: قال النبي ﷺ: « إذا جاء الرجل يعود مريضاً فليقل اشف عبدك ينكي لك عدواً ويمشي إلى جنازة » رواه أبو داود واللفظ له والحاكم وابن حبان وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم وعنده يمشي لك إلى صلاة ينكي لك عدواً.

وعن أبي هريرة قال: جاءني النبي ﷺ يعودني فقال: ألا أرقيك برقية رقاني بها جبريل عليه السلام، فقلت: بلى بأبي وأمي، قال: بسم الله أرقيك والله يشفيك من كل داء فيك من شر النفاثات في العقد ومن شر حاسد إذا حسد » فرقي بها ثلاث مرات.

وعن سلمان قال: عادني رسول الله ﷺ وأنا عليل، فقال: « يا سلمان شفي سقمك وغفر ذنبك وعافاك في دينك وجسمك إلى مدة أجلك » رواهما الحاكم في المستدرك.

وعن فضيل بن عمرو قال: جاء رجل إلى علي رضي الله عنه فقال: إن فلاناً يشتكي. قال: فيسرك أن يبرأ؟ قال: نعم. قال: يا حليم يا كريم اشف فلاناً. رواه ابن أبي شيبة في مصنفه.

(وجملة آداب المريض الصبر) على ما ابتلاه به ربه، وفي نسخة: حسن الصبر **(وقلة الشكوى)** لعوّاده **(و)** قلة **(الضجر)** أي القلق مهما استطاع. وأما الأنين فلا بأس به فقد ورد: إن أنين المريض تسبيح، **(والفزع إلى الدعاء)** بأن يحسن الله عواقبه ويدفع عنه الثقل **(والتوكل بعد الدواء على خالق الدواء)** أي استعمال الدواء لا يمنع في التوكل فقد ورد: تداووا عباد الله فما من داء إلا وأنزل له دواء علمه من علمه وجهله من جهله.

تكلم به في أوّل مضجعه من مرضه نجاه الله من النار » قلت: بلى يا رسول الله. قال: « يقول لا إله إلا الله يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحان الله رب العباد والبلاد والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه على كل حال. الله أكبر كبيراً إن كبرياء ربنا وجلاله وقدرته بكل مكان. اللهم إن أنت أمرضتني لتقبض روحي في مرضي هذا فاجعل روحي في أرواح من سبقت لهم منك الحسنى وباعدني من النار كما باعدت أولياءك الذين سبقت لهم منك الحسنى » وروي أنه قال عليه الصلاة والسلام: « عيادة المريض بعد ثلاث فواق ناقة » وقال طـاوس: أفضل العيادة أخفها. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: عيادة المريض مرة سنّة فما ازدادت فنافلة، وقال بعضهم: عيادة المريض

(**وقال ﷺ: « يا أبا هريرة ألا أخبرك بأمر هو حق**) أي لا يستراب فيه (**من تكلم به في أوّل مضجعه**) أي رقوده (**من مرضه نجاه الله من النار**) ببركة ما تكلم به؟ فقلت: بلى يا رسول الله (**قال: تقول لا إله إلا الله**) وفي بعض النسخ هنا زيادة وحده لا شريك له (**يحيي ويميت وهو حي لا يموت سبحان الله رب العباد والبلاد والحمد لله حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه على كل حال الله أكبر كبيراً كبرياء ربنا وجلاله وقدرته بكل مكان. اللهم إن أنت أمرضتني لتقبض روحي في مرضي هذا فاجعل روحي في أرواح من سبقت لهم منك الحسنى وباعدني من النار كما باعدت أولياءك الذين سبقت لهم منك الحسنى »**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في الدعاء وفي المرض والكفارات بسند ضعيف.

(**وروي أنه ﷺ قال: « عيادة المريض فواق ناقة »**) أي قدرها أشار به إلى خفة الجلوس عنده. قال ابن فارس: فواق الناقة رجوع اللبن في ضرعها بعد الحلب. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض من حديث أنس بإسناد فيه جهالة.

قلت: ورواه البيهقي في الشعب والديلمي بلفظ: « العيادة فواق ناقة » إلا أن الديلمي لم يذكر له سنداً.

(**وقال طـاوس**) اليماني رحمه الله تعالى. (**أفضل العيادة أخفها**) رواه ابن المظفر في فضائل العباس من طريق هود بن علاء قال: سمعت طـاوساً يقول: أفضل العيادة ما خف منها. ورواه صاحب الفردوس من حديث عثمان بن عفان مرفوعاً « أفضل العيادة أخفها » وروي من حديث جابر مرفوعاً « أفضل العيادة أجراً سرعة القيام من عند المريض » ومنهم من صحف حديث عثمان المتقدم فرواه بالباء الموحدة فقال: « أفضل العبادة أخفها » وهو غلط والصواب بالياء التحتية وفي تخفيف العيادة أخبار وآثار غير ما ذكره المصنف.

(**وقال ابن عباس**) رضي الله عنه، (**عيادة المريض مرة سنّة فما زاد فنافلة**) أخرجه البزار من طريق النضر بن عربي عن عكرمة عنه بلفظ: عيادة المريض أول يوم سنّة وما زاد فهي له

بعد ثلاث. وقال عليه الصلاة والسلام: «أغبوا في العيادة واربعوا فيها».

ومنها: أن يشيع جنائزهم. قال ﷺ: «من شيّع جنازة فله قيراط من الأجر فإن وقف حتى تدفن فله قيراطان» وفي الخبر: «القيراط مثل أُحد»، ولما روى أبو هريرة

نافلة. وقال: لا نعلمه بهذا اللفظ من هذا الطريق إلا عن ابن عباس. قال السخاوي: وهو منتقد برواية الطبراني له في الكبير من طريق علي بن عروة، وعن عمرو بن دينار، عن ابن عباس، لكن ابن عروة ضعيف متروك، وحديث النضر حديث حسن، وأخرج الطبراني في الأوسط من طريق النضر هذا عن عكرمة عنه بلفظ: كان بعد ذلك تطوّع وقوله سنّة يريد بها سنّة النبي ﷺ كما هو في الصحيح في المسألة فيحتمل أن تكون مراده أول مرة ولهذا لاحظ المصنف فقال مرة فتأمل.

(وقال بعضهم: عيادة المريض بعد ثلاث) المراد بالبعض النعمان بن أبي عياش الزرقي أحد التابعين الفضلاء من أبناء الصحابة فيما أخرجه البيهقي في الشعب وابن أبي الدنيا في عيادة المريض عنه بهذا اللفظ، وقد روي معنى ذلك في المرفوع من حديث أنس: «كان النبي ﷺ لا يعود مريضاً إلا بعد ثلاث» أخرجه ابن ماجة وابن أبي الدنيا في المرض والكفارات، والبيهقي في الشعب كلهم من طريق مسلمة بن علي مصغراً حدثنا ابن جريج عن حميد الطويل عنه وعنه أيضاً مرفوعاً: «المريض لا يعاد حتى يمرض ثلاثة أيام» وخرجه الديلمي من طريق أبي عصمة نوح بن أبي مريم عن عبد الرحمن بن الحرث عن أبيه عن أنس به وروي كذلك من حديث أبي هريرة رفعه: «لا يعاد المريض إلا بعد ثلاث» أخرجه الطبراني في الأوسط من طريق نصر بن حماد عن روح بن جناح، عن الزهري، عن ابن المسيب، عن أبي هريرة.

(وقال ﷺ: «اغبوا في العيادة) أي زوروا المريض يوماً بعد يوم **(واربعوا فيها»)** اتركوا يومين بعد العيادة ثم عودوه في الرابع، وقال الزمخشري: الإغباب أن تعوده يوماً وتتركه يوماً أي لا تلازموا المريض كل يوم لما يجد من الثقل. والإرباع: أن تتركه يومين بعد يوم العيادة ثم تعوده في الرابع. قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب المرض، وأبو يعلى من حديث جابر وزاد: «إلا أن يكون مغلوباً» وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: وبهذه الزيادة رواه أيضاً البيهقي في الشعب وغيره بلفظ: «اغبوا في العيادة واربعوا العيادة وخير العيادة أخفها إلا أن يكون مغلوباً فلا يعادوا لتفدية مرة» وقد رواه الخطيب كذلك ألا إن الاغباب في الزيادة إذا كان المريض صحيح العقل وإلا فلا يعاد، وروى البغوي في مسند عثمان من حديثه مرفوعاً: «عودوا المريض واتبعوا الجنازة والعيادة غباً أو ربعاً إلا أن يكون مغلوباً فلا يعاد والتفدية مرة» ثم قال البغوي: هو مجهول الإسناد.

(ومنها: أن يتبع جنائزهم) وفي بعض النسخ أن يشيع. **(قال رسول الله ﷺ: «من شيع)** وفي نسخة من تبع **(جنازة فله قيراط من الأجر فإن وقف حتى يدفن فله قيراطان»)**

....

قال العراقي: رواه الشيخان من حديث أبي هريرة **(وفي الخبر: « القيراط مثل)** جبل **(أحد »)**
قال العراقي: رواه مسلم من حديث ثوبان وأبي هريرة وأصله متفق عليه اهـ.

قلت: روي في الباب عن أبي هريرة وأبي سعيد وعبدالله بن مغفل وثوبان وابن عمر وأُبيّ بن كعب وابن مسعود بلفظ حديث أبي هريرة: « من تبع جنازة مسلم إيماناً واحتساباً وكان معها حتى يصلي عليها ويفرغ من دفنها فإنه يرجع من الأجر بقيراطين كل قيراط مثل أحد، ومن صلى عليها ثم رجع قبل أن تدفن فإنه يرجع بقيراط من الأجر » هكذا رواه البخاري والنسائي وابن حبان. ويروى: « من صلى على جنازة فله قيراط ومن انتظرها حتى توضع في اللحد فله قيراطان، والقيراطان مثل الجبلين العظيمين ». وهكذا رواه أحمد والنسائي وابن ماجه ورواه النسائي أيضاً بلفظ: « من تبع جنازة فصلى عليها ثم انصرفت فله قيراط من الأجر ومن تبعها فصلى عليها ثم قعد حتى فرغ من دفنها فله قيراطان من الأجر كل واحد منهما أعظم من أُحُد ». ويروى: « من صلى على جنازة ولم يتبعها فله قيراط فإن تبعها فله قيراطان. قيل: وما القيراطان؟ قال: أصغرهما مثل أُحُد ». هكذا رواه مسلم والترمذي.

وأما حديث أبي سعيد فلفظه مثل لفظ أبي هريرة، هكذا رواه أحمد والضياء في المختارة.

وأما حديث عبدالله بن مغفل فلفظه: « من تبع جنازة حتى يفرغ منها فله قيراطان فإن رجع قبل أن يفرغ منها فله قيراط » هكذا رواه النسائي والطبراني في الكبير. ويروى « من شيع جنازة حتى تدفن فله قيراطان ومن رجع قبل أن تدفن فله قيراط مثل أُحُد » وهكذا رواه الحكيم الترمذي في نوادر الأصول. ويروى « من صلى على جنازة فله قيراط فإن انتظرها حتى يفرغ منها فله قيراطان »، وهكذا رواه أحمد.

وأما حديث ثوبان فلفظه: « من تبع جنازة حتى يصلي عليها كان له من الأجر قيراط ومن مشى مع الجنازة حتى تدفن كان له من الأجر قيراطان والقيراط مثل أُحُد » وهكذا رواه الطيالسي وأحمد ومسلم وابن ماجه وأبو عوانة. ويروى « من صلّى على جنازة فله قيراط فإن شهد دفنها فله قيراطان القيراط مثل أُحُد » كذا رواه مسلم وابن ماجه.

وأما حديث البراء فلفظه مثل لفظ ثوبان عند الطيالسي هكذا رواه أحمد والنسائي والروياني والضياء، ويروى « من صلى على جنازة فله قيراط ومن شهد دفنها فله قيراطان أحدهما مثل أُحُد »، هكذا رواه ابن النجار.

وأما حديث ابن عمر فلفظه: « من تبع جنازة حتى يصلي عليها ثم رجع فله قيراط، ومن صلى عليها ثم مشى معها حتى يدفنها فله قيراطان القيراط مثل أُحُد »، هكذا رواه الطبراني في الكبير.

وأما حديث أُبيّ بن كعب فلفظه: « من تبع جنازة حتى يصلي عليها ويفرغ منها فله قيراطان ومن تبعها حتى يصلي عليها فله قيراط والذي نفسي بيده لهو أثقل في ميزانه من أُحُد » هكذا رواه

هذا الحديث وسمعه ابن عمر قال: لقد فرطنا إلى الآن في قراريط كثيرة. والقصد من التشييع قضاء حق المسلمين والاعتبار. وكان مكحول الدمشقي إذا رأى جنازة قال: اغدوا فإنا رائحون، موعظة بليغة وغفلة سريعة يذهب الأوّل والآخر لا عقل له. وخرج مالك بن دينار خلف جنازة أخيه وهو يبكي ويقول: والله لا تقرّ عيني حتى أعلم إلى ما صرت ولا والله لا أعلم ما دمت حياً. وقال الأعمش: كنا نشهد الجنائز فلا ندري لمن نعزي لحزن القوم كلهم؟ ونظر إبراهيم الزيات إلى قوم يترحمون على ميت فقال: لو ترحمون أنفسكم لكان أولى! إنه نجا من أهوال ثلاث: وجه ملك الموت قد رأى، ومرارة الموت قد ذاق، وخوف الخاتمة قد أمن. وقال ﷺ: «يتبع الميت ثلاث

أحمد وابن ماجه وأبو عوانة والدارقطني في الأفراد، والطبراني في الأوسط، والضياء في المختارة.

وأما حديث ابن مسعود فلفظه كلفظ حديث ثوبان وهي الرواية الثانية التي تقدم ذكرها.

(ولما روى أبو هريرة) رضي الله عنه **(هذا الحديث وسمعه ابن عمر)** رضي الله عنه **(قال)** مصدقاً له: **(لقد فرطنا)** إذاً **(في قراريط كثيرة)** هكذا هو في صحيح البخاري **(والقصد)** الأعظم **(من التشييع)** أي من اتباع الجنازة **(أداء حق المسلمين)** إذ هو من جملة الحقوق المذكورة في الحديث المتقدم في أوّل الباب. **(والاعتبار)** والتفكر بما يؤول إليه الحال.

(كان مكحول الدمشقي) هو أبو عبدالله بن أبي مسلم شهراب بن شادك بن سند بن شروان بن يزدك بن يعوث بن كسرى، وكان جده من أهل هراة، فتزوّج امرأة من ملوك كابل ثم هلك عنها فانصرفت إلى أهلها فولدت شهراب، فلم يزل في أخواله بكابل حتى ولد مكحول وسبي من ثمة فرفع إلى سعيد بن العاص فوهبه لامرأة من هذيل فاعتقته، تابعي ثقة. روى عن عدة من الصحابة، وهو فقيه أهل الشام، صدوق مات سنة اثنتي عشرة ومائة وقيل غير ذلك **(إذا رأى جنازة قال: اغدوا فإنا رائحون)** الغدوّ السير في أول النهار والرواح في آخره **(موعظة بليغة وغفلة سريعة يذهب الأول)** فالأول **(والآخر لا عقل له)** فإنه لو كان له عقل لاتعظ بها فالسعيد من وعظ بغيره.

(وخرج) أبو يحيى **(مالك بن دينار)** البصري **(خلف جنازة أخيه وهو يبكي ويقول: لا تقر عيني حتى اعلم ما صرت، ولا والله لا أعلمه ما دمت حياً. وقال)** سليمان بن مهران **(الأعمش)** الكوفي، **(كنا نشهد الجنازة فلا ندري من نعزي لحزن القوم كلهم)** فلا يدري من المعزي فيهم وهذا لكثرة اعتبارهم بالموت. **(ونظر إبراهيم الزيات)** أحد العارفين بالله **(إلى أناس يترحون على ميت، فقال: لو ترحمون أنفسكم لكان أولى إنه)** أي الميت **(قد نجا من أهوال ثلاثة: وجه ملك الموت وقد رأى)** وذلك عند قبض روحه، **(ومرارة الموت قد**

فيرجع اثنان ويبقى واحد ، يتبعه أهله وماله وعمله فيرجع أهله وماله ويبقى عمله » .

ومنهـا : أن يزور قبورهم ، والمقصود من ذلك الدعاء والاعتبار وترقيق القلب ، قال ﷺ : « ما رأيت منظراً إلا والقبر أفظع منه » ، وقال عمر رضي الله عنه ، خرجنا مع رسول الله ﷺ فأتى المقابر فجلس إلى قبر وكنت أدنى القوم منه . فبكى وبكينا ، فقال : « ما يبكيكم ؟ » قلنا : بكينا لبكائك . قال : « هذا قبر آمنة بنت وهب استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي واستأذنته في أن أستغفر لها فأبى علي فأدركني ما يدرك الولد من

ذاق ، وخوف الخاتمة قد أمن) فهذه ثلاث عقبات فما من ميت إلا وقد عاين هذه الثلاثة واستراح .

(وقال ﷺ : « يتبع الميت ثلاثة فيرجع اثنان ويبقى واحد يتبعه أهله وماله وعمله فيرجع أهله وماله ويبقى) معه (عمله ») قال العراقي : رواه مسلم من حديث أنس اهـ .

قلت : وكذلك رواه ابن المبارك وأحمد والبخاري والترمذي وقال : حسن صحيح والنسائي .

(ومنها : أن يزور قبورهم والمقصود) من هذه الزيادة (الدعاء) لهم (والاعتبار) بهم ، فإنه سيصير إلى ما صاروا إليه (وترقيق القلب) إذا علاه صدى الوحشة . (قال ﷺ : « ما رأيت منظراً) أي منظوراً (إلا والقبر أفظع) أي أقبح وأشنع (منه ») بالنصب وإنما كان كذلك لأنه بيت الدود والوحدة والغربة . قال العراقي : رواه الترمذي وابن ماجه والحاكم من حديث عثمان وقال : صحيح الإسناد ، وقال الترمذي : حسن غريب اهـ .

قلت : رواه من طريق عبدالله بن يحيى عن هانىء مولى عثمان عن عثمان ، وتعقب الذهبي الحاكم بأن ابن بحير ليس بعمدة ، ولكن منهم من يقوّيه ، وهانىء روي عنه جمع ولا ذكر له في الكتب الستة . قلت : عبدالله بن بحير بن ريسان أبو وائل القاص الصنعاني وثقه ابن معين واضطرب فيه كلام ابن حبان ، كذا في التهذيب ، وقال في الكاشف : روي عن هانىء مولى عثمان وعنه هشام بن يوسف وعبد الرزاق وثق .

(وقال عمر) بن الخطاب (رضي الله عنه : خرجنا مع رسول الله ﷺ) أي متوجهين إلى مكة حتى إذا كنا بشرف الروحاء (فأتى المقابر فجلس إلى قبر منها) أي عنده (وكنت أدنى القوم منه) أي أقربهم إليه (فبكى وبكينا فقال : ما يبكيكم ، قلنا لبكائك) يا رسول الله (قال : « هذا قبر) أمي (آمنة بنت وهب استأذنت ربي في زيارتها فأذن لي فاستأذنت في أن استغفر لها فأبى علي) أي لم يأذن لي (فأدركني ما يدرك الولد من الرقة ») قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي هريرة مختصراً وأحمد من حديث بريرة وفيه فقام إليه عمر ففداه بالأب والأم يقول يا رسول الله مالك الحديث .

الرقة »، وكان عثمان رضي الله عنه إذا وقف على قبر بكى حتى تبل لحيته ويقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إنّ القبر أول منازل الآخرة فإن نجا منه صاحبه فما بعده أيسر وإن لم ينج منه فما بعده أشد »، وقال مجاهد: أوّل ما يكلم ابن آدم حفرته فتقول: أنا بيت الدود وبيت الوحدة وبيت الغربة وبيت الظلمة. فهذا ما أعددت لك فما أعددت لي؟ وقال أبو ذر: ألا أخبركم بيوم فقري يوم أوضع في قبري. وكان أبو الدرداء يقعد إلى القبور فقيل له في ذلك فقال: أجلس إلى قوم يذكروني معادي وإن قمت عنهم لم

(**وكان عثمان**) بن عفان (**رضي الله عنه إذا وقف على قبر بكى حتى يبل لحيته**) ولفظ: حتى تبتل لحيته (**ويقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول**) ولفظ الجماعة فيقال له تذكر الجنة والنار ولا تبكي وتبكي من هذا فيقول: إن رسول الله ﷺ قال: (« **إن القبر أوّل**) منزل من (**منازل الآخرة فإن نجا منه صاحبه**) أي من القبر أي من عذابه ونكاله (**فما بعده**) من أهوال الحشر والموقف والحساب والصراط والميزان وغيرها (**أيسر**) عليه منه (**وإن لم ينج منه**) أي من عذابه (**فما بعده**) مما يذكر (**أشد منه** ») عليه فما يراه الإنسان فيه عنوان ما سيصير إليه. قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه وابن ماجه والحاكم وصحح إسناده اهـ.

قلت: ورواه أحمد كذلك كلهم من طريق عبد الله بن يحيى بن ريسان الصغاني عن هانيء مولى عثمان عن عثمان، وقد تعقبه الذهبي في تلخيصه بالكلام الذي سبق في ابن يحيى قريباً.

([**وقال مجاهد**] **أول ما يكلم ابن آدم حفرته**) أي قبره (**فيقول: أنا بيت الدود وبيت الوحدة وبيت الغربة وبيت الظلمة فهذا ما أعددت لك فما أعددت لي**) ؟ ولهذا كان يزيد الرقاشي إذا مرَّ بقبر صرخ صراخ الثكلى، وفي العاقبة لعبد الحق عن أبي الحجاج مرفوعاً يقول القبر للميت إذا وضع فيه: « ويحك ابن آدم ما غرك بي ألم تعلم أني بيت الفتنة وبيت الظلمة وبيت الدود ».

قلت: أبو الحجاج هذا هو عبد بن عبد الثمالي له صحبة وحديثه هذا قد رواه الحكيم، وأبو يعلى الطبراني، وأبو نعيم في الحلية وبقيته بعد قوله الدود ما غرك بي إذ كنت تمشي فراداً فإن كان مصلحاً أجاب عنه مجيب القبر فيقول: أرأيت إن كان يأمر بالمعروف وينهى عن المنكر فيقول إني إذاً أعود عليه خضراً ويعود جسده علي نوراً وتصعد روحه إلى رب العالمين، وقال ابن السماك: إن الميت إذ عذب في قبره نادته الموتى أيها المخلف بعد أخوانه وجيرانه أما كان لك فينا معتبر، أما كان لك في تقدمنا إياك فكرة، أما رأيت انقطاع آمالنا وأنت في مهلة آمالك؟

(**وقال أبو ذر**) الغفاري رضي الله عنه: (**ألا أخبركم بيوم فقري يوم أوضع في قبري، وكان أبو الدرداء**) رضي الله عنه (**يقعد إلى القبور**) أي عندها ويلازمها كثيراً (**فقيل له في**

يغتابوني. وقال حاتم الأصم: من مرَّ بالمقابر فلم يتفكر لنفسه ولم يدع لهم فقد خان نفسه وخانهم. وقال ﷺ: «ما من ليلة إلا وينادي مناد: يا أهل القبور من تغبطون؟ قالوا: نغبط أهل المساجد لأنهم يصومون ولا نصوم ويصلون ولا نصلي ويذكرون الله ولا نذكره»، وقال سفيان: من أكثر ذكر القبر وجده روضة من رياض الجنة، ومن غفل عن ذكره وجده حفرة من حفر النار. وكان الربيع بن خيثم قد حفر في داره قبراً فكان إذا وجد في قلبه قساوة دخل فيه فاضطجع فيه ومكث ساعة ثم قال: ﴿ربِّ ارجعون * لعلّي أعملُ صالحاً فيما تركت﴾ [المؤمنون: ٩٩، ١٠٠] ثم يقول: يا ربيع قد أرجعت فاعمل الآن قبل أن لا ترجع. وقال ميمون بن مهران: خرجت مع عمر بن عبد العزيز إلى المقبرة فلما نظر إلى القبور بكى وقال: يا ميمون، هذه قبور آبائي بني أمية كأنهم لم

ذلك؟ فقال: اجلس إلى قوم يذكروني معادي) أي آخرتي، (فإن قمت) عنهم (لم يغتابوني. وقال حاتم) بن علوان الأصمّ قدس سره، (من مرّ بالمقابر فلم يتفكر لنفسه) أي لم يتعظ (ولم يدع لهم) بالمغفرة (فقد خان نفسه) بترك الأعتبار (وخانهم) بترك الاستغفار. (وقال ﷺ: «ما من ليلة إلا وينادي منادياً أهل القبور من تغبطون؟ قالوا: نغبط أهل المساجد لأنهم يصومون ولا نصوم ويصلون ولا نصلي ويذكرون الله ولا نذكره») قال العراقي: لم أجد له أصلاً. (وقال سفيان) بن سعيد الثوري رحمه الله: (من أكثر ذكر القبر) أي وحدته وظلمته وضيقه (وجده روضة من رياض الجنة) لأن الإكثار من ذكره علامة الاتعاظ والاعتبار، وذا مما يبعثه على تحسين الاعتبار وتقصير الآمال فإذا دخله وجده فسيحاً، (ومن غفل عن ذكره) ولم يتعظ بأهواله (وجده حفرة من حفر النار) وبهذا يعلم أن فظاعة القبر إنما هي بالنسبة للعصاة والمخلطين لا للسعداء. وقد روى الترمذي والطبراني معاً من حديث أبي سعيد والطبراني فقط في الأوسط من حديث أبي هريرة وابن أبي الدنيا والبيهقي في الشعب من حديث ابن عمر «القبر روضة من رياض الجنة أو حفرة من حفر النار» ولفظ البيهقي «القبر حفرة من حفر جهنم أو روضة من رياض الجنة» وأخرج أحمد في الزهد وابن المبارك في كتاب القبور عن وهب كان عيسى عليه السلام واقفاً على قبر ومعه الحواريون فذكروا القبر ووحشته وظلمته وضيقه. قال عيسى عليه السلام: كنتم في أضيق منه في أرحام أمهاتكم فإذا أحب الله أن يوسع وسع.

(وكان) أبو يزيد (الربيع بن خيثم) بن عائذ الثوري الكوفي التابعي تقدمت ترجمته في كتاب تلاوة القرآن (وقد حفر في داره قبراً فكان إذا وجد في قلبه قساوة دخله فاضطجع فيه ومكث ساعة ثم قال ﴿رب ارجعون لعلّي اعمل صالحاً فيما تركت﴾ ثم يقول: يا ربيع قد رجعت فاعمل قبل أن لا ترجع. وقال ميمون بن مهران) الجزري أبو أيوب الرقي، قال العجلي: تابعي ثقة وثقه أبو زرعة والنسائي. وقال ابن سعيد: كان

يشاركوا أهل الدنيا في لذاتهم أما تراهم صرعى قد خلت بهم المثلات وأصاب الهوام من أبدانهم ثم بكى وقال: والله ما أعلم أحداً أنعم ممن صار إلى هذه القبور وقد أمن من عذاب الله؟

وآداب المعزِّي خفض الجناح، وإظهار الحزن، وقلة الحديث، وترك التبسم.

وآداب تشييع الجنازة لزوم الخشوع، وترك الحديث، وملاحظة الميت، والتفكر في

ثقة قليل الحديث، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات وكان عمر بن عبد العزيز قد ولاّه على خراج الجزيرة وقضائها ولد سنة أربعين ومات سنة ثماني عشرة ومائة، روى له الجماعة إلا البخاري وقد تقدم ذكره قريباً وأن البخاري روى له في الأدب المفرد. وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن أحمد بن أبان قال: حدثني أبي قال: حدثنا أبو بكر بن سفيان قال: حدثني محمد بن الحسين، حدثني أبو منصور الواسطي، حدثنا المغيرة بن مطرف الرؤاسي قال: حدثنا خالد بن صفوان عن ميمون ابن مهران قال: (**خرجت مع عمر بن عبد العزيز**) الأموي رضي الله عنه (**إلى المقبرة**) أي في دمشق، (**فلما نظر إلى القبور بكى**) ثم أقبل إليَّ (**وقال: يا ميمون**) ولفظ الحلية فقال: يا أبا أيوب (**هذه قبور آبائي بني أمية كأنهم لم يشاركوا أهل الدنيا في لذاتهم**) وعيشهم، (**أما تراهم صرعى قد دخلت بهم المثلات**) واستحكم فيهم البلى (**وأصابت الهوام**) أي الديدان (**من أبدانهم**) ولفظ الحلية في أبدانهم مقيلاً، قال: (**ثم بكى**) حتى غشي عليه ثم أفاق (**وقال**): انطلق (**فوالله ما أعلم أحداً أنعم ممن صار إلى هذه القبور وقد أمن من عذاب الله**) ولفظ الحلية: وقد أمن عذاب الله عز وجل.

(**وآداب المعزي**) يقال عزاه تعزية إذا قال له أحسن الله عزاءك أي رزقك الصبر الحسن والعزاء كسحاب اسم من ذلك كالكلام من كلمه تكليماً وتعزى هو تصبر وشعاره أن يقول: إنا لله وإنا إليه راجعون (**خفض الجناح**) أي لين الجانب (**وإظهار الحزن**) وفي نسخة الخوف (**وقلة الحديث**) مع الحاضرين فإنه مرجوم (**وترك التبسم**) والالتفات ولا بأس بتعزية أهل الميت وترغيبهم في الصبر لما روي: من عزى مصاباً فله مثل أجره ولا بأس بالجلوس لها ثلاثة أيام من غير ارتكاب محظور من فرش البسط والأطعمة من أهل البيت لأنها تتخذ عند السرور.

(**وآداب تشييع الجنازة دوام الخشوع، وترك الحديث، وملاحظة الميت**) والاعتبار به، (**والتذكر في الموت، والاستعداد له**) بما أمكن من صالح الأعمال كتقديم الصدقات وصلة الأقارب والتسبيح والتهليل، وقراءة سورة الإخلاص والتنصل عن المذام والحقوق وخلوص التوبة، وإدراك ما فاته من الخيور وغير ذلك، (**وأن يمشي أمام الجنازة بقربها**) فإنه شفيع لها والشفيع يتقدم هذا مذهب الشافعي رحمه الله تعالى، ويدل له حديث ابن عمر: كان رسول الله ﷺ يمشي بين يديها وأبو بكر وعمر. وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: المشي خلفها أفضل لما رواه البراء بن

الموت، والاستعداد له وأن يمشي امام الجنازة بقربها والإسراع بالجنازة سنّة. **فهذه جمل** آداب تنبه على آداب المعاشرة مع عموم الخلق.

والجملة الجامعة فيه أن لا تستصغر منهم أحداً حياً كان أو ميتاً فتهلك لأنك لا تدري لعله خير منك؟ وإن كان فاسقاً فلعله يختم لك بمثل حاله ويختم له بالصلاح؟ ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم في حال دنياهم فإن الدنيا صغيرة عند الله صغير ما فيها.

عازب قال: أمرنا رسول الله ﷺ باتباع الجنازة، وعن أبي هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «حق المسلم على المسلم خمس وذكر منها اتباع الجنازة» والاتباع لا يقع إلا على التوالي، وكان علي رضي الله عنه يمشي خلفها وقال: إن فضل الماشي خلفها على الماشي أمامها كفضل الصلاة المكتوبة على النافلة، وأن أبا بكر وعمر كانا يعلمان ذلك لكنهما، يسهلان على الناس، وعن ابن عمر مثله، وروي عن ابن عمر أنه مشى خلف الجنازة فسأله نافع كيف المشي في الجنازة خلفها أم أمامها؟ فقال أما تراني أمشي خلفها. وعن أنس أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة وبها علم أن في المشي أمامها فضيلة والمشي خلفها أفضل لما فيه من الامر والنهي والفعل والحث عليه، ولهذا مشى ابن عمر خلفها وهو الراوي لمشى النبي ﷺ أمامها ولأن المشي خلفها أمكن للمعاونة عند الحاجة إليها إذا نابت نائبة، فكان أولى ولا يستقيم قول من قال: إن الشفيع يتقدم عادة لأن الشفاعة في الصلاة وهم يتأخرون عنها عندها ولأن الشفيع عادة إذا خيف عليه بطش المشفوع عنده فيمنعه الشفيع ولا يتحقق ذلك هنا. **(والإسراع بالجنازة سنّة)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة «اسرعوا بالجنازة» الحديث اهـ.

قلت: وتمامه: «فإن تك صالحة فخير تقدمونها إليه وإن تك سوى ذلك فشر تضعونه عن رقابكم» وكذلك رواه أحمد وأصحاب السنن، وقد روي أيضاً من حديث ابن عمر وفيه «عن أعناقكم» بدل «عن رقابكم» ثم المسنون أن يسرع بالميت وقت المشي بلا خبب وحده بحيث لا يضطرب الميت على الجنازة. وعن أبي موسى الأشعري قال: مرّت برسول الله ﷺ جنازة تمخض مخض الزق فقال: «عليكم بالقصد» وعن أبي مسعود قال: سألنا نبينا ﷺ عن المشي بالجنازة فقال: «ما دون الخبب» والمستحب أين يسرع بتجهيزه كله. **(فهذه جمل تنبه)** الغافل **(على آداب المعاشرة مع عموم الخلق)** وأصنافهم.

(والجملة الجامعة لمعرفتها أن لا تستصغر منهم أحداً) أي لا تستحقره **(حياً كان أو ميتاً فتهلك لأنك لا تدري لعله)** أي الذي يستصغره **(خير منك فإنه وإن كان فاسقاً فلعله يختم لك بمثل حاله)** وهو الفسق **(ويختم له بالصلاح)** فإن الخاتمة تتضمن على الأعمال **(ولا تنظر إليهم بعين التعظيم لهم في حال دنياهم)** أي لا تعظمهم لأجل دنياهم، **(فإن الدنيا صغيرة)** أي ذليلة **(عند الله صغير ما فيها)** أي أمورها إلا ما استثنى منها، بل إنها لا تسوي

ومهما عظم أهل الدنيا في نفسك فقد عظمت الدنيا فتسقط من عين الله، ولا تبذل لهم دينك لتنال من دنياهم فتصغر في أعينهم ثم تحرم دنياهم، فإن لم تحرم كنت قد استبدلت الذي هو أدنى بالذي هو خير، ولا تعادهم بحيث تظهر العداوة فيطول الأمر عليك في المعاداة ويذهب دينك ودنياك فيهم ويذهب دينهم فيك، إلا إذا رأيت منكراً في الدين فتعادي أفعالهم القبيحة وتنظر إليهم بعين الرحمة لهم لتعرضهم لمقت الله وعقوبته بعصيانهم فحسبهم جهنم يصلونها، فمالك تحقد عليهم ولا تسكن إليهم في مودتهم لك وثنائهم عليك في وجهك وحسن بشرهم لك فإنك إن طلبت حقيقة ذلك لم تجد في المائة إلا واحداً وربما لا تجده ولا تشك إليهم أحوالك فيكلك الله إليهم، ولا تطمع أن يكونوا لك في الغيب والسر كما في العلانية. فذلك طمع كاذب وأنى تظفر به ولا تطمع فيما في أيديهم فتستعجل الذل ولا تنال الغرض. ولا تعل عليهم تكبراً

عند الله جناح بعوضة كما ورد في الخبر، **(ومهما عظم أهل الدنيا في نفسك)** وعينك **(فقد عظمت الدنيا)** لأنه لازم من تعظيم أهلها لأجلها تعظيمها **(فتسقط من عين الله عز وجل)** أي تبعد من رحمته، **(ولا تبذل لهم دينك)** الذي هو رأس مالك **(لتنال من دنياهم)** التي بأيديهم **(فتصغر في أعينهم)** وتزول هيبتك عندهم **(ثم تحرم دنياهم)** أي لا يعطونك منها، **(فإن لم تحرم كنت قد استبدلت الذي هو أدنى بالذي هو خير)** وفي هذا سئل ابن المبارك عن حاله فانشد:

نرقع دنيانا بتمزيق ديننا   فلا ديننا يبقى ولا ما نرقع

(ولا تعادهم بحيث تظهر العداوة) وتجاهر بها **(فيذهب دينك ودنياك فيهم ويذهب دينهم فيك)** فإن من لازم عداوتهم إن يعادوه ومعاداة أهل الإيمان محاربة الله ورسوله فتكون أنت سبباً في ذلك **(إلا إذا رأيت منكراً)** شرعياً **(في الدين فتعادي أفعالهم القبيحة)** لاذواتهم **(وتنظر إليهم بعين الرحمة لهم)** والشفقة عليهم **(لتعرضهم لمقت الله وعقوبته بعصيانهم)** وتمردهم على الله **(حسبهم جهنم يصلونها)** أي يدخلونها **(فمالك تحقد عليهم)** أي مثل هؤلاء لا يحقدون **(ولا تسكن إليهم في مودتهم لك)** إن أظهروها **(و)** حسن **(ثنائهم)** لك و **(عليك في وجهك)** في ملأ من الناس **(وحسن بشرهم لك)** عند الملتقى، **(فإنك إن طلبت حقيقة ذلك لم تجد في المائة إلا واحداً وربما لا تجده)** ففي الخبر: الناس كالابل المائة لا تجد فيها راحلة **(و)** إن بليت بمعاشرتهم **(لا تشكو إليهم أحوالك فيكلك الله إليهم)** فتخسر عاقبتك فإن من وكله الله إلى غيره فقد هلك **(ولا تطمع أن يكونوا لك في الغيبة والسر كما)** يكونوا لك **(في العلانية فإن ذلك طمع كاذب)** وسراب بقيعة يحسبه الظمآن ماء **(وأنّى تظفر بذلك)** فإنه كالمحال **(ولا تطمع فيما في أيديهم)** من الأموال والأرزاق **(فتستعجل الذل)** والهوان عندهم **(ولا تنال الغرض)** المطلوب منهم **(ولا تصد عنهم بكثرة استغنائك عنهم**

لاستغنائك عنهم، فإن الله يلجئك إليهم عقوبة على التكبر بإظهار الاستغناء. وإذا سألت أخاً منهم حاجة فقضاها فهو أخ مستفاد وإن لم يقض فلا تعاتبه فيصير عدواً تطول عليك مقاساته، ولا تشتغل بوعظ من لا ترى فيه مخايل القبول فلا يسمع منك ويعاديك، وليكن وعظك عرضاً واسترسالاً من غير تنصيص على الشخص، ومهما رأيت منهم كرامة وخيراً فاشكر الله الذي سخرهم لك واستعذ بالله أن يكلك إليهم، وإذا بلغك عنهم غيبة أو رأيت منهم شراً أو أصابك منهم ما يسوؤك فكل أمرهم إلى الله واستعذ بالله من شرهم. ولا تشغل نفسك بالمكافأة فيزيد الضرر ويضيع العمر بشغله، ولا تقل لهم لم تعرفوا موضعي.

واعتقد أنك لو استحقيت ذلك لجعل الله لك موضعاً في قلوبهم فالله المحبب والمبغض إلى القلوب، وكن فيهم سميعاً لحقهم أصم عن باطلهم، نطوقاً بحقهم صموتاً عن باطلهم، واحذر صحبة أكثر الناس فإنهم لا يقيلون عثرة ولا يغفرون زلة ولا

فإن الله يلجئك إليهم) ويضطرك لهم (**عقوبة على التكبر بإظهار الاستغناء**) وقد جرت سنة الله بذلك، (**وإذا سألت أحداً منهم حاجة**) دنيوية (**فقضاها فهو أخ مستفاد**) فتمسك به، (**وإن لم يقض**) لمانع (**فلا تعاقبه فيصير**) لك (**عدواً**) يحقد عليك في نفسه (**تطول عليك مقاساته**) وتصعب معالجته (**ولا تشتغل بوعظ من لا ترى فيه**) لوائح (**القبول**) بقرائن ظاهرة (**فلا يسمع منك**) قولك (**ويعاديك وليكن وعظك**) لهم (**عرضاً**) تعرضه عليهم (**واسترسالاً من غير تنصيص**) ولا تخصيص (**على الشخص**) بعينه كما كان ﷺ يفعل ذلك يقول إذا أراد التحذير عن شيء بلغه عن بعض أفراد أمته: ما بال رجال يقولون كذا ويفعلون كذا. (**ومهما رأيت منهم كرامة**) أي إكراماً لك (**وخيراً**) وصل إليك (**فاشكر الله الذي سخرهم لك**) فانقادوا (**واستعذ بالله أن يكلك إليهم**) فتنسى المنعم المطلق، (**فإذا بلغك عنهم غيبة**) أي كلمة سوء في حق أحد من المسلمين (**أو رأيت منهم شراً**) لجماعة المسلمين، (**أو أصابك منهم ما يشوّش**) القلب والخاطر، (**فكل أمرهم إلى الله واستعذ بالله من شرهم ولا تشغل نفسك بالمكافأة**) أي المجازاة (**فيزيد الضرر**) ويطير الشرر (**ويضيع العمر بشغله، ولا تقل لهم**) أنتم (**لم تعرفوا موضعي**) من الحب.

(**وأعتقد أنك لو استحقيت ذلك لجعل الله لك موضعاً في قلوبهم**) ومهابة في عيونهم (**فالله**) عز وجل هو (**المحبب والمبغض إلى القلوب**) وقلوبهم بيده يصرفها كيف شاء، (**وكن فيهم سميعاً لحقهم**) فاعطه ما يستوجبه، (**أصم عن باطلهم**) ولغوهم، (**ونطوقاً**) أي كثير النطق (**بحقهم صموتاً**) كثير السكوت (**عن باطلهم**) فإنه لا يعنيك، (**واحذر صحبة أكثر الناس فإنهم لا يقيلون عثرة**) أي سقطة، (**ولا يغفرون زلة**) أي خطيئة، (**ولا**

يسترون عورة ويحاسبون على النقير والقطمير ويحسدون على القليل والكثير، ينتصفون ولا ينصفون ويؤاخذون على الخطأ والنسيان ولا يعفون. يغرون الإخوان على الإخوان بالنميمة والبهتان، فصحبة أكثرهم خسران وقطيعتهم رجحان، إن رضوا فظاهرهم الملق وإن سخطوا فباطنهم الحنق، لا يؤمنون في حنقهم ولا يرجون في ملقهم ظاهرهم ثياب وباطنهم ذئاب، يقطعون بالظنون ويتغامزون وراءك بالعيون ويتربصون بصديقهم من الحسد ريب المنون، يحصون عليك العثرات في صحبتهم ليواجهوك بها في غضبهم ووحشتهم ولا تعول على مودة من لم تخبره حق الخبرة، بأن تصحبه مدة في دار أو موضع واحد فتجربه في عزله وولايته وغناه وفقره أو تسافر معه أو تعامله في الدينار والدرهم أو تقع في شدة فتحتاج إليه، فإن رضيته في هذه الأحوال فاتخذه أباً لك إن كان كبيراً أو ابناً لك إن كان صغيراً أو أخاً إن كان مثلك. فهذه جملة آداب المعاشرة مع أصناف الخلق.

يسترون عورة) أي عيباً، **(ويحاسبون على النقير والقطمير)** أي الشيء التافة الحقير، **(ويحسدون على القليل والكثير ينتصفون)** لأنفسهم من غيرهم **(ولا ينصفون)** في أنفسهم للغير، **(ويؤاخذون على الخطأ والنسيان)** ويدققون **(ولا يعفون)** ولا يسامحون، **(يعيرون)** ولا يغيرون **(ويمشون بين الإخوان بالنميمة والبهتان فصحبة أكثرهم خسران)** واتباع لهوى الشيطان **(وقطيعتهم رجحان)** والعزلة عنهم سلامة الإنسان **(إن رضوا فظاهرهم الملق)** بالتحريك، **(وإن سخطوا فباطنهم الحنق)** بالتحريك أيضاً وهو الاغتياظ **(ولا يؤمنون في حنقهم)** فإنه يخشى من بوادرهم، **(ولا يرجون في ملقهم)** أي تملقهم **(ظاهر ثياب)** فاخرة، **(وباطنهم ذئاب)** كاسرة **(يقطعون بالظنون)** ويتهمون **(ويتغامزون وراءك بالعيون)** أي إذا قمت من عندهم **(ويتربصون)** أي ينتظرون **(بصديقهم من)** أجل **(الحسد ريب المنون)** أي الهلاك **(ويحصون عليك العثرات)** أي يعدونها **(في صحبتهم ليهجوك)** وفي نسخة :ليجبهوك **(بها في)** وفي نسخة: عند **(غضبهم ووحشتهم ولا تعوّل)** أي لا تعتمد **(على مودة من لم تخبره حق الخبرة إلا بأن تصحبه مدة في دار أو موضع واحد وتجربة في)** حالتي **(عزله وولايته وغناه وفقره)** وعسره ويسره، **(أو تسافر معه)** إلى موضع آخر **(أو تعامله في الدينار والدرهم أو تقع في شدة فتحتاج إليه)**، وقد مرَّ بعض ذلك من قول سيدنا عمر رضي الله عنه: **(فإن رضيته)** في هذه الأحوال واختبرته خبرة الرجال **(فاتخذه أباً لك إن كان كبيراً)** فوقره توقير الأب، **(أوابنا)** لك **(إن كان صغيراً)** فعامله معاملة الشفقة، **(أو أخاً لك إن كان مثلاً لك)** في السن وقد روي مثل ذلك من قول الحسن بن علي رضي الله عنهما. **(فهذه جملة آداب المعاشرة مع أصناف الخلق)** على تباينهم واختلاف طبقاتهم والله أعلم.

حقوق الجوار:

اعلم أن الجوار يقتضي حقاً وراء ما تقتضيه أخوّة الإسلام فيستحق الجار المسلم ما يستحقه كل مسلم وزيادة، إذ قال النبي ﷺ: «الجيران ثلاثة: جار له حق واحد، وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق، فالجار الذي له ثلاثة حقوق الجار المسلم ذو الرحم فله حق الجوار وحق الإسلام وحق الرحم، وأما الذي له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الإسلام، وأما الذي له حق واحد فالجار المشرك». فانظر كيف أثبت للمشرك حقاً بمجرد الجوار، وقد قال ﷺ: «أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً» وقال النبي

حقوق الجوار

(**اعلم ان الجوار**) أي المجاورة (**تقتضي حقاً وراء ما يقتضيه حق اخوة الاسلام، فيستحق الجار المسلم ما يستحقه كل مسلم وزيادة إذ قال النبي ﷺ «الجيران**) جمع جار كنار ونيران: (**«جار**) وفي رواية «فجار» (**له «حق واحد»**) على جاره وهو أدنى الجيران حقاً، (**وجار له حقان، وجار له ثلاثة حقوق فالجار الذي له ثلاثة حقوق هو الجار المسلم ذو الرحم فله حق الجوار وحق الاسلام وحق الرحم، وأما الجار الذي له حقان فالجار المسلم له حق الجوار وحق الإسلام، وأما الذي له حق واحد فالجار المشرك»**) يعني الكافر وخص الشرك لغلبته حينئذ وفي رواية الجيران ثلاثة؛ فجار له حق واحد وهو أدنى الجيران حقاً وجار له حقان وجار له ثلاثة حقوق، فأما الذي له حق واحد فجار مشرك لا رحم له حق الجوار، وأما الذي له حقان فجار مسلم له حق الإسلام وحق الجوار، وأما الذي له ثلاثة حقوق فجار مسلم ذو رحم له حق الإسلام وحق الجوار وحق الرحم، فاستفدنا من الحديث أن للمجاورة مراتب بعضها ألصق من بعض على الترتيب المذكور في الرواية الثانية وأقرب أهل المرتبة الثالثة في رواية الثانية، وأحقها بما يستوجبه الجار من الإكرام لزوجته فإن كانت قرابة فهي آكد، وقد قال الله تعالى ﴿والجار ذي القربى والجار الجنب﴾ [النساء: ٣٦] قيل: الأول المسلم، والثاني الكافر، وقيل: الأول القريب المسكن، والثاني بعيده. وقيل: الأول البعيد، والثاني الزوجة قال العراقي رواه الحسن ابن يوسف والبزار في مسنديها، وأبو الشيخ في كتاب الثواب، وأبو نعيم في الحلية من حديث جابر ورواه ابن عدي من حديث عبد الله بن عمرو وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه الديلمي والطبراني من حديث جابر وله طرق متصلة ومرسلة وفي الكل مقال وشيخ الطبراني فيه عبد الله بن محمد الحاذمي وضّاع.

(**فانظر كيف أثبت للمشرك حقاً بمجرد الجوار**) وقد تقدم أن المراد به الكافر، (**وقال ﷺ أحسن مجاورة من جاورك تكن مسلماً**) وفي لفظ «مؤمناً» الحديث بطوله قد تقدم عن أبي الدرداء، فهذا أعم من أن يجاور مسلماً أو مشركاً فهو على كل حال مأمور بإحسان الجار، (**وقال**

ﷺ : « ما زال جبريل يوصيني بالجار حتى ظننت أنه سيورثه » وقال ﷺ : « من كان

ﷺ « **ما زال جبريل يوصيني بالجار**) قال العلاء : الظاهر أن المراد جار الدار لا جار الجوار ، لأن التوارث كان في صدر الإسلام بجوار العهد ، ثم نسخ (**حتى**) أنه لما أكثر علي في المحافظة على رعاية حقه (**ظننت أنه سيورثه** ») أي سيحكم بتوريث جار من جاره أي يأمرني عن الله به قيل : بأن تجعل له مشاركة في المال بفرض يعطاه مع التصرف أو بأن ينزل منزلة من يرث بالبر والصلة . قال الحافظ ابن حجر : والأول أولى فإن الثاني استمر والخبر مشعر بأن التوريث لم يقع ، وقال ابن العربي في العارضة نبه بذلك على أن الحقوق إذا تأكدت بالأسباب فاعظمها حرمة الجوار وهو قرب الدار فقد أنزله بذلك منزلة الرحم وكاد يوجب له حقاً في المال، وللجوار مراتب : منها الملاصقة ، ومنها المخالطة بأن يجمعها مسجد أو مدرسة أو محلة أو سوق أو نحو ذلك ويتأكد الحق مع المسلم اهـ .

قال المناوي : وفيه إشارة إلى ما بلغ به بعض الائمة من إثبات الشفعة له وله مراتب بعضها أقل من بعض . فأعلاها من جمع صفات الكمال ثم أكثرها وهلم جرا ، وعكسه من جمع ضدها كذلك فيعطى كل حقه بحسب حاله ويربح عند تعارض الصفات والميراث قسمان حسي ومعنوي ، فالحسي هو المراد هنا والمعنوي ميراث العلم ، وقد يلحظ هنا أيضاً فإن حق الجار على جاره تعليمه ما يجب وأخذ من تعميم الجار في هذا الخبر حيث لم يخص جاراً دون جار أنه يجب ودّ أهل المدينة ومحبة عوامهم وخواصهم . قال المجد اللغوي : وكل ما احتج به من رمي عوامهم بالبدع وترك الإتباع لا يصلح حجة فإن ذلك إذا ثبت في شخص معين لا يخرج عن حكم الجار ولو جار ولا يزول عنه شرف مساكنة الدار كيف دار .

قال العراقي : متفق عليه من حديث عائشة وابن عمر اهـ .

قلت : حديث عائشة رواه أيضاً أحمد والأربعة ، ورواه البيهقي في الشعب من طريق الليث عن يحيي بن سعيد عنها بلفظ يورثه وفيه زيادة : « وما زال يوصيني بالمملوك حتى ظننت أنه يضرب له أجلاً أو وقتاً إن بلغه عتق » وقال : هو صحيح على شرط مسلم والبخاري ، وأما حديث ابن عمر : فرواه أيضاً أحمد وأبو داود والترمذي من طريق مجاهد عنه وله سبب سيأتي ذكره قريباً في كلام المصنف ، وفي الباب عن ابن عمرو وأبي هريرة وجابر وزيد بن ثابت وأبي أمامة وعلي ومحمد بن مسلمة ، فحديث ابن عمرو رواه أحمد والبخاري في الأدب المفرد والطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب ، وحديث أبي هريرة رواه أحمد وابن حبان ، وحديث جابر رواه عبد بن حميد والبخاري في الأدب المفرد ، وحديث زيد بن ثابت رواه الطبراني في الكبير ، وحديث أبي أمامة رواه أحمد والطبراني في الكبير ، وحديث علي رواه الطبراني في الكبير ، وحديث محمد بن مسلمة رواه الطبراني في الكبير بلفظ « حتى كنت أنتظر أن يأمرني بتوريثه » .

يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره». وقال ﷺ: «لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه». وقال ﷺ: «أول خصمين يوم القيامة جاران». وقال عليه الصلاة والسلام: «إذا أنت رميت كلب جارك فقد آذيته». ويروى أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود رضي الله عنه فقال له: إن لي جاراً يؤذيني ويشتمني ويضيق عليَّ فقال: اذهب فإن هو عصى الله فيك فأطع الله فيه. وقيل لرسول الله ﷺ: إنّ فلانة تصوم النهار وتقوم الليل

(وقال ﷺ «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره») قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي شريح.

قلت: أخبرنا به أحمد بن عمر بن عقيل، أخبرنا عبدالله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا علي بن يحيى، أخبرنا يوسف بن زكريا، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبر أحمد بن علي الحافظ قال: أخبرنا أبو عبد الله بن قوام، أخبرنا أبو الحسن بـن الهلال، وأبو الحسن العسقلاني قال: أخبرنا أبو إسحاق الواسطي، أخبرنا أبو الحسن الطوسي، أخبرنا أبو محمد السيدي، أخبرنا أبو عثمان البحيري، أخبرنا أبو علي السرخسي، أخبرنا أبو إسحاق الهاشمي، أخبرنا أبو مصعب الزهري، أخبرنا مالك عن سعيد المقبري، عن أبي شريح الكعبي رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم جاره، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت، ومن كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه» هذا حديث صحيح أخرجه أحمد عن يحيى القطان قال: حدثني مالك فوقع لنا بدلاً عالياً، وأخرجه البخاري، وأبو داود والنسائي من حديث مالك، وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي جميعاً عن قتيبة عن الليث عن سعيد.

(وقال ﷺ «لا يؤمن عبد حتى يأمن جاره بوائقه») جمع بائقة وهي النازلة وهي الداهية والشر الشديد، وباقت الداهية إذا نزلت. قال العراقي: رواه البخاري من حديث أبي شريح اهـ.

قلت: وروى ابن عساكر من طريق أسد بن عبد الله بن يزيد القسري عن أبيه عن جده رفعه «لا يؤمن أحدكم حتى يأمن جاره شره» وروى ابن النجار من حديث أنس «لا يؤمن عبد حتى يكون لسانه وقلبه سواء وحتى يأمن جاره بوائقة ولا يخالف قوله فعله».

(وقال ﷺ «إذا أنت رميت كلب جارك فقد آذيته») قال العراقي: لم أجد له أصلاً. **(ويروى أن رجلاً جاء إلى ابن مسعود)** رضي الله عنه **(فقال له: إن لي جاراً يؤذيني ويشتمني ويضيق عليَّ فقال له: إذهب فإن هو عصى الله فيك فاطع الله فيه)**. أي لا تؤذه ولا تضيق عليه، **(وقيل لرسول الله ﷺ : إن فلانة تصوم النهار وتقوم الليل وتؤذي جيرانها. فقال ﷺ «هي في النار»)** قال العراقي: رواه أحمد والحاكم من حديث أبي هريرة وقال: صحيح الإسناد.

وتؤذي جيرانها فقال ﷺ: «هي في النار». وجاء رجل إليه عليه الصلاة والسلام يشكو جاره فقال له النبي ﷺ: «اصبر» ثم قال له في الثالثة والرابعة: «اطرح متاعك في الطريق». قال: فجعل الناس يمرون به ويقولون: ما لك؟ فيقال: آذاه جاره. قال: فجعلوا يقولون لعنه الله فجاءه جاره فقال له: ردّ متاعك فوالله لا أعود. وروى الزهري: أن رجلاً أتى النبي عليه السلام فجعل يشكو جاره، فأمر النبيّ ﷺ أن ينادي على باب المسجد: «ألا إن أربعين داراً جار» قال الزهري: أربعون هكذا وأربعون هكذا وأربعون هكذا وأربعون هكذا. وأومأ إلى أربع جهات. وقال عليه الصلاة والسلام: «اليمن والشؤم في المرأة والمسكن والفرس فيمن المرأة خفة مهرها ويسر نكاحها وحسن خلقها وشؤمها غلاء مهرها وعسر نكاحها وسوء خلقها. ويمن المسكن

(وجاء رجل إلى النبي ﷺ يشكو جاره) أنه يؤذيه **(فقال له ﷺ «اصبر») على أذاه (ثم قال له في الثالثة أو الرابعة «اطرح متاعك في الطريق»)** فذهب فطرح متاعه في الطريق **(قال: فجعل الناس يمرون به فيقولون: مالك؟ فيقال: أذاه جاره. فجعلوا يقولون: لعنه الله، فجاءه جاره فقال: ردّ متاعك والله لا أعود)** إلى أذاك. قال العراقي: رواه أبو داود وابن حبان والحاكم من حديث أبي هريرة وقال: صحيح على شرط مسلم.

(وروى الزهري) بن عبيد الله بن شهاب رحمه الله تعالى **(أن رجلاً أتى النبي ﷺ يشكو جاره فأمر ﷺ أن ينادي على باب المسجد «ألا إن أربعين داراً جار» قال الزهري أربعين هكذا وأربعين هكذا وأربعين هكذا وأربعين هكذا وأومأ إلى أربع جهات.)** قال العراقي: رواه أبو داود في المراسيل ووصله الطبراني من حديث ابن كعب بن مالك عن أبيه، ورواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة وقال: أربعون ذراعاً وكلاهما ضعيف اهـ.

قلت: لفظ أبي داود في المراسيل قلت له يعني الزهري وكيف أربعون داراً جار. قال: أربعون عن يمينه وعن يساره وعن خلفه وبين يديه وسنده صحيح. وقال الحافظ: رجاله ثقات وفيه حجة لمذهب الشافعي أنه لو أوصى لجيرانه صرف الأربعين داراً من كل جانب من الجوانب الأربعة. وقال أبو حنيفة: يصرف إلى الجار الملاصق فقط، وروى الديلمي في مسنده من طريق عبد السلام ابن الجنوب، عن الزهري، عن سلمة، عن أبي هريرة رفعه بلفظ «الجار ستون داراً عن يمينه وستون عن يساره وستون خلفه وستون بين يديه».

(وقال ﷺ «اليمن والشؤم في المرأة والمسكن والفرس فيمن المرأة خفة مهرها ويسر نكاحها وحسن خلقها، وشؤمها غلاء مهرها وعسر نكاحها وسوء خلقها ويُمن المسكن

سعته وحسن جوار أهله وشؤمه ضيقه وسوء جوار أهله، ويمن الفرس ذله وحسن خلقه وشؤمه صعوبته وسوء خلقه.

سعته وحسن جوار أهله، وشؤمه ضيقه وسوء جوار أهله، ويمن الفرس ذله وحسن خلقه، وشؤمه صعوبته») قال العراقي: رواه مسلم من حديث ابن عمر «الشؤم في الدار والمرأة والفرس» وفي رواية له «أن يكن من الشؤم شيء حقاً» وله من الحديث سهل بن سعد: إن كان ففي الفرس والمرأة والمسكن، وللترمذي من حديث حكيم بن معاوية لا شؤم، وقد يكون اليمن في الدار والمرأة والفرس. ورواه ابن ماجه فسماه عمر بن معاوية. وللطبراني من حديث أسماء بنت عميس قالت: يا رسول الله ما سوء الدار؟ قال: «ضيق ساحتها وخبث جيرانها» قيل: فما سوء الدابة؟ قال: «منعها ظهرها وسوء خلقها. قيل: فما سوء المرأة؟ قال: عقم رحمها وسوء خلقها» وكلاهما ضعيف. ورويناه في كتاب الخيل للدمياطي من حديث سالم بن عبد الله مرسلاً إذا كان الفرس ضروباً فهو شؤم، وإذا كانت المرأة قد عرفت زوجاً قبل زوجها فحنت إلى الزوج الأوّل فهي مشؤمة، وإذا كانت الدار بعيدة من المسجد لا يسمع فيها الآذان والإقامة فهي مشؤمة وإسناده ضعيف اهـ.

قلت: أما حديث سهل بن سعد، فقد رواه أيضاً مالك وأحمد والبخاري وابن ماجه بلفظ: «إن كان الشؤم في شيء» الحديث وحديث ابن عمر متفق عليه، ورواه كذلك مسلم والنسائي من حديث جابر، وفي لفظ لمسلم «إن كان في شيء ففي الربع والخادم والفرس» ورواه النسائي من حديث الزهري، عن محمد بن زيد بن قنفذ، عن سالم مرسلاً وزاد فيه السيف ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد عن أبيه عن جده بلفظ: «لا شؤم فإن يك شؤم ففي الفرس والمرأة والمسكن» وأما حديث معاوية بن حكيم عن عمه حكيم بن معاوية النميري قال البخاري في صحبته نظر، وروى أحمد والحاكم والبيهقي من حديث عائشة: «إن من يمن المرأة تيسير خطبتها وتيسير صداقها وتيسير رحمها» واختلف العلماء في هذا على أقوال.

أحدها: إنكاره وأنه عليه السلام إنما حكاه عن معتقد الجاهلية وهو قول عائشة رواه ابن عبد البر في التمهيد.

الثاني: أنه على ظاهره وأن هذه الأمور قد تكون سبباً في الشؤم فيجري الله الشؤم عند وجودها بقدره.

الثالث: ليس المراد بشؤمها ما يتوقع بسبب اقتنائها من الهلاك بل شؤم الدار والمرأة والفرس ما ذكر في سياق المصنف. وقال معمر: سمعت من يفسر هذا الحديث ويقول: شؤم المرأة إذا كانت غير ولود، وشؤم الفرس إذا لم يغز عليه في سبيل الله، وشؤم الدار الجار السوء، واستحسنه ابن عبد البر وقد أشار البخاري إلى هذا التأويل.

واعلم أنه ليس حق الجوار كف الأذى فقط بل احتمال الأذى فإن الجار أيضاً قد كف أذاه فليس في ذلك قضاء حق ولا يكفي احتمال الأذى بل لا بدّ من الرفق واسداء الخير والمعروف، إذ يقال: إن الجار الفقير يتعلق بجاره الغني يوم القيامة فيقول: يا رب سل هذا لم منعني معروفه وسدّ بابه دوني؟ وبلغ ابن المقفع أن جاراً له يبيع داره في دين ركبه وكان يجلس في ظل داره فقال: ما قمت إذاً بحرمة ظل داره إن باعها معدماً فدفع إليه ثمن الدار وقال: لا تبعها.

وشكا بعضهم كثرة الفأر في داره فقيل له: لو اقتنيت هراً؟ فقال: أخشى أن يسمع الفأر صوت الهر فيهرب إلى دور الجيران فأكون قد أحببت لهم ما لا أحب لنفسي.

وجملة حق الجار أن يبدأه بالسلام ولا يطيل معه الكلام ولا يكثر عن حاله السؤال ويعوده في المرض ويعزيه في المصيبة ويقوم معه في العزاء ويهنئه في الفرح ويظهر الشركة

الرابع: المراد بالشؤم في هذه الأحاديث عدم الموافقة كما سيأتي في حديث سعد ونافع بن عبد الحرث قريباً.

(**واعلم أنه ليس حق الجوار كف الأذى**) عنه (**فقط بل**) حقه (**احتمال الأذى**) منه مع الكف، (**فإن الجار أيضاً قد كف أذاه**) عنه (**فليس في ذلك قضاء حق**) إذ هو كف في مقابلة كف (**ولا يكفي احتمال الأذى فقط، بل لا بد من الرفق**) معه (**وإسداء الخير والمعروف**) له وإليه (**إذ يقال: إن الجار الفقير يتعلق بالجار الغني يوم القيامة، ويقول رب سل هذا لم منعني معروفه وسد بابه دوني**) وقد كنت محتاجاً إلى فضله.

(**وبلغ ابن المقفع**) هو أبو محمد عبد الله فصيح بليغ، وكان اسمه روزبه أو راذبة بن داذ جشنش قبل إسلامه، وكنيته أبو عمر فلما أسلم تسمى بعبد الله وتكنى بأبي محمد، ولقب أبوه بالمقفع لأن الحجاج ضربه ضرباً مبرحاً فتقفعت يده أي تشنجت كذا في العباب للصنعاني (**أن جاراً له يبيع داره في دين**) أي لأجل دين (**ركبه، وكان**) ابن المقفع (**يجلس في ظل داره فقال: ما قمت إذاً بحرمة ظل داره إن باعها لعدمه**) بالضم أي لفقره وفي نسخة معدماً (**فدفع إليه الثمن**) أي ثمن الدار، (**وقال: لا تبتعها**) وفي نسخة: لا تبعها.

(**وشكا بعضهم كثرة الفأر في داره فقيل له: لو اقتنيت هراً**) أي لو اتخذته (**فقال: أخشى أن يسمع الفأر صوت الهر فيهرب إلى دور الجيران فأكون قد أحببت لهم مالا أحب لنفسي**) وفي نسخة: ما لم أحب، (**وجملة حق الجار أن يبتدئه بالسلام ولا يطيل معه الكلام ولا يكثر عن حاله السؤال ويعوده في المرض ويعزيه في المصيبة ويقوم معه الكلام ولا يكثر عن حاله السؤال ويعوده في المرض ويعزيه في المصيبة ويقوم معه في العزاء**

في السرور معه ويصفح عن زلاته ولا يطلع من السطح إلى عوراته ولا يضايقه في وضع الجذع على جداره ولا في مصب الماء في ميزابه ولا في مطرح التراب في فنائه ولا يضيق طريقه إلى الدار ولا يتبعه النظر فيما يحمله إلى داره، ويستر ما ينكشف له من عوراته وينعشه من صرعته إذا نابته نائبة، ولا يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته، ولا يسمع عليه كلاماً ويغض بصره عن حرمته، ولا يديم النظر إلى خادمته، ويتلطف بولده في كلمته، ويرشده إلى ما يجهله من أمر دينه ودنياه. هذا إلى جملة الحقوق التي ذكرناها لعامة المسلمين، وقد قال ﷺ: «أتدرون ما حق الجار؟ إن استعان بك أعنته، وإن استنصرك نصرته، وإن استقرضك أقرضته، وإن افتقر عدت عليه، وإن مرض عدته، وإن مات تبعت جنازته، وإن أصابه خير هنأته، وإن أصابته مصيبة عزيته، ولا تستطل عليه بالبناء عليه فتحجب عنه الريح إلا بإذنه، ولا تؤذه وإذا اشتريت فاكهة فأهد له،

ويهنئه في الفرح ويظهر الشركة في السرور معه ويصفح عن زلاتهولا يطلع)وفي نسخة: ولا يتطلع (**من السطح إلى عوارته ولا يضايقه في وضع الجذوع**) أي الخشبة (**على جداره ولا في مصب الماء من ميزابه ولا في مطرح التراب من فنائه**) أي حوالي داره فإن كل ذلك من جملة المرافق، (**ولا يضيق طريقه إلى الدار ولا يتبعه بالنظر فيما يحمله إلى داره ويستر ما ينكشف له من عوراته وينعشه من صرعته إذا نابته نائبة**) أي حدث به حادثة (**ولا يغفل عن ملاحظة داره عند غيبته**) بل يحوطها، (**ولا يسمع عليه كلاماً**) وفي نسخة ولا يستمع عليه كلامه، (**ويغض بصره عن حرمه ولا يديم النظر إلى خادمه**) خصوصاً إذا كان مقبول الذات، (**ويتلطف لولده في كلمته**) وفي نسخة لولده (**ويرشده إلى ما جهله من أمور دينه ودنياه**) مما تناط به المصالح. (**هذا إلى جملة الحقوق التي ذكرناها للمسلمين عامة**) قال ابن أبي جمرة: والذي يشمل الجميع إرادته الخير له وموعظته بالحسنى، والدعاء له بالهداية، وترك الأذى والإضرار مع اختلاف أنواعه حسياً كان أو معنوياً إلا في الموضع الذي يجب فيه الإضرار بالقول أو الفعل فإن كان كافراً يعظه بعرض الإسلام عليه إظهار محاسنه برفق والترغيب فيه فيعظ الفاسق بما يناسبه أيضاً ويستر عليه زلله عن غيره وينهاه برفق فإن أفاد وإلا هجره قاصداً تأديبه مع إعلامه بالسبب ليكف، (**وقد قال ﷺ: «أتدرون ما حق الجار**) على الجار؟ (**إن استعان بك أعنته وإن استقرضك**) أي طلب منك أن تقرضه شيئاً (**أقرضته**) أي تيسر معك (**وإن افتقر عدت عليه**) وفي نسخة: جدت (**وإن مرض عدته وإن مات اتبعت جنازته**) إلى المصلى ثم إلى القبر (**وإن أصابه خير هنأته**) به، (**وإن أصابته مصيبة**) في نفس أو مال أو أهل (**عزيته**) بما ورد في السنة من المأثور، (**ولا تستطيل عليه بالبناء**) رفعاً يضره أشار به لقوله: (**فتحجب عنه**) ونسخة فتحجز أي تمنع عنه (**الريح**) أو الضوء فإن خلا عن الضرر جاز الا لذمي على مسلم (**إلا بإذنه وإن اشتريت فاكهة فاهدله فإن لم تفعل فادخلها**

فإن لم تفعل فادخلها سراً ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده، ولا تؤذه بقتار قدرك إلا أن تغرف له منها، ثم قال: أتدرون ما حق الجار؟ والذي نفسي بيده لا يبلغ حق الجار إلا من رحمه الله» هكذا رواه عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ.

سراً ولا يخرج بها ولدك ليغيظ بها ولده ولا تؤذه بقتار) بالضم أي ريح **(قدرك)** أي طعامك الذي تطبخه في القدر فأطلق لظرف، وأراد المظروف **(إلا أن تغرف له منها)** شيئاً يهدي مثله عرفاً فلا تجعل سنة القيام بحقة بقليل محتقر لا يقع موقعاً عن كفايته كما يدل له قوله في رواية أخرى: فأصبهم منها بمعروف إذ هو ظاهر في أن المراد شيء يهدي مثله عادة ذكره العلائي **(«أتدرون ما حق الجار؟ والذي نفس محمد بيده لا يبلغ حق الجار إلا من رحمه الله»، هكذا رواه عمرو بن شعيب)** بن محمد بن عبد الله بن عمرو بن العاص السهمي المدني، يكنى أبا إبراهيم، وقيل أبا عبد الله، نزل الطائف ومكة. روى **(عن أبيه)** شعيب **(عن جده)** عبد الله بن عمرو بن العاص، أما عمرو فأكثر رواياته عن أبيه وروى أيضاً عن الربيع بن بنت معوذ، وزينب بنت أبي سلمة، وطاوس، وابن المسيب في آخرين، وعنه عمرو بن دينار وعطاء وداود ابن أبي هند وابن جريج والأوزاعي وخلق كثير ووثقه يحي بن معين والنسائي، واختلف فيه قول يحي بن سعيد وأحمد، وقال أبو داود: ليس بحجة، وقال ابن عدي: رواه عنه أئمة الناس إلا أن أحاديثه عن أبيه عن جده مع احتمالهم إياه لم يدخلوها في صحاح ما خرجوا وقالوا: هي صحيفة، مات بالطائف سنة ثماني عشرة ومائة.

وأما والده شعيب فقد روى عن جده عبد الله وابن عمر وابن عباس وغيرهم، روى عنه ابناه عمرو وعمر وثابت البناني وعطاء الخراساني وغيرهم، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات وقال: لا يصح له سماع من عبد الله بن عمرو، وقال البخاري، وأبو داود، والدارقطني، والبيهقي وغيرهم، إنه سمع منه وهو الصواب.

وأما أبوه محمد بن عبد الله فإنه روى عن أبيه وعنه ابنه شعيب وحكيم بن الحرث معاً. وليس مراداً هنا فإن ضمير عن جده راجع إلى شعيب وهو أقرب مذكور ومن هنا سبب الاختلاف ودخول الشبه في روايات عمرو.

وأما جده عبد الله بن عمرو بن العاص بن وائل بن هاشم بن سعيد بن سهم القرشي فإنه صحابي مشهور، وابن صحابي يكنى أبا محمد أسلم قبل أبيه، وكان بينه وبين أبيه في السن اثنتا عشرة سنة، **(عن النبي ﷺ)**، وعن أبيه، وعن أبي بكر وعمر وغيرهم، وعنه ابنه محمد وحفيده شعيب، وأبو أمامة بن سهل، وابن المسيب، وأبو سلمة وآخرون توفي ليالي الحرة، وكانت سنة ثلاث وستين مات بمصر، وقيل بفلسطين، وقيل بمكة، وقيل بالمدينة، وقيل بالطائف. وقال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وابن عدي في الكامل وهو ضعيف اهـ.

قلت: ورواه الطبراني في الكبير من حديث بهز بن حكيم بن معاوية بن صيدة عن أبيه عن جده

قال مجاهد: كنت عند عبدالله بن عمر وغلام له يسلخ شاة فقال: يا غلام إذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودي، حتى قال ذلك مراراً فقال له: كم تقول هذا؟ فقال: إن رسول الله ﷺ لم يزل يوصينا بالجار حتى خشينا أنه سيورثه. وقال هشام: كان الحسن لا يرى بأساً أن تطعم الجار اليهودي والنصراني من أضحيتك. وقال أبو ذر رضي الله عنه: أوصاني خليلي ﷺ وقال: «إذا طبخت قدراً فأكثر ماءها ثم انظر بعض أهل بيت في جيرانك فاغرف لهم منها». وقالت عائشة رضي الله عنها: قلت يا رسول الله إن لي

قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت يا رسول الله ما حق جاري علي؟ قال: «حق الجار إن مرض عدته وإن مات شيعته وإن استقرضك أقرضته وإن أعور سترته وإن أصابه خير هنأته وإن أصابته مصيبة عزيته ولا ترفع بناءك فوق بنائه فتسد عليه الريح ولا تؤذه بريح قدرك إلا أن تغرف له منها» قال الهيثمي: فيه أبو بكر الهذلي وهو ضعيف، وقال العلائي فيه إسماعيل بن عياش ضعيف، لكن ليس العهدة فيه عليه، بل على شيخه أبي بكر الهذلي فإنه أحد المتروكين، وقال الحافظ: هذا الحديث روي بأسانيد واهية لكن اختلاف مخرجيها يشعر بأن للحديث أصلاً.

(قال مجاهد) التابعي رحمه الله تعالى **(وكنت عند عبدالله بن عمر رضي الله عنهما وغلام له يسلخ شاة فقال: يا غلام إذا سلخت فابدأ بجارنا اليهودي حتى قال ذلك مراراً فقال له: كم تقول هذا؟ فقال: «إن رسول الله ﷺ لم يزل يوصينا بالجار حتى حسبنا أنه سيورثه»)** قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقال: حسن غريب اهـ.

قلت: ولفظ أبي داود، والترمذي عن مجاهد قال: كنا عند ابن عمر عند القسمة وغلامه يسلخ شاة فقال: أبدأ بجارنا اليهودي ثم قالها مرة فمرّة فقيل له لم تذكر اليهودي؟ فقال: سمعت رسول الله ﷺ فذكره.

(وقال هشام) بن حسان الأزدي القروسي أبو عبدالله البصري ثقة ثبت. روى عن الحسن وابن سيرين، مات سنة وسبع وأربعين **(كان الحسن)** يعني البصري **(لا يرى بأساً أن يطعم الجار اليهودي والنصراني من أضحيته)** وفي نسخة: أن تطعم من أضحيتك وقال مالك: يكره أن يطعم منها يهودياً أو نصرانياً.

(وقال أبو ذر) الغفاري رضي الله عنه: **(أوصاني خليلي رسول الله ﷺ وقال: «إذا طبخت قدراً فأكثر ماءها ثم انظر بعض أهل البيت من جيرانك فاغرف لهم منها»)** قال العراقي: رواه مسلم.

قلت: روى ابن أبي شيبة في المصنف من حديث جابر: «إذا طبختم اللحم فاكثروا المرق فإنه أوسع وأبلغ للجيران».

(وقالت عائشة رضي الله عنها قلت لرسول الله ﷺ: إن لي جارين أحدهما مقبل ببابه

جارين أحدهما مقبل على بـابه والآخر ناء ببابه عني وربما كان الذي عندي لا يسعها فأيها أعظم حقاً؟ فقال: المقبل عليك ببابه. ورأى الصدّيق ولده عبد الرحمن وهو يناصي جاراً له فقال: لا تناص جارك فإن هذا يبقى والناس يذهبون. وقال الحسن بن عيسى النيسابوري: سألت عبدالله بن المبارك فقلت: الرجل المجاور يأتيني فيشكو غلامي أنه أتى إليه أمراً والغلام ينكره، فأكره ان أضربه ولعله بريء وأكره أن ادعه فيجد علي جاري فكيف أصنع؟ قال: إن غلامك لعله أن يحدث حدثاً يستوجب فيه الأدب فاحفظه عليه، فإذا شكاه جارك فأدبه على ذلك الحدث فتكون قد أرضيت جارك، وأدبته على ذلك الحدث، وهذا تلطف في الجمع بين الحقين.

وقالت عائشة رضي الله عنها: خلال المكارم عشر تكون في الرجل ولا تكون في أبيه، وتكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله تعالى لمن أحب صدق: الحديث، وصدق الناس، واعطاء السائل، والمكافأة بالصنائع، وصلة الرحم، وحفظ الأمانة،

والآخر ناء) أي بعيد **(بابه عني، وربما كان الذي عندي لا يسعهما)** أي لا يكفيهما، **(فأيهما أعظم حقاً؟ فقال: المقبل عليك ببابه».)** قال العراقي: رواه البخاري، **(ورأى)** أبو بكر **(الصديق رضي الله عنه ولده عبد الرحمن)** شقيق عائشة تأخر إسلامه إلى قبيل الفتح وشهد اليمامة والفتوح، ومات سنة ثلاث وخمسين في طريق مكة فجأة وقيل بعد ذلك، **(وهو يناصي)** أي يخاصم **(جاره. فقال: لا تناص جارك)** أي لا تخاصمه **(فإن هذا يبقى والناس يذهبون، وقال الحسن بن عيسى)** بن ماسرجس الماسرجسي أبو علي **(النيسابوري)** مولى عبد الله بن المبارك، ذكره ابن حبان في كتاب الثقات ولم يزل من عقبه بنيسابور، فقهاء ومحدثون مات سنة تسع وثلاثين ومائتين روى له مسلم وأبو داود: **(سألت عبد الله بن المبارك قلت: الرجل المجاور)** لي **(يأتيني فيشكو غلامي أنه أتى إليه أمراً والغلام ينكره فاكره أن أضربه)** أي لإنكاره **(ولعله بريء)** مما ينسبه إليه، **(وأكره أن أدعه)** أي أتركه **(فيجد على جاري)** أي يأخذ في نفسه حيث أني لم أضربه، **(فكيف اصنع؟ فقال: إن غلامك لعله أن يحدث حدثاً فيستوجب به الأدب فاحفظ عليه)** ذلك وفي نسخة فاحفظه عليه، **(فإذا اشتكاه جارك فأدّبه على ذلك الحدث فيكون قد أرضيت جارك وأدبته على ذلك الحدث، وهذا تلطف في الجمع بين الحقين)** حق الجار وحق الملك.

(وقالت عائشة رضي الله عنها: خلال المكارم عشرة) والحصر إضافي باعتبار الذكر هنا **(تكون في الرجل ولا تكون في ابنه وتكون في العبد ولا تكون في سيده يقسمها الله تعالى لمن أحب صدق الحديث)** لأن الكذب يجانب الإيمان لأنه إذا قال كان كذا ولم يكن فقد افترى على الله زعمه أنه كونه فصدق الحديث من الايمان، **(وصدق الباس)** لأنه من الثقة بالله شجاعة

والتذمم للجار، والتذمم للصاحب، وقرى الضيف ورأسهن الحياء.

وقال أبو هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «يا معشر المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة». وقال ﷺ: «إن من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء». وقال عبدالله: قال رجل: يا رسول الله كيف لي أن اعلم إذا أحسنت أو أسأت؟ قال: «إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت

وسماحة، (**وإعطاء السائل**) لأنه من الرحمة، (**والمكافأة بالصنائع**) لأنه من الشكر، (**وصلة الرحم**) لأنها من العطف، (**وحفظ الأمانة**) لأنه من الوفاء، (**والتذمم للجار**) أي التعهد وأصله أخذ الإمام وهو ما يذم من العهد على إضاعته، (**والتذمم للصاحب**) لأن كلا منهما من نزاهة النفس، (**وقرى الضيف**) لأنه من السخاء فهذه مكارم الأخلاق الظاهرة وهي تنشأ من مكارم الأخلاق الباطنة (**ورأسهن**) كلهن (**الحياء**) لأنه من عفة الروح، فكل خلق من هذه الأخلاق مكرمة يسعد من منحها بالواحد منها فكيف بمن جمعت له كلها. وأخرج ابن عساكر عن سعيد بن العاص لو أن المكارم كانت سهلة لسابقكم إليها اللئام لكنها كريهة مرة لا يصبر عليها إلا من عرف فضلها هكذا رواه الحكيم والخرائطي في مكارم الأخلاق عن عائشة موقوفاً وإسناده ضعيف، ورواه الدارقطني، والديلمي، وابن لال، والبيهقي، وابن عساكر من طريق أيوب الوزان عن الوليد بن مسلم عن ثابت عن الأوزاعي عن الزهري عن عروة عن عائشة مرفوعاً. قال البيهقي: وهو بالموقوف أشبه، وقال ابن الجوزي: حديث لا يصح ولعله من كلام بعض السلف وثابت بن يزيد ضعيف، وقال الحاكم: مجهول.

(**وقال أبو هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: «يا نساء المسلمات لا تحقرن جارة لجارتها ولو فرسن شاة»**) رواه أحمد والشيخان من حديثه، وفي رواية: «إحداكن لجارتها أو لو كراع شاة محرق» وهكذا رواه الطبراني في الكبير والبيهقي في الشعب من حديث خولة.

(**وقال ﷺ: «إن من سعادة المرء المسلم المسكن الواسع والجار الصالح والمركب الهنيء»**) قال العراقي: رواه أحمد من حديث نافع بن عبد الحرث وسعد بن أبي وقاص وحديث نافع أخرجه الحاكم وقال: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: وحديث سعد أخرجه الطيالسي من طريق إسماعيل بن محمد بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه عن جده بلفظ: «سعادة لابن آدم ثلاث وشقاوة لابن آدم ثلاث فمن سعادة ابن آدم الزوجة الصالحة والمركب الصالح والمسكن الواسع ومن شقاوة ابن آدم المسكن السوء والمرأة السوء والمركب السوء».

(**وقال عبد الله**) بن مسعود رضي الله عنه (**قال رجل: يا رسول الله كيف لي أن أعلم إذا أحسنت أو أسأت؟ قال: «إذا سمعت جيرانك يقولون قد أحسنت فقد أحسنت، وإذا**

وإذا سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت ». وقال جابر رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: « من كان له جار في حائط أو شريك فلا يبعه حتى يعرضه عليه ». وقال أبو هريرة رضي الله عنه: قضى رسول الله ﷺ أن الجار يضع جذعه في حائط جاره شاء أم أبى. وقال ابن عباس رضي الله عنهما، قال رسول الله ﷺ: « لا يمنعن أحدكم جاره أن يضع خشبه في جداره ». وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: ما لي أراكم عنها معرضين، والله لأرمينها بين أكتافكم. وقد ذهب بعض العلماء إلى وجوب ذلك. وقال

سمعتهم يقولون قد أسأت فقد أسأت ») قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث عبد الله ابن مسعود وإسناده جيد اهـ.

قلت: ورواه أيضاً ابن ماجه وابن حبان ورجاله رجال مسلم، ورواه ابن ماجه أيضاً من حديث كلثوم الخزاعي.

(**وقال جابر**) رضي الله عنه (**من كان له جار في حائط**) أي مزرعة أو بستان (**أو شريك فلا يبعه حتى يعرضه عليه**) قال العراقي: رواه ابن ماجة والحاكم دون ذكر الجار، وقال: صحيح الإسناد وهو عند الخرائطي في مكارم الأخلاق بلفظ المصنف، ولابن ماجه من حديث ابن عباس: « من كانت له أرض فاراد بيعها فليعرضها على جاره » ورجاله رجال الصحيح اهـ.

قلت: الحديث الذي ليس فيه ذكر الجار قد رواه أيضاً عبد الرزاق في المصنف ومسلم وابن حبان ولفظه: « من كان له شريك في حائط فلا يبع نصيبه من ذلك حتى يعرضه على « شريكه فإن رضي أخذ وإن كره ترك » ولفظ ابن ماجه: « من كانت له نخل أو أرض فلا يبعها حتى يعرضها على شريكه ». وأما حديث ابن عباس فقد رواه أيضاً الطبراني في الكبير.

(**وقال أبو هريرة**) رضي الله عنه: (**قضى رسول الله ﷺ أن الجار يضع جذوعه**) وفي نسخة جذعه (**في حائط جاره**) إن احتاج لذلك (**شاء الجار**) ذلك (**أم أبى**) أي امتنع. قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق هكذا وهو متفق عليه بلفظ: « لا يمنعني أحدكم جاره أن يغرز خشبة في جداره ». (**وقال ابن عباس**) رضي الله عنه، (**قال رسول الله ﷺ: « لا يمنعن أحدكم جاره أن يضع خشبه في حائطه »**) قال العراقي: رواه ابن ماجه بإسناد ضعيف واتفق عليه الشيخان من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الخرائطي في مساوىء الأخلاق والبيهقي ولفظها: « على حائطه » بزيادة في آخره: وإذا اختلفتم في الطريق الميتاء فاجعلوها سبعة أذرع، وعند الطبراني في الكبير بلفظ: « لا يمنعن أحدكم أخاه المؤمن خشباً يضعه على جداره ».

(**وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول: مالي أراكم عنها معرضين والله لأرمينها بين اكتافكم**) رواه البخاري في الصحيح، (**وقد ذهب بعض العلماء إلى وجوب ذلك**) نظراً إلى

ﷺ : « من أراد الله به خيراً عسله » قيل: وما عسله؟ قال: « يحببه إلى جيرانه ».

حقوق الأقارب والرحم:

قال رسول الله ﷺ : « يقول الله تعالى: أنا الرحمن وهذه الرحم شققت لها اسماً من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته ». وقال ﷺ : « من سرّه أن ينسأ له في أثره

ظاهر الأحاديث الواردة فيه، **(وقال ﷺ : « من أراد الله به خيراً عسله » قيل: وما عسله؟ قال: « يحببه إلى جيرانه »)** هكذا رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عمرو بن الحمق، ورواه البيهقي في الزهد بلفظ: « يفتح له صالحاً قبل موته حتى يرضى عنه من حوله » وإسناده جيد ورواه أحمد من حديث أبي عنبسة الخولاني بالجملة الأولى فقط قاله العراقي:

حقوق الأقارب والرحم:

اعلم أن أقسام القرابة ثلاثة.

الأول: ذو رحم غير محرم كأولاد الأعمام والعمات وأولاد الأخوال والخالات.

الثاني: محرم غير ذي رحم كالأمهات والاخوات والعمات والخالات من الرضاعة والزوجة وموطوءة الأب وحليلة الابن.

الثالث: ذو رحم محرم ما سوى القسمين المذكورين إذا عرفت هذا فقال بعضهم: إن الرحم التي يجب صلتها هي قرابة كل ذي رحم محرم، وقال آخرون: هي قرابة كل قريب محرماً كان أو غيره فينزل العم والأخ الأكبر والخال منزلة الوالد وتنزل الخالة والعمة والأخت الكبرى منزلة الأم في التوقير والخدمة والإطاعة. **(قال رسول الله ﷺ : « يقول الله تعالى: أنا الرحمن وهذه الرحم شققت لها اسماً من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها بتته »)** أي قطعته. قال العراقي: متفق عليه من حديث عائشة اهـ.

ورواه الحكيم من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده بلفظ: « يقول الله تعالى أنا الرحمن وهي الرحم جعلت لها شجنة مني من وصلها وصلته ومن قطعها بتته إلى يوم القيامة لسان ذلق ويروى: « قال الله تعالى أنا الرحمن وأنا خلقت الرحم وشققت لها إسماً من اسمي فمن وصلها وصلته ومن قطعها قطعته ومن بتها بتته » هكذا رواه أحمد وابن أبي شيبة في المصنف، والبخاري في الأدب المفرد، وأبو داود والترمذي وقال: صحيح والبغوي وابن حبان والحاكم والبيهقي من حديث عبد الرحمن بن عوف. ورواه الخرائطي في مساوىء الأخلاق، والخطيب من حديث أبي هريرة، ورواه الحكيم من حديث ابن عباس بلفظ: « قال الله تبارك وتعالى للرحم خلقتك بيدي

ويوسع عليه في رزقه فليصل رحمه ». وفي رواية أخرى: « من سره أن يمد له في عمره ويوسع له في رزقه فليتق الله وليصل رحمه ». وقيل لرسول الله ﷺ: « أيّ الناس أفضل؟ قال: « أتقاهم لله وأوصلهم لرحمه وآمرهم بالمعروف، وأنهاهم عن المنكر ». وقال أبو ذر رضي الله عنه: « أوصاني خليلي عليه السلام بصلة الرحم وإن أدبرت، وأمرني أن أقول الحق وإن كان مراً ». وقال ﷺ: « إن الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل المكافىء، ولكن الواصل الذي إذا انقطعت رحمه وصلها ». وقال عليه الصلاة

وشققت لك من اسمي وقربت مكانك مني وعزتي وجلالي لأصلنّ من وصلك ولاقطعن من قطعك ولا أرضى حتى ترضين ».

(وقال ﷺ: « من سره أن ينسأ له) أي يؤخر **(في أثره يوسع عليه في رزقه فليتق الله وليصل رحمه »)** قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس دون قوله: « فليتق الله » وهو بهذه الزيادة عند أحمد والحاكم من حديث علي بإسناد جيد اهـ.

قلت: حديث أنس رواه أيضاً أبو داود ولفظه: « من سره أن يبسط في رزقه وأن ينسأله في أثره فليصل رحمه » وكذلك رواه أحمد ومسلم من حديث أبي هريرة، وعند أحمد وأبي داود والنسائي من حديث أنس: « من سره أن يعظم الله رزقه وأن يمد في أجله فليصل رحمه » ويروى: « من سره النساء في الأجل والزيادة في الرزق فليصل رحمه » هكذا رواه أحمد والضياء في المختارة من حديث ثوبان، وفي رواية: « من سره أن تطول أيام حياته ويزاد في رزقه فليصل رحمه » كذا رواه ابن جرير والطبراني في الكبير من حديث ابن عباس.

أما حديث علي فلفظه: « من سره أن يمد الله له في عمره ويوسع له في رزقه ويدفع عنه منية السوء فليتق الله وليصل رحمه » هكذا رواه عبد الله بن أحمد في زوائد المسند وابن جرير وصححه، والخرائطي في مكارم الأخلاق والطبراني في الأوسط وابن النجار.

(قيل لرسول الله ﷺ: أي الناس أفضل» قال: « اتقاهم لله وأوصلهم لرحمه وآمرهم بالمعروف وأنهاهم عن المنكر ») قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث درة بنت أبي لهب بإسناد حسن. **(وقال أبو ذر)** رضي الله عنه: **(« أوصاني خليلي رسول الله ﷺ بصلة الرحم وإن أدبرت، وأمرني أن أقول الحق وإن كان مراً »)** قال العراقي: رواه أحمد وابن حبان في صحيحه اهـ.

قلت: وأخرج أبو نعيم في الحلية من طريق أبي إدريس الخولاني عن أبي ذر قال: « قل الحق وإن كان مراً » الحديث.

(وقال ﷺ: « الرحم معلقة بالعرش وليس الواصل بالمكافىء ولكن الواصل الذي إذا انقطعت رحمه وصلها ») قال العراقي: رواه الطبراني والبيهقي من حديث عبد الله بن عمرو وهو عند البخاري دون قوله: « الرحم معلقة بالعرش » فرواها مسلم من حديث عائشة اهـ.

والسلام: « إن أعجل الطاعة ثواباً صلة الرحم، حتى أن أهل البيت ليكونون فجاراً، فتنمو أموالهم ويكثر عددهم إذا وصلوا أرحامهم». وقال زيد بن أسلم: لما خرج رسول الله ﷺ إلى مكة عرض له رجل فقال: إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم فعليك ببني مدلج، فقال عليه الصلاة والسلام: « إن الله قد منعني من بني مدلج بصلتهم الرحم». وقالت أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما: قدمت عليّ أمي فقلت: يا رسول الله، أن أمي قدمت عليّ وهي مشركة أفأصلها؟ قال: « نعم» وفي رواية: أفأعطيها؟

قلت: وعند أحمد والطبراني من حديث ابن عمر: والرحم شجنة معلقة بالعرش، ولفظ مسلم من حديث عائشة: « الرحم شجنة من الرحمن قال الله: من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته». وعند البخاري من حديث أبي هريرة وعائشة: « الرحم شجنة من الرحمن قال الله من وصلك وصلته ومن قطعك قطعته». وأما قوله ليس الواصل الخ. فكذلك رواه أبو داود والترمذي وابن حبان من حديث ابن عمرو، ورواه أيضاً ابن النجار من حديث أنس.

(وقال ﷺ: « إن أعجل ثواباً صلة الرحم حتى أن أهل البيت ليكونون فجاراً فتنمى) أي تزداد **(أموالهم ويكثر عددهم إذا وصلوا أرحامهم»)** قال العراقي: رواه ابن حبان من حديث أبي بكرة والخرائطي في مكارم الأخلاق، والبيهقي في الشعب من حديث عبد الرحمن بن عوف بسند ضعيف.

(وقال زيد بن أسلم) أبو عبد الله العدوي مولى عمر ثقة عالم وكان يرسل مات سنة ست وثلاثين **(لما خرج رسول الله ﷺ إلى مكة عرض له رجل فقال: إن كنت تريد النساء البيض والنوق الأدم فعليك ببني مدلج)** وهي قبيلة من العرب، **(فقال ﷺ: « إن الله قد منعني من بني مدلج بصلتهم الرحم»)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وزاد وطعنهم في لبات الإبل وهو مرسل صحيح الإسناد اهـ.

قلت: وبخط الحافظ ابن حجر هو في غريب الحديث لأبي عبيد، وقال الذي يراد من هذا الحديث إن الصدقة والصلة يدفعان ميتة السوء والمكاره.

(وقالت اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما) زوجة الزبير بن العوام وهي شقيقة عبد الله بن أبي بكر، أسلمت قديماً وهاجرت إلى المدينة وهي حامل بعبد الله بن الزبير، وكانت تسمى ذات النطاقين، وتوفيت بمكة سنة ثلاث وسبعين بعد قتل ابنها عبد الله بيسير، وكانت قد بلغت مائة سنة لم يسقط لها سن ولم ينكر لها عقل، روى لها الجماعة. **(قدمت علي أمي)** وهي أم العزي قتيلة بنت عبد العزي بن عبد أسعد بن جابر بن مالك بن حسل بن عامر بن لؤي، **(فقلت: يا رسول الله إن أمي قدمت علي وهي مشركة أفأصلها؟ قال: « نعم» وفي رواية: « أفأعطيها»؟**

قال: « نعم صليها ». وقال عليه الصلاة والسلام: « الصدقة على المساكين صدقة وعلى ذي الرحم اثنتان ». ولما أراد أبو طلحة أن يتصدق بحائط كان له يعجبه عملاً بقوله تعالى: ﴿لن تنالوا البرّ حتى تنفقوا مما تحبون﴾ [آل عمران: ٩٢] قال: يا رسول الله هو في سبيل الله، وللفقراء والمساكين. فقال عليه السلام: « وجب أجرك على الله فأقسمه في أقاربك ». وقال عليه السلام: « أفضل الصدقة على ذي الرحم الكاشح »، وهو في معنى قوله: « أفضل

قال: « نعم صليها ») رواه البخاري ومسلم والنسائي وفي رواية فاستأذنت رسول الله ﷺ فقال: « صلي أمك ».

(**وقال** ﷺ: **« الصدقة على المساكين**) الأجانب (**صدقة**) فقط (**و**) هي (**على ذي الرحم اثنتان »**) أي صدقتان اثنتان صدقة وصلة ففيه حث على الصدقة على الأقارب وتقديمهم على الاباعد، لكن هذا غالبي وقد يكون الحال بالعكس، ولهذا قال الحافظ ابن حجر لا يلزم من ذلك أن تكون هي في الرحم أفضل مطلقاً لاحتمال كون المسكين محتاجاً ونفعه بذلك متعدياً والآخر بعكسه. قال العراقي: رواه الترمذي وحسنه والنسائي وابن ماجه من حديث سلمان بن عامر الضبي اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والحاكم وابن خزيمة وابن حبان وصححوه، وأقر الذهبي تصحيح الحاكم ولفظهم: « الصدقة على المسكين صدقة وهي على ذي الرحم اثنتان صدقة وصلة ».

(**ولما أراد أبو طلحة**) زيد بن سهل الأنصاري (**أن يتصدق بحائط**) نخل (**له كان يعجبه عملاً بقوله تعالى: ﴿لن تنالوا البر حتى تنفقوا مما تحبون﴾ قال: يا رسول الله هو في سبيل الله، والفقراء والمساكين، فقال** ﷺ: **« وجب أجرك فاقسمه في أقاربك »**) رواه البخاري وقد تقدم في كتاب الزكاة، (**وقال** ﷺ: **« أفضل الصدقة**) الصدقة (**على ذي الرحم الكاشح »**) وهو الذي يضمر العداوة ويطوي عليها كشحه، أو الذي يطوي عليك كشحه ولا يألفك، وإنما كان أفضل لما فيه من قهر النفس للإذعان لمعاديها. قال العراقي: رواه أحمد والطبراني من حديث أبي أيوب، وفيه الحجاج بن ارطأة، ورواه البيهقي من حديث أم كلثوم بنت عقبة اهـ.

قلت: الحجاج بن أرطأة حاله معروف، ورواه عبد الله بن أحمد في زيادات المسند، وابن شاهين، والطبراني في الكبير، وابن منده، وابن الأثير كلهم من طريق سفيان بن حسين، عن الزهري، عن أيوب بن بشير عن حكيم بن حزام قال الحافظ في الإصابة: وهو معلول ووجد في نسخ الجامع للجلال عز وحديث حكيم بن حزام إلى تخريج أحمد والطبراني، وقال الهيثمي: إن سنده حسن، وعن ابن طاهر أنه صحيح، وأقره الحافظ وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود والترمذي من حديث أبي سعيد الخدري، وأخرجه الطبراني في الكبير والحاكم من حديث أم

الفضائل أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك وتصفح عمن ظلمك » وروي أن عمر رضي الله عنه كتب إلى عماله : مروا الأقارب أن يتزاوروا ولا يتجاوروا وإنما قال ذلك لأن التجاور يورث التزاحم على الحقوق ، وربما يورث الوحشة وقطيعة الرحم .

حقوق الوالدين والولد :

لا يخفى أنه إذا تأكد حق القرابة والرحم فأخص الأرحام وأمسها الولادة ، فيتضاعف تأكد الحق فيها . وقد قال ﷺ : « لن يجزي ولد والده حتى يجده مملوكاً

كلثوم ، ورجال الطبراني رجال الصحيح قاله الهيثمي وقال الحاكم: وهو على شرط مسلم وأقره الذهبي .

(**وهو في معنى قوله**) ﷺ : (« **أفضل الفضائل**) جمع فضيلة وهي الخصلة الجميلة التي يحصل لصاحبها بسببها شرف وعلو نزلة عند الحق أو الخلق ، والثاني لا عبرة به إلا أن أوصل إلى الأول (**أن تصل من قطعك وتعطي من حرمك**) أي منعك لما فيها من المشقة في مجاهدة النفس وإرغامها ومكابدة الطبع لميله إلى المؤاخذة والإنتقام (**وتصفح عمن ظلمك »**) لأن ذلك أشق على النفس من سائر العبادات الشاقة ، فكأن أفضل ، فالعفو عمن ظلمك نهاية الحلم والشجاعة وإعطاء من حرمك غاية الجود ، ووصل من قطعك نهاية الإحسان ، وقال العراقي : رواه أحمد من حديث معاذ بن أنس بسند ضعيف ، وللطبراني نحوه من حديث أبي أمامة وقد تقدم انتهى .

قلت : كذلك الطبراني في الكبير .

قال المنذري : فيه زبان بن فائد وهو ضعيف . قلت : وسهل بن معاذ راويه ضعفه ابن معين .

(**وروي أن عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه كتب إلى عماله**) في أطراف البلاد (**مروا الأقارب أن يتزاوروا**) أي يزور بعضهم بعضاً غباً فإن ذلك يورث الألفة (**ولا يتجاوروا**) أي لا يساكنوا في محل واحد (**وإنما قال ذلك لأن التجاور يوجب التزاحم على الحقوق وربما يورث الوحشة و**)ترفع الحرمة والهيبة فيفضي إلى (**قطيعة الرحم**) والتدابر .

حقوق الوالدين والولد :

اعلم أنه (**لا يخفى**) على أحد (**أنه إذا تأكد حق القرابة والرحم فالصق الأرحام وأمسها الولادة فيتضاعف تأكد الحق فيها ، وقد قال** ﷺ « **لن يجزي ولد والده**) وفي لفظ لا يجزي ولد والداً والمعنى لا يكافئه بإحسانه وقضاء حقه والأم مثله بطريق الأولى ومثلها الأجداد والجدات من النسب (**حتى يجده**) وفي لفظ: إلا أن يجده (**مملوكاً فيشتريه فيعتقه »**) أي يخلصه من الرق بسبب شراء أو نحوه ، لأن الرقيق كالمعدوم لاستحقاق غيره منافعه ونقصه عن المناصب الشريفة فيتسبب في عتقه المخلص له من ذلك كأنه أوجده ، كما كان الأب سبباً في

....

إيجاده فهو يتسبب في إيجاد معنوي في مقابلة الإيجاد الصوري. وقال ابن العربي: المعنى فيه أن الأبوين أخرجا الولد من حيز العجز إلى حيز القدرة فإنه تعالى أخرج الخلق من بطون أمهاتهم لا يقدرون على شيء كما لا يعلمون شيئاً، فكفله الوالدان حتى خلق الله له القدرة والمعرفة واستقل بنفسه بعد العجز فكفاه بفضل الله وقوته لا بصورة الأمر، وحقيقته أن يجد والده في عجز الملك فيخرجه إلى قدرة الحرية اهـ. لكن جعل الطيبي الحديث من قبيل التعليق بمحال للمبالغة يعني لا يجزي ولد والده إلا أن يملكه فيعتقه وهو محال فالمجاز محال اهـ.

وتبعه عليه بعضهم فقال: القصد بالخبر الإيذان بأن قضاء حقه محال لأنه حصر قضاء حقه في هذه الصورة وهي مستحيلة إذ العتق يفارق الشراء فقضاء حقه مستحيل. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: رواه في العتق بلفظ لا يجزي، ورواه البخاري في الأدب المفرد، وأبو داود والترمذي والنسائي وابن ماجه وابن حبان، وقال التقى السبكي في النظر المصيب في عتق القريب، وقد روي القول بأن من ملك ذا رحم محرم فهو حر عن عمر بن الخطاب نقله ابن حزم عنه، وحكاه غيره عن ابن شبرمة والحسن وجابر بن زيد وإبراهيم النخعي وعطاء والحكم وحماد وقتادة والزهري والليث والثوري والحسن بن صالح وهو مذهب أبي حنيفة، وأحمد في المشهور عنه. ونقله الترمذي عن أهل العلم وهو قول ابن وهب وهي رواية عن مالك، وصححها ابن عبد السلام المالكي وشرط هؤلاء شيئين. أحدهما: القرابة وهي الرحم، والأخرى المحرمية فلو وجد الرحم بلا محرمية لم يوجب العتق كابن العم ولو وجدت المحرمية بلا رحم كالرضاع لم يوجب العتق، فالرضاع والمصاهرة محل إجماع لا يعتق عند الأكثرين إلا الأوزاعي، فإنه قال: يعتق كل ذي رحم محرم وغير محرم حتى ابن العم وابن الخالة، ومحل الاختلاف بين الشافعية والحنفية في الرحم المحرم كالأخوة وأولادهم والأعمام والأخوات، وجعلوا القرابات ثلاثة أقسام هذا قسماً متوسطاً تجب صلته وتحرم قطيعته وهو دون قرابة الولادة، وأعلى من بنوة العم وهذا يقتضي أن بنوة العم لا توجب الصلة، والظاهر أن وجوب الصلة عام في كل الأقارب، لأنها تسمى رحماً، ولذلك يخصص فيقال: ذو رحم محرم، ورأيت في كتاب بر الوالدين لأبي بكر الطرطوشي من المالكية عن بعض العلماء ما يوافق كلام الحنفية وأن صلة الرحم إنما تجب إذا كان هناك محرمية، ولعل هذا عن الحنفية، والذي يظهر ما قدمناه أن الصلة واجبة في كل من تعرف من القرابة ويوافقه إطلاق الصحاح الرحم على القرابة، وقول الأزهري بينهما رحم أي قرابة قريبة تحمل على رحمة عظيمة وهذا الذي قلت أنه الذي يظهر هو الذي اختاره الطرطوشي، واستدل له بحديث: إن الله يسأل عن الرحم ولو بأربعين، وقاس بعضهم على النكاح ورد عليه الرضاع وتعلق بعضهم بصلة الرحم، ورد عليه الرحم الذي ليس بمحرم وقاس بعضهم على الوالدين والولد، ولا يصح لأن الوالدين والأولاد جعلوا مع الرحم والمحرمية شيئاً ثالثاً وهو الجزئية. أحدهما: بعض من الآخر وهو أقوى

فيشتريه فيعتقه». وقد قال ﷺ: «بر الوالدين أفضل من الصلاة والصدقة والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله» وقد قال ﷺ: «من أصبح مرضياً لأبويه أصبح

المعاني ولا يقاس عليه ما هو دونه بكثير على أن داود الظاهري خالف في عتق الوالدين والأولاد بملكهم وقال: لا يعتق أحد على أحد، واحتج بما صح عن رسول الله ﷺ قال: «لا يجزي ولد والداً إلا أن يجده مملوكاً فيشتريه فيعتقه» رواه مسلم من حديث جابر مرفوعاً، ورواه أحمد من حديث أبي هريرة مرفوعاً فقال داود: الحديث يقتضي إنشاء اعتاق فلا يعتق عليه، وخالفه ابن حزم فقال: يعتق كل ذي رحم محرم، ومالك في المشهور عنه يقول: يعتق الوالدين والأولاد والأخوة والأخوات وهم السبعة الذين ذكرهم الله في كتابه الذين يستحقون ميراثه، ولا يعتق العم والعمة ولا الخال والخالة، وهو قول يحي بن سعيد الأنصاري. وروي عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، والظاهر أنه صحيح عنهم، وعن ربيعة ومجاهد ومكحول ولم يصح عنهم. وقال الشافعي: لا يعتق إلا الأصول والفروع بعلة البعضية وهي رواية عن أحمد وأبو حنيفة. قال: بالتخصيص أيضاً في رواية عنه فيما إذا ملك المكاتب ذا رحم محرم منه أنه لا يعتق عليه ولم يراع الصلة مطلقاً كالاوزاعي، فمذهب الأوزاعي أقرب منه لأن معه دليلاً وهو صلة الرحم، وتمسك أصحاب الشافعي في الرد على أبي حنيفة بالقياس على ابن العم، فإنهم وافقوا عليه، وبأن ذا الرحم المحرم لو استحق العتق لمنع من بيعه إذا اشتراه وهو مكاتب كالوالد والولد، وبأن الصلة لا تجب في تحريم منكوحة أحدهما على الآخر ولا في القصاص وهو القذف ولا في وجوب النفقة في الكسب، ولا في السفر بغير إذنه بخلاف الولادة فإنه يجب فيها صلة الرحم في جميع الحقوق فأوجبت العتق بأن الولادة قرابة بعضية فيصير كما لو ملك بعض نفسه، وهذه قرابة مجاورة فيصير كما لو ملك غيره، ومع ذلك المسألة مشكلة لعدم نص خاص فيها إلا الحديث، والحديث فيه ما فيه، فلو صح على الرأس والعين، وإذا لم يصح فمذهب داود يبتدره الذهن، ومذهب الشافعي أمتن وأدق، ويليه مذهب الاوزاعي، وأبعدها مذهب أبي حنيفة وأحمد لا مستند له إلا الحديث لو صح، وأبعد منه مذهب مالك لا يعضده حديث ولا نظر فهي خمسة مذاهب انتهى.

(وقال ﷺ «بر الوالدين أفضل من الصلاة والصوم والحج والعمرة والجهاد في سبيل الله تعالى») قال العراقي: لم أجده هكذا، وروى أبو يعلى والطبراني في الصغير والأوسط من حديث أنس «أتى رجل رسول الله ﷺ فقال: إني أشتهي الجهاد ولا أقدر عليه. قال: هل بقي من والديك أحد؟ قال: أمي. قال: قابل الله في برها، فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتمر ومجاهد» وإسناده حسن اهـ.

قلت: ولفظ الطبراني في الأوسط «هل بقي أحد من والديك؟ قال: أمي. قال: قابل الله في برها فإذا فعلت ذلك فأنت حاج ومعتمر ومجاهد، وإذا رضيت عليك أمك فاتق الله وبرها» وفي المصنف لابن أبي شيبة عن الحسن مرسلاً بر الوالدين يجزيء عن الجهاد.

له بابان مفتوحان إلى الجنة ومن أمسى فمثل ذلك وإن كان واحداً فواحد وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما. ومن أصبح مسخطاً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى النار ومن أمسى مثل ذلك وإن كان واحداً فواحد، وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما». وقال ﷺ: «إن الجنة يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق ولا قاطع رحم». وقال ﷺ: «بر أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك فأدناك». ويروى أن الله تعالى

(وقال ﷺ «من أصبح مرضياً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى الجنة) وفي رواية من الجنة، **(ومن أمسى مثل ذلك وإن كان واحداً فواحد)** وفي رواية فواحداً أي فكان الباب المفتوح واحداً. **(ومن أصبح مسخطاً لأبويه أصبح له بابان مفتوحان إلى النار)** وفي رواية من النار، **(ومن أمسى مثل ذلك وإن كان واحداً فواحد)** وفي رواية فواحداً. قال رجل: وإن ظلما قال: **(وإن ظلما وإن ظلما وإن ظلما»)** قال الطيبي: أراد بالظلم ما يتعلق بالأمور الدنيوية لا الأخروية. قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس ولا يصح اهـ.

قلت: ورواه ابن عساكر في التاريخ قال في اللسان: رجاله ثقات أثبات غير عبد الله بن يحيى السرخسي فقد اتهمه ابن عدي بالكذب ولفظه: «من أصبح مطيعاً لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من الجنة وإن كان واحداً فواحداً، ومن أمسى عاصياً لله في والديه أصبح له بابان مفتوحان من النار وإن كان واحداً فواحداً قال رجل: وإن ظلماه قال: وإن ظلماه وإن ظلماه وإن ظلماه».

ورواه الديلمي أيضاً من حديثه وهو في الافراد للدارقطني من حديث زيد بن أرقم بلفظ «من أصبح والداه راضيين عنه أصبح وله بابان مفتوحان من الجنة ومن أمسى ووالداه راضيين عنه أمسى وله بابان مفتوحان من الجنة، ومن أصبح ساخطين عليه أصبح له بابان مفتوحان من النار ومن أمسى ساخطين عليه أمسى له بابان مفتوحان من النار، وإن كان واحداً فواحداً فقيل وإن ظلماه قال وإن ظلماه وإن ظلماه».

(وقال ﷺ «إن الجنة يوجد ريحها من مسيرة خمسمائة عام ولا يجد ريحها عاق) أي لوالديه **(ولا قاطع رحم»)** قال العراقي: رواه الطبراني في الصغير من حديث أبي هريرة دون ذكر القاطع وهي في الأوسط من حديث جابر إلا أنه قال: من مسيرة ألف عام وإسنادهما ضعيف.

(وقال ﷺ «بر أمك وأباك وأختك وأخاك ثم أدناك فأدناك») قال العراقي: رواه النسائي من حديث طارق المحاربي وأحمد والحاكم من حديث أبي رمثة ولأبي داود نحوه من حديث كليب بن منقعة عن جده، وله وللترمذي والحاكم وصححه من حديث بهز بن حكيم عن أبيه عن جده «من أبر؟ قال: أمك ثم أمك ثم أمك ثم أباك ثم الأقرب فالأقرب» وفي الصحيحين من حديث أبي هريرة قال رجل: من أحق الناس بحسن الصحبة؟ قال «أمك ثم أمك ثم أمك ثم أبوك» لفظ مسلم اهـ.

قال لموسى عليه السلام: يا موسى، إنه من بر والديه وعقني كتبته باراً ومن برني وعق والديه كتبته عاقاً.

وقيل: لما دخل يعقوب على يوسف عليهما السلام لم يقم له فأوحى الله إليه أتتعاظم أن تقوم لأبيك وعزتي وجلالي لا أخرجت من صلبك نبياً.

قلت: ولفظ البخاري جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله من أحق الناس بحسن صحابتي؟ قال «أمك. قال: ثم من؟ قال: ثم أمك. قال: ثم من؟ قال: أمك. قال: ثم من؟ قال: أبوك» هكذا رواه من طريق أبي زرعة بن عمرو بن جرير عن أبي هريرة، وأخرجه ابن ماجه بنحوه.

وأما حديث كليب بن منقعة فلفظه عند أبي داود أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله: من أبر؟ قال: «أمك وأباك وأختك وأخاك ومولاك الذي يلي ذلك حق واجب ورحم موصولة» ذكره البخاري في تاريخه الكبير تعليقاً. وقال ابن أبي حاتم كليب بن منقعة قال: أتى جدي النبي ﷺ فقال: من أبر؟ مرسل قال بعض العلماء: ينبغي أن يكون للأم ثلاثة أمثال ما للأب لأنه ﷺ كرر الأم ثلاث مرات وذكر الأب في المرة الرابعة فقط، وإذا تؤمل هذا المعنى شهد له العيان، وذلك أن صعوبة الحمل وصعوبة الوضع وصعوبة الرضاع والتربية تنفرد بها الأم وتشقى بها دون الأب، فهذه ثلاث منازل يخلو منها الأب، وقيل: للأم ثلثا البر وللأب الثلث، ووجهة الحديث الذي ذكر فيه حق الأم مرتين والأب مرة. وروى هذا عن الليث بن سعد، وذكر المحاسبي أن تفضيل الأم على الأب في البر هو إجماع العلماء وفيه تنزيل الناس منازلهم وأنه يوفى كل أحد حقه على قدر قرباه وحرمته ورحمه.

(**وروي أن الله تعالى أوحى إلى موسى عليه السلام: يا موسى أنه من بر والديه وعقّني كتبته**) عندي (**باراً ومن برني وعق والديه كتبته**) عندي (**عاقاً**) وهذا يدل على أن حقوق الله تعالى مبنية على المسامحة.

(**وقيل: لما دخل يعقوب على**) ابنه (**يوسف عليهما السلام**) بمصر (**لم يقم له**) يوسف، (**فأوحى الله تعالى إليه أتتعاظم أن تقوم لأبيك وعزتي وجلالي لا أخرجت من صلبك نبياً**). لكن أخرج أبو الشيخ عن ثابت البناني قال: لما قدم يعقوب على يوسف تلقاه يوسف على العجل ولبس حلية الملوك وتلقاه فرعون إكراماً ليوسف، فقال يوسف لأبيه: إن فرعون قد أكرمنا فقل له، فقال له يعقوب: لقد بوركت يا فرعون. وأخرج أيضاً عن سفيان الثوري قال: لما التقى يوسف ويعقوب عانق كل واحد منهما صاحبه وبكى، فقال يوسف: يا أبت بكيت علي حتى ذهب بصرك ألم تعلم أن القيامة تجمعنا؟ قال: بلى يا بني، ولكن خشيت أن تسلب دينك فيحال بينك وبيني.

وقال ﷺ: «ما على أحد إذا أراد أن يتصدق بصدقة أن يجعلها لوالديه إذا كانا مسلمين فيكون لوالديه أجرها ويكون له مثل أجورهما من غير أن ينقص من أجورهما شيء». وقال مالك بن ربيعة: بينما نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة فقال: يا رسول الله، هل بقي علي من بر أبوي شيء أبرهما به بعد وفاتهما؟ قال: «نعم، الصلاة عليهما والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما وإكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما». وقال ﷺ: «إن من أبر البر أن يصل الرجل أهل ود أبيه بعد أن يولي

(**وقال ﷺ «ما على أحد**) وفي رواية «ما على أحدكم» يقال لمن أهمل شيئاً أي غفل عنه أو قصر فيه ما عليه لو فعل كذا ولو كان كذا، أي أي شيء يلحقه من الضرر أو العيب أو العار ونحو ذلك لو فعل كذا؟ فكأنه استفهام يتضمن تنبيهاً وتوبيخاً (**إذا أراد أن يتصدق بصدقة**) وفي رواية أن يتصدق لله صدقة تطوعاً (**أن يجعلها لوالديه**) أي أصليه وإن علياً وفي رواية عن والديه (**إذا كانا مسلمين**) خرج الكافران، (**فيكون لوالديه أجرها ويكون له مثل أجورهما من غير أن ينقص من أجورهما شيء»**) وفي رواية بعد أن لا ينقص من أجورهما شيئاً. قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده بسند ضعيف دون قوله إذا كانا مسلميناهـ.

قلت: وقد أخرجه ابن عساكر وابن النجار في تاريخها بلفظ المصنف.

(**قال مالك بن ربيعة**) بن البدري وأبو أسيد الساعدي مشهور بكنيته شهد بدراً وغيرها. قال المدائني: وهو آخر البدريين موتاً. قيل: سنة ثلاثين، وقيل تأخر بعدها: (**بينا نحن عند رسول الله ﷺ إذ جاءه رجل من بني سلمة**) بفتح السين وكسر اللام قبيلة من الأنصار (**فقال: يارسول الله هل بقي من بر والدي**) أي أبي وأمي (**شيء أبرهما به بعد وفاتهما؟ قال «نعم الصلاة عليهما**) أي الدعاء لهما (**والاستغفار لهما وانفاذ عهدهما**) من بعدهما هو أن يكون بينهما وبين أحد عهد في معونة وبر ولم يتمكنا من ذلك حتى ماتا فيقوم الولد به بعدهما، (**وإكرام صديقهما وصلة الرحم التي لا توصل إلا بهما»**) قال العراقي: رواه أبو داود وابن ماجه والحاكم وقال: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: لكن في سياق أبي داود تأخير قوله وإكرام صديقهما بعد قوله ولا توصل إلا بهما.

(**وقال ﷺ «إن أبر البر**) وفي رواية إن من أبر البر أي الإحسان أي جعل البر باراً فبناء أفعل التفضيل منه وإضافته إليه مجازاً وإن المراد منه أفضل البر فافعل التفضيل للزيادة المطلقة، وقال الأكمل أبر البر من قبيل جل جلاله وجد جده بجعل الجد جاداً وإسناد الفعل إليه (**أن يصل الرجل أهل ود أبيه**) بضم الواو بمعنى المودة (**بعد أن يولي الأب»**) أي يدبر بموت أو سفر، قال التوربشتي: وقد تخبط الناس في ضبط يولي والذي أعرفه أن الفعل مسند إلى الأب أي

الأب » . وقال ﷺ : « بر الوالدة على الولد ضعفان » . وقال ﷺ : « دعوة الوالدة أسرع إجابة . قيل : يا رسول الله ولِمَ ذاك ؟ قال : هي أرحم من الأب ودعوة الرحم لا تسقط » . وسأله رجل فقال : يا رسول الله من أبر ؟ فقال : بر والديك » . فقال : ليس لي والدان . فقال : « بر ولدك كما أن لوالديك عليك حقاً كذلك لولدك عليك حق » . وقال ﷺ : « رحم الله والداً أعان ولده على بره » أي لم يحمله على العقوق بسوء عمله .

بعد أن يغيب أبوه أي يموت ، والمعنى أن من جملة المبرات الفضلى مبرة الرجل أحباء أبيه ، فإن مودة الآباء قرابة الأبناء أي إذا غاب أبوه أو مات يحفظ أهل وده ويحسن إليهم ، فإنه من تمام الإحسان إلى الأب . وفي شرح الترمذي للعراقي إنما جعله أبر البر أو من أبر البر لأن الوفاء بحقوق الوالدين والأصحاب بعد موتهم أبلغ لأن الحي يجامل والميت لا يستحيا منه ولا يجامل إلا بحسن العهد ، ويحتمل أن أصدقاء أبيه كانوا مكفيين في حياته بإحسانه إليهم وانقطع بعد موته فأمر بصلته . قال العراقي : رواه مسلم من حديث ابن عمر اهـ .

قلت : لفظ أبي داود « أن أبر البر صلة المرء أهل ود أبيه بعد أن يولي » وأخرجه كذلك أحمد والترمذي قالوا : مر بابن عمر أعرابي وهو راكب حماراً فقال : ألست ابن فلان ؟ قال : بلى ، فأعطاه حماره وعمامته ، فقيل له فيه فقال : سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره ، وفي رواية لمسلم عنه : أعطاه حماراً كان يركبه وعمامة كانت على رأسه ، فقالوا له : أصلحك الله أنهم الأعراب وأنهم يرضون باليسير ، فقال : إن أبا هذا كان وداً لعمر وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره وأخرج الطبراني في الأوسط من حديث أنس في البر أن تصل صديق أبيك .

(**وقال ﷺ « بر الوالدة على الولد ضعفان »**) قال العراقي : غريب بهذا اللفظ ، وقد تقدم قبل هذا بثلاثة أحاديث حديث بهز بن حكيم ، وحديث أبي هريرة وهو معنى هذا الحديث . (**وقال ﷺ « الوالدة أسرع إجابة . قيل يا رسول الله : ولم ذاك ؟ قال : هي أرحم من الأب ودعوة الرحيم لا تسقط »**) قال العراقي : لم أقف له على أصل . (**وسأله**) ﷺ (**رجل فقال : يا رسول الله من أبر ؟ قال : والديك ، فقال : ليس لي والدان . قال : بر ولدك فكما أن لوالديك حقاً كذلك لولدك عليك حق »**) قال العراقي : رواه النوقاني في كتاب معاشرة الأهلين من حديث عثمان بن عفان دون قوله : فكما أن لوالديك الخ ، وهذه القطعة رواها الطبراني من حديث ابن عمر . قال الدارقطني في العلل : إن الأصح وقفه على ابن عمر .

(**وقال ﷺ « رحم الله والداً أعان ولده على بره »**) بتوفية ماله عليه من الحقوق . قال العراقي : رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث علي وابن عمر بسند ضعيف ، ورواه النوقاني من رواية الشعبي مرسلاً . (**أي لم يحمله على العقوق لسوء عمله**) . أي : لأن الوالد إذا كان عادياً جافياً جر الولد إلى القطيعة والعقوق .

وقال ﷺ: «ساووا بين أولادكم في العطية». وقد قيل: ولدك ريحانتك تشمها سبعاً وخادمك سبعاً، ثم هو عدوّك أو شريكك. وقال أنس رضي الله عنه، قال النبي ﷺ: «الغلام يعق عنه يوم السابع ويسمى، ويماط عنه الأذى، فإذا بلغ ست سنين عزل فراشه فإذا بلغ ثلاث عشرة سنة ضرب على الصلاة فإذا بلغ ست عشرة سنة زوّجه أبوه ثم أخذ بيده وقال: قد أدبتك وعلمتك وأنكحتك أعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في

(**وقال ﷺ «ساووا بين أولادكم في العطية»**) هكذا وجد هذا الحديث في بعض النسخ وليس هو في كثير من النسخ ولا في نسخة العراقي، وقد رواه الطبراني في الكبير وابن عساكر في تاريخها من حديث ابن عباس بزيادة «فلو كنت مفضلاً أحداً لفضلت النساء». (**وقد قيل: ولدك ريحانتك سبعاً**) أي إلى سبع سنين هو بمنزلة الريحان تشمه وتحبه، (**وخادمك سبعاً**) أي من ابتداء سبعة أخرى فهو بمنزلة الخادم يعينك في المهات، (**ثم هو عدوك أو شريكك**) أي بمنزلتها.

(**وقال أنس**) بن مالك رضي الله عنه، (**قال ﷺ «الغلام يعق عنه يوم السابع**) من ولادته وسيأتي الكلام عليه قريباً يقال: عق عن ولده عقاً إذا ذبح العقيقة وهي الشاة تذبح يوم الأسبوع (**ويسمى**) فيه ولو قدم التسمية غداة ولادته جاز كما اقتضاه صنيع البخاري، ومنهم من حمل التسمية على أنه يسمى عند الذبح كما يسمى على الأضحية، (**ويماط عنه الأذى**) أي يزال بأن يغسل بدنه ويزال شعر رأسه، (**فإذا بلغ ست سنين أدب فإذا بلغ عشراً عزل فراشه**) أي جعل له فراش على حدة (**فإذا بلغ ثلاث عشرة سنة ضرب على الصلاة والصوم**) أي على تركها، (**فإذا بلغ ست عشرة سنة زوجه أبوه ثم أخذ بيده وقال: قد أدبتك وعلمتك وأنكحتك أعوذ بالله من فتنتك في الدنيا وعذابك في الآخرة»**) قال العراقي: رواه أبو الشيخ في كتاب الضحايا والعقيقة إلا أنه قال: وأدبوه لسبع وزوجوه لسبع عشرة ولم يذكر الصوم وفي إسناده من لم يسم اهـ.

قلت: وروى أبو داود والطبراني في الكبير من حديث عبد الملك بن الربيع بن سبرة عن أبيه عن جده رفعه «مروا الصبي بالصلاة إذا بلغ سبع سنين، وإذا بلغ عشر سنين فاضربوه عليها».

وأخرج الدارقطني والطبراني في الأوسط من حديث أنس «مروهم بالصلاة لسبع سنين واضربوهم عليها لثلاث عشرة».

وأخرج أحمد وابن أبي شيبة وأبو داود وأبو نعيم في الحلية والحاكم والبيهقي والخطيب والخرائطي في مكارم الأخلاق من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين واضربوهم عليها وهم أبناء عشر سنين وفرقوا بينهم في المضاجع».

الآخرة». وقال ﷺ: «من حق الولد على الوالد أن يحسن أدبه ويحسن اسمه». وقال

(وقال ﷺ «من حق الولد على والده أن يحسن أدبه») قال الماوردي: التأديب يلزم من وجهين. أحدهما: ما لزم الوالد للولد في صغره، الثاني: ما لزم للإنسان في نفسه عند كبره، فالأول أن يأخذ ولده بمبادئ الآداب ليستأنس بها وينشأ عليها فيسهل عليه قبولها عند الكبر. قال الحكماء: بادروا بتأديب الأطفال قبل تراكم الأشغال وتفرق البال، والثاني: أدبان أدب مواضعة وإصلاح وأدب رياضة واستصلاح، فالأول يؤخذ تقليداً على ما استقر عليه اصطلاح العقلاء، والثاني ما لا يجوز في العقل أن يكون بخلافه وأمثلته كثيرة اهـ.

وقال الحليمي: تحسين أدبه بأن ينشئه على الأخلاق الحميدة ويعلمه القرآن ولسان العرب وما لا بد منه من أحكام الدين، فإذا بلغ حد العقل عرفه الباري بالأدلة التي توصله إلى معرفته من غير أن يسمعه شيئاً من مقالات الملحدين لكن يذكرها له في الجملة أحياناً ويحذره منها وينفره منها بكل ممكن، ويبدأ من الدلائل بالأقرب الأجلى، ثم ما يليه وكذا يفعل بالدلائل الدالة على نبوة نبينا ﷺ اهـ.

قيل: كان لعامر بن عبد الله بن الزبير ابن لم يرض سيرته فحبسه، وقال: لا تخرج حتى تحفظ القرآن فأرسل إليه قد حفظته فأخرجني، فقال: لا بيت خير لك من بيت جمعت فيه كتاب الله عز وجل فأقم فما أخرج إلا لجنازة عامر وكان أدخل شاباً فأخرج شيخاً. **(و)** أن **(«يحسن اسمه»)** فلا يسميه باسم مستكره كحرب ومرة وحزن ولا بما يتطير بنفسه كنافع وأملح وبركة ويسار. قال صاحب القاموس: في سفر السعادة أمر الأمة بتحسين الأسماء فيه تنبيه على أن الأفعال ينبغي أن تكون مناسبة للأسماء لأقوالها ودالة عليها لا جرم اقتضت الحكمة الربانية أن يكون بينها تناسب ارتباط وتأثير الأسماء في المسميات والمسميات في الأسماء بين وإليه أشار القائل بقوله:

وقلما أبصرت عيناك ذا لقب   إلا ومعناه إن فكرت في لقبه

قال العراقي: رواه البيهقي في الشعب من حديث ابن عباس، وحديث عائشة وضعفها اهـ.

قلت: حديث ابن عباس لفظه قالوا: يا رسول الله قد علمنا حق الوالد على الولد فما حق الولد على والده؟ فذكره. ثم قال البيهقي: محمد بن الفضل بن عطية أي أحد رواته ضعيف بمرة لا يحتج بما انفرد به اهـ.

وقال الذهبي: تركوه واتهمه بعضهم أي بالوضع، وفيه أيضاً محمد بن عيسى المدائني. قال الدارقطني: ضعيف متروك، وقيل: كان مغفلاً.

وأما حديث عائشة فلفظه «حق الولد على والده أن يحسن اسمه ويحسن موضعه ويحسن أدبه» وفيه عبد الصمد بن النعمان وهو ضعيف، وفي الباب عن أبي هريرة وأبي رافع. أما حديث أبي رافع فلفظه «حق الولد على والده أن يعلمه الكتابة والسباحة والرماية وأن لا يرزقه إلا طيباً» وفي

عليه الصلاة والسلام: « كل غلام رهين أو رهينة بعقيقته تذبح عنه يوم السابع ويحلق

رواية « وأن لا يورثه برزقه إلا طيباً رواه الحكيم وأبو الشيخ في الثواب والبيهقي وإسناده ضعيف، ورواه ابن السني بلفظ « أن يعلمه كتاب الله.

وأما حديث أبي هريرة فلفظه « حق الولد على والده أن يحسن اسمه ويزوجه إذا أدرك ويعلمه الكتاب » رواه أبو نعيم في الحلية، والديلمي في مسند الفردوس إلا أن الأخير قال « الصلاة » بدل « الكتاب ».

(وقال ﷺ « كل غلام) أي مولود ذكراً كان أو أنثى **(رهين أو رهينة بعقيقته)** أي هي لازمة له فشبهه في عدم انفكاكه منها بالرهن في يد مرتهنه يعني إذا لم يعق عنه فمات طفلاً لا يشفع في أبويه كذا نقله الخطابي عن أحمد، واستجوده، وذكره ابن الجوزي في الكشف عن مشكل الصحيحين وتعقب بأنه لا يقال لمن يشفع في غيره مرهون، فالأولى أن يقال: إن العقيقة سبب لفكاكه من الشيطان الذي طعنه حال خروجه فهي تخليص له من حبس الشيطان له في أمره ومنعه له من سعيه في مصالح آخرته فهي سنة مؤكدة عند الشافعي ومالك، بل أخذ بظاهره الليث وجمع فأوجبوها، وقال أبو حينفة: هي على الاختيار وهي شاتان للذكر وشاة للأنثى عند الشافعي وعند مالك شاة للذكر كالأنثى. **(يذبح)** عنه بالبناء للمفعول فأفاد أنه لا يتعين الذابح، وعند الشافعية يتعين من تلزمه نفقة المولود وعن الحنابلة يتعين الأب إلا أن تعذر **(يوم السابع)** من يوم ولادته، وهل يحسب يوم الولادة وجهان. رجح الرافعي الحسبان، واختلف ترجيح النووي وتمسك به من قال: بتأقيتها به وإن ذبح قبله لم يقع الموقع وأنها تفوت بعده وهو قول مالك، وعند الشافعية أن ذكر السابع للاختيار لا للتعيين. ونقل الترمذي عن العلماء أنهم يستحبون أن يذبح يوم السابع فإن لم يتهيأ فالرابع عشر، فالحادي والعشرين. قال الحافظ: ولم أره صريحاً إلا للبوشنجي، **(ويحلق رأسه)** أي كله لأنه أنفع للرأس مع ما فيه من فتح المسام ليخرج البخار بسهولة، وفيه تقوية حواسه وإطلاقه يقتضي أن يشمل الأنثى، وبه قال أحمد في رواية عنه، وحكى الماوردي كراهة حلق رأسها. قال العراقي: رواه أصحاب السنن من حديث سمرة، وقال الترمذي: حسن صحيح اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والحاكم والبيهقي وأعله بعضهم أنه من رواية الحسن عن سمرة ولم يثبت سماعه منه. قال عبد الحق في الأحكام: سماع الحسن عن سمرة لا يصح إلا في حديث العقيقة، وقال: غيره إن حديث الحسن عن سمرة كله كتاب إلا حديث العقيقة.

قال التقي السبكي في النظر المصيب: قد صحح الترمذي عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة ولا ينازع فيها، ولكن سماعه منه لحديث العقيقة وغيره مختلف فيه علي بن المديني يثبته ويحتج بحديث العقيقة، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين ينكر أنه وهؤلاء كبار أحمد ويحيى في طرف الإنكار وعلي في طرق الإثبات والبخاري إنما قال في كتابه: حدثنا عبد الله بن أبي الأسود،

رأسه». وقال قتادة: إذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبلت بها أوداجها ثم توضع على يافوخ الصبي حتى يسيل منه مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بعد.

حدثنا قريش بن أنس، عن حبيب بن الشهيد قال: أمرني ابن سيرين أن أسأل الحسن ممن سمع حديث العقيقة فسألته، فقال عن سمرة بن جندب وهذا مجرد تاريخ نقله البخاري فلا يلزم أن يكون له ما شرطه على نفسه من شرط الصحيح في كتابه من الحديث وإن كان أصحاب الأطراف ذكروه في الأحاديث. وقال الترمذي: أخبرني محمد بن إسماعيل عن علي بن عبد الله عن قريش بن أنس بهذا الحديث. وقال محمد قال علي وسماع الحسن من سمرة صحيح، واحتج بهذا الحديث، وهذا الكلام من البخاري الآخر مجرد تاريخ وتحديثه للترمذي بالحديث في خارج الصحيح ولم يخرجه في الصحيح فتركه إخراجه في كتابه يدل على أنه ليس من شرطه فرجع الحال إلى أن المثبت لسماع الحسن من سمرة هو علي بن المديني، وناهيك به نبلاً وجلالة وحفظاً وإتقاناً وعلماً وكل شيء وفي مقابلته أحمد وابن معين، فرأيت في العلل للاثرم أنه ذكر لأبي عبد الله عن علي أنه يصحح سماع الحسن من سمرة ويحتج بحديث حبيب بن الشهيد فقال: ذاك إنما هو عن ذاك الشيخ قريش يقول: هذا كالمستضعف لحديثه، وقال: ما أرى ذاك بشيء، وأما يحيى فروى له أبو قلابة عبد الملك بن محمد عن قريش حديث العقيقة فقال أبو قلابة: سمعت يحيى يقول لم يسمع الحسن من سمرة قال فقلت[1] من على قريش بن أنس أو على حبيب بن الشهيد فسكت وسكوت يحيى عن جوابه لا يدل على شيء، ولو كان أبو قلابة انفرد عن قريش لقلنا أنه كان عند اختلاط قريش صغيراً ومثله لا يضبط، لكن علي بن المديني قد سمع من قريش وكذلك أبو موسى الزمن وهارون والحمل في ذلك على قريش، وإن كان ثقة متفقاً عليه لكنه تغير واختلط قبل موته بست سنين، فلا يجوز الاحتجاج بحديثه فيما انفرد فاما ما وافق فيه الثقات فهو المعتبر فهذا ما وقفنا عليه من الاختلاف في سماع الحسن من سمرة فيما وجدنا الأقدمين قد صححوه منه وليس ذلك إلا في الترمذي، علمنا على أنهم اطلعوا على موافقة غيره له وما لا فليس كذلك فيتوقف فيه وبما ذكرناه ظهر أنه ليس لنا أن نحكم بكل حديث ورد لنا عن الحسن عن سمرة بالصحة، وظهر أن البخاري لم يصحح حديث العقيقة ولم يوجد منه ما يدل على أن قريش بن أنس من شرطه، والله أعلم.

(**وقال**) أبو الخطاب (**قتادة**) بن دعامة السدوسي البصري راوي حديث العقيقة في سياق أبي داود بلفظ: «ويدمي» بدل «ويسمي» لما سأل عن التدمية قال: (**إذا ذبحت العقيقة أخذت صوفة منها فاستقبل بها أوداجها**) أي تلك الذبيحة (**ثم توضع**) تلك الصوفة (**على يافوخ الصبي حتى يسيل منها**) وفي نسخة منه (**مثل الخيط ثم يغسل رأسه ويحلق بعده**) وهذا كان في الجاهلية، واستمر زمنا في صدر الإسلام، ثم نسخ وأمرهم النبي ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً ويتصدق بزنة شعره ذهباً أو فضة، ولذلك كره الجمهور التدمية، وقد ذكر الحافظ الاختلاف في

---

(١) هنا بياض بالأصل.

وجاء رجل إلى عبدالله بن المبارك فشكا إليه بعض ولده فقال: هل دعوت عليه؟ قال: نعم. قال: أنت أفسدته.

ويستحب الرفق بالولد: رأى الأقرع بن حابس النبي ﷺ وهو يقبل ولده الحسن فقال: إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم! فقال عليه الصلاة والسلام: «إن من لا يَرحم لا يُرحم». وقالت عائشة رضي الله عنها: قال لي رسول الله ﷺ يوماً: «اغسلي

الحديث السابق فقال: منهم من قال ويدمي ويحلق رأسه بدل ويسمي، ثم قال: والأصح يسمي، وقال ابن المنذر: تكلم في حديث سمرة الذي فيه ويدمي وانتصر ابن حزم لهذه الرواية وأثبتها وقال: لا بأس أن يمس بشيء من دم العقيقة. وحكاه ابن المنذر عن الحسن وقتادة، ثم قال: وأنكر ذلك غيرهم وكرهه، وممن كرهه الزهري ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق، وكذلك نقول وفي حديث عائشة: إن أهل الجاهلية كانوا يخضبون قطنة يوم العقيقة فإذا حلقوا وضع على رأسه فأمرهم رسول الله ﷺ أن يجعلوا مكان الدم خلوقاً وثبت انه قال اهريقوا منه دماً وأميطوا عنه الأذى، فإذا كان قد أمر بإماطة الأذى عنه والدم أذى فغير جائز أن ينجس رأس الصبي اهـ.

وروى الديلمي والبيهقي من حديث سلمان بن عامر رضي الله عنه رفعه: «الغلام مرتهن بعقيقته فأهريقوا منه الدم وأميطوا عنه الأذى» ونقل المناوي عن جماعة قالوا: وندب إماطة الأذى يعرفك أن ما اعتيد من لطخ رأس المولود بدم العقيقة غير جائز لأنه تنجيس له بلا ضرورة وذلك من أكبر الأذى، وقد جاء النهي عنه صريحاً لأنه من فعل الجاهلية اهـ.

قلت: يشير إلى ما رواه ابن ماجه من رواية يزيد بن عبد المدني يعق عن الغلام ولا يمس رأسه بدم، ورواه البزار وغيره بزيادة عن أبيه وهو مرسل أيضاً كما قاله البخاري، لكن نقل الولي العراقي عن شيخه الأسنوي أنه نقل عن الماوردي في الإقناع الجزم بأنه لا يكره لطخ رأسه بالدم. قلت: وكان المصنف ممن يقول بذلك ويميل إلى عدم الكراهة فإن سياقه قد دل على ذلك فتأمل.

(**وجاء رجل إلى عبدالله بن المبارك**) رحمه الله تعالى، (**فشكا إليه بعض ولده فقال: هل دعوت عليه؟ قال: نعم. قال: أنت أفسدته**) يشير بذلك إلى أن دعوة الوالد في ولده مستجابة فلا ينبغي للوالد أن يدعو عليه فيتسبب لإفساد حاله.

(**ويستحب الرفق بالولد: رأى الأقرع بن حابس**) التميمي من المؤلفة قلوبهم (**النبي ﷺ وهو يقبل ولده الحسن فقال**) الأقرع: (**إن لي عشرة من الولد ما قبلت واحداً منهم**) فنظر إليه (**فقال: «إن من لا يرحم لا يُرحم»**) أي من لا يكون من أهل الرحمة لا يرحمه الله. قال العراقي. رواه البخاري من حديث أبي هريرة انتهى.

قلت: وكذلك رواه أحمد ومسلم والترمذي، ورواه ابن ماجه من حديث جرير، وكلهم اقتصروا على القطعة الأخيرة منه. ورواه البخاري أيضاً في الأدب المفرد بتمامه.

وجه أسامة فجعلت أغسله وأنا أنفة فضرب يدي ثم أخذه فغسل وجهه ثم قبله ثم قال: قد أحسن بنا إذ لم تكن له جارية ». وتعثر الحسن والنبي ﷺ على منبره فنزل فحمله وقرأ قوله تعالى: ﴿ إنما أموالكم وأولادكم فتنة ﴾ [التغابن : ١٥] وقال عبدالله بن شداد: بينما رسول الله ﷺ يصلي بالناس إذ جاءه الحسين فركب عنقه وهو ساجد، فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه قد حدث أمر فلما قضى صلاته قالوا: قد أطلت السجود يا رسول الله حتى ظننا أنه قد حدث أمر! فقال: « إن ابني قد ارتحلني فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته ».

(**وقالت عائشة رضي الله عنها قال لي رسول الله ﷺ يوماً: « اغسلي وجه أسامة**) هو ابن زيد بن حارثة بن شراحيل القضاعي حب رسول الله وابن حب رسول الله، (**فجعلت أغسله وأنا أنفة**) يقال: أنف من كذا إذا استكبر أو استحيى وفي نسخة وأنا أتقيه أي أتحذره، (**فضرب بيدي ثم أخذه فغسل وجهه ثم قبّله، ثم قال: قد أحسن بنا إذ لم يكن جارية »**) قال العراقي: لم أجده هكذا ولأحد من حديث عائشة أن أسامة عثر بعتبة الباب فدمي فجعل النبي ﷺ يمصه ويقول: « لو كان أسامة جارية لحليتها ولكسوتها حتى أنفقها » وإسناده صحيح اهـ.

قلت: ما أورده المصنف نقله الذهبي في ترجمة أسامة في كتابه سير النبلاء عن مجالد عن الشعبي عن عائشة بلفظ أتم منه، فدل على أن للحديث أصلاً. هكذا وجدته بهامش المغني، وبخط الحافظ ابن حجر أخرجه ابن سعد من الوجه الذي أخرجه أحمد وزاد فقال: « يا عائشة أميطي عنه فتقذرته » اهـ.

قلت: وكذلك رواه من هذا الوجه ابن أبي شيبة في المصنف وابن ماجه والبيهقي.

(**وأقبل الحسن**) بن علي رضي الله عنهما، وفي نسخة: دخل الحسن وفي أخرى: الحسين (**يتعثر**) وفي أخرى: تعثر الحسن (**وهو على منبره ﷺ**) وفي نسخة: والنبي ﷺ على منبره (**فنزل**) عن المنبر، (**فحمله وقرأ قول الله تعالى: ﴿ إنما أموالكم وأولادكم فتنة ﴾**) قال العراقي: رواه أصحاب السنن من حديث بريدة في الحسن والحسين معاً يمشيان ويعثران. قال الترمذي: حسن غريب.

(**وقال عبدالله بن شداد**) بن الهاد بن عمرو بن جابر بن بشر بن عتوارة الليثي أبو الوليد المدني وأمه سلمى بنت عميس الخثعمية أخت أسماء، وهو وعبدالله بن عباس، وخالد بن الوليد، وعبدالله بن جعفر أولاد الخالة من كبار التابعين وثقاتهم فقد يوم دجيل روى له الجماعة، (**بينما رسول الله ﷺ يصلي بالناس إذ جاءه الحسين**) بن علي رضي الله عنهما، (**فركب عنقه وهو ساجد فأطال السجود بالناس حتى ظنوا أنه قد حدث أمر، فلما قضى**) ﷺ (**صلاته قالوا: قد أطلت السجود حتى ظننا أنه قد حدث أمر فقال**) : كل ذلك لم يكن (**« إن ابني**) كان (**قد ارتحلني**) أي ركبني كما تركب الراحلة (**فكرهت أن أعجله حتى يقضي حاجته »**) قال

وفي ذلك فوائد إحداها: القرب من الله تعالى فإن العبد أقرب ما يكون من الله تعالى إذا كان ساجداً، وفيه الرفق بالولد والبر وتعليم لأمته. وقال ﷺ: «ريح الولد من ريح الجنة». وقال يزيد بن معاوية: أرسل أبي إلى الأحنف بن قيس فلما وصل إليه قال له: يا أبا بحر ما تقول في الولد؟ قال: يا أمير المؤمنين، ثمار قلوبنا، وعماد ظهورنا، ونحن لهم أرض ذليلة، وسماء ظليلة، وبهم نصول على كل جليلة، فإن طلبوا فاعطهم، وإن غضبوا فارضهم، يمنحوك ودهم ويحبوك جهدهم ولا تكن عليهم ثقلاً ثقيلاً، فيملوا حياتك ويودوا وفاتك ويكرهوا قربك، فقال له معاوية: لله أنت يا أحنف لقد دخلت عليَّ وأنا

العراقي: رواه النسائي من حديث عبدالله بن شداد عن أبيه وقال: فيه الحسن أو الحسين على الشك، ورواه الحاكم وقال: صحيح على شرط الشيخين.

قلت: ورواه أيضاً أحمد والبغوي والطبراني في الكبير والضياء عنه عن أبيه أن النبي ﷺ صلى فسجد فركبه الحسن فأطال السجود، فقالوا: يا رسول الله سجدة أطلتها حتى ظننا أنه قد حدث أمر أو أنه يوحى إليك فقال: كل ذلك لم يكن ولكن ابني ارتحلني والباقي سواء قال البغوي: وليس لشداد مسند غيره وقد ظهر بما تقدم أن هذا من مسند شداد لا ابنه عبدالله فتعين أن يزاد عن أبيه.

(وقال ﷺ: «ريح الولد من ريح الجنة») أي تشم منه رائحة الجنة لا تشبه بروائح الدنيا، ومنه الخبر «الولد الصالح ريحانة من رياحين الجنة» ومنه قيل لعلي رضي الله عنه: «أبا الريحانتين». قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط والصغير وابن حبان في الضعفاء من حديث ابن عباس وفيه مندل بن علي ضعيف اهـ.

قلت: ورواه البيهقي أيضاً في الشعب من هذا الطريق وفي الأوسط شيخ الطبراني محمد بن عثمان بن سعيد ضعيف أيضاً.

(وقال يزيد بن معاوية) يكني أبا خالد ولي الخلافة سنة ستين ومات سنة أربع وستين ولم يكمل الأربعين، وليس بأهل أن يروى عنه له ذكر في مراسيل أبي داود. **(أرسل معاوية)** بن أبي سفيان الأموي يعني والده رضي الله عنه **(إلى الأحنف بن قيس)** التميمي رضي الله عنه يكنى أبا بحر، **(فلما صار إليه قال)** له معاوية: **(يا أبا بحر ما تقول في الولد)** أي في منزلته من أبيه؟ قال: يا أمير المؤمنين **(ثمار قلوبنا وعماد ظهورنا ونحن لهم أرض ذليلة)** أي منقادة **(وسماء ظليلة)** أي مظللة **(وبهم نصول)** أي نحمل **(على كل جليلة فإن طلبوا)** مالاً **(فأعطهم وإن غضبوا فارضهم يمنحوك ودهم)** أي حبهم وميلهم **(ويحبوك جهدهم)** أي على قدر طاقتهم، **(ولا تكن عليهم ثقلاً)** وفي نسخة قفلاً أي لا تقفل عنهم باب العطاء، **(فيملوا حياتك ويحبوا وفاتك ويكرهوا قربك فقال معاوية: لله أنت يا أحنف لقد دخلت**

مملوء غضباً وغيظاً على يزيد، فلما خرج الأحنف من عنده رضي عن يزيد وبعث إليه بمائتي ألف درهم ومائتي ثوب، فأرسل يزيد إلى الأحنف بمائة ألف درهم ومائة ثوب فقاسمه إياها على الشطر.

فهذه هي الأخبار الدالة على تأكد حق الوالدين وكيفية القيام بحقهما تعرف مما ذكرناه في حق الأخوة، فإن هذه الرابطة آكد من الأخوّة بل يزيد ههنا أمران.

أحدهما: أن أكثر العلماء على أن طاعة الأبوين واجبة في الشبهات وإن لم تجب في الحرام المحض حتى إذا كانا يتنغصان بانفرادك عنهما بالطعام، فعليك أن تأكل معهما، لأن ترك الشبهة ورع ورضا الوالدين حتم. وكذلك ليس لك أن تسافر في مباح أو نافلة إلا بإذنهما، والمبادرة إلى الحج الذي هو فرض الإسلام نفل لأنه على التأخير، والخروج لطلب العلم نفل إلا إذا كنت تطلب علم الفرض من الصلاة والصوم ولم يكن في بلدك من يعلمك، وذلك كمن يسلم ابتداء في بلد ليس فيها من يعلمه شرع الإسلام فعليه الهجرة ولا يتقيد بحق الوالدين.

عليّ وأنا مملوء غيظاً وغضباً على يزيد) لأنه كان وجد عليه في شيء أنكر عليه ذلك، (**فلما خرج الأحنف من عنده رضي**) معاوية (**عن يزيد**) وليته لم يرض عنه لما كان منه من سفك الدماء وتخريب الأرض، ولو لم يكن في صحيفة أعماله إلا واقعة الحرة لكفته، ولكن كان ذلك في الكتاب مسطوراً وكان أمر الله قدراً مقدوراً. (**وبعث إليه بمائتي ألف درهم ومائتي ثوب فأرسل يزيد إلى الأحنف**) منها (**بمائة ألف درهم ومائة ثوب فقاسمه إياها على الشطر**) أي على النصف.

(**فهذه هي الأخبار الدالة على تأكد حق الوالدين وكيفية القيام بحقهما تعرف بما ذكرناه في حق الأخوة فإن هذه الرابطة آكد من**) رابطة (**الأخوّة بل يزيد ههنا أمران: أحدهما: أن أكثر العلماء على أن طاعة الأبوين واجبة في الشبهات وإن لم تجب في الحرام المحض حتى إذا كانا لا ينعمان**) وفي نسخة ينغصان (**بانفرادك عنهما بالطعام، فعليك أن تأكل معهما لأن ترك الشبهة ورع ورضا الوالدين حتم**) واجب، (**وكذلك ليس لك أن تسافر في مباح أو نافلة إلا بإذنهما والمبادرة إلى الحج الذي هو فرض الإسلام نفل لأنه**) مأمور به (**على التأخير**) والتراخي لا على الفور وفيه خلاف نقل في كتاب الحج، (**والخروج لطلب العلم نفل إلا إذا كنت تطلب علم الفرض من الصلاة والصوم، ولم يكن في بلدك من يعلمك وذلك كمن يسلم ابتداء في بلدة ليس فيها من يعلمه شرع الإسلام، فعليه الهجرة ولا يتقيد بحق الوالدين**). ونقل بعض أصحابنا ممن تأخر عصره في كتابه: (مرشد المتأمل) ما

....

لفظه: كل ما لا تأمن من الهلاك مع جهله فطلب علمه فرض عين لا يسوغ لك تركه وإن منعك أبواك عن طلبه سواء كان من الأمور الإعتقادية كمعرفة الصانع وصفاته، وما يجب له وما يستحيل عليه، وما يجوز وأن محمداً عبده ورسوله الصادق في أفعاله وأقواله، ومن الطاعات التي تتعلق بالظاهر كالطهارة والصلاة والصيام وغيرها وما يتعلق بالباطن كالنية والإخلاص والتوكل والصبر والشكر وغيرها، أو من المعاصي مما يتعلق باللسان كشرب الخمر وأكل الحرام والربا وغير ذلك أو بالفرج كالزنا أو باليد كالسرقة، وما يتعلق منها بالباطن كالحسد والكبر والرياء وسوء الظن وغير ذلك، فإن معرفة هذه الأشياء فرض عين ويجب عليه طلبها وإن لم يأذن له أبواه، وأما ما سوى ذلك من العلوم فقيل: لا يجوز له الخروج لطلبه إلا بإذنهما وكذلك لا يجوز طلب قراءة القرآن إلا بإذنهما إلا مقدار ما لا تجوز الصلاة بدونه، وقيل: لا بأس بالسفر على قصد التعلم إذا كان الطريق آمناً وإن كره الوالدان أو أحدهما لأن الغالب فيه السلامة والحزن على الغيبة ينقطع بالطمع على الرجوع، وعلى هذا سفر الحج والتجارة بخلاف الجهاد، فإنه تعريض النفس على الهلاك، وفيه إلحاق المشقة بهما فإذا خرج بغير إذنهما يكون عاقاً وبر الوالدين أحب من الجهاد وغيره اهـ.

ووجدت بخط قاضي القضاة تاج الدين بن السبكي ما نصه: مسألة الذي أراه في بر الوالدين وتحريم عقوقهما أنه تجب طاعتهما في كل ما ليس بمعصية ويشتركان في هذا هما والإمام أعني الخليفة وولي الأمر لقوله ﷺ: «اسمع وأطع ما لم تؤمر بمعصية» ويزيد الوالدان على الإمام بشيء آخر وهو أنهما قد يتأذيان من فعل أو قول يصدر من الولد، وإن لم ينهياه عنه فيحرم عليه ذلك لأنه يحرم عليه كل ما يؤذيهما بخلاف الإمام، وكذلك إذا تأذيا بترك قول أو ترك فعل منه وجب عليه فعل أرضاهما، وإن لم يأمراه به، وإذا أمراه بترك سنة أو مباح أو بفعل مكروه، فالذي أراه تفصيل وهو أنه إن أمراه بترك سننه دائماً فلا يسمع منهما لأن في ذلك تغيير الشرع وتغيير الشرع حرام وليس لهما فيه غرض صحيح، فهما المؤذيان لأنفسهما بأمرهما بذلك، وأما إن أمراه بترك سننه في بعض الأوقات فإن كانت غير راتبة وجبت طاعتهما وإن كانت راتبة فإن كان لمصلحة لهما وجبت طاعتهما وإن كانت شفقة عليه ولم يحصل لهما أذى بفعلها، فالأمر منهما في ذلك محمول على الندب لا على الإيجاب فلا تجب طاعتهما فإن علم من حالهما أنه أمر إيجاب وجبت طاعتهما، وما في البخاري من أن أمه إن نهته عن حضور العشاء في جماعة شفقة لم يطعها. إما أن يحمل على عدم الإيجاب لقوله شفقة وإما أن يحمل على أن المراد على الدوام لما قلناه من تغيير الشرع وتغيير الشرع حرام، وإن كان ماله أو مسكنه حلالاً صافياً عن الشبهة وأمراه أن يأكل أو يسكن معهما وفيما يأكلانه أو يسكنانه شبهة وجبت طاعتهما كما قاله الطرطوشي لأن مخالفتهما حرام والورع ليس بواجب وأن نهياه عن الصلاة في أول الوقت فإن كان على الدوام لم يسمع منهما لأن فيه تغيير الشرع وإن كان في وقت وجبت طاعتهما كما قاله الطرطوشي، وهو دون حضور الجماعة والسنن الراتبة لأنه صفة لا مستقل، وحاصله أنه يجب امتثال أمرهما والانتهاء عن نهيهما ما لم تكن معصية

قال أبو سعيد الخدري: هاجر رجل إلى رسول الله ﷺ من اليمن وأراد الجهاد فقال عليه الصلاة والسلام: «هل باليمن أبواك»؟ قال: نعم. قال: «هل أذنا لك»؟ قال: لا. فقال عليه الصلاة والسلام: «فارجع إلى أبويك فاستأذنهما فإن فعلا فجاهد وإلاّ فبرّهما ما استطعت فإن ذلك خير ما تلقى الله به بعد التوحيد». وجاء آخر إليه ﷺ ليستشيره في الغزو فقال: «ألك والدة»؟ قال: نعم. قال: «فالزمها فإن الجنة عند رجليها». وجاء آخر يطلب البيعة على الهجرة وقال: ما جئتك حتى أبكيت والديّ فقال:

على الإطلاق، وإنما تكون معصية إذا كان فيه مخالفة لأمر الله الواجب أو لشرعه المقرر، وفي هذا هما والإمام سواء ويزيد فيهما تحريم ما يؤذيهما بأي شيء كان وإن كان مباحاً وبوجوب طاعتهما، وإن كان يأمران به لحظ أنفسهما بخلاف الإمام فإنه لا يأمر - إلا بما فيه مصلحة المسلمين ولا تجب طاعته - في حق نفسه، ولا يحرم أذاه بمباح، والوالدان يحرم أذاهما هيناً كان الأذى أو ليس بهين خلافاً لمن شرط في تحريم الأذى أن يكون ليس بالهين، فأقول: يحرم إيذاهما مطلقاً إلا أن يكون إيذاهما بما هو حق واجب لله فحق الله أولى فعلى ما قلته لو أمراه بطلاق امرأته ونحوه وجب عليه طاعتهما هذا الذي اعتقده وأرجو أنه حق إن شاء الله تعالى والله أعلم.

(وقال أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه **(هاجر رجل إلى رسول الله ﷺ من اليمن وأراد الجهاد)** في سبيل الله **(فقال)** له ﷺ: **«هل باليمن أبواك»؟ قال: نعم. قال: «فهل أذنا لك»** في الخروج»؟. **(فقال: لا. فقال ﷺ: «فارجع إلى أبويك فاستأذنهما فإن فعلا فجاهد وإلاّ فبرهما ما استطعت فإن ذلك خير ما تلقى الله به بعد التوحيد»)** قال العراقي: رواه أحمد وابن حبان دون قوله ما استطعت إلخ اهـ.

قلت: وروى أحمد والشيخان، وأبو داود، والترمذي، والنسائي من حديث عبدالله بن عمرو قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فاستأذنه في الجهاد فقال: «أحي والداك». قال: نعم. قال: «ففيهما فجاهد» ورواه أيضاً الطبراني في الكبير من حديث ابن عمر.

(وجاء) رجل **(آخر إلى النبي ﷺ يستشيره في الغزو فقال: «ألك والدة»؟. فقال: نعم. قال: «فالزمها فإن الجنة عند رجليها»)** وفي نسخة عند قدميها. قال العراقي: رواه النسائي وابن ماجه والحاكم من حديث معاوية بن جاهمة: إن جاهمة أتى النبي ﷺ قال الحاكم: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: ورواه القضاعي في مسند الشهاب، والخطيب في الجامع من حديث أنس بلفظ «الجنة تحت أقدام الأمهات» وإسناده ضعيف وفيه من لا يعرف وعزاه بعضهم إلى مسلم من حديث النعمان بن بشير.

(وجاء) رجل **(آخر)** إلى النبي ﷺ **(يطلب البيعة على الهجرة وقال: ما جئتك حتى**

« ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما ». وقال ﷺ : « حق كبير الأخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده ». وقال عليه الصلاة والسلام : « إذا استصعبت على أحدكم دابته أو ساء خلق زوجته أو أحد من أهل بيته فليؤذّن في أذنه ».

حقوق المملوك:

اعلم أن ملك النكاح قد سبقت حقوقه في آداب النكاح فأما ملك اليمين فهو أيضاً يقتضي حقوقاً في المعاشرة لا بدّ من مراعاتها ، فقد كان من آخر ما أوصى به رسول الله ﷺ أن قال : « اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون ، فما أحببتم فأمسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله فإن الله ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم ». وقال ﷺ : « للمملوك طعامه

أبكيت والدي. قال: « ارجع إليهما فأضحكهما كما أبكيتهما ») قال العراقي : رواه أبو داود والنسائي وابن ماجة والحاكم من حديث عبدالله بن عمرو ، وقال : صحيح الإسناد.

(وقال ﷺ : « حق كبير الأخوة على صغيرهم كحق الوالد على ولده ») أي في وجوب احترامه وتعظيمه وتوقيره وعدم مخالفته ما يشير به ويرتضيه. قال العراقي : رواه أبو الشيخ في كتاب الثواب من حديث أبي هريرة. ورواه أبو داود في المراسيل من رواية سعيد بن عمرو بن العاص مرسلاً ، ووصله صاحب مسند الفردوس فقال : عن سعيد بن عمرو بن سعيد بن العاصي عن أبيه عن جده سعيد بن العاصي وإسناده ضعيف اهـ.

قلت : وكذلك رواه الحاكم في التاريخ والخطيب في التاريخ أيضاً ، وأبو الشيخ في الثواب أيضاً مسنداً مرفوعاً.

(وقال ﷺ : « إذا استصعب على أحدكم دابته أو ساء خلق زوجته أو أحد من أهل بيته فليؤذن في أذنه ») قال العراقي : رواه الديلمي في مسند الفردوس من حديث الحسين بن علي بن أبي طالب بسند ضعيف نحوه.

حق المملوك:

بملك اليمين **(اعلم أن ملك النكاح قد سبقت حقوقه في آداب النكاح فأما ملك اليمين فهو أيضاً يقتضي حقوقاً في المعاشرة لا بدّ من مراعاتها ، فقد كان آخر ما أوصى به رسول الله ﷺ أن قال : « اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم من العمل ما لا يطيقون ، فما أحببتم فأمسكوا وما كرهتم فبيعوا ولا تعذبوا خلق الله فإن الله تعالى ملككم إياهم ولو شاء لملكهم إياكم »)** قال العراقي : هو مفرق في عدة أحاديث ، فروى أبو داود من حديث علي كان آخر كلام رسول الله ﷺ : « الصلاة

وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق». وقال عليه الصلاة والسلام: «لا

الصلاة اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم» وفي الصحيحين من حديث أنس كان آخر وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت «الصلاة الصلاة وما ملكت أيمانكم» ولهما من حديث أبي ذر: «أطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم» لفظ رواية لمسلم وفي رواية لأبي داود: «من لايمكم من مملوكيكم فأطعموهم مما تأكلون واكسوهم مما تلبسون، ومن لم يلايمكم منهم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله تعالى» وإسناده صحيح اهـ.

قلت: حديث علي أخرجه كذلك ابن ماجه، وأخرجه البخاري في الأدب المفرد بلفظ: «اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم» وروى الخطيب من حديث أم سلمة: «اتقوا الله في الصلاة وما ملكت أيمانكم» ورواه البيهقي في الشعب من حديث أنس: «اتقوا الله في الصلاة ـ ثلاث مرات وذكر في الرابعة ـ اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم».

وأما حديث أبي ذر في المتفق عليه، حدثنا سليمان بن حرب، حدثنا شعبة، عن واصل الأحدب، عن المعرور قال: لقيت أبا ذر بالربذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة فسألته عن ذلك فقال: إني ساببت رجلاً فعيرته بأمه فقال لي النبي ﷺ: «يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية إخوانكم خولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم ما يغلبهم فإن كلفتموهم فأعينوهم» هكذا أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، وفي العتق عن آدم عن شعبة عن واصل، وفي الأدب عن عمرو بن حفص بن غياث عن أبيه.

وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان والنذور، عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن وكيع، عن أحمد بن يونس، عن زهير وعن أبي بكر عن أبي معاوية عن إسحاق بن يوسف عن عيسى بن يونس كلهم عن الأعمش، وعن أبي موسى وبندار عن غندر عن شعبة عن واصل كلاهما عن المعرور. ولفظ أبي داود: رأيت أبا ذر بالربذة وعليه برد غليظ وعلى غلامه مثله قال: فقال القوم يا أبا ذر فساق الحديث، وفيه: «إنهم اخوانكم فضلكم الله عليهم فمن لم يلائمكم فبيعوه ولا تعذبوا خلق الله» وفي رواية له سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اخوانكم جعلهم الله في أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه من طعامه وليلبسه من لباسه ولا يكلفه ما يغلبه فإن كلفه ما يغلبه فليعنه» وفي رواية له: «من لايمكم» إلخ كما ساقه العراقي، وهذه قد أخرجها أيضاً أحمد والبيهقي، وروى ابن ماجه من حديث أبي بكر رضي الله عنه: «مملوكك يكفيك فإذا صلى فهو أخوك فأكرموهم كرامة أولادكم وأطعموهم مما تأكلون».

وقال ﷺ: «للمملوك طعامه وكسوته بالمعروف ولا يكلف من العمل ما لا يطيق» وفي رواية إلا ما يطيق. قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: رواه أيضاً عبد الرزاق وأحمد بدون قوله بالمعروف، وكذا ابن حبان بزيادة: «فإن

يدخل الجنة خب ولا متكبر ولا خائن ولا سيء الملكة». وقال عبدالله بن عمر رضي الله عنهما: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله، كم نعفو عن الخادم؟ فصمت عنه رسول الله ﷺ، ثم قال اعف عنه كل يوم سبعين مرة، وكان عمر رضي الله عنه يذهب إلى العوالي في كل يوم سبت فإذا وجد عبداً في عمل لا يطيقه وضع عنه منه. ويروى عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه رأى رجلاً على دابته وغلامه يسعى خلفه فقال

كلفتموهم فأعينوهم ولا تعذبوا عباد الله خلقاً أمثالكم» وقد رواه البيهقي في الشعب بلفظ المصنف.

(**وقال ﷺ: «لا يدخل الجنة خب**) الخب: بالكسر الخداع ورجل خب بالفتح تسمية بالمصدر (**ولا مكر**) ككتف أي صاحب مكر ويحتمل أن يكون بفتح فسكون تسمية بالمصدر كما في خب (**ولا خائن**) أي صاحب خيانة (**ولا سيء الملكة»**) الذي يسيء السيرة مع من يملكه. قال العراقي: رواه أحمد مجموعاً والترمذي مفرقاً وابن ماجه مقتصراً على سيء الملكة من حديث أبي بكر وليس عند أحد منهم مكر، وزاد أحمد والترمذي البخيل والمنان وهو ضعيف وحسن الترمذي أحد طرقه اهـ.

قلت: لفظ أحمد: «لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا خائن ولا سيء الملكة وأول من يقرع باب الجنة المملوكون إذا أحسنوا فيما بينهم وبين الله وفيما بينهم وبين مواليهم». وفي رواية له: «لا يدخل الجنة بخيل ولا خب ولا منان ولا سيء الملكة، وأول من يدخل الجنة المملوك إذا أطاع الله وأطاع سيده» وهذا اللفظ رواه الخرائطي في مساوىء الأخلاق من حديث أنس، وعند الخطيب في كتاب البخلاء وابن عساكر من حديث أبي بكر: «لا يدخل الجنة خب ولا بخيل ولا منان ولا منافق ولا سيء الملكة وأن أول من يقرع باب الجنة المملوك والمملوكة فاتقوا الله وأحسنوا فيما بينكم وبين الله وفيما بينكم وبين مواليكم». وروى الطيالسي من حديث أبي بكر: «لا يدخل الجنة خب ولا خائن» ولفظ ابن ماجه: «لا يدخل الجنة سيء الملكة»، قد رواه كذلك الطيالسي والترمذي وقال: حسن غريب والدارقطني في الافراد.

(**وقال عبدالله بن عمر**) رضي الله عنه: (**جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله كم نعفو عن الخادم؟ فصمت**) أي سكت (**عنه رسول الله ﷺ، ثم قال: «اعف عنه كل يوم سبعين مرة»**) قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي وقال حسن غريب. (**وكان عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه يذهب إلى العوالي**) موضع قرب المدينة به نخيل وزراعة كأنه جمع عالية (**كل يوم سبت فإذا وجد عبداً في عمل لا يطيقه وضع عنه منه**) أي خففه عليه بأن يعينه بنفسه في عمله وقد بقيت هذه السنّة إلى الآن عند أهل المدينة، فإنهم يذهبون إلى العوالي في كل سبت. (**ويروى عن أبي هريرة**) رضي الله عنه (**أنه رأى رجلاً على دابة وغلامه يسعى خلفه فقال له يا عبدالله احمله**) أي اركبه خلفك، (**فإنما هو أخوك روحه**

له: يا عبدالله احمله خلفك فإنما هو أخوك روحه مثل روحك فحمله ثم قال: لا يزال العبد يزداد من الله بعداً ما مشى خلفه. وقالت جارية لأبي الدرداء: إني سمعتك منذ سنة فما عمل فيك شيئاً. فقال: لم فعلت ذلك؟ فقالت: أردت الراحة منك. فقال: اذهبي فأنت حرة لوجه الله. وقال الزهري: متى قلت للمملوك أخزاك الله فهو حر. وقيل للأحنف بن قيس: ممن تعلمت الحلم؟ قال: من قيس بن عاصم، قيل: فما بلغ من حلمه؟ قال: بينما هو جالس في داره إذ أتته خادمة له بسفود عليه شواء فسقط السفود من يدها على ابن له فعقره فمات، فدهشت الجارية فقال: ليس يسكن روع هذه الجارية إلا العتق، فقال لها: أنت حرة لا بأس عليك. وكان عون بن عبدالله إذا عصاه غلامه قال: ما أشبهك بمولاك؟ مولاك يعصي مولاه وأنت تعصي مولاك، فاغضبه يوماً فقال: إنما تريد أن أضربك اذهب فأنت حر. وكان عند ميمون بن مهران ضيف فاستعجل على

مثل روحك فحمله) خلفه، **(ثم قال)** أبو هريرة: **(لا يزال العبد يزداد من الله عز وجل بعداً ما مشى خلفه)** وقد روي نحوه في المرفوع. وقال أبو نعيم في الحلية بسنده إلى سليمان بن عنز قال: لقينا كريب بن ابراهة راكباً ووراءه غلام له فقال: سمعت أبا الدرداء يقول: لا يزال العبد يزيد من الله بعداً كلما مشى خلفه. **(وقالت جارية لأبي الدرداء)** رضي الله عنه **(إني سممتك منذ سنة)** إما في طعام أو شراب **(وما عمل فيك شيئاً)** أي لم يؤثر فيك، **(فقال: لِمَ فعلت ذلك؟ قالت: أردت الراحة منك. فقال)** لها: **(اذهبي فأنت حرة لوجه الله تعالى. وقال)** أبو بكر محمد بن مسلم بن شهاب **(الزهري)** رحمه الله تعالى: **(متى قلت للمملوك أخزاك الله فهو حر)** أي مكافأته أن يعتقه في سبيل الله تعالى. **(وقيل للأحنف بن قيس)** التميمي رضي الله عنه وكان أحلم الناس حتى ضرب المثل بحلمه: **(ممن تعلمت الحلم؟ قال: من قيس بن عاصم)** بن سنان بن خالد المنقري صحابي مشهور بالحلم نزل البصرة رضي الله عنه، روى له البخاري في الأدب المفرد وأبو داود والترمذي والنسائي. **(قيل له: فما بلغ من حلمه؟ قال: بينما هو جالس في داره إذ أتته خادم له)** أي جارية **(بسفود)** كتنور جمعه سفافيد **(عليه شواء)** أي لحم مشوي **(فسقط السفود من يدها على ابن له)** صغير **(فعقره)** أي قتله **(فمات فدهشت الجارية)** أي أصابها الدهش أي الحيرة **(فقال)** قيس في نفسه: **(ليس يسكن فزع هذه الجارية إلا العتق)** فقال لها: **(أنت حرة)** لوجه الله **(لا بأس عليك. وكان عون بن عبدالله)** بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبدالله الكوفي الزاهد. قال أحمد وابن معين والعجلي والنسائي ثقة وكان ملازماً لعمر بن عبد العزيز وهو خليفة، روى له الجماعة إلا البخاري **(إذا عصاه غلامه قال)** له **(ما أشبهك بمولاك مولاك يعصي مولاه)** يعني به نفسه يعصي الله تعالى **(وأنت تعصي مولاك)** ولا يزيد على هذا، **(فأغضبه يوماً)** بمخالفته أمراً من أوامره **(فقال: إنما تريد أن أضربك إذهب فأنت حر)** ولم يضربه، فهذا وأمثاله من الرفق بالمماليك.

جاريته بالعشاء فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوءة فعثرت وأراقتها على رأس سيدها ميمون، فقال: يا جارية أحرقتيني. قالت: يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع إلى ما قال الله تعالى. قال: وما قال الله تعالى؟ قالت: قال: ﴿والكاظمين الغيظ﴾ [آل عمران: ١٣٤] قال: قد كظمت غيظي. قالت: ﴿والعافين عن الناس﴾ [آل عمران: ١٣٤] قال: قد عفوت عنك قالت: زد فإن الله تعالى يقول: ﴿والله يحب المحسنين﴾ قال: أنت حرة لوجه الله. وقال ابن المنكدر: إن رجلاً من أصحاب رسول الله ﷺ ضرب عبداً له فجعل العبد يقول: أسألك بالله أسألك بوجه الله فلم يعفه، فسمع رسول الله ﷺ صياح العبد فانطلق إليه فلما رأى رسول الله ﷺ أمسك يده فقال رسول الله: «سألك بوجه الله فلم تعفه فلما رأيتني أمسكت يدك». قال: فإنه حر لوجه الله يا رسول الله. فقال: «لو لم تفعل لسفعت وجهك النار». وقال ﷺ:

(**وكان عند ميمون بن مهران**) أبي أيوب الجزري كاتب عمر بن عبد العزيز تقدم ذكره مراراً (**ضيف فاستعجل جاريته بالعشاء**) تقدمه للضيف (**فجاءت مسرعة ومعها قصعة مملوءة**) من الثريد، (**فعثرت**) في ذيلها (**وأراقتها على رأس سيدها ميمون فقال: يا جارية أحرقتيني! قالت: يا معلم الخير ومؤدب الناس ارجع إلى ما قال الله تعالى. قال**) لها: (**وما قال الله تعالى؟ قالت: قال: ﴿والكاظمين الغيظ﴾ قال: قد كظمت غيظي**) أي كففته (**قالت: ﴿والعافين عن الناس﴾ قال قد عفوت عنك. قالت: زد فإن الله عز وجل يقول: ﴿والله يحب المحسنين﴾ قال: أنت حرة لوجه الله. وقال**) محمد (**ابن المنكدر**) بن عبدالله بن الهدير التيمي أبو عبدالله، ويقال أبو بكر القرشي المدني تابعي ثقة روى له الجماعة مات سنة ثلاثين ومائة: (**أن رجلاً من أصحاب النبي ﷺ ضرب عبداً له فجعل العبد يقول أسألك بالله أسألك بالله**) مرتين (**أسألك بوجه الله**) قال: (**فسمع رسول الله ﷺ صياح العبد فانطلق إليه، فلما رأى رسول الله ﷺ أمسك يده**) عن ضربه، (**فقال ﷺ: «سألك بوجه الله تعالى فلم تعفه فلما رأيتني أمسكت يدك» قال فإنه حر لوجه الله تعالى يا رسول الله، فقال: «لو لم تفعل لسفعت وجهك النار»**) قال العراقي: رواه ابن المبارك في الزهد هكذا مرسلاً وفي رواية مرسلاً وفي رواية لمسلم في حديث أبي مسعود الآتي ذكره فجعل يقول أعوذ بالله قال فجعل يضربه، فقال أعوذ برسول الله فتركه. وفي رواية له فقلت: هو حر لوجه الله، فقال: «أما إنك لو لم تفعل للفحتك النار أو لمستك النار» اهـ.

(**وقال ﷺ**): «أن (**العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله تعالى فله أجره مرتين»**) قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عمر اهـ.

قلت: أخرجاه من طريق مالك عن الزهري، عن نافع عنه، وأخرجه أبو داود أيضاً من هذا

« العبد إذا نصح لسيده وأحسن عبادة الله فلـه أجـره مـرتين ». ولما أعتـق أبـو رافـع

الوجه، وأخرجاه أيضاً من طريق عبيد الله بن عمر، ومسلم وحده من طريق أسامة بن زيد ثلاثتهم عن نافع عنه، وروى مسلم من طريق الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة بلفظ « إذا أدى العبد حق الله وحق مواليه كان له أجران » فقال: فحدثتها كعباً فقال كعب: ليس عليه حساب ولا على مؤمن مزهد.

وروى الشيخان من طريق الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة مرفوعاً « للعبد المملـوك الصالح أجران » قال أبو هريرة: والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبر أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك هذا لفظ البخاري ولفظ مسلم المصلح، وعند البخاري من رواية الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً نعماً لأحدهم يحسن عبادة الله وينصح لسيده ».

إن قلت: قوله فله أجره مرتين يفهم أنه يؤجر على العمل الواحد مرتين مع أنه لا يؤجر على كل عمل إلا مرة واحدة لأنه يأتي بعملين مختلفين عبادة الله ونصح سيده فيؤجر على كل من العملين مرة، وكذا كل آت بطاعتين يؤجر على كل واحدة أجرها، ولا خصوصية للعبد بذلك؟ قلت: يحتمل وجهين.

أحدهما: لما كان جنس العمل مختلفاً لأن أحدهما طاعة الله والآخر طاعة مخلوق خصه بحصول أجره مرتين لأنه يحصل له الثواب على عمل لا يأتي في حق غيره بخلاف من لا يتأتى في حقه إلا طاعة الله خاصّة فإنه يحصل أجره مرة واحدة أي على كل عمل أجر وأعماله من جنس واحد، لكن يظهر مشاركة المطيع لأميره، والمرأة لزوجها والولد لوالده له في ذلك.

ثانيهما: يمكن أن يكون في العمل الواحد طاعة الله وطاعـة سيـده فيتحصـل لـه على العمـل الواحـد الأجـر مرتين لامتثاله بذلك أمر الله وأمر سيده المأمور بطاعته. وقال ابن عبد البر: معنى الحديث عندي والله أعلم أن العبد لما اجتمع عليه أمران واجبان طاعة سيده في المعروف وطاعة ربه فقام بهما جميعاً كان له ضعفا أجر الحر المطيع لربه مثل طاعته، لأنه قد أطاع الله فيما أمره به من طاعة سيده ونصحه وأطاعه أيضاً فيما افترض عليه، ومن هذا المعنى عندي أنه من اجتمع عليه فرضان فأداهما كان أفضل ممن ليس عليه إلا فرض واحد، فأداه، فمن وجبت عليه زكاة وصلاة فقام بهما فله أجران، ومن لم تجب عليه زكاة وأدى صلاته فله أجر واحد، وعلى هذا يعصي من اجتمعت عليه فروض فلم يؤد شيئاً منها وعصيانه أكثر من عصيان من لم تجب عليه إلا بعض تلك الفروض، والله أعلم.

(ولما أعتق أبو رافع بكى وقال: كان لي أجران فذهب أحدهما) هو أبو رافع القبلي مولى رسول الله ﷺ يقال: اسمه إبراهيم ويقال: أسلم ويقال: ثابت ويقال: هرمز، ويقال: يزيد وهذه غريبة. وحكاها ابن الجوزي في كتابه جامع المسانيد. كان عبداً للعباس بن عبد المطلب،

بكى وقال: كان لي أجران فذهب أحدهما. وقال ﷺ: «عرض علي أول ثلاثة يدخلون الجنة وأول ثلاثة يدخلون النار. فأما أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد مملوك أحسن عبادة ربه ونصح لسيده وعفيف متعفف ذو عيال، وأول ثلاثة يدخلون النار أمير مسلط وذو ثروة لا يعطي حق الله وفقير فخور». وعن أبي مسعود الأنصاري قال: بينا أنا أضرب غلاماً لي إذ سمعت صوتاً من خلفي «اعلم يا أبا مسعود» مرتين فالتفت فإذا

فوهبه للنبي ﷺ، فلما بشره بإسلام العباس أعتقه، شهد أُحداً وما بعده ولم يشهد بدراً وكان إسلامه قبل بدر. قال الواقدي مات بالمدينة بعد قتل عثمان بيسير روى له الجماعة.

(وقال ﷺ «عرض علي أول ثلاثة) قال الطيبي: إضافة أفعل إلى النكرة للاستغراق، وإن أول كل ثلاثة ثلاثة من الداخلين في الجنة هؤلاء الثلاثة، وأما تقدم أحد الثلاثة على الآخرين فليس في اللفظ إلا التنسيق عند علماء البيان، وفي رواية بدل ثلاثة ثلة بضم المثلثة وتشديد اللام أي جماعة (**يدخلون الجنة، وأول ثلاثة يدخلون النار فأمّا أول ثلاثة يدخلون الجنة فالشهيد وعبد مملوك أحسن عبادة الله**) وفي رواية عبادة ربه (**ونصح لسيده**) أي أراد له الخير وقام بخدمته حق القيام (**وعفيف**) عن تعاطي ما لا يحل له (**متعفف**) عن سؤال الناس (**ذو عيال، وأول ثلاثة يدخلون النار أمير**) وفي رواية وأما أول فأمير (**مسلط**) على رعيته بالجور والفسق، (**وذو ثروة**) أي وفرة من مال (**لا يعطي حق الله**) في ماله، (**وفقير فخور**) أي متكبر، قال الطيبي: أطلق الشهادة وقيد العفة والعبادة ليشعر بأن مطلق الشهادة أفضل منها، فكيف إذا قرن بإخلاص. ونصح والوجه استغناء الشهادة عن التقييد إذ شرطها الإخلاص والنصح والخصلتان مفتقرتان إليه فقيدهما وأطلقها اهـ.

قال العراقي: رواه الترمذي وقال حسن وابن حبان من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: الذي رواه الترمذي وحسنه لفظه «عرض علي أول ثلاثة يدخلون الجنة شهيد وعفيف متعفف وعبد أحسن عبادة الله ونصح لمواليه» وأما سياق المصنف فرواه أحمد وابن أبي شيبة والحاكم والبيهقي من طريق عامر العقيلي عن أبيه عن أبي هريرة، وعامر هذا ضعيف وفي لفظ لهؤلاء وعبد مملوك لم يشغله رق الدنيا عن طاعة ربه.

(**وعن أبي مسعود**) عقبة بن عامر (**الأنصاري**) ويقال له البدري أيضاً لنزوله بدراً لا لشهوده إياها وهو عقبي سنا رضي الله عنه (**قال: بينا أنا أضرب غلاماً لي فسمعت صوتاً من خلفي اعلم**) بصيغة الأمر من علم (**أبا مسعود**) هكذا رواية مسلم وأبي داود وفي رواية: يا أبا مسعود (**مرتين**) أي قالها مرتين، (**فالتفت فإذا رسول الله ﷺ فألقيت السوط فقال: «والله لله**) وفي رواية والله إن الله، ورواية مسلم فقال: إن الله (**أقدر عليك منك على هذا**) الغلام، فقلت: هو حر لوجه الله تعالى، فقال: أما لو لم تفعل للفحتك النار»

رسول الله ﷺ فألقيت السوط من يدي فقال: « والله لله أقدر عليك منك على هذا ». وقال ﷺ: « إذا ابتاع أحدكم الخادم فليكن أول شيء يطعمه الحلو فإنه أطيب لنفسه » رواه معاذ. وقال أبو هريرة رضي الله عنه، قال رسول الله ﷺ: « إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه فليجلسه وليأكل معه فإن لم يفعل فليناوله لقمة ». وفي رواية: « إذا كفى أحدكم مملوكه صنعة طعامه فكفاه حره ومؤنته وقربه إليه فليجلسه وليأكل معه، فإن لم يفعل فليناوله أو ليأخذ أكلة فليروغها ـ وأشار بيده ـ وليضعها في يده وليقل كل هذه ».

والمعنى أقدر عليك بالعقوبة من قدرتك على ضربه لكنه يحلم إذا غضب وأنت لا تقدر على الحلم إذا غضبت رواه مسلم وأبو داود وتمام في فوائده.

(**وقال** ﷺ **« إذا ابتاع**) أي اشترى (**أحدكم الخادم**) عبداً أو أمة (**فليكن أول شيء يطعمه الحلواء**) أي ما فيه حلاوة خلقية أو مصنوعة (**فإنه أطيب لنفسه »**) مع ما فيه من التفاؤل الحسن والأمر للندب (**رواه معاذ**) بن جبل رضي الله عنه أخرجه الطبراني في الأوسط والخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف قاله العراقي.

قلت: وعده ابن الجوزي في الموضوعات ولم يصب فقد روى نحو ذلك من حديث عائشة بلفظ « من ابتاع مملوكاً فليحمد الله وليكن أول ما يطعمه الحلو فإنه أطيب لنفسه » هكذا رواه ابن عدي وابن النجار وإسنادها أيضاً ضعيف.

(**وقال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله** ﷺ: **« إذا أتى أحدكم خادمه**) بالرفع وأحدكم منصوب به والخادم يطلق على الذكر والأنثى (**بطعامه**) حاملاً له (**فليجلسه**) معه ندباً (**وليأكل معه**) سلوكاً لسبيل التواضع، (**فإن لم يفعل**) وفي نسخة فإن أبى ذلك لعذر كان تعاف نفسه ذلك قهراً عليه ويخشى من إكراهها محذور أو كان الخادم يكره ذلك حياء منه أو تأدباً أو كونه أمرد يخشى من التهم في إجلاسه معه ونحو ذلك (**فليناوله »**) ندباً مؤكداً من ذلك الطعام شيئاً (**وفي رواية أخرى « إذا كفى أحدكم مملوكه صنعة طعامه فكفاه حره ومؤنته**) بتحصيل الآلة من أوله إلى آخره (**وقربه إليه فليجلسه وليأكل معه**) كفايته مكافأة له على كفايته حره ومؤنته (**أو ليأخذ لقمة**) منه وفي نسخة أكلة (**فليروغها**) بالأدام أي يدسمها (**وأشار بيده فليضعها في يده وليقل**) له (**كل هذه »**) قال العراقي: متفق عليه مع اختلاف لفظه وهو في مكارم الأخلاق للخرائطي باللفظين اللذين ذكرهما المصنف غير أنه لم يذكر علاجه، وهذه اللفظة عند البخاري اهـ.

قلت: لفظ البخاري « إذا أتى أحدكم خادمه بطعامه قد كفاه علاجه فليجلسه معه فإن لم يجلسه معه فليناوله لقمة أو لقمتين أو أكلة أو أكلتين » ورواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه نحو ذلك.

ودخل على سلمان رجل وهو يعجن فقال: يا أبا عبدالله ما هذا؟ فقال: بعثنا الخادم في شغل فكرهنا أن نجمع عليه عملين. وقال ﷺ: « من كانت عنده جارية فصانها وأحسن إليها ثم اعتقها وتزوّجها فذلك له أجران ». وقد قال ﷺ: « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته ».

فجملة حق المملوك أن يشركه في طعمته وكسوته ولا يكلفه فوق طاقته ولا ينظر

(**ودخل على**) أبي عبد الله (**سلمان**) الفارسي رضي الله عنه (**رجل**) فرآه (**وهو يعجن**) دقيقاً له (**فقال: يا أبا عبد الله، ما هذا؟ قال: بعثنا الخادم في شغل وكرهنا أن نجمع عليه عملين**). قال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أحمد بن جعفر بن حمدان، حدثنا عبد الله ابن أحمد بن حنبل، حدثني أبي، حدثنا إسماعيل بن إبراهيم، ومحمد بن عبد الرحمن الطفاوي قالا: حدثنا أيوب عن أبي قلابة أن رجلاً دخل على سلمان وهو يعجن فقال: ما هذا قال بعثنا الخادم في عمل، أو قال في صنعة فكرهنا أن نجمع عليه عملين أو قال صنعتين، ثم قال فلان يقرئك السلام. قال: متى قدمت؟ قال: منذ كذا وكذا. قال: فقال أما إنك لو لم تؤدها كانت أمانة لم تؤدها.

(**وقال ﷺ « من كانت عنده جارية فعلمها**) وفي نسخة فعالها (**وأحسن إليها ثم أعتقها وتزوجها فذلك له أجران »**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: لفظها في الصحيح « ثلاثة يؤتون أجورهم مرتين رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وأدرك النبي ﷺ فآمن به واتبعه وصدقه فله أجران، وعبد مملوك أدى حق الله وحق سيده فله أجران، ورجل كانت له أمة فغذاها فأحسن غذاءها ثم أدبها فأحسن تأديبها وعلمها فأحسن تعليمها ثم أعتقها وتزوجها فله أجران » وهكذا رواه أيضاً أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه.

(**وقال ﷺ « كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته »**) رواه أبو نعيم في الحلية من حديث أنس مقتصراً عليه، ورواه أحمد والشيخان وأبو داود والترمذي من حديث ابن عمر بزيادة « فالإمام راع وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في أهله وهو مسؤول عن رعيته، والمرأة راعية في بيت زوجها وهي مسؤولة عن رعيتها، والخادم راع في مال سيده وهو مسؤول عن رعيته، والرجل راع في مال أبيه وهو مسؤول عن رعيته كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته » ورواه بتمامه الخطيب من حديث عائشة والعقيلي والطبراني في الكبير من حديث أبي موسى.

(**فجملة حق المملوك أن يشركه في طعمته وكسوته**) أي ليطعمه مما يطعم وليلبسه مما يلبس، (**ولا يكلفه**) في مزاولة العمل (**فوق طاقته**) وإذا كلفه فليعنه بنفسه، (**ولا ينظر**

إليه بعين الكبر والازدراء وأن يعفو عن زلته ويتفكر عند غضبه عليه بهفوته أو بجنايته في معاصيه وجنايته على حق الله تعالى وتقصيره في طاعته، مع أن قدرة الله عليه فوق قدرته. وروى فضالة بن عبيد أن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يسأل عنهم رجل فارق الجماعة ورجل عصى إمامه فمات عاصياً فلا يسأل عنهما، وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنــة الدنيا فتبرجت بعده فلا يسأل عنها». و«ثلاثة لا يسأل عنهم رجل ينازع الله رداءه ورداؤه الكبرياء وازاره العز، ورجل في شك من الله، وقنوط من رحمة الله.

إليه بعين الكبر) والنعمة **(والازدراء)** أي الاحتقار، **(وأن يعفو عن زلته)** أي سقطته **(ويتفكر عند غضبه عليه بهفوته أو بجنايته في معاصيه وجنايته على حق الله وتقصيره في طاعته)** أي فليحمل ذلك عليه ويشبهه به، **(مع أن قدرة الله عز وجل عليه)** أي على نفس مولى العبد **(فوق قدرته)** عليه كما فهم ذلك من حديث أبي مسعود البدري السابق قريباً.

(وروى فضالة بن عبيد) بن نافذ بن قيس بن صهيبة بن الأصرم بن جحجبي، أبو محمد الأنصاري الأوسي الصحابي، وأمه غفوق بنت محمد بن عقبة بن أحيحة بن الحلاج بن الحريش ابن جحجبي، وكان عبيد بن نافذ يعني أباه شاعراً شهد فضالة أحداً وبايع تحت الشجرة وخرج إلى الشام وتولى القضاء بها لمعاوية فلم يزل بها حتى مات وله بها دار وولد. قال الواقدي: قدم رسول الله ﷺ المدينة، وهو ابن ست سنين ومات رسول الله ﷺ وهو ابن سبع عشرة سنة مات فضالة سنة ثلاث وخمسين **(أن النبي ﷺ قال: «ثلاثة لا يسأل عنهم)** أي فإنهم من الهالكين وفي رواية لا تسأل عنهم **(رجل فارق)** بقلبه واعتقاده ولسانه أو ببدنه ولسانه وخص الذكر بالذكر لشرفه وأصالته وغلبة دوران الأحكام عليه، فالأنثى مثله من حيث الحكم **(الجماعة)** المعهودين وهم جماعة المسلمين، **(ورجل عصى إمامه)** أي بنحو بدعة أو امتناع عن إقامة الحق عليه أو بنحو بغي أو حرابة أو صيال، **(ومات عاصياً)** فميتته ميتة جاهلية **(فلا يسأل عنهما)** لحل دمائهما **(وامرأة غاب عنها زوجها)** قريباً أو بعيداً **(وقد كفاها مؤنة الدنيا)** من نفقة وكسوة **(فتزوجت)** بعده وبخط بعض المتقنين فتبرجت أي تزينت **(فلا يسأل عنها»)** فإنه ذكره ثانياً هنا وفيما تقدم تأكيد للعلم ومزيد بيان الحكم رواه البخاري في الأدب المنفرد، وأبو يعلى والطبراني في الكبير والحاكم والبيهقي وصححه الحاكم وقال: على شرطهما ولا أعلم له علة، وأقره الذهبي في تلخيصه وقال: رجاله ثقات، لكن لفظهم جميعاً «ثلاثة لا تسأل عنهم رجل فارق الجماعة وعصى إمامه ومات عاصياً وأمة أو عبد ابق من سيده فمات وامرأة غاب عنها زوجها وقد كفاها مؤنة الدنيا فتزوجت بعده فلا تسأل عنهم».

(و) يروى عن فضالة بن عبيد رضي الله عنه أيضاً عن النبي ﷺ قال: **(«ثلاثة لا يسأل عنهم رجل ينازع الله في ردائه ورداؤه الكبرياء وإزاره العظمة)** فمن تكبر من المخلوقين أو تعزز فقد نازع الخالق رداءه وإزاره الخاصين به فله في الدنيا الذل والصغار وفي الآخرة عذاب

تمّ كتاب آداب الصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق.

النار، (**ورجل في شك من الله عز وجل، والقنوط من الرحمة**) أي اليأس منها إذ لا ييأس من رحمة الله إلا القوم الكافرون. رواه البخاري في الأدب المفرد، وأبو يعلى والطبراني في الكبير. قال الهيثمي: رجاله ثقات ولفظهم «ثلاثة لا تسأل عنهم رجل ينازع الله إزاره ورجل ينازع الله رداءه فإن رداء الله الكبرياء وإزاره العز، ورجل في شك من أمر الله والقنوط من رحمة الله» وبه يظهر أنهما حديثان مستقلان، وراويهما واحد، واقتصر الحاكم على الأول دون الثاني وأن سياق المصنف في كل منهما لا يخلو من نقص وخلل.

وأخرج القضاعي في مسند الشهاب من طريق عطاء بن السائب عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً «يقول الله تعالى الكبرياء ردائي والعظمة إزاري فمن نازعني واحداً منهما ألقيته في النار» وقد رواه مسلم وابن حبان، وأبو داود وابن ماجه فلفظ ابن ماجه في جهنم ولفظ أبي داود قذفته في النار ولفظ مسلم عذبته وقال: رداؤه وإزاره بالغيبة، وزاد مع أبي هريرة أبا سعيد، ورواه الحاكم في مستدركه بلفظ قصمته، وللحكيم الترمذي من حديث أنس «يقول الله عز وجل إن العظمة والكبرياء والفخر ردائي فمن نازعني واحدة منهن كبيته في النار». اللهم إنا نعوذ بك من النار ومن كيد الشرار والفجار.

وبه ختم المصنف كتاب الصحبة والألفة والأخوة والمعاشرة والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، وصلى الله على سيدنا محمد أفضل المخلوقات، وعلى آله وصحبة وتابعيهم بإحسان إلى ما بعد الممات، قد نجز عن شرحه في مجالس آخرها ظهر يوم الثلاثاء تاسع عشر شهر رجب الفرد من شهور سنة ١١٩٩ جامعه العبد، أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله ذنوبه، وستر عيوبه بمنه وكرمه آمين والحمد لله رب العالمين، وسلام على المرسلين وأتباعهم أجمعين.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً الله ناصر كل صابر

الحمد لله الذي عمر قلوب أحبائه المخلصين بما غمرها من أنوار المؤانسة، وحبب إليها التخلي عن كل ما سواه فلم يكدر صفو مشاربهم عارض الخلطة والمجالسة، وفرغها لقبول تنزلات أسرار أنسه، من تجليات فيوضات قدسه، فلم يكن للغير إليها سبيل إلى المؤانسة عرفهم فهاموا ونبههم فقاموا وأراهم حقارة الدنيا فصاموا وأشهدهم فلم يعيروا طرفهم إلى المخالسة، طووا كشحهم على الإخلاص وعزلوا نفوسهم عن دواعي التقاص. ورقوا إلى رتب القرب والاختصاص. وفي ذلك تمت لهم المنافسة، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على أفضل نوع بني آدم سيدنا ومولانا محمد الذي كمله بمكارم أخلاقه، وجمله بحلى أوصافه وألطف لـه وآنسه، وعلى أهل بيته الكرام، وصحبه الأعلام، وكل تابع له على طريقته، ممن صاهره أو صاحبه أو خالله أو جالسه.

(أما بعد،) فهذا شرح

كتاب آداب العزلة وهو الكتاب السادس من ربع العادات من كتب إحياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي عظم النعمة على خيرة خلقه وصفوته بأن صرف هممهم إلى مؤانسته، وأجزل حظهم من التلذذ بمشاهدة آلائه وعظمته، وروح أسرارهم بمناجاته وملاطفته،

كتاب العزلة

وهو السادس من الربع الثاني من كتاب الإحياء للإمام ذي الفيض المتوالي والسر المتلالي حجة الإسلام أبي حامد محمد بن محمد بن محمد الغزالي سقى الله بعهاد الرحمة ثراه، وجعل جنة الفردوس مسكنه ومأواه، سلكت فيه طريقاً سهلاً فتحت به عيون رموزه، ورفعت به رصد كنوزه متتبعاً مطاوي إشاراته مقتفياً على عباراته، على وجه ينتفع به المريد عند مطالعته، ويستفيد منه المسترشد وقت مراجعته ومن الله الكريم استمد العون والعناية إنه ولي كل خير وبيده أزمة التوفيق والهداية لا إله غيره ولا خير إلا خيره.

قال المصنف رحمه الله تعالى: (**بسم الله الرحمن الرحيم**) استعان بالله الجليل الذي ألف بين قلوب عباده وروحها بلذيذ أنسه ووداده الرحمن الذي عمت رحمته بجمع الشمل بعد التفرق والشتات الرحيم الذي خصهم بسير الملاطفة في الخلوات.

(**الحمد لله الذي عظم**) وفي نسخة أعظم والإعظام والتعظيم من واد واحد (**النعمة**) هي ما قصد به الإحسان والنفع وبناؤها بناء الحالة التي يكون عليها الإنسان كالجلسة وفي نسخة المنة وفي الأولى إشارة الى قوله تعالى: ﴿فأصبحتم بنعمته إخواناً﴾ [آل عمران: ١٠٣] (**على خير خلقه**) وفي نسخة على خيرة خلقه (**وصفوته**) بكسر الصاد وفتحها أي خلاصته من عباده (**بأن صرف هممهم**) أي عطفها والهمة قوة راسخة في النفس طالبة لمعالي الأمور (**إلى مؤانسته**) مفاعلة من الإنس قد أنس به واستأنس إذا سكن قلبه إليه ولم ينفر، وأشار بهذه الجملة إلى قوله تعالى ﴿لو أنفقت ما في الأرض جميعاً ما ألفت بين قلوبهم ولكن الله ألف بينهم﴾ [الأنفال: ٦٣] وقد امتن على حبيبه ﷺ بهذا التأليف وجمع شمل الاشكال على معاونة معنوية مع رفع أعباء التكليف، (**وأجزل**) أي أكثر (**حظهم**) أي نصيبهم (**من التلذذ**

وحقر في قلوبهم النظر إلى متاع الدنيا وزهرتها حتى اغتبط بعزلته كل من طويت الحجب عن مجاري فكرته فاستأنس بمطالعة سبحات وجهه تعالى في خلوته، واستوحش بذلك عن الانس بالإنس وإن كان من أخص خاصته، والصلاة على سيدنا محمد سيد أنبيائه وخيرته وعلى آله وصحابته سادة الحق وأئمته.

أما بعد؛ فإن للناس اختلافاً كثيراً في العزلة والمخالطة وتفضيل إحداهما على الأخرى، مع أن كل واحدة منها لا تنفك عن غوائل تنفر عنها وفوائد تدعو إليها،

بمشاهدة آلائه) أي نعمه الظاهرة والباطنة **(وعظمته)** أي جلاله وكبريائه **(وروح أسرارهم)** هي ما انطوت عليها قلوبهم أي جعلها ذات راحة **(بمناجاته)** أي مكالمته السرية **(وملاطفته)** المعنوية **(وحقر في قلوبهم النظر)** أي التطلع **(إلى)** ظاهر **(زينة الدنيا)** مما يتراءى من بهجتها **(وزهرتها)** وفي نسخة إلى متاع الدنيا وزهرته، فالضمير راجع إلى المتاع وكأنه راعى بذلك تناسب القوافي أي جعل التطلع إليها حقيراً في قلوبهم لا في أعينهم إذ العمدة تحقيرها القلوب، ولذلك كان بعض العارفين يقول: اللهم اجعل حبها في أيدينا لا في قلوبنا أي لا تشغل بها قلوبنا، وأما تعظيمها في الأيدي والعيون فإنما هو من باب إعطاء كل تجل حظه **(حتى اغتبط بعزلته)** اسم من الاعتزال وهو تجنب السوى أو الخروج عن مخالطة الخلق بالانزواء والانقطاع والاغتباط بالشيء الإعجاب به **(كل من طويت الحجب)** أي أزيلت ورفعت **(عن مجاري فكرته)** أي ميادينها التي تجول فيها وتسترسل في أرجائها **(فاستأنس)** أي سكن **(بمطالعة)** أي مشاهدة **(سبحات وجهه تعالى)** بضمتين أي نوره وبهائه وجلاله وعظمته **(في خلوته)** أي في حال محادثة السر مع الحق حيث لا أحد، فالخلوة أعلى مقاماً من العزلة ومنهم من قال: الخلوة تكون من الأغيار والعزلة تكون من النفس وما تدعو إليه ويشغل عن الله فالخلوة كثيرة والعزلة قليلة، وإليه جنح صاحب العوارف والمعروف الأول فقد كان ﷺ أتم مقاماً وأحسن حالاً فقد حبب إليه الخلاء، **(واستوحش بذلك عن الأنس)** بالضم أي ميل الباطن **(بالإنس)** بالكسر وإن كان ذلك المستأنس به **(من أخص خاصته)** أي من أعظم من يختص بقربه **(والصلاة)** الكاملة **(على)** سيدنا ومولانا أبي القاسم **(محمد سيد أنبياء الله وخيرته)** منهم وسيادته عليهم ثبتت من عموم قوله ﷺ «أنا سيد ولد آدم يوم القيامة» رواه مسلم وأبو داود من حديث أبي هريرة، ورواه أحمد والترمذي وابن ماجه بزيادة «ولا فخر» **(وعلى آله)** المشرفين بقرابته **(وصحبه)** المفضلين بحسن صحابته **(سادة الخلق)** أي رؤسائهم **(وأئمته)** الذين يقتدي بهم وسلم تسليماً.

(أما بعد: فإن للناس) المراد بهم العارفون بالله تعال من أهل السلوك في طريق الحق سبحانه **(اختلافاً كثيراً في)** شأن **(العزلة والمخالطة)** ما هما **(و)** في **(تفضيل أحدهما على الآخر)** فاختار بعضهم العزلة وفضلها وآخرون الخلطة وعظمها، **(مع أن كل واحد منها)**

وميل أكثر العباد والزهاد إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة، وما ذكرناه في كتاب الصحبة من فضيلة المخالطة والمؤاخاة والمؤالفة يكاد يناقض ما مال إليه الأكثرون من اختيار الاستيحاش والخلوة، فكشف الغطاء عن الحق في ذلك مهم. ويحصل ذلك برسم بابين.

الباب الأول: في نقل المذاهب والحجج فيها.

الباب الثاني: في كشف الغطاء عن الحق بحصر الفوائد والغوائل.

عند التأمل (**لا ينفك عن غوائل**) أي دواه (**تنفر عنها**) وتوحش منها (**وفوائد تدعو إليها**) وتحمل عليها، (**وميل أكثر العباد**) المشتغلين بعبادة الله تعالى (**والزهاد**) المتقللين من الدنيا قديماً وحديثاً (**إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة**) لما وجدوا فيها من السلامة والاستئناس، (**وما ذكرناه**) آنفاً (**في كتاب الصحبة من فضيلة المخالطة**) مع الناس (**والمؤاخاة**) بينهم (**والمؤالفة**) معهم (**يكاد يناقض ما مال إليه الأكثرون**) من العباد والزهاد(**من اختيار الاستيحاش**) والانفراد، (**والخلوة**) عن الناس، (**فكشف الغطاء عن**) وجه (**الحق**) في ذلك أمر (**مهم**) يدعو إلى الاعتناء به (**ويحصل ذلك برسم بابين**) يضم أحكامها مما تشتت.

(**الباب الأول: في نقل المذاهب**) المعروفة (**و**) نقل (**الحجج**) والبراهين فيه.

(**الباب الثاني: في كشف الغطاء عن الحق بحصر الفوائد والغوائل**) وإراءة الطريق في كل منها اختياراً وتركاً.

الباب الأوّل

في نقل المذاهب والأقاويل وذكر حجج الفريقين في ذلك

أما المذاهب فقد اختلف الناس فيها وظهر هذا الاختلاف بين التابعين. فذهب إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة: سفيان الثوري، وابراهيم بن أدهم، وداود الطائي، وفضيل بن عياض، وسليمان الخواص، ويوسف بن أسباط، وحذيفة المرعشي، وبشر الحافي.

الباب الأول

في نقل المذاهب والأقاويل

جمع قول على خلاف القياس أو هو جمع الجمع (**وذكر حجج الفريقين في ذلك**).

(**أما المذاهب فقد اختلف الناس فيها وظهر هذا الاختلاف بين التابعين**) ولفظ القوت: وقد كانت المؤاخاة في حق الله تعالى والصحبة لأجله والمحبة له في الحضر والسفر طرائق للعاملين في كل طريق فريق لما في ذلك من الفضل، ولما جاء فيه من الأمر والندب إذ كان الحب في الله عز وجل من أوثق عرى الإيمان، وكانت الألفة والصحبة والتزاور من أحسن أسباب المتقين، وقد كثرت الأخبار في تفضيل ذلك والحث عليه على أن رأي التابعين قد اختلف في التعرف، (**فذهب إلى اختيار العزلة وتفضيلها على المخالطة سفيان**) بن سعيد (**الثوري، وإبراهيم بن أدهم**) البلخي، (**وداود**) بن نصير (**الطائي، والفضيل بن عياض**) التميمي، (**وسليمان الخواص، ويوسف بن أسباط**) الشيباني، (**وحذيفة**) بن قتادة (**المرعشي، وبشر**) بن الحرث (**الحافي رضي الله عنهم**). وهؤلاء ليسوا من طبقة التابعين، وإنما وافق رأيهم رأي التابعين، ويدل لذلك سياق صاحب القوت فإنه قال، بعد قوله على أن رأي التابعين قد اختلف في التعرف فمنهم من كان يقول: اقلل من المعارف فإنه أسلم لدينك وأقل غداً لفضيحتك وأخف لسقوط الحق عنك لأنه يقال: كلما كثرت المعارف كثرت الحقوق وكلما طالت الصحبة توكدت المراعاة. وقال بعضهم: هل رأيت شراً إلا ممن تعرف فكل ما نقص من هذا فهو خير. وقال بعضهم: أنكر من تعرف ولا تتعرف إلى من لا تعرف، وممن مال إلى هذا الرأي سفيان الثوري ثم ساق ما ذكره المصنف إلى آخره ثم قال:

وقال أكثر التابعين: باستحباب المخالطة واستكثار المعارف والاخوان والتألف والتحبب إلى المؤمنين والاستعانة بهم في الدين تعاوناً على البر والتقوى ومال إلى هذا: سعيد بن المسيب، والشعبي، وابن أبي ليلى، وهشام بن عروة، وابن شبرمة، وشريح، وشريك بن عبدالله، وابن عيينة، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد بن حنبل، وجماعة.

(**وقال أكثر التابعين: باستحباب المخالطة واستكثار المعارف والإخوان**) في الله عز وجل (**للتآلف والتحبب إلى المؤمنين والاستعانة بهم في الدين تعاوناً على البر والتقوى**)، ولأن ذلك زين في الرخاء وعون في الشدائد، وتقدم قول بعضهم استكثروا من الإخوان فإن لكل مؤمن شفاعة فلعلك تدخل في شفاعة أخيك إلى غير ذلك من الأقوال التي تقدم ذكرها في كتاب الصحبة. (**و**) ممن (**مال إلى هذا**) الطريق (**سعيد بن المسيب**) بن حزن القرشي، (**وعامر**) بن شراحيل (**الشعبي، و**)عبد الرحمن (**بن أبي ليلى**) الأنصاري المدني ثم الكوفي، (**وهشام بن عروة**) بن الزبير بن العوام القرشي المدني، (**و**) عبد الله (**بن شبرمة**) الضبي قاضي الكوفة وعاملها (**وشريح**) بن الحرث القاضي أبو امية الكندي (**وشريك بن عبدالله**) ابن أبي عمر وهؤلاء كلهم من التابعين، (**و**) ممن جاء بعدهم كسفيان (**بن عيينة**) الهلالي، (**و**) عبد الله (**بن المبارك**) المروزي، (**و**) محمد بن إدريس (**الشافعي، وأحمد بن**) محمد بن (**حنبل وجماعة**) آخرون ممن وافقهم هكذا ساقهم صاحب القوت.

وقال الشهاب السهروردي في عوارف المعارف: المقتضي للصحبة وجود الجنسية وقد يدعو إليها أعم الأوصاف وقد يدعو إليها أخص الأوصاف، فالدعاء بأعم الأوصاف كميل جنس البشر بعضهم الى بعض، والدعاء بأخص الأوصاف كميل كل ملة بعضهم إلى بعض ثم أخص من ذلك كميل أهل الطاعة بعضهم إلى بعض، وكميل أهل المعصية بعضهم إلى بعض، فإذا علم هذا الأصل وإن الجاذب إلى الصحبة وجود الجنسية بالأعم تارة وبالأخص أخرى فليتفقد الإنسان نفسه عند الميل إلى صحبة شخص، وينظر ما الذي يميل به إلى صحبته ويزن أحوال من يميل إليه بميزان الشرع، فإن رأى أحواله مسددة فليبشر نفسه بحسن الحال فقد جعله مرآته يلوح في مرآة أخيه جمال حسن الحال، وإن رأى أفعاله غير مسددة فليرجع إلى نفسه باللوم والإتهام فقد لاح له في مرآة أخيه سوء حاله. فبالجدير أن يفر منه كفراره من الأسد فإنهما إذا اصطحبا ازدادا ظلمة واعوجاجاً، ثم إذا علم من صاحبه الذي مال إليه حسن الحال وحكم لنفسه بحسن الحال وطالع ذلك في مرآة أخيه، فليعلم أن الميل بالوصف الأعم مركوز في جبلته والميل بطريقه واقع وله بحسبه أحكام، وللنفس بسببه سكون وركون، فليستلب الميل بالوصف الأعم جدوى الميل بالوصف الاخص، ويصير بين المصاحبين استردادات طبيعية وتلذذات جبلية لا يفرق بينها وبين الصحبة لله عز وجل إلا العلماء الزاهدون، وقد يتفسد المريد الصادق بأهل الصلاح أكثر مما ينفسد بأهل الفساد ووجه ذلك أن أهل الفساد علم فساد طريقتهم فأخذ حذره منهم، وأهل

والمأثور عن العلماء من الكلمات ينقسم إلى كلمات مطلقة تدل على الميل إلى أحد الرأيين، وإلى كلمات مقرونة بما يشير إلى علة الميل. فلننقل الآن مطلقات الكلمات لنبين المذاهب فيها، وما هو مقرون بذكر العلة نورده عند التعرض للغوائل والفوائد،

الصلاح غره صلاحهم فمال إليهم بجنسية الصلاحية ثم حصل بينهم استرواحات طبيعية جبلية حالت بينهم وبين حقيقة الصحبة لله تعالى، فاكتسب من طريقتهم الفتور والتخلف عن بلوغ الأرب، فليتنبه الصادق لهذه الدقيقة ويأخذ من الصحبة أخص الأقسام ويذر منها ما يسد في وجه المرام، ولهذا المعنى أنكرت طائفة من السلف الصحبة ورأوا فضيلة العزلة والوحدة كإبراهيم ابن أدهم، وداود الطائي، وفضيل بن عياض، وسليمان الخواص، وحكي عنه أنه قيل له: جاء إبراهيم بن أدهم أما تلقاه؟ قال: لأن ألقى سبعاً ضارياً أحب إلي من أن ألقى إبراهيم. قيل: لم؟ قال: لأني إذا رأيته أحسن له كلامي فتظهر نفسي بإظهار أحسن أحوالها وفي ذلك الفتنة وهذا كلام عالم بالنفس وأخلاقها، وهذا واقع بين المتصاحبين إلا من عصم الله تعالى، ثم قال: وقد رغب جمع من السلف في الصحبة والأخوة في الله تعالى، ورأوا أن الله تعالى منّ على أهل الإيمان حيث جعلهم إخواناً ثم ساق الآية ﴿هو الذي أيدك بنصره﴾ إلى قوله ﴿بينهم﴾ [الأنفال: ٦٢، ٦٣] ثم قال: وقد اختار الأخوة والصحبة في الله سعيد بن المسيب وعبد الله بن المبارك وغيرهما، وفائدة الصحبة أنها تفتح مسام الباطن ويكتسب الإنسان بها علم الحوادث والعوارض، ويتصلب الباطن برزين العلم، ويتمكن الصدق بطرو وهبوب الآفات ثم التخلص منها بالإيمان ويقع بطريق الصحبة والاخوة التعاضد والتعاون وتتقوى جنود القلب وتتروح الأرواح بالتشام، ويتفق في التوجه إلى الرفيق الأعلى ويصير مثالها في الشاهد كالأصوات إذا اجتمعت خرقت الأجرام وإذا انفردت قصرت عن بلوغ المرام اهـ.

وقال النووي: اختلف العلماء في العزلة والاختلاط أيهما أفضل؟ فمذهب الشافعي والأكثرين تفضيل الخلطة لما فيها من اكتساب الفوائد وشهود شعائر الإسلام، وتكثير سواد المسلمين وايصال الخير إليهم، والتعاون على البر والتقوى، وإغاثة المحتاج فإن كان صاحب علم أو زهد تأكيد فضل اختلاطه. وذهب آخرون إلى تفضيل العزلة لما فيها من السلامة المحققة لكن بشرط أن يكون عارفاً بوظائف العبادة التي تلزمه. وقال الكرماني في شرح البخاري: المختار في عصرنا تفضيل الاعتزال لندور خلو المحافل من المعاصي. وقال البدر العيني: أنا موافق له فيما قال، فإن الاختلاط مع الناس في هذا الزمان لا يجلب إلا الشرور، وقال أبو البقاء الأحدي: وأنا أقول بأفضلية العزلة لبعدها عن الرياء في العمل وخلو الخاطر وشهود سر الوحدانية في الأزل. قلت: وأنا موافق لما قالوا من تفضيل العزلة لفساد الزمان والاخوان والله المستعان.

(والمأثور عن العلماء من الكلمات ينقسم إلى كلمات مطلقة تدل على الميل إلى أحد الرأيين، وإلى كلمات مقرونة بما يشير إلى علة الميل فننقل الآن مطلق تلك الكلمات لنبين المذاهب فيها وما هو مقرون بذكر العلة نورده عند التعرض للغوائل والفوائد فنقول:

فنقول؛ قد روي عن عمر رضي الله عنه أنه قال: خذوا بحظكم من العزلة. وقال ابن سيرين: العزلة عبادة. وقال الفضيل: كفى بالله محباً وبالقرآن مؤنساً وبالموت واعظاً. وقيل: اتخذ الله صاحباً ودع الناس جانباً. وقال أبو الربيع الزاهد لداود الطائي: عظني،

قد روي عن عمر) بن الخطاب (**رضي الله عنه أنه قال: خذوا بحظكم من العزلة**). وقال أيضاً في وصيته التي تقدم ذكرها في الكتاب الذي قبله: واعتزل عدوّك واحذر صديقك من القوم إلا الأمين، (**وقال**) محمد (**بن سيرين: العزلة عبادة**)، وذلك لأنها تدعو إلى السلامة من المحظورات. (**وقال الفضيل**) بن عياض رحمه الله تعالى: (« **كفى بالله محباً و**) كفى (**بالقرآن مؤنساً و**) كفى (**بالموت واعظاً**) وهذا قد ورد في المرفوع من حديث عمار « كفى بالموت واعظاً وكفى باليقين غنى » رواه الطبراني في الكبير (**وقيل: اتخذ الله صاحباً ودع الناس جانباً**) وروى ابن عساكر في تاريخه من غريب المسلسل ما لفظه: أنبأنا أبو الفرج غيث بن علي الخطيب، أخبرنا أبو بكر الخطيب، أخبرنا القاضي أبو محمد بن رامين الاسترابادي أخبرنا عبد الله بن محمد الحميدي الشيرازي حدثنا القاضي أحمد بن محمود بن خرزاذ الأهوازي، حدثنا علي بن محمد النصري، حدثنا أحمد بن محمد الحلبي، قال: سمعت سرياً السقطي يقول: سمعت بشراً يعني ابن الحرث يقول: قول إبراهيم بن أدهم: وقفت على راهب في جبل لبنان فناديته فاشرف عليَّ فقلت له: عظني، فانشأ يقول:

خذ عن الناس جانباً ... كي يعدوك راهبا
إن دهراً أظلني ... قد أراني العجائبا
قلب الناس كيف شئـ ... ـت تجدهم عقاربا

قال بشر: هذه موعظة الراهب لك فعظني أنت فأنشأ يقول:

توحش من الإخوان لا تبغ مؤنساً ... ولا تتخذ أخاً ولا تبغ صاحبا
وكن سامري الفعل من نسل آدم ... وكن أوحدياً ما قدرت مجانبا
فقد فسد الأخوان والحب والاخا ... فلست ترى إلاَّ مزوقاً وكاذبا

قال سري: فقلت لبشر هذه موعظة إبراهيم لك. فعظني أنت فساق الكلام بتمامه وفيه فقال أبو بكر الخطيب: فقلت للقاضي بن رامين: هذه موعظة الحميدي لك فعظني أنت فقال: اتق الله وثق به ولا تتهمه فإن اختياره لك خير من اختيارك لنفسك وأنشأ:

اتخذ الله صاحباً ... وذر الناس جانبا
جرب الناس كيف شئـ ... ـت تجدهم عقاربا

وقد أمليت المسلسل من حفظي عقيب درس الشمائل في مقام أبي محمد الحنفي قدس سره وهو محفوظ في جلة الأماني التي أمليتها.

(**وقال أبو ربيع الزاهد، قلت لداود**) بن نصير (**الطائي: عظني. قال: صم عن الدنيا**

قال: صم عن الدنيا واجعل فطرك الآخرة وفِرْ من الناس فرارك من الأسد. وقال الحسن رحمه الله: كلمات أحفظهن من التوراة، قنع ابن آدم فاستغنى، اعتزل الناس فسلم، ترك الشهوات فصار حراً، ترك الحسد فظهرت مروءته، صبر قليلاً فتمتع طويلاً. وقال وهيب بن الورد: بلغنا أن الحكمة عشرة أجزاء، تسعة منها في الصمت والعاشرة في عزلة

واجعل فطرك الآخرة، وفر من الناس فرارك من الأسد) أخرج أبو نعيم في الحلية، قال: حدثنا إبراهيم بن عبيد الله، حدثنا محمد بن إسحاق، حدثنا محمد بن زكريا، عن أبي الربيع الأعرج، قال: أتيت داود الطائي وكان داود لا يخرج من منزله حتى يقول المؤذن قد قامت الصلاة، فيخرج فيصلي فإذا سلّم الإمام أخذ نعله ودخل منزله، فلما طال ذلك عليَّ أدركته يوماً فقلت له: على رسلك فوقف لي فقلت أبا سليمان أوصني. قال: أتق الله وإن كان لك ولدان فبرّهما ثلاث مرات، ثم قال في الرابعة: ويحك صم عن الدنيا واجعل الفطر موتك واجتنب الناس غير تارك لجماعتهم.

وقال أيضاً: حدثنا إبراهيم بن عبد الله، حدثنا محمد بن إسحاق، وحدثنا عبد الله بن محمد، حدثنا محمد بن عبد المجيد التميمي، حدثنا عبد الله بن إدريس قال: قلت لداود الطائي: أوصني. فقال: أقلل من معرفة الناس. قلت: زدني. قال: ارض باليسير من الدنيا مع سلامة الدين كما رضي أهل الدنيا بالدنيا مع فساد الدين. قلت: زدني قال: أجعل الدنيا كيوم صمته ثم أفطر على الموت، وأما قوله: فر من الناس فرارك من الأسد فأخرجه أبو نعيم من طريق عثمان بن زفر، حدثنا سعيد قال كان داود شديد الانقباض ولقد جئته يوماً في وقت الصلاة فانتظرته حتى خرج، فمشيت معه والمسجد منه قريب فسلك بي غير طريقة، فقلت: أين تريد فسلك بي في سكك خالية حتى خرج على المسجد، فقلت: الطريق، ثم أقرب عليك. فقال: يا سعيد فِرْ من الناس فرارك من السبع إنه ما خالط أحد إلا نسي العهد. وأخرج أيضاً من طريق حسن بن مالك عن بكر العابد قال: سمعت داود الطائي يقول: توحش من الناس كما تتوحش من السباع.

(وقال الحسن رضي الله عنه) هو الحسن بن علي بن أبي طالب: **(كلمات أحفظهن من التوراة، قنع ابن آدم فاستغنى، اعتزل الناس فسلم)** أي دينه، **(ترك الشهوات فصار حراً، ترك الحسد فظهرت مروءته، صبر قليلاً فتمتع طويلاً)** فهي خمس كلمات، ولكل منها شاهد في المرفوع من الأخبار.

(وقال وهيب بن الورد) المكي: يقال اسمه عبد الوهاب، ووهيب لقبه وتقدمت ترجمته مراراً. **(بلغنا ان الحكمة عشرة أجزاء تسعة منها في الصمت والعاشر في عزلة الناس)** أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: حدثنا عثمان بن محمد العثماني، حدثنا أبو نصر بن حمدويه، حدثنا عبد الله بن عبد الوهاب، حدثنا الحسين بن محمد بن يزيد بن خنيس قال: قال وهيب بن الورد.

الناس. وقال يوسف بن مسلم لعلي بن بكار: ما أصبرك على الوحدة؟ وقد كان لزم البيت فقال: كنت وأنا شاب أصبر على أكثر من هذا؛ كنت أجالس الناس ولا أكلمهم، وقال سفيان الثوري: هذا وقت السكوت وملازمة البيوت ـ وقال بعضهم: كنت في سفينة ومعنا شاب من العلوية فمكث معنا سبعاً لا نسمع له كلاماً، فقلنا له: يا هذا قد جمعنا الله وإياك منذ سبع ولا نراك تخالطنا ولا تكلمنا، فأنشأ يقول:

قليـــل الهمّ لا ولـــد يموت ... ولا أمـــر يحاذره يفـــوتُ
قضى وطْرَ الصبا وأفـاد علماً ... فغـايتـه التفـرد والسكـوتُ

وقال ابراهيم النخعي لرجل تفقه ثم اعتزل، وكذا قال الربيع بن خيثم، وقيل: كان مالك بن أنس يشهد الجنائز، ويعود المرضى، ويعطي الإخوان حقوقهم، فترك ذلك

قال حكيم من الحكماء العبادة، أو قال: الحكمة عشرة أجزاء تسعة أجزاء في الصمت وواحد في العزلة فأدومت نفسي من الصمت على شيء فلم أقدر عليه فصرت إلى العزلة فحصلت لي التسعة.

(**وقال يوسف بن مسلم لعلي بن بكار**) المصيصي صدوق مات في حدود الأربعين: (**ما أصبرك على الوحدة، وقد كان لزم البيت؟ فقال: كنت وأنا شاب أصبر على أشد من هذا . كنت أجالس الناس ولا أكلمهم**) . وقد جرى لداود الطائي هكذا فإنه جلس في مجلس أبي حنيفة سنة ترد عليه الفتاوى والأسئلة وهو لا يكلمهم، ثم اعتزل الناس، وقد علم من ذلك أن مخالطة الناس مع عدم الكلام معهم أشد من الإنفراد والوحدة.

(**وقال سفيان**) بن سعيد (**الثوري**) رحمه الله تعالى: (**هذا وقت السكوت وملازمة البيوت**) وزاد غيره فقال: والقناعة باقل القوت. (**وقال بعضهم: كنت في سفينة ومعنا شاب من العلوية**) أي من ولد علي بن أبي طالب (**فمكث معنا سبعاً**) أي سبع ليال (**لا نسمع له كلاماً فقلنا له: يا هذا قد جمعنا الله وإياك منذ سبع**) ليال في هذه السفينة (**ولا نراك تخالطنا ولا تكلمنا فانشأ يقول:**)

قليـــل الهم لا ولـــد يموت ... ولا أمـــر يحاذره يفـــوتُ
قضى وطـر الصبّـا وأفـاد علماً ... فغـايتـه التفـرد والسكـوتُ

(**وقال ابراهيم**) بن يزيد (**النخعي**) رحمه الله تعالى (**لرجل**) قد رآه معتزلاً عن الناس (**تفقه ثم اعتزل**) أي تعلم من أمور دينك ما يلزمك ثم اترك مخالطة الناس، (**وكذلك قال الربيع بن خيثم**) الثوري الكوفي العابد: تقدم ذكره مراراً، (**وقيل: كان**) الإمام أبو عبد الله (**مالك بن أنس**) الأصبحي رضي الله عنه (**يشهد الجنائز ويعود المرضى ويعطي الأخوان حقوقهم**) اللازمة مما تقدم ذكرها، (**فترك ذلك واحداً واحداً**) بالتدرج كلها، واستمر على

واحداً واحداً حتى تركها كلها، وكان يقول: لا يتهيأ للمرء أن يخبر بكل عذر له. وقيل لعمر بن عبد العزيز: لو تفرغت لنا؟ فقال: ذهب الفراغ لا فراغ إلا عند الله تعالى. وقال الفضيل: إني لأجد للرجل عندي يداً إذا لقيني أن لا يسلم علي، وإذا مرضت ان لا يعودني، وقال أبو سليمان الداراني: بينما الربيع بن خيثم جالس على باب داره إذا جاءه حجر فصكّ جبهته فشجه، فجعل يمسح الدم ويقول: لقد وعظت يا ربيع، فقام ودخل داره فما جلس بعد ذلك على باب داره حتى أخرجت جنازته. وكان سعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد لزما بيوتهما بالعقيق فلم يكونا يأتيان المدينة لجمعة ولا غيرها حتى ماتا بالعقيق. وقال يوسف بن اسباط: سمعت سفيان الثوري يقول: والله

العزلة نحو اثنتي عشرة سنة، وأقام عليه أهل عصره النكير وكثر فيه الكلام. **(وكان)** إذا سئل عن انفراده **(يقول: لا يتهيأ للمرء أن يخبر بكل عذر)** فرب عذر ينبغي عدم إفشائه. **(وقيل لعمر بن عبد العزيز)** الأموي رحمه الله تعالى: **(لو تفرغت لنا. قال:)** هيهات **(ذهب الفراغ ولا فراغ إلا عند الله عز وجل)** والمراد بالفراغ فراغ البال والوقت. وفي الخبر: « نعمتان مغبون فيهما أكثر الناس الصحة والفراغ ». **(وقال الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى: **(إني لأجد للرجل عندي يداً)** أي منة **(إذا لقيني لا يسلم علي وإذا مرضت أن لا يعودني)** أخرجه أبو نعيم في الحلية، **(وقال أبو سليمان)** عبد الرحمن ابن أحمد بن عطية **(الداراني)** رحمه الله تعالى: **(بينما الربيع بن خيثم)** الثوري **(جالس على باب داره إذا جاءه حجر فصك وجهه فشجه)** وأسال دمه، **(فجعل يمسح الدم ويقول: لقد وعظت يا ربيع)** كان لسان الحجر يقول له: لا تعد تجلس على باب الدار، **(فقام فدخل داره، فما جلس بعد ذلك على باب داره حتى أخرجت جنازته. وكان سعد بن أبي وقاص، وسعيد بن زيد)** بن عمرو بن نفيل كلاهما من العشرة المبشرة رضي الله عنهما، **(وقد لزما بيوتهما بالعقيق)** الأعلى قرب المدينة على عشرة أميال، منها مما يلي الحرة إلى منتهى البقيع وهو مقابر المسلمين، وهناك عقيق آخر أسفل من ذلك ويقال له العقيق الاسفل، **(فلم يكونا يأتيان المدينة لجمعة ولا غيرها حتى ماتا بالعقيق)**. أما سعد فكان ممن لزم بيته في الفتنة وأمر أهله أن لا يخبروه بشيء من أخبار الناس حتى تجتمع الأمة على إمام، وكان ابنه عمر بن سعد رام أن يدعو لنفسه بعد قتل عثمان فأبى، وكذلك رامه ابن أخيه هاشم بن عتبة بن أبي وقاص، فلما أبى صار هاشم إلى علي ومات سعد في قصره بالعقيق، وحمل إلى المدينة على رقاب الرجال، ودفن بالبقيع وصلّى عليه مروان بن الحكم سنة خمس وخمسين وهو المشهور، وأما سعيد فقال الواقدي: أنه توفي أيضاً بالعقيق وحمل على رقاب الرجال فدفن بالبقيع سنة إحدى وخمسين، وشهده سعد بن أبي وقاص وابن عمر قال: ولا اختلاف في ذلك بين أهل العلم قبلنا. وروى أهل الكوفة أنه مات عندهم بالكوفة في خلافة معاوية وصلّى عليه المغيرة بن شعبة وهو يومئذ والي الكوفة.

الذي لا إله إلا هو لقد حلت العزلة. وقال بشر بن عبدالله: أقل من معرفة الناس فإنك لا تدري ما يكون يوم القيامة، فإن تكن فضيحة كان من يعرفك قليلاً. ودخل بعض الأمراء على حاتم الاصم فقال له: ألك حاجة؟ قال: نعم، قال: ما هي؟ قال: أن لا تراني ولا أراك ولا تعرفني. وقال رجل لسهل: أريد أن أصحبك، فقال: إذا مات أحدنا فمن يصحب الآخر؟ قال: الله. قال: فليصحبه الآن. وقيل للفضيل: إن عليا ابنك يقول: لوددت أني في مكان أرى الناس ولا يروني، فبكى الفضيل وقال: يا ويح عليّ أفلا أتمها؟ فقال: لا أراهم ولا يروني. وقال الفضيل أيضاً: من سخافة عقل الرجل

(**وقال يوسف بن اسباط**) الشيباني رحمه الله تعالى: (**سمعت سفيان الثوري يقول: والله الذي لا إله إلا هو لقد حلت العزلة**) أخرجه أبو نعيم في الحلية فقال: وحدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا أحمد بن روح، حدثنا أحمد بن عتيق، سمعت يوسف بن اسباط يقول: كنت مع سفيان الثوري في المسجد الحرام فقال: والله الذي لا إله إلاّ هو ورب هذه الكعبة لقد حلت العزلة».

(**وقال بشر بن عبد الله**) بن يسار السلمي الجمعي تابعي صدوق كان من حرس عمر بن عبد العزيز، روى عن عبد الله بن بسر المازني وطارق، وعنه بقية وأبو المغيرة وجماعة. روى له أبو داود (**أقل من معرفة الناس فإنك لا تدري ما يكون يوم القيامة فإن تكن فضيحة كان من يعرفك قليلاً**). أورده صاحب القوت بمعناه فقال: ومنهم من كان يقول اقلّل من المعارف، فإنه أسلم لدينك وأقل غداً لفضيحتك وأخف لسقوط الحق عنك. (**ودخل بعض الأمراء على حاتم**) بن علوان (**الأصم**) رحمه الله تعالى (**فقال**) الأمير: (**ألك حاجة**) نقضيها؟ (**قال: نعم. قال: ما هي؟ قال: لا تراني ولا أراك**). أشار بذلك إلى أن الاعتزال عنهم أسلم للدين. (**وقال رجل لسهل**) بن عبد الله التستري رحمه الله تعالى: (**أريد أن أصحبك فقال: إذا مات أحدنا فمن يصحبه إلى الآخرة؟ قال: الله قال: فليصحبه الآن**) بأن يعلق همته به، ولا ينافي ذلك صحبة من يتأدب بآدابه، وهذا مقام الإحسان ذكره أبو القاسم القشيري في الرسالة ولفظ: سمعت الأستاذ أبا علي الدقاق يقول: قال رجل لسهل بن عبد الله: أريد أن أصحبك يا أبا أحمد. فقال: إذا مات أحدنا فمن يصحبه الباقي فقال: الله. قال: فليصحبه الآن اهـ. وفيه صحة إطلاق الصحبة على الله، ويؤيده خبر «اللهم أنت الصاحب في السفر».

(**وقيل للفضيل**) بن عياض رحمه الله تعالى: (**إن علياً ابنك يقول: لوددت أني في مكان أرى الناس ولا يروني فبكى الفضيل وقال: يا ويح علي**) فيا قاله. (**أفلا أتمها فقال: لا أراهم ولا يروني**). أخرجه صاحب الحلية أشار بذلك إلى أن المقام الثاني أفضل وأعلى درجة إذ في رؤيته للناس شغل كبير عن الله تعالى. (**وقال الفضيل**) رحمه الله أيضاً: (**من سخافة عقل**

كثرة معارفه. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: أفضل المجالس مجلس في قعر بيتك لا ترى ولا ترى. فهذه أقاويل المائلين إلى العزلة.

ذكر حجج المائلين إلى المخالطة ووجه ضعفها:

احتج هؤلاء بقوله تعالى: ﴿ولا تكُونُوا كالَّذين تَفرّقوا واختَلَفُوا﴾ [آل عمران: ١٠٥] الآية، وبقوله تعالى: ﴿فألف بين قُلُوبكم﴾ [آل عمران: ١٠٣] امتن على الناس بالسبب المؤلف وهذا ضعيف، لأن المراد به تفرق الآراء واختلاف المذاهب في معاني كتاب الله وأصول الشريعة. والمراد بالألفة نزع الغوائل من الصدور وهي الأسباب المثيرة للفتن المحركة للخصومات، والعزلة لا تنافي ذلك.

واحتجوا بقوله ﷺ: «المؤمن إلف مألوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف» وهذا أيضاً ضعيف لأنه إشارة إلى مذمة سوء الخلق التي تمتنع بسببه المؤالفة، ولا يدخل

الرجل) أي من رقته **(كثرة معارفه)** أخرجه صاحب الحلية، وذلك لأن كثرتهم توجب عليه حقوقاً ولحاله مع الله تشتيتاً. **(وقال ابن عباس)** رضي الله عنهما: **(أفضل المجالس مجلس في قعر بيتك)** أي داخله **(لا ترى)** أحداً **(ولا ترى)** أنت لأحد.

ذكر حجج المائلين إلى المخالطة:

والمصاحبة **(ووجه ضعفها)** في الاحتجاج.

(احتج هؤلاء بقول الله تعالى ﴿ولا تكونوا كالذين تَفَرقوا واختلفوا﴾ وبقوله تعالى ﴿فألف بين قلوبكم﴾ فامتن على الناس بالسبب المؤلف) بين القلوب بعد تفرقتها، **(وهذا)** الاستدلال بالآيتين **(ضعيف لأن المراد به تفرق الآراء واختلاف المذاهب في معاني كتاب الله وأصول الشريعة)** فهذا هو المنهي عنه. لأنه يفضي إلى المراء، والمراء في القرآن كفر وكذا حكم الاختلاف في أصول الشريعة فإنه مفسد هذا هو الجواب عن الآية الاولى، وأشار بالجواب عن الثانية بقوله: **(والمراد بالألفة نزع الغوائل)** والأحقاد **(من الصدور وهي الأسباب المثيرة للفتن المحركة للخصومات)** وإلا حن **(والعزلة لا تنافي ذلك)** فإن الألفة بهذا المعنى حاصلة للمنفرد عنهم.

(واحتجوا) أيضاً **(بقوله ﷺ «المؤمن إلف مالوف ولا خير فيمن لا يألف ولا يؤلف»)** تقدم في الباب الأوّل من آداب الصحبة، **(وهذا أيضاً ضعيف)** في الاستدلال **(لأنه إشارة إلى مذمة سوء الخلق الذي تمتنع بسببه المؤالفة)** والمؤانسة، **(ولا يدخل تحته الخلق**

تحته الحسن الخلق الذي إن خالط ألف وألف، ولكنه ترك المخالطة اشتغالاً بنفسه وطلبا للسلامة من غيره.

واحتجوا بقوله ﷺ: «من فارق الجماعة شبراً خلع ربقة الإسلام من عنقه» وقال: «من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية». وبقوله ﷺ: «من شق عصا المسلمين والمسلمون في إسلام دامج فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه». وهذا ضعيف لأن المراد به الجماعة التي اتفقت آراؤهم على إمام بعقد البيعة فالخروج عليهم بغي، وذلك مخالفة بالرأي وخروج عليهم وذلك محظور لاضطرار الخلق إلى امام مطاع يجمع وأيهم ولا يكون ذلك بالبيعة من الأكثر، فالمخالفة فيها تشويش مثير للفتنة فليس في هذا تعرض للعزلة.

الحسن الذي إن خالط ألف وألف) أي ألف الغير وألفه غيره، **(ولكن ترك المخالطة استقلالاً بنفسه)** في تربيتها **(وطلباً للسلامة من غيره)** أو طلباً لسلامة الغير منه.

(واحتجوا أيضاً بقوله ﷺ «من فارق الجماعة) أي جماعة المسلمين **(شبراً خلع ربقة الإسلام من عنقه»)** ليس هذا الحديث موجوداً في بعض النسخ، ولم يتعرض له العراقي، وقد رواه أحمد وأبو داود والروياني والحاكم والضياء من حديث أبي ذر، ورواه الطبراني من حديث ابن عباس بلفظ: «قيد شبر» ورواه أيضاً من حديث ابن عمر بلفظ «من فارق جماعة المسلمين شبراً خرج من عنقه ربقة الاسلام» وروى البزار من حديث حذيفة «من فارق الجماعة شبراً فقد فارق الإسلام».

(وقال ﷺ «من فارق الجماعة فمات فميتته جاهلية») رواه مسلم من حديث أبي هريرة وقد تقدم في الباب الخامس من الحلال والحرام وروى الطبراني من حديث ابن عباس ومن مات ليس على إمام فميتته جاهلية وفي حديث ابن عمر ومن مات من غير إمام جماعة مات ميتة جاهلية. **(وبقوله ﷺ «من شق عصا المسلمين والمسلمون في إسلام دامج)** أي مجتمع **(فقد خلع ربقة الإسلام من عنقه»)** قال العراقي: رواه الطبراني والخطابي في العزلة من حديث ابن عباس بسند ضعيف اهـ.

قلت: ورواه الرامهرمزي في كتاب الأمثال والخطيب في المتفق والمفترق.

(وهذا) الاستدلال أيضاً **(ضعيف لأن المراد به الجماعة التي اتفقت آراؤهم على إمام بعقد البيعة فالخروج عليهم بغي)** وشق عصا **(وذلك مخالفة بالرأي وخروج عليهم وذلك محظور)** شرعاً **(لاضطرار الناس إلى إمام مطاع يجمع رأيهم، ولا يكون ذلك إلا بالبيعة من الأكثر فالمخالفة فيه تشويش مثير)** أي محرك **(للفتنة، فليس في هذا تعرض للعزلة)** فتفارقا.

واحتجوا بنهيه ﷺ عن الهجرة فوق ثلاث إذ قال: « من هجر أخاه فوق ثلاث فمات دخل النار » وقال عليه الصلاة والسلام: « لا يحل لامرىء مسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث والسابق يدخل الجنة »، وقال: « من هجر أخاه فوق ستة أيام فهو كسافك دمه »

(واحتجوا) أيضاً **(بنهيه ﷺ عن الهجرة فوق ثلاث إذ قال)** ﷺ **(« من هجر أخاه فوق ثلاث)** ليال **(فمات دخل النار »)** قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي هريرة بسند صحيح اهـ.

قلت: لفظ أبي داود « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث فمن هجر فوق ثلاث فمات دخل النار ». ورواه الطبراني من حديث فضالة بن عبيد بلفظ المصنف إلا أنه قال « فهو في النار إلا أن يتداركه الله برحمته ».

(وقال ﷺ « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث والسابق بالصلح يدخل الجنة ») قال العراقي: متفق عليه من حديث أنس دون قوله والسابق. زاد فيه الطبراني في الأوسط باسناد حسن « والذي يبدأ بالسلام يسبق إلى الجنة » اهـ.

قلت: هذا الحديث قد روي بألفاظ مختلفة وفيها نقصان وزيادة فمن ذلك: « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاث ليال يلتقيان فيصد هذا ويصد هذا وخيرهما الذي يبدأ بالسلام » رواه مالك والطيالسي، وأحمد، وعبد بن حميد، والشيخان، وأبو داود والترمذي وقال: حسن صحيح، وابن حبان، وابن جرير عن الزهري، عن عطاء بن يزيد الليثي، عن أبي أيوب، ورواه ابن عساكر عن الزهري عن أنس وقال: غريب والمحفوظ الأول. ورواه ابن جرير وابن عدي والطبراني وابن عساكر أيضاً عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن أبي بن كعب. قال ابن عدي: هكذا يرويه الليث بن سعد عن عقيل، وإنما يرويه أصحاب الزهري عن عطاء عن أبي أيوب.

ومن ذلك قوله ﷺ « لا يحل للمؤمن أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام » رواه مسلم من حديث ابن عمر والخرائطي في مساوئ الأخلاق، والبزار من حديث ابن مسعود، وسعد وأنس. ورواه ابن النجار من حديث أبي هريرة بزيادة « والسابق يسبق إلى الجنة » ورواه الطبراني من حديث ابن مسعود بلفظ « فوق ثلاث ».

ومن ذلك قوله ﷺ « لا يحل لمسلم أن يهجر مسلماً فوق ثلاث ليال فإنهما ناكبان عن الحق ما داما على صرامهما وإن أولهما فيئاً يكون سبقه بالفيء كفارته، وإن سلم عليه فلم يقبل ولم يرد عليه سلامه ردت عليه الملائكة ويرد على الآخر الشيطان وإن ماتا على صرامهما لم يدخلا الجنة جميعاً أبداً ». رواه أحمد والطبراني والبيهقي من حديث هشام بن عامر.

ومن ذلك قوله ﷺ « لا يحل لمؤمن يهجر مؤمناً فوق ثلاثة أيام فإذا مرَّ ثلاث لقيه فسلّم عليه فإن ردَّ فقد اشتركا في الأجر، وإن لم يرد عليه فقد برىء المسلم من الهجرة وصارت على صاحبه ». ورواه البيهقي من حديث أبي هريرة.

(وقال ﷺ « من هجر أخاه في الإسلام سنة) أي بغير عذر شرعي **(فهو كسافك**

قالوا : والعزلة هجره بالكلية . وهذا ضعيف لأن المراد به الغضب على الناس واللجاج فيه بقطع الكلام والسلام والمخالطة المعتادة ، فلا يدخل فيه ترك المخالطة أصلاً من غير غضب . مع ان الهجر فوق ثلاث جائز في موضعين.

أحدهما : أن يرى فيه استصلاحاً للمهجور في الزيادة.

والثاني: أن يرى لنفسه سلامة فيه ، والنهي وإن كان عاماً فهو محمول على ما وراء الموضعين المخصوصين بدليل ما روي عن عائشة رضي الله عنها : أن النبي ﷺ هجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر . وروي عن عمر أنه ﷺ اعتزل نساءه وآلى منهن شهراً وصعد إلى غرفة له وهي خزانته فلبث تسعاً وعشرين يوماً ، فلما نزل قيل له : إنك كنت فيها تسعاً وعشرين ، فقال: « الشهر قد يكون تسعاً وعشرين » . وروت عائشة رضي الله

دمه ») كذا في النسخ والرواية كسفك دمه أي مهاجرته سنة توجب العقوبة كما أن سفك دمه يوجبها . قال العراقي: رواه أبو داود من حديث أبي خراش السلمي واسمه حدرد بن أبي حدرد وإسناده صحيح اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد ، والبخاري في الأدب المفرد ، والحرث بن أسامة ، والبغوي ، والباوردي ، وابن منده والطبراني في الكبير ، والحاكم في البر والصلة ، والضياء في التجارة ، وأبو خراش اسمه حدرد وأبو حدرد اسمه سلامة بن عمير ، ويقال: فيه الأسلمي أيضاً وقد روى عن أبي خراش هذا عمران بن أبي أنس القوسي العامري نزيل الاسكندرية.

(**وقالوا : والعزلة هجرة بالكلية**) فتدخل في مفهوم هذه الأخبار (**وهذا ضعيف**) في الاستدلال أيضاً ، (**لأن المراد به الغضب على الناس واللجاج بقطع الكلام والسلام والمخالطة المعتادة، فلا يدخل فيه ترك المخالطة أصلاً من غير غضب مع أن**) مذهب الشافعي وغيره من العلماء أن (**الهجرة فوق ثلاث جائزة في موضعين**) .

(**أحدهما : أن يرى فيه استصلاحاً للمهجور في الزيادة. والثاني: أن يرى لنفسه سلامة فيها والنهي**) في الأخبار المذكورة (**وإن كان عاماً فهو محمول على ما وراء الموضعين المخصوصين**) ، وما من عام إلا وقد خص (**بدليل ما روي عن عائشة رضي الله عنها وعن أبيها أن النبي ﷺ هجرها ذا الحجة والمحرم وبعض صفر**) كذا في النسخ . قال العراقي : إنما هجر زينب هذه المدة . كما رواه أبو داود من حديث عائشة وسكت عليه أبو داود فهو عنده صالح اهـ.

(**وروى عمر**) بن الخطاب (**رضي الله عنه أنه ﷺ اعتزل نساءه وآلى منهن شهراً وصعد إلى غرفة له وهي خزانته فلبث فيها تسعاً وعشرين**) يوماً (**فلما نزل قيل له: إنك كنت فيها تسعاً وعشرين فقال « الشهر قد يكون تسعاً وعشرين »**) رواه البخاري في المظالم

عنها: أن النبي ﷺ قال: « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام إلا أن يكون ممن لا تؤمن بوائقه ». فهذا صريح في التخصيص وعلى هذا ينزل قول الحسن رحمه الله حيث قال: هجران الأحمق قربة إلى الله فإن ذلك يدوم إلى الموت إذ الحماقة لا ينتظر علاجها. وذكر عند محمد بن عمر الواقدي رجل هجر رجلاً حتى مات؛ فقال: هذا شيء قد تقدم

والنكاح وبلفظ: وكان قال ما أنا بداخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن حين عاتبه الله عز وجل، فلما مضت تسع وعشرون ليلة دخل على عائشة فبدأ بها، فقالت له عائشة: يا رسول الله إنك كنت أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنا أصبحنا لتسع وعشرين ليلة أعدها عداً. قال: « الشهر تسع وعشرون » وكان ذلك الشهر تسعاً وعشرين ليلة. ورواه مسلم بلفظ: ونزل رسول الله ﷺ كأنما يمشي على الأرض ما يمسه بيده فقلت: يا رسول الله إنما كنت في الغرفة تسعاً وعشرين قال: « إن الشهر يكون تسعاً وعشرين ». وفي لفظ آخر: كان آلى منهن شهراً فلما كان تسع وعشرون نزل إليهن. وله أيضاً من طريق الزهري قال: وأخبرني عروة عن عائشة قالت: لما مضى تسع وعشرون ليلة دخل عليَّ رسول الله ﷺ بدأ بي فقلت: يا رسول الله إنك أقسمت أن لا تدخل علينا شهراً وإنك قد دخلت في تسع وعشرين أعدهن. فقال « إن الشهر تسع وعشرون ». وروى البخاري من حديث أنس قال: آلى رسول الله ﷺ من نسائه شهراً وكان قد انفكت قدمه فجلس في علية له فجاء عمر فقال: أطلقت نساءك؟ قال: « لا. ولكني آليت منهن شهراً فمكث تسعاً وعشرين » وقال في طريق أخرى منقطع عن ابن عباس عن عمر عن الأنصاري اعتزل النبي ﷺ أزواجه.

(وروت عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال « لا يحل لمسلم أن يهجر أخاه فوق ثلاثة أيام إلا أن يكون ممن لا يؤمن بوائقه ») وفي نسخة ممن لا يأمن بوائقه. قال العراقي: رواه ابن عدي وقال: غريب المتن والإسناد وحديث عائشة عند أبي داود دون الاستثناء صحيح اهـ.

قلت: ورواه أيضاً الحاكم بهذه الزيادة وأنكرها أحمد بن حنبل.

(فهذا) إن ثبت **(صريح في التخصيص، وعلى هذا ينزل قول الحسن رضي الله عنه)** هو الحسن بن علي بن أبي طالب **(حيث قال: هجران الأحمق)** هو الذي فسد جوهر عقله **(قربة إلى الله تعالى)** وقد تقدم في كتاب الصحبة، **(فإن ذلك)** أي كونه أحمق **(يدوم إلى الموت إذ الحماقة لا ينتظر علاجها)** فمهاجرته عين التقرب إلى الله تعالى لما فيها من السلامة.

(وذكر عند محمد بن عمر) بن واقد **(الواقدي)** الإسلامي المدني القاضي نزيل بغداد، روى عن ابن عجلان وثور وابن جريج والطبقة، وعنه الشافعي والصاغاني والرمادي والحرث بن اسامة وخلق، قال البخاري وغيره: متروك مع سعة علمه، وروى له النسائي فقال: حدثنا أبن أبي شيبة، حدثنا شيخ لنا عن عبد الحميد بن جعفر في لباس الجنة، مات في ذي الحجة سنة سبع ومائتين عن ثمان وسبعين كذا في الكاشف للذهبي والتهذيب للحافظ. **(رجل هجر رجلاً حتى**

فيه قوم، سعد بن أبي وقاص كان مهاجراً لعمار بن ياسر حتى مات، وعثمان بن عفان كان مهاجراً لعبد الرحمن بن عوف، وعائشة كانت مهاجرة لحفصة. وكان طاوس مهاجراً لوهب بن منبه حتى ماتا. وكل ذلك يحمل على رؤيتهم سلامتهم في المهاجرة.

واحتجوا بما روي: أن رجلاً أتي الجبل ليتعبد فيه فجيء به إلى رسول الله ﷺ فقال: «لا تفعل أنت ولا أحد منكم لصبر أحدكم في بعض مواطن الإسلام خير له من عبادة أحدكم وحده أربعين عاماً»، والظاهر أن هذا إنما كان لما فيه من ترك الجهاد مع شدة وجوبه في ابتداء الإسلام بدليل ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال:

مات فقال: هذا تقدم فيه قوم سعد بن أبي وقاص كان مهاجراً لعمار بن ياسر حتى مات) رضي الله عنهما، وكان عمر رضي الله عنه قد ولّى سعد الكوفة فلما شكاه أهلها ورموه بالباطل عزله وذلك سنة إحدى وعشرين، وولى عماراً الصلاة، وابن مسعود بيت المال، وعثمان بن حنيف مساحة الأرض، ثم عزل عماراً وأعاد سعداً إلى الكوفة ثانياً ومات سعد سنة خمس وخمسين كما تقدم، ومات عمار سنة سبع وثلاثين بصفين مع علي فضمير حتى مات راجع إلى عمار فإنه أقدم وفاة من سعد. **(وعثمان بن عفان كان مهاجراً لعبد الرحمن بن عوف)** رضي الله عنهما، ومات عبد الرحمن سنة إحدى وثلاثين وصلى عليه عثمان، وقيل: الزبير، وقيل: ابنه. **(وعائشة كانت مهاجرة لحفصة)** رضي الله عنهما. **(وكان طاوس مهاجراً لوهب بن منبه حتى مات)** وكلاهما يمانيان. مات طاوس بمكة سنة ست ومائة، ومات وهب سنة أربعة عشر ومائة بصنعاء، وهجر الحسن ابن سيرين، وهجر ابن المسيب أباه فلم يكلمه إلى أن مات وكان أبو حازم مهاجراً للزهري، وكان الثوري تعلم من ابن أبي ليلى ثم هجره، فمات ابن أبي ليلى فلم يشهد جنازته. وهجر أحمد بن حنبل عمه وأولاده لقبولهم جائزة السلطان. وأخرج البيهقي أن معاوية باع سقاية من زيد بأكثر من وزنها فقال له أبو الدرداء: نهى النبي عنه. فقال معاوية: لا أرى بأساً. فقال: أخبرك عن رسول الله وتخبرني عن رأيك لا أساكنك بأرض أنت بها أبداً. **(وكل ذلك يحمل على رؤيتهم سلامتهم في المهاجرة)** ففيه مصلحة لهم.

(واحتجوا بما روي: أن رجلاً أتي الجبل ليتعبد فيه فجيء به إلى النبي ﷺ فقال: «لا تفعل أنت ولا أحد منكم لصبر أحدكم في بعض مواطن الإسلام خير له من عبادة أحدكم أربعين عاماً) قال العراقي: رواه البيهقي عن عسعس بن سلامة. قال ابن عبد البر: يقول أن حديثه مرسل ولذا ذكره ابن حبان في ثقات التابعين انتهى.

قلت: وكذا رواه الطيالسي ولفظها: «لا تفعله ولا يفعله أحد منكم فلصبر ساعة في بعض مواطن المسلمين خير من عبادة أربعين عاماً خالياً»، وعسعس بن سلامة التميمي نزل البصرة، روى عنه الحسن والأزرق بن قيس تابعي أرسل.

(والظاهر أن هذا إنما كان لما فيه من ترك الجهاد مع الكفار مع شدة وجوبه في ابتداء

غزونا مع رسول الله ﷺ ، فمررنا بشعب فيه عيينة طيبة الماء ؛ فقال واحد من القوم: لو اعتزلت الناس في هذا الشعب ولن أفعل ذلك حتى أذكره لرسول الله ﷺ ، فقال ﷺ : « لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله خير من صلاته في أهله ستين عاماً . ألا تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة اغزوا في سبيل الله فإنه من قاتل في سبيل الله فواق ناقة أدخله الله الجنة » .

واحتجوا بما روى معاذ بن جبل أنه ﷺ قال: « إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم يأخذ القاصية والناحية والشاردة وإياكم والشعاب وعليكم بالعامة والجماعة

الإسلام بدليل ما روي عن أبي هريرة رضي الله عنه أنه قال: **غزونا على عهد رسول الله ﷺ فمررنا بشعب)** أي طريق في الجبل **(فيه عيينة)** تصغير عين **(طيبة الماء)** غزيرة **(فقال واحد من القوم: لو اعتزلت الناس في هذا الشعب ولن أفعل ذلك حتى أذكره لرسول الله ﷺ ، فقال ﷺ)** لما ذكر له ذلك: **(لا تفعل فإن مقام أحدكم في سبيل الله خير من صلاته في أهله ستين عاماً . ألا تحبون أن يغفر الله لكم وتدخلوا الجنة اغزوا في سبيل الله فإنه من قاتل في سبيل الله فواق ناقة أدخله الله الجنة »)** قال العراقي: رواه الترمذي قال: سبعين عاماً اهـ.

قلت: وكذلك رواه البيهقي ولفظهم: « فإن مقام أحدكم في سبيل الله أفضل من صلاته في بيته سبعين عاماً ألا تحبون أن يغفر الله لكم ويدخلكم الجنة اغزوا في سبيل الله من قاتل في سبيل الله فواق ناقة وجبت له الجنة » . وروى ابن ماجه والحاكم من حديث معاذ بن جبل: « من قاتل في سبيل الله فواق ناقة فقد وجبت له الجنة ، ومن سأل الله القتل من نفسه صادقاً ثم مات أو قتل فإن له أجر شهيد » . ورواه أحمد وأبو داود والترمذي وقال: صحيح الإسناد والنسائي وابن حبان والطبراني والبيهقي بزيادة: « ومن جرح جرحاً في سبيل الله أو نكب نكبة فإنها تجيء يوم القيامة كاغزر ما كانت لونها لون الزعفران وريحها ريح المسك ، ومن خرج به خراج في سبيل الله كان عليه طابع الشهداء » . وروى أحمد وابن زنجويه من حديث عمرو بن عيسة: « من قاتل في سبيل الله فواق ناقة حرم الله على وجهه النار » .

(واحتجوا بما روى معاذ بن جبل) رضي الله عنه **(أن رسول الله ﷺ : « قال الشيطان ذئب الإنسان)** أي مفسد للإنسان ومهلك له **(كذئب)** أرسل في قطيع **(الغنم يأخذ)** الشاة **(القاصية)** أي البعيدة من صواحباتها **(والناحية)** التي غفل عنها وبقيت في جانب منها **(والشاردة)** أي النافرة وهذا تمثيل مثل حالة مفارق الجماعة واعتزاله عنهم ثم تسلط الشيطان عليه بحالة شاة شاذة عن الغنم ثم افتراس الذئب إياها بسبب انقطاعها ووصف الشاة بثلاث صفات ، ولما انتهى التمثيل حذّر فقال: **(إياكم والشعاب)** أي الاعتزال فيها وهي طرق الجبل ، ويحتمل أن يكون مصدر شاعبه أي احذروا التفرق والاختلاف ، والأول أظهر . **(وعليكم بالعامة)** أي

والمساجد »، وهذا إنما أراد به من اعتزل قبل تمام العلم، وسيأتي بيان ذلك وأن ذلك ينهى عنه إلا لضرورة.

ذكر حجج المائلين إلى تفضيل العزلة:

احتجوا بقوله تعالى حكاية عن إبراهيم عليه السلام: ﴿وأعتزلكم وما تدعُونَ مِن دون الله وأدعو ربي﴾ [مريم: ٤٨] الآية. ثم قال تعالى: ﴿فلمّا اعتزَلَهم وما يعبُدُون مِن دُون اللهِ وهَبْنَا لهُ إسحَاقَ ويعقُوبَ وكلاًّ جَعلْنَا نَبِيناً﴾ [مريم: ٤٩] إشارة إلى أن ذلك ببركة العزلة. وهذا ضعيف لأن مخالطة الكفار لا فائدة فيها إلا دعوتهم إلى الدين. وعند اليأس من إجابتهم فلا وجه إلا هجرهم، وإنما الكلام في مخالطة المسلمين وما فيها من البركة لما روي أنه قيل: يا رسول الله الوضوء من جر مخمر أحب إليك أو من هذه

السواد الأعظم (**والجماعة**) الكثيرة المجتمعة من المسلمين (**والمساجد**) فإنها أحب البقاع إلى الله تعالى ». قال العراقي: رواه أحمد والطبراني ورجاله ثقات إلا أن فيه انقطاعاً اهـ.

قلت: بينه الهيثمي فقال: روياه من حديث العلاء بن زياد عن معاذ والعلاء لم يسمع من معاذ.

(**وهذا إنما أراد به من اعتزل**) الجماعة (**قبل تمام العلم**) الواجب عليه تعلمه، (**وسيأتي أن ذلك منهي عنه إلا لضرورة**) وتقدم أيضاً تفقه ثم اعتزل قاله النخعي وسيأتي أيضاً في آخر هذا الكتاب.

ذكر حجج المائلين إلى تفضيل العزلة:

ووجه ضعفها. (**احتجوا بقوله تعالى حكاية عن إبراهيم**) عليه السلام ﴿**واعتزلكم وما تدعون من دون الله**﴾ أي الأصنام (**وادعـو/ربي الآية**) استظهر بالعزلة على قومه، (**ثم قال عز وجل** ﴿**فلما اعتزلهم وما يعبدون من دون الله وهبنا له إسحاق ويعقوب وكلاً جعلنا نبياً**﴾ **إشارة إلى أن ذلك ببركة العزلة. وهذا**) الاحتجاج (**ضعيف لأن مخالطة الكفار لا فائدة فيها إلا دعوتهم إلى الدين**) وإرشادهم إلى التوحيد (**وعند اليأس من إجابتهم فلا وجه إلا هجرتهم، وإنما الكلام في مخالطة المسلمين وما فيها من البركة**) والفوائد (**إذ روي أنه** ﷺ **قيل له: الوضوء من جر مخمر**) أي مغطى (**أحب إليك أم من هذه المطاهر التي يتطهر منها الناس؟**) قال في المصباح: كل إناء يتطهر به مطهرة والجمع المطاهر، (**فقال: « بل من هذه المطاهر إلتماساً لبركة أيدي المسلمين »**) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر وفيه ضعف اهـ.

قلت: قال ابن أبي شيبة في المصنف باب في المطاهر التي توضع للمسجد، حدثنا حفص، عن ابن جرير، عن عطاء عن ابن عباس أنه صنع هذه المطهرة، وقد علم أنه يتوضأ منه الأسود

المطاهر التي يتطهر منها الناس؟ فقال: «بل هذه المطاهر إلتماساً لبركة أيدي المسلمين». وروي أنه ﷺ لما طاف بالبيت عدل إلى زمزم ليشرب منها، فإذا التمر المنقع في حياض الأدم وقد مغثه الناس بأيديهم وهم يتناولون منه ويشربون، فاستسقى منه وقال: «اسقوني» فقال العباس: إن هذا النبيذ شراب قد مغث وخيض بالأيدي أفلا آتيك بشراب أنظف من هذا من جر مخمر في البيت؟ فقال: «اسقوني من هذا الذي يشرب منه الناس التمس بركة أيدي المسلمين» فشرب منه فإذاً كيف يستدل باعتزال الكفار والأصنام على اعتزال المسلمين مع كثرة البركة فيهم؟

والأبيض. وحدثنا وكيع عن عصمة بن وائل عن أبيه عن أبي هريرة أنه توضأ من المطهرة. وحدثنا وكيع عن سفيان عن مزاحم قال: قلت للشعبي أكوز عجوز مخمر أحب إليك أن تتوضأ منه أو المطهرة التي يدخل فيها الخراز يده؟ قال: من المطهرة التي يدخل فيها الخراز يده.

(وروي أنه ﷺ لما طاف بالبيت) أي فرغ من طوافه **(عدل إلى زمزم ليشرب منها)** أنث الضمير على إرادة العين، **(فإذا التمر المنتقع في حياض الأدم قد مغثه الناس)** أي مرسوه ودلكوه **(بأيديهم وهم يتناولون منه ويشربون)** والمعنى أنهم قد وسخوه لما خالطته أيديهم **(فاستسقى منه وقال: «اسقوني» فقال العباس)** بن عبد المطلب رضي الله عنه: **(إن هذا النبيذ شراب قد مغث)** أي مرس ودلك **(وخيض بالأيدي أفلا آتيك بشراب أنظف من هذا في جر مخمر)** أي مغطى **(في البيت؟ فقال: «اسقوني من هذا الذي يشرب الناس منه التمس بركة يد المسلمين فشرب منه»)** قال العراقي: رواه الأزرقي من حديث ابن عباس بسند ضعيف، ومن رواية طاوس مرسلاً نحوه اهـ.

قلت: لفظ الأزرقي عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ جاء إلى السقاية فاستقى، فقال العباس: يا فضل اذهب إلى أمك فـأت رسول ﷺ بشراب من عندها. فقال: «اسقني» فقال: يا رسول الله إنهم يجعلون أيديهم فيه، فقال: «اسقني» فشرب منه ثم أتى زمزم وهم يسقون عليها، فقال: «اعملوا أنكم على عمل صالح». الحديث وفي رواية: هذا شراب قد مرث ومغث أفلا نسقيك لبناً وعسلاً؟ فقال: «اسقونا مما تسقون به المسلمين» وفي رواية قال: اسقوني من النبيذ فقال العباس: إن هذا شراب قد مغث ومرث وخالطته الأيدي وقع فيه الذباب وفي البيت شراب هو أصفى منه فقال: «منه فاسقني» يقول ذلك ثلاث مرات فسقاه منه. كذا أخرجها الأزرقي في تاريخه، وأخرج معناها سعيد بن منصور عن عاصم عن الشعبي، وذكر الملا في سيرته قوله: إنهم يجعلون أيديهم فيه فقال اسقني لأتبـرك بأكف المسلمين ذكره المحب الطبري في كتاب أفضل القرى. قال: وذكر ابن حزم أن ذلك كله كان يوم النحر، وفيه دلالة على أنه لا ينبغي أن يتقذر ما يجعل الناس أيديهم فيه.

(فإذاً كيف يستدل باعتزال الكفار والأصنام على اعتزال المسلمين مع كثرة البركة

واحتجوا أيضاً بقول موسى عليه السلام: ﴿وإن لم تُؤْمنوا لي فاعتزلون﴾ [الدخان: ٢١] وانه فزع إلى العزلة عند اليأس منهم. وقال تعالى في أصحاب الكهف: ﴿وإذا اعتزلتُمُوهم وما يعبدون إلاَّ الله فـأووا إلى الكهـف يَنْشر لَكُـم رَبُّكـم مـن رحمتِـه﴾ [الكهف: ١٦] أمرهم بالعزلة. وقد اعتزل نبينا ﷺ قريشاً لما آذوه وجفوه ودخل الشعب وأمر أصحابه باعتزالهم والهجرة إلى أرض الحبشة، ثم تلاحقوا به إلى المدينة بعد أن أعلى الله كلمته. وهذا أيضاً اعتزال عن الكفار بعد اليأس منهم، فإنه ﷺ لم يعتزل

فيهم. **واحتجوا أيضاً بقوله تعالى)** حكاية **(عن موسى عليه السلام ﴿وإن لم تؤمنوا لي فاعتزلون﴾ وإنه فزع إلى العزلة عند اليأس منهم، وقد قال تعالى في)** حكاية **(أصحاب الكهف)** وهم سبعة قص الله عنهم في كتابه العزيز فقال **(وإذا اعتزلتموهم وما يعبدون إلا الله فأووا إلى الكهف ينشر لكم ربكم من رحمته﴾ حيث أمرهم بالعزلة)** عن المشركين، واختلف في أسمائهم على أقوال: ذكرها صاحب القاموس وإن الملك الذي هربوا منه يقال له: دقيانوس، **(وقد اعتزل نبينا ﷺ قريشاً)** وهم بنو فهر **(لما آذوه وجفوه)** وإليه أشار البوصيري في همزيته:

ويح قوم جفوا نبياً بأرض ... وألفته ضبابها والظباء

(ودخل الشعب) في أعل مكة المعروف بشعب أبي طالب، **(وأمر أصحابه)** ممن آمن به وصدقه **(باعتزالهم)** عن مجالستهم ممن لم يقدر على الهجرة وقد قدر منهم أمره **(بالهجرة إلى أرض الحبشة)** إذ بلغه أن ملكها ممن يحبه فهاجروا، **(ثم تلا حقوا به إلى المدينة)** المشرفة **(بعد أن أعلى الله كلمته)** وأعز دينه. قال العراقي: رواه موسى بن عقبة في المغازي ومن طريقه البيهقي في الدلائل عن ابن شهاب مرسلاً، ورواه ابن سعد في الطبقات من رواية ابن شهاب عن ابن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام مرسلاً أيضاً ووصله من رواية أبي سلمة عن ابن عباس إلا أن ابن مسعود ذكر أن المشركين حصروا بني هاشم في الشعب، وذكر موسى بن عقبة أن أبا طالب جمع بني عبد المطلب وأمرهم أن يدخلوا رسول الله ﷺ شعبهم ومغازي موسى بن عقبة أصح المغازي، وذكر موسى بن عقبة أيضاً أنه أمر أصحابه حين دخل الشعب بالهجرة إلى أرض الحبشة. ولأبي داود من حديث أبي موسى أمرنا النبي ﷺ أن ننطلق إلى أرض النجاشي قال البيهقي: وإسناد صحيح. ولأحمد من حديث ابن مسعود: بعثنا رسول الله ﷺ إلى النجاشي، وروى ابن إسحاق بإسناد جيد ومن طريقه البيهقي في الدلائل من حديث أم سلمة بأرض الحبشة ملكاً لا يظلم أحـد عنده فألحقوا ببلاده الحديث.

(وهذا اعتزال على الكفار عند اليأس منهم) أي من إيمانهم **(فإنه ﷺ لم يعتزل المسلمين ولا من توقع إسلامه من الكفار)** بل كان يخالطهم، **(وأهل الكهف لم يعتزل**

المسلمين ولا من توقع إسلامه من الكفار. وأهل الكهف لم يعتزل بعضهم بعضاً وهم مؤمنون وإنما اعتزلوا الكفار، وإنما النظر في العزلة من المسلمين.

واحتجوا بقوله ﷺ لعبدالله بن عامر الجهني لما قال: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: «ليسعك بيتك وأمسك عليك لسانك وابك على خطيئتك». وروي أنه قيل له ﷺ: أيّ الناس أفضل؟ قال: «مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله تعالى» قيل: ثم مَنْ؟ قال: «رجل معتزل في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره» وقال ﷺ: «إن الله يحب العبد التقي الغني الخفي».

بعضهم بعضاً وهم مؤمنون، وإنما اعتزلوا الكفار) خيفة الضرر على أنفسهم، **(وإنما النظر في العزلة من المسلمين)** ولم تثبت.

(واحتجوا بقوله ﷺ لعبد الله بن عامر الجهني) هكذا في سائر نسخ الكتاب وليس في الصحابة من اسمه عبد الله بن عامر إلا رجلان. أحدهما بلدي حليف بني ساعدة وهو بدري عند ابن إسحاق وآخر عامري له وفادة، وفي نسخة العراقي عقبة بن عامر الجهني وهكذا هو في سنن الترمذي **(لما قال له يا رسول الله: ما النجاة؟ قال: «ليسعك بيت وامسك عليك لسانك وابك على خطيئتك»)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث عقبة وقال حسن اهـ.

قلت: رواه ابن أبي الدنيا في كتاب الصمت قال: حدثنا داود بن عمر، والضبي عن عبد الله بن المبارك، عن يحيى بن أيوب، عن عبيد الله بن زحر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة الباهلي قال: قال عقبة بن عامر قلت: يا رسول الله ما النجاة؟ قال: «أملك عليك لسانك وليسعك بيتك وابك على خطيئتك».

(وروي أنه قيل له ﷺ أي الناس أفضل؟ قال: مؤمن مجاهد) قال الحافظ ابن حجر: أراد بالمؤمن هنا من قام بما تعين عليه ثم حصل هذه الفضيلة لا أن المراد من اقتصر على الجهاد وأهمل الفروض العينية **(بنفسه وماله)** لما فيه من بذلها **(في سبيل الله»)** من النفع المتعدي **(قيل ثم من)** يا رسول الله؟ **(قال: «رجل معتزل)** منقطع للتعبد **(في شعبة من الشعاب)** وهي الفرجة بين جبلين، وليس بقيد بل مثال إذا الغالب على الشعاب الخلو منها **(يعبد ربه ويدع)** أي يترك **(الناس من شره»)** فلا يشارهم ولا يخاصمهم. رواه أحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري ولفظه: «مؤمن في شعب من الشعاب يتقي الله ويدع الناس من شره».

(وقال ﷺ: «إن الله يحب التقي) هو من يترك المعاصي امتثالاً للمأمور به واجتناباً للمنهي عنه، وقيل: هو المبالغ في تجنب الذنوب **(الغني)** غني النفس كما جزم به في الرياض. وقال عياض والبيضاوي: المراد به غني المال وأقره الطيبي **(الخفي)** أي الخامل الذكر. وروي بمهملة ومعناه

وفي الاحتجاج بهذه الأحاديث نظر ، فأما قوله لعبدالله بن عامر فلا يمكن تنزيله إلا على ما عرفه ﷺ بنور النبوّة من حاله ، وأن لزوم البيت كان أليق به وأسلم له من المخالطة ، فإنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك ، ورب شخص تكون سلامته في العزلة لا في المخالطة كما قد تكون سلامته في القعود في البيت وأن لا يخرج إلى الجهاد ، وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل . وفي مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة ، ولذلك قال ﷺ : « الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم » وعلى هذا ينزل قوله عليه السلام : « رجل معتزل يعبد ربه ويدع الناس من شره » فهذا إشارة إلى شرير بطبعه تتأذى الناس بمخالطته ، وقوله : « إن الله يحب التقي الخفي » إشارة الى إيثار الخمول وتوقي الشهرة ، وذلك لا يتعلق بالعزلة فكم من راهب

الوصول للرحم اللطيف بهم من الضعفاء . وقال الطيبي : وإن كان المراد غني القلب اشتمل على الفقير الصابر والغني الشاكر منهم رواه أحمد ومسلم في آخر صحيحه عن سعد بن أبي وقاص كان في إبله فجاءه ابنه فقال : نزلت ههنا وتركت الناس يتنازعون الملك فضربه سعد في صدره فقال : اسكت سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره . وقال أبو نعيم في الحلية : حدثنا أبو بكر بن خلاد ، حدثنا الحرث بن أبي أسامة ، حدثنا محمد بن عمر الواقدي ، حدثنا بكير بن مسمار ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص سمعته يخبر عن أبيه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول فذكره .

(**وفي الاحتجاج بهذه الأحاديث نظر ، فأما قوله ﷺ لعبد الله بن عامر**) كذا في النسخ ، وعند العراقي لعقبة بن عامر (**فلا يمكن تنزيله إلا على ما عرفه ﷺ بنور النبوة**) وصدق الفراسة من حاله ، (**فإن لزوم البيت كان أليق به وأسلم**) عاقبة (**له من هذه المخالطة**) المفضية إلى المتاعب ، وهو ﷺ حكيم بأحوال أمته ، (**فإنه لم يأمر جميع الصحابة بذلك فرب شخص تكون سلامته في العزلة**) عن الناس (**لا في المخالطة**) معهم (**كما قد تكون سلامته في القعود في البيت وأن لا يخرج إلى الجهاد**) مع الكفار (**وذلك لا يدل على أن ترك الجهاد أفضل وفي مخالطة الناس مجاهدة ومقاساة**) شدائد ، (**ولذلك قال ﷺ : « الذي يخالط الناس ويصبر على أذاهم خير**) وفي رواية : أفضل (**من الذي لا يخالط الناس ولا يصبر على أذاهم »**) قال العراقي : رواه الترمذي وابن ماجه من حديث ابن عمر ولم يسم الترمذي الصحابة قال عن شيخ من أصحاب النبي ﷺ والطريق واحد اهـ .

قلت : ورواه كذلك أحمد والبخاري في الأدب المفرد ، وفي فتح الباري إسناده حسن . (**وعلى هذا ينزل قوله ﷺ : « رجل معتزل**) في شعب من الشعاب (**يعبد ربه ويدع الناس من شره » فهذه إشارة إلى شرير**) أي رجل الشر والفساد (**بطبعه**) وجبلته (**يتأذى الناس بمخالطته**) لشره ، (**وقوله ﷺ : « إن الله يحب**) العبد (**التقي**) الغني (**الخفي إشارة إلى إيثار**

معتزل تعرفه كافة الناس؟ وكم من مخالط خامل لا ذكر له ولا شهرة؟ فهذا تعرض لأمر لا يتعلق بالعزلة.

واحتجوا بما روي أنه ﷺ قال لأصحابه: «ألا أنبئكم بخير الناس» قالوا: بلى يا رسول الله، فأشار بيده نحو المغرب وقال: «رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله ينتظر أن يغير أو يغار عليه ألا أنبئكم بخير الناس بعده؟» وأشار بيده نحو الحجاز وقال: «رجل في غنمه يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويعلم حق الله في ماله اعتزل شرور الناس»، فإذا ظهر أن هذه الأدلة لا شفاء فيها من الجانبين فلا بدّ من كشف الغطاء بالتصريح بفوائد العزلة وغوائلها ومقايسة بعضها بالبعض ليتبين الحق فيها.

الخمول وتوقي الشهرة) عند الناس، **(وذلك لا يتعلق بالعزلة، فكم من راهب)** عابد **(معتزل)** عن الناس **(يعرفه كافة الناس)** أي جميعهم؟ **(وكم من مخالط)** بالناس **(خامل)** بينهم **(لا ذكر له ولا شهرة، فهذا تعرض لأمر لا يتعلق بالعزلة)**.

(واحتجوا بما روي عنه ﷺ) أنه **(قال لأصحابه: «ألا أنبئكم بخير الناس؟ قالوا: بلى)** يا رسول الله **(قال: فأشار بيده نحو المغرب فقال: رجل آخذ بعنان فرسه في سبيل الله فينتظر أن يغير)** على العدو **(أو يغار عليه)** فهو متيقظ غير غفول. **(ألا أنبئكم بخير الناس بعده)؟** قالوا بلى يا رسول الله قال: **(وأشار بيده نحو الحجاز فقال رجل في غنيمة)** بالتصغير أي قطعة من غنم **(يقيم الصلاة ويؤتي الزكاة)** المفروضة في غنمه **(ويعلم حق الله في ماله)** للسائل والمحروم **(واعتزل)** شرور **(الناس»)** قال العراقي: رواه الطبراني من حديث أم مبشر إلا أنه قال: نحو المشرق بدل نحو المغرب، وفيه ابن إسحاق رواه بالعنعنة. وللترمذي والنسائي نحوه مختصراً من حديث ابن عباس. قال الترمذي: حديث حسن اهـ.

قلت: ورواه الحاكم من حديث ابن عباس بلفظ: «خير الناس في الفتن رجل آخذ بعنان فرسه خلف أعداء الله يخيفهم ويخيفونه أو رجل معتزل في بادية يؤدي حق الله الذي عليه». ورواه نعيم ابن حماد في الفتن عن طاوس مرسلاً، ورواه البيهقي في الشعب من حديث أم مبشر بلفظ: «خير الناس منزلة رجل على متن فرس يخيف العدو ويخيفونه» ورواه أحمد والطبراني من حديث أم مالك البهزية بلفظ: «خير الناس في الفتنة رجل معتزل في ماله يعبد ربه ويؤدي حقه، ورجل آخذ برأس فرسه في سبيل الله يخيف العدو ويخيفونه».

(فإذا ظهر أن هذه الأدلة لا شفاء فيها من الجانبين) لما عرفت **(فلا بد من كشف الغطاء)** عن وجه الحق **(بالتصريح بفوائد العزلة وغوائلها ومقايسة بعضها ببعض ليتبين الحق فيها إن شاء الله تعالى)** بمنه وعونه.

الباب الثاني

في فوائد العزلة وغوائلها وكشف الحق في فضلها

اعلم أن اختلاف الناس في هذا يضاهي اختلافهم في فضيلة النكاح والعزوبة، وقد ذكرنا أن ذلك يختلف باختلاف الأحوال والأشخاص بحسب ما فصلناه من آفات النكاح وفوائده، فكذلك القول فيما نحن فيه. فلنذكر أوّلاً فوائد العزلة وهي تنقسم إلى فوائد دينية ودنيوية. والدينية تنقسم إلى ما يمكن من تحصيل الطاعات في الخلوة والمواظبة على العبادة والفكر وتربية العلم، وإلى تخلص من ارتكاب المناهي التي يتعرض الإنسان لها بالمخالطة، كالرياء والغيبة والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة من جلساء السوء. وأما الدنيوية فتنقسم إلى ما يمكن من التحصيل بالخلوة؛ كتمكن المحترف في خلوته إلى ما يخلص من محذورات

الباب الثاني

في بيان العزلة وغوائلها وكشف الحق عن فضلها

(**اعلم أن اختلاف الناس فيها**) أي في العزة مع الخلطة (**يضاهي**) أي يشابه (**اختلافهم في فضيلة النكاح والعزوبة، وقد ذكرنا**) في كتاب النكاح (**أن ذلك يختلف بالأحوال والأشخاص بحسب ما فصلناه من آفات النكاح وفوائده**) في الكتاب المذكور، (**فكذلك القول فيما نحن فيه**) في هذا الباب، (**فلنذكر أولاً فوائد العزلة وهي تنقسم إلى فوائد دينية و**) فوائد (**دنيوية، و**) الفوائد (**الدينية تنقسم إلى ما يمكن من تحصيل الطاعات في الخلوة بالمواظبة**) أي المداومة (**على العبادة**) المأمور بها (**والفكر**) في آلاء الله تعالى (**وتربية العلم**) بالمطالعة والقراءة، (**وإلى تخلص من ارتكاب المناهي هي التي يتعرض الإنسان إليها**) وفي نسخة فيها (**بالمخالطة**) مع الناس (**كالرياء والغيبة والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ومسارقة الطبع من الأخلاق الردية والأعمال الخبيثة من الجلساء السوء**) وقرناء الشر ففي المثل الطبع سراق. (**وأما الدنيوية فتنقسم إلى ما يمكن من التحصيل بالخلوة كتمكن المحترف**) أي المكتسب (**في خلوته، وإلى ما يخلص**) وفي نسخة وإلى تخلص (**من**

يتعرض لها بالمخالطة، كالنظر إلى زهرة الدنيا وإقبال الخلق عليها وطمعه في الناس وطمع الناس فيه، وانكشاف ستر مروءته بالمخالطة والتأذي بسوء خلق الجليس في مرائه أو سوء ظنه أو نميمته أو محاسدته أو التأذى بثقله وتشويه خلقته. وإلى هذا ترجع مجامع فوائد العزلة فلنحصرها في ست فوائد.

الفائدة الأولى:

التفرغ للعبادة والفكر والاستئناس بمناجاة الله تعالى عن مناجاة الخلق، والاشتغال باستكشاف أسرار الله تعالى في أمر الدنيا والآخرة وملكوت السموات والأرض، فإن ذلك يستدعي فراغاً ولا فراغ مع المخالطة، فالعزلة وسيلة إليه. ولهذا قال بعض الحكماء: لا يتمكن أحد من الخلوة إلا بالتمسك بكتاب الله تعالى، والمتمسكون بكتاب الله تعالى هم الذين استراحوا من الدنيا بذكر الله الذاكرون الله بالله عاشوا بذكر الله وماتوا بذكر الله ولقوا الله بذكر الله. ولا شك في أن هؤلاء تمنعهم المخالطة عن الفكر

محذورات يتعرض لها بالمخالطة كالنظر إلى زهرة الدنيا) أي متاعها **(وإقبال الخلق عليها، وطمعه في الناس وطمع الناس فيه، وانكشاف ستر مروءته بالمخالطة)** مع الخلق **(والتأذي بسوء خلق الجليس)** أي المجالس له والمخالط **(في مرائه)** أي رؤيته **(أو سوء ظنه أو نميمة أو محاسدته)** في نعمة أوتيها **(أو التأذي بثقله)** وفي نسخة لثقله **(وتشوه خلقته)** أي تغيرها، **(فإلى هذا يرجع مجامع فوائد العزلة فلنحصرها في ستة فوائد)** أي نذكرها محصورة فيها.

الفائدة الأولى:

(الفراغ للعبادة والتفكر) وفي نسخة الفكر **(والاستئناس بمناجاة الله سبحانه)** أي محادثته سراً **(عن مناجاة الخلق)** أي معرضاً عنها **(والاشتغال باستكشاف أسرار الله تعالى)** أي التطلب لكشفها **(في أمر الدنيا والآخرة)** وما أودع في كل منها **(وملكوت السموات والأرض)** من أفلاك ونجوم ونبات وأشجار وجبال وفجاج وغير ذلك، **(فإن ذلك)** أي التفكر في كل من ذلك **(يستدعي فراغاً)** للخاطر ليترشح لكشف ذلك **(ولا فراغ مع المخالطة)** إذ يرد على الخواطر ما يتكدر عليها، **(فالعزلة وسيلة إليه)** أي إلى الفراغ، **(ولهذا قال بعض الحكماء: لا يتمكن أحد من الخلوة إلا بالتمسك بكتاب الله عز وجل)**، ولا يتم التمسك إلا بمعرفة أسراره الظاهرة والباطنة، **(والمتمسكون بكتاب الله هم الذين استراحوا من)** أشغال **(الدنيا بذكر الله)** حتى صار قوتاً لأرواحهم وعماداً لقوتهم **(الذاكرون الله بالله)** المستهترين فيه، **(عاشوا بذكر الله وماتوا بذكر الله ولقوا الله بالله)** فكان عيشهم به سعيداً وموتهم حميداً ولقاؤهم عيداً. ورأوا ما آملوه قريباً إذ رأى غيرهم بعيداً. **(ولا شك في أن**

والذكر فالعزلة أولى بهم. ولذلك كـان ﷺ في ابتداء أمره يتبتل في جبل حراء وينعزل إليه حتى قوي فيه نور النبوّة. فكان الخلق لا يحجبونه عن الله فكان ببدنه مع الخلق وبقلبه مقبلاً على الله تعالى حتى كان الناس يظنون أن أبا بكر خليله. فأخبر النبي ﷺ عن استغراق همه بالله فقال: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً

هؤلاء تمنعهم المخالطة) مع الخلق **(عن الفكر والذكر)** والمراقبة **(فالعزلة أولى بهم)** وهذا أول ملاحظ السادة النقشبندية. وكان شيخ المصنف أبو علي الفارمدي الطوسي على هذا المقام، **(ولذا كان ﷺ في ابتداء أمره)** قبل نزول الوحي إليه **(يتبتل)** أي يتفرغ للعبادة وينقطع لها **(في)** غار من **(جبل حراء)** بكسر الحاء ممدود ويفتح مع القصر. قال عياض: يمد ويقصر ويذكر ويؤنث ويصرف ولا يصرف، والتذكير أكثر فمن ذكره صرفه ومن انثه لم يصرفه يعني على إرادة البقعة أو الجهة التي فيها الجبل، وقال الخطابي: يخطئون في حراء في ثلاثة مواضع يفتحون الحاء وهي مكسورة، ويكسرون الراء وهي مفتوحة، ويقصرون الألف وهي ممدودة. وقال التيمي في شرح البخاري: العامة لحنت في ثلاثة مواضع فتح الحاء وقصر الألف وترك صرفه وهو مصروف في الاختيار لأنه اسم جبل. قال الكرماني: بعد نقله عنهما: إذا جمعنا بين كلاميهما يلزم اللحن في أربعة مواضع وهو من الغرائب إذ بعدد كل حرف لحن، وقال العيني: ولقائل أن يقول: كسر الراء ليس بلحن فإنه بطريق الإمالة وحراء بينه وبين مكة ثلاثة أميال إذا سرت إلى منى له قنة مشرفة إلى الكعبة. **(وينعزل إليه)** أي ينقطع عن الناس بمجاورته وسبب تخصيصه به دون جبال مكة، لأنه كان يرى بيت ربه منه وهو عبادة قاله ابن أبي جرة، وهذا قد رواه البخاري في أول الصحيح من حديث عائشة بلفظ: «وكان يخلو بغار حراء فيتحنث فيه وهو التعبد الليالي ذوات العدد قبل أن ينزع إلى أهله ويتزود لذلك ثم يرجع إلى خديجة». الحديث، ورواه أيضاً في التفسير والتعبير، ورواه مسلم في الإيمان والترمذي والنسائي في التفسير. **(حتى قوي فيه نور النبوة)** يشير إلى ما وقع في الحديث المذكور عند البخاري حتى جاءه الحق وهو في غار حراء **(فكان الخلق لا يحجبونه عن الله فكان ببدنه مع الخلق)** في المخالطة **(وبقلبه مقبلاً على الله تعالى)** وفي أثناء ذلك كانت تحصل له تفرقة بسبب فترة الوحي فكاد أن يتردى من رؤوس الجبال، وذلك لغلبة الأشواق وكانت رؤية جبريل عليه السلام تخفف عنه ألم الشوق في الجملة لأنه السفير بين المحب والحبيب، فإذا أبطأ عنه الرسول خاف الانقطاع في الوصول فيهم بإتلاف مهجته فيعلم صدق محبته فيتراءى له ويقول: يا محمد أنت رسول الله فيعلم أن العلقة باقية فيسكن قلبه وتقر عينه، **(حتى كان الناس يظنون أن أبا بكر)** الصديق **(رضي الله عنه)** لكثرة العلاقة المعنوية بينه وبين النبي ﷺ **(خليله)** الذي دخل وده شغاف قلبه، **(فاخبر ﷺ عن)** مقامه الذي هو فيه من **(استغراق همه بالله)** واستيلائه بكله حتى لم يبق فيه متسع للغير **(فقال: «لو كنت متخذاً)** أحداً **(خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً لكن صاحبكم خليل الله»)** رواه مسلم من حديث ابن مسعود بلفظ: «لو كنت متخذاً خليلاً لاتخذت ابن أبي قحافة

ولكن صاحبكم خليل الله » ولن يسع الجمع بين مخالطة الناس ظاهراً والإقبال على الله سراً إلا قوّة النبوّة فلا ينبغي أن يغتر كل ضعيف بنفسه فيطمع في ذلك، ولا يبعد أن تنتهي درجة بعض الأولياء إليه. فقد نقل عن الجنيد أنه قال: أنا أكلم الله منذ ثلاثين سنة والناس يظنون أني أكلمهم. وهذا إنما يتيسر للمستغرق بحب الله استغراقاً لا يبقى لغيره فيه متسع وذلك غير منكر، ففي المشتهرين بحب الخلق من يخالط الناس ببدنه وهو لا يدري ما يقول ولا ما يقال له لفرط عشقه لمحبوبه، بل الذي دهاه ملم يشوش عليه أمراً من أمور دنياه فقد يستغرقه الهم بحيث يخالط الناس ولا يحس بهم ولا يسمع أصواتهم لشدة استغراقه. وأمر الآخرة أعظم عند العقلاء فلا يستحيل ذلك فيه ولكن الأولى بالأكثرين الاستعانة بالعزلة، ولذلك قيل لبعض الحكماء: ما الذي أرادوا بالخلوة

خليلاً ولكن،صاحبكم خليل الله عز وجل» وهكذا رواه الطبراني، وابن عساكر من حديث أبي واقد، وفي لفظ لمسلم: «لو كنت متخذاً من أهل الأرض خليلاً لاتخذت أبا بكر خليلاً ولكنه أخي وصاحبي وقد اتخذ الله صاحبكم خليلاً» وقد تقدم في الكتاب الذي قبله، **(ولن يسع الجمع بين مخالطة الخلق ظاهراً والإقبال على الله سراً إلا قوة النبوة)** إذ لها وجه إلى الخلق من حيث تبليغ الأحكام إلى الآنام ووجه إلى الحق من حيث المثول بين يديه، والاستئناس بالقرب. فالوجه الأول هو وجه النبوة والثاني هو وجه الولاية وهي سر النبوة وخلاصها، فقول من قال: الولاية أفضل من النبوة إنما يعني بها ولاية النبوة وقد جمع له ﷺ بين الوجهين في آن واحد. **(فلا ينبغي أن يغتر كل ضعيف بنفسه)** عاجز عن شاوي الكمال **(فيطمع في ذلك)** أي اللحوق بهذا المقام، فإنه صعب المرام تحيرت فيه الأفكار والأوهام، **(ولا يبعد أن تنتهي درجة بعض الأولياء)** الكمل **(إليه)** وإليه الإشارة بقولهم: الصوفي بائن كائن بالله وبائن عن الخلق ويسمى هذا مقام جمع الجمع، **(فقد نقل عن)** سيد الطائفة أبي القاسم **(الجنيد)** قدس الله سره **(أنه قال: أنا أكلم الله)** أي أخاطبه **(منذ ثلاثين سنة والناس يظنون أني أكلمهم)**، والدليل على أن المراد من قوله هذا الرمز إلى المقام المذكور قوله **(وهذا إنما يتيسر للمستغرق بحب الله تعالى استغراقاً لا يبقى لغيره فيه متسع)** وهو المرتبة الأحدية وهو أتم وأعلى من مقام الجمع، **(وذلك غير منكر ففي المستهزئين)** وفي نسخة المشتهرين **(بحب الخلق)** أي بالعشق للصور الجميلة **(من يخالط الناس ببدنه وهو لا يدري ما يقول)** هو **(و)** لا **(ما يقال له لفرط عشقه)** وهيانه **(لمحبوبه)** الذي سلب قراره لأجله، **(بل الذي دهاه مملة)** أي نازلة **(تشوش عليه أمراً من أمور دنياه، فقد يستغرقه الهم بحيث يخالط الناس ولا يحس بهم، ولا يسمع أصواتهم)** كل ذلك **(لشدة استغراقه)** في حب محبوبه هذا أمر الدنيا. **(وأمر الآخرة أعظم عند العقلاء)** الكمل **(فلا يستحيل ذلك فيه)** وهذا هو الخلوة في الجلوة، **(ولكن الأول بالأكثرين)** من أهل السلوك **(الاستعانة بالعزلة)** فإنها نعم الوسيلة لإيصال السالك إلى المقام

واختيار العزلة؟ فقال: يستدعون بذلك دوام الفكرة وتثبت العلوم في قلوبهم ليحيوا حياة طيبة ويذوقوا حلاوة المعرفة. وقيل لبعض الرهبان: ما أصبرك على الوحدة؟ فقال: ما أنا وحدي أنا جليس الله تعالى إذا شئت أن يناجيني قرأت كتابه وإذا شئت أن أناجيه صليت. وقيل لبعض الحكماء: إلى أي شيء أفضى بكم الزهد والخلوة؟ فقال: إلى الإنس بالله. وقال سفيان بن عيينة: لقيت ابراهيم بن أدهم رحمه الله في بلاد الشام فقلت له: يا ابراهيم تركت خراسان؟ فقال: ما تهنأت بالعيش إلا ههنا أفرّ بديني من شاهق إلى شاهق، فمن يراني يقول موسوس أو جمال أو فلاح. وقيل لغزوان الرقاشي: هبك لا تضحك فما يمنعك من مجالسة إخوانك؟ قال: إني أصيب راحة قلبي في مجالسة من عنده

المذكور وإن كان المدار على الهمة وسبق العناية الأزلية **(ولذلك قيل لبعض الحكماء)** من الإسلاميين: **(ما الذي أرادوا بالخلوة واختيار العزلة؟ قال: ليستدعوا)** أي ليستجلبوا **(بذلك دوام الفكرة وتثبيت العلوم)** الإلهية التي وهبوها فضلاً **(في قلوبهم ليحيوا حياة طيبة)** في الدارين **(ويذوقوا حلاوة المعرفة)** بالله ومن هنا قول بعضهم: خرج أكثر العارفين بالله من الدنيا وهم في حسرة إذا لم يذوقوا لذة المعرفة، **(وقيل لبعض الرهبان)** من الإسلاميين إذ رآه منتبذ من الناس: **(ما أصبرك على الوحدة؟ فقال: ما أنا وحدي أنا جليس الله تعالى إذا شئت أن يناجيني قرأت كتابه)** فإنه كلامه منه إليه، **(وإذا شئت أن أناجيه صليت)** وقد ورد أن المصلي يناجي ربه، **(وقيل لبعض الحكماء: أي شيء أفضى بهم الزهد)** عن الدنيا **(والخلوة)** عن الناس أو الاعتزال؟ **(فقال: إلى الإنس بالله عز وجل)** أشار بذلك إلى ثمرتها. **(وقال سفيان بن عيينة)** أبو محمد الهلالي، مولاهم المكي. هكذا في سائر النسخ وهو غلط نشأ من تصحيف والصواب وقال شقيق لأن سفيان مات سنة ١٩٨ وابن أدهم متأخر: **(لقيت إبراهيم بن أدهم)** البلخي قدس سره في بلاد الشلام **(فقلت: يا إبراهيم تركت خراسان)** اسم إقليم ببلاد فارس؟ **(فقال: ما تهنأت بالعيش أفر بديني من شاهق إلى شاهق)** وهو المرتفع من الجبال، **(فمن رآني يقول)** هذا **(موسوس أو جمال أو فلاح)** أخرجه صاحب الحلية عن شقيق على الصواب فقال: حدثنا عبد الله بن محمد ومحمد بن إبراهيم قالا: حدثنا أبو يعلى، حدثنا عبد الصمد بن يزيد قال: سمعت شقيقاً البلخي يقول: لقيت إبراهيم بن أدهم في بلاد الشام فقلت: يا إبراهيم تركت خراسان فساقه وفيه بعد قوله إلى شاهق ومن جبل إلى جبل فمن يراني يقول: هو موسوس ومن يراني يقول هو جمال.

(وقيل لغزوان الرقاشي) هو غزوان بن يوسف، روى عن الحسن، وعنه نصر بن علي الجهضمي. قال البخاري: تركوه كذا في الديوان للذهبي: **(هبك لا تضحك فما يمنعك من مجالسة إخوانك. قال: إني أصبت)** أي وجدت **(راحة قلبي في مجالسة من عنده حاجتي،**

حاجتي. وقيل للحسن: يا أبا سعيد؛ ههنا رجل لم نره قط جالساً إلا وحده خلف سارية. فقال الحسن: إذا رأيتموه فأخبروني به، فنظروا إليه ذات يوم فقالوا للحسن: هذا الرجل الذي أخبرناك به، وأشاروا إليه، فمضى الحسن إليه وقال له: يا عبدالله أراك قد حببت إليك العزلة فما يمنعك من مجالسة الناس؟ فقال: أمر شغلني عن الناس، قال: فما يمنعك أن تأتي هذا الرجل الذي يقال له الحسن فتجلس إليه؟ فقال: أمر شغلني عن الناس، وعن الحسن. فقال له الحسن: وما ذاك الشغل يرحمك الله؟ فقال: إني أصبح وأمسي بين نعمة وذنب فرأيت أن أشغل نفسي بشكر الله تعالى على النعمة والاستغفار من الذنب، فقال له الحسن: أنت يا عبدالله أفقه عندي من الحسن فألزم ما أنت عليه. وقيل: بينما أويس القرني جالس إذ أتاه هرم بن حيان فقال له أويس: ما جاء بك؟ قال: جئت لآنس بك، فقال أويس: ما كنت أرى أن أحداً يعرف ربه فيأنس بغيره، وقال الفضيل: إذا رأيت الليل مقبلاً فرحت به وقلت اخلو بربي، وإذا رأيت الصبح أدركني

وقيل للحسن) البصري: **(ههنا)** أي في مسجد البصرة **(رجل لم نره قط جالساً إلا وحده خلف سارية)** من سواري المسجد، **(فقال الحسن: إذا رأيتموه فاخبروني به فنظروا إليه ذات يوم، فقالوا للحسن: هذا الرجل الذي أخبرناك به وأشاروا إليه فمضى إليه)** الحسن **(وقال له: يا عبد الله أراك قد حببت إليك العزلة)** والانفراد **(فما)** الذي **(يمنعك من مجالسة الناس؟ فقال: أمر شغلني عن الناس. قال: فما يمنعك أن تأتي هذا الرجل الذي يقال له الحسن)** يعني نفسه **(فتجلس إليه)** فتستفيد منه؟ **(فقال: أمر شغلني عن الناس وعن الحسن، فقال له)** الحسن: **(وما ذاك الشغل يرحمك الله؟ قال: إني أصبح وأمسي بين نعمة وذنب، فرأيت أن أشغل نفسي بشكر الله على النعمة والاستغفار من الذنب. قال له الحسن: أنت يا عبد الله أفقه عندي من الحسن فالزم ما أنت عليه)** أي لما رآه الحسن مشغولاً بما هو أهم لم يأمره بالخلطة وتركه على ما هو فيه.

(وقيل: بينما أويس) بن عامر **القرني** محركة روى له مسلم قصة مختصرة في آخر صحيحه، وهو سيد التابعين قتل بصفين وله ترجمة واسعة **(جالس إذ أتاه هرم)** ككتف **(ابن حيان)** أحد الأولياء المشهورين ترجمته في الحلية **(فقال أويس: ما جاء بك؟ قال: جئت لآنس بك. فقال أويس: ما كنت أرى أن أحداً يعرف ربه فيأنس بغيره)**. قال أحمد في الزهد: حدثنا محمد بن مصعب، سمعت مخلداً هو ابن حسين ذكر عن هشام يعني ابن حسان عن الحسين أن هرماً مات في غزاة في يوم صائف، فلما فرغ من دفنه جاءته سحابة حتى كانت حيال القبر فرشت القبر حتى روي لا تجاوز قطرة ثم عادت عودها على بدئها.

(وقال الفضيل) قدس سره: **(إذا رأيت الليل مقبلاً فرحت به وقلت أخلو بربي)** أي

استرجعت كراهية لقاء الناس وأن يجيئني من يشغلني عن ربي. وقال عبدالله بن زيد: طوبى لمن عاش في الدنيا وعاش في الآخرة، قيل له: وكيف ذلك؟ قال: يناجي الله في الدنيا ويجاوره في الآخرة، وقال ذو النون المصري: سرور المؤمن ولذته في الخلوة بمناجاته ربه. وقال مالك بن دينار: من لم يأنس بمحادثة الله عز وجل عن محادثة المخلوقين فقد قلّ علمه وعمي قلبه وضيع عمره. وقال ابن المبارك: ما أحسن حال من انقطع إلى الله تعالى! ويروى عن بعض الصالحين أنه قال: بينما أنا أسير في بعض بلاد الشام إذا أنا بعابد خارج من بعض تلك الجبال فلما نظر إليّ تنحى إلى أصل شجرة وتستر بها فقلت: سبحان الله تبخل عليَّ بالنظر إليك؟ فقال: يا هذا إني أقمت في هذا الجبل دهراً طويلاً أعالج قلبي في الصبر عن الدنيا وأهلها فطال في ذلك تعبي وفني فيه

لقلة مخالطة الناس عامة، **(وإذا رأيت الصبح)** قد انفجرو **(أدركني استرجعت)** أي قلت: إنا لله وإنا إليه راجعون وهي كلمة تقال عند حلول المصيبة **(كراهية لقاء الناس وان يجيئني من يشغلني عن ربي)**. أخرجه أبو نعيم في الحلية، وفي ترجمة سفيان الثوري من طريق يزيد بن توبة قال: قال لي سفيان: إني لأفرح إذا جاء الليل ليس إلا لأستريح من رؤية الناس.

(وقال عبد الله بن زيد) كذا في النسخ، والصواب عبد الواحد بن زيد، وهو البصري المذكر. قال البخاري والنسائي متروك كذا في الديوان للذهبي، وقد روي عن الحسن البصري وأسلم الكوفي وغيرهما: **(طوبى لمن عاش في الدنيا وعاش في الآخرة. قيل له: وكيف ذلك؟ قال: يناجي الله في الدنيا)** أي في حال صلواته، فإن المصلي يناجي ربه كما في الخبر، **(ويجاوره في الآخرة)** في الفردوس الأعلى وهذه المجاورة هي ثمرة المناجاة.

(وقال ذو النون المصري) قدس سره: **(سرور المؤمن ولذته في الخلوة بمناجاة ربه)** وهو يحتمل أن يكون بمناجاة ربه إياه، وذلك بتلاوة كلامه وأن يكون بمناجاته ربه وذلك بالصلاة والمراقبة. **(وقال مالك بن دينار)** أبو يحيى البصري: **(من لم يأنس بمحادثة الله عز وجل عن محادثة المخلوقين فقد قلّ علمه وعمي قلبه وضيع عمره)**. وعمى القلب كناية عن غلبة الران عليه. **(وقال)** عبد الله **(بن المبارك)** رحمه الله تعالى: **(ما أحسن حال من انقطع إلى الله عز وجل)** أي اعتزل عن الخلطة وحبب إليه الانقطاع إلى الله بالخلوة وتفرغ الفكر لعبادته. **(وروي عن بعض الصالحين أنه قال: بينا أنا أسير في بعض بلاد الشام إذا أنا بعابد)** من العباد **(خارج من بعض)** مغارات **(تلك الجبال فلما نظر إليَّ تنحى)** أي صار في ناحية والتجأ **(إلى أصل شجرة وتستر بها)** أي بالشجرة، وفي بعض النسخ به أي بأصل الشجرة **(فقلت: سبحان الله تبخل عليّ بالنظر إليك! فقال: يا هذا)** عذري **(أني أقمت في هذا الجبل دهراً طويلاً أعالج قلبي في الصبر عن الدنيا وأهلها)** أي بعدم الميل إليها والمخالطة بأهلها، **(فطال في**

عمري، فسألت الله تعالى أن لا يجعل حظي من أيامي في مجاهدة قلبي، فسكنه الله عن الاضطراب وألفه الوحدة والانفراد، فلما نظرت إليك خفت أن أقع في الأمر الأول فإليك عني فإني أعوذ من شرك برب العارفين وحبيب القانتين، ثم صاح: واغماه من طول المكث في الدنيا، ثم حوّل وجهه عني ثم نفض يديه وقال: إليك عني يا د يا لغيري فتزيني وأهلك فغري، ثم قال: سبحان من أذاق قلوب العارفين من لذة الخدمة وحلاوة الانقطاع إليه ما ألهى قلوبهم عن ذكر الجنان وعن الحور الحسان، وجمع هممهم في ذكره فلا شيء ألذ عندهم من مناجاته. ثم مضى وهو يقول: قدوس قدوس. فإذاً في الخلوة أنس يذكر الله واستكثار من معرفة الله وفي مثل ذلك قيل:

وإني لاستغشى وما بي غشوة ... لعلّ خيالاً منك يلقى خياليا
وأخرجُ من بين الجلوس لعلني ... أحدث عنك النفس بالسر خالياً

ولذلك قال بعض الحكماء: إنما يستوحش الإنسان من نفسه لخلو ذاته عن الفضيلة

ذلك تعبي وفني فيه عمري) ولم أحصل ذلك، **(فسألت الله عز وجل أن لا يجعل حظي من أيامي)** الباقية **(في مجاهدة قلبي، فسكنه الله عز وجل عن الإضطراب)** والقلق **(وأنس الوحدة والانفراد، فكلما نظرت إليك خفت أن أقع في الأمر الأوّل)** وهو الخلطة، **(فإليك عني)** أي تنح عني بعيداً **(فإني أعوذ من شرك برب العالمين وحبيب القانتين، ثم صاح)** وقال: **(واغماه من طول المكث في الدنيا ثم حوّل وجهه عني ثم نفض يديه وقال: إليك عني يا دنيا لغيري فتزيني ولأهلك الذين أحبوك فغري)** أي أوقعيهم في الغرور **(ثم قال: سبحان من أذاق قلوب العارفين من لذة الخدمة)** إشارة إلى العبادة **(وحلاوة الانقطاع)** عن الخلق **(ما ألهى قلوبهم)** أي شغلها **(عن ذكر الجنان وعن الحور الحسان)** إلى هنا في غالب النسخ وفي بعضها بزيادة: **(وجمع همهم في ذكره فلا شيء ألذ عندهم من مناجاته، ثم)** تركني و**(مضى وهو يقول: قدوس قدوس)**. وهذا رجل قد استهلك في حب الله وتنزه عما سواه ونزه الله عما لا يليق بجلاله وكبريائه ألوف بالوحدة نفور عن الكثرة، **(فإذاً في الخلوة أنس بذكر الله تعالى واستكثار من معرفة الله تعالى وفيه قيل)**.

(وإني لأستغشي وما بي غشوة) وفي بعض النسخ وإني لاستغفي وما بي غفوة، وفي أخرى نعسة والغشوة والغفوة والنعسة بمعنى واحد **(لعل خيالاً منك يلقى خيالياً)** أشار به إلى الوصال المعنوي.

(وأخرج من بين الجلاّس) أي الجماعة الجالسين **(لعلي أحدث منك النفس بالسر خالياً)** أشار به إلى المراقبة ومنها يتم المكالمة والمحادثة.

(ولذلك قال بعض الحكماء إنما استوحش الإنسان من نفسه) وأنكرها **(لخلو ذاته عن**

فيكثر حينئذ ملاقاة الناس ويطرد الوحشة عن نفسه بالسكون معهم، فإذا كانت ذاته فاضلة طلب الوحدة ليستعين بها على الفكرة ويستخرج العلم والحكمة. وقد قيل: الاستئناس بالناس من علامات الإفلاس فإذا هذه فائدة جزيلة ولكن في حق بعض الخواص ومن يتيسر له بدوام الذكر الأنس بالله أو بدوام الفكر التحقق في معرفة الله فالتجرد له أفضل من كل ما يتعلق بالمخالطة، فإن غاية العبادات وثمرة المعاملات أن يموت الإنسان محباً لله عارفاً بالله ولا محبة إلا بالأنس الحاصل بدوام الذكر ولا معرفة إلا بدوام الفكر. وفراغ القلب شرط في كل واحد منهما ولا فراغ مع المخالطة.

الفائدة الثانية:

التخلص بالعزلة عن المعاصي التي يتعرض الإنسان لها غالباً بالمخالطة ويسلم منها في الخلوة وهي أربعة: الغيبة والنميمة، والرياء، والسكوت عن الأمر بالمعروف والنهي عن

الفضيلة) والكمال، **(فيكثر حينئذ ملاقاة الناس)** والاستئناس بهم **(ويطرد الوحشة)** بذلك **(عن نفسه، فإذا كانت ذاته فاضلة)** كاملة **(طلبت الوحدة)** والانفراد وحبب إليها الخلاء **(لتستعين بها على الفكرة وتستخرج العلم)** النافع **(والحكمة)** الإلهية، **(وقد قيل: الاستئناس بالناس من علامات الإفلاس)**. يقال: أفلس إذا قلّ ماله. وقال القشيري في الرسالة: سمعت أبا علي يقول: سمع الشبلي يقول: الإفلاس الإفلاس الإفلاس فقيل له: يا أبا بكر ما الإفلاس؟ قال: من علامات الإفلاس الاستئناس بالناس. **(فإذاً هذه فائدة جزيلة ولكن في حق بعض الخواص)** وهم الله الذين كلمهم الله بالمعارف الظاهرة وحلى باطنهم بالأنوار الباهرة، **(ومن يتيسر له بدوام الذكر)** بأن لا يفتر عنه طرفه عين **(الإنس بالله أو بدوام الفكر التحقق في معرفة الله)** أو فيما يكون وسيلة إليها، **(فالتجرد له أفضل من كل ما يتعلق بالمخالطة)** والمعاشرة، **(فإن غاية العبادات وثمرة المعاملات)** أي منتهى ما قابل السالك منها **(أن يموت الإنسان محباً لله عارفاً بالله)** وإليه الإشارة في الخبر، «أن تموت ولسانك رطب من ذكر الله» **(فلا محبة إلا بالإنس الحاصل بدوام الذكر)** القلبي، **(ولا معرفة إلا بدوام الفكر)** الروحي **(وفراغ القلب)** من خطور خيال السوي **(شرط في كل واحد منهما)** لا يتم إلا به، **(ولا فراغ مع المخالطة)** إذ ليس في الجوف قلبان.

الفائدة الثانية:

(التخلص بالعزلة عن المعاصي التي يعرض الإنسان لها غالباً بالمخالطة والمعاشرة ويسلم منها في الخلوة) عنهم **(وهي أربعة: الغيبة، والرياء، والسكوت عن الامر بالمعروف**

المنكر، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة التي يوجبها الحرص على الدنيا.

أما الغيبة، فإذا عرفت من كتاب آفات اللسان من ربع المهلكات وجوهها عرفت أن التحرز عنها مع المخالطة عظيم لا ينجو منها الصديقون. فإن عادة الناس كافة التمضمض باعراض الناس والتفكه بها والتنقل بحلاوتها وهي طعمتهم ولذتهم وإليها يستروحون من وحشتهم في الخلوة. فإن خالطتهم ووافقتهم أثمت وتعرضت لسخط الله تعالى، وإن سكت كنت شريكاً، والمستمع أحد المغتابين، وإن أنكرت أبغضوك وتركوا ذلك المغتاب واغتابوك فازدادوا غيبة إلى غيبة، وربما زادوا على الغيبة وانتهوا إلى الاستخفاف والشتم.

وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فهو من أصول الدين وهو واجب ـ كما سيأتي بيانه في آخر هذا الربع ـ ومن خالط الناس فلا يخلو عن مشاهدة المنكرات فإن سكت عصي الله به، وإن أنكر تعرض لأنواع من الضرر إذ ربما يجره طلب الخلاص

والنهي عن المنكر، ومسارقة الطبع من الأخلاق الرديئة والأعمال الخبيثة التي يوجبها الحرص على الدنيا) أي التكالب على تحصيلها.

(أما الغيبة: فإذا عرفت في كتاب آفات اللسان من ربع المهلكات وجوهها عرفت أن التحرز عنها مع المخالطة) أمر **(عظيم لا ينجو منها إلا الصديقون)** ومن عصمه الله تعالى من غيرهم، **(فإن عادة الناس)** المستمرة في كل زمان **(التمضمض بأعراض الناس)** أي إدارة اللسان بها **(والتفكه بها)** أي جعلها كالفاكهة في لسانهم، **(والتنقل بحلاوتها فهم طعمتهم ولذتهم وإليها يستريحون من وحشتهم في الخلوة)** كأنهم يستأنسون بها مع الأحباب، **(فإن خالطتهم)** وعاشرتهم **(ووافقتهم)** فيها فقد **(أثمت)** أي وقعت في الإثم **(وتعرضت لسخط الله)** وغضبه، **(وإن سكت)** ولم تفاوضهم فيها **(كنت شريكاً)** لهم **(والمستمع أحد المغتابين)** كما ورد في الخبر، **(وإن أنكرت)** ما يقولون **(أبغضوك)** وجفوك **(وتركوا ذلك المغتاب واغتابوك فازدادوا غيبة إلى الغيبة، وربما ازدادوا على الغيبة وانتهوا إلى الاستخفاف والشتم)** والأذى الحاضر باليد.

(وأما الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فهو من أصول الدين وهو واجب) بشروط **(كما سيأتي بيانه في آخر هذا الربع)** أي ربع العادات **(إن شاء الله تعالى)** على وجه التفصيل، **(ومن خالط الناس)** في مجالسهم **(فلا يخلو من مشاهدة المنكرات)** الشرعية والعرفية، **(فإن سكت)** عن الإنكار عليها **(عصى الله به)** أي بسكوته، ، **(وإن أنكر)** كما أمر **(تعرض**

منها إلى معاص هي أكبر مما نهى عنه ابتداء. وفي العزلة خلاص من هذا فإن الأمر في إهماله شديد والقيام به شاق. وقد قام أبو بكر رضي الله عنه خطيباً وقال: أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية: ﴿يا أيُّها الَّذين آمَنُوا عليكم أنْفُسَكُم لا يضرُّكُم من ضلّ إذا اهتديتم﴾ [المائدة: ١٠٥] وإنكم تضعونها في غير موضعها وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إذا رأى الناس المنكر فلم يغيروه أوشك أن يعمهم الله بعقاب » . وقد قال ﷺ :

لأنواع) شتى (**من الضرر**) الحاصل في الحال والمال، (**وربما يجره طلبه الخلاص منها إلى**) ارتكاب معاص (**أكبر مما هي عليه**) وفي نسخة هي أكبر مما نهى عنه (**ابتداء، في العزلة**) عن الناس (**خلاص منه فإن الأمر في إهماله شديد والقيام به شاق**) أي ذو مشقة، (**وقد قام أبو بكر رضي الله عنه خطيباً**) على المنبر (**وقال**) : وعن قيس بن أبي حازم قال: لما ولي أبو بكر صعد المنبر فحمد الله ثم قال: (**يا أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية**) وهي في سورة المائدة (**﴿يا أيُّها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ وإنكم تضعونها في غير موضعها**) وفي نسخة: على غير مواضعها، (**وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول « إذا رأى الناس المنكر »**) وفي لفظ « إن الناس إذا رأوا المنكر » (**فلم يغيروه**) وفي لفظ « ولا يغيرونه » (**أوشك أن يعمهم الله بعقاب »**) قال العراقي: رواه أصحاب السنن. قال الترمذي: حسن صحيح اهـ.

قلت: ورواه أيضاً بهذا السياق أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف، وأحمد، وعبد بن حميد، والعوفي، وابن منيع، والحميدي في مسانيدهم، وأبو يعلى، والكنجي في سننه، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، وابن حبان، والدارقطني في الإفراد، وابن منده في غرائب شعبة، وأبو الشيخ وابن مردويه وأبو ذر الهروي في الجامع، وأبو نعيم في المعرفة والبيهقي في الشعب، والضياء في المختارة كلهم من حديث قيس بن أبي حازم. وقال الدارقطني في العلل: جميع رواته ثقات. وفي لفظ لابن جرير، صعد أبو بكر منبر رسول الله ﷺ فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: يا أيها الناس إنكم لتتلون آية في كتاب الله وتعدونها رخصة والله ما أنزل الله في كتاب أشد منها ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ والله لتأمرن بالمعروف ولتنهون عن المنكر أو ليعمنكم الله بعقاب.

وقال البزار في مسنده: حدثنا يحيى بن حبيب بن عربي، حدثنا المعتمر بن سليمان، عن إسماعيل ابن أبي خالد قال: سمعت أبا بكر الصديق رحمه الله يقول: أيها الناس إنكم تقرأون هذه الآية ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: « إن أمتي إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه يوشك أن يعمهم الله بعقاب » . قال البزار: وهذا الكلام لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ بهذا اللفظ إلا عن أبي بكر عنه، وقد أسند هذا الحديث جماعة عن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ ووافقه جماعة، فكان ممن أسنده شعبة

« إن الله ليسأل العبد حتى يقول له ما منعك إذا رأيت المنكر في الدنيا أن تنكره فإذا لقن الله العبد حجته قال: يا رب رجوتك وخفت الناس » وهذا إذا خاف من ضرب أو أمر لا يطاق. ومعرفة حدود ذلك مشكلة وفيه خطر. وفي العزلة خلاص. وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر إثارة للخصومات وتحريك لغوائل الصدور كما قيل:

وكم سقت في آثاركم من نصيحة ... وقد يستفيد البغضة المتنصح

ومن جرب الأمر بالمعروف ندم عليه غالباً، فإنه كجدار مائل يريد الإنسان أن يقيمه فيوشك أن يسقط عليه، فإذا سقط عليه يقول يا ليتني تركته مائلاً. نعم لو وجد أعواناً أمسكوا الحائط حتى يحكمه بدعامة لاستقام وأنت اليوم لا تجد الأعوان فدعهم وانج بنفسك.

وزائدة بن قدامة، والمعتمر بن سليمان، ويزيد بن هارون وغيرهم، فأما حديث شعبة فحدثنا محمد ابن معتمر، حدثنا روح بن عبادة، حدثنا شعبة عن إسماعيل بن قيس بن أبي حازم، عن أبي بكر رضي الله عنه، عن النبي ﷺ.

وأما حديث زائدة، فحدثنا محمد بن المثنى، حدثنا روح عن زائدة، عن إسماعيل، عن قيس، عن أبي بكر، عن النبي ﷺ بنحو حديث المعتمر، وأسنده شعبة عن معاذ بن جبل وروح بن عبادة وعثمان بن عمر، ورواه بيان عن قيس عن أبي بكر موقوفاً.

(**وقد قال** ﷺ **« إن الله يسأل العبد**) أي يوم وقوفه بين يديه (**حتى يقول ما منعك إذا رأيت المنكر في الدنيا أن تغيره**) بيدك أو بلسانك، (**فإذا لقن الله العبد حجته فيقول: يا رب رجوتك وخفت الناس »**) قال العراقي. رواه ابن ماجه من حديث أبي سعيد الخدري بإسناد جيد، (**وهذا إذا خاف**) الناس (**من ضرب أو أمر لا يطاق**) كقلع عضو وغيره ممن له ولاية ذلك (**ومعرفة حدود ذلك مشكل وفيه خطر**) عظيم، (**وفي العزلة له خلاص**) من ذلك، (**وفي الأمر بالمعروف إثارة الخصومات**) وتهييج الشر، (**وتحريك لغوائل الصدور**) المستحنة (**كما قيل:**

(**وكم سقت في آثاركم من نصيحة ... وقد يستفيد البغضة المتنصح**)

(**ومن جرب الأمر بالمعروف ندم عليه غالباً فإنه**) في المثال (**كجدار مائل**) إلى السقوط (**يريد الإنسان أن يقيمه**) عن ميلانه (**فيوشك أن يسقط عليه، فإذا سقط عليه فيقول: ليتني تركته مائلاً**) وما لي ولإقامته وهذا حيث لا ينفعه الندم، (**نعم لو وجد أعواناً**) أي أنصاراً (**أمسكوا الحائط**) وشدوه بأخشاب وحبال (**حتى يحكمه**) أي يثبته (**بدعامة**) من حجارة أو خشب (**استقام**) أي استوى قائماً (**وأنت اليوم لا تجد الأعوان**) قط (**فدعهم**) ودع الحائط (**وانج بنفسك**) فهو أولى الأحوال بك.

وأما الرياء ؛ فهو الداء العضال الذي يعسر على الأبدال والأوتاد الاحتراز عنه . وكل من خالط الناس داراهم ، ومن داراهم راءاهم ومن راءاهم وقع فيما وقعوا فيه وهلك كما هلكوا . وأقل ما يلزم فيه النفاق فإنك إن خالطت متعادين ولم تلق كل واحد منهما بوجه يوافقه صرت بغيضاً إليهما جميعاً ، وإن جاملتهما كنت من شرار الناس . قال عليه الصلاة والسلام : « إن من شرار الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه » ، وأقل ما يجب في مخالطة الناس إظهار الشوق والمبالغة فيه ولا يخلو ذلك عن كذب إما في

(وأما الرياء فهو الداء العضال) أي المشكل مداواته **(الذي يعسر على)** طائفة **(الأبدال والاوتاد الاحتراز عنه)** فكيف بغيرهم . أما الابدال فقد تقدم ذكرهم ، والأوتاد أربعة في كل زمن لا يزيدون ولا ينقصون . قال الشيخ الأكبر قدس سره : رأيت منهم رجلاً بمدينة فاس ينخل الحناء بالأجرة اسمه ابن جعدون أحدهم بحفظ الله به المشرق وولايته فيه ، والآخر المغرب ، والآخر الجنوب ، والآخر الشمال ، ويعبر عنهم بالجبال فحكمهم في العالم حكم الجبال في الأرض ، وألقابهم في كل زمن عبد الحي وعبد المريد وعبد العليم وعبد القادر . **(وكل من خالط الناس)** وعاشرهم **(داراهم)** أي عاملهم بالمداراة ، **(ومن داراهم راياهم)** أي عاملهم بالرياء **(ومن راياهم وقع فيما وقعوا وهلك فيما هلكوا)** نقله صاحب القوت عن الثوري وهو في الرسالة للقشيري عن يحيى بن أبي كثير إلى قولهم راياهم . **(وأول من يلزم فيه)** أي الرياء **(النفاق)** وهو اظهار ما في الباطن خلافه ، **(فإنك إذا خالطت متعادين)** أي شخصين كل منهما عدو للآخر **(ولم تلق كل واحد منهما بوجه يوافقه)** في رأيه وهواه **(صرت بغيضاً إليهما جيمعاً وإن جاملتهما كنت من شرار الناس)** واستثنى من ذلك ما كان القصد فيه الإصلاح .

(وقال ﷺ « تجدون من شرار الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه ») قال العراقي : متفق عليه من حديث أبي هريرة اهـ .

قلت : وكذا رواه أحمد ولفظهم جميعاً « تجدون الناس معادن فخيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا ، وتجدون خير الناس في هذا الشأن أشدهم له كراهة قبل أن يقع فيه وتجدون شر الناس يوم القيامة ذا الوجهين الذين يأتي هؤلاء بوجه ويأتي هؤلاء بوجه » .

(وقال ﷺ : « إن من شرار الناس ذا الوجهين يأتي هؤلاء بوجه وهؤلاء بوجه ») قال العراقي : رواه مسلم من حديث أبي هريرة وهو الذي قبله اهـ .

قلت : وقد تقدم ذلك في آخر كتاب قواعد العقائد وفي بعض النسخ بل أكثرها الاقتصار على الحديث ، **(وأقل ما يجب في المخالطة للناس إظهار الشوق)** لملاقاتهم **(والمبالغة فيه)** كان يقول : لا أرتاح إلا برؤياك أواني أتذكرك في كل ساعة وأمثال ذلك ، **(ولا يخلو ذلك عن**

الأصل وإما في الزيادة، وإظهار الشفقة بالسؤال عن الأحوال بقولك: كيف أنت؟ وكيف أهلك؟ وأنت في الباطن فارغ القلب من همومه، وهذا نفاق محض. قال سري: لو دخل علي أخ لي فسويت لحيتي بيدي لدخوله لخشيت أن أكتب في جريدة المنافقين. وكان الفضيل جالساً وحده في المسجد الحرام فجاء إليه أخ له فقال له: ما جاء بك؟ قال: المؤانسة يا أبا علي فقال: هي والله بالمواحشة أشبه هل تريد إلا أن تتزين لي وأتزين لك وتكذب لي وأكذب لك؟ إما أن تقوم عني أو أقوم عنك. وقال بعض العلماء: ما أحب الله عبداً إلا أحب أن لا يشعر به. ودخل طـاوس على الخليفة هشام فقال: كيف أنت يا هشام؟ فغضب عليه وقال: لِمَ لم تخاطبني يا أمير المؤمنين؟ فقال: لأن جميع المسلمين ما اتفقوا على خلافتك فخشيت أن أكون كاذباً. فمن أمكنه أن يحترز هذا

كذب) صريح **(أما في الأصل وأما في الزيادة وإظهار الشفقة في السؤال عن الأحوال)** المتعلقة به **(بقوله كيف أنت وكيف أهلك)** وربما سمي كيف فلان وكيف فلانة، **(وأنت في الباطن فارغ القلب من همومه)** لا تهتم له مطلقاً **(وهذا نفاق محض، وقال بعضهم)** هو سري السقطي رحمه الله تعالى: **(لو دخل علي رجل فسويت لحيتي)** أي أصلحتها بالمشط **(لدخوله)** أي لأجله **(لخشيت أن أكتب في جريدة المنافقين)** أي أحشر في زمرتهم، وقد وجد هنا في بعض النسخ زيادة. وقال ابن مسعود رضي الله عنه: إن الرجل منكم ليخرج من بيته فيلقي الرجل له إليه حاجة فيقول: ذيت وذيت فيمدحه، فعسى أن لا يحظى من حاجته بشيء فيرجع وقد أسخط الله عليه ما معه من دينه شيء.

(وكان الفضيل بن عياض) رحمه الله تعالى **(جالساً وحده في المسجد الحرام فجاء إليه أخ له)** في الله تعالى **(فقال له)** الفضيل: **(ما جاء بك؟ قال: المؤانسة)** أي لأجلها **(يا أبا علي)** وكان الفضيل يكنى كذلك، **(قال: هي والله بالمواحشة أشبه)** منه بالمؤانسة. **(هل تريد إلا أن تتزين لي)** في كلامك **(وأتزين لك)** في كلامي **(وتكذب لي واكذب لك. إما أن تقوم عني وإما أن أقوم عنك)**. وأخرج أبو نعيم نحوه في الحلية من طريق أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا علي بن الحسين قال: بلغ فضيلاً أن جريراً يريد أن يأتيه. ؛ قال: فأقفل الباب من خارج، فجاء جرير فرأى الباب مقفلاً فرجع. قال علي: فبلغني ذلك فأتيته فقلت: جرير، فقال: ما يصنع بي يظهر لي محاسن كلامه، وأظهر له محاسن كلامي فلا يتزين لي ولا أتزين له خير له.

(وقال بعض العلماء: ما أحب الله عبداً إلا أحب أن لا يشعر به) أي لا يعلم به أي بان جعله خامل الذكر بين الناس لا يشار إليه بالبنان، فالخمول علامة حب الله للعبد. **(ودخل طاوس)** بن كيسان اليماني **(على الخليفة)** يومئذ **(هشام)** بن عبد الملك الأموي **(فقال: كيف أنت يا هشام؟ فغضب عليه وقال: لم لم تخاطبني بأمير المؤمنين؟ فقال: لأن جميع المسلمين لم يتفقوا على خلافتك، فخشيت أن أكون كذاباً)** تقدم نحو ذلك في الكتاب الذي قبله، وفيه:

الاحتراز فليخالط الناس وإلا فليرض بإثبات اسمه في جريدة المنافقين. فقد كان السلف يتلاقون ويحترزون في قولهم كيف أصبحت؟ وكيف أمسيت؟ وكيف أنت؟ وكيف حالك؟ وفي الجواب عنه. فكان سؤالهم عن أحوال الدين لا عن أحوال الدنيا. قال حاتم الأصم لحامد اللفاف: كيف أنت في نفسك؟ قال: سالم معافى. فكره حاتم جوابه وقال: يا حامد السلامة من وراء الصراط والعافية في الجنة. وكان إذا قيل لعيسى ﷺ: كيف

فغضب عليه هشام وقال: صرحت باسمي ولم تكنني فراجعه، **(فمن أمكنه أن يحترز هذا الاحتراز فليخالط الناس)** ويسوغ له الدخول على الملوك وإني له ذلك **(وإلاَّ فليرض بإثبات اسمه في جريدة المنافقين)** لأنه يظهر خلاف ما يبطنه، **(فقد كان السلف يتلاقون)** مع بعضهم **(ويحترزون في قولهم. كيف أصبحت وكيف أمسيت)** وكيف أنت **(وكيف حالك؟ وفي الجواب عنه: وكان سؤالهم عن أحوال الدين لا عن أحوال الدنيا)** ومنهم فضيل بن عياض رحمه الله تعالى، فقد أخرج أبو نعيم في الحلية من طريق إسحاق بن إبراهيم قال: قال رجل للفضيل: كيف أصبحت يا أبا علي وكان يثقل عليه كيف أصبحت وكيف أمسيت؟ فقال: في عافية. وفي القوت في آخر كتاب العلم ما نصه: كان الناس قديماً إذا التقوا يقول أحدهم لصاحبه: ما خبرك وما حالك؟ يعنون بذلك ما خبر نفسك في مجاهدتها وصبرها وما حال قلبك من مزيد الإيمان وعلم اليقين، ويريدون أيضاً ما خبرك في المعاملة لمولاك وما حالك في أمور الدين والآخرة هل ازدادت أم انتقصت فيتذاكرون أحوال قلوبهم ويصفون أعمالهم علومهم، ويذكرون ما وهب الله تعالى لهم من حسن المعاملة وما فتح لهم من غرائب الفهوم، فكان هذا من تقرير نعم الله عليهم ومن جميل شكرهم، ويكون مزيداً لهم في المعرفة والمعاملة، وقد كان بعضهم يقول: أكثر علومنا ومواجيدنا يعرفه بعضنا من بعض وما يخبر به أحدنا أخاه إذا التقيا فقد جهل هذا اليوم فترك فهم إذا تساءلوا عن الخبر والحال إنما يريدون الدنيا وأسباب الهوى، ثم يشكو كل واحد مولاه الجليل إلى عبده الذليل، ويتسخط أحكامه ويتبرم بقضائه وينسى نفسه وما قدمت يداه فمثله كما قال الله عز وجل: ﴿ومن أظلم ممن ذكر بآيات ربه فأعرض عنها ونسي ما قدمت يداه﴾ [الكهف: ٥٧] وكما قال تعالى ﴿إن الإنسان لربه لكنود﴾ [العاديات: ٦] قيل: كفور بنعمه يعدد المصائب وينسى النعم كل ذلك جهالة بالله وغفلة عنه، ومنه قولهم الآن: كيف أصبحت كيف أمسيت هذا محدث إنما كانوا إذا التقوا قالوا: السلام عليكم ورحمة الله وبركاته اهـ.

(قال حاتم) بن علوان **(الأصم)** رحمه الله تعالى **(لحامد اللفاف)** له ذكر في الحلية في ترجمة حاتم روى عنه فأكثر وعنه محمد بن الليث: **(كيف أنت في نفسك؟ قال:)** حامد **(سالم معافى. فكره حاتم جوابه)** أي لأنه على خلاف سنّة السلف. **(وقال: يا حامد السلامة من وراء الصراط)** أي إن نجوت من هذه العقبة **(والعافية في الجنة)** أراد به العافية الكاملة المقصودة بذاتها فعلى هذا كل من العافية والسلام لا يتحصلان إلا بعد الخروج من هذا العالم. **(وكان إذا**

أصبحت؟ قال: أصبحت لا أملك تقديم ما أرجو ولا أستطيع دفع ما أحاذر وأصبحت مرتهناً بعملي والخير كله في يد غيري ولا فقير أفقر مني، وكان الربيع بن خيثم إذا قيل له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت من ضعفاء مذنبين نستوفي أرزاقنا وننتظر آجالنا. وكان أبو الدرداء إذا قيل له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت بخير إن نجوت من النار. وكان سفيان الثوري إذا قيل له: كيف أصبحت؟ يقول: أصبحت أشكر ذا إلى ذا وأذم ذا إلى ذا وأفرّ من ذا إلى ذا، وقيل لأويس القرني: كيف أصبحت؟ قال: كيف يصبح رجل إذا أمسى لا يدري أنه يصبح وإذا أصبح لا يدري أنه يمسي؟ وقيل لمالك بن دينار: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت في عمر ينقص وذنوب تزيد. وقيل لبعض الحكماء: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت لا أرضى حياتي لمماتي ولا نفسي لربي. وقيل لحكيم: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت آكل رزق ربي وأطيع عدوه إبليس. وقيل لمحمد بن واسع: كيف أصبحت؟ قال: ما ظنك برجل يرتحل كل يوم إلى الآخرة

قيل لعيسى عليه السلام كيف أصبحت؟ قال: لا أملك نفع ما أرجو ولا أستطيع دفع ما أحاذر وأصبحت مرتهناً بعملي والخير كله في يد غيري فلا فقير أفقر مني). وقد ورد في المرفوع من كلام نبينا ﷺ بلفظ اللهم إني أصبحت لا أملك الخ.

(وكان الربيع بن خيثم) بن عائذ الثوري الكوفي **(إذا قيل له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحنا ضعفاء مذنبين نستوفي أرزاقنا وننتظر آجالنا. وكان أبو الدرداء)** رضي الله عنه **(وإذا قيل له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت بخير إن نجوت من النار)** وكان أيضاً يقول: ما بت ليلة سلمت فيها لم أرم فيها بداهية إلا عرفتها عافية عظيمة. أخرجه أبو نعيم في الحلية. **(وكان سفيان)** بن سعيد **(الثوري)** رحمه الله **(إذا قيل له: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت أشكو ذا إلى ذا وأذم ذا إلى ذا وأفرّ من ذا إلى ذا. وقيل لأويس)** بن عامر **(القرني)** رحمه الله تعالى: **(كيف أصبحت؟ فقال: كيف يصبح رجل إذا أمسى لا يدري أنه يصبح، وإذا أصبح لا يدري أنه يمسي. وقيل لمالك بن دينار)** أبي يحيى البصري رحمه الله تعالى: **(كيف أصبحت؟ فقال: أصبحت في عمر ينقص وذنوب تزيد. وقيل لبعض الحكماء: كيف أصبحت؟ فقال أصبحت لا أرضى حياتي لمماتي ولا نفسي لربي)** أي للقائه لما بها من الخبث والمخالفات. **(وقيل لحكيم: كيف أصبحت؟ فقال: أصبحت آكلُ رزق ربي وأطيع عدوّه إبليس)** أي فيما يأمرني من الهوى والمخالفات. **(وقيل لمحمد بن واسع)** البصري رحمه الله تعالى: **(وكيف أصبحت؟ يا أبا عبد الله؟ فقال: ما ظنك برجل يرحل كل يوم إلى الآخرة مرحلة)** أخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق مخلد بن الحسين عن هشام بن حسان قال: كان محمد بن واسع إذا قيل له كيف أصبحت أبا عبد الله؟ قال: قريباً أجلي بعيداً أملي. **(وقيل لحامد**

مرحلة. وقيل لحامد اللفاف: كيف أصبحت؟ قال: أصبحت أشتهي عافية يوم إلى الليل، فقيل له: ألست في عافية في كل الأيام؟ فقال: العافية يوم لا أعصي الله تعالى فيه، وقيل لرجل وهو يجود بنفسه: ما حالك؟ فقال: وما حال من يريد سفراً بعيداً بلا زاد ويدخل قبراً موحشاً بلا مؤنس وينطلق إلى ملك عدل بلا حجة. وقيل لحسان بن أبي سنان: ما حالك؟ فقال: ما حال من يموت ثم يبعث ثم يحاسب. وقال ابن سيرين لرجل: كيف حالك؟ فقال: وما حال من عليه خمسمائة درهم ديناً وهو مقيل؟ فدخل ابن سيرين منزله فأخرج له ألف درهم فدفعها إليه وقال: خمسمائة اقض بها دينك

اللفاف: كيف أصبحت؟ فقال: أصبحت أشتهي عافية يوم إلى الليل، فقيل له: ألست في عافية في كل الأيام؟ فقال: العافية يوم لا أعصي الله فيه) وهذا أخرجه أبو نعيم في ترجمة حاتم الأصم فقال: حدثنا محمد بن الحسين بن موسى قال: سمعت سعيد بن أحمد البلخي يقول: سمعت خالي محمد بن الليث يقول: قال رجل لحاتم: ما تشتهي؟ قال: أشتهي عافية يوم إلى الليل. فقيل له: أليست الأيام كلها عافية؟ قال: إن عافية يومي أن لا أعصي الله فيه. **(وقيل لرجل وهو يجود بنفسه)** أي في سكرات الموت: **(ما حالك؟ فقال: وما حال من يريد سفراً بعيداً بلا زاد، ويدخل قبراً موحشاً بلا مؤنس، وينطلق إلى ملك عدل بلا حجة. وقيل لحسان بن أبي سنان)** البصري العابد الصدوق. روى له البخاري في الصحيح تعليقاً وقد تقدم ذكره **(ما حالك؟ فقال: وما حال من يموت ثم يبعث ثم يحاسب)** وإليه يشير قول القائل:

ولـو أنـا إذا متنـا تـركنـا ... لكـان المـوت راحـة كـل حـي
ولكنـا إذا متنـا بعثنـا ... ونسـأل بعـد ذا عـن كـل شيء

وأخرج البيهقي في مناقب الشافعي من طريق الربيع بن سليمان قال: دخل المزني على الشافعي في مرضه الذي مات فيه فقال له: كيف أصبحت يا أستاذ؟ قال: أصبحت من الدنيا راحلاً ولأخواني مفارقاً ولكأس المنية شارباً، وعلى الله وارداً ولسوء عملي ملاقياً. وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا المفضل بن محمد، حدثنا إسحاق بن إبراهيم قال: قال رجل للفضيل: كيف أصبحت يا أبا علي؟ فقال: عن أي حال تسأل عن حال الدنيا أو حال الآخرة؟ إن كنت تسأل عن حال الدنيا فإن الدنيا قد مالت بنا وذهبت بنا كل مذهب، وإن كنت تسأل عن حال الآخرة فكيف ترى حال من كثرت ذنوبه وضعف عمله وفني عمره ولم يتزوّد لمعاده ولم يتأهب للموت ولم يتضع للموت ولم يتشمر للموت ولم يتزين للموت وتزين للدنيا، ثم قال: هاه وتنفس طويلاً وجعل يقول: أما تذكر الموت ويحك أما للموت في قلبك موضع إلى آخر ما قال.

(وقال) محمد **(بن سيرين)** رحمه الله تعالى **(لرجل: كيف حالك؟ فقال: وما حال من عليه خمسمائة درهم ديناً وهو معيل)** أي ذو عيال؟ **(فدخل ابن سيرين منزله فأخرج له ألف درهم فدفعها إليه وقال: خمسمائة اقض بها دينك)** الذي عليك **(وخمسمائة عُدْ بها على**

وخمسمائة عد بها على نفسك وعيالك ـ ولم يكن عنده غيرها ـ فقال: والله لا أسأل أحداً عن حاله أبداً. وإنما فعل ذلك لأنه خشي أن يكون سؤاله من غير اهتمام بأمره فيكون بذلك مرائياً منافقاً. فقد كان سؤالهم عن أمور الدين وأحوال القلب في معاملة الله وإن سألوا عن أمور الدنيا فعن اهتمام وعزم على القيام بما يظهر لهم من الحاجة. وقال بعضهم: إني لأعرف أقواماً كانوا لا يتلاقون ولو حكم أحدهم على صاحبه بجميع ما يملكه لم يمنعه، وأرى الآن أقواماً يتلاقون ويتساءلون حتى عن الدجاجة في البيت. ولو انبسط أحدهم لحبة من مال صاحبه لمنعه، فهل هذا إلا مجرد الرياء والنفاق؟ وآية ذلك أنك ترى هذا يقول كيف أنت؟ ويقول الآخر: كيف أنت؟ فالسائل لا ينتظر الجواب والمسؤول يشتغل بالسؤال ولا يجيب وذلك لمعرفتهم بأن ذلك عن رياء وتكلف، ولعل القلوب لا تخلو عن ضغائن وأحقاد والألسنة تنطق بالسؤال. قال الحسن: إنما كانوا يقولون السلام عليكم إذا سلمت والله القلوب، وأما الآن: فكيف أصبحت؟ عافاك الله كيف أنت؟ أصلحك الله، فإن أخذنا بقولهم كانت بدعة لا كرامة فإن شاءوا غضبوا

عيالك) أي أنفق عليهم (**ولم يكن عنده غيرها**) أي غير الألف المذكورة قيل: كان ذلك سبب افتقاره، (**ثم قال: والله لا أسأل أحداً عن حاله أبداً وإنما فعل ذلك لأنه خشي أن يكون سؤاله عن**) حال الصديق عن (**غير اهتمام بأمره فيكون مرائياً منافقاً. فقد**) ظهر من ذلك أنه إنما (**كان سؤالهم عن أمور الدين**) والآخرة (**وأحوال القلب في معاملة الله**) لا عن أمور الدنيا وأسباب الهوى، (**وإن سألوا عن أمور الدنيا فعن اهتمام وعزم على القيام بما يظهر لهم من الحالة**) واضطرّوا إليها كذا في القوت. (**وقال بعضهم: إني لأعرف أقواماً كانوا لا يتلاقون ولو حكم أحدهم على صاحبه بجميع ما ملكه لم يمنعه**) لسماحته وإيثاره، (**وأرى الآن أقواماً يتلاقون ويتساءلون**) عن كل شيء (**حتى على الدجاجة في البيت**) كيف هي (**ولو انبسط أحدهم لحبة من مال صاحبه لمنعه، فهل هذا إلا مجرد الرياء والنفاق**) كذا في القوت، (**وآية ذلك أنك ترى هذا يقول**) لصاحبه: (**كيف أنت**) وكيف حالك؟ (**فالسائل لا ينتظر الجواب والمسؤول يشتغل بالسؤال ولا يجيب**) عن أحواله. (**وذلك لمعرفتهم بأن ذلك عن رياء وتكلف، ولعل القلب لا يخلو عن ضغائن وأحقاد**) خفية (**والألسنة تنطلق بالسؤال**) فإنها رسوم عادية يجرونها بينهم لا ثمرة لها فهي بالعبث أشبه. (**وقال الحسن**) البصري رحمه الله تعالى: (**إنما كانوا يقولون: السلام إذا سلمت والله القلوب**) ولفظ القوت: وروى أبو معشر عن الحسن إنما كانوا يقولون: السلام عليكم سلمت والله القلوب. وفي نسخة لسلامة القلوب. (**وأما الآن**) ولفظ القوت: فأما اليوم (**كيف أصبحت؟ عافاك الله. كيف أنت؟**) وفي بعض نسخ القوت كيف أمسيت (**أصلحك الله،**

علينا وإن شاءوا لا. وإنما قال ذلك لأن البداية بقولك: كيف أصبحت بدعة. وقال رجل لأبي بكر بن عياش: كيف أصبحت؟ فما أجابه وقال: دعونا من هذه البدعة. وقال: إنما حدث هذا في زمان الطاعون الذي كان يدعى طاعون عمواس بالشام من الموت الذريع، كان الرجل يلقاه أخوه غدوة فيقول: كيف أصبحت من الطاعون؟ ويلقاه عشية فيقول: كيف أمسيت؟ والمقصود أن الالتقاء في غالب العادات ليس يخلو عن أنواع من التصنع والرياء والنفاق، وكل ذلك مذموم، بعضه محظور وبعضه مكروه. وفي العزلة الخلاص من ذلك، فإن من لقي الخلق ولم يخالقهم بأخلاقهم مقتوه واستثقلوه

فإن أخذنا بقولهم كانت بدعة لا كرامة) أي لا نأخذ بقولهم ولا نلزمهم بذلك، **(فإن شاءوا غضبوا علينا، وإن شاءوا لا)**. وفي القوت: وإن شاءوا رضوا **(وإنما قالوا ذلك لأن البداية بقولك كيف أصبحت بدعة)** ففي الخبر: «من بدأكم بالكلام قبل السلام فلا تجيبوه» وقد تقدم. **(قال رجل لأبي بكر بن عياش)** بن سالم الأسدي الكوفي المقري الحناط مشهور بكنيته واختلف في اسمه على ثلاثة عشر قولاً فقيل: شعبة أو سالم أو عبدالله أو محمد أو ردبة أو مسلم أو خداش أو مطرف أو حماد أو حبيب أو غير ذلك، والأوّل صححه أبو زرعة الرازي: والصحيح أن اسمه كنيته صححه ابن حبان وابن عبد البر وابن الصلاح والمدني والذهبي، وقد احتج به البخاري في صحيحه ووثقه أحمد وابن معين، مات سنة أربع وتسعين، وقد قارب المائة وفي طبقته أيضاً أبو بكر بن عياش السلمي فاضل مقبول له كتاب في غريب الحديث: **(كيف أصبحت)** أو كيف أمسيت؟ **(فما أجابه. وقال: دعونا من هذه البدعة)** أورده صاحب القوت فقال: حدثونا عن أحمد بن أبي الحواري قال: قال رجل لأبي بكر بن عياش فساقه. **(وقالوا: إنما حدث هذا في زمان الطاعون الذي كان يدعى طاعون عمواس)** بفتح العين والميم وآخره سين مهملة بلد **(بالشام)** قريب بيت المقدس، وكانت قديمة بدينة عظيمة **(من الموت الذريع)** أي السريع وهو أوّل طاعون وقع في الإسلام بهذا البلد في خلافة عمر رضي الله عنه. وقيل: إنما سمي به لكونه عم وآسى فركّب منهما، وقيل: عمواس ولهذا لم يذكره صاحب القاموس. **(كأن الرجل يلقاه أخوه غدوة فيقول: كيف أصبحت من الطاعون؟ ويلقاه عشية فيقول: كيف أمسيت)** من الطاعون؟ لأن أحدهم كان إذا أصبح لم يمس وإذ أمسى لم يصبح فبقي إلى هذا اليوم ونسي سببه، وكان من عرف حدوثه من المتقدمين يكرهه كذا في القوت، ومن ذلك قال أحمد بن أبي الحواري قلت لرجل من السلف: كيف أصبحت؟ فأعرض عني وقال: ما كيف أصبحت قل بالسلام؟ **(والمقصود أن الالتقاء في غالب العادات، ليس يخلو عن أنواع)** وأشكال **(من التصنع والرياء والنفاق وكل ذلك مذموم بعضه محظور)** كالأخيرين **(وبعضه مكروه)** كالأوّل **(وفي العزلة الخلاص من كل ذلك)** وفي بعض النسخ منها **(فإن من لقي الخلق ولم يخالقهم بأخلاقهم مقتوه)** أي بغضوه **(واستثقلوه)** أي عدوّه

واغتابوه وتشمروا لإيذائه، فيذهب دينهم فيه ويذهب دينه ودنياه في الانتقام منهم.

وأما مسارقة الطبع مما يشاهده من أخلاق الناس وأعمالهم فهو داء دفين قلما يتنبه له العقلاء فضلاً عن الغافلين، فلا يجالس الإنسان فاسقاً مدة مع كونه منكراً عليه في باطنه إلا ولو قاس نفسه إلى ما قبل مجالسته لأدرك بينهما تفرقة في النفرة عن الفساد واستثقاله. إذ يصير الفساد بكثرة المشاهدة هيناً على الطبع فيسقط وقعه واستعظامه له، وإنما الوازع عنه شدة وقعه في القلب، فإذا صار مستصغراً بطول المشاهدة أوشك أن تنحل القوة الوازعة ويذعن الطبع للميل إليه أو لما دونه، ومهما طالت مشاهدته للكبائر من غيره استحقر الصغائر من نفسه. ولذلك يزدري الناظر إلى الأغنياء نعمة الله عليه فتؤثر مجالستهم في أن يستصغر ما عنده وتؤثر مجالسة الفقراء في استعظام ما أتيح له من النعم. وكذلك النظر إلى المطيعين والعصاة. هذا تأثيره في الطبع فمن يقصر نظره على ملاحظة أحوال الصحابة والتابعين في العبادة والتنزه عن الدنيا فلا يزال ينظر إلى نفسه

ثقيلاً (**واغتابوه وتشمروا لإذايته**) والإستطالة فيه، (**فيذهب دينهم فيه ويذهب دينه ودنياه في الانتقام منهم**) والانتصاف بكل ما أمكن فيكون قد شغل نفسه بما يوقعه في الهلاك الأبدي.

(**وأما مسارقة الطبع لما يشاهده من أخلاق الناس وأعمالهم**) وهيئاتهم (**فهو داء دفين**) في الباطن (**وما ينتبه له العقلاء**) الكاملون (**فضلاً عن الغافلين**) والقاصرين، (**فلا يجالس الإنسان فاسقاً**) أو فاجراً ظالماً غشوماً (**مدة**) من الزمان (**مع كونه منكراً عليه في باطنه**) أي على فسقه وفجوره وظلمه (**إلا ولو قاس نفسه إلى ما قبل**) زمان (**مجالسته لأدرك فيها تفرقة في النفرة عن الفساد واستثقاله إذ يصير الفساد بكثرة المشاهدة له هيناً على الطبع**) سهلاً (**ويسهل وقعه واستعظامه له**) عنه، (**وإنما الوازع عنه**) أي المانع والحابس (**شدة وقعه في القلب**) وعظمته فيه، (**فإذا صار مستصغراً بطول المشاهدة أوشك أن تنحل القوّة الوازعة**) وتضعف (**ويذعن الطبع**) أي يطيع وينقاد (**للميل إليه**) بذاته. (**أو لما دونه ومهما طالت مشاهدته للكبائر**) الصادرة (**من غيره استحقر الصغائر من نفسه**) تهويناً بأمرها، (**ولذلك يزدري الناظر إلى الأغنياء**) في تجملاتهم أي يحتقر (**نعمة الله عليه**) ولذلك نهي عن النظر إليهم (**فيؤثر مجالستهم في أن يستصغر ما عنده من النعم**) ويزدريها (**وتؤثر مجالسة الفقراء في استعظام ما أتيح له من النعم**) وهو يرفل فيها فالمعية مؤثرة على كل حال وإليه الإشارة بقوله: وكونوا مع الصادقين. (**وكذلك النظر إلى المطيعين**) من عباد الله تعالى، (**و**) إلى (**العصاة**) منهم (**هذا تأثيره في الطبع**) فإن الطبع سراق (**فمن يقصر نظره على ملاحظة أحوال الصحابة**) رضي الله عنهم (**و**) أحوال (**التابعين**) من بعدهم (**في**) أمر

بعين الاستصغار ، وإلى عبادته بعين الاستحقار . وما دام يرى نفسه مقصراً فلا يخلو عن داعية الاجتهاد رغبة في الاستكمال واستتماماً للاقتداء . ومن نظر إلى الأحوال الغالبة على أهل الزمان وإعراضهم عن الله وإقبالهم على الدنيا واعتيادهم المعاصي استعظم أمر نفسه بأدنى رغبة في الخير يصادفها في قلبه . وذلك هو الهلاك . ويكفي في تغيير الطبع مجرد سماع الخير والشر فضلاً عن مشاهدته . وبهذه الدقيقة يعزف سر قوله ﷺ : « عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة » ، وإنما الرحمة دخول الجنة ولقاء الله وليس ينزل عند الذكر عين ذلك ولكن سببه وهو انبعاث الرغبة من القلب وحركة الحرص على الاقتداء بهم والاستنكاف عما هو ملابس له من القصور والتقصير ، ومبدأ الرحمة فعل الخير ومبدأ فعل الخير الرغبة ومبدأ الرغبة ذكر أحوال الصالحين . فهذا معنى نزول الرحمة .

(**العبادة**) والزهد وإيثار الآخرة (**والتنزه عن الدنيا**) بالتخلي عنها بالكلية (**فلا يزال ينظر إلى نفسه بعين الاستصغار**) والاستقلال (**وإلى عبادته بعين الاستحقار وما دام يرى نفسه مقصراً**) في أحوالها (**فلا يخلو عن داعية الاجتهاد**) والتشمر والتيقظ (**رغبة في الاستكمال واستتماماً للاقتداء**) بهم، (**ومن نظر إلى الأحوال الغالبة على أهل الزمان**) الذي هو فيه (**وإعراضهم عن الله**) عز وجل (**وإقبالهم على**) زخارف (**الدنيا واعتيادهم المعاصي**) مرة بعد أخرى. (**استعظم أمر نفسه بأدنى رغبة**) وميل (**في الخير يصادفها من قبله وذلك هو الهلاك**) أي سببه (**ويكفي في تغيير الطبع مجرد سماع الخير والشر**) إما بواسطة أو كتاب (**فضلاً عن مشاهدته**) والحضور فيه، (**وبهذه الدقيقة يعرف سر قوله ﷺ : « عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة »**) قال العراقي: ليس له أصل في الحديث المرفوع. وإنما هو قول سفيان بن عيينة. كذا رواه ابن الجوزي في مقدمة صفوة الصفوة اهـ.

قلت: وسئل عنه تلميذه الحافظ ابن حجر فقال: لا أستحضره مرفوعاً. وقال تلميذه الحافظ السخاوي في المقاصد: وسأل أبو عمر وأبا جعفر بن حمدان وهما صالحان بأي نية أكتب الحديث؟ فقال: ألستم ترون أن عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة؟ قال: نعم. قال: فرسول الله ﷺ رأس الصالحين اهـ أشار بذلك أن له أصلاً.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبو حاتم أحمد بن محمد بن الحسن، حدثنا الحسن بن محمد الهيثمي، حدثنا محمد بن حسين قال: سمعت ابن عيينة يقول: عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة، ووقع في كتاب جامع العلم لابن عبد البر عزوه إلى الثوري والمشهور الأول (**وإنما الرحمة**) المرادة هنا (**دخول الجنة ولقاء الله تعالى وليس ينزل عند الذكر عين ذلك، ولكن سببه وهو انبعاث الرغبة من القلب وحركة الحرص على الاقتداء بهم والاستنكاف عما هو ملابس له من القصور والتقصير، ومبدأ الرحمة فعل الخير، ومبدأ فعل الخير الرغبة، ومبدأ الرغبة ذكر أحوال الصالحين**) ومقاماتهم وما اختصهم الله عز وجل من المعارف، (**فهذا معنى نزول**

والمفهوم من فحوى هذا الكلام عند الفطن كالمفهوم من عكسه وهو أن عند ذكر الفاسقين تنزل اللعنة لأنه كثرة ذكرهم تهوّن على الطبع أمر المعاصي. واللعنة هي البعد ومبدأ البعد من الله هو المعاصي والإعراض عن الله بالإقبال على الحظوظ العاجلة والشهوات الحاضرة لا على الوجه المشروع، ومبدأ المعاصي سقوط ثقلها وت احشها عن القلب ومبدأ سقوط الثقل وقوع الأنس بها بكثرة السماع، وإذا كان هذا حال ذكر الصالحين والفاسقين فما ظنك بمشاهدتهم؟ بل قد صرح بذلك رسول الله ﷺ حيث قال: «مثل الجليس السوء كمثل الكير إن لم يحرقك بشرره علق بك من ريحه» فكما أن الريح يعلق بالثوب ولا يشعر به، فكذلك يسهل الفساد على القلب وهو لا يشعر به. وقال: «مثل الجليس الصالح مثل صاحب المسك إن لم يهب لك منه تجد ريحه». ولهذا

الرحمة) والمتبادر من معنى الأثر المذكور[1] انه عند ذكر الله وخاصته في مجلس من المجالس فيكون استغفارهم سبباً لرحمتهم بأن تغفر سيئاتهم وتتقبل حسناتهم وما من صالح يذكر في مجلس إلا ويذكر الله معه فإذا ذكر الله في مجلس غشيته الملائكة بالرحمة، كما ورد ذلك في أخبار سبق ذكرها.

(والمفهوم من فحوى هذا الكلام عند الفطن) العارف **(كالمفهوم من عكسه)** وفي نسخة من نقيضه، وفي أخرى من ضده، وفي أخرى من بدله **(وهو أن عند ذكر الفاسقين تنزل اللعنة)** ويسمى هذا مفهوم المخالفة عند الأصوليين وذكرهم لا يخلو إما أن يكون على سبيل الثناء عليهم فهو سبب للمقت، وإما أن يكون على سبيل الذم فهو إما غيبة وإما بهتان، وكل منهما سبب اللعنة لهم إلا أن يكون على سبيل التحذير منهم فقد ورد: لا غيبة لفاسق، **(لأن كثرة ذكرهم)** على اللسان **(يهون على الطبع أمر المعاصي واللعنة هي البعد)** عن رحمة الله تعالى، **(ومبدأ البعد من الله هو المعاصي والإعراض عن الله بالإقبال على الحظوظ العاجلة والشهوات الحاضرة لا على الوجه المشروع)** فإذا تمكن ذلك منه ألقي في هوة الإدبار فكان سبباً لطرده وبعده عن ساحة الرحمة، **(ومبدأ المعاصي سقوط ثقلها وتفاحشها عن القلب)** بأن يستخفها، **(ومبدأ سقوط الثقل وقوع الأنس بها لكثرة السماع، وإذا كان هذا حال تأثير ذكر الصالحين والفاسقين فما ظنك بمشاهدتهم)** فهو أقوى قواماً وأتم تأثيراً. **(بل قد صرح به ﷺ حيث قال: «مثل الجليس السوء كمثل الكير)** هو بكسر الكاف أصله البناء الذي عليه الزق ثم سمي به الزق مجازاً للمجاورة **(إن لم يحرقك شرره يعلق بك من ريحه»)** الخبيثة، **(فكما ان الريح تعلق بالثوب ولا يشعر به فكذلك يسهل الفساد على القلب وهو لا يشعر به. وقال)** ﷺ: **(«مثل الجليس الصالح مثل صاحب المسك)** وفي رواية: حامل المسك وهو

---

(١) هكذا هذه العبارة بالأصل ولينظر ما معناها اهـ مصححه.

أقول من عرف من عالم زلة حرم عليه حكايتها لعلتين، احداهما: أنها غيبة، والثانية وهي

أعم من الأوّل (**إن لم يهب لك منه تجد ريحه**) قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي موسى اهـ.

قلت: هما حديث واحد وقد أدرج المصنف بينهما كلاماً من عنده، واختلف في سياق لفظه فلفظ البخاري: « مثل الجليس الصالح والجليس السوء كمثل صاحب المسك وكير الحداد لا يعدم من صاحب المسك إما يشتريه أو يجد ريحه وكير الحداد يحرق بيتك أو ثوبك أو تجد منه ريحاً خبيثة ». وهكذا رواه أيضاً ابن حبان. وفي لفظ: « وفاتح الكير إما أن يحرق ثيابك أو تجد منه ريحاً خبيثة » ورواه ابن حبان أيضاً والرامهرمزي في الأمثال بلفظ: « مثل الجليس الصالح مثل العطّار إن لم يصبك منه أصابك ريحه، ومثل الجليس السوء مثل القيران إن لم يحرقك بشرره غلق بك من ريحه »، وقد روي هذا أيضاً من حديث أنس بلفظ: « ومثل جليس الصالح كمثل صاحب المسك إن لم يصبك منه شيء أصابك من ريحه ومثل جليس السوء كمثل صاحب الكير إن لم يصبك من شرره أصابك من دخانه ». هكذا رواه أبو داود والنسائي من طريق قتادة عن أنس. وبلفظ: « مثل الجليس الصالح مثل العطّار إن لم يعطك من عطره أصابك من ريحه، ومثل الجليس السوء مثل الكير إن لم يحرق ثوبك أصابك من ريحه » هكذا رواه أبو داود أيضاً وأبو يعلى وابن حبان في روضة العقلاء، والحاكم والضياء في المختارة من طريق شبيل عن أنس. قال الراغب: نبه بهذا الحديث على أن حق الإنسان أن يتحرى بغاية جهده مصاحبة الأخيار ومجالستهم، فهي قد تجعل الشرير خيراً، كما أن صحبة الأشرار قد تجعل الخيّر شريراً. قال الحكماء: من صحب خيّراً أصاب بركة فجليس أولياء الله لا يشقى وإن كان كلباً ككلب أصحاب الكهف، ولهذا قال الحكماء الأحداث بالبعد عن مجالس السفهاء. قال علي رضي الله عنه: لا تصحب الفاجر فإنه يريد لك فعله ويود لو أنك مثله. وقالوا: إياك ومجالسة الأشرار فإن طبعك يسرق منهم وأنت لا تدري، وليس أعداء الجليس جليسه بمقاله وفعاله فقط بل بالنظر إليه، والنظر إلى الصور يؤثر في النفوس أخلاقاً متناسبة لأخلاق المنظور إليه، فإن من دامت رؤيته لمسرور سرّ أو لمحزون حزن، وليس ذلك في الإنسان فقط بل في الحيوان والنبات فالجمل الصعب يصير ذلولاً بمقارنة الذلل، والذلول قد ينقلب صعباً بمقارنة الصعاب، والريحانة الغضة تذبل بمجاورة الزابلة، ولهذا تلتقط أهل الفلاحة الرمم عن الزروع لئلا تفسدها، ومن المشاهد أن الماء والهواء يفسدان بمجاورة الجيفة فما الظن بالنفوس البشرية التي موضوعها القبول صور الأشياء خيرها وشرها، فقد قيل: سمي الانس إنساً لأنه يأنس بما يراه خيراً أو شراً اهـ.

(**ولهذا أقول: من عرف من عالم زلة حرمت عليه حكايتها**) للناس (**لعلتين إحداهما أنها غيبة**) لأنه ذكره بما يكرهه، (**الثانية: وهي أعظمها أن حكايتها تهون على المستمعين أمر تلك الزلة ويسقط عن قلوبهم استعظامهم الإقدام عليها، فيكون ذلك سبباً لتهوين**

أعظمها أن حكايتها تهون على المستمعين أمر تلك الزلة، ويسقط من قلوبهم استعظامهم الإقدام عليها فيكون ذلك سبباً لتهوين تلك المعصية. فإنه مهما وقع فيها فاستنكر ذلك دفع الاستنكار وقال: كيف يستبعد هذا منا وكلنا مضطرون إلى مثله حتى العلماء والعباد؟ ولو اعتقد أن مثل ذلك لا يقدم عليه عالم ولا يتعاطاه موفق معتبر لشق عليه الإقدام، فكم من شخص يتكالب على الدنيا ويحرص على جمعها ويتهالك على حب الرئاسة وتزيينها ويهوّن على نفسه قبحها ويزعم أن الصحابة رضي الله عنهم لم ينزهوا أنفسهم عن حب الرئاسة؟ وربما يستشهد عليه بقتال علي ومعاوية ويخمن في نفسه أن ذلك لم يكن لطلب الحق بل لطلب الرئاسة، فهذا الاعتقاد خطأ يهون عليه أمر الرئاسة ولوازمها من المعاصي، والطبع اللئيم يميل إلى اتباع الهفوات والإعراض عن الحسنات بل تقدير الهفوة فيما لا هفوة فيه بالتنزيل على مقتضى الشهوة ليتعلل به وهو من دقائق مكائد الشيطان، ولذلك وصف الله المراغمين للشيطان فيها بقوله: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ [الزمر: ١٨] وضرب ﷺ لذلك مثلاً وقال: «مثل الذي يجلس يستمع الحكمة ثم لا يعمل إلا بشر ما يستمع كمثل رجل أتى راعياً فقال له: يا

تلك المعصية فإنه مهما وقع فيها فاستنكر ذلك) عليه **(دفع الاستنكار وقال: كيف يستبعد مثل هذا)** منا **(وكلنا مفرطون إلى مثله حتى العلماء والعباد؛ ولو اعتقد أن مثل ذلك لا يقدم عليه عالم ولا يتعاطاه مرموق)** أي منظور إليه **(متخصص)** وفي نسخة: معتبر **(لشق عليه الإقدام)** عليه، **(فكم من شخص يتكالب على الدنيا)** أي يتواثب عليها **(ويحرص على جمعها)** من هنا ومن هنا، **(ويتهالك على حب الرئاسة وتزيينها)** في عينه **(ويهون على نفسه قبحها، ويزعم أن الصحابة رضي الله عنهم لم يزهدوا عن حب الرئاسة قديماً)** ولم ينزهوا نفوسهم عنه، **(وربما استشهد)** عليه **(بقتال علي ومعاوية رضي الله عنهما)** بصفين، **(ويخمن ذلك في نفسه أن ذلك لم يكن لطلب الحق)** من باب الاجتهاد، **(بل لطلب الرئاسة. فهذا الاعتقاد الخطأ يهون عليهم أمر الرئاسة ولوازمها من المعاصي)** وما يرتكبه مما يخالف المروءة، **(والطبع اللئيم يميل إلى اتباع الهفوات والإعراض عن الحسنات)** لما جبل فيه من اللؤم فلا يرى إلا ما يناسبه **(بل إلى تقدير الهفوة فيما لا هفوة فيه بالتنزيل على مقتضى الشهوة)** النفسية **(لتعلل به)** وفي نسخة بذلك **(وهذا من دقائق مكائد الشيطان)** ومن خفايا ضروب حيله، **(ولذلك وصف الله تعالى المراغمين للشيطان فيها بقوله: ﴿الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه﴾** وضرب النبي ﷺ **لذلك مثلاً وقال: «مثل الذي يجلس يستمع الحكمة)** وهي هنا كل ما يمنع من الجهل ويزجر عن القبيح **(ثم لا يعمل إلا شر ما يستمع)** وفي رواية ولا يحدث عن صاحبه إلاّ شر ما يسمع **(كمثل رجل أتى راعياً فقال له: يا راعي أجزرنا)** وفي

راعي اجزر لي شاة من غنمك. فقال: اذهب فخذ خير شاة فيها، فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم». وكل من ينقل هفوات الأئمة فهذا مثاله أيضاً.

ومما يدل على سقوط وقع الشيء عن القلب بسبب تكرره ومشاهدته أن أكثر الناس إذا رأوا مسلماً أفطر في نهار رمضان استبعدوا ذلك منه استبعاداً يكاد يفضي إلى اعتقادهم كفره، وقد يشاهدون من يخرج الصلوات عن أوقاتها ولا تنفر عنه طباعهم كنفرتهم عن تأخير الصوم مع أن صلاة واحدة يقتضي تركها الكفر عند قوم وحز الرقبة عند قوم، وترك صوم رمضان كله لا يقتضيه ولا سبب له إلا أن الصلاة تتكرر،

رواية اجزرني أي أعطيني (**شاة من غنمك**) تصلح للذبح يقال: أجزرت القوم إذا أعطيتهم شاة يذبحونها، ولا يقال إلا في الغنم خاصة قاله ابن الأثير (**فقال**) له الراعي: (**إذهب فخذ خير شاة فيها**) وفي رواية فخذ بأذن خيرها (**فذهب فأخذ بأذن كلب الغنم»**) أي الذي يحرس الغنم من الذئاب. قال العراقي: ورواه ابن ماجه من حديث أبي هريرة بسند ضعيف اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد وأبو يعلى والرامهرمزي في الأمثال، والبيهقي في الشعب وسند أحمد رجاله موثقون.

(**وكل من ينقل هفوات الأئمة**) المقتدى بهم (**فهذا مثاله أيضاً، ومما يدل على سقوط وقع الشيء عن القلب بسبب تكرره ومشاهدته أن أكثر الناس إذا رأوا مسلماً أفطر في نهار رمضان استبعدوه استبعاداً يكاد يفضي إلى اعتقادهم كفره**) ويقيمون النكير عليه، (**وقد يشاهدون من يضيع الصلاة**) المفروضة (**حتى تخرج عن أوقاتها**) وهم يشاهدون من يخرج الصلوات عن أوقاتها (**فلا ينفر عنها طباعهم كنفرتهم عن تأخير الصوم مع أن صلاة واحدة يقتضي تركها الكفر عند قوم**) نظراً لظاهر الخبر «من ترك الصلاة عامداً متعمداً فقد كفر» (**وجزّ الرقبة عند قوم**)، اعلم أنهم أجمعوا على أن من وجبت عليه الصلاة من المخاطبين بها ثم امتنع منها ليس جاحداً لوجوبها. فقال مالك والشافعي وأحمد: يقتل إجماعاً منهم، وقال أبو حنيفة يحبس أبداً من غير قتل لقوله ﷺ: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا لإحدى ثلاث: كفر بعد إيمان، وزنا بعد إحصان، وقتل نفس بغير حق» وهذا مؤمن لأنه مصدق بقلبه غير جاحد بلسانه، ثم اختلف موجبو قتله بعد ذلك، فقال مالك والشافعي يقتل حدّاً، وقال ابن حبيب من أصحاب مالك: يقتل كفراً. واختلفوا أيضاً كيف يقتل؟ فقال أبو إسحاق الشيرازي: ضرباً بالسيف، وقال ابن سريج: ينخس به أو يضرب بالخشب حتى يصلي أو يموت. وقال أحمد: من ترك الصلاة متهاوناً وكسلاً وهو غير جاحد وجوبها فإنه يقتل بالسيف رواية واحدة، وهل حداً أو كفراً روايتان. اختيار الجمهور من أصحابه أنه لكفره كالمرتد. (**وترك صوم رمضان كله لا**

والتساهل فيها مما يكثر فيسقط وقعها بالمشاهدة عن القلب. ولذلك لو لبس الفقيه ثوباً من حرير أو خاتماً من ذهب أو شرب من اناء فضة استبعدته النفوس واشتد إنكارها، وقد يشاهد في مجلس طويل لا يتكلم إلا بما هو اغتياب للناس ولا يستبعد منه ذلك والغيبة أشد من الزنا. فكيف لا تكون أشد من لبس الحرير؟ ولكن كثرة سماع الغيبة ومشاهدة المغتابين أسقط وقعها عن القلوب وهوّن على النفس أمرها فتفطن لهذه الدقائق وفِرْ من الناس فرارك من الأسد لأنك لا تشاهد منهم إلا ما يزيد في حرصك على الدنيا وغفلتك عن الآخرة ويهون عليك المعصية ويضعف رغبتك في الطاعة، فإن وجدت جليساً يذكرك الله رؤيته وسيرته فالزمه ولا تفارقه واغتنمه ولا تستحقره فإنها غنيمة العاقل وضالة المؤمن. وتحقق أن الجليس الصالح خير من الوحدة وأن الوحدة خير من الجليس السوء. ومهما فهمت هذه المعاني ولاحظت طبعك والتفت إلى حال من أردت

يقتضيه) أي الكفر ولا تجز الرقبة، **(ولا سبب له إلا أن الصلاة تتكرر)** في الأوقات الخمسة، **(والتساهل فيها مما يكثر فيسقط وقعها بالمشاهدة عن القلب)** بخلاف الصوم، **(ولذلك لو لبس الفقيه)** العالم المشار إليه **(ثوباً حريراً وخاتماً من ذهب أو شرب من إناءِ فضة)** أو أمثال ذلك **(استبعدته النفوس)** جداً **(واشتد إنكارها)** عليه ذلك، **(وقد يشاهد في مجلس طويل لا يتكلم)** فيه **(إلا بما هو اغتياب للناس)** وأكل لحومهم وهم يستمعون، **(ولا يستبعد منه ذلك)** ولا ينكر عليه، **(والغيبة أشد من الزنا فكيف لا تكون أشد من لبس الحرير)** وما أشبهه. **(ولكن كثرة مشاهدة سماع الغيبة والمغتابين أسقط عن القلوب وقعها وهوّن على النفوس أمرها، فتفطن لهذه الدقائق وفِرْ من الناس فرارك من الأسد)** أي عن خلطتهم كما تفر من عدوك، **(فإنك لا تشاهد منهم إلا ما يزيد في حرصك على الدنيا وغفلتك عن الآخرة ويهون عليك المعصية ويضعف رغبتك في الطاعة، فإن وجدت جليساً)** صالحاً **(تذكرك بالله رؤيته وسيرته فالزمه)** واعقد قلبك على خلطته، **(ولا تفارقه واغتنمه ولا تستحقره فإنها غنيمة العاقل وضالة المؤمن)** كما يشير إليه قول سيدنا عمر رضي الله عنه على ما تقدم، وقول الشاعر:

وإذا صفا لك من زمان واحد نعم الزمان ونعم ذاك الواحد

(وتحقق أن الجليس الصالح خير من الوحدة، وأن الوحدة خير من الجليس السوء) وقد روي مرفوعاً من حديث أبي ذر «الوحدة خير من جليس السوء، والجليس الصالح خير من الوحدة، وإملاء الخير خير من الصمت. والصمت خير من إملاء الشر» أخرجه الحاكم وأبو الشيخ والعسكري والبيهقي، ورواه الديلمي من حديث أبي هريرة. **(ومهما فهمت هذه المعاني ولاحظت طبعك والتفت إلى حال من أردت مخالطته لم يخف عليك أن الأولى التباعد عنه**

مخالطته لم يخف عليك أن الأولى التباعد عنه بالعزلة أو التقرب إليه بالخلطة. وإياك أن تحكم مطلقاً على العزلة أو على الخلطة بأن إحداهما أولى إذ كل مفصل فإطلاق القول فيه بلا أو نعم خلف من القول محض ولا حق في المفصل إلا التفصيل.

الفائدة الثالثة:

الخلاص من الفتن والخصومات وصيانة الدين والنفس عن الخوض فيها والتعرض لأخطارها وقلما تخلو البلاد عن تعصبات وفتن وخصومات، فالمعتزل عنهم في سلامة منها. قال عبدالله بن عمرو بن العاص لما ذكر رسول الله ﷺ الفتن ووصفها وقال: «إذا رأيت الناس مرجت عهودهم وخفت أماناتهم وكانوا هكذا ـ وشبك بين أصابعه ـ» قلت، فما تأمرني؟ فقال: «الزم بيتك وأملك عليك لسانك وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بأمر الخاصة ودع عنك أمر العامة». وروى أبو سعيد الخدري أنه ﷺ قال:

بالعزلة أو التقرب إليه بالخلطة، وإياك أن تحكم مطلقاً على العزلة أو الخلطة إن أحدهما أولى من الآخر. **(إذ كل مفصل)** أي قابل للتفصيل **(فإطلاق القول فيه بلا أو نعم)** أي بالنفي أو الإثبات **(خلف)** من القول **(محض ولا حق في المفصل إلا التفصيل)** فيعطى كل ذي حق حقه.

الفائدة الثالثة:

الخلاص من الفتن والخصومات بين الناس وصيانة الدين والنفس عن الخوض فيها) والدخول في غمارها **(والتعرض لأخطارها)** جمع خطر محركة، **(وقلما تخلو البلاد)** في كل عصر وأوان **(عن تعصبات)** دنيوية **(وفتن وخصومات)** وشرور **(فالمعتزل عنهم في سلامة منها)** وفي نسخة: من ذلك. **(قال عبدالله بن عمرو بن العاص)** رضي الله عنهما وقد تقدمت ترجمته، **(لما ذكر رسول الله ﷺ الفتن)** التي ستقع **(ووصفها وقال)** «كيف بك **(إذا رأيت الناس مرجت عهودهم)** أي اضطربت **(وخفت أماناتهم)** أي قلّت **(وكانوا هكذا وشبك بين أصابعه»)** إشارة إلى شدة الاختلاط، **(فقلت: ما تأمرني يا رسول الله؟ فقال: «الزم بيتك واملك عليك لسانك)** أي لا تتكلم في شيء من أمورهم **(وخذ ما تعرف ودع ما تنكر وعليك بأمر الخاصة ودع عنك أمر العامة»)** قال العراقي: رواه أبو داود والنسائي في اليوم والليلة بإسناد حسن اهـ.

قلت: ورواه الطبراني من حديث سهل بن سعد بلفظ: «كيف ترون إذا أخرتم في زمان حثالة الناس قد مرجت عهودهم ونذورهم فاشتبكوا فكانوا هكذا وشبك بين أصابعه». قالوا: الله ورسوله أعلم. قال: «تأخذون ما تعرفون وتدعون ما تنكرون ويقبل أحدكم على خاصة نفسه ويذر

« يوشك أن يكون خير مال المسلم غنماً يتبع بها شعف الجبال ومواقع القطر يفر بدينه من الفتن من شاهق إلى شاهق » . وروى عبدالله بن مسعود أنه ﷺ قال: « سيأتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلا من فرّ بدينه من قرية إلى قرية ومن شاهق إلى شاهق ومن جحر إلى جحر كالثعلب الذي يروغ قيل له: ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال: « إذا لم تنل المعيشة إلا بمعاصي الله تعالى فإذا كان ذلك الزمان حلت العزوبة » قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله وقد أمرتنا بالتزويج؟ قال: « إذا كان ذلك الزمان كان هلاك الرجل على يد أبويه فإن لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وولده فإن لم يكن فعلى يدي

أمر العامة » ورواه البزار من حديث ثوبان بلفظ: « كيف أنتم في قوم مرجت عهودهم وأيمانهم وأماناتهم وصاروا هكذا وشبك بين أصابعه » قالوا: كيف نصنع يا رسول الله؟ قال: « أصبروا وخالقوا الناس بأخلاقهم وخالفوهم في أعمالهم ».

(وروى أبو سعيد الخدري) رضي الله عنه **(أنه ﷺ قال: « يوشك)** بكسر الشين أي يقرب وفتحها لغة رديئة **(أن يكون خير مال المسلم غنم)** يجوز في لفظة خير الرفع والنصب، فالرفع على الابتداء وخبره غنم وفي يكون ضمير الشأن لأنه كلام تضمن تحذيراً وتعظيماً لما يتوقع قاله ابن مالك، وقال الحافظ: لكن لم تجيء به الرواية. وأما النصب، فعلى كونه خبر يكون مقدماً على اسمه وهو قوله غنم، ولا يضر كون غنم نكرة لأنها وصفت بيتبع بها والأشهر في الرواية نصب خير، وفي رواية الأصيلي برفع خير ونصب غنم على الخبرية. قال العيني: وهو ظاهر **(يتّبع بها)** أي بالغنم بالتشديد والتخفيف وخصت بذلك لما فيها من السكينة والبركة وسهولة القياد وكثرة النفع وخفة المؤنة، وجعلت خير مال المسلم لما فيها من الرفق والربح وصيانة الدين **(شعاف الجبال)** كذا في النسخ والرواية شعف الجبال محركة جمع شعفة محركة أيضاً ويجمع أيضاً على شعوف وشعاف وهو رأس الجبل، **(ومواقع القطر)** أي مساقط الغيث، **(يفر بدينه)** أي بسبب دينه **(من الفتن »)** أي من فساد ذات الفتن وغيرها. ففيه الدلالة على فضل العزلة في أيام الفتن إلا أن يكون من له قدرة على إزالة الفتن، فإنه يجب عليه السعي في إزالتها إما فرض عين، أو كفاية بحسب الحال والإمكان. أخرجه مالك وأحمد وابن أبي شيبة وعبد بن حميد والبخاري وأبو داود والنسائي وابن ماجه وابن حبان.

(وروى عبدالله بن مسعود) رضي الله عنه **(أنه ﷺ قال: « سيأتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلا من فرّ بدينه من قرية إلى قرية ومن شاهق إلى شاهق)** وهو الجبل العالي **(ومن جحر إلى جحر كالثعلب الذي يروغ » قيل: ومتى ذلك يا رسول الله؟ قال: « إذا لم تنل المعيشة إلا بمعاصي الله فإذا كان ذلك الزمان)** فقد **(حلت العزوبة » قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ وقد أمرتنا بالتزويج؟ قال: « إذا كان ذلك الزمان كان هلاك الرجل على يد أبويه، فإن لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وولده، فإن لم يكن فعلى يدي**

قرابته » قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: « يعيرونه بضيق اليد فيتكلف ما لا يطيق حتى يورده ذلك موارد الهلكة ». وهذا الحديث وإن كان في العزوبة فالعزلة مفهومة منه، إذ لا يستغني المتأهل عن المعيشة والمخالطة، ثم لا ينال المعيشة إلا بمعصية الله تعالى. ولست أقول: هذا أوان ذلك الزمان فلقد كان هذا باعصار قبل هذا العصر، ولأجله قال سفيان: والله لقد حلت العزلة. وقال ابن مسعود رضي الله عنه ذكر رسول الله ﷺ أيام الفتنة وأيام الهرج. قلت: وما الهرج؟ قال: « حين لا يأمن الرجل جليسه » قلت: فبِمَ تأمرني إن أدركت ذلك الزمان؟ قال: « كف نفسك ويدك وادخل دارك ». قال: قلت يا رسول الله أرأيت إن دخل على داري؟ قال: « فادخل بيتك » قلت: فإن دخل على بيتي؟ قال: « فادخل مسجدك » واصنع هكذا وقبض على الكوع وقل ربي الله

قرابته » قالوا: وكيف ذلك يا رسول الله؟ قال: « يعيرونه بضيق المعيشة فيتكلف ما لا يطيق حتى يورده موارد الهلكة ») وقد روي مختصراً « يأتي على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه إلا من فرّ به من شاهق إلى شاهق، أو من جحر إلى جحر كالثعلب بأشباله، وذلك في آخر الزمان إذا لم تنل المعيشة إلا بمعصية الله فإذا كان كذلك حلت العزوبة. يكون في ذلك الزمان هلاك الرجل على يدي أبويه إن كان له أبوان، فإن لم يكن له أبوان فعلى يدي زوجته وولده، فإن لم يكن له زوجة ولا ولد فعلى يدي الأقارب والجيران يعيرونه بضيق المعيشة ويكلفونه ما لا يطيق حتى يورد نفسه الموارد التي يهلك فيها ». رواه أبو نعيم في الحلية، والبيهقي في الزهد، والخليلي في الإرشاد، والرافعي في التاريخ.

(**وهذا الحديث**) تقدم ذكره في كتاب أسرار النكاح، وهو (**وإن كان في العزوبة فالعزلة مفهومة منه إذ لا يستغني المتأهل عن المعيشة والمخالطة، ثم لا تنال المعيشة إلا بمعصية الله**) عز وجل (**ولست أقول: هذا أوان ذلك الزمان، فلقد كان هذا بإعصار قبل هذا العصر، ولأجله قال سفيان**) بن سعيد (**الثوري**) رحمه الله تعالى: (**والله لقد حلت العزوبة**) وتقدم قريباً (**وقال ابن مسعود**) رضي الله عنه: (**ذكر رسول الله ﷺ أيام الفتنة وأيام الهرج**) بفتح فسكون (**قلت: متى الهرج**) يا رسول الله؟ (**قال: « حين لا يأمن الرجل جليسه »**) أي من بوائقه (**قلت: فبم تأمرني إن أدركت ذلك الزمان؟ قال « كف نفسك ويديك**) أي عن المباشرة (**وادخل دارك**) واغلق عليك الباب » (**قال: قلت أرأيت يا رسول الله إن دخل على داري؟ قال: « فادخل بيتك »**) أي داخل الدار (**قال: إن دخل على بيتي؟ قال « فادخل مسجدك »**) أي: المخدع الذي تصلي فيه داخل البيت (**واصنع هكذا وقبض على الكوع**) هو طرف الزند الذي يلي الإبهام (**وقل « ربي الله حتى تموت »**) . قال العراقي: رواه أبو داود مختصراً والخطابي في العزلة بتمامه، وفي إسناده عند الخطابي انقطاع وصلة أبو داود بزيادة رجل اسمه سالم يحتاج إلى معرفته اهـ.

حتى تموت». وقال سعد ـ لما دعي إلى الخروج أيام معاوية ـ لا ... إلا أن تعطوني سيفاً له عينان بصيرتان ولسان ينطق بالكافر فاقتله وبالمؤمن فاكف عنه، وقال: مثلنا ومثلكم كمثل قوم كانوا على محجة بيضاء فبينما هم كذلك يسيرون إذ هاجت ريح عجاجة فضلّوا الطريق فالتبس عليهم، فقال بعضهم: الطريق ذات اليمين فأخذوا فيها فتاهوا وضلّوا. وقال بعضهم: ذات الشمال فأخذوا فيها فتاهوا وضلوا، وأناخ آخرون وتوقفوا حتى ذهبت الريح وتبينت الطريق فسافروا. فاعتزل سعد وجماعة معه فارقوا الفتن ولم يخالطوا إلا بعد زوال الفتن. وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه لما بلغه أن الحسين رضي الله عنه توجه إلى العراق تبعه فلحقه على مسيرة ثلاثة أيام فقال له: أين تريد؟ فقال: العراق. فإذا معه طوامير وكتب، فقال: هذه كتبهم وبيعتهم. فقال: لا تنظر إلى كتبهم

قلت: إن كان هو الراوي عن ابن مسعود فهو سالم البراد أبو عبد الله الكوفي روى عنه عبد الملك بن عمير، وإسماعيل بن أبي خالد وثقه صالح جرزة.

(وقال سعد) بن أبي وقاص رضي الله عنه، **(لما دعي إلى الخروج أيام معاوية)** وكان الداعي له على الخروج ابنه عمر بن سعد، وابن أخيه هاشم بن عتبة بن أبي وقاص **(قال: لا، إلا أن تعطوني سيفاً له عينان بصيرتان ولسان ينطق بالكافر فاقتله وبالمؤمن فاكف عنه، وقال: مثلنا ومثلكم كمثل قوم كانوا على محجة بيضاء)** أي طرق واضح غير ملتبس وهو طريق الإسلام، **(فبينما هم كذلك يسيرون إذ هاجت)** عليهم **(ريح عجاجة)** أي ذات عجاج، **(فضلوا في الطريق والتبس عليهم)** أي اشتبه فاختلفوا **(فقال بعضهم: الطريق ذات اليمين فأخذوا فيها فضلوا، وقال بعضهم: بل الطريق ذات الشمال فأخذوا فيها فتاهوا، وأناخ آخرون وتوقفوا حتى هبت الريح وتبين الطريق)** وانكشف الحال، **(فاعتزل سعد وجماعته)** ممن ينتمي إليه بقصره بالعقيق وأمر أهله أن لا يخبروه بشيء من أخبار الناس حتى تجتمع الأمة على إمام فلم يزل كذلك حتى مات. **(ففاز وأمن الفتن ولم يخالط الناس إلا بعد الفتن)**، ولحق عمر بن سعد بمعاوية ولحق هاشم بعلي، وروي أن علياً رضي الله عنه سئل عن الذين قعدوا عن بيعته والقيام معه، فقال: أولئك قوم خذلوا الحق ولم ينصروا الباطل.

(وعن ابن عمر رضي الله عنه أنه لما بلغه أن الحسين) بن علي **(رضي الله عنه توجه إلى العراق)** حين وردت عليه كتب من الكوفة بنصرته والقيام معه، وكان قد شاور جلة من الصحابة فما رضوا خروجه من المدينة فأبى فلما خرج بأهله وعياله **(اتبعه)** ابن عمر، **(فلحقه على مسيرة ثلاثة أيام)** من المدينة بعد خروجه **(فقال له: أين تريد؟ فقال:)** أريد **(العراق: فإذا معه طوامير وكتب)** التي وصلت إليه منهم **(فقال: هذه كتبهم وبيعتهم. فقال: لا**

ولا تأتهم فأبى، فقال: إني أحدثك حديثاً إن جبريل أتى النبي ﷺ فخيره بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة على الدنيا، وإنك بضعة من رسول الله ﷺ والله لا يليها أحد منكم أبداً وما صرفها عنكم إلا للذي هو خير لكم فأبى أن يرجع فاعتنقه ابن عمر وبكى وقال: استودعك الله من قتيل أو أسير. وكان في الصحابة عشرة آلاف فما خف أيام الفتنة أكثر من أربعين رجلاً. وجلس طـاوس في بيته فقيل له في ذلك فقال: فساد الزمان وحيف الأئمة، ولما بنى عروة قصره بالعقيق ولزمه قيل له: لزمت القصر وتركت مسجد رسول الله ﷺ فقال: رأيت مساجدكم لاهية وأسواقكم لاغية والفاحشة في فجاجكم عالية، وفيما هناك عما أنتم فيه عافية. فإذاً الحذر من الخصومات ومثارات الفتن

تنظر إلى كتبهم ولا تأتهم) فإنهم لا وفاء لهم وبالأمس قتلوا أباك فكيف ينصرونك اليوم؟ **(فأبى)** الحسين رضي الله عنه **(فقال)** ابن عمر: **(إني محدثك حديثاً إن جبريل أتى النبي ﷺ فخيره بين الدنيا والآخرة فاختار الآخرة على الدنيا وإنك بضعة)** أي جزء **(من رسول الله ﷺ لا يليها أحد منكم أبداً)** أي الخلافة **(وما صرفها عنكم إلا للذي هو خير لكم، فأبى)** الحسين **(أن يرجع)** وكان أمر الله قدراً مقدوراً، **(فاعتنقه ابن عمر وبكى وقال: استودعك الله من قتيل أو أسير)**. قال العراقي: رواه الطبراني مقتصراً على المرفوع، ورواه في الأوسط بذكر قصة الحسين مختصرة ولم يقل على مسيرة ثلاثة أيام، وكذا رواه البزار بنحوه وإسنادهما حسن اهـ.

قلت: والذي في القوت: ولما ودع ابن عمر الحسين بن علي رضي الله عنهم بمكة وقت خروجه إلى الكوفة قال له: لا تخرج ولا تطلب هذا الأمر فإن الله عز وجل يزوي عنكم الدنيا وأنتم أهل بيت اختار الله لكم الآخرة، وكذلك قاله ابن عباس. فقال: قد جاءني بثلاثمائة كتاب ليستحثوني على القدوم، فعانقه ابن عباس وقال: استودعك الله من قتيل اهـ.

وروى الطبراني من حديث أبي واقد رفعه «خير عبد من عبيد الله بين الدنيا وملكها ونعيمها وبين الآخرة فاختار الآخرة» فقال أبو بكر: بل نفديك يا رسول الله بأموالنا وأنفسنا.

(وكان) بالمدينة **(من الصحابة عشرة آلاف)** أو أكثر أو أقل **(فما خف أيام الفتنة أكثر من أربعين رجلاً وجلس طاوس بن كيسان)** اليماني **(في بيته)** فلم يخالط **(فقيل له في ذلك)** أي في أمر عزلته، **(فقال: فساد الزمان وحيف الأئمة)** أي ظلم ولاة الأمور، **(ولما بنى عروة)** بن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد بن عبد العزي بن قصي القرشي الأسدي أبو عبد الله المدني أحد الفقهاء السبعة **(قصره بالعقيق)** على ثلاثة أميال من المدينة **(لزمه، فقيل له: لزمت القصر وتركت مسجد رسول الله ﷺ. فقال: رأيت مساجدكم لاهية)** أي ذات لهو **(وأسواقكم لاغية)** أي ذات لغو **(والفاحشة في ناديكم)** أي مجلسكم **(عالية)** أي

إحدى فوائد العزلة.

الفائدة الرابعة:

الخلاص من شر الناس فإنهم يؤذونك مرة بالغيبة ومرة بسوء الظن والتهمة ومرة بالاقتراحات والاطماع الكاذبة التي يعسر الوفاء بها، وتارة بالنميمة أو الكذب فربما يرون منك من الأعمال أو الأقوال ما لا تبلغ عقولهم كنهه فيتخذون ذلك ذخيرة عندهم يدخرونها لوقت تظهر فيه فرصة للشر، فإذا اعتزلتهم استغنيت من التحفظ عن جميع ذلك. ولذلك قال بعض الحكماء لغيره: أعلمك بيتين خير من عشرة آلاف درهم. قال ما هما؟ قال:

اخفض الصوت ان نطقت بليلٍ ... والتفت بالنهار قبل المقالِ

ليس للقول رجعة حين يبدو ... بقبيح يكون أو بجمالِ

ولا شك أن من اختلط بالناس وشاركهم في أعمالهم لا ينفك من حاسد وعدوّ يسيء

مرتفعة، **(وفيما هناك عما أنتم فيه عافية)**. قال العجلي في ترجمته مدني تابعي ثقة وكان رجلا صالحاً لم يدخل في شيء من الفتن. وقال ابن سعد: مات سنة أربع وتسعين بأمواله بالفرع ودفن هناك، **(فإذاً الحذر من الخصومات ومثارات الفتن أحد فوائد العزلة.**

الفائدة الرابعة:

(الخلاص من شر الناس) عند المخالطة **(فإنهم يؤذونك مرة بالغيبة ومرة بسوء الظن والتهمة)** بالباطل **(ومرة بالاقتراحات)** التي يقترحونها عليك **(والأطماع الكاذبة التي يعسر الوفاء بها)** غالباً، **(وتارة بالنميمة أو الكذب، فربما يرون منك من الأعمال والأقوال ما لا تبلغ عقولهم كنهه)** ولا يدركون غوره، **(فيدخرون ذلك ذخيرة عندهم لوقت تظهر فيه فرصة الشر)** فيظهرون ذلك المخبأ ويجعلونه أساساً فيبنون عليه الملام والطعن والإيلام، **(فإذا اعتزلتهم استغنيت عن التحفظ عن جميع ذلك، ولذلك قال بعض الحكماء لغيره، أعلمك بيتين)** وفي نسخة اثنتين **(هما خير لك من عشرة آلاف درهم. قال: ما هما؟ قال:**

(إخفض الصوت إن نطقت بليل ... والتفت بالنهار قبل المقال)

أي إذا تكلمت بالليل فاخفض صوتك لئلا يسمعك من لا تراه فينقل عنك ما يجر إليك الضرر، ومنه المثل: الحيطان لها آذان وإذا تكلمت بالنهار فالتفت يميناً وشمالاً لئلا يسمعك من لا تحبه فإن الكلام أمانة. ومنه الخبر: إذا تكلم أحدكم فالتفت فهي أمانة، وقد تقدم.

(ليس للقول رجعة حين يبدو ... بقبيح يكون أو بجمال)

أي أن القول إذا خرج منك فإنه لا يعود سواء كان قبيحاً أو جميلاً فتندم على خروجه منك

الظن به ويتوهم أنه يستعد لمعاداته ونصب المكيدة عليه وتدسيس غائلة وراءه، فالناس مهما اشتد حرصهم على أمر ﴿يحسبُونَ كل صيْحةٍ عليهم هُمُ العدوّ فاحذرْهُم﴾ [المنافقون: ٤]، وقد اشتد حرصهم على الدنيا فلا يظنون بغيرهم إلا الحرص عليها قال المتنبي:

إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ... وصدق ما يعتاد من توهم
وعادى محبيه بقول عداته ... فاصبح في ليل من الشك مظلمِ

وقد قيل: معاشرة الاشرار تورث سوء الظن بالأبرار، وأنواع الشر الذي يلقاه الإنسان من معارفه وممن يختلط به كثيرة، ولسنا نطول بتفصيلها ففيما ذكرناه إشارة إلى مجامعها. وفي العزلة خلاص من جميعها. وإلى هذا أشار الأكثر ممن اختار العزلة فقال أبو الدرداء: اخبر تقله، يروى مرفوعاً. وقال الشاعر:

حيث لا ينفع الندم، فكن متيقظاً قبل خروجه منك، (**ولا شك أن من اختلط بالناس وشاركهم في أعمالهم لم ينفك من حاسد**) يحسده (**وعدو يسيء الظن به ويتوهم**) في نفسه (**أنه يستعد لمعاداته أو لنصب المكيدة عليه**)أي الحيلة التي توقع في الكيد، (**وتدليس غائلة وراءه**) أي تهيئة مصيبة من خفية، (**فالناس مهما اشتد حرصهم على أمر ﴿يحسبون كل صيحة عليهم هم العدو فاحذرهم﴾**) قاتلهم الله، (**وقد اشتد حرصهم على الدنيا فلا يظنون بغيرهم إلا الحرص عليها**) فيعادونك لأجل ذلك (**وقيل**) قائله هو أحمد بن الحسين المتنبي الشاعر المشهور:

(**إذا ساء فعل المرء ساءت ظنونه ... وصدق ما يعتاده من توهم**)
(**وعادى محبيه بقول عداته ... وأصبح في ليل من الشك مظلم**)

يقول: تصديق الأوهام الفاسدة مما يعتاد عليها هو من سوء الظن بالناس المكتسب من سوء الفعل بسبب معاشرة الأشرار، فهو يسمع كل قول ويصدقه ولو في حبيبه، ويتبع كل هيعة فيطير إليها فهو أبداً بذلك في شك مظلم يمسي فيه ويصبح.

(**وقد قيل: معاشرة الأشرار توجب سوء الظن بالأخيار**) يروى ذلك من قول علي رضي الله عنه، ومنه أخذ المتنبي قوله المذكور. (**وأنواع الشرور التي يلقاها الإنسان من معارفه ومن يختلط به**) من أصحابه، (**لسنا نطيل القول بتفصيلها وفيما ذكرناه إشارة الى مجامعها**) ورؤوسها، (**وفي العزلة خلاص من جميعها وإلى هذا أشار أكثر من اختار العزلة على الخلطة، فقال أبو الدرداء**) رضي الله عنه: (**أخبر**) بضم الهمزة أمر من خبره إذا جربه (**تقله**) بفتح اللام وكسرها معاً من قلاه يقلاه ويقليه قلى وقلى إذا أبغضه، قال الجوهري: إذا فتحت مددت، وتقلى لغة طيء يقول: جرب الناس فإنك إذا جربتهم قليتهم وتركتهم لما يظهر

من حمد الناس ولم يبلهم ... ثم بلاهم ذم من يحمد
وصار بالوحدة مستأنساً ... يوحشه الأقرب والأبعد

وقال عمر رضي الله عنه: في العزلة راحة من القرين السوء، وقيل لعبدالله بن الزبير: ألا تأتي المدينة؟ فقال: ما بقي فيها إلا حاسد نعمة أو فرح بنقمة. وقال ابن السماك:

لك من بواطن سرائرهم لفظه لفظ الأمر ومعناه الخبر أي من جربهم وخبرهم أبغضهم وتركهم، والهاء في تقله للسكت، ونظم الحديث وجدت الناس مقولاً فيهم هذا القول، ويروى ذلك مرفوعاً رواه أبو يعلى في مسنده، والعسكري في الأمثال، والطبراني في الكبير ثلاثتهم من طريق بقية بن الوليد عن أبي بكر بن أبي مريم عن عطية بن قيس. وقال الطبراني في روايته عن عطية المذبوح، ثم اتفقوا عن أبي الدرداء رفعه به، وكذا أخرجه ابن عدي في كامله من جهة بقية بلفظ «وجدت الناس أخبر تقله» ورواه الحسين بن سفيان، ومن طريقه أبو نعيم في الحلية من طريق بقية أيضاً باللفظ الأول، لكنه قال عن أبي عطية المذبوح، ورواه الطبراني في الكبير، والعسكري في الأمثال من حديث أبي حيوة شريح بن يزيد عن أبي بكر بن أبي مريم، عن سعيد بن عبيد الله الأفطس وسفيان بن المذبوح كلاهما عن أبي الدرداء أنه كان يقول: ثق بالناس رويداً، ويقول أخبر تقله وكلها ضعيفة، فابن أبي مريم وبقية ضعيفان، ورواه العسكري من حديث مؤثرة بن محمد: حدثنا سفيان عن سعيد بن حسان، عن مجاهد: وجدت الناس كما قيل أخبر من شئت تقله.

(وقال الشاعر:

(من حمد الناس ولم يبلهم) أي من شكرهم قبل أن يختبرهم **(ثم بلاهم ذم من يحمد)** أي ثم اختبرهم قلب حمده ذماً لما يظهر له من بواطن أسراره وخبث أفعاله.

(وصار بالوحدة مستأنساً ... يوحشه الأقرب والأبعد)

وقال عمر رضي الله عنه: في العزلة راحة من الخليط السوء)، وقد ترجم البخاري في الصحيح «العزلة راحة من خلاط السوء» وذكر حديث أبي سعيد مرفوعاً ورجل يعبد في شعب من الشعاب يعبد ربه ويدع الناس من شره، **(وقيل لعبد الله بن الزبير)** بن العوام بن خويلد بن أسد القرشي أبي بكر، ويقال أبي خبيب المدني، وأمه أسماء ابنة أبي بكر الصديق، وكان أول مولود ولد في الإسلام في المدينة في قريش، هاجرت به أمه حملاً فولد بعد الهجرة بعشرين شهراً وتوفي رسول الله ﷺ وهو ابن ثمان سنين وأربعة أشهر، وكان فصيحاً ذا لسن وشجاعة، بويع له بالخلافة بعد موت يزيد بن معاوية سنة أربع وستين، وغلب على الحجاز والعراقين واليمن ومصر وأكثر الشام، وكانت ولايته تسع سنين وقتله الحجاج بن يوسف في أيام عبد الملك بن مروان يوم الثلاثاء بمكة سنة اثنين وسبعين، روى له الجماعة **(ألا تأتي المدينة)** أي وتسكنها وبها المهاجرون والأنصار؟ **(قال: ما بقي إلا حاسد نعمة أو فرح بنقمة)** فإن رأى صاحبه في نعمة

كتب صاحب لنا ، أما بعد ، فإن الناس كانوا دواء يتداوى به فصاروا داء لا دواء له ففر منهم فرارك من الأسد . وكان بعض الأعراب يلازم شجراً ويقول: هو نديم فيه ثلاث خصال ، إن سمع مني لم ينم عليّ ، وإن تفلت في وجهه احتمل مني ، وإن عربدت عليه لم يغضب ، فسمع الرشيد ذلك فقال: زهدني في الندماء . وكان بعضهم قد لزم الدفاتر والمقابر ، فقيل له في ذلك . فقال: لم أرَ أسلم من وحدة ولا أوعظ من قبر ولا جليساً أمتع من دفتر . وقال الحسن رضي الله عنه : أردت الحج فسمع ثابت البناني بذلك ـ وكان أيضاً من أولياء الله ـ فقال: بلغني أنك تريد الحج فأحببت أن أصحبك ، فقال له الحسن : ويحك دعنا نتعاشر بستر الله علينا إني أخاف أن نصطحب فيرى بعضنا من

حسده عليها وإن رأى به نقمة فرح بها . **(وقال ابن السماك)** هو أبو العباس محمد بن صبيح البغدادي الواعظ : **(كتب صاحب لنا أما بعد ، فإن الناس كانوا دواء يتداوى بهم فصاروا داء لا دواء له ففر منهم فرارك من الأسد . وكان بعض الأعراب)** من أهل البادية **(يلازم شجرة)** ويخدمها ويسقيها بالماء ويكنس حواليها **(ويقول: هو نديم فيه ثلاث خصال: إن سمع مني لم ينم علي ، وإن تفلت في وجهه احتمل مني ، وإن عربدت عليه لم يغضب علي)** والعربدة اختلاط كلام عند السكر ، **(فسمع)** هارون **(الرشيد ذلك . فقال: زهدني في الندماء)** أي هذه الخصال الثلاث من شروط النديم فمن لم توجد فيه لا يصاحب ، **(وكان بعضهم لزم الدفاتر)** أي مطالعة الكتب في أي فن كان **(والمقابر)** أي زيارتها في طرف النهار **(فقيل له في ذلك فقال: لم أر أسلم من وحدة ولا أوعظ من قبر ولا جليساً أمتع من دفتر)** . وفي ذلك قيل :

نعم المحدث والجليس كتاب ... تلهو به إن خانك الأصحاب
لا مفشياً سراً إذا أودعته ... يوماً إذا ما ملك الأحباب

(وقال الحسن) البصري : **(أردت الحج)** إلى بيت الله الحرام **(فسمع ثابت)** بن أسلم أبو محمد **(البناني)** البصري ، وبنانة هم بنو سعد بن غالب ، ويقال: إنهم بنو سعد بن ضبيعة بن نزار ، ويقال: هم في ربيعة بن نزار باليمامة ، **(بذلك ، وكان أيضاً من أولياء الله تعالى)** من ثقات التابعين . صحب أنس بن مالك أربعين سنة ، مات سنة سبع وعشرين ، روى له الجماعة ، وقد رؤي بعد موته يصلي في قبره ، وكان قد دعا الله بذلك فقال: اللهم إن كنت أعطيت أحداً الصلاة في قبره فاعطني الصلاة في قبري . فيقال: إنه استجيب له ذلك . **(فقال: بلغني أنك تريد الحج فأحببت أن أصطحبك)** في الطريق ، **(فقال له الحسن: ويحك دعنا نتعاشر بستر الله إنني أخاف أن نصطحب فيرى بعضنا من بعض ما نتماقت عليه)** . وفي القوت ، وقال علي بن المديني ، قال لي أحمد بن حنبل: إني أحب أن أصحبك إلى مكة وما يمنعني من ذلك إلا أني أخاف أن أملك أو تملني لأنه يقال: إن ملل الأخوان ليس من أخلاق الكرام ، وقال مكحول ، قلت

بعض ما نتاقت عليه. وهذه إشارة إلى فائدة أخرى في العزلة وهو بقاء الستر على الدين والمروءة والأخلاق والفقر وساتر العورات. وقد مدح الله سبحانه المتسترين فقال: ﴿يحسبهُم الجاهلُ أغنياء من التعفّف﴾ [البقرة: ٢٧٣]، وقال الشاعر:

ولا عار إن زالت عن الحر نعمــة ولكن عاراً أن يــزول التجمــل

ولا يخلو الإنسان في دينه ودنياه وأخلاقه وأفعاله عن عورات. الأولى في الدين والدنيا سترها ولا تبقى السلامة مع انكشافها. وقال أبو الدرداء: كان الناس ورقاً لا شوك فيه فالناس اليوم شوك لا ورق فيه. وإذا كان هذا حكم زمانه وهو في أواخر القرن الأول فلا ينبغي أن يشك في أن الأخير شر. وقال سفيان بن عيينة، قال لي سفيان الثوري في اليقظة في حياته وفي المنام بعد وفاته: أقلل من معرفة الناس فإن التخلص منهم شديد ولا أحسب أني رأيت ما أكره إلا ممن عرفت. وقال بعضهم: جئت إلى

للحسن: إني أريد الخروج إلى مكة. فقال: لا تصحبن رجلاً يكرم عليك فينقطع الذي بينك وبينه اهـ.

(وهذه إشارة إلى فائدة أخرى في العزلة وهو بقاء الستر على الدين والمروءة والأخلاق والفقر وسائر العورات) الخافية والبادية، **(وقد مدح الله سبحانه المتسترين فقال)** في كتابه العزيز **(﴿يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف﴾** أي من عفتهم عن السؤال يظن بهم الغنى التام. **(وقال الشاعر)** في معنى ذلك:

(ولا عــار إن زالت عــن الحر نعمــة ولكــن عــار أن يــزول التجمــل)

(ولا يخلو الإنسان في دينه ودنياه وأخلاقه وأفعاله عن عورات) يجب الستر عليها. **(الأولى في الدين والدنيا سترها ولا تبقى السلامة مع انكشافها. وقال أبو الدرداء)** رضي الله عنه: **(كان الناس)** فيما مضى **(ورقاً لا شوك فيه، والناس اليوم شوك لا ورق فيه)** إن ناقدتهم ناقدوك وإن تركتهم لم يتركوك. كذا في القوت بزيادة فاقرضهم اليوم من عرضك تترك، وأخرجه أبو نعيم في الحلية أشار به إلى ما حصل من الاختلاف والتغيير والفتن واتباع الأهواء، **(وإذا كان هذا حكم زمانه وهو في آخر القرن الأول)** لأنه توفي في سنة اثنين وثلاثين. قال الواقدي وقيل قبله: **(فلا ينبغي أن يشك في أن الأخير شر، وقال** (أبو محمد) **سفيان بن عيينة)** الهلالي **(قال لي سفيان)** بن سعيد **(الثوري في اليقظة في حياته وفي المنام بعد وفاته: أقلل من معرفة الناس فإن التخلص منهم شديد ولا أحسب أني رأيت ما أكره إلا ممن عرفت)**. أما قوله في حياته، فأخرجه أبو نعيم في الحلية من طريق ابن حنيف، حدثنا خلف بن تميم، سمعت سفيان الثوري يقول: أقلل من معرفة الناس يقل عيبك، ومن طريق ابن المقري، قال: سمعت سفيان بن عيينة يقول: رأيت سفيان الثوري في المنام فقلت: أوصني. فقال:

مالك بن دينار وهو قاعد وحده وإذا كلب قد وضع حنكه على ركبته فذهبت أطرده فقال: دعه يا هذا هذا لا يضر ولا يؤذي وهو خير من الجليس السوء. وقيل لبعضهم. ما حملك على أن تعتزل الناس؟ قال: خشيت أن أسلب ديني ولا أشعر. وهذه إشارة إلى مسارقة الطبع من أخلاق القرين السوء. وقال أبو الدرداء: اتقوا الله واحذروا الناس فإنهم ما ركبوا ظهر بعير إلا أدبروه، ولا ظهر جواد إلا عقروه، ولا قلب مؤمن إلا خربوه. وقال بعضهم: أقلل المعارف فإنه أسلم لدينك وقلبك وأخف لسقوط الحقوق عنك لأنه

أقلل من معرفة الناس أو كما قال. ومن طريق إبراهيم بن أيوب: حدثنا سفيان بن عيينة قال: رأيت سفيان الثوري في المنام فقلت: أوصني. قال: أقلل من مخالطة الناس. قلت: زدني. قال: ستَرد فتعلم، وأنشدنا في معناه شيخنا المرحوم السيد عبد الله بن ابراهيم الحسيني نزيل الطائف قدس سره لنفسه وكتبته من خطه:

إنما الناس كشوك نابت ... كيف ينجو من بذا الشوك اشتبك

(وقال بعضهم: جئت إلى) أبي يحيى **(مالك بن دينار)** البصري رحمه الله تعالى **(وهو قاعد وحده، وإذا كلب قد وضع حنكه على ركبتيه فذهبت أطرده فقال: دعه يا هذا)** هذا **(لا يضر ولا يؤذي وهو خير من الجليس السوء)** أخرجه أبو نعيم في الحلية قال: حدثنا محمد بن علي، حدثنا أحمد بن عبد الله الوكيل، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثنا عمار بن زربي، حدثنا حماد بن واقد الصفار قال: جئت يوماً مالك بن دينار وهو جالس وحده وإلى جنبه كلب قد وضع خرطومه بين يديه، فذهبت أطرده فقال: دعه هذا خير من جليس السوء. هذا لا يؤذي.

وحدثنا أحمد بن ضبر بن سالم، حدثنا أحمد بن علي الأبار، حدثنا محرز بن عون، حدثنا مختار أخي عن جعفر بن سليمان قال: رأيت مع مالك بن دينار كلباً يتبعه فقلت: يا أبا يحيى ما هذا معك؟ قال: هذا خير من جليس السوء.

(وقيل لبعضهم: ما حملك على أن تعتزل الناس؟ قال: خشيت أن أسلب ديني ولا أشعر إشارة إلى مسارقة الطبع من أخلاق القرين السوء) فإن الطبع سراق فإذا سرقه كان سبباً لسلب دينه بحيث لا يشعر به، **(وقال أبو الدرداء)** رضي الله عنه: **(اتقوا الله واحذروا الناس)** أي عن معاشرتهم، **(فإنهم ما ركبوا ظهر بعير إلا أدبروه)** أي جعلوا فيه الدبر وهو بالتحريك نقب في ظهر الجمل، **(ولا ظهر جواد إلا عقروه)** أي أهلكوه **(ولا قلب مؤمن إلا خربوه)** بأن يشغلوه عن الله تعالى بإدخال الهموم عليه. **(وقال بعضهم: أقلل من المعارف فإنه أسلم لدينك وقلبك وأخف لسقوط الحقوق عنك لأنه يقال: كلما كثرت المعارف كثرت**

كلما كثرت المعارف كثرت الحقوق وعسر القيام بالجميع. **وقال بعضهم: أنكر من تعرف** ولا تتعرف إلى من لا تعرف.

الفائدة الخامسة:

أن ينقطع طمع الناس عنك وينقطع طمعك عن الناس، **فأما انقطاع طمع الناس عنك** ففيه فوائد، فإن رضا الناس غاية لا تدرك فاشتغال المرء بإصلاح نفسه أولى. ومن أهون الحقوق وأيسرها حضور الجنازة وعيادة المريض وحضور الولائم والإملاكات وفيها تضييع الأوقات وتعرض للآفات، ثم قد تعوق عن بعضها العوائق وتستقبل فيها المعاذير، ولا يمكن إظهار كل الاعذار فيقولون له: قمت بحق فلان وقصرت في حقنا ويصير ذلك سبب عداوة، فقد قيل: من لم يعد مريضاً في وقت العيادة اشتهى موته خيفة من تخجيله إذا صح على تقصيره، ومن عمم الناس كلهم بالحرمات رضوا عنه كلهم، ولو خصص استوحشوا وتعميمهم بجميع الحقوق لا يقدر عليه المتجرد له طول

الحقوق) وكلما طالت الصحبة تأكدت المراعاة، **(وعسر القيام بالجميع)** نقله صاحب القوت وزاد. وقال بعضهم: هل رأيت شراً إلا ممن تعرف فكلما نقص من هذا فهو خير.

الفائدة الخامسة:

(أن ينقطع طمع الناس عنك وينقطع طمعك عن الناس، فأما انقطاع طمع الناس عنك ففيه فوائد فإن رضا الناس غاية لا تدرك فاشتغال المرء بصلاح نفسه أولى) هو من كلام أكثم بن صيفي أخرجه الخطابي في العزلة عنه قال: رضا الناس غاية لا تدرك ولا يكره سخط من رضاه الجور، وأخرج من طريق الشافعي أنه قال: ليونس بن عبد الأعلى: يا أبا إسحاق رضا الناس غاية لا تدرك ليس إلى السلامة ومن الناس من سبيل، فانظر ما فيه صلاح نفسك الزمه ودع الناس وما هم فيه. **(ومن أهون الحقوق وأيسرها حضور الجنائز وعيادة المرضى وحضور الولائم والإملاكات وفيها تضييع الأوقات)** فيما لا يعني **(والتعرض للآفات)** الدينية والدنيوية **(ثم قد يعوق عن بعضها)** أي يمنع **(العوائق)** الموانع الدهرية وفي نسخة عائق، **(ويستقبل فيها المعاذير)** جمع معذرة أو عذر، **(ولا يمكن إظهار كل الأعذار)** فإن منها ما يجب كتمه، **(فيقولون)**: واعجباً **(قمت بحق فلان)** في حضورك عنده، **(وقصرت في حقنا فيصير ذلك سبب عداوة)** وتربية ضغائن في القلوب، **(وقد قيل: من لم يعد مريضاً في وقت العيادة اشتهى موته خيفة من تخجيله)** وتصفير وجهه **(إذا صح)** من مرضه **(على تقصيره)** في عيادته، **(ومن عمم الناس كلهم بالحرمان رضوا عنه كلهم، ولو خصص)** بعضهم دون بعض **(استوحشوا)** ونغلت قلوبهم عليك، **(وتعميمهم بجميع الحقوق لا يقدر عليه المتجرد**

الليل والنهار . فكيف من له مهم يشغله في دين أو دنيا ؟ قال عمرو بن العاص : كثرة الأصدقاء كثرة الغرماء . وقال ابن الرومي :

عدوّك من صديقك مستفادٌ فلا تستكثرن من الصحاب
فإن الداء أكثر ما تراه يكون من الطعام أو الشراب

وقال الشافعي رحمه الله : أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام . وأما انقطاع طمعك عنهم فهو أيضاً فائدة جزيلة ، فإن من نظر إلى زهرة الدنيا وزينتها تحرك حرصه وانبعث بقوّة الحرص طمعه ولا يرى إلا الخيبة في أكثر الأحوال فيتأذى بذلك ، ومهما اعتزل لم يشاهد ، وإذا لم يشاهد لم يشته ولم يطمع ، ولذلك قال الله تعالى : ﴿ولا تمدنّ عينيك إلى ما متّعنا به أزواجاً منهم﴾ [الحجر : ٨٨] ، وقال ﷺ : « انظروا إلى من هو

له طول الليل والنهار) من كل وجه ، (فكيف بمن له هم) وفي نسخة (يشغله) وفي نسخة فكيف من يلزمه شغل (في دين أو دنيا ، وقال عمرو بن العاص) رضي الله عنه : (كثرة الأصدقاء كثرة الغرماء) شبه الأصدقاء بالغرماء في ملازمتهم ومطالبتهم الحقوق . (وقال ابن الرومي) الشاعر المشهور في معنى ذلك :

(عدوك من صديقك مستفاد فلا تستكثرن من الصحاب)

جمع صاحب .

(فإن الداء أول ما تراه يكون من الطعام أو الشراب)

(وقال الشافعي: أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام) رواه البيهقي والابري وغيرهما في مناقب الشافعي ولفظهم: الصنيعة إلى الأنذال» وأخرجه أبو نعيم في ترجمة سفيان الثوري من طريق ابن حنيف: حدثنا عبد الرحمن بن عبد الله قال: سمعت الثوري يقول: وجدنا أصل كل عداوة اصطناع المعروف إلى اللئام، (وأما انقطاع طمعك عنهم فهو أيضاً فائدة جزيلة، فإن من نظر إلى زهرة الدنيا) أي متاعها (وزينتها تحرك) في(حرصه وانبعث بقوة الحرص طمعه) الفاسد ، (ولا يرى) غالباً (إلا الخيبة في أكثر الأطماع فيتأذى بذلك) طبعاً ، (ومهما اعتزل عنهم لم يشاهد) تجملهم (وإذا لم يشاهد لم يشته ولم يطمع) ، فمن أدار ناظره أتعب خاطره (وكذلك قال) الله (تعالى) مخاطباً لحبيبه ﷺ (﴿ولا تمدن عينيك إلى ما متعنا به أزواجاً منهم زهرة الحياة الدنيا) لنفتنهم فيه ورزق ربك خير وأبقى﴾ قال ابن حرير ، وابن أبي حاتم: نزلت الآية في إسلاف النبي ﷺ من يهودي دقيقاً ورهنه درعه الحديد لما أبى أن يسلفه كأنه يعزيه عن الدنيا ، والمراد بزهرة الدنيا بركات الأرض. وكان عروة إذا دخل على أهل الدنيا فرأى من دنياهم طرفاً فإذا رجع إلى أهله فدخل الدار قرأ هذه الآية.

(وقال ﷺ « انظروا إلى من هو دونكم) وفي رواية إلى من هو أسفل منكم أي في أمور

دونكم ولا تنظروا إلى من هو فوقكم فإنه أجدر أن لا تزدروا نعمة الله عليكم ». وقال عون بن عبدالله: كنت أجالس الأغنياء فلم أزل مغموماً، كنت أرى ثوباً أحسن من ثوبي ودابة أفره من دابتي فجالست الفقراء فاسترحت. وحكي أن المزني رحمه الله خرج من باب جامع الفسطاط وقد أقبل ابن عبد الحكم في موكبه فبهره ما رأى من حسن حاله وحسن هيئته فتلا قوله تعالى: ﴿وجَعَلْنابعضَكم لبعض فتنة أتصبرون﴾ [الفرقان: ٢٠]، ثم قال: بلى اصبر وارضى، وكان فقيراً مقلاً. فالذي هو في بيته لا يبتلى بمثل هذه الفتن. فإن من شاهد زينة الدنيا، فأما أن يقوي دينه ويقينه فيصبر فيحتاج إلى أن

الدنيا (**ولا تنظروا إلى من هو فوقكم**) فيها (**فإنه أجدر**) أي أحق (**أن لا تزدروا**) أي لا تحتقروا (**نعمة الله عليكم** ») فإنكم إذا رأيتم من هو فوقكم طمحت نفسكم له واستصغرتم ما عندكم من نعم الله تعالى وحرصتم على الازدياد لتلحقوه أو تقاربوه، وإذا نظرتم للدون تواضعتم وشكرتم، وقد أخذ محمود الوراق هذا المعنى في قوله:

لا تنظـــــرن إلـــى ذوي ... المـــال المؤثـــل والريـــاش
فتظــل مــوصــول النهـــا ... ر بحسرة قلـــق الفـــراش
وانظـــر إلى مـــن كـــان ... مثـــلك أو نظيرك في المعـــاش
تقنـــع بعيشـــك كيـــف كـــا ... ن وتـــرض منـــه بـــانتعـــاش

قال العراقي: رواه مسلم من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والترمذي وابن ماجه والحكيم في نوادر الأصول. (**وقال عون بن عبد الله**) بن عتبة بن مسعود الهذلي أبو عبد الله المكي، عابد ثقة، مات قبل سنة عشرين ومائة، روى له مسلم وأصحاب السنن: (**كنت أجالس الأغنياء فلم أزل مغموماً، كنت أرى ثوباً أحسن من ثوبي ودابة أفره من دابتي فجالست الفقراء فاسترحت**) من الغم، (**وحكي أن المزني**) صاحب الشافعي (**رحمه الله تعالى خرج**) يوماً (**من باب جامع الفسطاط**) هو جامع عمرو بن العاص رضي الله عنه والفسطاط: اسم لمصر، (**وقد أقبل**) محمد بن عبد الله (**بن عبد الحكم في موكبه**) وكان ذا ثروة وأبهة، (**فبهره ما رأى من حسن حاله وهيئته فتلا قوله تعالى** ﴿**وجعلنا بعضكم لبعض فتنة أتصبرون**)﴾ وكان ربك بصيراً﴾ (**ثم قال**) في نفسه: (**بلى أصبر وأرضى، وكان**) المزني (**فقيراً**) متقشفاً (**مقلاً**) عادماً (**فالذي هو في بيته لا يبتلي بمثل هذه الفتن، فأما من شاهد زينة الدنيا**) وبهجتها لا يخلو من حالين: (**فإما أن يقوى دينه ويقينه فيصبر**) على ما هو عليه، (**فيحتاج إلى أن يتجرع مرارة الصبر وهو**) أي الصبر (**أمر من الصبر**) ككتف على الأشهر الدواء المر معروف وبالسكون لغة على التخفيف، ومنهم من قال: لم يسمع تخفيفه في السعة.

يتجرع مرارة الصبر ـ وهو أمر من الصبر ـ أو تنبعث رغبته فيحتال في طلب الدنيا فيهلك هلاكاً مؤبداً. أما في الدنيا فبالطمع الذي يُخيب في أكثر الأوقات، فليس كل من يطلب الدنيا تتيسر له. وأما في الآخرة فبإيثاره متاع الدنيا على ذكر الله تعالى والتقرب إليه، ولذلك قال ابن الأعرابي:

إذا كان باب الذل من جانب الغنى ... سموت إلى العلياء من جانب الفقر

أشار إلى أن الطمع يوجب في الحال ذلاً.

الفائدة السادسة:

الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى ومقاساة حمقهم وأخلاقهم، فإن رؤية الثقيل هي العمى الأصغر. قيل للأعمش: مم عمشت عيناك؟ قال: من النظر إلى الثقلاء. ويحكى أنه دخل عليه أبو حنيفة فقال في الخبر: «إن من سلب الله كريمتيه عوضه الله

وحكى ابن السيد في مثلث اللغة جواز التخفيف كما في نظائره بسكون الباء مع فتح الصاد وكسرها فتكون فيه ثلاث لغات، (**وإما أن تنبعث رغبته فيحتال في**) طلب (**الدنيا**) حتى يقارب من رأى أو يضاهيه، (**فيهلك هلاكاً مؤبداً أما في الدنيا فبالطمع الذي يخيب في أكثر الأوقات فليس كل من يطلب الدنيا يتيسر له**) حصولها ويتسهل، (**وأما في الآخرة فبإيثاره متاع الدنيا على ذكر الله تعال والتقرب إليه، ولذلك قال ابن الأعرابي:**) أحد أئمة الأدب:

(**إذا كان بـاب الذل في جـانـب الغـنـى ... سموت إلى العلياء من جانب الفقر**)

أشار إلى أن الطمع يوجب في الحال ذلاً ولو أدرك به مأموله.

الفائدة السادسة:

(**الخلاص من مشاهدة الثقلاء**): جمع ثقيل وهو من يثقل عليك وقعه ذاتاً وصفات (**والحمقاء**) جمع أحمق وهو من نقص جوهر عقله (**ومقاساة خلقهم**) أي صورتهم الظاهرة وأخلاقهم الباطنة، (**فإن رؤية الثقيل هو العمى الأصغر، وقيل للأعمش**) سليمان بن مهران الكوفي: رأى أنساً وأبا بكرة وحديثه عن أنس مرسل: (**لم عمشت عيناك؟ قال: من النظر إلى الثقلاء**) يقال: عمشت عينه إذا سال دمعها في أكثر الأوقات مع ضعف البصر، وكان هو كذلك. وقال ابن خيثمة في تاريخه: حدثنا أبو خالد الأحمر قال، قال الأعمش: ما عمشت عيني إلا من بول الشيطان في أذني (**ويحكى أنه دخل عليه**) الإمام (**أبو حنيفة**) رحمه الله تعالى يوماً (**فقال له**): ورد (**في الخبر «أن من سلب الله كريمتيه**) أي عينيه، ويقال: للعين كريمة لكرامتها على صاحبها، (**عوضه الله عنهما ما هو خير منهما»**) قال العراقي: رواه الطبراني بإسناد ضعيف من حديث جرير «من سلبت كريمتيه عوضته عنهما الجنة» وللبخاري من حديث

عنها ما هو خير منها » . فما الذي عوضك ؟ فقال ـ في معرض المطايبة ـ عوضني الله عنها أنه كفاني رؤية الثقلاء وأنت منهم. وقال ابن سيرين : سمعت رجلاً يقول نظرت إلى

أنس « يقول الله تبارك إذا ابتليت عبدي بحبيبتيه ثم صبر عوضته بها الجنة يريد عينيه »اهـ.

قلت : حديث جرير رواه الطبراني في الأوسط بهذا اللفظ بزيادة ، قال الله تعالى وهو الكبير أيضاً إلا انه وقع في النسخة عن جويبر ، وكان تحريف من النساخ ، وقد روى ذلك أيضاً من حديث أبي هريرة يقول الله عز وجل « من أذهبت حبيبتيه فصبر واحتسب لم أرض له ثواباً دون الجنة » رواه هناد والترمذي وقال : حسن صحيح . ومن حديث أبي أمامة « يقول الله تعالى : يا ابن آدم إذا أخذت كريمتيك فصبرت واحتسبت عند الصدمة الأولى لم أر لك ثواباً دون الجنة » رواه أحمد وأبو داود ، ورواه الطبراني في الكبير بلفظ : « قال ربكم إذا قبضت كريمة عبدي وهو بها ضنّين فحمدني على ذلك لم أرض له ثواباً دون الجنة » ومن حديث ابن عباس : « قال الله تعالى إني إذا أخذت كريمتي عبدي فصبر واحتسب لم أرض له ثواباً دون الجنة » . ورواه أبو يعلى والطبراني في الكبير ، والضياء في المختارة ، ومن حديث العرباض بن سارية قال الله عز وجل : « إذا قبضت من عبدي كريمتيه وهو بها ضنين لم أرض له بها ثواباً إلا الجنة إذا حمدني عليها » رواه ابن حبان ، والطبراني في الكبير ، وأبو نعيم في الحلية ، وابن عساكر في التاريخ ، وأما حديث أنس الذي أخرجه البخاري فقد أخرجه كذلك أحمد والطبراني في الكبير ، فأخرجه من حديث جرير بهذا اللفظ ، وروي بلفظ آخر : « قال الله عز وجل لا أقبض كريمتي عبدي فيصبر لحكمي ويرضى لقضائي فأرضى له بثواب دون الجنة » رواه هكذا عبد بن حميد وسمويه في فوائده ، وابن عساكر ، ورواه أبو يعلى بلفظ « قال ربكم من أذهبت كريمتيه ثم صبر واحتسب كان ثوابه الجنة » .

(**فما الذي عوضك**) عنها ؟ (**فقال : في معرض المطايبة**) والمزاح (**عوّضني عنها أنه كفاني رؤية الثقلاء وأنت منهم**) . وهذا الجواب من الأعمش وإن كان سبيله سبيل المطايبة غير صواب ، وأظنه إنما استثقله لأنه كان يبين خطأه وينبه الناس عليه ، وهذا معروف عند الناس إن من رأس في بلدة وكان فيها من هو أفقه منه لا يريد مجاورته ويستثقله ولا يحب بقاءه ولا أن يراه لأنه كلما أخطأ يبين للناس خطأه ، فمن ذلك ما قال ابن أبي خيثمة في تاريخه : وحدثنا سليمان بن أبي شيخ . قال : أخبرني المغيرة بن جزء بن المغيرة قال : سمعت أبا حنيفة ، وقد قيل له : إن الأعمش يقول إذا أردت أن أتسحر أقول : أجيفوا الباب عليّ فاتسحر ، واخرج إلى الصلاة فيقيم المؤذن حين أدخل المسجد ، فقال أبو حنيفة : ما صام منذ صنع هذا فهذا وأمثاله كان السبب في استثقاله إياه ، وكيف يكون هذا وقد أخرج ابن عبد البر في كتاب جامع العلم بسنده إلى بشر بن الوليد عن أبي يوسف قال : سألني الأعمش عن مسألة وأنا وهو لا غير فأجبته ، فقال لي : من أين قنت هذا يا يعقوب ؟ فقلت : بالحديث الذي حدثتنيه أنت ثم حدثته ، فقال لي : يا يعقوب إني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجتمع أبواك ما عرفت تأويله إلا الآن . وروي نحو هذا إنه جرى بين

ثقيل مرة فغشي علي. وقال جالينوس: لكل شيء حمى وحمى الروح النظر إلى الثقلاء. وقال الشافعي رحمه الله: ما جالست ثقيلاً إلا وجدت الجانب الذي يليه من بدني كأنه أثقل عليّ من الجانب الآخر.

وهذه الفوائد ما سوى الأوليين متعلقة بالمقاصد الدنيوية الحاضرة ولكنها أيضاً تتعلق بالدين فإن الإنسان مهما تأذى برؤية ثقيل لم يأمن أن يغتابه وأن يستنكر ما هو صنع الله

الأعمش وأبي يوسف وأبي حنيفة، فكان من قول الأعمش: أنتم الأطباء ونحن الصيادلة، ومن هنا قال اليزيدي: من تحمل الحديث ولا يعرف فيه التأويل كالصيدلاني، وقال علي بن معبد بن شداد: حدثنا عبيد الله بن عمر، وقال: كنت في مجلس الأعمش فجاءه رجل فسأله عن مسألة فلم يجبه فيها، ونظر إذا أبو حنيفة فقال: يا نعمان قل فيها. قال: القول فيها كذا. قال: من أين: قال من حديث كذا أنت حدثتناه. قال: فقال الأعمش نحن الصيادلة وأنتم الأطباء ولله در القائل:

ومليحـــــة شهـــــــدت لها ضراتها   والحســـن مـــا شهـــدت بـــه الضرات

ومن صحت في العلم إمامته وبانت ثقته لم يلتفت فيه إلى قول أحد، والعجب من المصنف كيف يورد هذا الكلام المفضي إلى سقوط حرمة إمام من أئمة الإسلام مع كمال تحذيره فيما سبق في تتبع هفوات الأئمة، فتنبه لذلك وكان الأولى حذف قوله وأنت منهم تأدباً مع الإمام، وأخرج ابن عبد البر حديث الزبير بن العوام رضي الله عنه رفعه «دب إليكم داء الأمم قبلكم الحسد والبغضاء وهي الحالقة» الحديث وتقدم قريباً، وأخرج من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: «اسمعوا علم العلماء ولا تصدقوا بعضهم على بعض فوالـذي نفسي بيده لهم أشد تغايراً من التيوس في زروبها. قال: وما مثل من يتكلم في الائمة إلا كما قال الحسن بن حميد:

يـــا نـــاطـــح الجبـــل العـــالي ليكلمـــه   اشفـــق على الرأس لا تشفـــق على الجبـــل

(وقال) محمد **(بن سيرين)** رحمه الله تعالى: **(سمعت رجلاً يقول: نظرت إلى ثقيل مرة فغشي علي وقال جالينوس)** هو حكيم من حكماء اليونان مشهور له تآليف في علم الحكمة. **(لكل شيء حمى وحمى الروح النظر إلى الثقلاء)**، ومن هنا أخذ بعضهم فقال: مجالسة الثقيل حمى الروح، **(وقال الشافعي)** رحمه الله تعالى: **(ما جالست ثقيلاً إلا وجدت الجانب الذي يليه مني كأنه أثقل من الجانب الآخر)**، وأبلغ ما سمعت في الثقيل قول من قال:

حـــــط في الغـــــرب رجلـــــه   صعـــــــــــد الشرق إلى السماء

وقول من قال:

وثقيـــــل لقيتـــــه في طـــــريقـــــي   يـــــوم عيـــــدي فما سررت بعيـــــدي
قـــــال نسعـــــى إلى المصلى جميعـــــاً   قلـــت مـــن ههنـــا أكـــون يهودي

(وهذه الفوائد) الست **(ما سوى الأوليين متعلقة بالمقاصد الدنيوية الحاضرة، ولكنها أيضاً تتعلق بالدين فإن الإنسان مهما تأذى برؤية ثقيل لم يلبث ان يغتابه)** ويشتمه ويسيء به،

فإذا تأذى من غيره بغيبة أو سوء ظن أو محاسدة أو نميمة أو غير ذلك لم يصبر عن مكافأته وكل ذلك يجر إلى فساد الدين. وفي العزلة سلامة عن جميع ذلك فليفهم.

آفات العزلة:

اعلم أن من المقاصد الدينية والدنيوية ما يستفاد بالاستعانة بالغير ولا يحصل ذلك إلا بالمخالطة. فكل ما يستفاد من المخالطة يفوت بالعزلة، وفواته من آفات العزلة، فانظر إلى فوائد المخالطة والدواعي إليها ما هي، وهي التعليم والتعلم، والنفع والانتفاع، والتأديب والتأدب، والاستئناس والايناس، ونيل الثواب وانالته في القيام بالحقوق، واعتياد التواضع واستفادة التجارب من مشاهدة الأحوال والاعتبار بها، فلنفصل ذلك فإنها من فوائد المخالطة، وهي سبع:

الفائدة الأولى: التعليم والتعلم:

وقد ذكرنا فضلها في كتاب العلم وهما أعظم العبادات في الدنيا. ولا يتصوّر ذلك

(وأن يستنكر ما هو صنع الله) الذي أتقن كل شيء **(فإذا تأذى من غيره بغيبة أو سوء ظن أو محاسدة أو نميمة أو غيره لم يصبر على مكافأته)** أي مقابلته بمثله، **(وكل ذلك ينجر إلى الدين وفي العزلة سلامة من جميع ذلك فتفهم)** في ذلك لنكون على بصيرة.

آفات العزلة:

لما فرغ من بيان آفات الخلطة وما ينشأ منها شرع في بيان ما ينشأ من آفات العزلة فقال.

(اعلم أن من المقاصد الدينية والدنيوية ما يستفاد بالاستعانة بالغير ولا يحصل ذلك إلا بالمخالطة، فكل ما يستفاد من المخالطة يفوت بالعزلة وفواته من آفات العزلة فانظر) أوّلاً **(إلى فوائد المخالطة و)** الأسباب **(الدواعي إليها ما هي وهي: التعليم والتعلم، والنفع)** للغير **(والانتفاع، والتأديب والتأدب، والاستئناس والإيناس ونيل الثواب)** من الله واصابته **(وانالته)** للغير **(في القيام بالحقوق)** الواجبة والمسنونة والمستحبة، **(واعتياد التواضع واستفادة التجارب من مشاهدة الأحوال، والاعتبار بها من حيث التحقق والتخلق، فلنفصل ذلك فإنها من فوائد الخلطة وهي سبع فوائد)**:

الفائدة الأولى: التعليم والتعلم:

(وقد ذكرنا فضلها في كتاب العلم) مفصلاً **(وهما أعظم)** وفي نسخة: أفضل. **(العبادت في الدنيا ولا يتصوّر ذلك إلا بالمخالطة)** مع الناس، فإن الإنسان لا يتعلم بنفسه فلا

إلا بالمخالطة إلا أن العلوم كثيرة وعن بعضها مندوحة، وبعضها ضروري في الدنيا فالمحتاج إلى التعلم لما هو فرض عليه عاص بالعزلة، وإن تعلم الفرض وكان لا يتأتى منه الخوض في العلوم ورأى الاشتغال بالعبادة فليعتزل، وإن كان يقدر على التبرز في علوم الشرع والعقل، فالعزلة في حقه قبل التعلم غاية الخسران. ولهذا قال النخعي وغيره: تفقه ثم اعتزل ومن اعتزل قبل التعلم فهو في الأكثر مضيع أوقاته بنوم أو فكر في هوس، وغايته أن يستغرق الأوقات بأوراد يستوعبها، ولا ينفك في أعماله بالبدن والقلب عن أنواع من الغرور يخيب سعيه ويبطل عمله بحيث لا يدري، ولا ينفك اعتقاده في الله وصفاته عن أوهام يتوهمها ويأنس بها وعن خواطر فاسدة تعتريه فيها فيكون في أكثر أحواله ضحكة للشيطان وهو يرى نفسه من العباد. فالعلم هو أصل الدين فلا خير في عزلة العوام والجهال، أعني من لا يحسن العبادة في الخلوة ولا يعرف جميع ما يلزمه فيها. فمثال النفس مثال مريض يحتاج إلى طبيب متلطف يعالجه، فالمريض الجاهل إذا خلا

بدّ من شيخ يريه طريق العلم، وكذا التعليم يحتاج إلى تعديه للغير فلا بد من المخالطة **(إلا أن العلوم كثيرة وعن بعضها مندوحة)** أي سعة لا يحتاج إليها غالباً، **(وبعضها ضروري في الدنيا)** لا بدّ منه **(فالمحتاج إلى تعلم ما هو فرض عليه)** إما عيناً أو كفاية **(عاص بالعزلة)** لفواته، **(وإن تعلم الفرض وكان لا يتأتى منه الخوض في العلوم، ورأى الاشتغال بالعبادة فليعتزل)** فإن ذلك القدر يكفيه **(وإن كان يقدر على التبرز في علوم الشرع والعقل)** ويتأتى منه تحصيلها **(فالعزلة في حقه قبل التعلم غاية الخسران، ولهذا قال)** إبراهيم بن يزيد **(النخعي وغيره)** من أهل العلم: **(تفقه)** أي حصل من علوم الشرع ما تؤدي به فرضك، **(ثم اعتزل)** ليكون بناء أمرك على أساس محكم، **(ومن اعتزل قبل التعلم)** لما هو لازم عليه **(فهو في الأكثر مضيع أوقاته)** إما **(بنوم)** في غالب أوقاته **(أو فكر في هوس)** واختلاط، **(وغايته أن يستغرق الأوقات بأوراد)** من أذكار وأحزاب **(يستوعبها فلا ينفك في أعماله بالبدن والقلب عن أنواع من الغرور)** يغره الشيطان بها، **(يخيب سعيه ويبطل عمله من حيث لا يدري)** ولا يشعر **(ولا ينفك في اعتقاده بالله)** عز وجل **(وصفاته عن أوهام)** وأباطيل **(يتوهمها)** في نفسه، **(ويأنس بها)** ويألف إليها، **(وعن خواطر فاسدة تعتريه فيها)** ولا يكاد يتخلص منها، **(فيكون في أكثر أحواله ضحكة للشيطان وهو يرى نفسه من العباد)** ويتخيل إليه أنه في زمرتهم، **(فالعلم هو أصل الدين)** وأساسه الذي لا يتم إلاّ به، **(فلا خير)** إذاً **(في عزلة العوام والجهال)**، بل الأفضل في حقهم الاختلاط ومعاشرة أهل العلم ليتعلموا ما وجب عليهم. **(أعني)** بهؤلاء **(من لا يحسن العبادة في الخلوة ولا يعرف جميع ما يلزمه فيها)** ولو بطريق التقليد، **(فمثال النفس مثال مريض يفتقر)** أي يحتاج **(إلى طبيب متلطف)** يوصل إليه الدواء بلطف **(ليعالجه)** حسبما يقتضيه نظره، **(فالمريض الجاهل**

بنفسه عن الطبيب قبل أن يتعلم الطب تضاعف لا محالة مرضه. فلا تليق العزلة إلا بالعالم، وأما التعليم ففيه ثواب عظيم مهما صحت نية المعلم والمتعلم، ومهما كان القصد إقامة الجاه والاستكثار بالأصحاب والأتباع فهو هلاك الدين. وقد ذكرنا وجه ذلك في كتاب العلم.

وحكم العالم في هذا الزمان أن يعتزل إن أراد سلامة دينه، فإنه لا يرى مستفيداً يطلب فائدة لدينه، بل لا طالب إلا لكلام مزخرف، يستميل به العوام في معرض الوعظ أو لجدل معقد يتوصل به إلى إفحام الأقران ويتقرب به إلى السلطان ويستعمل في معرض المنافسة والمباهاة، وأقرب علم مرغوب فيه: المذهب، ولا يطالب غالباً إلا للتوصل إلى التقدم على الأمثال وتولي الولايات واجتلاب الأموال. فهؤلاء كلهم يقتضي الدين والحزم الاعتزال عنهم، فإن صودف طالب لله ومتقرب بالعلم إلى الله تعالى فأكبر الكبائر الاعتزال عنه وكتمان العلم منه، وهذا لا يصادف في بلدة كبيرة أكثر من واحد أو اثنين إن صودف.

إذا خلا بنفسه عن الطبيب قبل أن يتعلم الطب) الضروري **(تضاعف لا محالة مرضه)** وفي نسخة ضرره بمرضه، **(فلا تليق العزلة إلا بالعالم)** الماهر. **(وأما التعليم ففيه ثواب عظيم)** وأمر جسيم **(مهما صحت نية المتعلم والمعلم)** عن الأغراض الفاسدة، **(ومهما كان القصد)** من التعليم **(إقامة الجاه)** عند ذويه، **(والاستكثار بالأصحاب والاتباع)** فهو هلاك الدين، **(وقد ذكرنا وجه ذلك في كتاب العلم)** فراجعه إن شئت.

(وحكم العالم في هذا الزمان أن يعتزل إن أراد السلامة في دينه) فإنه الأوفق بحاله **(فإنه لا يرى مستفيداً يطلب فائدة لدينه، بل لا طالب إلا لكلام مزخرف)** مموه **(يستميل به)** طائفة **(العوام في معرض الوعظ)** والتدريس، **(أو لجدال معقد يتوصل به إلى افحام)** أي إسكات **(الاقران)** في المجالس، **(ويتقرب به إلى السلطان)** من دونه من ذوي المال، **(ويستعمل في معرض المنافسة والمباهاة)** والمفاخرة، **(وأقرب علم مرغوب فيه المذهب)** أي المسائل المتعلقة بمذهبه، **(فلا يطلب غالباً إلا للتوصل إلى التقدم على الأمثال)** والنظراء **(وتولي الولايات)** كالافتاء والقضاء والاحتساب ومشيخة المدارس والتحدث على أرباب الوظائف. **(واجتلاب الأموال)** من هنا ومن هنا، **(وهؤلاء كلهم ممن يسعون في نقض الدين)** وهدم أركانه **(والحزم)** كل الحزم **(الاعتزال عنهم)** مهما أمكن **(فإن صودف)** مرة **(طالب)** علماً **(لله)** تعالى **(ومتقرب في العلم إلى الله)** تعالى ويعرف ذلك بالقرائن ثم بنور الفراسة بالنظر إلى أحواله، **(فأكبر الكبائر الاعتزال عنه وكتمان العلم منه)** فإن منع العلم عن أهله ظلم، وعليه يحمل ما ورد في الأخبار من الوعيد على الكتمان. **(وهذا لا يصادف في بلد**

ولا ينبغي أن يغتر الإنسان بقول سفيان: تعلمنا العلم لغير الله فأبى العلم أن يكون إلا لله، فإن الفقهاء يتعلمون لغير الله ثم يرجعون إلى الله. وانظر إلى أواخر أعمار الأكثرين منهم واعتبرهم أنهم ماتوا، وهم هلكى على طلب الدنيا ومتكالبون عليها أو راغبون عنها وزاهدون فيها، وليس الخبر كالمعاينة. واعلم أن العلم الذي أشار إليه سفيان هو علم الحديث وتفسير القرآن ومعرفة سير الأنبياء والصحابة، فإن فيها التخويف والتحذير وهو سبب لإثارة الخوف من الله فإن لم يؤثر في الحال أثر في المآل.

وأما الكلام والفقه المجرد ـ الذي يتعلق بفتاوى المعاملات وفصل الخصومات ـ المذهب منه والخلاف لا يرد الراغب فيه للدنيا إلى الله، بل لا يزال متمادياً في حرصه إلى

كبير) آهل بأهله **(أكثر من واحد واثنين)** ولا زيادة لعزة المقصد **(إن صودف)** .

(ولا ينبغي أن يغتر الإنسان بقول سفيان) بن سعيد الثوري؛ **(تعلمنا العلم لغير الله فأبى العلم إلا أن يكون لله، و)** المعنى **(ان الفقهاء يتعلمون)** العلم **(لغير الله، ثم يرجعون إلى الله)** وفي الأواخر **(فانظر إلى أواخر أعمار الأكثرين منهم واعتبرهم أنهم ماتوا وهم هلكى على طلب الدنيا ومتكالبون عليها)** أي على تحصيلها **(أو راغبين عنها وزاهدين فيها، وليس الخبر كالمعاينة)** وهو حديث مرفوع. رواه أحمد وابن منيع والعسكري من طريق جعفر بن أبي شعبة، والطبراني في الأوسط من طريق محمد بن عيسى الطباع كلاهما عن هشيم عن ابن أبي وحشية. قال الدارقطني: تفرد به خلف بن سالم عن غندر عن شعبة، وكذا رواه أبو عوانة عن ابن أبي وحشية أخرجه ابن حبان والعسكري أيضاً، وقد صحح هذا الحديث ابن حبان والحاكم وغيرهما، وأورده الضياء في المختارة. وممن روى عن هشيم أيضاً أحمد، وزياد بن أيوب، والنضر بن طاهر، والمأمون، وأبو القاسم البغوي. قال الحافظ السخاوي: وقول ابن عدي: إن هشيماً لم يسمعه من ابن أبي وحشية، وإنما سمعه من أبي عوانة عنه فدلسه لا يمنع صحته: لاسيما وقد رواه الطبراني، وابن عدي، وأبو يعلى الخليلي في الإرشاد من حديث ثمامة عن أنس، ومن هذا الوجه أيضاً اورده الضياء في المختارة وفي لفظ ليس المعاين كالمخبر. **(واعلم أن العلم الذي أشار إليه سفيان هو علم الحديث)** أي سماعه وضبطه واتقانه ثم العمل به، **(وتفسير القرآن ومعرفة سير الأنبياء والصحابة)** ومن بعدهم **(فإن فيها التخويف والتحذير وهي سبب لإثارة الخوف من الله تعالى فإن لم يؤثر في الحال)** لمانع **(اثر في المآل)** لا محالة.

(فأما الكلام والفقه المجرد الذي يتعلق بفتاوى المعاملات وفصل الخصومات) بين الفريقين **(المذهب منه والخلاف لا يرد الراغب فيه للدنيا إلى الله، بل لا يزال متمادياً)** متجرأ **(في حرصه)** وطمعه وتهافته **(إلى آخر عمره)** ولا ينبئك مثل خبير، **(ولعل ما**

آخر عمره. ولعل ما أودعناه هذا الكتاب إن تعلمه المتعلم رغبة في الدنيا فيجوز أن يرخص فيه، إذ يرجى أن ينزجر به في آخر عمره فإنه مشحون بالتخويف بالله والترغيب في الآخرة والتحذير من الدنيا، وذلك مما يصادف في الأحاديث وتفسير القرآن ولا يصادف في كلام ولا في خلاف ولا في مذهب. فلا ينبغي أن يخادع الإنسان نفسه فإن المقصر العالم بتقصيره أسعد حالاً من الجاهل المغرور أو المتجاهل المغبون وكل عالم اشتد حرصه على التعليم يوشك أن يكون غرضه القبول والجاه، وحظه تلذذ النفس في الحال باستشعار الإذلال على الجهال والتكبر عليهم، فآفة العلم الخيلاء كما قال ﷺ؛ ولذلك حكي عن بشر أنه دفن سبعة عشر قمطراً من كتب الأحاديث التي سمعها، وكان لا يحدث. ويقول: إني أشتهي أن أحدث فلذلك لا أحدث ولو اشتهيت أن لا أحدث لحدثت. ولذلك قال: «حدثنا» باب من أبواب الدنيا، وإذا قال الرجل:

أودعناه هذا الكتاب) من مسائل الفقه وغيرها **(إن تعلمه المتعلم رغبة في الدنيا)** أي لأجل تحصيلها **(فيجوز أن يرخص فيه إذ يرجى)** له **(أن ينزجر به)** بعد **(في آخر عمره فإنه مشحون بالتخويف بالله والترغيب في الآخرة والتحذير من الدنيا)** وغوائلها، **(وذلك مما يصادف في الأحاديث والآثار وتفسير القرآن، ولا يصادف في كلام ولا خلاف ولا في مذهب)** وفي في معرفة المدارك منه، **(ولا ينبغي أن يخادع الإنسان نفسه)** أي لا يعاملها بالمخادعة **(فإن المقصر العالم بتقصيره أسعد حالاً)** وأسلم عاقبة **(من الجاهل المغرور)** بنفسه، **(أو المتجاهل المغبون)** الذي غبن في رأيه، **(وكل عالم اشتد حرصه على التعليم والتدريس يوشك أن يكون غرضه القبول والجاه)** عند أرباب الأموال، **(وحظه تلذذ النفس في الحال باستشعار الإذلال على الجهال)** من العوام الطغام **(والتكبر عليهم، فآفة العلم الخيلاء كما قاله ﷺ)**. قال العراقي المعروف ما رواه مطين في مسنده من حديث علي بن أبي طالب بسند ضعيف «آفة العلم النسيان وآفة الجمال الخيلاء» اهـ.

قلت: رواه البيهقي في الشعب، وابن لال في مكارم الأخلاق بلفظ «آفة الظرف الصلف، وآفة الشجاعة البغي، وآفة السماحة المن، وآفة الجمال الخيلاء، وآفة العبادة الفترة، وآفة الحديث الكذب، وآفة العلم النسيان، وآفة الحلم السفه، وآفة الحسب الفخر، وآفة الجود السرف».

(ولذلك حكي عن بشر) بن الحرث الحافي قدس سره: **(إنه دفن سبعة عشر قمطراً من كتب الأحاديث التي سمعها)** من شيوخه وأثبتها في تلك الجرائد، **(وكان لا يحدث)** إلا قليلاً **(ويقول: إني لأشتهي أن أحدث فلذلك لا أحدث ولو اشتهيت أن لا أحدث لحدثت)** لأن مبنى الطريق عند القوم مخالفة النفس وقد تقدم في كتاب العلم، **(ولذلك قال: حدثنا وأخبرنا باب من)** أبواب **(الدنيا، وإذا قال الرجل: حدثنا فإنما يقول أوسعوا لي)** في المجلس وانظروا إليَّ تقدم في كتاب العلم.

« حدثنا » فإنما يقول أوسعوا لي. وقالت رابعة العدوية لسفيان الثوري: نعم الرجل أنت لولا رغبتك في الدنيا. قال: وفيما رغبت؟ قالت: في الحديث. ولذلك قال أبو سليمان الداراني: من تزوّج أو طلب الحديث أو اشتغل بالسفر فقد ركن إلى الدنيا. فهذه آفات قد نبهنا عليها في كتاب العلم، والحزم والاحتراز بالعزلة وترك الاستكثار من الأصحاب ما أمكن، بل الذي يطلب الدنيا بتدريسه وتعليمه فالصواب له إن كان عاقلاً في مثل هذا الزمان أن يتركه. فلقد صدق أبو سليمان الخطابي حيث قال: دع الراغبين في صحبتك والتعلم منك فليس لك منهم مال ولا جمال، إخوان العلانية أعداء السر، إذا لقوك تملقوك وإذا غبت عنهم سلقوك، من أتاك منهم كان عليك رقيباً وإذا خرج كان عليك خطيباً، أهل نفاق ونميمة وغل وخديعة، فلا تغتر باجتماعهم عليك فما غرضهم العلم بل الجاه والمال وأن يتخذوك سلماً إلى أوطارهم وأغراضهم وحماراً في

(وقالت رابعة) بنت إسماعيل **(العدوية)** البصرية من خيار النساء الصالحات ترجمها أبو نعيم في الحلية **(لسفيان)** بن سعيد **(الثوري)** حين جاء زائراً لها: **(نعم الرجل أنت لولا رغبتك في الدنيا. قال: وفيما ذا رغبت؟ قالت: في الحديث)** أي كثرت فيه حتى اشتهرت به فرغب إليك الناس ورغبت، ولفظ القوت: قالت رابعة لسفيان: نعم الرجل أنت لولا أنك تحب الدنيا » يعني الحديث. والمذاكرة به لأصحاب الحديث والتفرغ لهم، **(ولذا قال أبو سليمان الداراني)** رحمه الله تعالى: **(من تزوّج أو طلب)** وفي نسخة: كتب **(الحديث أو اشتغل بالسفر فقد ركن إلى الدنيا)** تقدم في كتاب العلم، **(وهذه آفات قد نبهنا عليها في كتاب العلم)** وذكرنا الوجوه والدواعي، وكيف التخلص منها، **(والحزم)** كل الحزم **(الاحتراز)** عنها **(بالعزلة وترك الإكثار من الأصحاب ما أمكن)** وقدر عليه، **(بل الذي يطلب الدنيا بتدريسه وتعليمه** ووعظه وتذكيره، **(فالصواب له إن كان عاقلاً في هذا الزمان أن يترك ذلك)** ليسلم حاله، **(فلقد صدق أبو سليمان)** أحمد بن محمد بن ابراهيم بن الخطاب **(الخطابي)** البستي نسب إلى جده إمام فقيه محدث وله غريب الحديث ومعالم السنن وغيرهما توفي سنة ٣٨٨ **(حيث قال)** في كتاب له سماه العزلة **(دع الراغبين في صحبتك والتعلم منك فليس لك منهم مال ولا جمال)** هم **(إخوان العلانية)** أي يدعون الاخوّة في الظاهر **(أعداء السر)** أي يسرون العداوة في الباطن، **(إذا لقوك)** في مجلس **(تملقوك)** أي تملقوا لك بأن أظهروا لك الحب والإخلاص، **(وإذا غبت عنهم سلقوك)** بألسنتهم، وفي نسخة: سبوك أي آذوك **(من أتاك منهم كان عليك رقيباً)** أي مراقباً لهناتك حافظاً سيئاتك، **(وإذا خرج كان عليك خطيباً)** يخبر الناس بعيوبك ويفصح لهم بلسانه، **(أهل نفاق ونميمة وغل وخديعة فلا تغتر باجتماعهم عليك فما غرضهم العلم، بل)** تحصيل **(الجاه والمال)** منك، **(وأن يتخذوك سلماً)** أي واسطة

حاجاتهم، إن قصرت في غرض من أغراضهم كانوا أشد أعدائك، ثم يعدون ترددهم إليك دالة عليك ويرونه حقاً واجباً لديك، ويفرضون عليك أن تبذل عرضك وجاهك ودينك لهم فتعادي عدوهم وتنصر قريبهم وخادمهم ووليهم، وتنتهض لهم سفيهاً وقد كنت فقيهاً، وتكون لهم تابعاً خسيساً بعد أن كنت متبوعاً رئيساً. ولذلك قيل: اعتزال العامة مروءة تامة. فهذا معنى كلامه وإن خالف بعض ألفاظه وهو حق وصدق. فإنك ترى المدرسين في رق دائم وتحت حق لازم ومنة ثقيلة ممن يتردد إليهم فكأنه يهدي تحفة إليهم ويرى حقه واجباً عليهم. وربما لا يختلف إليه ما لم يتكفل برزق له على الإدرار. ثم إن المدرس المسكين قد يعجز عن القيام بذلك من ماله، فلا يزال متردداً إلى أبواب السلاطين ويقاسي الذل والشدائد مقاساة الذليل المهين حتى يكتب له على بعض وجوه السحت مال حرام، ثم لا يزال العامل يسترقه ويستخدمه ويمتهنه ويستذله إلى أن يسلم إليه ما يقدره نعمة مستأنفة من عنده عليه، ثم يبقى في مقاساة القسمة على أصحابه إن سوّى بينهم مقته المميزون ونسبوه إلى الحمق وقلة التمييز والقصور عن درك مصارفات الفضل

يرقون بها (**إلى قضاء أوطارهم**) وأغراضهم، (**وحماراً**) مسخراً (**في**) تأدية (**حاجتهم إن قصرت في غرض من أغراضهم كانوا من أشد اعدائك**) وأكبر خصمائك، (**ثم**) بعد ذلك (**يعدون ترددهم إليك دالة عليك**) أي منة ودلالاً (**ويرونه حقاً واجباً لديك ويفرضون عليك أن تبذل عرضك وجاهك ودينك لهم فتعادي عدوهم وتنصر قريبهم وخادمهم ووليهم، وتكون لهم تابعاً خسيساً بعد أن كنت متبوعاً رئيساً، ولذلك قيل: اعتزال العامة مروءة تامة فهذا معنى كلامه**) الذي ساقه، (**وإن خالف بعض ألفاظه**) فإنه زاد في العبارة جملاً لم يذكرها المصنف اختصاراً (**وهو حق وصدق فإنك ترى المدرسين**) أبداً (**في رق**) أي أسر (**دائم وتحت حق لازم ومنة ثقيلة ممن يتردد إليهم فكأنه يهدي**) تردده (**تحفة إليهم فيرى**) بذلك التردد (**حقاً واجباً عليهم، وربما لا يختلف**) المتردد (**إليه ما لم يتكفل بـرزق له على**) سبيل (**الإدرار**) والتوظيف والقيام بمهماته، (**ثم إن المدرس المسكين قد يعجز عن القيام بذلك من ماله**) لعدم ماله، (**فلا يزال يتردد على أبواب السلاطين**) ومن دونهم من الأمراء والتجار (**ويقاسي الذل والشدائد**) وأنواع المشقات (**مقاساة المهين الذليل**) المستقل (**حتى يكتب له على بعض وجوه السحت مال حرام**) يكون كالإدرار عليه يأخذه في كل يوم أو جمعة أو شهر أو سنة بحسب اصطلاح كل وقت، (**ثم لا يزال العامل**) من طرق السلطان (**يسترقه ويستخدمه ويمتهنه ويستذله**) بكثرة التردد إليه في ملأ من الناس بعد تلك المواعيد الكاذبة إلى أن يسلم إليه ما يقدره نعمة مستأنفة من عنده عليه كأنه هو الذي أعطاه، (**ثم يبقى**) ذلك المدرس المسكين (**في مقاساة القسمة على أصحابه إن ساوى بينهم مقته المبرزون**) من

والقيام في مقادير الحقوق بالعدل، وإن فاوت بينهم سلقه السفهاء بألسنة حداد وثاروا عليه ثوران الأساود والآساد، فلا يزال في مقاساتهم في الدنيا وفي مطالبة ما يأخذه ويفرقه عليهم في العقبى. والعجب أنه مع هذا البلاء كله يمني نفسه بالأباطيل ويدليها بحبل الغرور ويقول لها، لا تفتري عن صنيعك فإنما أنت بما تفعلينه مريدة وجه الله تعالى، ومذيعة شرع رسول الله ﷺ، وناشرة علم دين الله، وقائمة بكفاية طلاب العلم من عباد الله، وأموال السلاطين لا مالك لها وهي مرصدة للمصالح وأي مصلحة أكبر من تكثير أهل العلم؟ فبهم يظهر الدين ويتقوى أهله، ولو لم يكن ضحكة للشيطان لعلم بأدنى تأمل أن فساد الزمان لا سبب له إلا كثرة أمثال أولئك الفقهاء الذين يأكلون ما يجدون ولا يميزون بين الحلال والحرام، فتلحظهم أعين الجهال ويستجرئون على المعاصي باستجرائهم اقتداء بهم واقتفاء لآثارهم. ولذلك قيل: ما فسدت الرعية إلا بفساد الملوك

تلامذته الذين لهم سابقة حضور عنده **(ونسبوه إلى الحمق وقلة التمييز والقصور عن درك مصارف الفضل والقيام في مقادير الحقوق بالعدل)** والتسوية، **(وإن فاوت بينهم بالعطاء)** بأن أعطى بعضاً كثيراً ورعاه وأعطى بعضاً منهم قليلاً **(سلقه السفهاء)** منهم **(بألسنة حداد وثاروا عليه ثوران الأساود)** أي الحيات **(والآساد)** جمع أسد، **(فلا يزال في مقاساتهم في الدنيا وفي مظالم ما يأخذه ويفرقه)** عليهم **(في العقبى)** فإن حرامها عقاب وحلالها حساب، **(والعجب أنه مع هذا البلاء كله يمني نفسه بالأباطيل)** والظنون الكواذب **(ويدليها بحبل الغرور)** وفي نسخة تمنيه نفسه بالأباطيل وتدليه بحبل الغرور، **(ويقول لها لا تفتري)** أي لا تكسلي. وفي نسخة: وتقول له لا تفتر **(عن صنيعك)** الذي أنت فيه **(فإنما أنت بما تفعلينه مريدة وجه الله تعالى ومذيعة شرع رسول الله ﷺ وناشرة علم دين الله)** أي رايته **(وقائمة بكفاية طلاب العلم من عباد الله)** وفي نسخة: فإنما أنت بما تفعله مريد ومذيع وناشر وقائم كل ذلك بتذكير الضمير على أن الخطاب من النفس له. وعلى النسخة الخطاب منه إلى النفس، فلذا أنت في الجميع ثم يقول **(وأموال السلاطين لا مالك لها وهي مرصدة للمصالح وأي مصلحة أكبر من تكثير أهل العلم)** وتوسيع سوادهم **(فبهم يظهر الدين ويتقوّى أهله، ولو لم يكن ضحكة للشيطان لعلم بأدنى تأمل. إنّ فساد الزمان لا سبب له إلا كثرة أمثال أولئك الفقهاء الذين يأكلون ما يجدون)** من غير بحث عن أصله **(ولا يميزون بين الحلال والحرام فتلحظهم أعين الجهال)** والعامة ويستجرئون على المعاصي أي ارتكابها **(باستجرائهم اقتداء بهم واقتفاء بآثارهم)** فإذا منعوا لم يمتنعوا، واحتجوا بهؤلاء المقتدى بهم وقالوا: لنا أسوة ويكفي بنا أن نكون في العمل مثلهم، **(ولذلك قيل: ما فسدت الرعية إلا بفساد الملوك وما فسدت الملوك إلا بفساد العلماء)**، فإذا فسدت الرعية أصلحتها الملوك بعدلها، وإذا فسدت الملوك أصلحتها العلماء بالوعظ والنصحية واراءة طرق الخير، فإذا فسدت العلماء فسد الكل وفي

ولا فسدت الملوك إلا بفساد العلماء . فنعوذ بالله من الغرور والعمى فإنه الداء الذي ليس له دواء .

الفائدة الثانية: النفع والانتفاع:

أما الانتفاع بالناس، فبالكسب والمعاملة. وذلك لا يتأتى إلا بالمخالطة والمحتاج إليه مضطر إلى ترك العزلة فيقع في جهاد من المخالطة إن طلب موافقة الشرع فيه ـ كما ذكرناه في كتاب الكسب ـ فإن كان معه مال لو اكتفى به قانعاً لأقنعه فالعزلة أفضل له إن انسدت طرق المكاسب في الأكثر إلا من المعاصي، إلا أن يكون غرضه الكسب للصدقة، فإذا اكتسب من وجهه وتصدق به فهو أفضل من العزلة للاشتغال بالنافلة، وليس بأفضل من العزلة للاشتغال بالتحقق في معرفة الله ومعرفة علوم الشرع، ولا من الإقبال بكنه الهمة على الله تعالى والتجرد بها لذكر الله؛ أعني من حصل له أنس بمناجاة الله عن كشف وبصيرة لا عن أوهام وخيالات فاسدة.

وأما النفع؛ فهو أن ينفع الناس إما بماله أو ببدنه فيقوم بحاجاتهم على سبيل الحسبة.

ذلك قيل: ايش يصلح الملح إذا الملح فسد. (**فنعوذ بالله من الغرور**) الشيطاني (**والعمى**) الباطني (**فإنه الداء**) العضال (**الذي ليس له دواء**).

الفائدة الثانية الانتفاع والنفع:

(**أما الانتفاع بالناس، فبالكسب والمعاملة. وذلك لا يتأتى إلا بالمخالطة**) مع الناس (**والمحتاج إليه مضطر إلى ترك العزلة فيقع في جهاد من المخالطة إن طلب موافقة الشرع**) فإنه يقع بذلك في مشقات لا تحصى كما ذكرناه في كتاب الكسب، (**وإن كان معه مال لو اكتفى به قانعاً لأقنعه**) وكفاه (**فالعزلة أفضل له**) من الخلط (**إذا انسدت طرق المكاسب**) والأرباح (**في الأكثر إلا من المعاصي**) أي لا تتحصل إلا بارتكابها (**إلا أن يكون غرضه الكسب للصدقة**) وفي نسخة: الصدقة بكسبه (**فإذا اكتسب من وجه وتصدق به فهو أفضل من العزلة**) التي هي (**للاشتغال بالنافلة**) الزائدة على المهم، (**وليس بأفضل من العزلة**) التي هي (**للاشتغال بالتحقيق**) والتحقق (**في معرفة الله ومعرفة علوم الشرع**) من مواضعها ومداركها (**ولا**) هو أفضل أيضاً (**من الإقبال بكنه الهمة على الله**) تعالى (**والتجرد به لذكر الله**) تعالى (**أعني من حصل له أنس بمناجاة الله**) في أثناء مراقباته (**عن كشف**) حقيقي (**وبصيرة**) تامة (**لا من أوهام**) باطلة (**وخيالات فاسدة**).

(**وأما النفع، فهو أن ينفع الناس إما بماله**) إن كان ذا مال (**أو ببدنه**) إن كان قوياً (**فيقوم بحاجتهم**) متكفلاً بها (**على سبيل الحسبة**) أي احتساباً لله تعالى (**ففي النهوض**)

ففي النهوض بقضاء حوائج المسلمين ثواب وذلك لا ينال إلا بالمخالطة. ومن قدر عليها مع القيام بحدود الشرع فهي أفضل له من العزلة إن كان لا يشتغل في عزلته إلا بنوافل الصلوات والأعمال البدنية، وإن كان ممن انفتح له طريق العمل بالقلب بدوام ذكر أو فكر فذلك لا يعدل به غيره ألبتة.

الفائدة الثالثة: التأديب والتأدب:

ونعني به الارتياض بمقاساة الناس والمجاهدة في تحمل أذاهم كسراً للنفس وقهراً للشهوات. وهي من الفوائد التي تستفاد بالمخالطة، وهي أفضل من العزلة في حق من لم تتهذب أخلاقه، ولم تذعن لحدود الشرع شهواته، ولهذا انتدب خدام الصوفية في الرباطات فيخالطون الناس بخدمتهم وأهل السوق للسؤال منهم كسراً لرعونة النفس واستمداداً من بركة دعاء الصوفية المنصرفين بهممهم إلى الله سبحانه. وكان هذا هو المبدأ في الاعصار الخالية والآن قد خالطته الأغراض الفاسدة ومال ذلك عن القانون كما مالت سائر شعائر الدين، فصار يطلب من التواضع بالخدمة التكثير بالاستتباع والتذرع إلى جمع المال والاستظهار بكثرة الاتباع، فإن كانت النية هذه فالعزلة خير من ذلك ولو

والقيام **(بقضاء حوائج المسلمين ثواب)** عظيم، **(وذلك لا ينال إلا بالمخالطة)** مع الناس، **(ومن قدر عليه بحدود الشرع فهو أفضل له من العزلة إن كان لا يشتغل في عزلته إلا بنوافل الصلوات والأعمال البدنية، وإن كان ممن انفتح له طريق العمل بالقلب بدوام ذكر أو فكر)** ومراقبة وحفظ أنفاس، **(فذلك لا يعدل به غيره البتة)** فإنه الأشرف والأفضل.

الفائدة الثالثة التأديب والتأدب:

(ونعني به الارتياض لمقاساة الناس والمجاهدة في تحمل أذاهم) وجفاهم **(كسراً للنفس)** الأمارة **(وقهراً للشهوات)** وردعاً لها **(وهي من الفوائد التي تستفاد بالمخالطة)** والمعاشرة **(وهي أفضل من العزلة في حق من لم تتهذب بعد أخلاقه)** بالتهذيب الشرعي **(ولم تذعن)** أي تنقد **(لحدود الشرع شهواته)** النفسية، **(ولهذا انتدب خدام الصوفية في الرباطات)** والتكايا **(فيخالطون الناس لخدمتهم و)** يخالطون **(أهل السوق للسؤال منهم)** فيمدون أياديهم ويقولون: شيئاً لله **(كسراً لرعونة النفس واستمداداً من بركة دعاء الصوفية المنصرفين بهممهم إلى الله تعالى، وكان هذا هو المبدأ في الأعصار الخالية)** أي الماضية **(و)** أما **(الآن خالطته الأغراض الفاسدة)** السقيمة، **(ومال ذلك عن القانون المستقيم كما مال سائر شعائر الدين)** عن محور استقامته، **(فصار المطلوب من التواضع بالخدمة التكبر بالاستتباع والتذرع)** أي التوسل **(إلى جمع المال والاستظهار بكثرة الاتباع)** والحشم، **(فإن**

إلى القبر، وإن كانت النية رياضة النفس فهي خير من العزلة في حق المحتاج إلى الرياضة، وذلك مما يحتاج إليه في بداية الإرادة، فبعد حصول الارتياض ينبغي أن يفهم أن الدابة لا يطلب من رياضتها عين رياضتها، بل المراد منها أن تتخذ مركباً يقطع به المراحل ويطوي على ظهره الطريق، والبدن مطية للقلب يركبها ليسلك بها طريق الآخرة وفيها شهوات إن لم يكسرها جمحت به في الطريق، فمن اشتغل طول العمر بالرياضة كان كمن اشتغل طول عمر الدابة برياضتها ولم يركبها، فلا يستفيد منها إلا الخلاص في الحال من عضها ورفسها ورمحها، وهي لعمري فائدة مقصودة ولكن مثلها حاصل من البهيمة الميتة، وإنما تراد الدابة لفائدة تحصل من حياتها، فكذلك الخلاص من ألم الشهوات في الحال يحصل بالنوم والموت، ولا ينبغي أن يقنع به كالراهب الذي قيل له: يا راهب، فقال: ما أنا راهب إنما أنا كلب عقور حبست نفسي حتى لا أعقر الناس، وهذا حسن بالإضافة إلى من يعقر الناس، ولكن لا ينبغي أن يقتصر عليه، فإنّ

كانت النية هذا فالعزلة خير منه ولو إلى آخر العمر) وفي نسخة إلى القبر، **(وإن كانت النية رياضة النفس فهي خير من العزلة في حق المحتاجين إلى الرياضة، وذلك مما يحتاج إليه في بداية الإرادة)** أي بعد السلوك **(فبعد حصول الارتياض ينبغي أن يفهم أن الدابة لا يطلب من رياضتها عين رياضتها، بل المراد منها أن تتخذ مركباً تقطع به المراحل)** والمفاوز آناً فآناً **(ويطوي على ظهرها الطريق)** للوصول إلى المطلوب **(والبدن)** بمنزلة **(مطية للقلب يركبها ليسلك بها طريق الآخرة وفيها شهوات إن لم يكسرها)** بقوة قاهرة **(جمحت به في الطريق)** وأتعبته، **(فمن اشتغل طول عمره بالرياضة كان كمن اشتغل طول عمر الدابة برياضتها ولم يركبها فلا يستفيد منها إلا الخلاص في الحال من عضها ورفسها ورمحها)** وغير ذلك من العيوب التي فيها مما تذهب بالرياضة، **(وهي لعمري فائدة مقصودة. ولكن مثلها حاصل من البهيمة الميتة)** فإنها ممن يؤمن منها من العضة والرفس والرمح، **(والدابة إنما تراد لفائدة تحصل من حياتها، فكذلك الخلاص من ألم الشهوات في الحال يحصل بالنوم والموت فلا ينبغي أن تقنع بها)** فإنه قليل الجدوى، **(كالراهب الذي)** كان على قلة جبل، وقد **(قيل: يا راهب)** عظني **(فقال: ما أنا راهب إنما أنا كلب عقور حبست نفسي حتى لا أعقر الناس)** أي إنما أنا حابس لنفسي التي كالكلب العقور لئلا تعقر الناس أورده أبو نعيم في الحلية، ولفظ القشيري في الرسالة: وروي بعض الرهبان فقيل إنك راهب فقال: لا أنا حارس كلب إن نفسي كلب يعقر الخلق أخرجتها من بينهم ليسلموا منها. **(وهذا حسن، ولكن بالإضافة إلى من يعقر الناس)** بأن يؤذيهم ويقطع عليهم الطريق، **(ولكن لا ينبغي أن يقتصر عليه، فإن من قتل نفسه أيضاً لم يعقر الناس، بل ينبغي أن يتشوف إلى الغاية**

من قتل نفسه أيضاً لم يعقر الناس، بل ينبغي أن يتشوّف إلى الغاية المقصودة بها، ومن فهم ذلك واهتدى إلى الطريق وقدر على السلوك استبان له أن العزلة أعون له من المخالطة، فالأفضل لمثل هذا الشخص المخالطة أوّلاً والعزلة آخراً.

وأما التأديب، فإنما نعني به أن يروض غيره وهو حال شيخ الصوفية معهم، فإنه لا يقدر على تهذيبهم إلا بمخالطتهم، وحاله حال المعلم وحكمه حكمه، ويتطرق إليه من دقائق الآفات والرياء ما يتطرق إلى نشر العلم إلا أن مخايل طلب الدنيا من المريدين الطالبين للارتياض أبعد منها من طلبة العلم، ولذلك يرى فيهم قلة وفي طلبة العلم كثرة. فينبغي أن يقيس ما تيسر له من الخلوة بما تيسر له من المخالطة وتهذيب القوم، وليقابل أحدهما بالآخر وليؤثر الأفضل، وذلك يدرك بدقيق الاجتهاد ويختلف بالأحوال والأشخاص فلا يمكن الحكم عليه مطلقاً بنفي ولا إثبات.

الفائدة الرابعة: الاستئناس والايناس:

وهو غرض من يحضر الولائم والدعوات ومواضع المعاشرة والأنس، وهذا يرجع إلى

المقصودة بها) وأنه ما المراد بهذا الحبس وما غايته التي لأجلها شرع فيه، **(ومن فهم ذلك واهتدى إلى الطريق وقدر على السلوك)** فيها **(استبان له)** أي ظهر **(أن العزلة أعون له)** أي أكثر عوناً **(من المخالطة، فالأفضل لمذا الشخص المخالطة أولاً)** ليتعلم رياضة النفس **(والعزلة آخراً)**.

(وأما التأديب: فإنما نعني به أن يروض غيره وهو حال شيخ المتصوفة معهم) أي الصوفية، **(فإنه لا يقدر على تهذيبهم إلا بمخالطتهم)** ومجالستهم ومعرفة مجاري أحوالهم مرة بعد أخرى، **(وحاله كحال المعلم)** سواء **(ويتطرق إليه من دقائق الآفات والرياء ما يتطرق إلى نشر العلم)** عند تعليمه، **(إلا أن مخايل طلب الدنيا من المريدين الطالبين للإرتياض)** وجهاد النفس **(أبعد منها من طلبة العلم)** في المدارس، **(ولذلك ترى فيهم قلة وفي طلبة العلم كثرة، فينبغي أن يقيس ما يتيسر له في الخلوة بما يتيسر له في المخالطة وتهذيب القوم)** وتأديبهم، **(وليقابل أحدهما بالآخر وليؤثر)** أي يختار **(الأفضل)** منهما، **(وذلك يدرك بدقيق الاجتهاد و)** هو مع ذلك **(يختلف بالأحوال والأشخاص)** والأزمان والبلدان. **(فلا يمكن الحكم عليه مطلقاً بنفي وإثبات)** بل لا بد من التفصيل السابق فيه، والله أعلم.

الفائدة الرابعة الاستئناس والايناس:

(وهذا غرض من يحضر الولائم والدعوات ومواضع المعاشرة والأنس) مع الأصحاب

حظ النفس في الحال. وقد يكون ذلك على وجه حرام بمؤانسة من لا تجوز مؤانسته، أو على وجه مباح، وقد يستحب ذلك لأمر الدين وذلك فيمن يستأنس بمشاهدة أحواله وأقواله في الدين كالأنس بالمشايخ الملازمين لسمت التقوى. وقد يتعلق بحظ النفس ويستحب إذا كان الغرض منه ترويح القلب لتهييج دواعي النشاط في العبادة، فإن القلوب إذا أكرهت عميت ومهما كان في الوحدة وحشة وفي المجالسة أنس يروّح القلب فهي أولى، إذ الرفق في العبادة من حزم العبادة، ولذلك قال ﷺ: «إن الله لا يمل حتى تملوا» وهذا أمر لا يستغنى عنه فإن النفس لا تألف الحق على الدوام ما لم تروح، وفي

والخلان، (**وهذا يرجع إلى حظ النفس في الحال، وقد يكون ذلك على وجه حرام بمؤانسة من لا تجوز مؤانسته**) ولا الخلوة به، (**أو على وجه مباح وقد يستحب ذلك لأمر الدين، وذلك فيمن يستأنس بمشاهدة أحواله وأقواله في الدين**) عند الحضور لديه والجمع بين يديه، (**كالأنس بالمشايخ الملازمين لسمت التقوى**) والصلاح الذين إذا رأوا ذكر الله عز وجل (**وقد يتعلق بحظ النفس، و**) قد (**يستحب**) ذلك (**إذا كان الغرض منه ترويح القلب**) وتنشيطه (**لتهييج دواعي النشاط في العبادة، فإن القلوب إذا أكرهت**) على شيء ولح عليها (**عميت**) فقد أخرج أبو داود في مراسيله عن الزهري مرسلاً، ووصله الديلمي من طرق أبي الطاهر الموقري عن الزهري عن أنس رفعه: «روحوا القلوب ساعة وساعة». وأخرجه ابن المقري في فوائده، ومن طريقه القضاعي في الشهاب، وفي صحيح مسلم من حديث حنظلة: «يا حنظلة ساعة وساعة». (**ومهما كان في الوحدة وحشة وفي المجالسة**) وفي نسخة المخالطة (**أنس يروح القلب**) وينشطه، (**فهو أولى إذ الرفق في العبادة من حزم العبادة، ولذلك قال ﷺ إن الله لا يمل حتى تملوا**») قال البخاري في صحيحه: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا يحيى بن هشام قال: أخبرني أبي عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ دخل عليها وعندها امرأة فقال: «من هذه» قالت: فلانة تذكر من صلاتها. قال: «مه عليكم بما تطيقون فوالله لا يمل الله حتى تملوا» وكان أحب الدين إليه ما دام عليه صاحبة والملالة من السآمة والضجر، ففيه المشاكلة والازدواج واختلف العلماء في تأويله فقال الخطابي: معناه أنه لا يترك الثواب عن العمل ما لم يتركوا العمل، وذلك إن من مل شيئاً تركه فكنى عن الترك بالملال الذي هو سبب الترك، وقال ابن قتيبة. معناه لا يمل الله إذا مللتم وهو مستعمل في كلام العرب يقولون: لا أفعل كذا حتى يبيض القار أو حتى يشيب الغراب وقال الهروي: معناه لا يقطع عنكم فضله حتى تملوا سؤاله فتزهدوا بالرغبة إليه، وهذا كله بناء على أن «حتى» على بابها في إنتهاء الغاية وما يترتب عليها من المفهوم. وقال المازري وقيل: «حتى» هنا بمعنى الواو فيكون التقدير لا يمل وتملوا فنفي عنه الملل وأثبته لهم، وقيل: حتى بمعنى حين والأول أجرى على القواعد وأنه من باب المقابلة اللفظية.

(**وهذا أمر لا يستغنى عنه فإنه النفس لا تألف الحق على الدوام ما لم تروح**) بما فيه

تكليفها الملازمة داعية للفترة وهذا عني بقوله عليه السلام: «إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق» والإيغال فيه برفق دأب المستبصرين، ولذلك قال ابن عباس: لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس، وقال مرة: لدخلت بلاداً لا أنيس بها، وهل يفسد الناس إلا الناس؟ فلا يستغني المعتزل إذاً عن رفيق يستأنس بمشاهدته ومحادثته في اليوم والليلة ساعة فليجتهد في طلب من لا يفسد عليه في ساعته تلك سائر ساعاته، فقد قال ﷺ: «المرء على دين خليله فلينظر أحدكم من يخالل». وليحرص أن يكون حديثه عند اللقاء في أمور الدين وحكاية أحوال القلب وشكواه وقصوره عن الثبات على الحق والاهتداء إلى الرشد، ففي ذلك متنفس ومتروّح للنفس، وفيه مجال رحب لكل مشغول بإصلاح

نشاطها (**وفي تكليفها الملازمة تنفير**) وفي نسخة داعية إلى النفرة، (**فمن يشاد هذا الدين يغلبه**) يشاد هذه الصيغة يستوي فيها بناء المعلوم والمجهول لأن هذا من باب المفاعلة، وعلامة بناء الفاعل فيه كسر ما قبل آخره وعلامة بناء المفعول فيه فتح ما قبل آخره، وهذا لا يظهر في المدغم ولا يفرق بينهما إلا بالقرينة. ويشاد من المشادة وهي المغالبة من الشدة، ويقال: شاده مشادة إذا غلبه وقاواه، والمعنى لا يتعمق أحد في الدين ويترك الرفق إلا غلب الدين عليه وعجز ذلك المتعمق وانقطع عن عمله كله أو بعضه، وأصل من يشاد من يشادد أدغمت الأولى في الثانية.

أخرج البخاري في الصحيح من طريق سعيد المقبري عن أبي هريرة رفعه: «إن الدين يسر ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه فسددوا وقاربوا» الحديث هكذا هو في رواية الأصيلي، ورواه كذلك أبو نعيم وابن حبان الإسماعيلي والنسائي: (**فإن الدين متين والإيغال فيه برفق دأب المستبصرين**) أشار به إلى ما رواه أحمد من حديث أنس رفعه: «إن هذا الدين متين فاوغلوا فيه برفق» وروى البزار من حديث جابر مرفوعاً: «إن هذا الدين متين فأوغل فيه برفق فإن المنبت لا أرضا قطع ولا ظهراً أبقى». (**ولذلك قال ابن عباس رضي الله عنه لولا مخافة الوسواس لم أجالس الناس وقال مرة**): لولا مخافة الوسواس (**لدخلت بلاداً لا أنيس بها**) وفي نسخة آنس بها. (**وهل يفسد الناس إلا الناس**)؟ أي مخالطتهم تغير الطباع (**فلا يستغني المعتزل إذاً عن رفيق يستأنس**) به (**بمشاهدته ومحادثته**) ومكالمته (**في**) أثناء (**اليوم والليلة ساعة**) زمانية (**فليجتهد في طلب من لا يفسد في ساعته تلك عليه سائر ساعاته، فقد قال ﷺ: «المرء على دين خليله**) الذي يصادقه ويخالله (**فلينظر أحدكم من يخالل»**) تقدم في آداب الصحبة قريباً. (**وليحرص أن يكون حديثه عند اللقاء في أمور الدين وحكاية أحوال القلب وشكواه وقصوره على الثبات على الحق والاهتداء إلى الرشد**): وما أشبه ذلك. ففي هذه المذاكرة ترويح للقلب من الجانبين لا أن يذاكره في أمور الدنيا وأحوال فساد الخلق والشكوى على الظالمين وما انتشر من فساد حال الرعية والعامة، (**ففي ذلك متنعش ومتروح للنفس وفيه مجال**

نفسه فإنه لا تنقطع شكواه ولو عمر أعماراً طويلة، والراضي عن نفسه مغرور قطعاً. فهذا النوع من الاستئناس في بعض أوقات النهار ربما يكون أفضل من العزلة في حق بعض الأشخاص فليتفقد فيه أحوال القلب وأحوال الجليس أولاً ثم ليجالس.

الفائدة الخامسة: في نيل الثواب وإنالته:

أما النيل فبحضور الجنائز وعيادة المرضى وحضور العيدين، وأما حضور الجمعة فلا بدّ منه. وحضور الجماعة في سائر الصلوات أيضاً لا رخصة في تركه إلا لخوف ضرر ظاهر يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة ويزيد عليه، وذلك لا يتفق إلا نادراً، وكذلك في حضور الإملاكات والدعوات ثواب من حيث أنه إدخال سرور على قلب مسلم.

وأما إنالته، فهو أن يفتح الباب لتعوده الناس أو ليعزوه في المصائب أو يهنوه على النعم فإنهم ينالون بذلك ثواباً، وكذلك إذا كان من العلماء وأذن لهم في الزيارة نالوا

رحب) أي واسع (**لكل مشغول بإصلاح نفسه فإنه لا تنقطع شكواه ولو عمر أعماراً طويلة والراضي عن نفسه مغرور قطعاً)** قد غره الشيطان وحال بينه وبين معرفة النفس ونسبة القصور إليها. (**فهذا النوع من الاستئناس في بعض أوقات النهار بما يكون أفضل من العزلة في حق بعض الأشخاص فليتفقد فيه أحوال القلب)** وما يعتريه (**وأحوال الجليس أولاً ثم ليجالس)** وإليه الإشارة بقوله: «فلينظر أحدكم من يخالل» فإن المرء إنما يعرف بجليسه وكل قرين بالقرين يقتدي، والله أعلم.

الفائدة الخامسة في نيل الثواب:

من الله تعالى (**وإنالته)** للغير ذلك بأن يكون سبباً لحصول ذلك له.

(**أما النيل فبحضور الجنائز)** فيمشي معها ويصلي عليها (**وعيادة المرضى وحضور العيدين)** لصلاتها، (**أما حضور الجمعة فلا بد منه)** فقد ورد في تركه وعيد في أخبار صحيحة، (**وحضور الجماعات في سائر الصلوات أيضاً رخصة في تركه إلا لخوف ضرر ظاهر)** كعدو يرتقبه في طريقه سواء كان إنساناً أو حيواناً أو غريم يلازمه بحيث (**يقاوم ما يفوت من فضيلة الجماعة ويزيد عليه وذلك لا يتفق إلا نادراً)** والنادر لا حكم له. (**وكذلك في حضور الإملاكات والدعوات ثواب من حيث أنه إدخال سرور على قلب مسلم)** وقد وردت في ذلك أخبار.

(**وأما إنالته فهو أن يفتح الباب ليعوده الناس)** إن كان مريضاً (**أو يعزوه في المصائب)** إن وقعت له مصيبة من حادثة موت أو غيره (**أو يهنوه على النعم)** من شفاء مريض له أو ورود خبر عن قادم أو غير ذلك، (**فإنهم ينالون بذلك ثواباً)** من الله عز وجل،

ثواب الزيارة، وكان هو بالتمكين سبباً فيه، فينبغي أن يزن ثواب هذه المخالطات بآفاتها التي ذكرناها، وعند ذلك قد ترجح العزلة وقد ترجح المخالطة. فقد حكي عن جماعة من السلف مثل مالك وغيره ترك إجابة الدعوات وعيادة المرضى وحضور الجنائز، بل كانوا أحلاس بيوتهم لا يخرجون إلا إلى الجمعة أو زيارة القبور، وبعضهم فارق الامصار وانحاز إلى قلل الجبال تفرغاً للعبادة وفراراً من الشواغل.

الفائدة السادسة:

من المخالطة التواضع، فإنه من أفضل المقامات ولا يقدر عليه في الوحدة، وقد يكون الكبر سبباً في اختيار العزلة. فقد روي في الإسرائيليات أن حكيماً من الحكماء صنف ثلاثمائة وستين مصحفاً في الحكمة حتى ظن أنه قد نال عند الله منزلة، فأوحى الله إلى نبيه: قل لفلان إنك قد ملأت الأرض نفاقاً وإني لا أقبل من نفاقك شيئاً، قال:

(وكذلك إذا كان الرجل من العلماء) العاملين المشهورين بالسمت الحسن والصلاح **(وأذن لهم في الزيارة)** له إما بطلب صريح أو بالقرينة الشاهدة، **(وكان هو بالتمكين سبباً فيه فينبغي أن يزن ثواب هذه المخالطات بآفاتها التي ذكرناها)** آنفاً وليقابلها مع بعضها **(وعند ذلك قد ترجح العزلة وقد ترجح المخالطة فقد حكى عن جماعة من السلف)** الصالحين **(مثل مالك)** بن أنس **(رضي الله عنه)** عالم المدينة **(وغيره)** من أكابر الأئمة **(ترك إجابة الدعوات وترك عيادة المرضى و)** ترك حضور **(الجنائز، بل كانوا إحلاس بيوتهم)** جمع حلس بكسر فسكون وهو الحصير الذي يلي الأرض أي كانوا ملازمين بيوتهم لا ينتقلون، كما أن الإحلاس لا تنتقل وفي هذا إشارة إلى كمال التواضع، **(ولا يخرجون إلا إلى الجمعة)** فقط **(أو زيارة القبور)** أن آنسوا من قلبهم قساوة **(وبعضهم)** ترك الجمعة والجماعات وبعضهم **(فارق الأمصار وانحاز)** إلى القرى والكفور فاتخذها داراً، وبعضهم إنحاز **(إلى قلل الجبال)** وشعابها مغاراتها كل ذلك **(تفرغاً للعبادة وفراراً من الشواغل)** الدنيوية.

الفائدة السادسة من المخالطة التواضع:

(وهو من أفضل المقامات) عند الصوفية **(ولا يقدر عليه في الوحدة)** لأن التواضع تفاعل يقتضي الأثنينية، **(وقد يكون الكبر سبباً في إيثار العزلة فقد ورد في الإسرائيليات)** أي في الأخبار المروية عن بني إسرائيل **(أن حكيماً من الحكماء)** الإسرائيليين **(صنف ثلاثمائة وستين مصحفاً من الحكمة)** أودع في كل من تلك المصاحف طرائف الحكمة الإلهية **(حتى ظن أنه نال عند الله منزلة)** بسبب ذلك، **(فأوحى الله تعالى إلى نبيه)** الذي في ذلك العصر عليه السلام **(أن قل لفلان أنك قد ملأت الأرض نفاقاً)** هو الكلام الكثير **(وأني لا أقبل من**

« فتخلى وانفرد في سرب تحت الأرض وقال: الآن قد بلغت رضا ربي، فأوحى الله إلى نبيه قل له: إنك لن تبلغ رضاي حتى تخالط الناس وتصبر على أذاهم، فخرج فدخل الأسواق وخالط الناس وجالسهم وواكلهم وأكل الطعام بينهم ومشى في الأسواق معهم، فأوحى الله تعالى إلى نبيه: الآن قد بلغ رضاي. فكم من معتزل في بيته وباعثه الكبر ومانعه عن المحافل أن لا يوقر أو لا يقدم، أو يرى الترفع عن مخالطتهم أرفع لمحله وأبقى لطراوة ذكره بين الناس، وقد يعتزل خيفة من أن تظهر مقابحه لو خالط فلا يعتقد فيه الزهد والاشتغال بالعبادة فيتخذ البيت ستراً على مقابحه إبقاء على اعتقاد الناس في زهده وتعبده من غير استغراق وقت في الخلوة بذكر أو فكر، وعلامة هؤلاء أنهم يحبون أن يزاروا ولا يحبون أن يزوروا، ويفرحون بتقرب العوام والسلاطين إليهم واجتماعهم على بابهم وطرقهم وتقبيلهم أيديهم على سبيل التبرك، ولو كان الاشتغال بنفسه هو الذي يبغض إليه المخالطة وزيارة الناس لبغض إليه زياراتهم له، كما حكيناه عن الفضيل حيث قال: وهل جئتني إلا لأتزين لك وتتزين لي. وعن حاتم الأصم أنه قال

نفاقك شيئاً قال): فأخبره النبي بذلك **(فتخلى وانفرد)** عن الناس **(في سرب)** محركة **(تحت الأرض)** كالسرداب **(قال: الآن بلغت محبة ربي فأوحى)** الله **(إلى نبيه)** أن **(قل له: إنك لن تبلغ رضاي حتى تخالط الناس وتصبر على أذاهم)** وتتحمل جفاهم، **(فخرج)** من السرب **(ودخل الأسواق)** حيث مجتمع الناس **(وخالط العامة وجالسهم وواكلهم وأكل الطعام بينهم ومشى في الأسواق معهم، فأوحى الله إلى نبيه)** أن قل له: **(الآن قد بلغت رضاي)** هكذا نقله صاحب القوت. وتقدم ذلك أيضاً في كتاب العلم. **(فكم من معتزل في بيته وباعثه)** على عزلته **(التكبر)** على إخوانه **(ومانعه عن المحافل)** والمشاهد **(أن لا يوقر ولا يقدم)** ولا ينظر إليه بالإحترام فتنازعه نفسه من الحضور فيها، **(أو يرى الترفع عن مخالطتهم ارفع لمحله وأبقى لطرواة ذكره بين الناس)** بأن يثنوا عليه في كل آن، **(وقد يعتزل خيفة من أن تظهر مقابحه)** ومعايبه **(لو خالط فلا يعتقد فيه الزهد)** في الدنيا **(والاشتغال بالعبادة)** فينقص مقامه بين أعينهم **(فيتخذ من البيت ستراً على مقابحه إبقاء على اعتقاد الناس في زهده وتعبده من غير استغراق وقت في الخلوة بذكر أو فكر)** أو مراقبة، **(وعلامة هؤلاء أنهم يحبون أن يزاروا ولا يزوروا)** وتأتيهم الناس ولا يأتوهم، **(ويفرحون بتقرب العامة والسلاطين إليهم واجتماعهم على باب أحدهم وطريقه)** الذي يخرج إليه من البيت إلى المسجد **(وتقبيلهم أيديهم على سبيل التبرك، ولو كان الاشتغال بنفسه هو الذي يبغض إليه المخالطة وزيارة الناس لبغض إليه زيارتهم له)** ومجيئهم على بابه، **(كما حكيناه عن الفضيل)** بن عياض رحمه الله تعالى حيث قال للذي زاره في المسجد الحرام: **(وهل جئتني إلا**

للأمير الذي زاره: حاجتي أن لا أراك ولا تراني، فمن ليس مشغولاً مع نفسه بذكر الله فاعتزاله عن الناس سببه شدة اشتغاله بالناس، لأن قلبه متجرد للالتفات إلى نظرهم إليه بعين الوقار والاحترام، والعزلة بهذا السبب جهل من وجوه.

أحدها: أن التواضع والمخالطة لا تنقص من منصب من هو متكبر بعلمه أو دينه إذ كان علي رضي الله عنه يحمل التمر والملح في ثوبه ويده ويقول:

لا ينقص الكامل من كماله ... ما جرّ من نفع إلى عيالِهِ

وكان أبو هريرة وحذيفة وأبيّ وابن مسعود رضي الله عنهم يحملون حزم الحطب وجرب الدقيق على أكتافهم، وكان أبو هريرة رضي الله عنه يقول ـ وهو والي المدينة والحطب على رأسه ـ طرقوا لأميركم. وكان سيد المرسلين ﷺ يشتري الشيء فيحمله إلى بيته بنفسه؛ فيقول له صاحبه: أعطني أحمله فيقول: «صاحب الشيء أحق بحمله». وكان

لأتزيّن لك وتتزين لي وتقدم قريباً. وعن حاتم الأصم رحمه الله تعالى **(أنه قال للأمير الذي زاره)** وقال له: هل لك من حاجة نقضيها؟ قال: **(حاجتي إليك أن لا أراك ولا تراني)** وتقدم أيضاً قريباً. **(فمن ليس مشغولاً مع نفسه بذكر الله تعالى فاعتزاله عن الناس سببه شدة اشتغاله بالناس، لأن قلبه يتجرد للإلتفات إلى نظرهم إليه بعين الوقار والإحترام والعزلة لهذا السبب جهل)** محض **(من وجهين)**:

(أحدها: أن التواضع والمخالطة لا تنقص من منصب من هو متكبر بعلمه أو دينه إذ كان علي رضي الله عنه) يدخل السوق **(ويحمل التمر)** والسويق **(والملح)** وأشباه ذلك **(في ثوبه)** تارة، **(وفي يده)** أخرى **(ويقول)**:

(لا ينقص الكامل من كماله ... ما جر من نفع إلى عياله)

وهو بيت الرجز أشار بذلك أن مثل هذا لا ينقص من مروءة الإنسان، بل هو آية دالة على كماله لما فيه من التواضع.

(وكان أبو هريرة وحذيفة) بن اليمان **(وابن مسعود رضي الله عنهم يحملون حزم الحطب وجرب الدقيق)** جمع جراب ككتاب وكتب **(على أكتافهم)** من السوق إلى البيت ولا يعدوها منقصة. **(وكان أبو هريرة)** رضي الله عنه **(يقول وهو والي)** على **(المدينة)** نيابة: **(والحطب على رأسه طرقوا)** أي أوسعوا **(الطريق لأميركم)** مع أنه مطيق على أن يأمر أحداً من خدمه أن يحمله، **(وكان ﷺ يشتري الشيء)** من السوق **(فيحمله إلى بيته بنفسه فيقول صاحبه)** الذي معه: **(اعطني)** يا رسول الله **(احمله)** عنك **(فيقول: «صاحب الشيء أحق بحمله»)** لأنه أعون له على التواضع وأنفى للكبر وبيان الأحقية في هذا أن لكل من المتصاحبين

الحسن بن علي رضي الله عنهما يمر بالسّؤال وبين أيديهم كسر فيقولون: هلم إلى الغداء يا ابن رسول الله فكان ينزل يجلس على الطريق ويأكل معهم ويركب ويقول: ﴿ إنَّ الله لا يحبّ المستكبرين ﴾ [النحل: ٢٣].

حقاً على الآخر، وصاحب الشيء أحق لكونه صاحبه، وصاحب هذا الصاحب له حق الخدمة فطلب الوفاء به، وإنما منعه مع أن في خدمته غاية الشرف والثواب لأنه شرع فبين كل فعل في محله تشريفاً.

قال العراقي: رواه أبو يعلى من حديث أبي هريرة بسند ضعيف في حمله السراويل الذي اشتراه اهـ.

قلت: ولفظه عند أبي يعلى في المسند: «صاحب المتاع أحق به أن يحمله إلا أن يكون ضعيفاً يعجز عنه فيعينه عليه أخوه المسلم» وأخرجه كذلك ابن حبان في الضعفاء، والطبراني في الأوسط، والدارقطني في الافراد، والعقيلي في الضعفاء، وابن عساكر في التاريخ.

وأورده صاحب الشفاء بدون عزو ولفظهم: «صاحب الشيء أحق بشيئه أن يحمله إلا أن يكون ضعيفاً» ولفظ الطبراني في الأوسط قال أبو هريرة: دخلت يوماً السوق مع رسول الله ﷺ فجلس إلى البزاز فاشترى سراويل بأربعة دراهم، وكان لأهل السوق وزان يزن فقال له: «أتزن وارجح» فقال الوزان: هذه كلمة ما سمعتها من أحد. قال أبو هريرة: كفى بك من الوهن والجفاء أن لا تعرف نبيك فطرح الميزان ووثب إلى يده يريد تقبيلها فجذب يده وقال: «إنما تفعله الأعاجم بملوكها ولست بملك إنما أنا رجل منكم فوزن وأرجح». قال أبو هريرة: فذهبت أحمله عنه فذكره فأبى أبو هريرة الحديث. وهكذا سياقه عند أبي يعلى أيضاً.

قال الحفاظ العراقي، وابن حجر، والسخاوي: ضعيف بل بالغ ابن الجوزي فحكم بوضعه وقال: إن فيه يوسف بن زياد عن عبد الرحمن الإفريقي ولم يروه عنه غيره، ورده الحافظ السيوطي في تعقباته عليه بأنه لم ينفرد به يوسف فقد خرجه البيهقي في الشعب والأدب من طريق حفص بن عبد الرحمن، ورد عليه بأن ابن حبان قال في حفص هذا يروي الموضوعات عن الثقات، فهو كاف في الحكم بوضعه.

وأخرجه الديلمي من حديث أبي بكر الصديق رفعه: «من اشترى لعياله شيئاً ثم حمله إليهم حط عنه ذنب سبعين سنة» وهو ضعيف أيضاً. وقال السخاوي أحسبه باطلاً والله أعلم.

(وكان الحسن بن علي رضي الله عنهما يمر على السؤال) في الطريق جمع سائل **(وبين أيديهم كسر)** ملقاة في الأرض فيسلم عليهم **(فيقولون: هلم إلى الغداء يا ابن رسول الله فكان)** يثني رجله على بغلته **(وينزل ويجلس)** معهم **(على الطريق)** على الأرض **(ويأكل معهم ثم يركب ويقول: ﴿ إن الله لا يحب المستكبرين ﴾)** ثم يدعوهم بعدذلك إلى منزله فيقول للخادم، هلمي ما كنت تدخرين فيأكلون معه. هكذا أورده صاحب القوت.

الوجه الثاني: إن الذي شغل نفسه بطلب رضا الناس عنه وتحسين اعتقادهم فيه مغرور، ولأنه لو عرف الله حق المعرفة علم أن الخلق لا يغنون عنه من الله شيئاً، وأن ضرره ونفعه بيد الله ولا نافع ولا ضار سواه، وأن من طلب رضا الناس ومحبتهم بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس، بل رضا الناس غاية لا تنال فرضا الله أولى بالطلب، ولذلك قال الشافعي ليونس بن عبد الأعلى: والله ما أقول لك إلا نصحاً إنه

(**الوجه الثاني: إن الذي شغل نفسه بطلب رضا الناس عنه وتحسين اعتقادهم فيه مغرور، لأنه لو عرف الله حق معرفته علم أن الخلق**) ولو اجتمعوا (**لا يغنوا عنه من الله شيئاً وإن ضرره ونفعه بيد الله**) عز وجل (**فلا نافع ولا ضار سواه تعالى**) ولفظ القوت: فلو أيقن البائس المتصنع للخلق الأسير في أيديهم الرهين بنظرهم أن الخلق لا ينقصون من رزق ولا يزيدون في عمره، ولا يرفعون عند الله، ولا يضعون لديه وأن هذا كله بيد الله عز وجل لا يملكه سواه، ولو سمع خطاب المولى لاستراح من جهد البلاء إذ يقول الله عز وجل: ﴿إن الذين تعبدون من دون الله لا يملكون لكم رزقاً فابتغوا عند الله الرزق واعبدوه﴾ [العنكبوت: ١٧] مع قوله تعالى: ﴿إن الذين تدعون من دون الله عباد أمثالكم﴾ [الأعراف: ١٩٤] اهـ.

(**وأن من طلب رضا الناس ومحبتهم بسخط الله سخط الله عليه وأسخط عليه الناس**) أخرج أبو يعلى الخليلي في الإرشاد من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده رفعه: «من أرضى الله بسخط المخلوقين كفاه مؤنة المخلوقين، ومن أرضى المخلوقين بسخط الله سلط الله عليه المخلوقين» وأخرج أبو نعيم في الحلية من حديث عائشة رضي الله عنها: «من أرضى الناس بسخط الله وكله الله إلى الناس، ومن أسخط الناس برضا الله كفاه الله». (**بل رضا الناس غاية لا تدرك**) قاله أكتم بن صيفي هكذا في كتاب العزلة للخطابي كما تقدم. (**فرضا الله أولى بالطلب**) ولفظ القوت: وحدثونا عن الثوري قال: رضا الناس غاية لا تدرك فأحمق الناس من طلب ما لادرك فيه.

(**ولذلك قال الشافعي رضي الله عنه ليونس بن عبد الأعلى**) بن ميسرة بن حفص بن حيان الصوفي، كنيته أبو موسى وأبو إسحاق، وأمه فليحة بنت أبان بن زياد بن نافع التجيبي، مولده في ذي الحجة سنة ١٧٠، وصحب الشافعي وتفقه به وعرف بصحبته، وروى عنه الحديث، وعن ابن عيينة، وابن وهب، والوليد بن مسلم، ومعن بن عيسى، وأبي ضمرة أنس بن عياض، وجماعة. وعنه مسلم، والنسائي، وابن ماجه، وبقية بن مخلد وأبو زرعة، وأبو حاتم، وابن خزيمة، والطحاوي وآخرون. وكان قرأ القرآن على ورش وغيره، وأقرأ الناس. قرأ عليه ابن جرير الطبري وجماعة. انتهت إليه رئاسة العلم بمصر. وقال أبو عمر الكندي: كان يستسقي بدعائه، مات في ربيع الآخر سنة ٢٦٤. وثقه النسائي وابن حبان والطحاوي: (**والله ما أقول لك إلا نصحاً**

ليس إلى السلامة من الناس من سبيل. فانظر ماذا يصلحك فافعله؟ ولذلك قيل:

مـن راقـب النـاس مـات غماً   وفـاز بـاللـذة الجسـورُ

ونظر سهل إلى رجل من أصحابه فقال له: اعمل كذا وكذا - لشيء أمره به - فقال: يا أستاذ لا أقدر عليه لأجل الناس، فالتفت إلى أصحابه وقال: لا ينال عبد حقيقة من هذا الأمر حتى يكون بأحد وصفين، عبد تسقط الناس من عينه فلا يرى في الدنيا إلا خالقه، وأن أحداً لا يقدر على أن يضره ولا ينفعه، وعبد سقطت نفسه عن قلبه فلا يبالي بأي حال يرونه. وقال الشافعي رحمه الله: ليس من أحد إلا وله محب

أنه ليس إلى السلامة من الناس من سبيل) فانظر ماذا يصلحك فافعله. هكذا أورده صاحب القوت.

وحدثونا عن يونس بن عبد الأعلى قال: قال لي الشافعي فساقه. وهو في كتاب العزلة للخطابي بلفظ: « يا أبا إسحاق رضا الناس غاية لا تدرك ليس إلى السلامة من الناس من سبيل فانظر ما فيه صلاح نفسك الزمه ودع الناس وما هم فيه، **(ولذلك قيل)** في معناه:

(مـن راقـب النـاس مـات غماً   وفـاز بـاللـذة الجسـور)

وفي نسخة بالراحة بدل باللذة هكذا أورده صاحب القوت.

(ونظر) أبو محمد **(سهل)** بن عبد الله التستري رحمه الله تعالى **(إلى واحد من أصحابه)** ولفظ القوت إلى رجل من الفقراء **(فقال: اعمل لكذا وكذا . فقال: يا أستاذ لا أقدر عليه لأجل الناس فالتفت إلى أصحابه وقال: لا ينال عبد حقيقة من هذا الأمر حتى يكون بأحد وصفين: عبد يسقط الناس من عينيه فلا يرى في الدنيا)** ولفظ القوت في الدار **(إلا خالقه وأن أحداً لا يقدر على أن يضره ولا ينفعه، أو عبد سقطت)** ولفظ القوت أسقط **(نفسه عن قلبه فلا يبالي في أي حال يرونه)** هكذا أورده صاحب القوت. وقال أيضاً بعد ما أورد الآيتين المذكورتين ﴿ إن الذي تعبدون من دون الله ﴾ الآية وكذا قوله: ﴿ إن الذين تدعون من دون الله ﴾ الآية. فلو عقل ذلك لأطرح الخلق عن قلبه اشتغالاً بقلبه ولأعرض عن الناس بهمه نظراً منه إلى مهمه وأظهره له وكشف أمره تقوياً بربه وثقته بعلمه، فلم يبال أن يراه الناس على كل حال يراه فيه مولاه إذ كان لا يعبد إلا إياه ولا يضره ولا ينفعه سواه فعمل ما يصلحه، وإن كان عند الناس يضعه وسعى فيما يحتاج إليه، وإن كان عند المولى يزري عليه، ولكن ضعف يقينه فقوى إلى الخلق نظره وأحب أن يستر عنهم خبره لإثبات المنزلة عندهم ولاستخراج الجاه لنفسه فيفخر الخيلاء والعجب فموه بحال على من لا حال له، وهم بمقام عند من ليس له مقام واعتقدوا فضله بذلك لنقصهم وتوهموا به علمه لجهلهم ولو صدقوا الله لكان خيراً لهم.

ومبغض، فإذا كان هكذا فكن مع أهل طاعة الله. وقيل للحسن: يا أبا سعيد إن قوماً يحضرون مجلسك ليس بغيتهم إلا تتبع سقطات كلامك وتعنيتك بالسؤال فتبسم وقال للقائل: هوّن على نفسك فإني حدثت نفسي بسكنى الجنان ومجاورة الرحمن فطمعت وما حدثت نفسي بالسلامة من الناس لأني قد علمت أن خالقهم ورازقهم ومحييهم ومميتهم لم يسلم منهم. وقال موسى ﷺ: يا رب احبس عني ألسنة الناس. فقال: يا موسى هذا شيء لم أصطفه لنفسي فكيف أفعله بك؟ وأوحى الله سبحانه وتعالى إلى عزيز: إن لم تطب نفساً بأني أجعلك علكاً في أفواه الماضغين لم أكتبك عندي من المتواضعين، فإذاً من حبس نفسه في البيت ليحسن اعتقادات الناس. وأقوالهم فيه فهو في عناء حاضر في الدنيا ﴿ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون﴾ [القلم: ٣٣] فإذاً لا تستحب العزلة إلا لمستغرق

(**قال الشافعي رضي الله عنه: ما من أحد إلا له محب ومبغض فإذا كان هكذا فكن مع أهل طاعة الله**) أخرجه البيهقي والإبري في مناقب الشافعي، (**وقيل للحسن البصري يا أبا سعيد**) ولفظ القوت: وحدثونا عن امام الأمة الحسن البصري رحمه الله تعالى أن رجلاً قال له: يا أبا سعيد (**إن قوماً يحضرون مجلسك ليس بغيتهم**) الفائدة منك ولا الأخذ منك (**إلا تتبع سقطات كلامك**) ولفظ القوت إنما همّهم تتبع سقط كلامك، (**وتعنتك في السؤال**) ليعيبوك بذلك، (**فتبسم**) الحسن (**وقال: هون على نفسك**) ولفظ القوت: ثم قال هون عليك يا ابن أخي، (**فإني حدثت نفسي بسكنى الجنان ومجاورة الرحمن فطمعت ولم تطمع فيّ السلامة من الناس**) ولفظ القوت: فإني حدثت نفسي بسكنى الجنان فطمعت وما حدثت نفسي قط بالسلامة من الناس (**لأني قد علمت أن خالقهم ورازقهم ومحييهم ومميتهم لم يسلم منهم**) فكيف أحدث نفسي بالسلامة منهم. (**وقال موسى عليه السلام**) ولفظ القوت، وبمعناه ما روي عن موسى عليه السلام أنه قال: (**يا رب احبس عني ألسنة الناس، فقال**) الله عز وجل: يا موسى (**هذا شيء لم أصطفه لنفسي فكيف أفعله بك**) ؟ وإلى هذا أشار القائل:

قيل إن الإله ذو ولد	قيل إن الرسول قد كهنا
ما نجا الله والرسول من	لسان الورى فكيف أنا

(**وأوحى الله تعالى إلى عزير**) مصغراً نبي من أنبياء بني إسرائيل عليه السلام وقرأ السبعة بالصرف وتركه (**إن لم تطب نفساً بأن أجعلك علكاً**) بكسر العين كل صمغ يعلك من لبان وغيره فلا يسيل (**في أفواه الماضغين لم أكتبك عندي من المتواضعين**) نقله صاحب القوت، (**فإذاً من حبس نفسه في البيت لتحسين اعتقادات الناس و**) تحسين (**أقوالهم فيه فهو في عناء حاضر في الدنيا**) لأجل حبسه (**ولعذاب الآخرة أكبر لو كانوا يعلمون**). فإن الله تعالى لا تخفى عليه خافية. (**فإذاً لا تستحب العزلة إلا لمستغرق الأوقات لربه ذكراً**

الأوقات بربه ذكراً وفكراً وعبادة وعلماً بحيث لو خالطه الناس لضاعت أوقاته وكثرت آفاته ولتشوشت عليه عباداته. فهذه غوائل خفية في اختيار العزلة ينبغي أن تتقي فإنها مهلكات في صور منجيات.

الفائدة السابعة:

التجارب؛ فإنها تستفاد من المخالطة للخلق ومجاري أحوالهم. والعقل الغريزي ليس كافياً في تفهم مصالح الدين والدنيا. وإنما تفيدها التجربة والممارسة ولا خير في عزلة من لم تحنكه التجارب، فالصبي إذا اعتزل بقي عمراً جاهلاً بل ينبغي أن يشتغل بالتعلم ويحصل له في مدة التعلم ما يحتاج إليه من التجارب ويكفيه ذلك، ويحصل بقية التجارب بسماع الأحوال ولا يحتاج إلى المخالطة. ومن أهم التجارب أن يجرب نفسه وأخلاقه وصفات باطنه وذلك لا يقدر عليه في الخلوة، فإن كل مجرب في الخلاء يسر، وكل غضوب أو حقود أو حسود إذا خلا بنفسه لم يترشح منه خبثه، وهذه الصفات مهلكات في أنفسها يجب إماطتها وقهرها ولا يكفي تسكينها بالتباعد عما يحركها. فمثال القلب

وفكراً) ومراقبة **(وعبادة وعلماً بحيث لو خالط الناس لضاعت أوقاته أو كثرت آفاته وتشوّشت عليه عبادته)**، ولم يجد في نفسه جمعية ولا لقلبه مع الحق حضوراً. **(فهذه غوائل)** مهالك **(خفية في اختيار العزلة فينبغي ان تتقى)** ويحذر منها، **(فإنها مهلكات في صور منجيات)** والتحرز منها مما يشتد على السالك لكونه أبداً في مجاهد لا ينفك.

الفائدة السابعة:

(التجارب: فإنها تستفاد من المخالطة للخلق ومن مجاري أحوالهم المختلفة. والعقل الغريزي) المركوز في غريزة الإنسان **(ليس كافياً في تفهم مصالح الدين والدنيا)** لعدم إحاطته بأفرادها، **(وإنما تفيدها التجربة والممارسة)** والمزاولة وقتاً بعد وقت **(ولا خير في عزلة من لم تحنكه التجارب)** وأصل التحنيك أن يدلك حنك الصبي بنحو تمر وغيره، **(فالصبي إذا اعتزل)** ولم يخالط **(بقي عُمراً)** بالضم **(جاهلاً)** لم يدر شيئاً **(بل ينبغي أن يشتغل بالتعلم)** من الشيوخ **(ويحصل له في مدة التعلم ما يحتاج إليه من التجارب ويكفيه ذلك)** ولو كان خليلاً، **(ويحصل بقية التجارب بسماع الأحوال)** من الأفواه، **(ولا يحتاج إلى المخالطة. ومن أهم التجارب أنه يجرب نفسه وأخلاقه الظاهرة وصفات باطنه وذلك لا يقدر عليه في الخلوة فإن كل مجرب بالخلاء يسر)** ويكتم، **(وكل غضوب أو حسود أو حقود إذا خلا ونفسه لم يترشح منه خبثه)** من غضب وحقد وحسد. **(وهذه الصفات مهلكات في نفسها)** أي في حد ذاتها **(يجب إماطتها)** أي إزالتها من أصلها وتبديلها بما يضادها **(أو قهرها)**

المشحون بهذه الخبائث مثال دمل ممتلىء بالصديد والمدة وقد لا يحس صاحبه بألمه ما لم يتحرك أو يمسه غيره، فإن لم يكن له يد تمسه أو عين تبصر صورتة ولم يكن معه من يحركه ربما ظن بنفسه السلامة ولم يشعر بالدمل في نفسه واعتقد فقده، ولكن لو حركه محرك أو أصابه مشرط حجّام لانفجر منه الصديد وفار فوران الشيء المختنق إذا حبس عن الاسترسال، فكذلك القلب المشحون بالحقد والبخل والحسد والغضب وسائر الأخلاق الذميمة إنما تنفجر منه خبائثه إذا حرك، وعن هذا كان السالكون لطريق الآخرة الطالبون لتزكية القلوب يجربون أنفسهم، فمن كان يستشعر في نفسه كبراً سعى في إماطته حتى كان بعضهم يحمل قربة ماء على ظهره بين الناس أو حزمة حطب على رأسه ويتردد في الأسواق ليجرب نفسه بذلك، فإن غوائل النفس ومكائد الشيطان خفية قلّ من يتفطن لها، ولذلك حكي عن بعضهم أنه قال: أعدت صلاة ثلاثين سنة مع أني كنت أصليها في الصف الأوّل، ولكن تخلفت يوماً بعذر فما وجدت موضعاً في الصف

فتسكن مع بقاء أصلها **(ولا يكفي تسكينها بالتباعد عما يحركها فمثال القلب المشحون بهذه الخبائث)** أي الصفات الخبيثة **(مثل دمل)** كسكر وهو **(ممتلىء بالصديد)** وهو الدم المختلط بالقيح، وفي نسخة بالقيح والمدة. **(وقد لا يحس صاحبه بألمه ما لم يتحرك أو يمسه غيره)** بيده، **(فإن لم تكن له يد تمسه أو عين تبصر صورته ولم يكن معه من يحركه أو يمسه)** وفي نسخة أو يمسكه **(ربما ظن بنفسه السلامة ولم يشعر بالدمل في نفسه واعتقد فقده)** من أصله، **(ولكن لو حركه محرك أو أصابه مشرط حجّام)** وهو الموسى **(انفجر منه)** ذلك **(الصديد)** وفي نسخة القيح **(وفارفوران الشيء المحتقن)** أي المحتبس **(إذا حبس عن الاسترسال، فكذا القلب المشحون بالبخل والحسد والحقد والغضب وسائر الاخلاق الذميمة إنما تنفجر منه خبائثه إذا حرك)** وما لم تحرك فهي ساكنة أبداً. **(ومن هذا كان السالكون لطريق الآخرة)** من المريدين الصادقين **(الطالبون لتزكية القلوب)** من المستعدين **(يجربون أنفسهم)** ويمتحنونها **(فمن كان يستشعر في نفسه كبراً سعى في إماطته)** مهما أمكنه **(حتى كان بعضهم يحمل قربة ماء أو نحوها على ظهره بين الناس)** يسقيهم **(أو حزمة حطب)** يأتي بها من الجبل **(على رأسه ويتردد في الأسواق)** كأنه يبيعها **(ليجرب نفسه هل تثبت لذلك أم لا؟ فإذا اطمأنت ذهب عنها)** وصف الكبر، ومنهم من كان يحمل مزبلة على رأسه في يوم مطر فيتساقط عليه من ذلك البلل ويدور بها المواضع التي يعتقده أهلها يريد بذلك قهر نفسه، **(فإن غوائل النفس ومكائد الشيطان خفية قلّ من يتفطن لها، ولذلك حكي عن بعضهم أنه قال: أعدت صلاة ثلاثين سنة)** أي المفروضة **(مع أني كنت أصليها)** في الجماعة. وفي نسخة وذلك لأني كنت أصليها **(في الصف الأوّل)** على يمين الإمام **(ولكن تخلفت يوماً**

الأوّل فوقفت في الصف الثاني فوجدت نفسي تستشعر خجلة من نظر الناس إليّ وقد سبقت إلى الصف الأول، فعلمت أن جميع صلواتي التي كنت أصليها كانت مشوبة بالرياء ممزوجة بلذة نظر الناس إليّ ورؤيتهم إياي في زمرة السابقين إلى الخير. فالمخالطة لها فائدة ظاهرة عظيمة في استخراج الخبائث وإظهارها، ولذلك قيل: السفر يسفر عن الأخلاق فإنه نوع من المخالطة الدائمة. وستأتي غوائل هذه المعاني ودقائقها في ربع المهلكات، فإن بالجهل بها يحبط العمل الكثير وبالعلم بها يزكو العمل القليل، ولولا ذلك ما فضل العلم على العمل إذ يستحيل أن يكون العلم بالصلاة ولا يراد إلا للصلاة أفضل من الصلاة فانا نعلم أن ما يراد لغيره فإن ذلك الغير أشرف منه، وقد قضى الشرع بتفضيل العالم على العابد حتى قال ﷺ: «فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي» فمعنى تفضيل العلم يرجع إلى ثلاثة أوجه.

أحدها: ما ذكرناه.

والثاني: عموم النفع لتعدي فائدته والعمل لا تتعدى فائدته.

لعذر) عرض **(فما وجدت لي موضعاً في الصف الأوّل فوقفت في الصف الثاني، فوجدت نفسي تستشعر خجلة من نظر الناس إليَّ وقد سبقت بالصف الأوّل، فعلمت أن جميع صلاتي كانت مشوبة بالرياء ممزوجة بلذة نظر الناس إليَّ ورؤيتهم اياي في زمرة السابقين إلى الخير)**. فهذا من جلة امتحانهم لنفوسهم مع طول المدة. **(فالمخالطة لها فائدة ظاهرة في استخراج الخبائث وإظهارها، ولذلك قيل:)** إنما سمي **(السفر)** سفراً لأنه **(يسفر)** أي يكشف ويوضح **(عن أخلاق الرجال فإنه نوع من المخالطة دائماً وستأتي غوائل هذه المعاني ودقائقها في ربع المهلكات)** إن شاء الله تعالى، **(فإن بالجهل بها يحبط العمل الكثير)** أي يفسد ويهدر **(وبالعلم بها يزكو)** أي ينمو **(العمل القليل، ولولا ذلك لما فضل العلم عن العمل إذ يستحيل أن يكون العلم بالصلاة ولا يراد إلا للصلاة أفضل من الصلاة فإنا نعلم أن ما يراد لغيره فإن ذلك الغير أشرف منه)**، وهنا فالعلم أريد به الصلاة فيلزم منه أن تكون الصلاة أفضل منه. **(وقد قضى الشرع)** أي مشروعه أي حكم **(بتفضيل العلم على العمل، حتى قال ﷺ «فضل العالم على العابد كفضلي على أدنى رجل من أصحابي»)** رواه الترمذي من حديث أبي أمامة بلفظ «على أدناكم» وفيه زيادة وقد تقدم في كتاب العلم مفصلاً. **(فمعنى تفضيل العلم)** على العبادة **(يرجع إلى ثلاثة أوجه)**.

(أحدها: ما ذكرناه).

(والثاني: عموم نفعه إذ تتعدى فائدته والعمل لا تتعدى فائدته) إذ نفعه مقصور على صاحبه.

والثالث: أن يراد به العلم بالله وصفاته وأفعاله، **فذلك أفضل من كل عمل، بل** مقصود الأعمال صرف القلوب عن الخلق إلى الخالق لتنبعث بعد الانصراف إليه لمعرفته ومحبته، فالعمل وعلم العمل مرادان لهذا العلم، وهذا العلم غاية المريدين والعمل كالشرط له. وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إليه يصعد الكَلِمُ الطيّب والعمل الصالح يرفعه﴾ [فاطر: ١٠] فالكلم الطيب هو هذا العلم والعمل كالحمال الرافع له إلى مقصده، **فيكون** المرفوع أفضل من الرافع. وهذا كلام معترض لا يليق بهذا الكلام، **فلنرجع إلى المقصود** فنقول: إذا عرفت فوائد العزلة وغوائلها تحققت أن الحكم عليها مطلقاً بالتفضيل نفياً وإثباتاً خطأ بل ينبغي أن ينظر إلى الشخص وحاله وإلى الخليط وحاله وإلى الباعث على مخالطته وإلى الفائت بسبب مخالطته من هذه الفوائد المذكورة، ويقاس الفائت بالحاصل فعند ذلك يتبين الحق ويتضح الأفضل، وكلام الشافعي رحمه الله هو فصل الخطاب إذ قال: يا يونس الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء،

(**الثالث: أن يراد به العلم بالله وبصفاته وأفعاله**) ومعاملاته. (**فذلك أفضل من كل عمل**) وهذه الوجوه الثلاثة قد تقدم بيانها في كتاب العلم في أمثالهم في أثناء بيان الأخبار الواردة في بيان فضل العلم، (**بل مقصود الأعمال**) أي المقصود منها (**صرف القلوب عن الخلق**) وعطفها (**إلى الخالق لتنبعث**) وتنشط (**بعد الانصراف إليه لمعرفته ومحبته**) فليس شيء في هذه العالم ألذ ولا أعز من معرفته ومحبته، (**فالعلم وعلم العمل مراد لهذا العلم**) ومقصود لأجله، (**وهذا العلم غاية المريدين**) الصادقين وإليها تنتهي هممهم والانصراف إليه من جملة محبته وهي باب من أبواب معرفته (**والعمل كالشرط له**) يقع لوقوعه وهو كالعلامة له (**وإليه الإشارة بقوله تعالى ﴿إليه يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح يرفعه﴾ فالكلم الطيب هو هذا العلم والعمل له كالحمال الرافع إلى مقصده فيكون المرفوع أفضل من الرافع**) لا محالة. (**وهذا كلام معترض**) بين كلامين (**فلا يليق بهذا الكلام**) الذي نحن فيه من بيان الخلوة والعزلة وإنما يليق ذكره في كتاب العلم، وقد تقدمت الإشارة إليه هناك. (**فلنرجع إلى المقصود فنقول: إذا عرفت فوائد العزلة وغوائلها تحققت أن الحكم عليها مطلقاً بالتفصيل نفياً وإثباتاً خطأ بل ينبغي أن ينظر إلى الشخص وحاله وإلى الخليط**) أي المخالط له (**وإلى الباعث على مخالطته**) ماذا (**وإلى الفائت بسبب مخالطته**) ما هو (**من هذه الفوائد المذكورة آنفاً، ويقاس الفائت بالحاصل**) ويوزن بينهما وزناً صحيحاً ثم يميز (**فعند ذلك يتبين الحق ويتضح الأفضل، وكما قال الشافعي رضي الله عنه وهو فصل الخطاب في هذا**) المقام (**إذ قال: يا يونس**) يعني به يونس بن عبد الأعلى الصدفي المتقدم ذكره قريباً (**الانقباض عن الناس مكسبة للعداوة والانبساط إليهم مجلبة لقرناء السوء، فكن بين المنقبض**

فكن بين المنقبض والمنبسط. فلذلك يجب الاعتدال في المخالطة والعزلة، ويختلف ذلك بالأحوال. وبملاحظة الفوائد والآفات يتبين الأفضل. هذا هو الحق الصراح وكل ما ذكر سوى هذا فهو قاصر وإنما هو اخبار كل واحد عن حالة خاصة هو فيها، ولا يجوز أن يحكم بها على غيره المخالف له في الحال، والفرق بين العالم والصوفي في ظاهر العلم يرجع إلى هذا، وهو أن الصوفي لا يتكلم إلا عن حاله فلا جرم تختلف أجوبتهم في المسائل، والعالم هو الذي يدرك الحق على ما هو عليه ولا ينظر إلى حال نفسه فيكشف الحق فيه، وذلك مما لا يختلف فيه فإن الحق واحد أبداً، والقاصر عن الحق كثير لا يحصى. ولذلك سئل الصوفية عن الفقر فما من واحد إلا وأجاب بجواب غير جواب الآخر، وكل ذلك حق بالإضافة إلى حاله وليس بحق في نفسه إذ الحق لا يكون إلا احداً، ولذلك قال أبو عبدالله الجلاء ـ وقد سئل عن الفقر ـ فقال: اضرب بكميك الحائط وقل ربي الله فهو الفقر. وقال الجنيد: الفقير هو الذي لا يسأل أحداً ولا يعارض

والمنبسط) كذا في القوت، وأخرجه الأبري وأبو نعيم والبيهقي بأسانيدهم في مناقب الشافعي بتقديم الجملة الثانية على الأولى، **(فلذلك يجب الاعتدال في المخالطة والعزلة ويختلف ذلك بالأحوال)** وفي نسخة باختلاف الأحوال، **(وبملاحظة الفوائد والآفات يتبين الأفضل)** من المفضول **(هذا هو الحق الصراح)** البين **(وكل ما ذكر سوى هذا فهو قاصر)** عن درجة الكمال، **(وإنما هو إخبار كل واحد عن حالة خاصة هي فيه)** قد لاحظها فأخبر عنها **(فلا يجوز أن يحكم بها على غيره المخالف له في الحال)** والمقام **(والفرق بين العالم والصوفي في ظاهر العلم يرجع إلى هذا وهو أن الصوفي لا يتكلم إلا عن حاله)** الذي أقامه الله فيه، **(فلا جرم تختلف أجوبتهم في المسائل)** إذا سئلوا عن شيء **(والعالم)** الكامل المحيط بعلمه **(هو الذي يدرك الحق على ما هو عليه ولا ينظر إلى حال نفسه)** وإذا نظر لا يعتمد عليه **(فيكشف الحق فيه)** على ما هو عليه **(وذلك مما لا يختلف فيه واحد أبداً)** كما ذهب إليه سائر العلماء وقرره الأصوليون. وقال بعضهم: بل الحق يتعدد وإليه جنح التاج السبكي وأيده القطب الشعراني واختاره في مؤلفاته، **(والقاصر عن الحق كثير لا ينحصر، ولذلك سئل الصوفية عن الفقر)** والفقير **(ما من واحد)** منهم **(إلا وأجاب بجواب سوى جواب الآخر، وكل ذلك حق بالإضافة إلى حاله)** ومقامه **(وليس بحق في نفسه إذ الحق لا يكون إلا واحداً، ولذلك قال أبو عبد الله)** أحمد بن يحيى **(الجلاء)** البغدادي الأصل نزيل الرملة ودمشق من أكابر مشايخ الشام صحب أبا تراب النخشبي وذا النون وأبا عبيد السري وأباه يحيى الجلاء، **(وقد سئل عن الفقر فقال: أضرب بكميك الحائط وقل ربي الله فهو الفقر)** وهو إشارة إلى كمال التخلي عن الدنيا وصدق التوجه والإلتجاء إلى الله تعالى. **(وقال)** أبو القاسم **(الجنيد)** قدس سره: **(الفقير هو الذي لا يسأل)** أحداً شيئاً **(ولا يعارض)** في شيء **(وإن**

وإن عورض سكت. وقال سهل بن عبدالله: الفقير الذي لا يسأل ولا يدخر، وقال آخر: هو أن لا يكون لك فإن كان لك فلا يكون لك من حيث لم يكن لك. وقال ابراهيم الخوّاص: هو ترك الشكوى وإظهار اثر البلوى. والمقصود أنه لو سئل منهم مائة لسمع منهم مائة جواب مختلفة قلما يتفق منها اثنان، وذلك كله حق من وجه فإنه خبر كل واحد عن حاله وما غلب على قلبه ولذلك لا ترى اثنين منهم يثبت أحدهما لصاحبه قدماً في التصوّف أو يثني عليه، بل كل واحد منهم يدعي أنه الواصل إلى الحق والواقف عليه، لأن أكثر ترددهم على مقتضى الأحوال التي تعرض لقلوبهم فلا يشتغلون إلا

عورض) في شيء **(سكت)** ولم يتحرك. **(وقال)** أبو محمد **(سهل بن عبد الله التستري)** قدس سره: **(الفقير)** هو **(الذي لا يسأل)** أحداً شيئاً **(ولا يدخر)** لنفسه شيئاً. **(وقال آخر)**: الفقير **(هو أن لا يكون لك فإذا كان لك فلا يكون لك ومن حيث لم يكن لك لم يكن لك)** وقال أبو القاسم القشيري في الرسالة: سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت عبد الله بن محمد الدمشقي يقول: سمعت إبراهيم بن المولد يقول: سألت ابن الجلاء: متى يستحق الفقير اسم الفقر؟ فقال: إذا لم تبق عليه بقية منه. فقلت: كيف ذلك؟ فقال: إذا كان له فليس له وإذا لم يكن له فهو له. **(وقال)** أبو إسحاق **(إبراهيم)** بن أحمد **(الخواص)** قدس سره وهو من أقران الجنيد والنوري وله في التوكل والرياضيات حظ كبير، مات بالري سنة إحدى وتسعين ومائتين: **(الفقر هو ترك الشكوى وإظهار أثر البلوى)**. وقال يحي بن معاذ: حقيقة الفقر أن لا يستغني إلا بالله، ورسمه عدم الأسباب كلها. وقال أيضاً: الفقر هو خوف الفقر، وقال رويم: هو إرسال النفس في أحكام الله تعالى، وقال آخر: الفقر أن لا يستغني الفقير في فقره بشيء إلا بمن إليه فقره، وقال أبو الحسين النوري: هو السكون عند العدم والإيثار عند الوجود. وقال الشبلي: هو أن لا تستغني بشيء دون الله تعالى. وقال مظفر القريسيني: الفقير هو الذي لا تكون له إلى الله حاجة. قال القشيري: يشير به إلى سقوط المطالبات وإنتفاء الاختيار والرضا بما يجريه الحق، وقال ابن خفيف: الفقر عدم الإملاك والخروج من أحكام الصفات. وقال محمد بن المسوحي: الفقير الذي لا يرى لنفسه حاجة إلى شيء من الأسباب. وقال أبو بكر الحصري. الفقير الذي لا يملك ولا يملك.

(والمقصود أنه لو سئل منهم مائة لسمع منهم مائة جواب مختلفة قلما يتفق فيها اثنان) على مضمون واحد، **(وذلك كله حق من وجه فإنه أخبر كل واحد عن حاله وما غلب على قلبه)** وما كوشف له عن سره، **(ولذلك لا ترى اثنين منهم يثبت أحدهما لصاحبه قدماً في التصوّف أو يثني عليه)** في حاله الذي أقامه الله فيه، **(بل كل واحد منهم يدعي أنه)** هو **(الواصل إلى الحق والواقف عليه)** وكل يدعي وصله بليلى، **(لأن أكثر ترددهم على مقتضى الأحوال التي تعرض لقلوبهم)** عرضاً مختلفاً **(فلا يشتغلون إلا بأنفسهم ولا يلتفون**

بأنفسهم، ولا يلتفتون إلى غيرهم، ونور العلم إذا أشرق أحاط بالكل وكشف الغطاء ورفع الاختلاف. ومثال نظر هؤلاء ما رأيت من نظر قوم في أدلة الزوال بالنظر في الظل فقال بعضهم: في الصيف قدمان، وحكي عن آخر أنه نصف قدم، وآخر يرد عليه وأنه في الشتاء سبعة أقدام، وحكي عن آخر انه خمسة أقدام، وآخر يرد عليه، فهذا يشبه أجوبة الصوفية واختلافهم، فإن كل واحد من هؤلاء أخبر عن الظل الذي رآه ببلد نفسه فصدق في قوله وأخطأ في تخطئة صاحبه إذ ظن أن العالم كله بلده أو هو مثل بلده، كما أن الصوفي لا يحكم على العالم إلا بما هو حال نفسه والعالم بالزوال هو الذي يعرف علة طول الظل وقصره وعلة اختلافه بالبلاد فيخبر بأحكام مختلفة في بلاد مختلفة ويقول في بعضها: لا يبقى ظل وفي بعضها يطول، وفي بعضها يقصر.

إلى غيرهم) بحكم المقام والتجلي **(ونور العلم)** الإلهي **(إذا اشرق أحاط بالكل)** معرفة وكشفاً **(وكشف الغطاء)** عن وجه الحق **(ورفع الاختلاف)** أي ا لحجاب الواقع منه، وفي نسخة ورفع الحجاب. **(ومثال نظر هؤلاء ما رأيت من نظر قوم في أدلة الزوال)** أي زوال الشمس **(فقال بعضهم: هو في الصيف قدمان، وحكي عن آخر أنه نصف قدم، وآخر يرد عليه وأنه في الشتاء سبعة أقدام، وحكى عن آخر أنه خمسة أقدام، وآخر يرد عليه)**. اعلم أن الفصول أربعة: فالأول الربيع وهو عند الناس الخريف ودخوله عند حلول الشمس رأس الميزان، والثاني الشتاء ودخوله عند حلول الشمس رأس الجدي، والثالث الصيف ودخوله عند حلول الشمس رأس الحمل. وهو عند الناس الربيع، والرابع القيظ وهو عند الناس الصيف ودخوله عند حلول الشمس رأس السرطان، والزوال أول وقت الظهر وأقدار ظله مختلفة باختلاف الأقاليم حسبما بين في محله. **(فهذا يشبه أجوبة الصوفية واختلافهم، فإن كل واحد من هؤلاء أخبر عن الظل الذي رآه ببلد نفسه فصدق في قوله، وأخطأ في تخطئة صاحبه إذ ظن أن العالم كله)** يعني به الأقاليم السبعة **(كبلده)** وهو قصور بالغ، **(كما أن الصوفي لا يحكم على العالم إلا بما هو حال نفسه)** وهو معذور فيه، **(والعالم)** المحيط علمه **(بالزوال هو الذي يعرف طول الظل وقصره)** وتساويه ويعرف الظلين المبسوط والمنكوس وارتفاع الشمس منهما، وأن الظل المستعمل هو الظل المنكوس ومقياسه مقسوم على تسعين جزءاً وليس هو ظل أصابع ولا أقدام، ثم يعرف بعد الكوكب عن معدل النهار وغاية ارتفاع نصف نهار الكوكب وتعديل نهار الكوكب ونصف قوس نهاره وسهمه ودرجة ممر الكوكب بدائرة نصف النهار والدرجة التي تطلع مع الكوكب في أفق المشرق والدرجة التي تغرب معه في أفق المغرب، **(وعلة اختلافه بالبلاد فيخبر بأحكام مختلفة في بلاد مختلفة ويقول في بعضها لا يبقى ظل وفي بعضها يطول وفي بعضها يقصر)** ولا يقاس بلد ببلد، بل يعطي لكل بلد حكمه وما يقتضيه. مثاله: ان مصر من الإقليم الثالث وأوله حيث يكون الظل نصف النهار إذا استوى الليل والنهار ثلاث أقدام ونصف

فهذا ما أردنا أن نذكره من فضيلة العزلة والمخالطة.

فإن قلت: فمن آثر العزلة ورآها أفضل له وأسلم فما آدابه في العزلة؟ فنقول: إنما يطول النظر في آداب المخالطة وقد ذكرناها في كتاب آداب الصحبة. وأما آداب العزلة فلا تطول فينبغي للمعتزل أن ينوي بعزلته كف شر نفسه عن الناس أولاً، ثم طلب السلامة من شر الأشرار ثانياً، ثم الخلاص من آفة القصور عن القيام بحقوق المسلمين

وعشر وسدس عشر قدم وآخره حيث يكون ظل الاستواء فيه نصف النهار أربع أقدام ونصف وعشر وثلث قدم، ويبلغ ظل النهار في وسطه أربع عشرة ساعة، فأما ظل نصف النهار إذا استوى الليل والنهار، فإنه في وسطه وذلك في اليوم السادس عشر من آذار فيكون أربع أقدام وسدس، ثم يختلف بعد ذلك إلى أن ينتهي إلى ستة من آذار فيكون أربع أقدام وخمسة أسداس وعشر سدس قدم، وظل جميع هذا الإقليم متوجه كله إلى الشمال وليس للظل في شيء منه، ولا ما بعده من الأقاليم انقطاع كما هو الإقاليم الأوّل والثاني.

(**فهذا ما أردنا أن نذكره من فضيلة العزلة والمخالطة**).

(**فإن قلت: فمن آثر العزلة**) أي اختارها (**ورآها أفضل له**) من الخلطة (**وأسلم**) لدينه وحاله (**فما آدابه في حال العزلة**) ليعرفها المعتزل فيكون على بصيرة؟ (**فنقول: إنما يطول النظر في آداب المخالطة وقد ذكرناها في كتاب آداب الصحبة**) قريباً. (**وأما آداب العزلة، فلا يطول**) النظر فيه، ولكن يحتاج إلى ذكر ما لا بدَّ منه، (**فينبغي للمعتزل**) عن الخلق (**أن ينوي بعزلته كف شر نفسه عن الناس أولاً**) كما فعله الراهب حين جعل نفسه كالكلب العقور ونوى بعزلته حبسها عن عقر الناس، (**ثم طلب السلامة من شر الأشرار ثانياً**).

قال القشيري في رسالته: ومن حق العبد إذا آثر العزلة أن يعتقد باعتزاله عن الخلق سلامة الناس من شره ولا يقصد سلامته من شر الخلق، فإن الأوّل من القسمين نتيجة استصغار نفسه، والثاني شهود مزيته على الخلق ومن استصغر نفسه فهو متواضع، ومن رأى لنفسه مزية على أحد فهو متكبر ثم ساق قصة الراهب ثم قال: ومرَّ إنسان ببعض الصالحين فجمع ذلك الشيخ ثيابه منه فقال الرجل: لم تجمع ثيابك وليست ثيابي نجسة؟ فقال الشيخ: وهمت في ظنك ثيابي هي النجسة جمعتها عنك لئلا تتنجس ثيابك لا لكيلا تتنجس ثيابي اهـ.

قال شيخ الإسلام في شرحه: ومعلوم أن ثياب كل واحد منهما لم تكن نجسة، ولكن الشيخ أدب هذا الرجل على سوء ظنه بالناس المفهوم من كلامه السابق: فإنه لا يدري لم جمع الشيخ ثيابه، ولعله جمعها لمقصود آخر لا لنجاستها وثياب الإنسان قد تطلق على حالته التي هو فيها من سوء خلقه وكثرة وقوعه في الغيبة والكذب والكلام فيما لا يعنيه ونحوها، فكأنه قال: نفسي هي الحقيرة

ثالثاً، ثم التجرد بكنه الهمة لعبادة الله رابعاً. فهذه آداب نيته ثم ليكن في خلوته مواظباً على العلم والعمل والذكر والفكر ليجتني ثمرة العزلة وليمنع الناس عن أن يكثروا غشيانه وزيارته فيشوّش أكثر وقته، وليكف عن السؤال عن أخبارهم وعن الإصغاء إلى أراجيف البلد، وما الناس مشغولون به، فإن كل ذلك ينغرس في القلب حتى ينبعث في أثناء الصلاة أو الفكر من حيث لا يحتسب، فوقوع الأخبار في السمع كوقوع البذر في

التي لا تصلح تخالط الناس وهذا هو اللائق بما قصده من أن العبد يقصد بعزلته عن الناس سلامتهم من شره لا سلامته من شرهم اهـ.

وإنما قال المصنف: من شر الأشرار ولم يقل من شرهم إشارة إلى أنه ليس كل خليط شريراً فإذا لم يكن كذلك فلا يطلب السلامة منه، لأنه لا شر عنده وهو احتراس حسن وإن كان يفهم من قولهم من شرهم أي من شر أشرارهم فتأمل.

(ثم الخلاص من آفة القصور عن القيام بحقوق المسلمين ثالثاً) لأنه إذا خالط كثرت بذمته حقوقهم وهو يقدر أن يفي بها وعدم القدرة على الوفاء بها آفة كبيرة، فإذا اعتزل خلص منها. ومن هنا ما نقل عن الشيخ العارف خواجه عبيد الله الأحرار السمرقندي أحد أعيان الطائفة النقشبندية أنه كان يقول:-لا أسكن بلدة فيهاآل بيت رسول الله ﷺ وهذا كلام فيه غموض في باديء الأمر، وإنما مراده بذلك أن هؤلاء لهم حقوق خاصة في المجاورة والمخالطة غير حقوق العامة وهو لا يقدر على الوفاء بها، فرأى الاعتزال عن تلك البلدة أو المحلة أسلم في حقه. **(ثم التجرد بكنه الهمة لعبادة الله رابعاً)**، وتلك العبادة أعم من أن تكون صلاة أو قراءة أو ذكراً أو فكراً أو مراقبة في جلال الملكوت. **(فهذه آداب نيته)** في أوّل دخوله في العزلة، **(ثم ليكن في خلوته مواظباً على العلم)** أي دراسته مع نفسه والوقوف على مهماته بتكرار النظر فيه ليعطي له قوة الرسوخ في ذهنه، والمراد به ما يصحح به عقد توحيده لكيلا يستهويه الشيطان بوسواسه ومن علوم الشرع ما يؤدي به فرضه ليكون بناء أمره على أساس محكم، **(و)** على **(العمل)** بالجوارح قدر طاقته، **(و)** على **(الذكر)** باللسان **(و)** على **(الفكر)** بالقلب والروح **(ليجتني ثمر العزلة)** وقال القشيري: سمعت الشيخ أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت أبا عثمان المغربي يقول: من اختار الخلوة على الصحبة ينبغي أن يكون خالياً من جميع الأذكار إلا ذكر ربه، ومن جميع الإرادات إلا رضا ربه، ومن مطالبة النفس من جميع الأسباب فإن لم تكن هذه صفته فإن خلوته توقعه في فتنة أو بلية، **(وليمنع الناس أن يكثروا غشيانه وزيارته فيشوّش وقته)** ويتشتت جمعه وينقسم باله **(ويكف عن السؤال عن أخبارهم)** وأحوالهم **(وعن الإصغاء إلى أراجيف البلد)** أي الأخبار المختلفة التي ترجف الحواس **(وما الناس مشتغلون به)** من خير أو شر، **(فإن كل ذلك ينغرس في القلب)** ويثبت، والأذن هي الواسطة لايصاله إليه **(حتى ينبعث في اثناء الصلاة الفكر من حيث لا يحتسب)** ولا يقوى على مدافعته لرسوخه،

الأرض، فلا بدّ أن ينبت وتتفرع عروقه وأغصانه ويتداعى بعضها إلى بعض، وأحد مهمات المعتزل قطع الوساوس الصارفة عن ذكر الله والأخبار ينابيع الوساوس وأصولها. وليقنع باليسير من المعيشة وإلا اضطره التوسع إلى الناس واحتاج إلى مخالطتهم، وليكن صبوراً على ما يلقاه من أذى الجيران وليسد سمعه عن الإصغاء إلى ما يقال فيه من ثناء عليه بالعزلة أو قدح فيه بترك الخلطة، فإن كل ذلك يؤثر في القلب ولو مدة يسيرة، وحال اشتغال القلب به لا بدّ أن يكون واقفاً عن سيره إلى طريق الآخرة، فإن السير إما بالمواظبة على ورد وذكر مع حضور قلب، وإما بالفكر في جلال الله وصفاته وأفعاله وملكوت سمواته وأرضه، وإما بالتأمل في دقائق الأعمال ومفسدات القلوب وطلب طرق التحصن منها. وكل ذلك يستدعي الفراغ والإصغاء إلى جميع ذلك مما يشوّش القلب في الحال، وقد يتجدد ذكره في دوام الذكر من حيث لا ينتظر وليكن له أهل

(**فوقوع الأخبار في السمع كوقوع البذر في الأرض**) الصالحة للغرس، (**فلا بدّ وأن ينبت**) ذلك البذر ويثبت (**ويتفرع عروقه**) في الأرض (**وأغصانه**) في الهواء (**ويتداعى بعضه إلى بعض**) فليحذر من إيصال شيء من المكدارات إلى السمع حتى يسلم القلب. (**وأحد مهمات المعتزل قطع الوساوس**) النفسية والخواطر الوهمية (**الصارفة عن ذكر الله**) وعن الفكر والمراقبة، (**والأخبار**) المختلفة (**ينابيع الوساوس وأصولها**) فإنها إنما تنشأ منها ومما يصرف عن الحضور مع الحق سبحانه ويبطل صورة الجمعية والصحبة الجوع المفرط والشبع المفرط، فليحذر منها أيضاً. وفي ملفوظ أبي عثمان المغربي السابق ذكره إشارة إلى كل ذلك، (**وليقنع باليسير من المعيشة**) فإنه أقرب لقطعه عن الناس (**وإلاّ اضطره التوسع**) فيها (**إلى الناس واحتاج إلى مخالطتهم**) فيكون سبباً لفساد عزلته، (**وليكن صبوراً على ما يلقاه من أذى الجيران**) من قولهم أو فعلهم ولا ينوي الانتصاف منهم فإنه من جملة الإحسان في المجاورة (**وليسد سمعه عن الإصغاء إلى ما يقال فيه من ثناء عليه بالعزلة أو قدح فيه بترك الخلطة فإن كان ذلك**) ربما (**يؤثر في القلب ولو مدة يسيرة، وحال اشتغال القلب به لا بد وأن يكون واقفاً عن سيره**) وسلوكه (**في طريق الآخرة**) إلى الله تعالى والوقوف في السير نقصان، (**فإن السير**) في هذا الطريق (**إما**) أن يكون (**بالمواظبة على ورد أو ذكر مع حضور القلب**) وجمعه مع المذكور، (**وإما بالفكر في جلال الله تعالى**) وعظمته (**وصفاته وأفعاله وملكوت سمواته وأرضه**) وما فيها من العجائب الدالة على كمال كبريائه، (**وإما بالتأمل في دقائق الأعمال**) الظاهرة (**ومفسدات القلوب وطلب طريق التخلص منها. وكل ذلك يستدعي الفراغ**) للوقت والقلب (**والإصغاء إلى جميع**) ما ذكر من (**ذلك يشوّش القلب في الحال**) ويفرق صورة الجمعية وهذا هو المسمى عندهم بالتفرقة (**وقد يتجدد ذكره**) بالانبعاث (**في**) حالة (**دوام الذكر من حيث لا ينتظر**) فيكون سبباً لإزالة صورة الدوام (**وليكن له**

صالحة أو جليس صالح لتستريح نفسه إليه في اليوم ساعة من كد المواظبة ففيه عون على بقية الساعات ولا يتم له الصبر في العزلة إلا بقطع الطمع عن الدنيا وما الناس منهمكون فيه ولا ينقطع طمعه إلا بقصر الأمل بأن لا يقدر لنفسه عمراً طويلاً ، بل يصبح على أنه لا يمسي ويمسي على أنه لا يصبح ، فيسهل عليه صبر يوم ولا يسهل عليه العزم على الصبر عشرين سنة . لو قدر تراخي الأجل . وليكن كثير الذكر للموت ووحدة القبر مهما ضاق قلبه من الوحدة وليتحقق أن من لم يحصل في قلبه من ذكر الله ومعرفته ما يأنس به فلا يطيق وحشة الوحدة بعد الموت ، وإن من أنس بذكر الله ومعرفته فلا يزيل الموت أنسه إذ لا يهدم الموت محل الانس والمعرفة ، بل يبقى حياً بمعرفته وأنسه فرحاً بفضل الله عليه ورحمته ، كما قال الله تعالى في الشهداء : ﴿ولا تحسبنّ الذين قُتِلوا في سبيل الله أمواتاً بل

أهل) أي زوجة **(صالحة)** بأن تكون ديّنة حسنة الخلق والخُلق قانعة باليسير قاصرة طرفها عليه **(أو جليس صالح)** يعينه على حاله ويواسيه بماله **(لتستريح نفسه إليه في اليوم ساعة)** أو أكثر **(عن ثقل المواظبة)** فإن الوقوف على حال واحد مما يعقبه السآمة **(ففيه عون على بقية الساعات)** وفيه استجماع للقلب وترويح للخاطر ، **(ولا يتم له الصبر في العزلة إلا بقطع عن الدنيا وما الناس منهمكون فيه)** فلا تستشرف نفسه إليه ، **(ولا ينقطع طمعه إلا بقصر الأمل بأن لا يقدر لنفسه عمراً طويلاً بل يصبح على أنه لا يمسي ويمسي على أنه لا يصبح ، فيسهل عليه صبر يوم ولا يسهل عليه العزم على الصبر عشرين سنة لو قدر تراخي الأجل)** وامتداده ، فقد حكى صاحب القوت أنه رأى بعض الناس رجلاً من الصوفية دفع إليه كيس فيه بعض دراهم في أوّل النهار ففرقه كله ثم سأل قوتاً في يده بعد عشاء الآخرة فعاتبه على ذلك وقال : وقع لك شيء أخرجته كله فلو تركت منه لعشائك شيئاً ؟ فقال : ما ظننت أني أعيش إلى المساء ولو علمت ذلك فعلت . **(وليكن)** المعتزل **(كثير الذكر للموت ووحدة القبر مهما ضاق قلبه عن الوحدة)** عن الناس بأنه سيموت ويضطجع في القبر طويلاً متوحداً لا أنيس به إلا صالح عمله فإذا ذكر ذلك وجعله في باله هان عليه أمر العزلة وطاب وقته واصطلح أمره ، **(وليحقق أن من لم يحصل في قلبه من ذكر الله تعالى ومعرفته ما يأنس به فلا يطيق وحدة الوحشة بعد الموت ، وإن من أنس بذكر الله ومعرفته فلا يزيل الموت أنسه إذ لا يهدم الموت محل الأنس والمعرفة ، بل يبقى حياً بمعرفته وأنسه فرحاً بفضل الله تعالى)** فالأنس بالله هو النافع وهو ثمرة المعرفة إذ لا يحصل قبلها ، وقد يحصل له الأنس بالخلوة فيتوهم أنه الانس بالله وليس كذلك . قال يحيى بن معاذ الرازي : أنظر أنسك بالخلوة وأنسك معه في الخلوة فإن كان الأنس بالخلوة ذهب أنسك إذا خرجت منها ، وإن كان أنسك به في الخلوة استوت بك الأماكن في الصحارى والبراري **(كما قال تعالى في)** حق **(الشهداء إذ قال ﴿ولا تحسبَّن الذين قُتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون★ فرحين بما آتاهم الله**

احياء عند ربهم يُرزقون★ فرحين بما آتاهم الله من فضله﴾ [آل عمران: ١٦٩، ١٧٠] وكل متجرد لله في جهاد نفسه فهو شهيد مهما أدركه الموت مقبلاً غير مدبر. «فالمجاهد من جاهد نفسه وهواه» كما صرح به رسول الله ﷺ. والجهاد الأكبر جهاد النفس، كما قال الصحابة رضي الله عنهم: رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر، يعنون جهاد النفس.

تم كتاب العزلة ويتلوه كتاب آداب السفر والحمد لله وحده.

من فضله﴾ وكل متجرد) عن الدنيا **(لله)** تعالى **(في جهاد نفسه)** في تبديل الذمائم **(فهو شهيد مهما أدركه الموت مقبلاً غير مدبر)** كاراً غير فار. فالآية وإن كانت خاصة في شهداء المعركة فشهداء المحبة لهم حكم شهداء المعركة بشرط الاقبال وعدم الادبار. **(«فالمجاهد)** ليس هو من جاهد الكفار بسيفه وسنانه فقط بل هو أيضاً **(من جاهد نفسه وهواه»)** بأن أماته بسيف تأديبه **(كما صرح به رسول الله ﷺ)**. قال العراقي: رواه الحاكم من حديث فضالة بن عبيد وصححه دون قوله «هواه» وقد تقدم في الباب الثالث من آداب الصحبة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والترمذي وابن حبان والطبراني والقضاعي كلهم من حديث عمرو بن مالك الحنفي عن فضالة ولفظهم جميعاً «المجاهد من جاهد نفسه». وفي رواية بزيادة: «في ذات الله» وفي الباب عن جابر بن عقبة بن عامر.

(والجهاد الأكبر جهاد النفس كما قال الصحابة رضي الله عنهم: رجعنا من الجهاد الأصغر إلى الجهاد الأكبر) والمراد بجهاد النفس قهرها على ما فيه رضا الله تعالى من فعل الطاعات وتجنب المخالفات، وسمي الأكبر لأنه من لم يجاهدها لم يمكنه جهاد العدوّ الخارج، وكيف يمكنه وعدوّه الذي بين جنبيه قاهر له متسلط عليه، وما لم يجاهد نفسه على الخروج لعدوّه لا يمكنه الخروج له، فجهاد العدوّ الخارج بالنسبة إلى جهاد العدو الباطن أصغر.

فصل

قال الأستاذ أبو القاسم القشيري في رسالته: الخلوة صفة أهل الصفوة والعزلة من أمارات الوصلة، ولا بد للمريد في ابتداء حاله من العزلة عن أبناء جنسه ثم في نهايته من التحقق بأنسه، والعزلة في الحقيقة إعتزال الخصال المذمومة والتأثير لتبديل الصفات لا للتنائي عن الأوطان، ولهذا قيل: من العارف؟ قالوا: كائن بائن يعني كائناً مع الخلق بائناً عنهم بالسر. سمعت الأستاذ أبا علي يقول: البس ما يلبسون وتناول ما يأكلون وانفرد عنهم بالسر، وسمعته يقول: جاءني وقال جئتك من مسافة بعيدة، فقلت: ليس هذا الحديث من حديث قطع المسافات ومسافات الأسفار ففارق نفسك بخطوة وقد حصل مقصودك، وقيل: الإنفراد بالخلوة أجمع لدواعي السلوة. سمعت محمد بن الحسين، سمعت منصور بن عبدالله يقول: سمعت محمد بن حامد يقول: جاء رجل إلى زيارة أبي

بكر الوراق، فلما أراد أن يرجع قال: أوصني. فقال: وجدت خير الدنيا والآخرة في الخلوة والقلة وشرهما في الكثرة والإختلاط. وسئل الجريري عن العزلة فقال: هي الدخول بين الزحام وتحفظ سرك أن لا يزاحموك فيه، وتعزل نفسك عن الأنام، ويكون سرك مربوطاً بالحق. وقيل: من آثر العزلة حصل العزّ له. وقال سهل: لا تصح العزلة إلا بأكل الحلال، ولا يصح أكل الحلال إلا بأداء حق الله تعالى، وقال ذو النون: لم أرَ شيئاً أبعث في الإخلاص من الخلوة. وقال أبو عبدالله البرمكي: ليكن خدنك الخلوة وطعامك الجوع وحديثك المناجاة فإما أن تموت بذلك أو تصل إلى الله تعالى. وقال ذو النون: ليس من احتجب عن الخلق بالخلوة كمن احتجب عنهم بالله تعالى. وقال الجنيد: مكابدة العزلة أيسر من مداراة الخلطة. وقال مكحول: إن كان في مخالطة الناس أنس فإن في العزلة السلامة. وقال يحيى بن معاذ: الوحدة جليس الصديقين. وقال: شعيب بن حرب دخلت على مالك بن مغول بالكوفة وهو في داره وحده فقلت له: ما تستوحش وحدك؟ فقال: ما كنت أرى أن أحداً يستوحش من الله تعالى. وقال الجنيد: من أراد أن يسلم له دينه ويستريح بدنه وقلبه فليعتزل الناس، فإن هذا زمان وحشة، والعاقل من اختار فيه الوحدة. وقال أبو العباس الدامغاني: أوصاني الشبلي وقال: ألزم الوحدة وامح اسمك عن القوم، واستقبل الجدار حتى تموت. وجاء رجل إلى شعيب بن حرب فقال: ما جاء بك؟ قال: أكون معك. قال: يا أخي العبادة لا تكون بالشركة ومن لم يأتنس بالله لم يأتنس بشيء، وقيل لبعضهم: ما هنا أحد تستأنس به؟ فقال: نعم ومدّ يده إلى مصحف في حجره وقال: هذا. وفي معناه أنشدوا:

وكتبك حولي ما تفارق مضجعي ... وفيها شفاء للذي أنا كاتم

وقال رجل لذي النون: متى تصح العزلة؟ فقال: إذا قويت على عزلة النفس، وقيل لابن المبارك: ما وراء القلب؟ قال: قلة الملاقاة للناس، وقيل: إذا أراد الله أن ينقل العبد من ذل المعصية إلى عز الطاعة آنسه بالوحدة وأغناه بالقناعة وبصره عيوب نفسه، فمن أعطى ذلك فقد أعطى خير الدنيا والآخرة.

فصل

وقال الشيخ الأكبر قدس سره في الباب الثمانين من الفتوحات في العزلة:

إذا اعتزلت فلا تركن إلى أحد ... ولا تعرج على أهل ولا ولدِ
ولا توال إذا وليت منزلة ... وغب عن الشرك والتوحيد بالأحدِ
وافزع إلى طلب العلياء منفرداً ... بغير فكر ولا نفس ولا جسدِ
وسابق الهمة العلياء تحظ بمن ... سما بأسمائه الحسنى بلا عددِ
واعلم بأنك محبوس، ومكتنف ... بالنور حبساً جلياً لا إلى أمدِ

فلا يعتزل إلا من عرف نفسه، وكل من عرف نفسه عرف ربه، فليس له شهود إلا الله من حيث أسماؤه الحسنى وتخلقه بها ظاهراً وباطناً، وأسماؤه الحسنى على قسمين: أسماء يقبلها العقل

ويثبتها ويسمى بها الله تعالى، وأسماء أيضاً إلاهية لولا ورود الشرع ما قبلها فيقبلها إيماناً ولا يعقلها من حيث ذاته إلا أن أعلمه الحق بحقيقة نسبة تلك الأسماء إليه، فصاحب العزلة هو الذي يعتزل بما هو له من ربه من غير تخلق فمن رأى التخلق بها فلا بدّ أن يظهر بها على الحد المشروع، ولما رأى هذا المعتزل مزاحمة الحق في النعوت التي ينبغي أن تكون للعبد كما هي في نفس الأمر عنده. قال: الأليق في أن اعتزل بأسماء ولا أزاحمه فيما يكون عارية عندي إذ كانت العارية أمانة مؤداة فاعتزل صاحب هذا النظر التخلق بالأسماء الحسنى. وانفرد بفقره وذله وعجزه وقصوره وجهله في بيته كلما قرع عليه الباب اسم إلهي قيل له: ما هنا من يكلمك؟ فإذا انقدح له بهذا الاعتزال أن الله أزلي الوجود، فإما أن يعتزل عن الجميع، وإما أن يتسمى بالجميع، فقلنا له: اعتزل عن الجميع واترك الحق إن شاء سماك بالأسماء كلها فأقبلها ولا تعترض، وإن شاء سماك ببعضها، وإن شاء لم يسمك ولا بواحد منها لله الأمر من قبل ومن بعد، فرجع العبد إلى خصوصيته التي هي العبودية فتحلى بها وقعد في بيته ينظر تصريف الحق فيه وهو معتزل عن التدبر في ذلك، فإن تسمى من هذه حالته بأي اسم كان فالله مسميه ما تسمى وليس له ردّ ما سماه به، فتلك الأسماء هي خلع الحق على عباده وهي خلع تشريف. فمن الأدب قبولها لأنها جاءته من غير سؤال ولا استشراف ووقف عند ذلك على أنه كان عاصياً لله فيما كان يزعم أنه له، فإذاً هو لله وهو قوله تعالى: ﴿وإليه يُرجع الأمر كله﴾ [هود: ١٢٣] فأخذ منه جميع ما كان يزعم إلا العبادة فإنه لا يأخذها إذ كانت ليست بصفة له فقال له تعالى: لما مال إليه. وإليه يرجع الأمر كله فاعبده وهو أصله الذي خلق لأجله، فقال تعالى: ﴿وما خلقتُ الجن والإنس إلاّ ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦] فالعبادة إسم حقيقي فهي ذاته وموطنه وحاله وعينه ونفسه وحقيقته ووجهه، فمن اعتزل هذه العزلة فهي عزلة العلماء بالله لا هجران الخلائق ولا غلق الأبواب وملازمة البيوت، وهي العزلة التي عند الناس أن يلزم الإنسان بيته ولا يعاشر ولا يخالط ويطلب السلامة ما استطاع بعزلته ليسلم من الناس ويسلم الناس منه، فهذا طلب عامة أهل الطريق بالعزلة، ثم إن ارتقى إلى طور أعلى من هذا فيجعل عزلته رياضة وتقدمه بين يدي خلوته لتأليف النفس قطع المألوفات من الإنس بالخلوة، فإنه يرى الإنس بالخلوة من العلائق الحائلة بينه وبين مطلوبه من الانس بالله والانفراد به فإذا انتقل من العزلة بعد إحكامه شرائطها سهل عليه أمر الخلوة هذا سبب العزلة عند خاصة أهل الله فهذه العزلة نسبته لا مقام والعزلة الأولى التي ذكرناها مقام مطلوب، ولذا جعلناها في المقامات من هذا الكتاب، وإذا كانت مقاماً فهي من المقامات المستصحبة في الدنيا والآخرة وللعارفين من أهل الأنس والوصال في العزلة من الدرجة خمسمائة درجة وثمانية وثلاثون، وللعارفين الأدباء الواقفين مائة وثلاثة وأربعون درجة، وللملامتية فيها من أهل الأنس خمسمائة درجة وسبع درجات، وللملامتية من أهل الأدب الواقفين معهم مائة واثنتا عشرة درجة، والعزلة المعهودة في عموم أهل الله من المقامات المقيدة بشرط لا يكون إلا به وهي نسبة في التحقيق لا مقام، وهذا كله في عزلة العموم وهي من عالم الجبروت والملكوت ما لها قدم في عالم الشهادة، فلا

تتعلق معارفها بشيء من عالم الملك، ثم قال بعده في الباب الذي بعده وهو الحادي والثمانون في ترك العزلة: اعلم أيدنا الله وإياك لما كان مثير العزلة خوف القواطع في الوصلة بالجناب الإلهي أو رجاء الوصلة بالعزلة لما كان في حجاب نفسه وظلمة كونه وحقيقة ذاته يبعثها على طلب الوصلة ما هي عليه من الصورة الإلهية كما يطلب الرحم الوصلة بالرحمن لما كانت شجنة منه، ثم إن العبد رأى ارتباط الكون بالله ارتباطاً لا يمكن الانفكاك عنه لأنه وصف ذاتي له وتجلى له في هذا الارتباط وعرف من هذا التجلي وجوبه به، وأنه لا يثبت لمطلوبه هذه الرتبة إلا به، وأنه سرها الذي لو بطل لبطلت الربوبية، فلم يتمكن له الاعتزال فتأدب مع قوله: ﴿مثل نوره كمشكاة فيها مصباح﴾ [النور : ٣٥] فالنور العلمي منفر ظلمة الجهل من النفس، فإذا أضاءت ذات النفس أبصرت ارتباطها بربها في كونها وكون كل كون فلم ترعمن تعزل اهـ، مع اختصار وحذف ما لا يحتاج إليه في المقام.

وبه تم شرح كتاب العزلة وكان ذلك عند آذان عصر يوم السبت ثامن عشر من شعبان من شهور سنة ١١٩٩ على يد مؤلفه العبد الفقير المضطر أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله ذنوبه وستر عيوبه وأعانه بمنه مع إكمال بقية الكتاب إنه كريم جواد وهاب، والحمد لله رب العالمين على حال وحين وصلواته وسلامه على حبيبه محمد وآله وصحبه أجمعين آمين.

بسم الله الرحمن الرحيم، وصلى الله على سيدنا ونبينا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً الله ناصر كل صابر الحمد لله رافع حجب الأستار عن معاني الأسرار، في مطاوي الأسفار، ومطلع شموس الأنوار من أكنة أفق غيب دجى الأسحار، وناصب أعلام الهداية في كل فج ليعتبر بها السالكون في تلك الشعاب من المهامة والقفار، سبحانه من إله فتح أبواب عنايته لمشاهدي ملكوت سمواته وأرضه، فجذبهم إلى حضرات قدسه، وأشهدهم لطائف أنسه، ونزه قلوبهم عن الالتفات للاغيار، وحملهم على نجائب التوفيق، وأذاقهم حلاوة التحقيق، واستخلصهم لخلاصة ذكرى الدار، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على سيدنا ومولانا محمد سيد الأنبياء والمرسلين الأخيار، ولي المؤمنين، وعصمة المتقين، ذي الجاه المكين، والحبل المتين، والمصباح المضيء الأنوار، وعلى آله الأئمة الأطهار، وأصحابه القادة الأبرار، من المهاجرين والأنصار، والتابعين لهم بإحسان إلى ما بعد يوم القرار.

أما بعد؛ فهذا شرح:

كتاب آداب السفر وهو الكتاب السابع من ربع العادات من كتب إحياء العلوم

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي فتح بصائر أوليائه بالحكم والعبر، واستخلص هممهم لمشاهدة عجائب صنعه في الحضر والسفر، فأصبحوا راضين بمجاري القدر، منزهين قلوبهم عن

كتاب آداب السفر

وهو السابع من الربع الثاني من إحياء العلوم، لإمام المنطوق منها والمفهوم، العارف بأسرار المعارف المعكوم منها والمختوم، محى ما اندرس من الفنون لأهل الرسوم، المستوجب بصنيعه حسن المحامد، مجدد القرن الخامس حجة الإسلام الإمام أبي حامد، سقى الله بعهاد الرحمة ثراه، وأجزل في جنة الفردوس قراه، يسفر عن خفايا معانيه، ويكشف عن مشكلات مبانيه، ويرفع الحجب عن منصات عرائسه المجلوة، ويميط اللثم عن صفحات مخدرات نفائسه المتلوة، فمن طالعه بصدق عزم انشرح صدره، ومن مارسه بعقد قلب ارتفع بين الأنام قدره، شرعت فيه وابكار الأفكار بشغل الوقت مشرده، والخواطر بمقاساة الأهم فالأهم مبدده، سائلاً من الله الكريم اللطف والعناية، والمعونة الحسنى مع الهداية، إنه أكرم مسؤول وولي كل مأمول.

قال المصنف رحمه الله تعالى: **(بسم الله الرحم الرحيم * الحمد لله الذي فتح بصائر أوليائه)** أي قواهم المودعة للقلب المنوّرة بنور القدس والبصيرة للقلب بمثابة البصر للنفس وهي القوة القدسية والعاقلة النظرية وأولياؤه عباده المتقون المخصصون بالقرب لديه وفتحها بأن أمدها بأنواره، وحلاها بفيوضات أسراره. **(بالحكم والعبر)** جمعا حكمة وعبرة. والحكمة هي العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه والعمل بمقتضاها. والعبرة هي المجاوزة من علم أدنى إلى علم أعلى فينال وراءها ما هو أعظم منها، **(واستخلص هممهم)** جمع همة وهي قوة راسخة في النفس طالبة لمعالي الأمور هاربة من خسائسها، أي جعلها خالصة **(لمشاهدة عجائب صنعه)** بعين البصر **(في الحضر والسفر)** والحضر: مجمع الناس في قرية أو مصر، والسفر: يقابله، **(فأصبحوا راضين بمجاري القدر)** إذ الرضا بها من نتائج مشاهدة العجائب لما فيها من الدلالة التامة على كمال قدرته، **(منزهين)** أي مباعدين **(قلوبهم عن التلفت)** أي الميل **(إلى متنزهات البصر)**

التلفت إلى منتزهات البصر ، إلاّ على سبيل الاعتبار بما يسبح في مسارح النظر ومجاري الفكر ، فاستوى عندهم البر والبحر والسهل والوعر والبدو والحضر . والصلاة على محمد سيد البشر ، وعلى آله وصحبه المقتفين لآثاره في الأخلاق والسير وسلم كثيراً .

أما بعد ؛ فإن السفر وسيلة إلى الخلاص عن مهروب عنه أو الوصول إلى مطلوب

يقال: مكان متنزه ومنتزه ونزه ونزيه إذا كان ذا حسن وألوان مختلفة من الزهور وغيرها ، وخرجوا يتنزهون يطلبون الأماكن النزهة واستعمال النزهة في الخضر والجنان. منقول عن ابن قتيبة والزمخشري ولأهل اللغة عداهما اختلاف **(إلا على سبيل الاعتبار)** أي الوعظ والتذكار **(بما يسبح)** أي يجري **(في مسارح النظر ومجاري الفكر)** جمع فكرة وهي قوة مطرقة للعلم إلى المعلوم وحين ساحوا طلباً للخمول ورجاء لصلاح القلوب واستقامة الأحوال قوي يقينهم واطمأنت خواطرهم **(فاستوى عندهم البر والبحر والسهل والوعر والبدو والحضر)** السهل الأرض اللينة والوعر هي الشاقة ، والبدو البادية ، والحضر الحاضرة يقال: بدا بداوة وحضر حضارة ، **(والصلاة)** التامة الكاملة **(على)** سيدنا **(محمد سيد البشر)** أي جنس الإنسان ، وإليه الإشارة بقوله: «أنا سيد ولد آدم وبيدي لواء الحمد». **(وعلى آله وصحبه المقتفين)** أي المتبعين **(لآثاره في الأخلاق والسير)** جمع سيرة وهي الحالة التي عليها الإنسان غريزياً كان أو كسبياً **(وسلم)** تسليماً **(كثيراً)** كثيراً .

(أما بعد ؛ فإن السفر) يقال: سفر الرجل سفراً من حد ضرب فهو سافر ، والاسم منه السفر وهو قطع المسافة والجمع أسفار يقال ذلك إذا خرج للارتحال أو لقصد موضع فوق مسافة العدوى لأن أهل العرف لا يسمون مسافة العدوى سفراً وأصل تركيبه يدل على الظهور والانكشاف يقال: سفر السحاب والخمار عن الوجه ، والعمامة عن الرأس إذا كشفه وأزاله وأسفر عن الشيء كشفه وأوضحه ، وسفرت المرأة سفوراً كشفت وجهها فهي سافرة ، وسفرت الشمس سفراً طلعت وسفرت بين القوم سفارة أصلحت ، والواسطة يسمى سفيراً لأنه يوضح ما ينوب فيه ويكشفه ، وأسفر الصبح إسفاراً أضاء ، وأسفر الوجه من ذلك ، وسفر البيت كنسه بالمسفر أي المكنس ، وذلك إزالة السفير عنه وهو التراب ، ومن لفظ السفر اشتقت السفرة بالضم للجلدة التي يوعى فيها طعام السفر والجمع سفر كغرفة وغرف ، وإنما خص المسافر بصيغة المفاعلة مع أنه يسافر وحده اعتباراً بأنه سفر من المكان والمكان سفر عنه . ويقال: كانت سفرته قريبة ، ويقاس جمعه على سفرات كسجدة وسجدات ، وأما وجه تسميته فسيأتي قريباً في سياق المصنف . **(وسيلة)** عظيمة يتوسل في قضاء أغراضه الدنيوية والدينية وهو عمل من الأعمال يحتاج إلى نية وإخلاص فإن كان يتوسل به **(إلى الخلاص عن مهروب)** فإن كان الهرب عن معصية فهو فرض **(أو الوصول إلى مطلوب)** فإن كان ما طلب به طاعة فهو فضل أو ما ضرب في تجارة فهو مباح ومنه معصية وهو

ومرغوب فيه. والسفر سفران: سفر بظاهر البدن عن المستقر والوطن إلى الصحاري والفلوات، وسفر يسير القلب عن أسفل السافلين إلى ملكوت السموات، وأشرف السفرين السفر الباطن فإن الواقف على الحالة التي نشأ عليها عقيب الولادة الجامد على ما تلقفه بالتقليد من الآباء والأجداد لازم درجة القصور وقانع بمرتبة النقص ومستبدل بمتسع فضاء ﴿جنّة عرضها السموات والأرض﴾ [آل عمران: ١٣٣] ظلمة السجن وضيق الحبس، ولقد صدق القائل:

ولم أرَ في عيوب الناس عيبا ... كنقص القادرين على التمام

إلا أن هذا السفر لما كان مقتحمه في خطب خطير لم يستغن فيه عن دليل وخفير، فاقتضى غموض السبيل وفقد الخفير والدليل وقناعة السالكين عن الحظ الجزيل بالنصيب النازل القليل اندراس مسالكه فانقطع فيه الرفاق وخلا عن الطائفين منتزهات الأنفس

ما سعى به إلى فساد، (**والسفر سفران**): سفر ظاهري وهو أن يخرج (**بظاهر البدن**) مفارقاً (**عن المستقر والوطن**) متوجهاً (**إلى الصحارى والفلوات**) وهي لا أنيس بها (**و**) سفر (**باطني وهو يسير القلب**) منتقلاً (**عن**) عدوة (**أسفل سافلين**) وهو العالم السفلي متجاوزاً (**إلى ملكوت السموات**) وهو العالم العلوي، (**وأشرف السفرين السفر الباطن**) الذي هو يسير القلب من عالم إلى عالم وأصل هذا في الرسالة للقشيري قال: واعلم بأن السفر على قسمين: سفر بالبدن وهو انتقال من بقعة إلى بقعة، وسفر بالقلب وهو ارتقاء من صفة إلى صفة، فترى أنه يسافر بنفسه وقليل من يسافر بقلبه. سمعت أبا علي الدقّاق يقول: كان بفرخك من قرى نيسابور شيخ من هذه الطائفة سأله بعض الناس هل سافرت؟ فقال: سفر الأرض أم سفر السماء؟ سفر الأرض لا. وسفر السماء بلى انتهى.

(**فإن الواقف على الحالة التي نشأ عليها عقيب الولادة**) من حال صغره (**الجامد على ما تلقنه**) أي تناوله (**بالتقليد من الآباء والأجداد**) ومن في حكمهم من شيوخ بلده (**لازم درجة القصور قانع بمرتبة النقص ومستبدل بمتسع فضاء عرضه السموات والأرض**) وهي الجنة (**ظلمة السجن وضيق الحبس**) أي الدنيا (**ولقد صدق القائل:**)

ولم أرَ في عيوب الناس عيباً ... كنقص القادرين على التمام

إلا أن هذا السفر لما كان مقتحمه) أي مرتكبه (**في خطب خطير**) أي عظيم (**لم يستغن فيه عن**) استصحاب (**دليل**) يدل على الطريق الصحيح والمحجة الواضحة (**وخفير**) يخفره من نكاية الأعداء، (**فاقتضى غموض السبيل**) أي دقته (**وفقد الخفير والدليل**) معاً (**واقتناع السالكين من الحظ الجزيل**) أي الوافر (**بالنصيب النازل**) وفي نسخة النزر (**القليل اندراس مسالكه**) وانطماس آثارها (**فانقطعت فيه الرفاق**) جمع رفيق (**وخلا عن الطائفين منتزهات**

والملكوت والآفاق، وإليه دعا الله سبحانه بقوله: ﴿سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم﴾ [فصلت: ٥٣] وبقوله تعالى: ﴿وفي الأرض آيات للموقنين * وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾ [الذاريات: ٢٠، ٢١]، وعلى القعود عن هذا السفر وقع الانكار بقوله تعالى: ﴿وإنكم لتمرون عليهم مصبحين * وبالليل أفلا تعقلون﴾ [الصافات: ١٣٧، ١٣٨]، وبقوله سبحانه: ﴿وكأيِّن مِنْ آيةٍ في السَّموات والأرْضِ يَمُرُّونَ عليْها وهُمْ عَنْهَا مُعْرِضُونَ﴾ [يوسف: ١٠٥] فمن يسر له هذا السفر لم يزل في سيره متنزهاً في جنة عرضها السموات والأرض وهو ساكن بالبدن مستقر في الوطن. وهو السفر الذي لا تضيق فيه المناهل والموارد ولا يضر فيه التزاحم والتوارد، بل تزيد بكثرة المسافرين غنائمه وتتضاعف ثمراته وفوائده، فغنائمه دائمة غير ممنوعة وثمراته متزايدة غير مقطوعة إلا إذا بدا للمسافر فترة في سفره ووقفة في حركته، فإن الله لا يغير ما

الأنفس والملكوت والآفاق، وإليه دعا الله سبحانه بقوله: ﴿سنريهم آياتنا في الآفاق وفي أنفسهم﴾) ففيه إشارة إلى تنزه الآفاق والأنفس (**وبقوله تعالى: ﴿وفي الأرض آيات للموقنين * وفي أنفسكم أفلا تبصرون﴾**) أشار به إلى متنزه ملكوت الأرض والأنفس، وبقوله تعالى: ﴿قل سيروا في الأرض فانظروا﴾ [العنكبوت: ٢٠] فمن جعلت آياته في نفسه تبصر ففطن ومن جعلت له الآيات في الآفاق سرب وسرى. (**وعلى القعود عن هذا السفر وقع الانكار بقوله تعالى: ﴿وإنكم لتمرون عليهم مصبحين * وبالليل أفلا تعقلون﴾، وبقوله تعالى: ﴿وكأيِّن من آية في السموات والأرض يمرون عليها وهم عنها معرضون﴾**). فمن سار فكانت له بصيرة اعتبر وعقل، ومن مرَّ على الآيات فنظر إليها منها تذكّر وأقبل.

(**فمن يسر له هذا السفر لم يزل في سيره متنزهاً في جنة عرضها السموات والأرض وهو ساكن بالبدن مستقر في الوطن**) وهذا هو السفر في الوطن إحدى الكلمات الاثنتي عشرة التي بني عليها السادة النقشبندية أصول طريقتهم، وكان شيخ المصنف أبو علي الروذباري من أئمتهم وأحد كبراء سلسلتهم، (**وهو السفر الذي لا تضيق فيه المناهل والموارد**) إن ضاقت على السفر الظاهر، (**ولا يضر فيه التزاحم والتوارد**) كما يضر في السفر الظاهر، (**بل تزيد بكثرة المسافرين غنائمه وتتضاعف ثمراته وفوائده، فغنائمه دائمة غير ممنوعة**) على آخذيها، (**وثمراته متزايدة غير مقطوعة**) عن جانيها (**إلا إذا بدا للمسافر فترة**) وتراخ وسكون (**في سفره**) هذا، (**ووقفة**) ولو قليلة (**في حركته**) وارتقائه، (**فإن الله سبحانه لا يغير ما بقوم**) مما ينعم عليهم (**حتى يغيروا ما بأنفسهم**) وإلاَّ فلكل مجتهد نصيب على قدر اجتهاده وعزمه، (**وإذا زاغوا**) عن الطريق بإغواء الشيطان (**أزاغ الله قلوبهم**) عن المعرفة

بقوم حتى يغيروا ما بأنفسهم، وإذا زاغوا أزاغ الله قلوبهم وما الله بظلام للعبيد، ولكنهم يظلمون أنفسهم ومن لم يؤهل للجولان في هذا الميدان والتطواف في متنزهات هذا البستان ربما سافر بظاهر بدنه في مدة مديدة فراسخ معدودة مغتنماً بها تجارة للدنيا أو ذخيرة للآخرة، فإن كان مطلبه العلم والدين أو الكفاية للاستعانة على الدين كان من سالكي سبيل الآخرة، وكان له في سفره شروط وآداب إن أهملها كان من عمال الدنيا وأتباع الشيطان، وإن واظب عليها لم يخل سفره عن فوائد تلحقه بعمال الآخرة ونحن نذكر آدابه وشروطه في بابين إن شاء الله تعالى.

الباب الأول: في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع وفي نية السفر وفائدته وفيه فصلان.

الباب الثاني: فيما لا بدّ للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات.

والوصول. **(وما الله بظلام للعبيد)** حاشاه من ذلك، **(ولكنهم يظلمون أنفسهم)** وينقطعون بمعاصيهم ويتأخرون لقصورهم، **(ومن لم يؤهل للجولان)** أي الحركة **(في هذا الميدان)** يعني به سفر الباطن **(والتطواف في متنزهات هذا البستان ربما سافر بظاهر بدنه في مدة مديدة فراسخ معدودة مغتنماً بها تجارة للدنيا أو ذخيرة للآخرة، فإن كان مطلبه)** من هذا السفر تحصيل **(العلم أو الدين أو)** تحصيل **(الكفاية للاستعانة على)** أمور **(الدين كان من سالكي سبيل الآخرة وكان له في سفره)** هذا **(شروط وآداب)** ينبغي مراعاتها، **(وإن أهملها كان من عمال الدنيا واتباع الشيطان وإن واظب عليها لم يخل سفره عن فوائد تلحقه بعمال الآخرة، ونحن نذكر آدابه وشروطه في بابين.**

الباب الأوّل في آداب السفر من أوّل النهوض) إلى القيام والحركة **(إلى آخر الرجوع)** إلى مستقره **(وفيه نية السفر وفائدته.**

الباب الثاني: فيما لا بدّ للمسافر من تعلمه من رخص السفر ومعرفة أدلة القبلة والأوقات) للصلوات.

الباب الأوّل

في الآداب من أوّل النهوض إلى آخر الرجوع، وفي نية السفر وفائدته وفيه فصلان:

الفصل الأول

في فوائد السفر وفضله ونيته:

اعلم أن السفر نوع حركة ومخالطة، وفيه فوائد وله آفات، كما ذكرناه في كتاب الصحبة والعزلة.

والفوائد الباعثة على السفر لا تخلو من هرب أو طلب. فإن المسافر إما أن يكون له مزعج عن مقامه ولولاه لما كان له مقصد يسافر إليه، وإما أن يكون له مقصد ومطلب.

والمهروب عنه إما أمر له نكاية في الأمور الدنيوية، كالطاعون والوباء إذا ظهر ببلد

الباب الأوّل

في الآداب من أوّل النهوض إلى آخر الرجوع
وفي نية السفر وفائدته وفيه فصلان)

الفصل الأوّل

(في فوائد السفر ونيته وفضله:

اعلم أن السفر) ارتحال من بقعة إلى بقعة وقطع مسافة، وفيه **(نوع حركة)** بظاهر البدن **(ومخالطة)** مع الغير **(فيها فوائد، ولها آفات كما ذكرناها في كتاب)** آداب **(الصحبة والعزلة)** قريباً **(والفوائد الباعثة على السفر لا تخلو من هرب أو طلب فإن المسافر إما أن يكون له)** سبب **(مزعج)** أي مقلق **(عن مقامه)** أي مستقره ومأمنه، **(ولولاه لما كان له مقصد يسافر إليه، وإما أن يكون له مقصود ومطلب.**

والمهروب عنه إما أمر له نكاية في الأمور الدنيوية كالطاعون والوباء إذا ظهر ببلد)

أو خوف سببه فتنة أو خصومة أو غلاء سعر. وهو إما عام كما ذكرناه أو خاص كمن يقصد بأذية في بلدة فيهرب منها. وإما أمر له نكاية في الدين كمن ابتلي في بلده بجاه ومال واتساع أسباب تصدّه عن التجرد لله، فيؤثر الغربة والخمول ويجتنب السعة والجاه، أو كمن يدعى إلى بدعة قهراً أو إلى ولاية عمل لا تحل مباشرته فيطلب الفرار منه.

وأما المطلوب فهو إما دنيوي كالمال والجاه أو ديني. والديني إما علم وإما عمل.

والعلم إما علم من العلوم الدينية، وإما علم بأخلاق نفسه وصفاته على سبيل التجربة، وإما علم بآيات الأرض وعجائبها كسفر ذي القرنين وطوافه في نواحي الأرض.

والعمل إما عبادة وإما زيارة، والعبادة هو الحج والعمرة والجهاد. والزيارة أيضاً من القربات وقد يقصد بها مكان كمكة والمدينة وبيت المقدس. والثغور فإن الرباط بها قربة، وقد يقصد بها الأولياء والعلماء وهم إما موتى فتزار قبورهم، وإما احياء فيتبرك

فالطاعون الموت بطعن الجن، والوباء فساد يعرض لجوهر الهواء لأسباب سماوية أو أرضية، وسيأتي الكلام عليهما قريباً (**أو خوف سببه فتنة أو خصومة أو غلاء سعر**) في الأقوات، (**وهو إما عام كما ذكرناه أو خاص كمن يقصد بإذاية في بلدة فيهرب منها**) لأجل ذلك. فهذه أقسام النكاية في الأمور الدنيوية، (**وأما أمر له نكاية في الدين كمن ابتلي في بلدة بجاه ومال واتساع أسباب تصده**) أي تمنعه (**عن التجرد لله**) تعالى (**فيؤثر الغربة والخمول**) أي يختارهما (**ويجتنب السعة والجاه**) والمال، (**أو كمن يدعى إلى بدعة**) أي إلى ارتكابها (**قهراً**) عن نفسه (**أو إلى ولاية عمل لا تحل مباشرته**) كالمكس ومال الأيتام وما أشبه ذلك، (**فيطلب الفرار منه**) سلامة لدينه.

(**وأما المطلوب، فهو إما دنيوي كالمال والجاه**) أي تحصيلهما (**أو ديني، والديني إما علم وإما عمل.**

والعلم: إما علم من العلوم الدينية وإما علم بأخلاق نفسه وصفاته على سبيل التجربة، وإما علم بآيات الأرض وعجائبها) المودعة فيها (**كسفر ذي القرنين وطوافه في نواحي الأرض**) أي أطرافها وقصته مذكورة في القرآن، وهل كان نبياً أو ملكاً صالحاً؟ فيه اختلاف وكذا في اسمه، والمشهور أنه الاسكندر وفي سبب تلقيبه أقوال. وقد ذكرت طرفاً منه في شرح القاموس.

(**والعمل إما عبادة وإما زيارة، والعبادة هو الحج والعمرة والجهاد**) في سبيل الله، (**والزيارة أيضاً من القربات وقد يقصد بها مكان كمكة والمدينة وبيت المقدس والثغور**) التي في وجه العدو، (**فإن الرباط بها قربة وقد يقصد بها**) أي بالزيارة (**الأولياء والعلماء**

بمشاهدتهم ويستفاد من النظر إلى أحوالهم قوّة الرغبة في الاقتداء بهم.

فهذه هي أقسام الأسفار ويخرج من هذه القسمة أقسام:

القسم الأول: السفر في طلب العلم، وهو إما واجب وإما نفل وذلك بحسب كون العلم واجباً أو نفلاً. وذلك العلم إما علم بأمور دينه أو بأخلاقه في نفسه أو بآيات الله في أرضه. وقد قال عليه السلام: « من خرج من بيته في طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع »، وفي خبر آخر: « من سلك طريقاً يلتمس فيه علما سهل الله له طريقاً إلى الجنة »، وكان سعيد بن المسيب يسافر الأيام في طلب الحديث الواحد. وقال الشعبي: لو سافر رجل من الشام إلى أقصى اليمن في كلمة تدله على هدى أو تردّه عن ردى ما كان

وهم إما موتى) انتقلوا إلى دار الآخرة **(فتزار قبورهم)** قصداً للتبرك، **(وإما أحياء فيتبرك بمشاهدتهم ويستفاد من النظر إلى أحوالهم قوة الرغبة في الاقتداء بهم. فهذه هي أقسام الأسفار وتخرج عن هذه القسمة أقسام)** أربعة:

(القسم الأول: في طلب العلم وهو إما واجب وإما نفل، وذلك بحسب كون العلم واجباً أو نفلاً. وذلك العلم إما علم بأمور دينية أو بأخلاقه في نفسه أو بآيات الله في أرضه، وقد قال ﷺ **: « من خرج من بيته في طلب العلم)** الشرعي النافع الذي أريد به وجه الله **(فهو في سبيل الله)** أي حكمه حكم من هو في الجهاد **(حتى يرجع »)** لما في طلبه من احياء الدين وإذلال الشيطان وإتعاب النفس، وفي قوله: « حتى يرجع » إشارة إلى أنه بعد الرجوع وإنذار القوم له درجة أعلى من تلك الدرجة لأنه حينئذ ورث الأنبياء في تكميل الناقصين. قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أنس وقال: حسن غريب اهـ.

قلت: وكذلك رواه أبو يعلى والطبراني والضياء في المختارة، وفيه خالد بن يزيد اللؤلؤي قال العقيلي: لا يتابع على كثير من حديثه، وذكر له هذا الخبر قال الذهبي: وهو مقارب الحديث وفي رواية لأبي نعيم في الحلية بلفظ: « من طلب العلم فهو في سبيل الله حتى يرجع ».

(وفي خبر آخر: « من سلك طريقاً يلتمس فيه علماً سهل الله له طريقاً إلى الجنة ») رواه الترمذي وقال: حسن من حديث أبي هريرة. ويروى: « من سلك طريقاً يطلب فيه علماً سلك الله به طريقاً من طرق الجنة وأن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضا بما يصنع » الحديث بطوله رواه مسلم وأبو داود والترمذي وابن ماجه وابن حبان والبيهقي من حديث أبي الدرداء، وقد تقدم ذلك في كتاب العلم.

(وكان سعيد بن المسيب) رحمه الله تعالى، وهو من كبار التابعين **(يسافر أياماً في طلب الحديث الواحد)** كذا في القوت. **(وقال)** عامر بن شراحيل **(الشعبي)** رحمه الله تعالى: **(لو سافر رجل من الشام إلى أقصى اليمن في كلمة)** أي لأجل تحصيل كلمة **(تدله على هدى أو**

سفره ضائعاً. ورحل جابر بن عبدالله من المدينة إلى مصر مع عشرة من الصحابة فساروا شهراً في حديث بلغهم عن عبدالله بن أنيس الأنصاري يحدّث به عن رسول الله ﷺ

ترده عن ردى ما كان سفره ضائعاً) نقله صاحب القوت **(ورحل جابر بن عبدالله)** الأنصاري رضي الله عنه **(من المدينة إلى مصر مع غيره من الصحابة فسافروا شهراً في حديث بلغهم عن عبدالله بن أنيس)** بن أسد الجهني ثم **(الأنصاري)** حليفهم يكنى أبا يحي روى عنه أولاده وعمر وحمزة وعبدالله وبسر بن سعيد، روى له الجماعة إلا البخاري مات بالشام سنة ثمانين. **(يحدث عن رسول الله ﷺ حتى سمعوه)** قال ابن إسحاق: وهو من قضاعة حليف لبني سلمة وهو أنه بعثه رسول الله ﷺ إلى خالد بن نبيح الغزي فقتله، وهو الذي سأل النبي ﷺ عن ليلة القدر، وهو الذي رحل إليه جابر بن عبدالله فسمع منه حديث القصاص، وهذا الذي ساقه المصنف هو بعينه لفظ القوت.

وقال العراقي رواه الخطيب في كتاب الرحلة بإسناد حسن ولم يسم الصحابي. وقال البخاري في صحيحه: رحل جابر بن عبد الله مسيرة شهر إلى عبد الله بن أنيس في حديث واحد، ورواه أحمد إلا أنه قال إلى الشام وإسناده حسن، ولأحمد إن أبا أيوب ركب إلى عقبة بن عامر إلى مصر في حديث وله أن عقبة بن عامر أتى سلمة بن مخلد وهو أول أمير بمصر في حديث آخر وكلاهما منقطع اهـ.

قلت: ويقال هو عبدالله بن أبي أنيسة. قال الوليد بن مسلم: حدثنا داود بن عبد الرحمن المكي، عن عبيدالله بن محمد بن عقيل، عن جابر رضي الله عنه قال: سمعت حديثاً في القصاص لم يبق أحد يحفظه إلا رجل بمصر. يقال له: عبد الله بن أبي أنيسة فساقه، ولكن الصحيح ما قاله البخاري، وقرأت في تاريخ مصر لمحمد بن الربيع الجيزي ما نصه: قدم جابر بن عبدالله الأنصاري مصر بعد الفتح على عقبة بن عامر الجهني، ويقال على عبد الله بن انيس الجهني، وكان قدومه في أيام مسلمة بن مخلد، ولأهل مصر عنه عن النبي ﷺ نحو من عشرة أحاديث ثم ساقها. ثم قال: ومما يبين قدوم جابر مصر ما حدثناه أحمد بن عبد الرحمن بن وهب قال: حدثنا عمر، حدثني محمد بن مسلم الطائفي، عن القاسم بن عبد الواحد، عن عبد الله بن محمد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله الأنصاري قال: كان عبد الله بن أنيس الجهني وكان عداده في الأنصار يحدث عن رسول الله ﷺ حديثاً في القصاص قال، جابر: فخرجت إلى السوق فاشتريت بعيراً ثم شددت عليه رحلاً ثم سرت إليه شهراً، فلما قدمت مصر سألت عنه حتى وقفت على بابه فخرج إلي غلام أسود فقال: من أنت؟ قال: قلت جابر بن عبد الله فدخل عليه فذكر ذلك له، فقال: قل له أصاحب رسول الله ﷺ فخرج الغلام فقال ذلك لي، فقلت: نعم. فخرج إليّ فالتزمني والتزمته وذكر الحديث.

حتى سمعوه، وكل مذكور في العلم محصل له ـ من زمان الصحابة إلى زماننا هذا ـ لم يحصل العلم إلا بالسفر وسافر لأجله، وأما علمه بنفسه وأخلاقه فذلك أيضاً مهم فإن طريق الآخرة لا يمكن سلوكها إلا بتحسين الخلق وتهذيبه. ومن لا يطلع على أسرار باطنه وخبائث صفاته لا يقدر على تطهير القلب منها. وإنما السفر هو الذي يسفر عن أخلاق الرجال وبه يخرج الله الخبء في السموات والأرض، وإنما سمي السفر سفراً، لأنه يسفر عن الأخلاق، ولذلك قال عمر رضي الله عنه للذي زكى عنده بعض الشهود: هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق؟ فقال: لا، فقال: ما أراك تعرفه، وكان بشر يقول: يا معشر القراء سيحوا تطيبوا فإن الماء إذا ساح طاب، وإذا طال مقامه في موضع تغيّر. وبالجملة، فإن النفس في الوطن مع مؤاتاة الأسباب لا تظهر خبائث أخلاقها لاستئناسها بما يوافق طبعها من المألوفات المعهودة،

(**وكل مذكور في العمل محصل**) أي ذو تحصيل (**من زمان الصحابة إلى زماننا**) هذا (**إلاّ وحصل العلم بالسفر وسافر لأجله**) وفي بعض النسخ: وكل مذكور في العلم محصل من زمان الصحابة إلى زماننا لم يحصل العلم إلا بالسفر وسافر لأجله، (**وأما علمه بنفسه وأخلاقه فذلك أيضاً مهم فإن طريق الآخرة لا يمكن سلوكه إلا بتحسين الخلق وتهذيبه**) وتصفيته عن المذام (**ومن لا يطلع على أسرار باطنه وخبائث صفاته لا يقدر على تطهير القلب منها وإنما السفر هو الذي يسفر عن الأخلاق**) أي يوضحها ويكشف عنها، (**وبه يخرج الله الخبء في السموات والأرض**) ولفظ القوت فيكون للمسافر في ذلك علوم وبصائر يعرف بها خفايا نفسه ومكامنها، ويكون هذا من خبء الأرض الذي يخرجه الله عز وجل لمحبيه متى شاء كما قال جل وعلا ﴿يخرج الخبء في السموات والأرض﴾ [النمل: ٢٥] (**و**) قيل: (**إنما سمي السفر سفراً لأنه يسفر عن الاخلاق**) وفي القوت: عن أخلاق النفس قال: وأيضاً يسفر عن آيات الله وقدره وحكمه في أرضه، (**ولذلك قال عمر رضي الله عنه للذي كان يعرف عنده بعض الشهود**) أي يزكي عنده رجلاً من الشهود ليقبل شهادته فقال: (**هل صحبته في السفر الذي يستدل به على مكارم الأخلاق؟ فقال: لا. فقال: ما أراك تعرفه**). هكذا أورده ههنا مختصراً تبعاً لصاحب القوت، وقد تقدم له في كتاب آداب الصحبة بطوله، وأخرجه الإسماعيلي في مناقب عمر مطوّلاً. (**وكان**) أبو نصر (**بشر**) بن الحرث (**الحافي**) قدّس سره (**يقول: يا معشر القراء**) يعني بهم العلماء (**سيحوا في الأرض**) أي سافروا فيها (**تطيبوا**) أي يطيب عيشكم، (**فإن الماء إذا ساح**) أي جرى على وجه الأرض (**طاب وإذا طال مقامه في موضع تغير**) ولفظ القوت: فإن الماء إذا كثر مقامه في موضع تغير، (**وبالجملة فإن النفس في الوطن لا تظهر خبائث أخلاقها لاستئناسها بما يوافق طبعها من المألوفات المعهودة،**

فإذا حملت وعثاء السفر وصرفت عن مألوفاتها المعتادة وامتحنت بمشاق الغربة انكشفت غوائلها ووقع الوقوف على عيوبها فيمكن الاشتغال بعلاجها. وقد ذكرنا في كتاب العزلة فوائد المخالطة، والسفر مخالطة مع زيادة اشتغال واحتمال مشاق.

وأما آيات الله في أرضه ففي مشاهدتها فوائد للمستبصر، ففيها قطع متجاورات وفيها الجبال والبراري والبحار وأنواع الحيوان والنبات. وما من شيء منها إلا وهو شاهد لله بالوحدانية ومسبح له بلسان ذلق لا يدركه إلا من ألقى السمع وهو شهيد. وأما الجاحدون والغافلون والمغترون بلامع السراب من زهرة الدنيا، فإنهم لا يبصرون ولا يسمعون لأنهم عن السمع معزولون وعن آيات ربهم محجوبون ﴿يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة هم غافلون﴾ [الروم: ٧] وما أريد بالسمع السمع الظاهر ـ فإن الذين

فإذا حملت وعثاء السفر وصرفت عن مألوفاتها المعتادة وامتحنت بمشاق الغربة انكشفت غوائلها ووقع الوقوف علي عيوبها فيمكن الاشتغال بعلاجها) ولفظ القوت: فلتكن نية هذا المسافر استصلاح قلبه ورياضة نفسه واستكشاف حاله وامتحان أوصافه، لأن النفس إنما أظهرت الإذعان والانقياد في الحضر، وربما استكانت وأجابت في المصر، فإذا وقعت عليها أثقال الأسفار ولزمتها حقائق الاستخبار خرجت من مقاد ذلك المعيار فاسفرت حقيقتها وانكشفت دواعيها. **(وقد ذكرنا في كتاب العزلة فوائد المخالطة والسفر مخالطة مع زيادة اشتغال واحتمال مشاق)**.

(وأما آيات الله في أرضه) الدالة على كمال قدرته **(ففي مشاهدتها)** بعين البصر **(فوائد للمستبصرين)** أي المتأملين، **(ففيها قطع متجاورات)** كما قال الله تعالى: ﴿وفي الأرض قطع متجاورات﴾ [الرعد: ٤] **(وفيها الجبال)** الشوامخ التي جعلها الله أوتاداً في الأرض، **(وفيها البراري)** والقفار، **(وفيها البحار)** العذبة والملحة، **(وفيها أنواع الحيوان و)** أصناف **(النبات)** ذو ألوان، **(وما من شيء منها إلا وهو شاهد لله تعالى بالوحدانية)** قال القائل:

ففي كل شيء له آية ... تدل على أنه واحد

(و) ما من شيء منها إلا وهو **(مسبح له بلسان ذلق)** أي فصيح **(لا يدركه إلا من ألقى)** له **(السمع)** الباطن **(وهو شهيد)** بقلبه حاضر بلبه. **(وأما الجاحدون)** أي المنكرون **(والغافلون)** عن الحقائق **(والمغترون بلامع السراب من زهرة الدنيا)** أي متاعها، **(فإنهم لا يبصرون ولا يسمعون)** لحجب أبصارهم وأسماعهم عن درك ذلك **(لأنهم عن السمع معزولون وعن آيات ربهم محجوبون ﴿يعلمون ظاهراً من الحياة الدنيا وهم عن الآخرة غافلون﴾ وما أريد بالسمع)** هنا **(السمع الظاهر)** الذي هو عبارة عن قوّة مودعة في العصب

أريدوا به ما كانوا معزولين عنه ـ وإنما أريد به السمع الباطن ولا يدرك بالسمع الظاهر إلا الأصوات. ويشارك الإنسان فيه سائر الحيوانات. فأما السمع الباطن فيدرك به لسان الحال الذي هو نطق وراء نطق المقال يشبه قول القائل ـ حكاية لكلام الوتد والحائط ـ قال الجدار للوتد: لم تشقني؟ فقال: سل من يدقني، ولم يتركني ورائي الحجر الذي ورائي. وما من ذرة في السموات والأرض إلا ولها أنواع شاهدات لله تعالى بالوحدانية هي توحيدها، وأنواع شاهدات لصانعها بالتقدس هي تسبيحها، ولكن لا يفقهون تسبيحها لأنهم لم يسافروا من مضيق سمع الظاهر إلى فضاء سمع الباطن ومن ركاكة لسان المقال إلى فصاحة الحال، ولو قدر كل عاجز على مثل هذا السير لما كان سليمان عليه السلام مختصاً بفهم منطق الطير، ولما كان موسى عليه السلام مختصاً بسماع كلام الله تعالى الذي يجب تقديسه عن مشابهة الحروف والأصوات. ومن يسافر ليستقرىء هذه

المفروش في مقعر الصماخ به تدرك الأصوات، **(فإن الذين أريدوا به)** في الآية **(ما كانوا معزولين عنه، وإنما أريد به السمع الباطن ولا يدرك بالسمع الظاهر إلا الأصوات)** بطريق وصول الهواء المتكيف بكيفية الصوت إلى الصماخ **(ويشارك الإنسان فيه سائر الحيوانات)** فإنها كذلك تدرك به الأصوات بالوجه المذكور، **(فأما السمع الباطن فيدرك به لسان الحال الذي هو وراء نطق المقال يشبه قول القائل حكاية لكلام الوتد والحائط)** ومراجعتها **(قال الجدار للوتد: لم تشقني؟ فقال: سل من يدقني ولم يتركني وراء الحجر الذي ورائي)** ومن ذلك حكاية لسان حال الحوض:

امتلأ الحوض وقــــال قطني مهلاً رويــــداً قــــد ملأت بطني

(وما من ذرة في السموات والأرض إلا ولها أنواع شهادات لله تعالى بالوحدانية هو توحيدها) وفي نسخة هي أمر من السرّ به النزول إلى توحيدها، **(وأنواع شهادات لصانعها بالتقديس هي تسبيحها ولكن لا يفقهون تسبيحها لأنها لم يسافروا من مضيق سمع الظاهر إلى فضاء سمع الباطن و)** لم يتجاوزوا **(من ركاكة لسان المقال إلى فصاحة لسان الحال)** فهم قاصرون عن وصول هذا المقام، **(ولو قدر كل عاجز)** بنفسه قاصر على مقامه **(على مثل هذا السير لما كان سليمان عليه السلام مختصاً بفهم منطق الطير)** من دون أقرانه الكرام، **(ولما كان موسى عليه السلام مختصاً بسمع كلام الله تعالى الذي يجب تقديسه عن مشابهة الحروف والأصوات)**.

قال المصنف في كتاب المعارف العقلية: اعلم أن العقل الكلي أثر من آثار كلام الباري، والنطق أثر من العقل الكلي، فإذاً النطق ليس هو صورة العبارة ولا نفس العبارة ولا شكل الحروف ولا تقطع الأصوات، بل النطق هو تمكن النفس الإنسانية من العبارة عن الصور المجردة المتقررة في

الشهادات من الأسطر المكتوبة بالخطوط الإلهية على صفحات الجمادات لم يطل سفره بالبدن، بل يستقر في موضع ويفرغ قلبه للتمتع بسماع نغمات التسبيحات من آحاد الذرات، فما له وللتردد في الفلوات وله غنية في ملكوت السموات؟ فالشمس والقمر والنجوم بأمره مسخرات. وهي إلى أبصار ذوي البصائر مسافرات في الشهر والسنة مرات، بل هي دائبة في الحركة على توالي الأوقات. فمن الغرائب أن يدأب في الطواف بآحاد المساجد من أمرت الكعبة أن تطوف به، ومن الغرائب أن يطوف في أكناف

علمه المنفردة في عقله المبراة عن الأشكال المعراة عن الاجسام، والمثال فيه تتصور حقائق الاشياء بأعيانها وذواتها المجردة في مرآة القلب وتقدر النفس من العبارة عنها ويتمكن الذهن من التفكير فيها ويحيط العقل بظاهرها وباطنها. ولذلك سميت النفس ناطقة. ويقال: كذلك للرجل ناطق ولو لم يتكلم في العيان ولو لم يقل باللسان، وحقيقة ذلك تتعين في القرآن حيث قال: ﴿هذا كتابنا ينطق عليكم بالحق﴾ [الجاثية: ٢٩] وليس الكتاب له العبارة ولا عند الإشارة، لكن لما تضمن جميع الأشياء وأحاط على المكتوبات واشتمل على لطائف الموجودات وكثائفها، فبهذا المعنى سمى الله كتابه ناطقاً ليعلم العاقل أن الناطق من الإنسان هو من تكون نفسه مناسبة لكتاب الله تعالى ومقصودة لمضمونات كلماته، ومن لم يعرف حقيقة ما قلنا فهو أبكم وإن كان قائلاً، ومن لم يدركه فهو أصم وإن كان سميعاً، ومن لم يره بعين بصيرته فهو أعمى وإن كان ناظراً، فمن انسلخ عن جلدة الهوى والطبيعة انسلاخ الحية وتدرع بدرع الشريعة ينشرح صدره بنور الإيمان ويحترق قلبه بنار الوحدانية ويكل نظره الحسي ويحتد نظره العقلي ولا يخفى عليه شيء من أسرار الملكوت وروضة الجبروت فهو قاعد بشخصه بين أبناء جنسه وقلبه، كالطير فهو في الهواء يصعد إلى مرقاة الكرم، ويتغذى بلطائف أسرار الحكم فيسمع قلبه النغمات الفلكية، ويلتذ بالترنمات الملكية، ويفهم أصوات الطير كما قال الله تعالى إخباراً عن نبيه سليمان عليه السلام ﴿وعلمنا منطق الطير﴾ [النمل: ١٦] فإذاً النطق أشرف الأحول وأجل الأوصاف وماهية تصور النفس صور المعلومات، وقدرة النفس على الإسماع لغيرها بما ينتج في العقل بأي لغة كانت وبأي عبارة اتفقت.

(**ومن يسافر ليستقرىء هذه الشهادات**) الناطقة (**من الأسطر المكتوبة بالخطوط الإلهية على صفحات الجمادات لم يطل سفره بالبدن بل يستقر في موضع ويفرغ قلبه للتمتع بسماع نغمات التسبيحات من**) السنة (**آحاد الذرات فما له وللتردد في الفلوات**) من عالم الملك (**وله غنيمة في ملكوت السموات، فالشمس والقمر والنجوم مسخرات**) ولأمره طائعات (**وإلى أبصار ذوي البصائر**) القدسية (**مسافرات في الشهر والسنة مرات**) كرات، (**بل هي دائبة في الحركة على توالي الأوقات**) يدل على ذلك قوله ﴿والشمس والقمر دائبين﴾ [إبراهيم: ٣٣] (**فمن الغرائب أن يدأب في الطواف بأحد المساجد**) والمشاهد (**من أمرت الكعبة أن تطوف به**) وقد وقع طواف الكعبة لرجال من الصديقين والأولياء

الأرض من تطوف به أقطار السماء . ثم ما دام المسافر مفتقراً إلى أن يبصر عالم الملك والشهادة بالبصر الظاهر فهو مبعد في المنزل الأول من منازل السائرين إلى الله والمسافرين إلى حضرته ، وكأنه معتكف على باب الوطن لم يفض به المسير إلى متسع الفضاء ، ولا سبب لطول المقام في هذا المنزل إلا الجبن والقصور . ولذلك قال بعض أرباب القلوب : إن الناس ليقولون افتحوا أعينكم حتى تبصروا ، وأنا أقول : غمضوا أعينكم حتى تبصروا ، وكل واحد من القولين حق إلا أن الأول خبّر عن المنزل الأول القريب من الوطن ، والثاني خبّر عما بعده من المنازل البعيدة عن الوطن التي لا يطؤها إلا مخاطر بنفسه ، والمجاوز إليها ربما يتيه فيها سنين وربما يأخذ التوفيق بيده فيرشده إلى سواء السبيل ، والهالكون في التيه هم الأكثرون من ركاب هذه الطريق ولكن السائحون بنور التوفيق فازوا بالنعيم والملك المقيم وهم الذين سبقت لهم من الله الحسنى ، واعتبر هذا الملك

الصالحين ، **(ومن الغرائب أن يطوف في أكناف الأرض)** أي جوانبها **(من تطوف به أقطار السماء)** فمن تأمل هذا رجع إلى نفسه وانتبه من رقدة غفلته ، **(ثم ما دام المسافر مفتقراً إلى أن يبصر عالم الملك والشهادة بالبصر الظاهر فهو مبعد في المنزل الأول من منازل السائرين إلى الله والمسافرين إلى حضرته ، ولأنه معتكف على باب الوطن لم يفض به المسير إلى متسع الفضاء)** وهذا المقام الذي هو فيه ليس معدوداً من الأسفار الأربعة المعروفة عند أهل الحق ، وإنما هو مبدأ آثار تجمل تهيأ منه للوصول إلى السفر الذي هو رفع حجب الكثرة عن وجه الوحدة وهو السير إلى الله من منازل النفس بإزالة التعشق من الظاهر والأغيار إلى أن يصل إلى الأفق المبين . **(ولا سبب للطول في هذا المنزل إلا الجبن)** والخوف **(والقصور ، ولذلك قال بعض أرباب القلوب)** من العارفين : **(إن الناس ليقولون أفتحوا أعينكم حتى تبصروا)** مطلوبكم ، **(وأنا أقول : غمضوا أعينكم حتى تبصروا ، وفي)** الظاهر أن بين الكلامين مخالفة وليس كذلك بل **(كل واحد من القولين حق)** ولكل منهما وجه وجيه **(إلا أن الأول خبر عن المنزل الأول القريب من الوطن)** إذ فيه الافتقار إلى فتح البصر لرؤية المظاهر والاغيار ليعتبر بها إلى ما وراء ذلك ، **(والثاني خبر عما بعده من المنازل البعيدة من الوطن التي لا يطؤها إلا مخاطر بنفسه)** أي من رمى نفسه في خطر عظيم **(والمجاوز إليها بما يتيه فيها سنين)** لما فيها من المخاوف والمهالك التي منها الترقي إلى حضرة الواحدية ثم إلى عين الجمع والحضرة الأحدية ثم إلى أحدية الجمع والفرق ، **(وبما يأخذ التوفيق)** الإلهي **(بيده فيرشده)** في لحظة **(إلى سواء السبيل)** وذلك بفضله وكرمه ، **(والهالكون في التيه هم الأكثرون من ركاب هذا الطريق)** كما يومىء إليه كلام سهل التستري ، **(والعالمون كلهم هلكى)** إلا المخلصون والمخلصون على خطر ، **(ولكن السائحون بنور التوفيق فازوا بالنعيم)** الأبدي **(والملك المقيم)** السرمدي **(وهم الذين سبقت لهم من الله الحسنى)** ومن ساعدته العناية لا

بملك الدنيا فإنه يقل بالإضافة إلى أكثر الخلق طلابه، ومهما عظم المطلوب قل المساعد. ثم الذي يهلك أكثر من الذي يملك. ولا يتصدى لطلب الملك العاجز الجبان لعظم الخطر وطول التعب.

وإذا كانت النفوس كباراً تعبت في مرادها الأجسامُ

وما أودع الله العز والملك في الدين والدنيا إلا في حيز الخطر. وقد يسمي الجبان الجبن والقصور باسم الحزم والحذر كما قيل:

يرى الجبناء أنّ الجبن حزمٌ وتلك خديعة الطبع اللئيم

فهذا حكم السفر الظاهر إذا أريد به السفر الباطن بمطالعة آيات الله في الأرض.

فلنرجع إلى الغرض الذي كنا بصدده ولنبين **(القسم الثاني)**: وهو أن يسافر لأجل العبادة إما لحج أو جهاد وقد ذكرنا فضل ذلك وآدابه وأعماله الظاهرة والباطنة في كتاب أسرار الحج، ويدخل في جملته زيارة قبور الأنبياء عليهم السلام، وزيارة قبور الصحابة والتابعين وسائر العلماء والأولياء، وكل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد

يقاس بغيره **(واعتبر هذا الملك)** الأخروي **(بملك الدنيا)** فإنه يقل بالإضافة إلى كثرة الخلق طلابه، **(ومهما عظم المطلوب قلّ المساعد)** وعز المعين، **(ثم الذي يهلك أكثر من الذي يملك)** كما هو مشاهد **(ولا يتصدي لطلب الملك العاجز الجبان لعظم الخطر وكثرة التعب)** فيتحامى عنه ولا يحمل أثقال الملوك إلا الجبال ولقد صدق القائل:

(وإذا كانت النفوس كباراً تعبت في مرادها الأجسامُ)

(وما أودع الله العز) والابهة **(والملك في الدين والدنيا إلا في حيز الخطر)** وهو الإشراف على الهلاك وخوف التلف، وفي نسخة: إلا في متن الخطر **(وقد يسمي الجبان الجبن)** أي الإحجام عن الإقدام **(والقصور)** عن درك المعالي **(باسم الحزم والحذر)** قال الشاعر:

(يرى الجبناء إن الجبن حزم وتلك خديعة الطبع اللئيم)

والجبناء: جمع الجبان المذكر وجمع المؤنث جبنات، **(فهذا حكم السفر الظاهر إذا أريد به السفر الباطن بمطالعة آيات الأرض)** الدالة على كمال قدرته.

(فلنرجع إلى الغرض الذي كنا بصدده ولنبين القسم الثاني وهو أن يسافر لأجل العبادة إما لحج) إلى بيت الله الحرام **(أو جهاد)** في سبيل الله **(وقد ذكرنا فضل ذلك وآدابه وأعماله الظاهرة والباطنة في كتاب أسرار الحج)** فأغنانا عن ذكره ثانياً **(ويدخل في جملته زيارة قبور الأنبياء عليهم السلام وزيارة قبور الصحابة والتابعين وسائر العلماء)** والشهداء **(والأولياء)** والصلحاء على اختلاف طبقاتهم، **(وكل من يتبرك بمشاهدته في حياته يتبرك بزيارته بعد**

وفاته. ويجوز شدّ الرحال لهذا الغرض ولا يمنع من هذا قوله عليه السلام: «**لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد: مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى**» **لأن** ذلك في المساجد، فإنها متماثلة بعد هذه المساجد، وإلاَّ فلا فرق بين زيارة قبور الأنبياء والأولياء والعلماء في أصل الفضل وإن كان يتفاوت في الدرجات تفاوتاً عظيماً بحسب اختلاف درجاتهم عند الله.

وبالجملة؛ زيارة الأحياء أولى من زيارة الأموات. والفائدة من زيارة الأحياء طلب بركة الدعاء وبركة النظر إليهم، فإن النظر إلى وجوه العلماء والصلحاء عبادة. وفيه أيضاً حركة للرغبة في الاقتداء بهم والتخلق بأخلاقهم وآدابهم هذا سوى ما ينظر من الفوائد العلمية المستفادة من أنفاسهم وأفعالهم كيف ومجرد زيارة الإخوان في الله فيه فضل؟ كما ذكرناه في كتاب الصحبة. وفي التوراة: سِرْ أربعة أميال زر أخاً في الله.

وأما البقاع، فلا معنى لزيارتها سوى المساجد الثلاثة وسوى الثغور للرباط بها،

وفاته، ويجوز شد الرحال لهذا الغرض ولا يمنع من هذا قوله ﷺ «لا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد مسجدي هذا والمسجد الحرام والمسجد الأقصى») وفي رواية: تقديم المسجد الحرام رواه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه من حديث أبي هريرة، ورواه أيضاً سوى أبي داود من حديث أبي سعيد، ورواه ابن ماجه وحده من حديث ابن عمر وقد تقدم في أسرار الحج، (**لأن ذلك في المساجد فإنها متماثلة بعد هذه المساجد، وإلاَّ فلا فرق بين زيارة قبور الأنبياء وبين الأولياء والعلماء في أصل الفضل، وإن كان يتفاوت في الدرجات تفاوتاً عظيماً بحسب اختلاف درجاتهم عند الله**) وهنا بحث مشهور للشيخ أبي العباس بن تيمية تقدم نقله في كتاب الحج والجواب عنه.

(**وبالجملة زيارة الاحياء أولى من زيارة الأموات**) وقالوا في المثل كلب جوّال خير من أسد رابض. (**والفائدة من زيارة الأحياء طلب بركة الدعاء**) منهم (**و**) طلب (**بركة النظر إليهم فإن النظر إلى وجوه العلماء والصالحين**) من عباده (**عبادة**) فإنهم إذ رأوا ذكر الله والذكر عبادة (**وفيه أيضاً حركة للرغبة في الاقتداء بهم والتخلق بأخلاقهم وآدابهم هذا سوى ما ينتظر من الفوائد العلمية المستفادة من**) بركات (**أنفاسهم وأفعالهم كيف ومجرد زيارة الإخوان في الله فيه فضل**) وأجر وهو مستحب ومندوب إليه (**كما ذكرناه في كتاب الصحبة و**) قيل مكتوب (**في التوراة**) سر ميلاً عد مريضاً سر ميلين شيع جنازة سر ثلاثة أميال أجب دعوة (**سر أربعة أميال زر أخاً في الله**). قال صاحب القوت: وقد رويناه في خبر عن بعض أهل البيت.

(**وأما البقاع فلا معنى لزيارتها سوى المساجد الثلاث وسوى الثغور المرابط بها**) في

فالحديث ظاهر في أنه لا تشد الرحال لطلب بركة البقاع إلا إلى المساجد الثلاثة.

وقد ذكرنا فضائل الحرمين في كتاب الحج وبيت المقدس أيضاً له فضل كبير. خرج ابن عمر من المدينة قاصداً بيت المقدس حتى صلّى فيه الصلوات الخمس ثم كرّ راجعاً من الغد إلى المدينة. وقد سأل سليمان عليه السلام ربه عز وجل: أن من قصد هذا المسجد لا يعنيه إلا الصلاة فيه، ان لا تصرف نظرك عنه ما دام مقيماً فيه حتى يخرج منه، وان تخرجه من ذنوبه كيوم ولدته أمه فأعطاه الله ذلك.

القسم الثالث: أن يكون السفر للهرب من سبب مشوّش للدين. وذلك أيضاً حسن فالفرار مما لا يطاق من سنن الأنبياء والمرسلين.

وجه العدو، **(فالحديث)** المذكور **(ظاهر في أنه لا تشد الرحال لطلب بركة البقاع إلا إلى المساجد الثلاث)** وفي القوت وإن سافر إلى بعض الثغور ناوياً رباط أربعين يوماً أو ثلاثة أيام فحسن وإن قصد عبادان فرابط فيها ثلاثاً فقد انتابها ثلاثمائة من العلماء والعباد للرباط فيها ما يجل وصفه روي عن علي رضي الله عنه أنه سأل رجلاً بالبصرة أن يرابط بعبادان ثلاثاً ويشركه في صحبته. وقال بعض العارفين: كوشفت بالأبصار فرأيت الثغور كلها تسجد لعبادان.

(وقد ذكرنا فضائل الحرمين في كتاب الحج، وبيت المقدس أيضاً له فضل كبير) ولفظ القوت: ومن قصد في سفره أحد المساجد الثلاث المندوب إليها لشد الرحال فهو أفضل، أعلاها المسجد الحرام، ومسجد الرسول ﷺ. ومسجد بيت المقدس فيقال: من جمع الصلاة في هذه المساجد الثلاث من سنته غفرت له ذنوبه كلها، ومن أهلّ بحجة أو عمرة من المسجد الأقصى إلى المسجد الحرام خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه، **(وخرج ابن عمر)** رضي الله عنهما **(قاصداً إلى بيت المقدس حتى صلى فيه الصلوات الخمس ثم كرّ راجعاً من الغد إلى المدينة)** كذا في القوت، **(وقد سأل سليمان)** عليه السلام **(ربه عز وجل أن من قصد هذا المسجد لا يعنيه)** أي لا يهمه **(إلا الصلاة فيه أن لا تصرف نظرك عنه ما دام مقيماً فيه حتى يخرج منه وأن تخرجه من ذنوبه كيوم ولدته أمه فأعطاه الله ذلك)** كذا في القوت.

قلت: وهذا قد أخرجه النسائي من حديث عبدالله بن عمر ورفعه « إن سليمان بن داود عليهما السلام لما بنى بيت المقدس سأله خلالاً ثلاثاً: سأله حكماً يصادف حكمه فأوتيه، وسأله ملكاً لا ينبغي لأحد من بعده فأوتيه، وسأله حين فرغ من بناء المسجد أن لا يأتيه أحد لا ينهز إلا للصلاة فيه أن يخرجه من خطيئته كيوم ولدته أمه » وأخرجه أحمد كذلك وزاد « فنحن نرجو أن يكون الله عز وجل قد أعطاه إياه ».

(القسم الثالث: أن يكون السفر للهرب من سبب مشوّش للدين، وذلك أيضاً حسن فالفرار مما لا يطاق من سنن الأنبياء والمرسلين أي من طرائقهم) فإنه إن لم يفر منه فقد

ومما يجب الهرب منه الولاية والجاه وكثرة العلائق والأسباب فإن كل ذلك يشوش فراغ القلب، والدين لا يتم إلا بقلب فارغ عن غير الله، فإن لم يتم فراغه فبقدر فراغه فلا يتصور أن يشتغل بالدين، ولا يتصور فراغ القلب في الدنيا عن مهمات الدنيا والحاجات الضرورية، ولكن يتصور تخفيفها وتثقيلها وقد نجا المخفون وهلك المثقلون. والحمد لله الذي لم يعلق النجاة بالفراغ المطلق عن جميع الأوزار والأعباء، بل قبل المخف بفضله وشمله بسعة رحمته. والمخف هو الذي ليست الدنيا أكبر همه، وذلك لا يتيسر في الوطن

أوقع نفسه في التهلكة، وقد نهى الله عنه حيث قال ﴿ولا تلقوا بأيديكم إلى التهلكة﴾ [البقرة: ١٩٥].

(ومما يجب الهرب منه الولاية والجاه وكثرة العلائق والأسباب فإن كل ذلك يشوّش فراغ القلب) ويدخل عليه أنواع الاشتغال والفكر الردية، **(والدين لا يتم إلا بقلب فارغ)** خال **(عن)** ملاحظة **(غير الله)** تعالى، **(فإن لم يتم فراغه فبقدر فراغه يتصور أن يشتغل بالدين)** أي بأموره **(ولا يتصوّر فراغ القلب من الدنيا عن مهمات الدنيا والحاجات الضرورية)** خصوصاً لصاحب العلائق والأسباب، **(ولكن يتصوّر تخفيفها وتثقيلها وقد نجا المخفون وهلك المثقلون)** ومن المشهور على الألسنة: فاز المخفون.

وأخرج الحاكم في الأهوال من مستدركه وتمام في فوائده من حديث هلال بن يسار عن أم الدرداء قالت: قلت لأبي الدرداء: ما يمنعك أن لا تبتغي لأضيافك ما تبتغي الرجال لأضيافهم؟ قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «أمامكم عقبة كؤود لا يجوزها المثقلون». فإنا أريد أن أتخفف لتلك العقبة. وقال الحاكم: صحيح الإسناد. ورواه أبو المظفر في فضائل العباس بلفظ «إنما أمامكم» وعند الطبراني «وراءكم عقبة كؤود» وأورده ابن الأثير في النهاية بلفظ «إن بين أيدينا عقبة كؤوداً لا يتجاوزها إلا الرجل المخف». وأخرج أبو نعيم في الحلية في قصة التقاء عمر بن الخطاب رضي الله عنه بأويس القرني وعرض عليه نفقته وأباها أنه قال: يا أمير المؤمنين إن بين يدي ويديك عقبة كؤوداً لا يجاوزها إلا كل ضامر مخف، ومما قيل فيه:

قالوا تزوّج فلا دنيا بلا امرأة	وراقب الله واقرأ آي ياسينا
لما تزوجت طاب العيش لي وحلا	وصرت بعد وجود الخير مسكينا
جاء البنون وجاء الهم يتبعهم	ثم التفت فلا دنيا ولا دينا
هذا الزمان الذي قال الرسول لنا	خف الرحال فقد فاز المخفونا

(والحمد لله الذي لم يعلق النجاة بالفراغ المطلق عن جمع الأوزار والأعباء) إلى الانقال، **(بل قبل المخف بفضله)** وكرمه **(وشمله بسعة رحمته. والمخف)** من أخفّ الرجل إذا صار خفيفاً والمراد به **(هو الذي ليست الدنيا أكبر همه)** وروى هناد، والترمذي من حديث أنس،

لمن اتسع جاهه وكثرت علائقه، فلا يتم مقصوده إلا بالغربة والخمول وقطع العلائق التي لا بد عنها حتى يروض نفسه مدة مديدة. ثم ربما يمده الله بمعونته فينعم عليه بما يقوي به يقينه ويطمئن به قلبه فيستوي عنده الحضر والسفر ويتقارب عنده وجود الأسباب والعلائق وعدمها فلا يصده شيء منها عما هو بصدده من ذكر الله، وذلك مما يعز وجوده جداً، بل الغالب على القلوب الضعف والقصور عن الاتساع للخلق والخالق، وإنما يسعد بهذه القوة الأنبياء والأولياء، والوصول إليها بالكسب شديد وإن كان للاجتهاد والكسب فيها مدخل أيضاً. ومثال تفاوت القوة الباطنة فيه كتفاوت القوّة الظاهرة في الأعضاء، فرب رجل قوي ذي مرة سوي شديد الأعصاب محكم البنية

والطبراني من حديث ابن عباس: «من كانت الآخرة همه جعل الله غناه في قلبه وجمع له شمله واتته الدنيا وهي راغمة، ومن كانت الدنيا همه جعل الله فقره بين عينيه وفرق عليه شمله ولم يأته من الدنيا إلا ما قدر له».

وأخرج الطبراني من حديث أنس خرج رسول الله ﷺ يوماً وهو آخذ بيد أبي ذر فقال: «يا أبا ذر أعلمت ان بين أيدينا عقبة كؤوداً ولا يصعدها إلا المخفون» قال رجل: يا رسول الله: أمن المخفين انا أم من المثقلين» قال «عندك طعام اليوم» قال: نعم. قال: «وطعام غد»؟ قال: نعم. قال «وطعام بعدم غد». قال: لا قال: «لو كان عندك طعام ثلاث كنت من المثقلين».

(**وكذلك لا يتيسر في الوطن لمن اتسع جاهه وكثرت علائقه فلا يتم مقصوده إلا بالعزلة**) وفي نسخة: بالغربة (**والخمول وقطع العلائق التي لا بد عنها**) وحاجة إليها (**حتى يروض نفسه**) ويختبرها (**مدة**) وفي نسخة مديدة، (**ثم ربما يمده الله بمعونته ينعم عليه بما يقوى به يقينه ويطمئن به قلبه فيستوي عنده الحضر والسفر ويتقارب عنده وجود الأسباب والعلائق وعدمها ولا يصده شيء منها عما هو بصدده من ذكر الله**). ولفظ القوت: فإن نوى القرب من الأمصار طمعاً في سلامة دينه وبعداً من تعلق النفس بما في الحضر من حظ دنياه فحسن، وربما خرج طلباً للخمول والذلة لخشية الفتنة بالشهرة ورجاء صلاح قلبه واستقامة حاله في البعد عن الناس ورياضته بالتفرق والتوحد إلى أن يعتدل يقينه ويطمئن قلبه، فيستوى عنده الحضر والسفر، ويعتدل عنده وجود الخلق وعدمهم بإسقاط الاهتمام بهم انتهى.

(**وذلك مما يعز وجوده جداً بل الغالب مع القلوب الضعف والقصور عن الاتساع للخلق والخالق وإنما يسعد بهذه القوّة الأنبياء**) والصديقون والشهداء (**والأولياء**) إذ منحهم مواهب لدنية (**والوصول إليها بالكسب**) والرياضة (**شديد، وإن كان للإجتهاد والكسب فيها مدخل أيضاً**) ولكن جل العناية للوهب الإلهي. (**ومثال تفاوت القوّة الباطنة فيه مثال تفاوت القوّة الظاهرة في الأعضاء، فرب رجل قوي ذي مرة**) بالكسر أي قوّة، وأصل المرة

يستقل بحمل ما وزنه ألف رطل مثلاً، فلو أراد الضعيف المريض أن ينال رتبته بممارسة الحمل والتدريج فيه قليلاً قليلاً لم يقدر عليه، ولكن الممارسة والجهد يزيد في قوته زيادة مّا وإن كان ذلك لا تبلغه درجته، فلا ينبغي أن يترك الجهد عند اليأس عن الرتبة العليا، فإن ذلك غاية الجهل ونهاية الضلال. وقد كان من عادة السلف رضي الله عنهم مفارقة الوطن خيفة من الفتن. وقال سفيان الثوري: هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخامل فكيف على المشتهرين؟ هذا زمان رجل ينتقل من بلد إلى بلد كلما عرف في موضع تحوّل إلى غيره. وقال أبو نعيم: رأيت سفيان الثوري وقد علق قلته بيده ووضع جرابه على ظهره فقلت: إلى أين يا أبا عبدالله؟ قال: بلغني عن قرية فيها رخص أريد أن أقيم بها، فقلت له: وتفعل هذا؟ قال: نعم إذا بلغك ان قرية فيها رخص فأقم بها، فإنه أسلم لدينك وأقل لهمك وهذا هرب من غلاء السعر. وكان سري السقطي يقول

الفتل وحبل مرير أي مفتول، ويقال إنه لذو مرة إذا كان ذا رأي محكم (**سوي**) كغني أي مستوي الخلقة كاملها (**شديد الأعصاب محكم البنية**) لم توهنه الأمراض ولم تزعزعه النوائب (**يستقل بحمل ما وزنه ألف رطل مثلاً**) وهو ما يقرب عشرة قناطير، وقد سمع بمثل ذلك في الحمالين ببلاد الروم فإن منهم من يحمل قدر ذلك ويفتخر به على أقرانه، (**فلو اراد الضعيف**) البنية (**المريض**) الواهن (**أن ينال رتبته بممارسة الحمل والتدريج فيه قليلاً قليلاً لم يقدر عليه**) وخانته قواه، (**ولكن الممارسة والجهد يزيد في قوته زيادة مّا**) أي نوعاً من الزيادة، (**وإن كان ذلك لا يبلغه درجته**) ولا يجعله مثله في القوة (**فلا ينبغي أن يترك الجهد عند اليأس من الرتبة العليا فإن ذلك غاية الجهل ونهاية الضلال**) والإخلاد إلى الهوان، (**وقد كان من عادة السلف**) رحمهم الله تعالى (**مفارقة الوطن خيفة من الفتن. وقال سفيان الثوري**) رحمه الله تعالى: (**هذا زمان سوء لا يؤمن فيه على الخامل، فكيف على المشتهرين؟ هذا زمان رجل ينتقل من بلد إلى بلد كلما عرف في موضع تحوّل إلى غيره**) نقله صاحب القوت إلا أنه قال: المشهورين بدل المشتهرين، وهو في الحلية لأبي نعيم. (**وقال أبو نعيم**) الفضل بن دكين بن حماد ابن زهير التيمي مولاهم الأحول الملائي الكوفي ثقة ثبت من كبار مشايخ البخاري، روى له الجماعة، مات سنة ثماني عشرة ومائتين: (**رأيت سفيان الثوري وقد علق قلته بيده**) وهي شبه الكوز للماء (**ووضع جرابه على ظهره فقلت: إلى أين يا أبا عبد الله؟ قال: بلغني عن قرية فيها رخص**) أي ارتخاء أسعار، وأنا (**أريد أن أقيم فيها فقيل له: وتفعل هذا؟**) ولفظ القوت: فقلت: وتفعل هذا يا أبا عبد الله؟ (**قال: نعم إذا بلغك عن قرية فيها رخص فاقم بها فإنه أسلم لدينك وأقل لهمك**) هكذا نقله صاحب القوت وهو في الحلية لأبي نعيم، (**وهذا هرب من غلاء السعر**) لا غير. (**وكان سري**) بن المغلس (**السقطي رحمه الله تعالى يقول**

للصوفية: إذا خرج الشتاء فقد خرج أذار وأورقت الأشجار وطاب الانتشار فانتشروا. وقد كان الخوّاص لا يقيم ببلد أكثر من أربعين يوماً. وكان من المتوكلين ويرى الإقامة اعتماداً على الأسباب قادحاً في التوكل. وسيأتي أسرار الاعتماد على الأسباب في كتاب التوكل إن شاء الله تعالى.

القسم الرابع: السفر هرباً مما يقدح في البدن كالطاعون، أو في المال كغلاء السعر أو ما يجري مجراه. ولا حرج في ذلك، بل ربما يجب الفرار في بعض المواضع، وربما يستحب في بعض بحسب وجوب ما يترتب عليه من الفوائد واستحبابه، ولكن يستثنى منه الطاعون فلا ينبغي أن يفرّ منه لورود النهي فيه. قال أسامة بن زيد: قال رسول الله ﷺ: «إن هذا الوجع ـ أو السقم ـ رجز عذب به بعض الأمم قبلكم. ثم بقي بعد في

للصوفية: إذا خرج الشتاء فقد خرج آذار وأورقت الأشجار وطاب الانتشار فانتشروا) ولفظ القوت: إذا خرج الشتاء ودخل آذار وأورقت الأشجار طاب الانتشار، وآذار بالمد شهر معروف من الشهور العجمية وفيه تورق الأشجار بعد سقوطها ويطيب الزمان ويعتدل الهواء، **(وقد كان)** إبراهيم **(الخواص)** رحمه الله تعالى **(لا يقيم ببلد أكثر من أربعين يوماً)** بل كان ينتقل، **(وكان من المتوكلين ويرى الإقامة اعتماداً على الأسباب قادحة في التوكل)** هذا مشربه، وكان يرى أيضاً السؤال قادحاً في التوكل وخالفه في المسألتين جماعة من العارفين، **(وسيأتي أسرار الاعتماد على الأسباب في كتاب التوكل إن شاء الله تعالى)** ونفصل هناك مذاهب الجماعة.

(القسم الرابع: السفر هرباً مما يقدح في البدن كالطاعون) فاعول من الطعن عدلوا به عن أصله ووضعوه دالاً على الموت العام كالوباء ذكره الجوهري، **(أو في المال لغلاء الأسعار وما يجري مجراه ولا حرج في ذلك، بل ربما يجب الفرار في بعض المواضع وربما يستحب في بعض)** منها **(بحسب وجوب ما يترتب عليه من الفوائد واستحبابه، ولكن يستثنى منه الطاعون فلا ينبغي أن يفر منه لورود النهي فيه)** قال أسامة بن زيد بن حارثة بن شراحيل الكلبي الأمير، أبو محمد، وأبو زيد حب رسول الله وابن حب رسول الله مات بالمدينة سنة أربع وخمسين عن خمس وسبعين سنة روى له الجماعة **(قال رسول الله ﷺ: «إن هذا الوجع ـ أو)** قال إن هذا **(السقم ـ رجز)** أي عذاب وأصله الاضطراب، يقال: رجز البعير رجزاً إذا تقارب خطوة واضطرب لضعف فيه. **(عذب الله به بعض الأمم قبلكم)** وهم قوم فرعون من بني إسرائيل أمرهم الله أن يدخلوا الباب سجداً فخالفوا فأرسل الله عليهم ذلك فمات منهم في ساعة سبعون ألفاً، وقد ورد التصريح بأنهم من بني إسرائيل في هذا الخبر بعينه كما سيأتي. **(ثم بقي بعد**

الأرض فيذهب المرة ويأتي الأخرى فمن سمع به في أرض فلا يقدمن عليه ومن وقع بأرض وهو بها فلا يخرجنه الفرار منه». وقالت عائشة رضي الله عنها: قال رسول الله ﷺ: «إن فناء أمتي بالطعن والطاعون فقلت: هذا الطعن قد عرفناه فما الطاعون؟ قال: غدة كغدة البعير تأخذهم في مراقهم، المسلم الميت منه شهيد والمقيم عليه المحتسب كالمرابط في سبيل الله، والفار منه كالفار من الزحف».

في الأرض فيذهب المرة ويأتي الأخرى فمن سمع به في أرض فلا يقدمن عليه ومن وقع بأرض وهو بها فلا يخرجنه الفرار منه») قال الخطابي: أحد الأمرين تأديب وتعليم والآخر تفويض وتسليم. وقال التوربشتي: الله شرع لنا التوقي من المحذور، وقد صح أن النبي ﷺ لما بلغ الحجر منع أصحابه من دخوله وأما نهيه عن الخروج فلأنه إذا خرج الأصحاء ضاعت المرضى من متعهد والموتى من التجهيز والصلاة عليهم انتهى.

قال العراقي: هو متفق عليه واللفظ لمسلم انتهى.

قلت: ورواه كذلك الترمذي والنسائي وفي لفظ لها: «الطاعون رجز أو عذاب أرسل على طائفة من بني إسرائيل فإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا منها فراراً منه، وإذا وقع بأرض ولستم بها فلا تهبطوا عليها» وقوله أو عذاب هكذا هو بالشك ووقع بالجزم عند ابن خزيمة من حديث عامر بن سعد بلفظ: «إنه رجس سلط على طائفة من بني إسرائيل».

(وقالت عائشة رضي الله عنها، قال رسول الله ﷺ: «إن فناء أمتي بالطعن والطاعون. فقلت: هذا الطعن قد عرفناه) وهو أن يطعن بعضهم في الحرب بالرماح **(فما الطاعون؟ قال:)** هو **(غدة كغدة البعير)** قال الزمخشري في الفائق. الغدة داء يأخذ البعير فترم نكفتاه له فيأخذه شبه الموت. وفي أمثالهم: أغدة كغدة البعير وموت في بيت سلولية قاله عامر بن الطفيل عند دعاء النبي ﷺ عليه **(تأخذهم)** أي الآفة **(في مراقهم)** جمع مرق وهو أسفل البطن مما رق ولان **(المسلم الميت منه شهيد والمقيم عليه المحتسب)** وجه الله تعالى أي طالب الثواب على صبره على خوفه منه وشدته **(كالمرابط في سبيل الله)** أي له مثل ثواب الشهيد، **(والفار منه كالفار من الزحف»)** والفرار من الزحف حين يزحف العدوّ على المسلمين من غير عذر كبيرة، والفرار من الطاعون وزره مثل وزر ذلك.

قال العراقي: رواه أحمد وابن عبد البر في التمهيد بإسناد جيد اهـ.

قلت: حديث عائشة روي بألفاظ مختلفة، فروى أحمد والبخاري بلفظ: «الطاعون كان عذاباً بعثه الله على من يشاء وأن الله جعله رحمة للمؤمنين فليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد» قاله لها حين سألته عن الطاعون ما هو؟

وعن مكحول، عن أم أيمن قالت: أوصى رسول الله ﷺ بعض أصحابه، لا تشرك بالله شيئاً وإن عذبت أو خوّفت، وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج من كل شيء هو لك فاخرج منه. لا تترك الصلاة عمداً فإن من ترك الصلاة عمداً فقد برئت ذمة الله منه، وإياك والخمر فإنها مفتاح كل شر، وإياك والمعصية فإنها تسخط الله، ولا تفرّ من الزحف، وإن أصاب الناس موتان وأنت فيهم فاثبت فيهم، أنفق طولك على أهل بيتك

وروى أحمد أيضاً بسند فيه ثقات: «الطاعون غدة كغدة البعير المقيم بها كالشهيد والفار منه كالفار من الزحف».

وروى الطبراني في الأوسط، وأبو نعيم في فوائد أبي بكر بن خلاد بسند حسن «الطاعون شهادة لأمتي ووخز أعدائكم من الجن كغدة الإبل تخرج في الآباط والمراق من مات فيه مات شهيداً، ومن أقام به كان كالمرابط في سبيل الله، ومن فرّ منه كان كالفار من الزحف».

وأخرج أحمد والطبراني في الكبير من حديث أبي موسى وفي الأوسط من حديث ابن عمر: «فناء أمتي بالطعن والطاعون وخز أعدائكم من الجن وفي كل شهادة».

(وعن مكحول) أبي عبدالله الدمشقي الفقيه، مات سنة بضع عشرة ومائة روى له مسلم والأربعة، **(عن أم أيمن)** بركة حاضنة رسول الله ﷺ وهي والدة أسامة بن زيد ماتت في خلافة عثمان رضي الله عنهما **(قالت: «أوصى رسول الله ﷺ بعض أصحابه)** وفي نسخة بعض أهله **(لا تشرك بالله شيئاً وإن عذبت أو خوّفت)** وفي نسخة: وإن حرقت بالنار **(أطع والديك وإن أمراك أن تخرج عن كل شيء هو لك فأخرج، لا تترك الصلاة عمداً فإن من ترك الصلاة عمداً فقد برئت ذمة الله منه؛ إياك والخمر)** لا تشربه **(فإنه مفتاح كل شر، إياك والمعصية فإنها تسخط الله)** أي تغضبه، **(ولا تفر من الزحف)** أي عند زحف المشركين بالمسلمين، **(وإن أصاب الناس موتان)** بالضم الموت الكثير الذريع **(وأنت فيهم فأثبت فيهم)** أي لا تنتقل عن موضعك فاراً، **(أنفق من طولك)** أي طاقتك وقدرتك وما طالت به يدك **(على أهل بيتك ممن عليك نفقته، ولا ترفع عصاك عنهم)** لأجل التأديب، **(أخفهم بالله»)**. قال العراقي: رواه البيهقي وقال: فيه إرسال اهـ.

قلت: ومكحول كثير الإرسال مشهور بذلك، ورواه كذلك ابن عساكر في التاريخ، وقد رواه ابن ماجه والبيهقي من حديث أبي الدرداء بلفظ: «لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت ولا تترك صلاة مكتوبة متعمداً فمن تركها فقد برئت منه الذمة، ولا تشرب الخمر فإنها مفتاح كل شر».

وعند الطبراني من حديث أميمة مولاة رسول الله ﷺ بلفظ: «لا تشرك بالله شيئاً، وإن قطعت وحرقت بالنار، ولا تعصين والديك وإن أمراك أن تخلي من أهلك ودنياك فتخله، ولا تشربن خمراً فإنها رأس كل شر، ولا تتركن صلاة متعمداً فمن فعل ذلك برئت منه ذمة الله وذمة

ولا ترفع عصاك عنهم أخفهم بالله » . فهذه الأحاديث تدل على أن الفرار من الطاعون منهي عنه وكذلك القدوم عليه ، وسيأتي شرح ذلك في كتاب التوكل .

رسوله ، ولا تفرن يوم الزحف فمن فعل ذلك فقد باء بسخط من الله ومأواه جهنم وبئس المصير ، ولا تزدادن في تخوم أرضك فمن فعل ذلك يأتي به على رقبته يوم القيامة من مقدار ... ع أرضين ، وأنفق على أهلك من طولك ، ولا ترفع عصاك عنهم وأخفهم في الله عز وجل » وأميمة قيل هو اسم أم أيمن الحبشية .

وعند أحمد والطبراني وأبي نعيم في الحلية من حديث معاذ بلفظ : « لا تشرك بالله شيئاً وإن قتلت وحرقت ، ولا تعقن والديك وإن أمراك أن تخرج من أهلك ومالك ، ولا تتركن صلاة مكتوبة متعمداً فإن من ترك صلاة مكتوبة متعمداً فقد برئت منه ذمة الله ، ولا تشربن خمراً فإنه رأس كل فاحشة ، وإياك والمعصية فإن المعصية تحل سخط الله ، وإياك والفرار من الزحف وإن هلك الناس . وإذا أصاب الناس موت وأنت فيهم فأثبت وأنفق على عيالك من طولك ولا ترفع عنهم عصاك أدباً وأخفهم في الله » .

وعند الطبراني من حديث أبي الدرداء بلفظ : « لا تشرك بالله شيئاً وإن عذبت وحرقت ، وأطع والديك وإن أمراك أن تخرج من كل شيء حولك فأخرج منه ولا تترك صلاة مكتوبة عمداً ، فإنه من ترك الصلاة عمداً فقد برئت منه ذمة الله إياك والخمر فإنها مفتاح كل شر وإياك والمعصية فإنها موجبة سخط الله ، لا تغلل ولا تفر يوم الزحف وإن هلكت وفر أصحابك وإن أصاب الناس موتان وأنت فيهم فأثبت ولا تنازع الأمر أهله وإن رأيت أنه لك وأنفق من طولك على أهل بيتك ولا ترفع عصاك عنهم أدباً وأخفهم في الله عز وجل » .

وعند ابن النجار في تاريخه من حديث أبي ريحانة بلفظ : « لا تشرك بالله شيئاً وإن قطعت وحرقت بالنار ، وأطع والديك وإن أمراك أن تخلي من أهلك ودنياك ولا تدعن صلاة متعمداً فإن من تركها فقد برئت منه ذمة الله وذمة رسوله ، ولا تشربن خمراً ، فإنها رأس كل خطيئة ولا تزدادن في تخوم أرضك فإنك تأتي بها يوم القيامة من مقدار سبع أرضين » والمسمى بأبي ريحانة صحابيان : أحدهما الأزدي أو الدوسي الأنصاري ، وقيل اسمه سمعون ، والثاني أبو ريحانة القرشي .

وعند الطبراني من حديث عبادة بن الصامت : « لا تشركوا بالله شيئاً وإن قطعتم أو حرقتم أو صلبتم ولا تتركوا الصلاة متعمداً فإن من تركها متعمداً فقد خرج من الملة ، ولا تركبوا المعصية فإنها سخط الله ، ولا تشربوا الخمر فإنها رأس الخطايا كلها ، ولا تفروا من الموت وإن كنتم فيه ، ولا تعص والديك وإن أمراك أن تخرج من الدنيا كلها فأخرج ، ولا تضع عصاك عن أهلك وأنصفهم من نفسك » .

(فهذه الأحاديث تدل على أن الفرار من الطاعون منهي عنه وكذلك القدوم عليه)

فهذه أقسام الأسفار ، وقد خرج منه أن السفر ينقسم إلى مذموم وإلى محمود وإلى مباح . والمذموم ينقسم إلى حرام كإباق العبد وسفر العاق ، وإلى مكروه كالخروج من بلد الطاعون . والمحمود ينقسم إلى واجب كالحج وطلب العلم الذي هو فريضة على كل مسلم ، وإلى مندوب إليه كزيارة العلماء وزيارة مشاهدهم . ومن هذه الأسباب تتبين النية في السفر فإن معنى النية الانبعاث للسبب الباعث والانتهاض لإجابة الداعية . ولتكن نيته الآخرة في جميع أسفاره ، وذلك ظاهر في الواجب والمندوب ، ومحال في المكروه والمحظور .

وأما المباح فمرجعه إلى النية . فمهما كان قصده بطلب المال مثلاً التعفف عن السؤال ورعاية ستر المروءة على الأهل والعيال والتصدق بما يفضل عن مبلغ الحاجة صار هذا المباح بهذه النية من أعمال الآخرة ، ولو خرج إلى الحج وباعثه الرياء والسمعة لخرج عن

أما الخروج فلأنه إذا خرج الصحيح ضاع المريض من متعهد ، وأما الدخول فللتوقي عن المحذور ، (**وسيأتي شرح ذلك في كتاب التوكل**) إن شاء الله تعالى ذكر هناك أنه إنما نهي عن الخروج كالدخول ، مع أن سببه في الطب الهواء وأظهر طرق التداوي الفرار من الضرر ، وترك التوكل في نحوه مباح لأن الهواء لا يضر من حيث يلاقي ظاهر البدن ، بل من حيث دوام استنشاقه فإنه إذا كان فيه عفونة وصل إلى الرئة والقلب أثر فيها بطول الاستنشاق فلا يظهر الوباء على الظاهر إلا بعد استحكام التأثير في الباطن ، فالخروج لا يخلص لكنه يوهم الخلاص فيصير من جنس الموهومات كالطيرة إلى آخر ما قال على ما سيأتي تفصيله .

(**فهذه أقسام الأسفار ، وقد خرج منه أن السفر ينقسم إلى مذموم وإلى محمود وإلى مباح والمذموم ينقسم إلى حرام كاباق العبد**) من سيده (**وسفر العاق**) لوالديه بأن خرج من غير رضاهما ، (**وإلى مكروه كالخروج من بلد**) فيه (**الطاعون والمحمود**) منه (**ينقسم إلى واجب كالحج**) إلى بيت الله (**وطلب العلم الذي هو فريضة على كل مسلم**) وهو تعلم ما لا بدّ منه ، (**وإلى مندوب إليه كزيارة العلماء والصلحاء وزيارة مشاهدهم**) بعد موتهم ، (**ومن هذه الأسباب تتبين النية في السفر فإن معنى النية الانبعاث للسبب الباعث والانتهاض لإجابة الداعية**) وقد خصت في غالب الاستعمال بعزم القلب على أمر من الأمور ، (**ولتكن نيته الآخرة في جميع أسفاره ، وذلك ظاهر في الواجب والمندوب ومحال في المكروه والمحظور .**

وأما المباح ؛ فمهما كان قصده بطلب المال مثلاً التعفف عن السؤال ورعاية ستر المروءة على الأهل والعيال والتصدق بما فضل) أي زاد (**عن مبلغ الحاجة صار هذا المباح بهذه النية من أعمال الآخرة**) وهذا ظاهر ، (**ولو خرج إلى الحج وباعثه الرياء والسمعة**) ونحو ذلك

كونه من أعمال الآخرة لقوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنيّات». فقوله ﷺ: الأعمال بالنيات عام في الواجبات والمندوبات والمباحات دون المحظورات، فإن النية لا تؤثر في إخراجها عن كونها من المحظورات، وقد قال بعض السلف: إن الله تعالى قد وكل بالمسافرين ملائكة ينظرون إلى مقاصدهم فيعطى كل واحد على قدر نيته. فمن كانت نيته الدنيا أعطي منها ونقص من آخرته أضعافه، وفرق عليه همه وكثر بالحرص والرغبة شغله. ومن كانت نيته الآخرة أعطي من البصيرة والحكمة والفطنة وفتح له من التذكرة والعبرة بقدر نيته وجمع له همه ودعت له الملائكة واستغفرت له.

وأما النظر في أن السفر هو الأفضل أو الإقامة، فذلك يضاهي النظر في أن الأفضل هو العزلة أو المخالطة؟ وقد ذكرنا منهاجه في كتاب العزلة فليفهم هذا منه، فإن السفر نوع مخالطة مع زيادة تعب ومشقة تفرق الهم وتشتت القلب في حق الأكثرين. والأفضل

(**لخرج عن كونه من أعمال الآخرة فقوله ﷺ: «الأعمال بالنيات»**) رواه بهذا اللفظ الإمام أبو حنيفة عن يحيى بن سعيد عن محمد بن إبراهيم التيمي عن علقمة بن وقاص الليثي، عن عمر بن الخطاب مرفوعاً وهو لفظ ابن حبان في صحيحه وللستة بلفظ: «إنما» (**عام في الواجبات والمندوبات والمباحات دون المحظورات، فإن النية لا تؤثر في إخراجها عن كونها من المحظورات، وقد قال بعض السلف**) ولفظ القوت ويقال: (**إن الله تبارك وتعالى قد وكل بالمسافرين ملائكة ينظرون إلى مقاصدهم فيعطى كل واحد على قدر نيته**) ولفظ القوت: على نحو نيته (**فمن كانت نيته**) طلب (**الدنيا أعطي منها ونقص من آخرته أضعافه وفرق عليه همه وكثر بالحرص والرغبة شغله، ومن كانت نيته**) طلب (**الآخرة**) وأهلها (**أعطي من البصيرة والفطنة وفتح له من التذكرة والعبرة بقدر نيته وجمع له همه**) وملك من الدنيا بالقناعة والزهد شغله (**ودعت له الملائكة واستغفرت له**) هكذا هو في القوت ومعناه في المرفوع من حديث أنس فيما رواه ابن أبي حاتم في الزهد: «من كانت نيته طلب الدنيا شتت الله عليه أمره وجعل الفقر بين عينيه ولم يأته منها إلا ما كتب له، ومن كانت نيته طلب الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا وهي راغمة». وعند الطيالسي وابن ماجه والطبراني من حديث زيد بن ثابت: «من كانت نيته الآخرة جمع الله شمله وجعل غناه في قلبه وأتته الدنيا راغمة ومن كانت نيته الدنيا فرق الله عليه أمره وجعل فقره بين عينيه ولم يأته من الدنيا إلا ما كتب الله له».

(**وأما النظر في أن السفر هو الأفضل أو الإقامة**) في الوطن هو الأفضل، (**فذلك يضاهي النظر في أن الأفضل هو العزلة أو المخالطة؟ وقد ذكرنا منهاجه في كتاب العزلة فليفهم هذا منه، فإن السفر نوع مخالطة مع زيادة تعب ومشقة تفرق الهم وتشتت القلب في**

في هذا ما هو الأعون على الدين، ونهاية ثمرة الدين في الدنيا تحصيل معرفة الله تعالى وتحصيل الأنس بذكر الله تعالى، والأنس يحصل بدوام الذكر، والمعرفة تحصل بدوام الفكر. ومن لم يتعلم طريق الفكر والذكر لم يتمكن منهما. والسفر هو المعين على التعلم في الابتداء. والإقامة هي المعينة على العمل بالعلم في الانتهاء.

وأما السياحة في الارض على الدوام فمن المشوّشات للقلب إلا في حق الأقوياء، فإن المسافر وماله لعلى قلق إلا ما وقى الله، فلا يزال المسافر مشغول القلب تارة بالخوف على نفسه وماله، وتارة بمفارقة مألفه واعتاده في إقامته. وإن لم يكن معه مال يخاف عليه فلا يخلو عن الطمع والاستشراف إلى الخلق، فتارة يضعف قلبه بسبب الفقر، وتارة يقوى باستحكام أسباب الطمع. ثم الشغل بالحط والترحال مشوّش لجميع الأحوال، فلا ينبغي أن يسافر المريد إلا في طلب علم أو مشاهدة شيخ يقتدي به في سيرته وتستفاد الرغبة في

حق الأكثرين. والأفضل في هذا ما هو الأعون في الدين) وقال القشيري في رسالته: هذه الطائفة مختلفون فمنهم من آثر الإقامة على السفر ولم يسافر إلا لغرض كحجة الإسلام، والغالب عليهم الإقامة مثل الجنيد، وسهل بن عبدالله، وأبي يزيد البسطامي، وأبي حفص الحداد وغيرهم. ومنهم من آثر السفر وكانوا على ذلك إلى أن خرجوا من الدنيا مثل أبي عبدالله المغربي، وإبراهيم بن أدهم وغيرهم وكثير منهم سافروا في ابتداء أمورهم في حال شبابهم أسفاراً كثيرة، ثم قعدوا عن السفر في آخر أحوالهم مثل أبي عثمان الحيري والشبلي وغيرهما، ولكل واحد منهم أصول بنوا عليها طريقتهم انتهى.

(ونهاية ثمرة الدين في الدنيا تحصيل معرفة الله تعالى وتحصيل الانس بذكر الله تعالى والانس يحصل بدوام الذكر) حتى يغمر قلبه، **(والمعرفة تحصل بدوام الفكر)** بالمراقبة، **(ومن لم يتعلم طريق الفكر والذكر لم يتمكن منهما)** أي لم يكن له نصيب منهما **(والسفر هو المعين على التعلم في الابتداء والإقامة هي المعينة على العمل بالعلم في الانتهاء.**

فأما السياحة في الأرض على الدوام، فمن المشوّشات للقلب إلا في حق الأقوياء) مثل إبراهيم بن أدهم وأضرابه، **(فإن المسافر وماله)** كل منهما **(لعلى قلق)** محركة أي تعب وهلاك **(إلا ما وقى الله)** وحفظه **(فلا يزال المسافر مشغول القلب تارة بالخوف على نفسه)** من الأعداء **(وماله)** من السراق، **(وتارة بمفارقة ما ألفه واعتاده)** وأنس به **(في إقامته وإن لم يكن معه مال يخاف عليه)** من التلف **(فلا يخلو عن الطمع والاستشراف)** والتطلع **(إلى الخلق فتارة يضعف قلبه بسبب الفقر فيعتريه فتور، وتارة يقوى باستحكام أسباب الطمع)** فيه فتنزرع فيه أنواع الخبائث، **(ثم الشغل بالحط والترحال)** من بقعة إلى بقعة **(مشوّش بجميع الأحوال)** مشتت للبال، **(فلا ينبغي أن يسافر المريد إلا في طلب علم)**

الخير من مشاهدته، فإن اشتغل بنفسه واستبصر وانفتح له طريق الفكر أو العمل فالسكون أولى به. إلا أن أكثر متصوّفة هذه الأعصار ـ لما خلت بواطنهم عن لطائف الأفكار ودقائق الأعمال ولم يحصل لهم أنس بالله تعالى وبذكره في الخلوة وكانوا بطالين غير محترفين ولا مشغولين ـ قد ألفوا البطالة واستثقلوا العمل، واستوعروا طريق الكسب واستلانوا جانب السؤال والكدية، واستطابوا الرباطات المبنية لهم في البلاد واستسخروا الخدم المنتصبين للقيام بخدمة القوم واستخفوا عقولهم وأديانهم، من حيث لم يكن قصدهم من الخدمة إلا الرياء والسمعة وانتشار الصيت واقتناص الأموال بطريق السؤال تعللاً بكثرة الأتباع، فلم يكن لهم في الخانقاهات حكم نافذ، ولا تأديب للمريدين نافع، ولا حجر عليهم قاهر، فلبسوا المرقعات واتخذوا في الخانقاهات منتزهات، وربما تلقفوا ألفاظاً مزخرفة من أهل الطامات، فينظرون إلى أنفسهم وقد تشبهوا بالقوم في خرقتهم وفي سياحتهم وفي لفظهم وعبارتهم وفي آداب ظاهرة من سيرتهم، فيظنون بأنفسهم خيراً

واجب (**أو مشاهدة شيخ يقتدي به في سيرته**) الظاهرة والباطنة (**وتستفاد الرغبة في الخير من مشاهدته**) وملاقاته، (**فإن اشتغل بنفسه**) بمداومة الذكر القلبي (**واستبصر**) فيه (**وانفتح له**) باب (**طريق الفكر**) الصحيح (**والعمل**) المطابق بالسنة (**فالسكون**) في حقه في مستقره (**أولى به وأرفق**) لحاله، وهذا هو الحق الصريح الذي أشار إليه السادة النقشبندية (**إلا أن أكثر متصوّفة هذه الأعصار لما خلت بواطنهم عن لطائف الأفكار ودقائق الأعمال**) لفترات عرضتها ولم يقدروا على إزالتها، (**ولم يحصل لهم أنس بالله تعالى وبذكره في الخلوة**) ووقفوا عن السير ومالوا إلى الغير. (**وكانوا بطالين**) أي من أهل البطالة (**غير محترفين ولا مشغولين قد ألفوا البطالة**) ومالت نفوسهم إليها (**واستثقلوا العمل واستوعروا طريق الكسب**) أي وجدوها وعرة المسلك، (**واستلانوا جانب السؤال**) والتكفف (**والكدية**) أي الاستجداء من الناس (**واستطابوا**) سكنى (**الرباطات**) والخانقاهات (**المبنية لهم**) أي باسمهم (**في**) سائر (**البلاد واستسخروا الخدم**) أي جعلوهم مسخرين منقادين، (**المنتصبين للقيام بخدمة القوم واستخفوا عقولهم وأديانهم من حيث لم يكن لهم قصد من الخدمة إلا الرياء والسمعة**) للناس، (**وانتشار الصيت**) بينهم والشهرة، (**واقتناص الأموال بطريق السؤال**) وأنواع الاحتيال (**تعللاً بكثرة الاتباع**) والواردين، (**فلم يكن لهم في الخانقاهات حكم نافذ ولا تأديب للمريدين نافع ولا حجر عليهم قاهر** يقهرهم عما لا يليق (**فلبسوا المرقعات**) أي الخرق الملفقة من أنواع الصوف والخز وغيره (**واتخذوا في الخانقاهات منتزهات**) من مياه جارية وأشجار مغروسة وفرش مبسوطة، (**وربما تلقفوا ألفاظاً مزخرفة من الطامات**) وهي ما فيها شطح (**فينظرون إلى أنفسهم وقد تشبهوا بالقوم في خرقتهم وفي سياحتهم وفي لفظهم وفي عبارتهم وفي آداب ظاهرة من سيرتهم**

ويحسبون أنهم يحسنون صنعاً، ويعتقدون أن كل سوداء تمرة، ويتوهمون أن المشاركة في الظواهر توجب المساهمة في الحقائق وهيهات! فما أغزر حماقة من لا يميز بين الشحم والورم؟ فهؤلاء بغضاء الله فإن الله تعالى يبغض الشاب الفارغ. ولم يحملهم على السياحة إلا الشباب والفراغ، إلا من سافر لحج أو عمرة في غير رياء ولا سمعة، أو سافر لمشاهدة شيخ يقتدي به في علمه وسيرته وقد خلت البلاد عنه الآن والأمور الدينية كلها قد فسدت وضعفت إلا التصوّف فإنه قد انمحق بالكلية وبطل، لأن العلوم لم تندرس بعد، والعالم وإن كان عالم سوء فإنما فساده في سيرته لا في علمه، فيبقى عالماً غير عامل بعلمه، والعمل غير العلم.

فيظنون بأنفسهم خيراً **ويحسبون أنهم يحسنون صنعاً، ويعتقدون أن كل سوداء تمرة**) وأن كل بيضاء شحمة، (**ويتوهمون أن المشاركة**) لهم (**في الظاهر**) من الأقوال والأفعال (**توجب المساهمة**) أي المقاسمة (**في الحقائق**) الباطنة (**وهيهات! فما أغزر حماقة**) أي قلة عقل (**من لا يميز بين الشحم والورم**)؟ كلاهما ككتف أي فيستسمن كل ذي ورم ويظن أن به شحماً (**فهؤلاء بغضاء الله تعالى فإن الله تعالى يبغض الشاب الفارغ**) أخرج سعيد بن منصور في سننه من قول ابن مسعود: إني لأكره الرجل فارغاً لا في عمل الدنيا ولا في عمل الآخرة، ورواه أحمد وابن المبارك والبيهقي كلهم في الزهد، وإن أبي شيبة من طريق المسيب بن رافع قال: قال ابن مسعود: إني لأمقت الرجل أراه فارغاً ليس في شيء من عمل دنيا ولا آخرة، وهو عند الزمخشري في سورة الانشراح من قول عمر رضي الله عنه بلفظ: «إني لأكره أحدكم سبهللاً لا في عمل دنيا ولا في عمل آخرة، ويحتمل أن يكون المراد بالشاب هنا الصحيح، فقد قال العسكري في الأمثال الصحة عند بعضهم الشباب، والعرب تجعل مكان الصحة الشباب كما قالوا القلب الفارغ والشباب المقبل يكسب الآثام، وكان يقال: إن لم يكن الشغل مجدة فالفراغ مفسدة والقلب الفارغ يبحث عن السوء.

(**ولم يحملهم على السياحة**) من أرض إلى أرض (**إلا الشباب والفراغ إلا من سافر لحج أو عمرة في غير رياء ولا سمعة أو سافر لمشاهدة شيخ يقتدي به في علمه وسيرته وقد خلت البلاد عنه الآن**) هذا في زمن المصنف فكيف بزماننا الآن وقد كمل المائتان بعد الألف؟ (**والأمور الدينية كلها قد فسدت وضعفت إلا التصوّف فإنه قد انمحق**) وزال حتماً رسمه (**بالكلية وبطل**) أمره (**لأن العلوم لم تندرس بعد**) ففي طلابها كثرة، (**والعالم وإن كان عالم سوء فإنما فساده في سيرته لا في علمه فيبقى عالماً غير عامل بعلمه و**) لا يخفى أن (**العمل غير العلم**) فالعلم شيء والعمل شيء، ولا يلزم من فساد العمل فساد العلم، ولكن لما كان المقصود من العلم هو للعمل أطلقوا اسم الفساد على العلم بوجود الفساد في العمل وقالوا هتف العلم بالعمل فإن أجابه وإلا ارتحل.

وأما التصوّف فهو عبارة عن تجرد القلب لله تعالى واستحقار ما سوى الله. وحاصله يرجع إلى عمل القلب والجوارح. ومهما فسد العمل فات الأصل. وفي أسفار هؤلاء نظر للفقهاء من حيث أنه إتعاب للنفس بلا فائدة، وقد يقال أن ذلك ممنوع. ولكن الصواب عندنا أن نحكم بالإباحة فإن حظوظهم التفرج عن كرب البطالة بمشاهدة البلاد المختلفة، وهذه الحظوظ وإن كانت خسيسة فنفوس المتحركين لهذه الحظوظ أيضاً خسيسة، ولا بأس بإتعاب حيوان خسيس لحظ خسيس يليق به ويعود إليه، فهو المتأذي والمتلذذ. والفتوى تقتضي تسييب العوام في المباحات التي لا نفع فيها ولا ضرر، فالسائحون في غير مهم في الدين والدنيا بل لمحض التفرج في البلاد كالبهائم المترددة في الصحاري فلا بأس بسياحتهم ما كفوا عن الناس شرهم ولم يلبسوا على الخلق حالهم، وإنما عصيانهم في التلبيس والسؤال على اسم التصوّف والأكل من الأوقاف التي وقفت على الصوفية،

(**وأما التصوف فهو عبارة عن تجرد القلب لله واستحقار ما سوى الله**) بأن لا يكون في ملاحظة غيره، (**وحاصله يرجع إلى عمل القلب والجوارح ومهما فسد العمل فات الأصل**) المحصول. (**وفي أسفار**) مثل هؤلاء (**نظر**) وبحث (**للفقهاء من حيث أنه اتعاب نفس بلا فائدة**) تؤول إليه وهو منهي عنه، (**وقد يقال: إن ذلك ممنوع**) وسند المنع إنا لا نسلم أنه إتعاب نفس بلا فائدة فأقل ما يقال فيه أن تلك الحركة لا تخلو عن مشقة وهي لا تقصر عن رياضة للبدن وهذه فائدة في الجملة، (**ولكن الصواب عندنا أن نحكم بالإباحة**) لهم، (**فإن حظوظهم**) من سياحتهم (**التفرج عن كرب البطالة**) وغمومها فإن البطالة ثقل معنوي لا يخففها إلا التنقل من أرض إلى أرض (**بمشاهدة البلاد المختلفة**) وما فيها من الآثار القديمة والحادثة. (**وهذه الحظوظ وإن كانت**) عند أهل الحق (**خسيسة**) مبتذلة، (**فنفوس المتحركين لهذه الحظوظ أيضاً خسيسة ولا بأس بأتعاب حيوان خسيس لحظ خسيس يليق به ويعود إليه فهو المتأذي وهو المتلذذ**) فلكل عمل رجال ولكل ميدان أبطال. (**والفتوى تقتضي تسييب العوام في المباحات التي لا نفع فيها ولا ضرر، فالسائحون**) في الأرض (**من غير مهم في الدين والدنيا بل لمحض التفرج في البلاد كالبهائم المترددة في الصحاري**) بلا أزمة ولا خطام، (**فلا بأس بسياحتهم ما كفوا عن الناس شرهم**) من لسانهم ويدهم (**ولم يلبسوا على الخلق حالهم**) وكف شرهم عن الناس إن كان ذا شر ولم يجدوا بداً إلا بمفارقتهم إياهم فهي فائدة يؤول إلى الناس نفعها وإليه أيضاً. وأما تلبيس الحال على الخلق فهذا أمر آخر زائد على الأوّل، (**وإنما عصيانهم في التلبيس والسؤال على اسم التصوّف والأكل من الأوقاف التي وقفت على الصوفية**) بأن يجعل نفسه صوفياً فيرتب له شيء من ذلك الوقف، أو يسأل الناس على اسم التصوّف فيعطي لذلك ويكرم فهو عصيان وحاله حال المتشبه بما لم يعط فهو

لأن الصوفي عبارة عن رجل صالح عدل في دينه مع صفات أخر وراء الصلاح، ومن أقل صفات أحوال هؤلاء أكلهم أموال السلاطين وأكل الحرام من الكبائر فلا تبقى معه العدالة والصلاح، ولو تصوّر صوفي فاسق لتصوّر صوفي كافر وفقيه يهودي. وكما أن الفقيه عبارة عن مسلم مخصوص فالصوفي عبارة عن عدل مخصوص لا يقتصر في دينه على القدر الذي يحصل به العدالة. وكذلك من نظر إلى ظواهرهم ولم يعرف بواطنهم وأعطاهم من ماله على سبيل التقرب إلى الله تعالى حرم عليهم الأخذ وكان ما أكلوه سحتاً، وأعني به إذا كان المعطي بحيث لو عرف بواطن أحوالهم ما أعطاهم، فأخذ المال بإظهار التصوّف من غير اتصاف بحقيقته كأخذه بإظهار نسب رسول الله ﷺ على سبيل الدعوى، ومن زعم أنه علوي وهو كاذب وأعطاه مسلم مالاً لحبه أهل البيت ولو علم أنه كاذب لم يعطه شيئاً فأخذه على ذلك حرام، وكذلك الصوفي. ولهذا احترز المحتاطون عن الأكل بالدين فإن المبالغ في الاحتياط لدينه لا ينفك في باطنه عن عورات لو

زائر مزور، **(لأن الصوفي عبارة عن رجل صالح عدل في دينه مع صفات أخرى وراء الصلاح)** يبعد اجتماعها في شخص على الوجه المرضي، فكيف يلبس عليهم حاله وهو لم يتصف بتلك الأوصاف، **(ومن أقل صفات أحوال هؤلاء أكلهم أموال السلاطين)** الحاصلة من الجبايات والمكوس وغيرها ولا شك في حرمتها، **(وأكل الحرام من الكبائر فلا تبقى معه العدالة والصلاح)** فكيف يطلق على هؤلاء اسم الصوفية، **(ولو تصوّر صوفي فاسق)** غير عدل **(لتصوّر صوفي كافر وفقيه يهودي، وكما ان الفقيه عبارة عن مسلم مخصوص فالصوفي أيضاً عبارة عن عدل مخصوص لا يقتصر في دينه على القدر الذي تحصل به العدالة)** فقط بل يتعداه، **(وكذلك من نظر إلى ظواهرهم)** من حس الحال **(ولم يعرف بواطنهم)** وما فيها من الخبث، **(وأعطاهم من ماله على سبيل التقرب إلى الله تعالى حرم عليهم الأخذ)** من ذلك المال، **(وكان ما أكلوا سحتاً وأعني به إذا كان المعطى بحيث لو عرف بواطن أحوالهم)** الخبيثة **(ما أعطاهم)** لأن مثله ما لا يتقرب به، **(فأخذ المال بإظهار التصوّف)** من نفسه **(من غير اتصاف بحقيقته)** ولا تحقق بوصفه **(كأخذه بإظهار نسب رسول الله ﷺ لنفسه على سبيل الدعوى)** واللحوق. **(ومن زعم أنه علوي)** أي من أولاد علي بواسطة أحد أولاده الخمسة: الحسن، والحسين، ومحمد، والعباس، وعمر **(وهو كاذب)** في دعواه وزعمه، **(وأعطاه مسلم مالاً بحب أهل البيت)** النبوي، **(ولو علم أنه كاذب)** في انتسابه **(لم يعطه شيئاً فأخذه على ذلك حرام وكذلك الصوفي)** فمن زعم أنه كذلك ولم يكن كذلك وأعطي بذلك الاسم لم يجز له أخذه، **(ولهذا احترز المحتاطون)** في دينهم **(عن الأكل بالدين)** أي بمقابلته، **(فإن المبالغ في الاحتياط لدينه لا ينفك في باطنه عن عورات)** ومعائب **(لو**

انكشفت للراغب في مؤاساته لفترت رغبته عن المؤاساة فلا جرم كانوا لا يشترون شيئاً بأنفسهم مخافة أن يسامحوا لأجل دينهم فيكونوا قد أكلوا بالدين. وكانوا يوكلون من يشتري لهم ويشترطون على الوكيل أن لا يظهر أنه لمن يشتري، نعم إنما يحل أخذ ما يعطي لأجل الدين إذا كان الآخذ بحيث لو علم المعطي من باطنه ما يعلمه الله تعالى لم يقتض ذلك فتوراً في رأيه فيه، والعاقل المنصف يعلم من نفسه أن ذلك ممتنع أو عزيز، والمغرور الجاهل بنفسه أحرى بأن يكون جاهلاً بأمر دينه، فإن أقرب الأشياء إلى قالبه قلبه فإذا التبس عليه أمر قلبه فكيف ينكشف له غيره؟ ومن عرف هذه الحقيقة لزمه لا محالة أن لا يأكل إلا من كسبه ليأمن من هذه الغائلة، أو لا يأكل إلا من مال من يعلم قطعاً أنه لو انكشف له عورات باطنه لم يمنعه ذلك عن مؤاساته. فإن اضطر طالب الحلال ومريد طريق الآخرة إلى أخذ مال غيره فليصرح له، وليقل إنك إن كنت تعطيني لما تعتقده فيَّ من الدين فلست مستحقاً لذلك، ولو كشف الله تعالى ستري لم ترني بعين التوقير، بل اعتقدت أني شر الخلق أو من شرارهم، فإن أعطاه مع ذلك فليأخذ، فإنه ربما يرضى

انكشفت للراغب في مؤاساته لفترت) أي سكنت (**رغبته عن المؤاساة فلا جرم كانوا لا يشترون شيئاً**) في الأسواق (**بأنفسهم مخافة أن يسامحوا**) أي يرى صلاحهم وشهرتهم فيسامح لهم (**لأجل دينهم**) وصلاحهم، (**فيكونوا قد أكلوا بالدين وكانوا يوكلون من يشتري لهم ويشترطون على الوكيل أن لا يظهر**) للبائع (**أنه لمن يشتري**) لئلا يسامح فيه (**نعم إنما يحل لهم أخذ ما يعطي لأجل الدين إذا كان الآخذ بحيث لو علم المعطي**) أي صاحب العطاء (**من باطنه ما يعلمه الله تعالى لم يقتض ذلك فتوراً في رأيه**) وفي نسخة: لم يقض بدل لم يقتض، (**والعاقل المنصف يعلم من نفسه أن ذلك ممتنع أو عزيز**) نادر (**والمغرور الجاهل نفسه أحرى أن يكون جاهلاً بأمر دينه فإن أقرب الأشياء**) إليه (**قلبه، فإذا التبس عليه أمر قلبه فكيف ينكشف له أمر غيره ومن عرف هذه الحقيقة لزمه لا محالة أن لا يأكل إلاَّ من كسبه**) أي من كسب يده، فقد ورد في الخبر: «أحل ما أكل العبد من كسب يده» (**ليأمن هذه الغائلة أو لا يأكل إلاَّ من مال من يعلم قطعاً أنه لو انكشفت له عورات باطنه لم يمنعه ذلك عن مؤاساته**) ووجد أن مثل هذا عزيز في كل الأعصار. (**فإن اضطر طالب الحلال ومريد طريق الآخرة إلى أخذ مال غيره فليصرح له**) عن حقيقة حاله، (**وليقل إنك إن كنت تعطيني لما تعتقده فيَّ من الدين**) والصلاح والنسب (**فلست مستحقاً لذلك، ولو كشف الله ستري لم ترني بعين التوقير**) والتعظيم، (**بل اعتقدت**) فيّ أني (**شر الخلق**) الموجودين (**أو من شرارهم**) أو من المقصرين في خدمة المولى أو نحو ذلك، (**فإن أعطاه مع ذلك فليأخذ فإنه ربما يرتضي منه**) هذه (**الخصلة وهو اعترافه على نفسه بركاكة الدين**) أي ضعفه (**وعدم**

منه هذه الخصلة وهو اعترافه على نفسه بركاكة الدين وعدم استحقاقه لما يأخذه. ولكن ههنا مكيدة للنفس بينة ومخادعة فليتفطن لها، وهو أنه قد يقول ذلك مظهراً أنه متشبه بالصالحين في ذمهم نفوسهم واستحقارهم لها ونظرهم إليها بعين المقت والازدراء، فتكون صورة الكلام صورة القدح والازدراء وباطنه وروحه هو عين المدح والإطراء، فكم من ذام نفسه وهو لها مادح بعين ذمه، فذم النفس في الخلوة مع النفس هو المحمود. وأما الذم في الملأ فهو عين الرياء إلا إذا أورده إيراداً يحصل للمستمع يقيناً بأنه مقترف للذنوب ومعترف بها. وذلك مما يمكن تفهيمه بقرائن الأحوال ويمكن تلبيسه بقرائن الأحوال. والصادق بينه وبين الله تعالى يعلم أن مخادعته لله عز وجل أو مخادعته لنفسه محال، فلا يتعذر عليه الاحتراز عن أمثال ذلك. فهذا هو القول في أقسام السفر ونية المسافر وفضيلته.

استحقاقه لما يأخذه) أو اعترافه بأنه ليس له تعلق بالنسب النبوي وأنه ليس بمتحقق فيه فلا يكون مستحقاً لما أعطي لأجل ذلك المتعلق، **(ولكن ههنا مكيدة للنفس)** خفية **(ومخادعة)** دقيقة **(فليتفطن لها وهو أنه يقول ذلك مظهراً أنه متشبه بالصالحين)** من السلف **(في ذمهم نفوسهم)** الأمارة **(واستحقارهم لها ونظرهم إليها بعين المقت والازدراء)** أي الاحتقار. **(فتكون صورة الكلام)** في الظاهر **(صورة القدح والازدراء وباطنه وروحه عين المدح والإطراء)** أي المبالغة في الثناء، **(فكم من ذام نفسه)** في المجالس **(وهو لها مادح بعين ذمه)** وهذه الدسيسة قلّما يدركها إلا المستبصرون، **(فذم النفس في الخلوة)** عن الناس **(مع النفس)** بأن يخاطبها ويذكر لها عيوبها ونقصها فيقول: أنت كذا وفعلت كذا وكذا **(هو المحمود)** النافع، **(أما الذم في الملأ)** من الناس **(فهو عين الرياء إلا إذا أورده إيراداً يحصل للمستمع يقيناً بأنه مقترف للذنوب)** مرتكب لما لا يحل **(ومعترف بها)** أي مقر **(وذلك مما يمكن تفهمه ويمكن)** أيضاً تلبيسه **(بقرائن الأحوال)** القائمة **(والصادق بينه وبين الله تعالى يعلم أن مخادعته لله تعالى إذ مخادعته لنفسه محال فلا يتعذر عليه الاحتراز عن أمثال ذلك، فهذا هو القول في أقسام السفر ونية المسافر وفضيلته)** وبه تم الفصل الأوّل من الكتاب.

الفصل الثاني

في آداب المسافر من أوّل نهوضه إلى آخر رجوعه وهي أحد عشر أدباً

الأوّل: أن يبدأ برد المظالم وقضاء الديون وإعداد النفقة لمن تلزمه نفقته، وبرد الودائع إن كانت عنده ولا يأخذ لزاده إلا الحلال الطيب، وليأخذ قدراً يوسع به على رفقائه. قال ابن عمر رضي الله عنهما: من كرم الرجل طيب زاده في سفره. ولا بدّ في السفر من طيب الكلام وإطعام الطعام وإظهار مكارم الأخلاق في السفر، فإنه يخرج خبايا الباطن. ومن صلح لصحبة السفر صلح لصحبة الحضر، وقد يصلح في الحضر من لا يصلح في السفر، ولذلك قيل: إذا أثني على الرجل معاملوه في الحضر ورفقاؤه في

الفصل الثاني

في آداب المسافر في أول نهوضه أي حركته للسفر (إلى آخر رجوعه) أي المستقر (وهي أحد عشر أدباً)

(**الأول: أن يبدأ برد المظالم**) إلى أربابها إن كانت قبله لأحد (**وقضاء الديون**) وإيصالها على الوجه المرضي لأصحابها (**وإعداد النفقة لمن تلزمه نفقته ويرد الودائع إن كانت ولا يأخذ لزاده إلا الطيب الحلال وليأخذ قدراً يوسع به على رفقائه. قال ابن عمر رضي الله عنهما: من كرم الرجل طيب زاده في سفره**) والمراد بطيبه أن يكون من وجه حلال، (**ولا بد في السفر من طيب الكلام**) ولينه (**وإطعام الطعام**) لمن مر به. (**ومن إظهار مكارم الأخلاق**) وهي عشرة: صدق الحديث، وصدق الناس، وإعطاء السائل، والمكافأة بالصنائع، وحفظ الأمانة، وصلة الرحم، والتذمم للجار، والتذمم للصاحب، وإقراء الضيف ورأسهن الحياء هكذا في حديث عائشة، وفي حديث أنس: « مكارم الأخلاق ثلاثة تعفو عمن ظلمك وتعطي من حرمك وتصل من قطعك » (**فإن السفر يخرج خبايا الباطن**) ويسفر عن مكامنه، ولذلك سمي سفراً ولفظ القوت: لأن السفر يسيء الأخلاق ويكثر الضجر ويخرج مكامن النفس من الشح والشره، (و) كل (**من صلح لصحبة السفر صلح لصحبة الحضر وقد يصلح في الحضر من لا يصلح في السفر**) ولفظ القوت: وكل من صلحت صحبته في السفر صلحت صحبته في الحضر وليس كل من صحب في الحضر صلح أن يصحب في السفر، (**ولذلك قيل: إذا أثنى على الرجل معاملوه في الحضر ورفقاؤه في السفر فلا تشكوا في صلاحه**) نقله

السفر فلا تشكّوا في صلاحه. والسفر من أسباب الضجر، ومن أحسن خلقه في الضجر فهو الحسن الخلق، وإلاَّ فعند مساعدة الأمور على وفق الغرض قلما يظهر سوء الخلق.

وقد قيل ثلاثة لا يلامون على الضجر: الصائم والمريض والمسافر، وتمام حسن خلق المسافر الإحسان إلى المكاري ومعاونة الرفقة بكل ممكن، والرفق بكل منقطع بأن لا يجاوزه إلا بالإعانة بمركوب أو زاد أو توقف لأجله. وتمام ذلك مع الرفقاء بمزاح ومطايبة في بعض الأوقات من غير فحش ولا معصية ليكون ذلك شفاء لضجر السفر ومشاقه.

الثاني: أن يختار رفيقاً فلا يخرج وحده، فالرفيق ثم الطريق وليكن رفيقه ممن يعينه

صاحب القوت عن بعض السلف، **(والسفر من أسباب الضجر)** أي السآمة والملل، **(ومن أحسن خلقه في الضجر فهو الحسن الخلق وإلا فعند مساعدة الأمور على وفق الغرض قلما يظهر سوء الخلق)** وإنما امتحانه عند توارد المشاق.

(وقد قيل: ثلاثة لا يلامون على الضجر: الصائم والمريض والمسافر) نقله صاحب القوت عن بعض السلف وأضجرهم في الغالب المريض ثم الصائم ثم المسافر، **(وتمام حسن خلق المسافر بالإحسان إلى المكاري)** بأن يلين معه في الكلام ويتحمله ويطعمه معه ويواسيه بالمعاملة **(وبمعاونة الرفقة)** أي المرافقين معه **(بكل ممكن)** في كل ما يعسر عليهم، **(وبالرفق بكل من قطع)** في الطريق **(بأن لا يجاوزه)** إن رآه كذلك **(إلا بالإعانة)** له بما يليق لحاله **(بمركوب)**إن أبدعت به راحلته، **(أوزاد)** إن نفد زاده، أو ماء إن عطش هو أو دابته، **(أو توقف لأجله)** إن كان ضعيف السير فلا يتركه ويسير لأنه خلاف المروءة، **(وتمام ذلك مع الرفقاء بمزاح ومطايبة)** في الكلام **(في بعض الأوقات من غير فحش و)**لا **(معصية)** ولكن بحد محدود **(ليكون ذلك شفاء لضجر السفر ومشاقه)** فيقطعون المسافة البعيدة من غير تعب.

(الثاني: أن يختار رفيقاً) في سفره **(فلا يخرج)** مسافراً **(وحده فالرفيق ثم الطريق)** وقد روي ذلك من حديث رافع بن خديج مرفوعاً «التمسوا الرفيق قبل الطريق والجار قبل الدار» رواه الطبراني في الكبير، وابن أبي خيثمة، وأبو الفتح الأزدي، والعسكري في الأمثال، والخطيب في الجامع من طريق أبان بن المحبر عن سعيد بن معروف بن رافع بن خديج عن أبيه عن جده. وابن المحبر وسعيد لا تقوم بهما حجة، ولكن له شاهد رواه العسكري فقط. من حديث عبد الملك بن سعيد الخزاعي عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه عن علي رضي الله عنه قال: خطب رسول الله ﷺ وذكر حديثاً طويلاً ثم قال في آخره «الجار ثم الدار الرفيق ثم الطريق» وهو عند الخطيب في جامعه باختصار من حديث محمد بن مسلم عن أبي جعفر بن علي عن ابيه علي بن

على الدين فيذكره إذا نسي ويعينه ويساعده إذا ذكر، **فإن المرء على دين خليله ولا** يعرف الرجل إلاّ برفيقه. وقد نهى ﷺ عن أن يسافر الرجل وحده وقال: «الثلاثة نفر»، وقال أيضاً: «إذا كنتم ثلاثة في السفر فأمّروا أحدكم» وكانوا يفعلون ذلك ويقولون: هذا أميرنا أمره رسول الله ﷺ. وليؤمروا أحسنهم أخلاقاً وأرفقهم

الحسين عن ابيه الحسين بن علي عن أبيه علي عن النبي ﷺ أنه قال «الجار قبل الدار والرفيق قبل الطريق والزاد قبل الرحيل». وعند الخطيب في الجامع من طريق عبد الله بن محمد اليماني عن أبيه عن جده قال: قال خفاف بن ندبة قال لي رسول الله ﷺ «يا خفاف ابتغ الرفيق قبل الطريق» وكلها ضعيفة ولكن بانضمامها تقوى، **(وليكن رفيقه ممن يعينه على الدين فيذكره إذا نسي ويعينه ويساعده إذا ذكر)** وهو معنى الخبر الوارد إذا أراد الله بعبد خيراً جعل له رفيقاً صالحاً إن نسي ذكره وإن ذكر أعانه، وقد تقدم في كتاب الصحبة. وروى ابن أبي الدنيا في كتاب الإخوان عن الحسن مرسلاً «خير الأصحاب صاحب إذا ذكرت الله أعانك وإذا نسيت ذكرك؟» **(فإن المرء على دين خليله)** وروي ذلك مرفوعاً وقد تقدم ذلك في كتاب الصحبة **(ولا يعرف الرجل إلا برفيقه)** فلينظر من يخالل، ومنه أخذ المتنبي قوله:

وكل قرين بالمقارن يقتدي

(وقد نهى ﷺ أن يسافر الرجل وحده) قال العراقي: رواه أحمد من حديث ابن عمر بإسناد صحيح وهو عند البخاري بلفظ «لو يعلم الناس في الوحدة ما أعلم ما سار راكب بليل» اهـ.

قلت: وروى أحمد من حديث ابن عمر أيضاً نهى عن الوحدة أن يبيت الرجل وحده.

وأما حديث البخاري فهو عن ابن عمر أيضاً وقد أخرجه كذلك أحمد والترمذي وابن ماجه **(وقال «الثلاثة نفر»)** ولفظ القوت: وقد نهى ﷺ أن يسافر الرجل وحده وقال: الثلاثة نفر فهذا يدل أن الحديث المرفوع هو هذا القول الثلاثة نفر فتأمل.

قال العراقي: رويناه من حديث علي في وصيته المشهورة وهو حديث موضوع، والمعروف الثلاثة ركب رواه أبو داود والترمذي وحسنه والنسائي من رواية عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده.

(وقال) أيضاً **(«إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا أحدكم»)** هكذا هو في القوت. وقال العراقي: رواه الطبراني من حديث ابن مسعود بإسناد حسن، **(وكانوا يفعلون ذلك ويقولون: هو أمير أمره رسول الله ﷺ)** هكذا هو في القوت. وقال العراقي: رواه البزار والحاكم عن عمر رضي الله عنه قال «إذا كنتم ثلاثة في سفر فأمروا عليكم أحدكم ذاك أمير أمره رسول الله ﷺ» قال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين، **(وليؤمروا عليهم أحسنهم أخلاقاً وأرفقهم**

بالأصحاب وأسرعهم إلى الايثار وطلب الموافقة، وإنما يحتاج إلى الأمير لأن الآراء تختلف في تعيين المنازل والطرق ومصالح السفر، ولا نظام إلا في الوحدة ولا فساد إلا في الكثرة، وإنما انتظم أمر العالم لأن مدبر الكل واحد ﴿ولو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا﴾ [الأنبياء : ٢٢]، ومهما كان المدبر واحداً انتظم أمر التدبير، وإذا كثر المدبرون فسدت الأمور في الحضر والسفر، إلا أن مواطن الإقامة لا تخلو عن أمير عام كأمير البلد وأمير خاص كرب الدار. وأما السفر فلا يتعين له أمير إلا بالتأمير. فلهذا وجب التأمير ليجتمع شتات الآراء ثم على الأمير أن لا ينظر إلا لمصلحة القوم وأن يجعل نفسه وقاية لهم. كما نقل عن عبدالله المروزي أنه صحبه أبو علي الرباطي فقال: على أن تكون أنت الأمير أو أنا، فقال: بل أنت، فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولأبي علي على ظهره فأمطرت السماء ذات ليلة فقام عبدالله طول الليل على رأس رفيقه وفي يده كساء يمنع عنه المطر،

بالأصحاب وأسرعهم إلى الإيثار) والبذل **(وطلب الموافقة)** فإذا أمر فليطيعوه ولا يخالفوه **(وإنما يحتاج الى الأمير)** في السفر **(لأن الآراء تختلف في تعيين المنازل والطرق)** بحسب البعد والقرب والأمن والخوف **(ومصالح السفر، ولا نظام إلا من الوحدة ولا فساد إلا من الكثرة)** ولفظ القوت. والسياحة لا تحسن إلا على الانفراد والوحدة فإن اتفق ثلاثة في سياحة بقلب واحد وهم واحد على حال واحد فهم كعبد واحد فهو حسن وفيه معاونة على البر والتقوى، **(وإنما انتظم أمر العالم لأن مدبر الكل واحد)** لا يشاركه أحد **(و)**إليه الإشارة بقوله جل وعز: **(لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدتا)** وتوضيح هذا المقام قد مر في كتاب قواعد العقائد **(ومهما كان المدبر واحداً انتظم التدبير)** وارتفع التعسير، **(وإذا كثرت المدبرون فسدت الأمور في الحضر والسفر)** وإنما يخشى من التلف في البحر إذا كان في السفينة مدبران **(إلا أن مواطن الإقامة لا تخلو عن أمير عام)** يدير أمر العامة بالسياسة الشرعية كأمير البلد **(أو أمير خاص كرب الدار، وأما السفر فلا يتعين له أمير إلا بالتأمير)** من عند أنفسهم، **(فلهذا وجب التأمير ليجمع شتات الآراء)** في أمر المنازل والطرق ويتكلم على مصالح السفر، **(ثم على الأمير)** إن أمره القوم **(أن لا ينظر إلا لمصلحة القوم)** أي ما يصلح به حالهم **(وأن يجعل نفسه وقاية لهم)** إن عرضت مشقة **(كما نقل عن عبد الله المروزي أنه صحبه أبو علي الرباطي)** وكان المروزي من عادته أنه يدخل البادية بلا زاد ولا راحلة **(فقال)** الرباطي لما صحبه: **(على أن تكون أنت الأمير أو أنا)** ولفظ الرسالة أيما أحب إليك أن تكون أنت الأمير أو أنا، **(فقال)**: لا **(بل أنت)** فقال: وعليك الطاعة لي. قال: نعم **(فلم يزل يحمل الزاد لنفسه ولأبي علي على ظهره)** ولفظ الرسالة فأخذ مخلاة ووضع فيها زاداً فحمله على ظهره، فإذا قلت اعطني أحمله. قال: الأمير أنا وعليك الطاعة، **(فأمطرت السماء ذات ليلة فقام عبد الله طول الليل على رأس رفيقه وفي يده كساء)** أرخاه عليه من سائر جهاته **(يمنع عنه**

فكلما قال له عبدالله: لا تفعل. يقول: ألم تقل أن الإمارة مسلّـمة لي فلا تتحكم علي ولا ترجع عن قولك حتى قال أبو علي: وددت أني مت ولم أقل له أنت الأمير، فهكذا ينبغي أن يكون الأمير. وقد قال ﷺ: «خير الأصحاب أربعة» وتخصيص الأربعة من بين سائر الأعداد لا بدّ أن يكون له فائدة، والذي ينقدح فيه أن المسافر لا يخلو عن رجل يحتاج إلى حفظه وعن حاجة يحتاج إلى التردد فيها، ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحداً فيتردد في السفر بلا رفيق فلا يخلو عن خطر وعن ضيق قلب لفقد أنس الرفيق ولو تردد في الحاجة اثنان لكان الحافظ للرحل واحداً فلا يخلو أيضاً عن الخطر

المطر، **فكلما قال له عبد الله لا تفعل يقول: ألم تقل أن الإمارة مسلمة لي)** وعليك الطاعة لي **(فلا تتحكم علي ولا ترجع عن قولك حتى قال أبو علي: وددت أني مت ولم أقل له أنت الأمير)** ولفظ الرسالة: فكنت أقول في نفسي ليتني مت ولم أقل له أنت الأمير، ثم قال لي: إذا صحبت إنساناً فاصحبه كما رأيتني صحبتك هكذا. أورده القشيري في كتاب الصحبة من الرسالة وتبعه المصنف هنا وسبق للمصنف هذه القصة أيضاً في كتاب آداب الصحبة مع اختلاف يسير بين السياقين. **(فهكذا ينبغي أن يكون الأمير)** على الجماعة يقي بنفسه عنهم في المخاوف ويجب عليهم امتثال أمره لقوله تعالى ﴿أولي الأمر منكم﴾ [النساء: ٥٩] **(وقال ﷺ «خير الأصحاب أربعة»)** قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي والحاكم من حديث ابن عباس. قال الترمذي: حسن غريب، وقال الحاكم: صحيح على شرط الشيخين اهـ.

قلت: وإنما لم يصححه الترمذي لأنه يروى مسنداً ومرسلاً ومعضلاً. قال ابن القطان: لكن هو ليس بعلة فالأقرب صحته انتهى.

ورواه كذلك أحمد والبيهقي وابن عساكر: ولفظ الجميع «خير الصحابة أربعة، وخير السرايا أربعمائة، وخير الجيوش أربعة آلاف ولا يهزم اثنا عشر ألفاً من قلة» زاد ابن عساكر «إذا صبروا وصمدوا».

(وتخصيص الأربعة من بين سائر الأعداد لا بد أن يكون له فائدة والذي ينقدح) الفكر **(فيه أن المسافر لا يخلو عن رجل يحتاج إلى حفظه)** ومنعه وصيانته **(وعن حاجة يحتاج إلى التردد فيها)** بالذهاب والمجيء فيها **(ولو كانوا ثلاثة لكان المتردد في الحاجة واحداً فيتردد في السفر بلا رفيق فلا يخلو عن خطر وعن ضيق قلب لفقد أنيس الرفيق، ولو تردد في الحاجة اثنان كان الحافظ للرحل واحداً فلا يخلو أيضاً عن الخطر وضيق الصدر)** وهذا الذي ذكره المصنف حسن ويقرب منه أن يقال وجه تخصيص هذا العدد لأن أحدهم لو مرض أمكنه جعل واحد وصياً والآخرين شهيدين، والثلاثة لا يبقى منهم غير واحد، ولأن الأربعة أبعد أوائل الأعداد من الآفة وأقربها إلى التمام. ألا ترى أن الشيء الذي تحمله

وعن ضيق الصدر. فإذاً ما دون الأربعة لا يفي بالمقصود وما فوق الأربعة يزيد فلا تجمعهم رابطة واحدة فلا ينعقد بينهم الترافق لأن الخامس زيادة بعد الحاجة، ومن يستغنى عنه لا تنصرف الهمة إليه فلا تتم المرافقة معه. نعم في كثرة الرفقاء فائدة للأمن من المخاوف، ولكن الأربعة خير للرفاقة الخاصة لا للرفاقة العامة. وكم من رفيق في الطريق عند كثرة الرفاق لا يكلم ولا يخالط إلى آخر الطريق للاستغناء عنه.

الثالث: أن يودع رفقاء الحضر والأهل والأصدقاء، وليدع عند الوداع بدعاء رسول الله ﷺ. قال بعضهم: صحبت عبدالله بن عمر رضي الله عنهما من مكة إلى المدينة حرسها الله، فلما أردت أن أفارقه شيعني وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «قال لقمان إن الله تعالى إذا استودع شيئاً حفظه وإني استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم

الدعائم أربعة وذا القوائم الأربع إذا زال أحدها قام على ثلاث ولم يكد يثبت وماله ثلاث قوائم إذا زال أحدها سقط وإنما كانت الأربعة أبعد من الآفة لأنهم لو كانوا ثلاثة ربما تناجى اثنان دون واحد وهو منهي عنه والأربعة إذا انتحى اثنان يبقى اثنان والله أعلم.

(فإذاً ما دون الأربعة لا يفي بالمقصود وما فوق الأربعة يزيد فلا تجمعهم رابطة واحدة فلا ينعقد بينهم التوافق لأن الخامس زيادة بعد الحاجة، ومن يستغني عنه لا تصرف الهمة إليه فلا تتم الموافقة معهم نعم في كثرة الرفقاء فائدة للأمن من المخاوف) إذا كان الطريق بعيداً ويخاف فيه من العدو ففي الكثرة صيانة وأمن لأنه يرجى به دفع الصائل وهيبة على العدو ولو كان فيهم كثرة، **(ولكن الأربعة خير للرفاقة الخاصة لا للرفاقة العامة، وكم من رفيق في الطريق عند كثرة الرفاق لا يكلم ولا يخالط إلى آخر الطريق للاستغناء عنه)** وعدم الاحتياج إليه.

(الثالث: أن يودع رفقاء الحضر والأهل والأصدقاء وليدع عند الوداع بدعاء رسول الله ﷺ، قال بعضهم: صحبت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما من مكة إلى المدينة، فلما أردت أن أفارقه شيعني وقال: سمعت رسول الله ﷺ يقول «قال لقمان الحكيم إن الله تعالى إذا استودع شيئاً حفظه وإني أستودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك») قال العراقي: رواه النسائي في اليوم والليلة ورواه أبو داود مختصراً وإسناده جيد اهـ.

قلت: رواه النسائي من طريق قزعة بن يحيى عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه قال «إن لقمان الحكيم كان يقول إن الله إذا استودع شيئاً حفظه» وأخرجه الإمام أحمد من هذا الوجه، وأخرجه النسائي أيضاً من طرق أخرى فيها اختلاف في تسمية التابعي، وهذا ينبغي أن يدخل في رواية الأكابر عن الأصاغر سواء كان لقمان نبياً أم لا.

....

وأخرجه الطبراني في كتاب الدعاء والنسائي أيضاً في اليوم والليلة. قال الطبراني: حدثنا أبو زرعة عبد الرحمن بن عمر الدمشقي، وأبو عبد الملك أحمد بن ابراهيم القرشي. وقال النسائي: حدثنا أحمد بن ابراهيم وعبدة قالا: حدثنا محمد بن عائذ، حدثنا الهيثم بن حميد، عن المطعم بن مقدام عن مجاهد قال: أتيت ابن عمر رضي الله عنهما أنا ورجل ومعي وقد أردنا الخروج إلى الغزو فشيعنا، فلما أراد أن يفارقنا قال: إنه ليس لي ما أعطيكما ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول «إذا استودع الله شيئاً حفظه وإني أستودع الله دينكما وأمانتكما وخواتيم أعمالكما». وهو حديث صحيح أخرجه ابن حبان في النوع الثاني من القسم الأول من صحيحه عن محمد بن عبد الرحمن عن أبي زرعة الرازي عن محمد بن عائذ.

وأما قول العراقي ورواه أبو داود مختصراً إلى آخره فقد أخبرنا إسماعيل بن علي بن عبد الله الحنفي، أخبرنا محمد بن إبراهيم بن حسن، أخبرنا الحسن بن علي بن يحيى، أخبرنا علي بن عبد القادر بن محمد الطبراني، عن أبيه، عن جده محمد بن مكرم، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا أحمد بن علي بن محمد الحافظ قال: قرأت على محمد بن علي البكري بمكة وعلى أبي إسحاق البعلي بمصر. قال البكري: أخبر أبو الفرج بن عبد الهادي فيما سمع عليه، أخبرنا أحمد بن أبي أحمد بن نعمة، أخبرنا أبو الفضل الخطيب في كتابه، أخبرنا أبو الخطاب القاري، أخبرنا عبد الله بن عبيد الله بن يحيى، أخبرنا الحسين بن إسماعيل القاضي المحاملي قال: حدثنا أحمد بن محمد بن عيسى القاضي ح.

وقال البعلي: أخبرنا إسماعيل بن يوسف، أخبرنا عبد الله بن عمر، أخبرنا عبد الأول بن عيسى، أخبرنا عبد الرحمن بن محمد، أخبرنا عبد الله بن أحمد، أخبرنا إبراهيم بن خزيم قال: حدثنا عبد بن حميد قالا: حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز، عن يحيى بن إسماعيل بن جوير، عن قزعة بن يحيى أنه أتى ابن عمر رضي الله عنهما في حاجة فقال: تعال أودعك كما ودعني رسول الله ﷺ وأرسلني في حاجة فقال« استودع الله دينك وأمانتك وخواتيم عملك». هذا حديث حسن أخرجه أحمد والبخاري في التاريخ كلاهما عن أبي نعيم فوقع لنا موافقة عالية.

وأخرجه النسائي في اليوم والليلة عن أحمد بن سليمان عن ابي نعيم فوقع لنا بدلاً عالياً بثلاث درجات.

وأخرجه أبو داود عن مسدد والحاكم من طريق أخرى عن مسدد عن عبد الله بن داود الخريبي عن عبد العزيز بن عمر، ولكن وقع في روايته عن إسماعيل بن جرير لم يذكر يحيى، وقد وافق أبا نعيم أبو حمزة أنس بن عياض وعبدة بن سليمان عند النسائي، ومروان بن معاوية عند أحمد ثلاثتهم عن عبد العزيز بن عمر.

وأخرجه أحمد أيضاً، عن وكيع، عن عبد العزيز لكنه لم يذكر بين عبد العزيز وقزعة أحداً

عملك». وروى زيد بن أرقم عن رسول الله ﷺ أنه قال: «إذا أراد أحدكم سفراً فليودع إخوانه فإن الله تعالى جاعل له في دعائهم البركة». وعن عمرو بن شعيب عن أبيه

ووافقه يحيى بن حمزة عن عبد العزيز عند الخرائطي، ورواه عيسى بن يونس عن عبد العزيز فوافق الخريبي في إسماعيل لكنه خالفه في اسم أبيه، فقال إسماعيل بن محمد بن سعد وهي عند النسائي أيضاً وزاد فيها فأخذ بيدي فحركها، ثم قال: ووقع في رواية أبي حمزة فأردت الانصراف فقال: كما أنت حتى أودعك وفيها فأخذ بيدي فصافحني، ثم قال: الحديث، وفيه من الاختلاف غير ذلك وقد مضى بعضه.

وقال المحاملي: حدثنا خلاد بن أسلم، حدثنا سعيد بن خيثم، حدثنا حنظلة بن أبي سفيان، عن سالم بن عبد الله بن عمر قال: كان ابن عمر إذا جاءه الرجل وهو يريد السفر قال له ادن مني حتى أودعك كما كان رسول الله ﷺ يودعنا يقول: «استودع الله دينك وأمانتك وخواتم عملك» أخرجه أحمد عن سعيد بن خيثم، وأخرجه الترمذي عن إسماعيل بن موسى والنسائي عن محمد بن عبيد كلاهما عن سعيد بن خيثم. وقال الترمذي: حسن صحيح غريب من حديث سالم وخالف سعيداً الوليد بن مسلم فقال عن حنظلة عن القاسم بن محمد بن أبي بكر بدل سالم قال: كنت عند عبد الله بن عمر إذ جاءه رجل فذكر الحديث بتمامه نحوه هكذا أخرجه النسائي عن محمود بن خالد عن الوليد بن مسلم.

(وروى زيد بن أرقم) بن زيد بن قيس الأنصاري الخزرجي صحابي مشهور رضي الله عنه أول مشاهده الخندق مات سنة ست وسبعين من الهجرة، روى له الجماعة **(عن رسول الله ﷺ أنه قال «إذا أراد أحدكم سفراً فليودع إخوانه فإن الله تعالى جاعل في دعائهم البركة»)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف اهـ.

قلت: لفظ الخرائطي حدثنا أحمد بن سهل العسكري، حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح، ثنا عبد الله بن يوسف الكلاعي، حدثنا مزاحم بن زفر التيمي، حدثني أيوب بن خوط، عن نقيع بن الحرث، عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ فذكره إلا أنه قال في دعائهم خيراً بدل البركة وهو حديث غريب وسنده ضعيف جداً ونقيع هو أبو داود الأعمى متروك عندهم كذبه يحيى بن معين وقد روى بلفظه من حديث أبي هريرة.

قال الحافظ في آمال الإذكار: قرأت على التقي بن عبيد الله عن أبي عبد الله بن الزرار، أخبرنا محمد بن إسماعيل، أخبرتنا أم الحسن بنت أبي الحسن قالت: أخبرنا زاهر بن طاهر، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن، أخبرنا محمد بن أحمد قال: حدثنا أحمد بن علي، حدثنا عمرو بن الحصين، حدثنا يحيى بن العلاء، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «إذا أراد أحدكم سفراً فليسلم على إخوانه فإنهم يزيدونه بدعائهم إلى دعائه خيراً» وهو حديث غريب أخرجه الطبراني في الأوسط وابن السني وأبو يعلى في المسند.

عن جده: أن رسول الله ﷺ كان إذا ودع رجلاً قال: «زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك إلى الخير حيث توجهت» فهذا دعاء المقيم للمودع. وقال موسى بن وردان: أتيت أبا هريرة رضي الله عنه أودعه لسفر أردته فقال: ألا أعلمك يا ابن أخي شيئاً علمنيه رسول الله ﷺ عند الوداع؟ فقلت: بلى. قال: «قل أستودعك الله الذي لا

(وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده) عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهم تقدمت تراجمهم **(أن رسول الله ﷺ كان إذا ودع رجلاً قال «زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث توجهت»)** قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق والمحاملي في الدعاء وفيه ابن لهيعة اهـ.

قلت: وله شاهد من حديث قتادة الرهاوي رضي الله عنه قال: لما عقد رسول الله ﷺ على قومي أخذت بيده فودعته فقال «جعل الله التقوى زادك وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث تكون» أخرجه المحاملي في الدعاء من طريق قتادة بن الفضيل بن عبد الله عن أبيه عن عمه هشام ابن قتادة الرهاوي عن أبيه.

(فهذا دعاء المقيم للمودع وقال موسى بن وردان) العامري مولاهم المصري مدني الأصل صدوق مات سنة سبع عشرة ومائة عن أربع وسبعين، وروى له البخاري في الأدب والأربعة **(أتيت أبا هريرة)** رضي الله عنه **(أودعه لسفر أردته فقال: ألا أعلمك يا ابن أخي شيئاً علمنيه رسول الله ﷺ عند الوداع؟ فقلت: بلى. فقال: «استودعك الله الذي لا تضيع ودائعه»)** قال العراقي: رواه ابن ماجه والنسائي في اليوم والليلة بإسناد حسن اهـ.

قلت: قال المحاملي في الدعاء: حدثنا أبو بكر أحمد بن منصور، ومحمد بن صالح الأنماطي قالا: حدثنا عبد الله بن صالح كاتب الليث قال: حدثنا الليث، حدثنا الحسن بن ثوبان أنه سمع موسى ابن وردان قال: أردت الخروج إلى سفر فأتيت أبا هريرة رضي الله عنه فقلت: أودعك. فقال: يا ابن أخي ألا أعلمك شيئاً حفظته من رسول الله ﷺ عند الوداع؟ قلت: بلى. قال: «فاستودعك الله الذي لا تضيع ودائعه» هذا لفظ أحمد بن منصور. وفي رواية محمد بن صالح بالسند المذكور إلى موسى عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ ودع رجلاً فذكره، وقال في آخره: أو لا تخيب. هذا حديث حسن أخرجه النسائي وابن السني كلاهما في اليوم والليلة من رواية الليث وابن لهيعة.

وأخرجه أيضاً من طريق رشدين بن سعيد عن الحسن بن ثوبان عن موسى عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «من أراد أن يسافر فليقل لمن يخلفه استودعتكم الله الذي لا تضيع ودائعه» وهذا اللفظ بصيغة الأمر تفرد به رشدين وفيه ضعف، وقد أخرج أبو يعلى في مسنده الكبير رواية ابن المغربي من طريق بشر بن السري عن ابن لهيعة وفق رواية رشدين في أن الذي يريد السفر هو الذي يقول ذلك، والله أعلم.

تضيع ودائعه». وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني أريد سفراً فأوصني، فقال له: «في حفظ الله وفي كنفه زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث كنت أو أينما كنت» شك فيه الراوي.

وينبغي إذا استودع الله تعالى ما يخلفه أن يستودع الجمع ولا يخصص فقد روي أن عمر رضي الله عنه كان يعطي الناس عطاياهم إذ جاءه رجل معه ابن له فقال له عمر: ما رأيت أحداً أشبه بأحد من هذا بك؟ فقال له الرجل: أحدثك عنه يا أمير المؤمنين بأمر، إني أردت أن أخرج إلى سفر وأمه حامل به فقالت: تخرج وتدعني على هذه

(وعن أنس بن مالك) رضي الله عنه **(أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني أريد سفراً فأوصني، فقال له «في حفظ الله وفي كنفه زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيث كنت أو أينما كنت» شك فيه الراوي)** تقدم هذا الحديث في الباب الثاني من كتاب الحج أخبرنا به عمر بن أحمد بن عقيل قال: أخبرنا عبد الله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا علي بن يحيى، أخبرنا يوسف بن زكريا، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا أبو الفضل الكتاني الحافظ، أخبرنا أبو إسحاق التنوخي أن أحمد بن أبي طالب أخبرهم قال: أخبرنا أبو الحسن بن المظفر، أخبرنا أبو محمد بن حمويه، أخبرنا عيسى بن عمر، حدثنا الدارمي، حدثنا مسلم ابن إبراهيم، حدثنا سعيد بن أبي كعب، عن موسى بن ميسرة، عن أنس رضي الله عنه قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا نبي الله إني أريد السفر. فقال: «متى» قال: غداً إن شاء الله تعالى فأتاه فأخذ بيده فقال له «في حفظ الله وفي كنفه زودك الله التقوى وغفر ذنبك ووجهك للخير حيثما توجهت أو أين توجهت» شك سعيد.

وأخرجه الطبراني عن علي بن عبد العزيز، وأخرجه المحاملي عن عبيد الله بن عمر بن جبلة وأحمد بن محمد بن عيسى وعبد الله بن أحمد بن إبراهيم. وأخرجه الخرائطي في مكارم الأخلاق عن العباس بن محمد خمستهم عن مسلم بن إبراهيم فوقع لنا بدلاً عالياً.

وقال البغوي في معجمه حدثنا محمد بن إسحاق، ثنا يحيى بن إسماعيل، حدثنا سيار بن حاتم، حدثنا جعفر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إني أريد سفراً فزودني قال «زودك الله التقوى» قال: زدني قال «وغفر ذنبك» قال: زدني قال: «ويسر لك الخير حيثما كنت» واخرجه الترمذي عن عبد الله بن أبي زياد، قال حدثنا يسار فساقه وقال: حسن غريب.

(وينبغي إذا استودع الله تعالى ما يخلفه أن يستودع الجميع ولا يخصص) واحداً دون واحد، **(فقد روي أن عمر رضي الله عنه كان يعطي الناس عطاياهم إذ جاء رجل معه ابن له فقال له عمر: ما رأيت أحداً أشبه بأحد من هذا بك. فقال له الرجل: أحدثك عنه يا أمير المؤمنين بأمر إني أردت أن أخرج إلى سفر وأمه حامل فقالت: تخرج وتدعني على هذه**

الحالة؟ فقلت: استودع الله ما في بطنك فخرجت ثم قدمت فإذا هي قد ماتت فجلسنا نتحدث، فإذا نار على قبرها فقلت للقوم: ما هذه النار؟ فقالوا: هذه النار من قبر فلانة نراها كل ليلة. فقلت: والله إن كانت لصوّامة قوّامة، فأخذت المعول حتى انتهينا إلى القبر فحفرنا فإذا سراج وإذا هذا الغلام يدب، فقيل لي: إن هذه وديعتك ولو كنت استودعت أمه لوجدتها. فقال عمر رضي الله عنه: لهو أشبه بك من الغراب بالغراب.

الحالة؟ فقلت: استودع الله ما في بطنك فخرجت ثم قدمت) من سفري، **(فإذا هي قد ماتت، فجلسنا نتحدث فإذا نار على قبرها، فقلت للقوم: ما هذه النار؟ فقالوا: هذا من قبر فلانة)** يعنون به زوجته **(نراها كل ليلة، فقلت: والله إن كانت لصوامة)** كثيرة الصوم **(قوامة)** كثيرة القيام للصلاة بالليل، **(فأخذت المعول)** بالكسر الفأس العظيمة **(وأتيت إلى القبر فحفرنا وإذا سراج)** يضيء، **(وإذا هذا الغلام يدب)** أي يتحرك **(فقيل لي: إن هذه وديعتك ولو كنت استودعت أمه لوجدتها. فقال عمر رضي الله عنه: هو أشبه بك من الغراب بالغراب)**.

أخبرنا الشريف الصوفي سليمان بن أبي بكر الهجام الحسيني قراءة عليه وأنا أسمع قال: أخبرنا الشريف عماد الله بن يحيى بن عمر بن عبد القادر الحسيني، أخبرنا يوسف بن محمد الحسيني، أخبرنا عمير أبو بكر بن علي، أخبرنا الطاهر بن الحسين، أخبرنا عبد الرحمن بن علي بن محمد الزبيدي، أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا الحافظ أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد المصري قال: قرأت على شيخ الحفاظ أبي الفضل بن الحسين رحمه الله تعالى قال: قرأت على أبي محمد بن القيم عن الفخر بن النجاري سماعاً قال: أخبرنا أبو عبد الله الكراني في كتابه، أخبرنا محمود بن إسماعيل، أخبرنا أبو الحسين بن نادشاه، أخبرنا سليمان بن أحمد الطبراني قال في كتاب الدعاء، حدثنا محمد بن العباس المؤدب، حدثنا عبيد بن إسحاق العطار، حدثنا عاصم بن محمد بن زيد بن عبد الله بن عمر، عن زيد بن أسلم عن أبيه هو مولى عمر قال: بينا عمر رضي الله عنه يعطي الناس إذا هو برجل معه ابنه فقال عمر: ما رأيت غراباً أشبه بغراب أشبه بهذا منك. قال: أما والله يا أمير المؤمنين ما ولدته أمه إلا ميتة فاستوى له عمر فقال: ويحك حدثني. فقال: خرجت في غزاة وأمه حامل به، فقالت: تخرج وتدعني على هذه الحال حاملاً مثقلاً. فقلت: استودع الله ما في بطنك فغبت ثم قدمت فإذا بابي مغلق فقلت: فلانة؟ قالوا: ماتت فذهبت إلى قبرها فبكيت عنده، فلما كان الليل قعدت مع بني عمي أتحدث وليس يسترنا من البقيع شيء فارتفعت لي نار فقلت لبني عمي: ما هذه النار؟ فتفرقوا عني فقمت لأقربهم مني فسألته. فقال: هذه نار ترى كل ليلة على قبر فلانة. فقلت: إنا لله وإنا إليه راجعون أما والله إن كانت لصوامة قوامة عفيفة مسلمة انطلق بنا، وأخذت الفاس، فإذا القبر منفرج وهي جالسة وهذا يدب حولها فنادى مناد: ألا أيها

الرابع: أن يصلي قبل سفره صلاة الاستخارة كما وصفناها في كتاب الصلاة. ووقت الخروج يصلي لأجل السفر، فقد روى أنس بن مالك رضي الله عنه، أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني نذرت سفراً وقد كتبت وصيتي فإلى أيّ الثلاثة أدفعها؟ إلى ابني أم أخي أم أبي؟ فقال النبي ﷺ: «ما استخلف عبد في أهله من خليفة أحب إلى الله من أربع ركعات يصليهن في بيته إذا شدّ عليه ثياب سفره، يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب، وقل هو الله أحد، ثم يقول: اللهم إني أتقرب بهن إليك فاخلفني بهن في أهلي ومالي فهي خليفته في أهله وماله وحرز حول داره حتى يرجع إلى أهله».

المستودع ربه خذ وديعتك، أما والله لو استودعت أمه لوجدتها فعاد القبر كما كان. هذا حديث غريب موقوف ورواته موثقون إلا عبيد بن إسحاق فضعفه الجمهور ومشاه أبو حاتم الرازي.

وأخرجه أبو بكر الخرائطي من وجه آخر أخصر منه فقال: حدثنا أبو قلابة عبد الملك بن محمد، حدثنا عبيد بن إسحاق بسنده ومعناه قال: فأخذت المعول حتى انتهينا إلى القبر فحفرنا فإذا سراج يقد، وإذا هذا الغلام يدب. الحديث.

(**الرابع: أن يصلي قبل سفره صلاة الاستخارة كما وصفنا في كتاب الصلاة ووقت الخروج**) من المنزل (**يصلي**) ركعتين أو أربع ركعات (**لأجل السفر**) أما الركعتان فهو المنصوص في المذهب الشافعي. وأما الأربع ركعات (**فقد روى أنس بن مالك**) رضي الله عنه (**أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال: إني أردت سفراً**) هكذا في النسخ وفي بعضها إني نذرت سفراً وهو الموافق لما سيأتي، وبخط الحافظ العراقي في هامش المغني لعله أردت أي بدل نذرت، (**وقد كتبت وصيتي فإلى أي الثلاثة أدفعها إلى ابني أم أخي أم أبي**)؟ وفي نسخة إلى أبي أم أخي أم ابني. (**فقال النبي ﷺ: «ما استخلف عبد من خليفة أحب إلى الله من أربع ركعات يصليهن في بيته إذا شدّ عليه ثياب سفره، يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب وقل هو الله أحد، ثم يقول: اللهم إني أتقرب بهن إليك فاخلفني بهن في أهلي وما لي فهن خليفته في أهله وماله وحرز حول داره حتى يرجع إلى أهله»**) قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وفيه من لا يعرف انتهى.

قلت: أخبرنا محمد بن أحمد بن سالم الحنبلي في كتابه، أخبرنا عبد القادر بن عمر التغلبي، أخبرنا أبو المواهب محمد بن عبد الباقي الحنبلي، أخبرنا والدي، أخبرنا النجم المغربي، أخبرنا أبو يحيى الأنصاري، أخبرنا الحافظ أبو الفضل العسقلاني قال: أخبرنا أبو بكر بن إبراهيم بن العز، عن أبي عبد الله بن محمد بن السلم سماعاً عليه بدمشق، أخبرنا الكمال محمد بن عبد الرحيم، أخبرنا القاضي أبو القاسم الخرستاني، أخبرنا أبو الحسن بن المسلم، أخبرنا أحمد بن عبد الواحد، أخبرنا محمد بن أحمد بن عثمان، أخبرنا محمد بن جعفر بن سهل قال: حدثنا علي بن حرب، حدثنا المعافي بن

الخامس: إذا حصل على باب الدار فليقل: بسم الله توكلت على الله ولا حول ولا قوّة إلا بالله، رب أعوذ بك أن أضل أو أضل أو أزل أو أزل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل علي فإذا مشى قال: اللهم بك انتشرت وعليك توكلت وبك اعتصمت وإليك

محمود، حدثنا سعيد بن مرتاش، عن إسماعيل بن محمد، عن أنس بن مالك رضي الله عنه أن رجلاً أتى رسول الله ﷺ فقال: إني نذرت سفراً وقد كتبت وصيتي، فإلى أي الثلاثة أدفعها إلى أبي أم إلى أخي أم ابني؟ فقال رسول الله ﷺ «ما استخلف عبد في أهله من خليفة أحب إلى الله تعالى من أربع ركعات يصليهن في بيته إذا شدَّ عليه ثياب سفره يقرأ فيهن بفاتحة الكتاب، وقل هو الله أحد، ثم يقول: اللهم إني افتقرت إليك بهن فأخلفني بهن في أهلي فهن خليفته في أهله وماله وداره ودور حول داره حتى يرجع إلى أهله» هذا حديث غريب أخرجه الحاكم في تاريخ نيسابور في ترجمة نصر بن بابا من طريقه قال: حدثنا سعيد بن المرتاش فذكره. وقال في روايته: أتقرب بهن، وقال فيها يقرأ في كل واحدة.

قال الحافظ في أمالي الأذكار بعد أن أورد هذا. وسعيد هذا لم أقف له على ترجمة ولست على يقين من ضبط اسم أبيه، ونصر بن بابا قد ضعفوه، وقد تابعه المعافي ولا أعرف حاله.

قلت: أما نصر بن بابا فهو أبو سهل المروزي. قال البخاري يرمونه بالكذب، وسعيد بن المرتاش والمعافي بن محمود لم أجد لها ذكراً في المثنى للذهبي مع كثرة جمعه ولا في الديوان له ولا في ذيله، فهذا معنى قول الحافظ العراقي وفيه من لا يعرف.

(**الخامس: إذا حصل على باب الدار فليقل**) هذه الكلمات: (**بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوّة إلا بالله. اللهم إني أعوذ بك أن أضل**) غيري (**أو أضل**) أي يضلني غيري (**أو أذل**) أحداً بأن اوقعه في الذلة (**أو أذل**) أي يوقعني غيري فيها، (**أو أظلم**) أحداً (**أو أظلم**) أي يظلمني أحد (**أو أجهل أو يجهل علي**) رواه الطبراني في الكبير من حديث بريدة رضي الله عنه أنه ﷺ كان إذا خرج من بيته قال «بسم الله ربِّ أعوذ بك من أن أذل أو أضل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يجهل عليَّ» ورواه ابن عساكر وزاد «ابغي أو يبغي عليّ» وعند الترمذي وابن السني كان إذا خرج من بيته قال «بسم الله توكلت على الله اللهم إنا نعوذ بك من أن نذل أو نضل أو نظلم أو نُظلم أو نجهل أو يُجهل علينا». وأخرج ابن ماجه والحاكم وابن السني من حديث أبي هريرة كان إذا خرج من بيته قال «بسم الله التكلان على الله لا حول ولا قوّة إلاّ بالله» وروي عن عثمان بن عفان رضي الله عنه مرفوعاً «ما من مسلم يخرج من بيته يريد سفراً أو غيره فقال حين يخرج بسم الله آمنت بالله اعتصمت بالله توكلت على الله لا حوّل ولا قوّة إلاّ بالله إلاّ رزق خير ذلك المخرج وصرف عنه شره» أخرجه أحمد والمحاملي في الدعاء وفيه رجل لم يسم.

(**فإذا**) نهض من جلوسه و (**مشى قال: اللهم بك انتشرت وعليك توكلت وبك**

توجهت. اللهم أنت ثقتي وأنت رجائي فاكفني ما أهمني وما لا أهتم به وما أنت اعلم به مني عز جارك وجل ثناؤك ولا إله غيرك. اللهم زوّدني التقوى واغفر لي ذنبي ووجهني للخير أينما توجهت، وليدع بهذا الدعاء في كل منزل يرحل عنه، فإذا ركب الدابة فليقل: بسم الله وبالله والله أكبر توكلت على الله ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم ما شاء الله كان ولم يشأ لم يكن. سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى

اعتصمت واليك توجهت. اللهم أنت ثقتي ورجائي فاكفني ما اهمني وما لا اهتم به وما أنت اعلم به مني عز جارك وجلّ ثناؤك ولا إله غيرك. اللهم زوّدني التقوى واغفر لي ذنبي ووجهني للخير أينما توجهت).

أخبرنا احمد بن الحسن بن عبد الكريم المخزومي، اخبرنا محمد بن منصور، أخبرنا علي بن علي، اخبرنا أحمد بن خليل، اخبرنا محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا قاضي القضاة أبو يحيى الأنصاري، أخبرنا أبو الفتح المراغي، أخبرنا عبد الرحيم بن الحسين الحافظ، أخبرنا عبد الله بن محمد بن القيم، عن أبي الحسن بن النجاري سماعاً، عن محمد بن أبي زيد قال: أخبرنا محمد بن إسماعيل، أخبرنا أحمد ابن محمد، حدثنا سليمان بن أحمد قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا محمد بن سعيد، حدثنا عبد الرحمن المجاري، عن عمر بن مساور العجلي، عن الحسن عن أنس رضي الله عنه قال: لم يرد رسول الله ﷺ سفراً قط إلا قال حين ينهض من جلوسه: «اللهم بك انتشرت وإليك توجهت وبك اعتصمت. اللهم اكفني ما اهمني وما لا اهتم له وما أنت أعلم به مني. اللهم اغفر لي ذنبي وزوّدني التقوى ووجهني للخير حيثما توجهت». ثم يخرج. هذا حديث غريب أخرجه أبو يعلى الموصلي عن أبي بكير عن المحاربي. وأخرجه ابن السني عن أبي عروة الحراني، عن أبي كريب. واخرجه ابن عدي في ترجمة عمر المذكور من كتاب الضعفاء وعدّه من افراده، واختلف في اسمه واسم ابيه فقيل فيه عمرو بفتح أوله، وقيل في أبيه مسافر بالفاء بدل الواو وهو ضعيف عندهم، والمشهور الأول فيهما. وأخرجه المحاملي في الدعاء عن هارون بن إسحاق عن المحاربي عن عمرو بن مساور، فذكره وزاد «أنـت ثقتي ورجائي».

(وليدع بهذا الدعاء في كل منزل يرحل عنه، فإذا ركب الدابة فليقل: بسم الله وبالله والله أكبر توكلت على الله ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم ما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن. سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون). وروى نحوه مع زيادة من حديث أبي إسحاق السبيعي عن علي بن ربيعة الوالبي قال: شهدت علياً رضي الله عنه أتى بدابة ليركبها، فلما وضع رجله في الركاب قال: بسم الله، فلما استوى على ظهرها قال: الحمد لله، ثم قال: سبحان الذي سخر لنا هذا وما كنا له مقرنين وإنا إلى ربنا لمنقلبون، ثم قال: الحمد لله ثلاث مرات، ثم قال: الله أكبر ثلاث مرات، ثم قال: سبحانك إني ظلمت نفسي فاغفر لي فإنه لا يغفر الذنوب إلا أنت ثم ضحك فقلت: يا أمير المؤمنين من أي شيء ضحكت؟ فقال:

ربنا لمنقلبون، فإذا استوت الدابة تحته فليقل: ﴿الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا

رأيت رسول الله ﷺ فعل كما فعلت ثم ضحك، فقلت: يا رسول الله من أي شيء ضحكت؟ فقال: «إن ربنا يعجب من عبده إذا قال اغفر لي ذنوبي. قال: علم عبدي أنه لا يغفر الذنوب غيري» رواه عن أبي إسحاق جماعة أبو الاحوص سلام ابن سليم، ومنصور بن المعتمر، والاجلح الكندي، وسفيان بن سعيد الثوري، وإسرائيل بن أبي إسحاق، وشريك.

أما أبو الاحوص، فأخرجه أبو داود عن مسدد عنه، وأخرجه الطبراني عن معاذ بن المثنى عن مسدد، وأخرجه الترمذي والنسائي جميعاً عن قتيبة عن أبي الأحوص، وأخرجه ابن حبان من طريق قتيبة، وأخرجه صاحب الحلية عن عبد الله بن جعفر، عن يوسف بن حبيب، عن سليمان بن داود عن أبي الأحوص.

وأما منصور بن المعتمر، فأخرجه النسائي عن محمد بن قدامة عن جرير بن عبد الحميد عنه، وأخرجه المحاملي في الدعاء عن يوسف بن موسى، عن جرير. وأخرجه الحاكم. والبزار من طريق جرير.

وأما الأجلح الكندي فأخرجه المحاملي في الدعاء، عن يوسف بن موسى، عن أبي أسامة عنه.

وأما سفيان الثوري فأخرجه المحاملي أيضاً عن زكريا بن يحيى البناطي، عن يحيى القطان عنه.

وأما إسرائيل فأخرجه الطبراني في الدعاء عن عثمان بن عمر الضبي، عن عبيد الله بن رجاء، وأخرجه عبد بن حميد عن عبيد الله بن موسى كلاهما عنه.

وأما شريك فأخرجه أحمد عن يزيد بن هارون عنه، واخرجه الطبراني في الدعاء عن الحسن بن محمد بن الصباح وأحمد بن منصور كلاهما عن يزيد. قال الحاكم: صحيح الإسناد. وقال الترمذي: حسن صحيح، وقال البزار: هذا أحسن إسناد يروى لهذا الحديث. وقد روي عن أبي إسحاق السبيعي ايضاً شعبة بن الحجاج العتكي. قال الحاكم في تاريخ نيسابور: حدثنا أبو بكر المزكي قال: حدثنا أبو بكر بن خزيمة قال: سمعت عبد الرحمن بن بشر بن الحكم يقول: ذكر عبد الرحمن بن مهدي وأنا اسمع الحديث الذي حدثنا يحيى بن سعيد بن القطان، عن شعبة عن أبي إسحاق، عن علي بن ربيعة قال: كنت ردف علي رضي الله عنه حين ركب فقال: سبحان الذي سخر لنا هذا. قال شعبة: قلت لأبي إسحاق ممن سمعته؟ قال: من يونس بن خباب، فلقيت يونس فقلت: ممن سمعته؟ قال: من رجل سمعه عن علي بن ربيعة. قال الحافظ في أمالي الاذكار: فقد دلت هذه القصة على أن أبا إسحاق دلسه بحذف رجلين، فالعجب من الحاكم كيف ذهل عنها في المستدرك، والرجل الذي ما سماه أحد أربعة أو أكثر وصلت إلينا رواياتهم له عن علي بن ربيعة شقيق الأزدي، والحكم بن عيينة، وإسماعيل بن عبد الملك بن أبي الصغير، والمنهال بن عمرو، وورواياتهم إلا الحكم في كتاب الدعاء للطبراني وأحسنها سياقاً رواية المنهال، والله أعلم.

لنهتدي لولا أن هدانا الله﴾ [الاعراف: ٤٣] اللهم أنت الحامل على الظهر وأنت المستعان على الأمور.

السادس: أن يرحل عن المنزل بكرة. روى جابر أن النبي ﷺ رحل يوم الخميس وهو يريد تبوك وبكّر وقال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها» ويستحب أن يبتدىء بالخروج يوم الخميس، فقد روى عبدالله بن كعب بن مالك عن أبيه قال: قلما كان رسول الله ﷺ يخرج إلى سفر إلا يوم الخميس. وروي أنس أنه ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم السبت». وكان ﷺ إذا بعث سرية بعثها أول النهار.

(فإذا استوت الدابة تحته فليقل ﴿الحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله﴾ اللهم أنت الحامل على الظهر وأنت المستعان على الأمور) تقدم من حديث علي رضي الله عنه أنه كان يقول: إذا استوى على ظهر الدابة الحمد لله.

(السادس: أن يرحل من المنزل بكرة) أي في أول النهار، **(روى جابر)** بن عبد الله الأنصاري رضي الله عنه **(أن النبي ﷺ رحل يوم الخميس يريد تبوك)** وهو موضع بالشام، **(وبكر)** أي سافر في أول النهار **(وقال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها»)** قال العراقي: رواه الخرائطي بسند ضعيف، وفي السنن الأربعة من حديث صخر الغامدي «اللهم بارك لأمتي في بكورها» قال الترمذي: حديث حسن انتهى.

قلت: ورواه كذلك أحمد وابن حبان، ورواه ابن ماجه من حديث ابن عمر، ورواه الطبراني في الكبير من حديث ابن عباس، وابن مسعود، وعبد الله بن سلام، وعمـران بن حصين، وكعب ابن مالك، والنواس بن سمعان. وستأتي الإشارة إلى بعض ذلك.

(ويستحب أن يبتديْ بالخروج يوم الخميس فقد روى كعب بن مالك عن أبيه) هكذا في النسخ وهو غلط، فإن كعب بن مالك صحابي مشهور وهو أحد الثلاثة الذين تخلفوا في غزوة تبوك وتيب عليهم، وكأنه كان في الأصل فقد روى ابن كعب بن مالك عن أبيه، فسقط لفظ «ابن» من النساخ، وكعب له ولدان عبد الرحمن وعبد الله الأخير، روى له الشيخان وأبو داود والنسائي وابن ماجه: **(قلما كان رسول الله ﷺ يخرج إلى سفر إلا يوم الخميس)** رواه البخاري في صحيحه، **(وروى أنس)** رضي الله عنه **(أنه قال ﷺ: «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم الخميس والسبت»)** وفي بعض النسخ يوم السبت فقط. قال العراقي: رواه البزار مقتصراً على يوم خميسها والخرائطي مقتصراً على يوم السبت وكلاهما ضعيف.

قلت: وفي لفظ للبزار «في بكور يوم خميسها».

(وكان ﷺ إذا بعث سرية) أي طائفة من العسكر **(بعثها أول النهار)** قال العراقي: رواه الأربعة من حديث صخر الغامدي وحسنه الترمذي اهـ.

وروى أبو هريرة رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم خميسها». وقال عبدالله بن عباس: إذا كان لك إلى رجل حاجة فاطلبها منه نهاراً ولا تطلبها ليلاً واطلبها بكرة، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «اللهم بارك لأمتي في بكورها».

ولا ينبغي أن يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصياً بترك الجمعة، واليوم منسوب إليها فكان أوله من أسباب وجوبها والتشييع للوداع مستحب وهو سنّة. قال ﷺ: «لأن أشيع مجاهداً في سبيل الله فاكتنفه على رحله غدوة أو روحة احب إليَّ من الدنيا وما فيها».

قلت: ولفظهم ما عدا النسائي «كان إذا بعث سرية أو جيشاً بعثهم من أول النهار» وكان صخر تاجراً فكان يبعث في تجارته من أول النهار فأثري وكثر ماله.

(**وروى أبو هريرة**) رضي الله عنه (**أنه ﷺ قال «اللهم بارك لأمتي في بكورها يوم خميسها»**) قال العراقي: رواه ابن ماجه، والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له. وقال ابن ماجه: «يوم الخميس» وكلا الإسنادين ضعيف انتهى.

قلت: ورواه في الأوسط من حديث عائشة ولفظه «واجعله في يوم الخميس» وفي رواية له «اغدوا في طلب العلم فإني سألت ربي أن يبارك لأمتي في بكورها ويجعل ذلك يوم الخميس».

(**وقال عبد الله بن عباس**) رضي الله عنه (**إذا كانت لك إلى رجل حاجة فاطلبها إليه نهاراً ولا تطلبها ليلاً واطلبها بكرة فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول «اللهم بارك لأمتي في بكورها»**) قال العراقي: رواه البزار والطبراني في الكبير، والخرائطي في مكارم الأخلاق واللفظ له وإسناده ضعيف.

قلت: وفي لفظ للطبراني قال ابن عباس: وباكر في حاجتك فإن النبي ﷺ قال: وذكره. وفي الباب عن بريدة ونبيط بن شريك وأبي بكر قال الحافظ ابن حجر: منها ما يصح، ومنها ما لا يصح، وفيها الضعيف.

(**ولا ينبغي أن يسافر بعد طلوع الفجر من يوم الجمعة فيكون عاصياً بترك الجمعة واليوم**) سائره (**منسوب إليها**) فيقال يوم الجمعة، (**فكان أوله من أسباب وجوبها**). وأخرج ابن النجار في تاريخه من حديث ابن عمر مرفوعاً «من سافر من دار إقامة يوم الجمعة دعت عليه الملائكة لا يصحب في سفره ولا يعان على حاجته، وكذلك رواه الدارقطني في الافراد، ورواه أبو بكر بن أبي شيبة من قول سنان بن عطية موقوفاً، وتقدم في كتاب الجمعة.

(**والتشييع للوداع مستحب**) وقد ثبت فعله عن النبي ﷺ وعن السلف، (**وهو سنّة**) متبعة. (**وقال ﷺ**) وفي بعض النسخ والتشييع مستحب قال النبي ﷺ: (**«لأن أشيع مجاهداً في سبيل الله فاكففه**) وفي نسخة فاكتنفه (**على رحله غدوة أو روحة احب إليَّ من الدنيا وما**

السابع: أن لا ينزل حتى يحمي النهار فهي السنّة ويكون أكثر سيره بالليل. **قال** ﷺ: « **عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوي بالليل ما لا تطوي بالنهـار** ». **ومهما أشرف** على المنزل فليقل: اللهم رب السموات السبع وما أظللن ورب الأرضين السبع وما أقللن ورب الشياطين وما أضللن ورب الرياح وما ذرين ورب البحار وما جرين أسألك خير هذا المنزل وخير أهله، وأعوذ بك من شر هذا المنزل وشر ما فيه اصرف عني شر

فيها ») قال العراقي: رواه ابن ماجه بسند ضعيف من حديث معاذ بن انس انتهى.

قلت: وكذلك رواه أحمد والطبراني في الكبير.

(**السابع: أن لا ينزل**) عن دابته (**حتى يحمى النهار**) وذلك عند إرتفاع الشمس من مشرقها (**فهو السنّة فإن الأرض تطوي بالليل ما لا تطوي بالنهار. قال** ﷺ « **عليكم بالدلجة فإن الأرض تطوي بالليل** ») الدلجة بالضم سير آخر الليل، ويجوز في اللغة بالفتح وهو سير الليل كله، وليس بمراد هنا والإدلاج بالتخفيف سير الليل كله، والدلجة بالفتح اسم منه، والإدلاج بالتشديد سير آخر الليل. والدلجة بالضم اسم منه فهذا هو الأكثر، وقيل: يقال فيهما بالتخفيف والتشديد أخرجه أبو يعلى عن أبي خيثمة عن يزيد بن هارون عن هشام بن حسان عن الحسن عن جابر مرفوعاً. وأخرجه النسائي عن أحمد بن سليمان، عن يزيد. وأخرجه ابن السني عن النسائي ورجاله ثقات إلا أن الحسن لم يسمع من جابر عند الأكثر، ورواه أبو داود وابن خزيمة، وأبو نعيم في الحلية، والبيهقي، والحاكم من حديث أنس، وعند البخاري من حديث أبي هريرة « فسددوا وقاربوا وابشروا واستعينوا بالغدوة والروحة وشيء من الدلجة » وهذا الحديث قد تقدم للمصنف في الباب الثاني في كتاب اسرار الحج.

وقوله (« **ما لا تطوي بالنهار** ») هو صحيح في المعنى، لكن ما رأيته في رواية من روايات هذا الحديث. (**ومهما أشرف على المنزل**) يريد نزوله (**فليقل**) هذه الكلمات: (**اللهم رب السموات السبع وما أظللن ورب الأرضين السبع وما اقللن**) أي حملن (**ورب الشياطين وما أضللن**) أي أغوين، (**ورب الرياح وما ذرين، ورب البحار وما جرين أسألك خير هذا المنزل وخير أهله، وأعوذ بك من شر هذا المنزل وشر ما فيه اصرف عني شر شرارهم**).

قال الطبراني في الدعاء حدثنا القاسم بن عباد، وحدثنا سويد بن سعيد، حدثنا حفص بن مسيرة، وحدثنا عبد الله بن محمد العمري، حدثنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني حفص عن موسى بن عقبة عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه أن كعباً حلف بالله الذي فلق البحر لموسى عليه السلام أن صهيباً رضي الله عنه حدثه أن رسول الله ﷺ لم يرَ قرية يريد دخولها إلا قال حين يراها « اللهم رب السموات » الخ وفيه نسألك خير هذه القرية وخير أهلها ونعوذ بك من شر هذه القرية وشر أهلها وشر ما فيها وقال كعب: إنها دعوة داود عليه السلام حين يرى العدو وهذا حديث حسن. وأخرجه المحاملي في الدعاء عن أحمد بن منصور عن سويد بن سعيد، وأخرجه النسائي، وأبن

شرارهم. فإذا نزل المنزل فليصلّ فيه ركعتين ثم ليقل: اللهم إني أعوذ بكلمات الله

خزيمة، وابن حبان، والحاكم كلهم من رواية عبد الله بن وهب، عن حفص بن ميسرة. وأخرجه ابن السني من طريق محمد بن أبي السري عن حفص، ورواه عبد الرحمن بن أبي الزناد عن موسى بن عقبة فزاد في السند رجلاً قبل كعب.

قال المحاملي في الدعاء: حدثنا الحسن بن محمد يعني الزعفراني، والعباس بن محمد يعني الدورقي، وإبراهيم بن هانيء قالوا: حدثنا سعيد بن عبد الحميد، حدثنا ابن أبي الزناد، عن موسى، عن عطاء، عن أبيه أن عبد الرحمن بن مغيث الأسلمي حدثه قال: قال كعب فذكر الحديث. بطوله أخرجه النسائي عن هارون بن عبدالله، عن سعيد بن عبد الحميد بن جعفر، وأشار إلى ضعف هذه الزيادة. وقد روي من وجه آخر عن عطاء بن أبي مروان، عن أبيه، عن أبي مغيث أخرجه النسائي عن إبراهيم بـن يعقوب عن أبي جعفر النفيلي، عن محمد بن سلمة، عن محمد بن إسحاق وقال: حدثني من لا أتهم عن عطاء بن أبي مروان عن أبيه عن أبي مغيث بن عمر أن النبي ﷺ أشرف على خيبر فقال لأصحابه «قفوا» ثم قال: «اللهم رب السموات السبع وما أظللن» فذكر الحديث.

وأخرجه الطبراني عن أبي شعيب الحراني عن النفيلي ووقع في روايته وقال لأصحابه : «قفوا» فوقفوا وأنا فيهم وهذا يدل على صحبة أبي مغيث، فكان الحديث عند أبي مروان بسندين هذا والماضي وهو كعب عن صهيب، وقد جاء الحديث من وجه آخر عن أبي مروان قال فيه عن أبيه عن جده.

قال المحاملي في الدعاء: وأحمد بن عثمان الدقاق المعروف بابن أخي سمي في جزئياته، حدثنا أحمد بن عبد الجبار، عن يونس بن بكير، عن إبراهيم بن إسماعيل بن مجمع الأنصاري، عن صالح ابن كيسان، عن أبي مروان الأسلمي، عن أبيه، عن جده رضي الله عنه قال: خرجنا مع رسول الله ﷺ إلى خيبر حتى إذا كنا قريباً وأشرفنا عليها قال للناس «قفوا» فوقفوا وقال «اللهم رب السموات السبع». فذكر الحديث مثل اللفظ الأوّل إلا الرياح زاد في آخره «اقدموا باسم الله» ومدار هذا الحديث على أبي مروان، وقد اختلف فيه فذكره الطبراني في الصحابة وذكره الاكثر في التابعين، وذكره ابن حبان في إتباع التابعين، وعلى القول الأوّل تكون روايته عن كعب من رواية الصحابة عن التابعين وهي قليلة. وروي أيضاً من حديث ابن عمر وفي آخره زيادة.

قال الطبراني في الدعاء: حدثنا الحسن بن علي العمري، ومحمد بن علي الطرائفي قالا: حدثنا علي ابن ميمون الرقي، حدثنا سعيد بن مسلمة، حدثنا محمد بن عجلان، عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما، عن النبي ﷺ قال «إذا خرجتم من بلدكم إلى بلد تريدونها فقولوا اللهم رب السموات وما أظللن» فذكر مثل الحديث الماضي أولاً لكن بالإفراد فيها وزاد «ورب الجبال أسألك خير هذا المنزل وخير ما فيه وأعوذ بك من شر هذا المنزل وشر ما فيه. اللهم ارزقنا جناه واصرف عنا

التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق. فإذا جن عليه الليل فليقل: يا أرض ربـي وربـك الله أعوذ بالله من شرك ومن شر ما فيك وشر ما دب عليك. أعوذ بالله من شر كل أسد وأسود وحية وعقرب ومن شر ساكني البلد ووالد وما ولد ﴿وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم﴾ [الانعام: ١٣] ومهما علا شرفاً من

وباه واعطنا رضاه وحببنا إلى أهله وحبب أهله إلينا ».

(فإذا نزل المنزل فليصل فيه ركعتين) فقد روى البيهقي من حديث أنس: « كان إذا نزل منزلاً لم يرتحل حتى يصلي فيه ركعتين » وعند الطبراني من حديث فضالة بن عبيد « كان إذا نزل منزلاً في سفر ودخل بيته لم يجلس حتى يركع ركعتين » **(ثم ليقل: أعوذ بكلمات الله التامات)** وفي بعض النسخ: اللهم إني أعوذ بك وبكلماتك **(التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلقت)** قال المحاملي في الدعاء: حدثنا إبراهيم بن هانيء، حدثنا عبد الله بن صالح، حدثنا الليث بن سعد، عن زيد بن أبي حبيب، عن الحارث بن يعقوب أن يعقوب بن عبد الله بن الأشج، حدثه أن بسر بن سعيد، حدثه أن سعد بن أبي وقاص رضي الله عنه حدثه قال: سمعت خولة بنت حكيم السلمية رضي الله عنها تقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: « من نزل منزلاً » فقال « أعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لا يضره شيء حتى يرتحل من منزله ». هذا حديث صحيح أخرجه مالك بلاغاً عن يعقوب. وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي جميعاً عن قتيبة. وأخرجه مسلم أيضاً عن محمد بن رمح كلاهما عن الليث، وأخرجه أبو نعيم في المستخرج عن أحمد ابن يوسف، ومحمد بن أحمد وإبراهيم بن عبد الله، وإبراهيم بن محمد، ومحمد بن إبراهيم. قالا الأول: حدثنا أحمد بن إبراهيم، حدثنا يحي بن بكير حدثنا الليث. وقال الثاني: حدثنا الحسن بن سفيان. وقال الثـالث والرابع: حدثنا محمد بن إسحاق قال حدثنا قتيبة حدثنا الليث. وقال الخامس: حدثنا معد بن رياد، حدثنا محمد بن رمح، حدثنا الليث وليس لخولة في الصحيحين حديث غيره. ورواه الطبراني في الكبير من حديث عبد الرحمن بن عابس.

وأخرج أبو الشيخ في الثواب بسند فيه ابن لهيعة عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه رفعه « من قال حين يصبح أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبـر أعصم من شر الثقلين الانس والجن وإن لدغ لم يضره شيء حتى يمسي وإن قالها حين يمسي كان كذلك حتى يصبح ».

(فاذا جن عليه الليل فليقل: يا أرض ربي وربك الله. أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما دب عليك. أعوذ بالله من شر كل أسد) وهو حيوان معروف **(وأسود)** وهو الشخص. وقيل: العظيم من الحيوانات وفيه سواد ويكون تخصيصها بالذكر لخبثها **(وحية وعقرب)** وذكر الحية بعد الأسود على المعنى الثاني فيه تعميم بعد تخصيص **(ومن ساكن البلد)** قال الخطابي: هم الجن الذي هم سكان الأرض ما كان مأوى الحيوان بها وإن لم يـكن فيه بناء

الأرض في وقت السير فينبغي أن يقول: اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال. ومهما هبط سبَّح ومهما خاف الوحشة في سفره قال: سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح جللت السموات بالعزة والجبروت.

الثامن: أن يحتاط بالنهار فلا يمشي منفرداً خارج القافلة ـ لأنه ربما يغتال أو

ومنازل، **(ووالد وما ولد)** المراد بالوالد إبليس وبما ولد الشيطان قاله الخطابي **(﴿وله ما سكن في الليل والنّهار وهو السميع العليم﴾)** أخرج أبو داود واللفظ له من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر فأقبل الليل قال « يا أرض ربي وربك الله أعوذ بالله من شرك وشر ما فيك وشر ما خلق فيك وشر ما يدب عليك، وأعوذ بك من أسد وأسود، ومن الحية والعقرب، وساكن البلد ووالـد وما ولد » ورواه النسائي في الكبرى والحاكم في المستدرك وقال: صحيح الإسناد وفي رواية للنسائي: وأعوذ بالله من أسد.

(ومهما علا نشزاً) محركة وهو ما ارتفع **(من الأرض في وقت السير فينبغي أن يقول: اللهم لك الشرف على كل شرف، ولك الحمد على كل حال)**. قال الطبراني في الدعاء: حدثنا علي بن عبد العزيز، حدثنا مسلم بن إبراهيم، حدثنا عمارة بن زاذان، عن زياد النميري، عن أنس رضي الله عنه قال: كان رسول الله ﷺ إذا سافر فصعد أكمة قال « اللهم لك الشرف على كل شرف ولك الحمد على كل حال ». وأخرجه المحاملي في الدعاء، وعن محمد بن أشكاب، عن عمارة به بلفظ « إذا صعد نشزاً من الأرض أو أكمة » وأخرجه كذلك أحمد وابن السني من رواية عمارة وهو ضعيف وفي شيخه ضعف أيضاً.

(ومهما هبط سبح) قال المحاملي في الدعاء: حدثنا يعقوب بن إبراهيم، حدثنا روح، حدثنا أشعث عن الحسن عن جابر قال: « كنا نسافر مع رسول الله ﷺ فإذا صعدنا كبرنا وإذا هبطنا سبحنا » وأخرجه النسائي في الكبرى، عن محمد بن إبراهيم، عن خالد بن الأشعث به. وأخرجه أحمد بن عثمان الدقاق في خبر به، عن محمد بن عيسى، عن محمد بن الفضيل، عن سالم الأفطس، عن سالم بن أبي الجعد عن جابر مثله. وأخرجه الدارمي، عن أحمد بن يونس، عن أبي زبيد، عن حسين، عن سالم بن أبي الجعد مثله.

(ومهما خاف الوحشة في سفره قال: سبحان الملك القدوس رب الملائكة والروح جللت السموات والأرض بالعزة والجبروت) قال الطبراني في الدعاء: حدثنا محمد بن عثمان بن أبي شيبة، حدثنا عبد الحميد بن صالح، حدثنا محمد بن أبان، حدثنا دريك بن عمر، وعن أبي إسحاق، عن البراء بن عازب رضي الله عنهما أن رجلاً شكا إلى رسول الله ﷺ الوحشة فقال « سبحان الملك القدوس ». فذكره فقالها الرجل فذهبت عنه الوحشة. وأخرجه النسائي من رواية محمد بن عبد الواهب عن محمد بن أبان وهو ضعيف.

(الثامن: أن يحتاط) لنفسه **(بالنهار فلا يمشي منفرداً خارج القافلة لأنه ربما يغتال)** أي

ينقطع ـ ويكون بالليل متحفظاً عند النوم. كان ﷺ إذا نام في ابتداء الليل في السفر افترش ذراعه، وإن نام في آخر الليل نصب ذراعه نصباً وجعل رأسه في كفه. والغرض من ذلك أن لا يستثقل في النوم فتطلع الشمس وهو نائم لا يدري فيكون ما يفوته من الصلاة أفضل مما يطلبه بسفره.

والمستحب بالليل أن يتناوب الرفقاء في الحراسة فإذا نام واحد حرس آخر فهذه السنّة. ومهما قصده عدو أو سبع في ليل أو نهار فليقرأ آية الكرسي، وشهد الله، وسورة الإخلاص، والمعوّذتين. وليقل: بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله حسبي الله توكلت على الله ما شاء الله لا يأتي بالخيرات إلا الله. ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله. حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعا ليس وراء الله منتهى ولا دون الله ملجأ ﴿كتب الله لأغلبن

يؤخذ غيلة (أو ينقطع) عن الرفقة (**ويكون بالليل متحفظاً عند النوم. كان ﷺ إذا نام في ابتداء الليل في السفر افترش ذراعه وإن نام في آخر الليل نصب ذراعه نصباً وجعل رأسه في كفه**) تقدم في كتاب الحج، (**والغرض من ذلك أن لا يستثقل في النوم**) أي لا يستغرقه لأنه إذا نصب الذراع لم يزل متهيئاً لليقظة والافتراش يوجب الاستغراق (**فتطلع الشمس**) عليه (**وهو نائم لا يدري**) الوقت، (**فيكون ما يفوته من الصلاة أفضل مما يطلبه بسفره**) من غزو أو حج أو تجارة.

(**والمستحب بالليل أن يتناوب الرفقاء في الحراسة فإذا نام واحد حرس آخر**) كل واحد بنوبته (**فهو السنة**) تقدم في الباب الثاني من كتاب الحج. (**ومهما قصده عدو**) من الآدميين (**أو سبع في ليل أو نهار فليقرأ آية الكرسي**) إلى خالدون، (**وسورة الإخلاص والمعوذتين وشهد الله**) إلى الإسلام، فقد وردت في كل ذلك أخبار، (**وليقل: بسم الله ما شاء الله لا قوة إلا بالله حسبي الله توكلت على الله ما شاء الله لا يأتي بالخير إلا الله، ما شاء الله لا يصرف السوء إلا الله**) قال المحب الطبري في المناسك، عن ابن عباس: ولا أحسبه إلا مرفوعاً إلى النبي ﷺ قال: «يلتقي الخضر والياس في كل عام في الموسم فيحلق كل واحد منهما رأس صاحبه ويتفرقان عن هؤلاء الكلمات بسم الله ما شاء الله. ما كان من نعمة فمن الله ما شاء الله لا حول ولا قوة إلا بالله. قال ابن عباس: من قالمن حين يصبح وحين يمسي ثلاث مرات أمنه الله من الحرق والغرق والسرق. قال عطاء: وأحسبه ومن الشيطان والسلطان والحية. والعقرب، وتقدم ذلك في كتاب الحج. وأخرج الترمذي والبيهقي من حديث أنس من قال حين خرج من بيته بسم الله توكلت على الله لا حول ولا قوة إلا بالله يقال له: كفيت ووقيت ونحى عنه الشيطان. قال الترمذي: حسن غريب.

(**حسبي الله وكفى سمع الله لمن دعا**) أي أجاب (**ليس وراء الله منتهى ولا دون الله**

أنا ورسلي إن الله قوي عزيز﴾ [المجادلة: ٢١] تحصنت بالله العظيم واستعنت بالحي القيوم الذي لا يموت. اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام واكنفنا بركنك الذي لا يرام. اللهم ارحمنا بقدرتك علينا فلا نهلك وأنت ثقتنا ورجاؤنا. اللهم اعطف علينا قلوب عبادك وإمائك برأفة ورحمة إنك أنت أرحم الراحمين.

ملتجي: ﴿كتب الله لأغلبن أنا ورسلي إن الله قوي عزيز﴾ تحصنت بالله العظيم واستعنت بالحي القيوم الذي لا يموت).

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا أبي، وأبو محمد بن حبان، ومحمد بن عبد الرحمن قالوا: حدثنا إبراهيم بن محمد بن الحسن، حدثنا محمد بن يزيد، حدثنا عبيد بن حبار، عن عطاء بن مسلم قال: سمعت رجلاً من أصحاب إبراهيم بن أدهم يقول: خرجنا إلى الجبل فاكترانا قوم نقطع الخشب يهيؤن منه القصاع والأقداح فبينا أنا وإبراهيم نصلي إذ أقبل السبع فانصدع الناس فدنوت منه، فقلت: ألا ترى ما الناس فيه؟ قال: وما لهم؟ قلت: هذا السبع خلف ظهرك فالتفت إليه وقال: يا خبيث وراءك ثم قال: الا قلتم حين نزلتم: (**اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام واكنفنا بكنفك الذي لا يرام اللهم ارحمنا**) وفي لفظ الحلية: وارحمنا (**بقدرتك علينا ولا نهلك**) ولفظ الحلية ولا تهلكنا (**وأنت ثقتنا ورجاؤنا**) قال: وحدثنا محمد بن إبراهيم، حدثنا أحمد بن محمدابن سلامة الطحاوي، حدثنا عبد الرحمن بن الجارود البغدادي، حدثنا خلف بن تميم قال: كنا مع إبراهيم بن أدهم في سفر فأتاه الناس فقال له: إن الأسد قد وقف على طريقنا قال: فأتاه فقال: يا أبا الحارث إن كنت أمرت فينا بشيء فامض لما أمرت به وإن لم تكن أمرت فينا بشيء فتنح عن طريقنا. قال: فمضى وهو يهمهم. فقال لنا إبراهيم بن أدهم: وما على أحدكم إذا أصبح وإذا أمسى أن يقول: اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام، واحفظنا بركنك الذي لا يرام، وارحمنا بقدرتك علينا ولا نهلك وأنت الرجاء. قال إبراهيم: إني لاقولها على ثيابي ونفقتي فما فقدت منها شيئاً.

حدثنا أبو محمد بن حبان، حدثنا أحمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن إبراهيم الدورقي، حدثنا خلف بن تميم، حدثني عبد الجبار بن كثير قال، قيل لإبراهيم بن أدهم هو ذا السبع قد طهر فقال: أرونيه، فلما نظر إليه ناداه: يا قسورة إن كنت أمرت فينا بشيء فامض لما أمرت به، وإلا فعودتك على ذلك فضرب بذنبه وولى ذاهباً. قال: فعجبنا منه حين فقه كلامه، ثم أقبل علينا إبراهيم فقال: قولوا اللهم احرسنا بعينك التي لا تنام، اللهم واكنفنا بركنك الذي لا يرام، اللهم ارحمنا بقدرتك علينا ولا نهلك وأنت الرجاء قال خلف: فأنا أسافر منذ نيف وخمسين سنة فأقولها لم يأتني لص قط ولم أر إلا خيراً.

(**اللهم اعطف علينا قلوب عبادك وإمائك برأفة رحمة**) أي أملها إلينا بأن يرأفوا بنا ويرحمونا، فإن قلوبهم بقبضتك تصرفها كيف شئت ونواصيهم بيدك (**إنك ارحم الراحمين**) قيل هو اسم الله الأعظم ولذلك حسن ختم الدعوات به.

التاسع: أن يرفق بالدابة إن كان راكباً فلا يحملها ما لا تطيق. ولا يضربها في وجهها فإنه منهي عنه ولا ينام عليها فإنه يثقل بالنوم وتتأذى به الدابة، كان أهل الورع لا ينامون على الدواب إلا غفوة. وقال ﷺ: «لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي» ويستحب أن ينزل عن الدابة غدوة وعشية يروّحها بذلك فهو سنّة، وفيه آثار عن لسلف.

وكان بعض السلف يكتري بشرط أن لا ينزل ويوفي الأجرة ثم كان ينزل ليكون بذلك محسناً إلى الدابة، فيوضع في ميزان حسناته لا في ميزان حسنات المكاري، ومن آذى بهيمة بضرب أو حمل ما لا تطيق طولب به يوم القيامة إذ في كل كبد حراء أجر. قال أبو الدرداء رضي الله عنه لبعير له عند الموت: أيها البعير لا تخاصمني إلى ربك فإن لم أكُ أحملك فوق طاقتك. وفي النزول ساعة صدقتان: إحداهما: ترويح الدابة، والثانية:

(**التاسع: أن يرفق بالدابة إن كان راكباً فلا يحملها ما لا تطيق**) فإنها ستخاصمه إلى الله يوم القيامة (**ولا يضربها في وجهها فإنه منهي عنه**) فقد روي أحمد ومسلم والترمذي من حديث جابر: نهى عن الوسم في الوجه والضرب في الوجه، (**ولا ينام عليها فإنه يثقل بالنوم**) لارتخائه (**وتتأذى به الدابة. كان أهل الورع**) من السلف (**لا ينامون على الدابة إلا غفوة**) من ضرورة. (**وقال ﷺ: «لا تتخذوا ظهور دوابكم كراسي»**) تقدم في الباب الثالث من كتاب الحج، (**ويستحب أن ينزل عن الدابة غدوة وعشية يروحها بذلك فهو سنة وفيه آثار عن السلف، وكان بعض السلف يكتري**) الدابة من صاحبها (**بشرط أن لا ينزل**) عنها (**ويوفي الأجرة**) تامة، (**ثم كان ينزل**) عنها (**ليكون بذلك محسناً إلى الدابة فيوضع في ميزان حسناته لا في ميزان**) حسنات (**المكاري**) فإنه قد استوفى كراءه وأذن له في عدم النزول، (**ومن آذى بهيمة بضرب أو حمل ما لا تطيق طولب به يوم القيامة إذ في كل كبد حراء أجر**) وهو حديث مرفوع: رواه أحمد وابن ماجه وأبو يعلى والبغوي والطبراني والضياء من حديث سراقة بن مالك بن جعشم المدلجي، ورواه البيهقي ولفظه: «في الكبد الحارة أجر» ورواه أحمد أيضاً من حديث ابن عمر، وفي لفظ: «في كل ذات كبد حراء أجر» ورواه الطحاوي من حديث سراقة بن مالك الأنصاري أخي كعب بن مالك، ورواه ابن سعد في الطبقات من حديث حبيب بن عمرو السلاماني.

(**وقال أبو الدرداء رضي الله عنه لبعير له عند الموت: أيها البعير لا تخاصمني إلى ربك فإني لم أكن أحملك فوق طاقتك، وفي النزول ساعة صدقتان إحداهما: ترويح الدابة**) أي تنشيطها عن كلالها لترجع إلى أصلها، (**والثانية: إدخال السرور على المكاري**) فإنه كذلك

إدخال السرور على قلب المكاري. وفيه فائدة أخرى وهي رياضة البدن وتحريك الرجلين. والحذر من خدر الأعضاء بطول الركوب.

وينبغي أن يقرر مع المكاري ما يحمله عليها شيئاً شيئاً ويعرضه عليه، ويستأجر الدابة بعقد صحيح لئلا يثور بينهما نزاع يؤذي القلب ويحمل على الزيادة في الكلام، فما يلفظ العبد من قول إلا لديه رقيب عتيد. فليحترز عن كثرة الكلام واللجاج مع المكاري، فلا ينبغي أن يحمل فوق المشروط شيئاً، وإن خف فإن القليل يجر الكثير ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه. قال رجل لابن المبارك وهو على دابة: احمل لي هذه الرقعة إلى فلان، فقال: حتى استأذن المكاري، فإني لم أشارطه على هذه الرقعة. فانظر كيف لم يلتفت إلى قول الفقهاء إن هذا مما يتسامح فيه، ولكن سلك طريق الورع».

العاشر: ينبغي أن يستصحب ستة أشياء. قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ إذا سافر حمل معه خمسة أشياء: «المرآة والمكحلة والمقراض والسواك والمشط»،

يستريح. **(وفيه فائدة أخرى وهي رياضة البدن)** بالحركة المعتدلة **(وتحريك الرجلين)** بالمشي خطوات يسيرة **(والحذر من خدر الأعضاء)** وحبس الدم في العروق **(بطول الركوب)**.

(وينبغي أن يقرر على المكاري ما يحمله عليها شيئاً شيئاً ويعرضه عليه) ولا يكتم شيئاً منه **(ويستأجر الدابة بعقد صحيح)** شرعي **(لئلا يثور بينهما نزاع يؤذي القلب ويحمل على الزيادة في الكلام، فما يلفظ)** العبد **(من قول إلا لديه رقيب عتيد)** أي مراقب حاضر يحصي عليه جميع أقواله، **(فليحترز عن كثرة الكلام)** واللغط **(واللجاج)** والخصومة **(على المكاري، فلا ينبغي أن يحمل فوق المشروط)** أي الذي وقع عليه الشرط **(شيئاً وإن خف فإن القليل قد يجر إلى الكثير، ومن حام حول الحمى يوشك أن يقع فيه)** وهو قطعة من حديث تقدم في كتاب الحلال والحرام. **(قال رجل لابن المبارك)** رحمه الله تعالى **(وهو)** راكب **(على دابة: احمل لي هذه الرقعة إلى فلان، فقال: حتى استأمر الجمال)** أي استأذنه، **(فإني لم أشارطه على حمل هذه الرقعة فانظر كيف لم يلتفت إلى قول الفقهاء إن هذا مما يتسامح فيه)** لأنه تافة حقير. **(ولكن سلك طريق الورع)** والاحتياط استبراء لدينه وعرضه.

(والعاشر: ينبغي له أن يستصحب ستة أشياء) في سفره. **(قالت عائشة رضي الله عنها: كان رسول الله ﷺ إذا سافر حمل معه خمسة أشياء. المرآة والمكحلة والمدرا والسواك والمشط)** قيل: وكان مراده حمل المرآة ليرى فيها وجهه، والمكحلة هي قارورة الكحل، والمدرا بالكسر شيء يعمل من حديد أو خشب على شكل سن من أسنان المشط، وأطول منه يسرح به الشعر الملبد، وفي ضمنه إشعار بأنه كان يتعهد نفسه بالترجيل وغيره مما ذلك آلة له، وذلك من

وفي رواية أخرى عنها، ستة أشياء: المرآة والقارورة والمقراض والسواك والمكحلة والمشط. وقالت أم سعد الأنصارية: كان رسول الله ﷺ لا يفارقه في السفر المرآة والمكحلة، وقال صهيب، قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالإثمد عند مضجعكم فإنه مما

سننه المؤكدة والسواك والمشط معروفان (**وفي رواية أخرى عنها ستة أشياء: المرآة والقارورة**) أي وعاء الطيب (**والمقراض**) وهو المقص (**والسواك والمكحلة والمشط**) قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط والبيهقي في السنن، والخرائطي في مكارم الأخلاق، واللفظ له وطرقه كلها ضعيفة اهـ.

قلت: ورواه العقيلي كذلك بلفظ: «كان لا يفارقه في الحضر ولا في السفر خمس المرآة والمكحلة والسواك والمشط والمدرا» وفي سنده يعقوب بن الوليد الأزدي قال في الميزان: كذبه أبو حاتم ويحيى وحذف أحمد حديثه وقال من الكذابين الكبار يضع الحديث، ورواه أيضاً ابن طاهر في كتاب صفة التصوف من حديث أبي سعيد وأعله ابن الجوزي من جميع طرقه.

(**وقالت أم سعد الأنصارية**) هي كبشة بنت رافع بن عبيد الخدرية أم سعد بن معاذ رضي الله عنه: (**كان رسول الله ﷺ لا يفارقه في السفر المرآة والمكحلة**) قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق وإسناده ضعيف.

(**وقال صهيب**) بن سنان أبو يحيى الرومي رضي الله عنه أصله من بني النمير قيل: اسمه عبد الملك، وصهيب لقبه صحابي مشهور (**قال رسول الله ﷺ: «عليكم بالإثمد**) بالكسر هو الكحل الأسود وهو أجود الإكحال وأيسرها وجوداً سيما في الحجاز أي الزموا الاكتحال به (**عند مضجعكم**) أي عند إرادة النوم (**فإنه مما يزيد في البصر**) بدفعه المواد المنحدرة من الرأس (**وينبت الشعر**) بتحريك العين للازدواج والمراد شعر هدب العين لأنه يقوي طبقاتها وقد تعلق بظاهره قوم فانكروا على الرجال الاكتحال نهاراً. قال ابن جرير: وهو خطأ لأنه إنما نص على النوم لأن الإكتحال عنده أنفع لا لكراهة استعماله في غيره من أوقات النهار قال: وتخصيص الإثمد فيه إشارة إلى اختصاصه بالانفعية من بين الاكحال.

قال العراقي: رواه الخرائطي في مكارم الأخلاق بسند ضعيف، وهو عند الترمذي وصححه، وابن خزيمة وابن حبان من حديث ابن عباس وصححه ابن عبد البر وقال الخطابي: صحيح الإسناد اهـ.

قلت: حديث ابن عباس رواه أبو نعيم في الحلية بلفظ: «عليكم بالإثمد عند النوم فإنه يجلو البصر وينبت الشعر» ورواه الطيالسي والبيهقي ولم يقل عند النوم.

وفي الباب عن جابر، وابن عمر، وعلي، وعثمان، وأبي هريرة. فحديث جابر أخرجه عبد بن حميد وابن ماجه وابن منيع وأبو يعلى والعقيلي والضياء ولفظه كلفظ ابن عباس في الحلية.

يزيد في البصر وينبت الشعر». وروي أنه كان يكتحل ثلاثاً ثلاثاً، وفي رواية: إنه اكتحل لليمنى ثلاثاً ولليسرى اثنتين، وقد زاد الصوفية الركوة والحبل.

وقال بعض الصوفية: إذا لم يكن مع الفقير ركـوة وحبل دل على نقصان دينه. وإنما زادوا هذا لما رأوه من الاحتياط في طهارة الماء وغسل الثياب، فالركوة لحفظ الماء الطاهر، والحبل لتجفيف الثوب المغسول ولنزع الماء من الآبار. وكان الأوّلون يكتفون

وحديث ابن عمر أخرجه ابن ماجه والحاكم وصححه وأقره الذهبي ولفظه كلفظ جابر.

وحديث علي أخرجه الطبراني وابن السني وأبو نعيم في الحلية والديلمي بلفظ: «عليكم بالاثمد فإنه منبتة للشعر مذهبة للقذى مصفاة للبصر» وإسناد الطبراني حسن، وروى الضحاك في كتاب الشمائل له من حديث علي مرفوعاً «أمرني جبريل بالكحل وأنبأني أن فيه عشر خصال يجلو البصر ويذهب بالهم ويبعث ويلحس البلغم ويحسن الوجه ويشد الأضراس ويذهب النسيان ويذكي الفؤاد عليكم بالكحل فإنه سنة من سنتي وسنة الأنبياء قبلي».

وحديث عثمان رواه البغوي في معجمه بلفظ: «عليكم بالكحل فإنه ينبت الشعر ويشد العين».

وحديث أبي هريرة أخرجه ابن النجار في تاريخه بلفظ حديث ابن عباس السابق.

(وروي أنه ﷺ كان يكتحل ثلاثاً ثلاثاً) رواه أنس بلفظ: «كان يكتحل وتراً». ذكره المحب الطبري في الأحكام، وأخرج أحمد والطبراني من حديث عقبة بـن عامر كان إذا اكتحل اكتحل وتراً وإذا استجمر استجمر وتراً. **(وفي رواية: إنه اكتحل لليمنى ثلاثاً ولليسرى اثنتين)** قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط من حديث ابن عمر بسند لين اهـ.

قال المناوي في شرح الجامع وفي كيفية الايتار في الاكتحال وجهان: **أصحهما في كل عين ثلاثة** لما رواه الترمذي وحسنه كان له مكحلة يكتحل منها كل عين ثلاثة أطراف، والثاني يكتحل في العين وتراً. وفي عين شفعاً ليكون المجموع وتراً لما في حديث الطبراني عن ابن عمر أنه كان إذا اكتحل جعل في اليمنى ثلاثاً وفي اليسرى اثنتين يجعلها وتره، وفي إيضاح التنبيه للأصبحي تفسير هذا الوجه قال يكتحل في اليمنى أربعة أطراف وفي اليسرى ثلاثة. قال الولي العراقي: وهو تقييد غريب. وقال ابن وضاح في تفسير الايتار: اثنين في كل عين ويقسم بينهما واحدة. **(وقد زاد الصوفية)** قدس الله أسرارهم فيما يستصحبه المسافر **(الركوة)** بالفتح ولو صغيرة والجمع ركاء مثل كلبة وكلاب **(والحبل)**.

(وقال بعض الصوفية إذا لم يكن مع الفقير ركوة وحبل دل) ذلك **(على نقصان دينه)** نقله صاحب القوت، **(وإنما زاد وهذا لما رأوه من الاحتياط في طهارة الماء وغسل الثياب، فالركوة لحفظ الماء للطهارة، والحبل لتجفيف الثوب المغسول)** وفي نسخة الثياب

بالتيمم ويغنون أنفسهم عن نقل الماء . ولا يبالون بالوضوء من الغدران ومن المياه كلها ما لم يتيقنوا نجاستها حتى توضأ عمر رضي الله عنه من ماء في جرة نصرانية . وكانوا يكتفون بالأرض والجبال عن الحبل فيفرشون الثياب المغسولة عليها . فهذه بدعة إلا أنها بدعة حسنة ، وإنما البدعة المذمومة ما تضاد السنن الثابتة ، وأما ما يعين على الاحتياط في الدين فمستحسن .

وقد ذكرنا أحكام المبالغة في الطهارات في كتاب الطهارة ، وإن المتجرد لأمر الدين لا ينبغي أن يؤثر طريق الرخصة بل يحتاط في الطهارة ما لم يمنعه ذلك عن عمل أفضل منه .

وقيل : كان الخوّاص من المتوكلين وكان لا يفارقه أربعة أشياء في السفر والحضر : الركوة والحبل والإبـرة بخيوطها والمقراض ، وكان يقول : هذه ليست من الدنيا .

المغسولة (**ولنزع الماء**) من الآبار (**وكان الأولون**) من السلف (**يكتفون بالتيمم من الأرض ويغنون أنفسهم عن نقل الماء**) فإذا حان عليهم وقت الصلاة ولم يجدوا ماء تيمموا (**و**) كانوا (**لا يبالون بالوضوء من الغدران**) وهي الحيضان التي غادرتها السيول وأبقت فيها مياها . (**ومن المياه كلها ما لم يتيقنوا نجاستها حتى توضأ عمر رضي الله عنه من**) ماء في (**جرة نصرانية**) ذكره البخاري في الصحيح وتقدم في كتاب الطهارة ، (**وكانوا يكتفون بالجبال والأرض عن الحبل فيفرشون الثياب**) المغسولة (**عليها فهذه بدعة**) أي أخذ الحبل والركوة (**إلا أنهـا بدعة حسنة، وإنما البدعة المذمومة ما تضاد السنن الثابتة**) وتخالفها (**أما ما يعين على الاحتياط في الدين فمستحسن**) شرعاً .

(**وقد ذكرنا أحكام المبالغة في الطهارة في كتاب**) أسرار (**الطهارة و**) ذكرنا هناك (**أن المتجرد للدين لا ينبغي أن يؤثر**) أي يختار (**طريق الرخصة بل يحتاط في الطهارة ما لم يمنعه ذلك عن عمل أفضل منه**) وإلاّ جرّه إلى الوسواس .

(**وقيل: كان**) إبراهيم (**الخواص من المتوكلين وكان لا يفارقه أربعة أشياء في السفر والحضر : الركوة والحبل والإبرة بخيوطها والمقراض . وكان يقول : ليست هذه من الدنيا**) بل هي من الأسباب المعينة على الآخرة ولم يقدح ذلك في توكله .

ولفظ القوت : ولا ينبغي للمسافر أن يفارقه من الأسباب أربعة . الركوة والحبل وإبرة بخيوطها والمقراض ، وكان الخواص من المتوكلين ولم تكن هذه الأربعة تفارقه ، وكان يقول : ليست من الدنيا .

ولفظ القشيري في الرسالة : وقيل كان إبراهيم الخواص لا يحمل شيئاً في السفر وكان لا يفارقه

الحادي عشر: في آداب الرجوع من السفر، كان النبي ﷺ إذا قفل من غزو أو حج أو عمرة أو غيره يكبّر على كل شرف من الأرض ثلاث تكبيرات ويقول: «لا إله إلا الله وحده لا شريك له، له الملك وله الحمد وهو على كل شيء قدير آيبون تائبون عابدون ساجدون لربنا حامدون، صدق الله وعده ونصر عبده وهزم الأحزاب وحده» وإذا أشرف على مدينته فليقل: اللهم اجعل لنا بها قراراً ورزقاً حسناً، ثم ليرسل إلى أهله من يبشرهم بقدومه كيلا يقدم عليهم بغتة فيرى ما يكره، ولا ينبغي له أن يطرقهم

الابرة والركوة أما الإبرة فلخياطة ثوبه إن تمزق سترة للعورة، وأما الركوة فللطهارة وكان لا يرى ذلك علاقة ولا معلوماً انتهى. قوله علاقة أي ما يتعلق به القلب من الأغراض الفاسدة والحظوظ النفسية.

(**الحادي عشر في آداب الرجوع من السفر: كان النبي ﷺ إذا قفل**) أي رجع (**من غزو أو حج أو عمرة**) والتقييد بالثلاثة الواقع للإختصاص فيسن الذكر الآتي لكل سفر (**يكبر على كل شرف**) أي محال عال (**من الأرض ثلاث تكبيرات**) والمناسبة فيه أن الاستعلاء محبوب للنفس وفيه ظهور وغلبة، فينبغي للمتلبس به أن يذكر عنده أن الله أكبر من كل شيء ويشكر له ذلك ويستمطر منه المزيد (**ويقول: «لا إله إلا الله**) بالرفع على الخبرية أو على البدلية من الضمير المستتر في الخبر المقدر أو من اسم لا باعتبار محله قبل دخولها (**وحده**) نصب على الحال (**لا شريك له**) عقلاً ونقلاً وهو تأكيد لقوله وحده لأن المتصف بالوحدانية لا شريك له، (**له الملك**) بالضم السلطان والقدرة أو اصناف المخلوقات، (**وله الحمد**) زاد الطبراني في روايته يحيي ويميت وهو حي لا يموت بيده الخير (**وهو على كل شيء قدير**) وظاهره أنه يقوله عقب التكبير على المحل المرتفع، ويحتمل أنه يكمل الذكر مطلقاً ثم يأتي بالتسبيح إذا هبط وفي تعقيب التكبير بالتهليل إشارة إلى أنه المنفرد بإيجاد كل موجود وأنه المعبود بالحق (**آيبون**) خبر مبتدأ محذوف أي نحن راجعون لله (**تائبون**) من التوبة وهي الرجوع من كل مذموم شرعاً إلى ما هو محمود شرعاً قاله تواضعاً أو تعلماً أو اراد امته أو استعمل التوبة للإستمرار على الطاعة. (**عابدون ساجدون لربنا**) يتعلق بساجدون أو بسائر الصفات على التنازع وهو مقدر بعد قوله (**حامدون**) أيضاً، (**صدق الله وعده**) في إظهار دينه وأن العاقبة للمتقين، (**ونصر عبده**) محمداً ﷺ يوم الخندق، (**وهزم الأحزاب**) أي طوائف الكفر المتفقة عليه على باب المدينة (**وحده»**) بغير فعل من الآدميين رواه مالك وأحمد والشيخان وأبو داود والترمذي من حديث ابن عمر. وأخرجه الطبراني والمحاملي في الدعاء زاد الأخير في آخره «وكل شيء هالك إلا وجهه له الحكم وإليه ترجعون» وهذا الحديث ذكره المصنف في كتاب الحج.

(**وإذا أشرف على مدينته**) أي قارب الدخول عليها (**فليقل اللهم اجعل لنا بها قراراً ورزقاً حسناً ثم ليرسل إلى أهله من يخبرهم بقدومه**) وفي بعض النسخ من يبشرهم (**كيلا يقدم**

ليلاً، فقد ورد النهي عنه، وكان ﷺ إذا قدم دخل المسجد أوّلاً وصلى ركعتين ثم دخل البيت، وإذا دخل قال: «توباً توباً لربنا أوباً أوباً لا يغادر علينا حوباً».

وينبغي أن يحمل لأهل بيته وأقاربه تحفة من طعوم أو غيره على قدر إمكانه فهو سنّة. فقد روي: أنه إن لم يجد شيئاً فليضع في مخلاته حجراً وكأن هذا مبالغة في الاستحثاث على هذه المكرمة لأن الأعين تمتد إلى القادم من السفر والقلوب تفرح به، فيتأكد الاستحباب في تأكيد فرحهم وإظهار التفات القلب في السفر إلى ذكرهم بما يستصحبه في الطريق لهم، فهذه جملة من الآداب الظاهرة.

وأما الآداب الباطنة: ففي الفصل الأول بيان جملة منها. وجملته أن لا يسافر إلا إذا كان زيادة دينه في السفر. ومهما وجد قلبه متغير إلى نقصان فليقف ولينصرف، ولا ينبغي أن يجاوز همه منزله، بل ينزل حيث ينزل قلبه. وينوي في دخول كل بلدة أن

عليهم بغتة) أي فجأة **(فيرى)** من أهله **(ما يكره)** وورد ذلك في السنة ففي الصحيح كي تستحد المغيبة وتمتشط الشعثة، **(ولا ينبغي أن يطرقهم ليلاً، فقد ورد النهي عنه)** تقدم في كتاب الحج **(وكان النبي ﷺ إذا قدم)** من سفره **(دخل المسجد أولاً وصلى ركعتين، ثم دخل البيت)** روى الطبراني والحاكم من حديث أبي ثعلبة كان إذا قدم من سفر بدأ بالمسجد فصلى فيه ركعتين ثم يثني بفاطمة، ثم يأتي أزواجه وقد تقدم في كتاب الحج **(فإذا دخل)** البيت **(قال: «توباً توباً لربنا أوباً أوباً لا يغادر علينا حوباً»)** الحوب بالفتح والضم اكتساب الإثم، والأوب: الرجوع وهذا قاله تعليماً لأمته. قال العراقي: رواه ابن السني في اليوم والليلة، والحاكم من حديث ابن عباس وقال: صحيح على شرطهما.

(وينبغي أن يحمل لأهل بيته ولأقاربه تحفة) وفي نسخة هدية **(مطعوماً أو غيره على قدر إمكانه فهو سنة، فقد روي أنه إن لم يجد شيئاً فليضع في مخلاته حجراً)** قال العراقي: رواه الدارقطني من حديث عائشة بإسناد ضعيف، **(وكان هذا مبالغة في الاستحثاث على هذه المكرمة لأن الأعين تمتد إلى القادم من السفر)** ليطرفهم بشيء يجلبه إليهم **(والقلوب تفرح به فيتأكد الاستحباب في تأكيد فرحهم وإظهار التفات القلب في السفر إلى ذكرهم بما يستصحب لهم)** من التحف والهدايا. **(فهذه جملة من الآداب الظاهرة)**.

(فأما الآداب الباطنة: ففي الفصل الأول بيان جملة منها) فمن تأمل الفصل المذكور ظفر بها **(وجملة ذلك)** أي بيانه على وجه الإجمال **(أن لا يسافر إلا إذا كان زيادة دينه في السفر)** بأن يحصل له الترقي إلى أمور الخير والنشاط في العبادة وجمع الهمة، **(ومهما وجد قلبه متغيراً إلى نقصان)** في دينه **(فليقف ولينصرف)** عن سفره، **(ولا ينبغي أن يجاوز همه منزله بل ينزل حيث ينزل قلبه)**. قال القشيري في رسالته: سمعت محمد بن الحسين يقول:

يرى شيوخها ويجتهد أن يستفيد من كل واحد منهم أدباً أو كلمة لينتفع بها ، لا ليحكي ذلك ويظهر أنه لقي المشايخ . ولا يقيم ببلدة أكثر من أسبوع أو عشرة أيام إلا أن يأمره الشيخ المقصود بذلك . ولا يجالس في مدة الإقامة إلا الفقراء الصادقين . وإن كان قصده زيارة أخ فلا يزيد على ثلاثة أيام فهو حدّ الضيافة إلا إذا شق على أخيه مفارقته . وإذا

سمعت عبد الله بن علي يقول : سمعت عيسى القصار يقول : سئل رويم عن أدب السفر . فقال : أن لا يجاوز همه قدمه وحيثما وقف قلبه يكون منزله . قال الشارح : إذ ليس مقصوده من السفر إلا تخليص قلبه لمراقبة ربه ووجود لذته في مناجاته فحيثما وقف قلبه لانتظار جبر نقص أو لكمال شكر زيادة يكون منزله فلا يجاوزه .

قلت : وهذا المقام هو المسمى بالنظر على القدم عند السادة النقشبندية قدس الله أرواحهم الزكية .

(**وينوي في دخول كل بلدة أن يرى شيوخها ويجتهد أن يستفيد من كل واحد منهم أدباً**) من آداب الطريقة ، (**أو كلمة**) من الحكم الشرعية (**لينتفع بها لا ليحكى ذلك**) عنه ، (**ويظهر أنه لقي المشايخ**) فإنه يظهر في النفس رعونة وترفعاً على إخوانه الذي لا يسافروا (**ولا يقيم ببلدة أكثر من مدة أسبوع**) أي سبعة أيام من يوم اجتماعه به (**أو عشرة أيام**) يزيد ثلاثة أيام على الأسبوع (**إلا أن يأمره الشيخ المقصود**) أي الذي قصده بزيارته (**بذلك**) أي بالإقامة أكثر لما ذكر (**ولا يجالس في مدة الإقامة إلا الفقراء الصادقين**) دون الأغنياء المترفهين (**وإن كان قصده زيارة أخ**) في الله تعالى (**فلا يزيد على ثلاثة أيام فهو حد الضيافة**) روي في ذلك عن ابن شريح ، وأبي هريرة ، وأبي سعيد ، وابن عمر ، وابن عباس ، وابن مسعود ، والتلب بن ثعلبة ، وطارق بن أشيم . فحديث ابن شريح رواه البخاري في التاريخ بلفظ : « الضيافة ثلاثة أيام فما كان وراء ذلك فهو صدقة » وهكذا رواه أحمد وأبو داود من حديث أبي هريرة ولفظه عند ابن أبي الدنيا في قرى الضيف : « فما زاد فهو صدقة » وعلى الضيف أن يتحول بعد ثلاثة أيام ، وبدون هذه الزيادة رواه أحمد وأبو يعلى من حديث أبي سعيد والبزار من حديث ابن عمر ، والطبراني في الأوسط من حديث ابن عباس ، والبزار أيضاً من حديث ابن مسعود إلا أنه زاد : « وكل معروف صدقة » .

وأما حديث التلب بن ثعلبة ، فرواه الباوردي ، وابن قانع ، والطبراني في الكبير ، والضياء بلفظ : « الضيافة ثلاث ليال حق لازم فما سوى ذلك فهو صدقة » .

وحديث طارق رواه الطبراني أيضاً في الكبير بلفظ : « ثلاثة أيام فما فوق ذلك فهو معروف » .

وقال صاحب القوت : المسافر هو ابن السبيل الذي أوجب الله حقه في الأموال وليس عليه أيضاً في الثواء عند أخيه المسلم ثلاثة أيام شيء لأنه يقيم على ما أبيح له فلا يقيمن فوق ثلاث ، فقد نهى رسول الله ﷺ عن ذلك فقال : « ولا يقيم فوق ثلاثة فيحرجه » أي يضيق عليه وتأويل قوله

قصد زيارة شيخ فلا يقيم عنده أكثر من يوم وليلة. ولا يشغل نفسه بالعشرة فإن ذلك يقطع بركة سفره. وكلما دخل بلداً لا يشتغل بشيء سوى زيارة الشيخ بزيارة منزله، فإن كان في بيته فلا يدق عليه بابه ولا يستأذن عليه إلى أن يخرج، فإذا خرج تقدم إليه بأدب فسلّم عليه، ولا يتكلم بين يديه إلا أن يسأله، فإن سأله أجاب بقدر السؤال، ولا يسأله عن مسألة ما لم يستأذن أولاً. وإذا كان في السفر فلا يكثر ذكر أطعمة البلدان

عدني فما زاد فهو صدقة أي مكروه ولا مندوب إليه ولا مأمور فإن اختار الصدقة ولم ينزه نفسه عنها فهو أعلم أي وما كان في الثلاث فهو حق له واجب على مضيفه. **(إلا إذا شق على أخيه مفارقته)** ولفظ القوت: فإن سألوه الإقامة فوق ثلاث أو علم أنهم يحبون إقامته فلا بأس بذلك، وقد تأول بعض الصوفية قول النبي ﷺ: «فما زاد فوق ثلاث فهو صدقة» أنه صدقة على أصحاب المنزل من الضيف تصدق عليهم بإقامته لأنه ثوبة لهم ولا يعجبني هذا التأويل.

(وإذا قصد زيارة شيخ فلا يقيم عنده أكثر من يوم وليلة ولا يشغل نفسه بالعشرة) فإن ذلك يقطع بركة نفسه. قال القشيري في الرسالة: سمعت محمد بن أحمد بن محمد الصوفي يقول: سمعت عبد الله بن علي التميمي يقول: حكى عن محمد بن إسماعيل الفرغاني أنه قال كنا نسافر مقدار عشرين سنة أنا وأبو بكر الدقاق والكتاني لا نختلط بأحد ولا نعاشر أحداً فإذا قدمنا بلداً فإن كان فيه شيخ سلمنا عليه وجالسناه إلى الليل ثم نرجع إلى مسجدٍ فيصلي الكتاني من أول الليل إلى آخره ويختم القرآن، ويجلس الدقاق مستقبل القبلة وكنت أستلقي متفكراً ثم نصبح ونصلي صلاة الفجر على وضوء العتمة فإذا وقع معنا إنسان ينام كنا نراه أفضل منا.

(وكلما يدخل بلداً لا يشتغل بشيء سوى زيارة الشيخ بزيارة منزلة فإن كان في بيته فلا يدق عليه بابه ولا يستأذن عليه إلى أن يخرج) إلى الصلاة في المسجد، **(فإذا خرج يتقدم إليه بأدب)** فيسلم عليه. وقال صاحب القوت في آخر كتاب العلم: وأما العلماء فقد كان من الناس من لا يستأذن عليهم إلا لمهم لا بد منه، بل كانوا يقعدون على أبوابهم أو مساجدهم ينتظرون خروجهم لأوقات الصلاة احلالاً للعمل وهيبة للعلماء، حدثونا عن أبي عبيد قال: ما قرعت على عالم قط بابه كنت أجيء إلى منزله فأقعد على بابه أنتظر خروجه من قبل نفسه أتأول قول الله تعالى: ﴿ولو أنهم صبروا حتى تخرج إليهم لكان خيراً لهم﴾ [الحجرات: ٥] وقد روينا مثل هذا عن ابن عباس كان في موضع من العلم والشرف، وأن المار كان يمر به وهو قائم على منزل الرجل من الأنصار تسفي عليه الرياح فيقول: ما يجلسك ههنا يا ابن عم رسول الله؟ فيقول: أنتظر خروج صاحب المنزل وقد تقدم هذا الأثر في كتاب العلم. **(ولا يتكلم بين يديه إلا أن يسأله)** عن مقدمه مثلاً وما الذي أقدمه، **(فإن سأله أجاب بقدر السؤال)** ولا يزيد **(ولا يسأله عن مسألة ما لم يستأذن أولاً)** وإلا كان سبباً لتغير خاطره عليه فيمقت في الحال، **(وإذا كان في السفر فلا يكثر ذكر أطعمة البلدان وأسخيائها ولا)** ذكر **(أصدقائه فيها)** فإن ذلك يدل

وأسخيائها ولا ذكر أصدقائه فيها، وليذكر مشايخها وفقراءها. ولا يهمل في سفره زيارة قبور الصالحين بل يتفقدها في كل قرية وبلدة. ولا يظهر حاجته إلا بقدر الضرورة ومع من يقدر على إزالتها. ويلازم في الطريق الذكر وقراءة القرآن بحيث لا يسمع غيره، وإذا كلمه إنسان فليترك الذكر وليجبه ما دام يحدثه ثم ليرجع إلى ما كان عليه، فإن تبرمت نفسه بالسفر أو بالإقامة فليخالفها فالبركة في مخالفة النفس وإذا تيسرت له خدمة قوم صالحين فلا ينبغي له أن يسافر تبرماً بالخدمة فذلك كفران نعمة. ومهما وجد نفسه في نقصان عما كان عليه في الحضر فليعلم أن سفره معلول وليرجع إذ لو كان لحق لظهره أثره.

على شره وحرص وتعريف لحاله، **(وليذكر مشايخها وفقراءها)** وعبادها فإن عند ذكرهم تتنزل الرحمات، **(ولا يهمل في سفره زيارة قبور الصالحين)** ومشاهدهم، **(بل يتفقدها في كل قرية وبلدة)** ينزل فيها فإنه مظنة البركة **(ولا يظهر حاجته)** لأحد **(إلا بقدر الضرورة)** إن دعت **(ومع من يقدر على إزالتها)** كما قال الشاعر:

ولا بد من شكوى إلى ذي مروءة ... يواسيك أو يسليك أو يتوجع

(ويلازم في الطريق الذكر) فلا يفتر لسانه عنه **(و)** أفضل الذكر **(قراءة القرآن)** ولكن **(بحيث لا يسمع غيره)** لئلا يداخله الرياء والسمعة، **(وإذا كلمه إنسان فليترك الذكر وليجبه)** متوجهاً له **(ما دام يحدثه ثم يرجع إلى ما كان عليه)** من الذكر، **(فإن تبرمت نفسه بالسفر أو بالإقامة فليخالفها فالبركة في مخالفة النفس)** وقد بنى القوم طريقهم على مخالفة النفس كما سيأتي للمصنف، **(وإذا تيسرت له خدمة قوم صالحين فلا ينبغي له أن يسافر تبرماً بالخدمة فذلك كفران نعمة)** فإن خدمة الصالحين نعمة من الله فإذا تركها تبرماً دل على كفرانه لها، **(ومهما وجد نفسه في نقصان عما كان)** عليه **(في الحضر، فليعلم أن سفره معلول)** أي فيه علة **(وليرجع)** عن سفره **(إذ لو كان بحق)** وفي نسخة: محقاً **(لظهر أثره)** عليه. وفي القوت: وعلى المسافر من أهل القلوب أن يفرق بين سكون القلب إلى الوطن والسفر وبين سكون النفس إليهما، فإن ذلك قد يلتبس فيحسب من لا بصيرة له ولا تفتيش لحاله ولا صدق في أحواله إن سكون النفس هو سكون القلب فينتقص بذلك ولا يفطن لنقصانه، فإن كان قلبه يسكن إلى أحدهما وفيه صلاح دينه وعمارة آخرته ومحبة ربه، فهذا سكون القلب لأنه يسكن إلى أخلاق الإيمان وما ورد العلم به وإن كانت نفسه تسكن إلى أحدهما مما فيه عاجل حظوظه وعمارة دنياه وموافقة هواه، فهذا سكون نفسي لأنها تسكن إلى معاني الهوى فليتحول من الوطن إلى الغربة، وليرجع من الغربة إلى المصر، ومن كان في سفر على غير هذا النعت من التفقد لحاله وحسن القيام بأحكامه فهو على هوى وفتنة وسفره بلاء عليه ومحنة.

قال رجل لأبي عثمان المغربي: خرج فلان مسافراً، فقال: السفر غربة والغربة ذلة وليس للمؤمن أن يذل نفسه، وأشار به إلى أن من ليس له في السفر زيادة دين فقد أذل نفسه وإلا فعز الدين لا ينال إلا بذلة الغربة. فليكن سفر المريد من وطن هواه ومراده وطبعه حتى يعز في هذه الغربة ولا يذل فإن من اتبع هواه في سفره ذل لا محالة إما عاجلاً وإما آجلاً.

(قال رجل لأبي عثمان المغربي) اسمه سعيد بن سلام واحد عصره، صحب ابن الكاتب، وأبا عمر والزجاجي، ولقي النهرجوري، وابن الصائغ وغيرهم. مات بنيسابور سنة ثلاث وسبعين وثلاثمائة، وأوصى أن يصلي عليه الإمام أبو بكر بن فورك **(خرج فلان مسافراً، فقال: السفر غربة)** عن الوطن **(والغربة)** عنه **(ذلة وليس للمؤمن أن يذل نفسه)**، وهو في حديث مرفوع تقدم ذكره في آفات المناظرة من كتاب العلم، **(وأشار به إلى من ليس له في السفر زيادة دين وإلاَّ فعز الدين لا ينال إلاَّ بذل الغربة فليكن سفر المريد من وطن هواه ومراده وطبعه حتى يعز في هذه الغربة ولا يذل فإنه من اتبع هواه في سفره ذل لا محالة إما عاجلاً وإما آجلاً)** وفي القوت: من لم يكن له في سفره حال يشغله وهم يجمعه ووقت يحبسه ومأوى يظله وسكن يؤنسه وزاد من باطنه وعلم من عالمه فإن الحضر أوفر لحاله وأصلح لقلبه وأسكن لنفسه من السفر والسفر يجمع هم الأقوياء ويشتت قلوب الضعفاء ويذهب أحوال أهل الابتداء.

الباب الثاني

فيما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات

اعلم أن المسافر يحتاج في أول سفره إلى أن يتزوّد لدنياه ولآخرته.

أما زاد الدنيا؛ فالطعام والشراب وما يحتاج إليه من نفقة. فإن خرج متوكلاً من غير زاد فلا بأس بـه إذا كان سفره في قافلة أو بين قرى متصلة. وإن ركب البادية وحده أو مع قوم لا طعام معهم ولا شراب، فإن كان ممن يصبر على الجوع أسبوعاً أو عشراً مثلاً، أو قدر على أن يكتفي بالحشيش فله ذلك، وإن لم يكن له قوّة الصبر على الجوع ولا القدرة على الاجتزاء بالحشيش، فخروجه من غير زاد معصية فإنه ألقى نفسه بيده إلى التهلكة، ولهذا سر سيأتي في كتاب التوكل.

الباب الثاني

فيما لا بدَّ للمسافر من تعلمه من رخص السفر

أي التي رخص الله فيها لعباده **(وأدلة القبلة والاوقات)** مما تتأكد معرفته لكل مسلم.

(اعلم أن المسافر) من بقعة إلى بقعة **(يحتاج في أول سفرة أن يتزوّد لدنياه ولآخرته)**.

(أما زاد الدنيا؟ فالطعام والشراب وما يحتاج إليه من نفقة فإن خرج متوكلاً) على الله **(من غير زاد)** ولا نفقة **(فلا بأس به إذا كان سفره في قافلة)** وهي الرفقة وعليه اقتصر الفارابي وقال في مجمع البحرين: ومن قال القافلة الراجعة من السفر فقط غلط بل يقال للمبتدئة بالسفر قافلة أيضاً تفاؤلاً لها بالرجوع. وقال الأزهري: مثله قال والعرب تسمي الناهضين للغزو قافلة تفاؤلاً بقفولها وهو شائع، **(أو بين قرى متصلة)** كبلاد الريف. **(وإن ركب البادية وحده أو مع قوم لا طعام معهم ولا شراب)** بل كلهم على قدم التجريد، **(فإن كان ممن يصبر على الجوع)** والعطش **(أسبوعاً)** أي سبعة أيام **(أو عشراً)** أي عشرة أيام **(مثلاً أو يقدر على أن يجتزي)** أي يكتفي **(بالحشيش)** الرطب وأصول النبات **(فله ذلك، وإن لم يكن له قوة الصبر على الجوع ولا القدرة على الاجتزاء فخروجه من غير زاد معصية فإنه ألقى نفسه بيده إلى التهلكة)** وهو منهى عنه.

وليس معنى التوكل التباعد عن الأسباب بالكلية ولو كان كذلك لبطل التوكل بطلب الدلو والحبل ونزع الماء من البئر، ولوجب أن يصبر حتى يسخر الله له ملكاً أو شخصاً آخر حتى يصب الماء في فيه. فإن كان حفظ الدلو والحبل لا يقدح في التوكل وهو آلة الوصول إلى المشروب فحمل عين المطعوم والمشروب حيث لا ينتظر له وجود أولى بأن لا يقدح فيه. وستأتي حقيقة التوكل في موضعها فإنه يلتبس إلا على المحققين من علماء الدين.

وأما زاد الآخرة، فهو العلم الذي يحتاج إليه في طهارته وصومه وصلاته وعباداته

قال القشيري في الرسالة: سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول. سمعت محمد بن علي العلوي يقول: سمعت جعفر بن محمد يقول: سمعت أحنف الهمداني يقول: كنت في البادية وحدي فعييت فرفعت يدي وقلت: يا رب ضعيف زمن وقد جئت إلى ضيافتك فوقع في قلبي أن يقال لي من دعاك؟ فقلت: يا رب هي مملكتك تحتمل الطفيلي فإذا أنا بهاتف من ورائي، فالتفت فإذا أنا باعرابي على راحلة قال: يا أعجمي إلى أين؟ قلت إلى مكة. قال: أودعاك؟ قلت: لا أدري. فقال: أو ليس قال الله تعالى ﴿من استطاع إليه سبيلاً﴾ [آل عمران: ٩٧] فقلت: المملكة واسعة تحتمل الطفيلي. فقال: نعم الطفيلي أنت يمكنك أن تخدم الجمل؟ فقلت: نعم فنزل عن راحلته وأعطانيها وقال: سر عليها. قال الشارح: في ذلك دلالة على أن المسافر لا يسافر في البادية بلا زاد ولا راحلة إلا إذا عوّده الله القوى على ذلك وقد يعوّده إياها، لكن يطرأ له في اثناء سفره ما يوجب له العجز عن ذلك فلا يضره، والأحنف كان الغالب عليه بحسب ما خطر له من السفر بلا زاد ولا راحلة إن الله يقويه على ذلك فلما طرأ عليه العجز في السفر استغاث بالله تعالى فاغاثه (**ولهذا سر سيأتي في كتاب التوكل**) إن شاء الله تعالى.

(**وليس معنى التوكل التباعد عن الأسباب**) الظاهرية (**بالكلية، ولو كان ذلك لبطل التوكل بطلب الدلو و**) الحبل لأجل (**نزع الماء من البئر**) كما وقع لبعضهم لما قيل له: ألا تشرب من زمزم؟ قال: لو كان لي حبل ودلو. (**ولوجب**) عليه (**أن يصبر حتى يسخر الله**) له (**ملكاً**) في صورة إنسان (**أو شخصاً آخر حتى يصب الماء في فيه، فإن كان حفظ الدلو والحبل لا يقدح في التوكل وهو**) أي الدلو مع الحبل (**آلة الوصول إلى المشروب فحمل عين المطعوم والمشروب حتى لا ينتظر له وجود أولى بأن لا يقدح فيه**) أي في التوكل إذ لا فرق بين حمل الشيء وما هو آلة للوصول إليه، (**وسيأتي حقيقة التوكل**) ما هي (**فإنه ملتبس**) أمره (**إلا على المحققين من علماء الدين**) فإنهم يدركون حقيقته ويميزون بين ما يقدح فيه وما لا يقدح فيه ولهم فيه مشارب.

(**وأما زاد الآخرة، فهو العلم الذي يحتاج إليه**) وهو أخذ الأربعة التي يحتاج إليها المسافر،

فلا بدّ وأن يتزوّد منه، إذ السفر تارة يخفف عنه أموراً فيحتاج إلى معرفة القدر الذي يخففه السفر كالقصر والجمع والفطر، وتارة يشدد عليه أموراً كان مستغنياً عنها في الحضر كالعلم بالقبلة وأوقات الصلوات، فإنه في البلد يكتفي بغيره من محاريب المساجد وأذان المؤذنين وفي السفر قد يحتاج إلى أن يتعرف بنفسه. فإذاً ما يفتقر إلى تعلمه ينقسم إلى قسمين:

القسم الأول: العلم برخص السفر:

والسفر يفيد في الطهارة رخصتين: مسح الخفين والتيمم، وفي صلاة الفرض رخصتين: القصر والجمع، وفي النفل رخصتين: أداؤه على الراحلة وأداؤه ماشياً، وفي الصوم رخصة واحدة وهي الفطر، فهذه سبع رخص.

الرخصة الأولى: المسح على الخفين، قال صفوان بن عسال: أمرنا رسول الله ﷺ

نقل القشيري في الرسالة عن أبي يعقوب السوسي أنه قال: يحتاج المسافر في سفره إلى أربعة اشياء: علم يسوسه، وورع يحجزه، ووجد يحمله، وخلق يصل به. واقتصر المصنف على الأول ثم فصله فقال: هو العلم الذي يحتاج إليه (**في طهارته وصومه وصلاته وعبادته، فلا بدَّ وأن يتزود منه إذ السفر تارة يخفف عنه أموراً فيحتاج إلى معرفة القدر الذي يخففه السفر كالقصر**) أي قصر الصلاة الرباعية على الركعتين، (**والجمع**) أي بين الصلاتين في وقت واحد، (**وتارة يشدد عليه أموراً كان**) هو (**مستغنياً عنها**) وهو (**في الحضر**) وذلك (**كالعلم بالقبلة وأوقات الصلوات فإنه**) حال إقامته (**في البلد مكفي بغيره من محاريب المساجد**) المبنية، (**وأذان المؤذنين، و**) أما (**في السفر**) فإنه (**قد يحتاج إلى ان يتعرف بنفسه فإذاً ما يفتقر إلى تعلمه ينقسم إلى قسمين**).

القسم الأول: العلم برخص السفر.

(**والسفر يفيد في الطهارة رخصتين: مسح الخفين والتيمم، وفي صلاة الفرض رخصتين: القصر والجمع، وفي صلاة النفل رخصتين: اداؤه على الراحلة**) أعم من أن تكون جملاً أو بغلاً أو فرساً أو حماراً وهنا بخلاف ما قيل في الحج من اشتراطها جملاً كما تقدمت الإشارة إليه في كتاب الحج، (**واداؤه ماشياً**) على القدمين، (**وفي الصوم رخصة واحدة وهي الفطر، فهذه سبع رخص**).

(**الرخصة الأولى: المسح على الخفين**) وقد اتفقوا على جوازه في السفر وعلى جوازه في الحضر أيضاً إلا رواية عن مالك يصح للرجال والنساء، وقد ثبت جوازه بالسّنة لا بالكتاب خلافاً لمن حمل قراءة الجر في أرجلكم عليه لأن المسح على الخف لا يجب على الكعبين إتفاقاً وليس في

المسح على الخفين خلاف إلاَّ للراوفض، فإنهم لا يرونه والأخبار المستفيضة ترد عليهم، مثل هؤلاء لا يعتد بخلافهم.

قال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: ما قلت بالمسح حتى جاءني فيه مثل ضوء النهار، وروي عنه أيضاً قال: أخاف الكفر على من لم ير المسح على الخفين لأن الأخبار التي جاءت فيه في حيز التواتر. وقال أبو يوسف: خبر المسح على الخفين يجوز نسخ الكتاب به لشهرته. وقال أحمد: ليس في قلبي من المسح شيء فيه أربعون حديثاً عن أصحاب رسول الله ﷺ ما رفعوا ولا وقفوا أي مرفوعة وموقوفة، وهكذا نقله ابن عبد البر في الاستذكار. وقال ابن أبي حاتم فيه عن أحد وأربعين، ونقل ابن المنذر عن الحسن البصري قال: حدثني سبعون من أصحاب النبي ﷺ أنه كان يمسح على الخفين. وذكر أبو القاسم بن منده أسماء من رواه في تذكرته فبلغ ثمانين صحابياً، وسرد الترمذي في سننه جماعة، والبيهقي في سننه جماعة منهم: أبو بكر، وعمر، وعلي، وابن مسعود، وابن عمر، وابن عباس، وسعد، والمغيرة، وأبو موسى الأشعري، وعمرو بن العاص، وأبو أيوب، وأبو أمامة وسهل بن سعد، وجابر بن عبد الله، وأبو سعيد الخدري، وبلال، وصفوان بن عسال، وعبد الله ابن الحرث بن جزء، وسلمان، وثوبان، وعبادة بن الصامت، ويعلى بن مرة وأسامة بن زيد، وعمر ابن أمية الضمري، وأبو بكرة، وخزيمة ابن ثابت، وأبي بن عمارة، وأبو هريرة وعائشة رضي الله عنهم أجمعين.

قال ابن عبد البر بعد أن سرد منهم جماعة: لم يرد عن غيرهم منهم خلاف إلا الشيء الذي لا يثبت عن عائشة وابن عباس وأبي هريرة. قال الحافظ في تخريج الرافعي، قال أحمد: لا يصح حديث أبي هريرة في إنكار المسح وهو باطل، وروى الدارقطني من حديث عائشة إثبات المسح، ويؤيد ذلك حديث شريح بن هانيء في سؤاله إياها عن ذلك. فقالت: سل ابن أبي طالب، وفي رواية إنها قالت: لا علم لي بذلك.

وأما ما أخرجه ابن أبي شيبة عن حاتم بن إسماعيل عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال علي: سبق الكتاب الخفين فهو منقطع لأن محمداً لم يدرك علياً.

وأما ما رواه محمد بن مهاجر عن إسماعيل بن أبي أويس، عن إبراهيم بن إسماعيل عن داود بن الحصين عن القاسم عن عائشة قالت: لأن أقطع رجلي بالموسى أحب إلي أن أمسح على الخفين فهو باطل عنها. قال ابن حبان: محمد بن مهاجر كان يضع الحديث وأغرب ربيعة فيما حكاه الآجري عن أبي داود قال: جاء زيد بن أسلم إلى ربيعة فقال: أمسح على الجوربين؟ فقال ربيعة: ما صح عن النبي ﷺ أنه مسح على الخفين فكيف على الخرقتين؟.

(قال صفوان بن عسال) المرادي صحابي مشهور نزل الكوفة، له اثنتا عشرة غزوة، وروى عنه ابن مسعود مع جلالته، وزر بن حبيش، وعبدالله بن سلمة، وطائفة وروى له الترمذي والنسائي وابن

إذا كنا مسافرين أو سفراً أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن ، فكل من لبس الخف على طهارة مبيحة للصلاة ثم أحدث فله أن يمسح على خفه من وقت حدثه ثلاثة أيام ولياليهن إن كان مسافراً ، أو يوماً وليلة إن كان مقيماً ولكن بخمسة شروط .

الأوّل: أن يكون اللبس بعد كمال الطهارة ، فلو غسل الرِجل اليمنى وأدخلها في

ماجه : (**أمرنا رسول الله ﷺ إذا كنا مسافرين أو**) قال (**سفراً**) شك من الراوي وهو بفتح فسكون جمع سافر كركب وراكب (**أن لا ننزع خفافنا ثلاثة أيام ولياليهن**) إلا من جنابة ، لكن من غائط أو بول أو نوم . قال العراقي : رواه الترمذي وصححه ابن ماجه والنسائي في الكبرى وابن حبان وابن خزيمة اهـ .

قلت : ورواه أيضاً الشافعي وأحمد والدارقطني والبيهقي . قال الترمذي : عن البخاري حديث حسن ، وصححه أيضاً الخطابي ومداره عندهم على عاصم بن النجود عن زر بن حبيش عنه ، وذكر أبو القاسم بن منده أنه رواه عن عاصم أكثر من أربعين نفساً ، وتابع عاصماً عليه عبد الوهاب بن بخت ، وإسماعيل بن أبي خالد ، وطلحة بن معرب ، والمنهال بن عمرو ، ومحمد بن سوقة . وذكر جماعة ومراده أصل الحديث لأنه مشتمل على التوبة والمرء مع من أحب وغير ذلك ، وقد روى الطبراني حديث المسح من طريق عبد الكريم بن أمية ، عن حبيب بن أبي ثابت ، عن زر وعبد الكريم ضعيف ، ورواه البيهقي من طريق أبي روق عن أبي الغريب عن صفوان بن عسال ولفظه « ليمسح أحدكم إذا كان مسافراً على خفيه إذا أدخلهما طاهرتين ثلاثة أيام ولياليهن . وليمسح المقيم يوماً وليلة » . ووقع في الدارقطني زيادة في آخر هذا المتن وهي قوله « أو ريح » وذكر أن وكيعاً تفرد بها عن مسعر عن عاصم .

(**فكل من لبس الخف على طهارة مبيحة للصلاة ثم أحدث ، فله أن يمسح على خفيه من وقت حدثه**) العارض له (**ثلاثة أيام ولياليهن إن كان مسافراً أو يوماً وليلة إن كان مقيماً**) هذا التوقيت باتفاق الائمة إلاَّ مالكاً فإنه لا توقيت عنده بحال ، وحكى الزعفراني عن الشافعي : أنه لا توقيت بحال إلاَّ إذا وجب عليه غسل ، ثم رجع عن ذلك نقله ابن هبيرة في الإفصاح . وقوله على طهارة مبيحة للصلاة ونصه في الوجيز : إذا لبسه على طهارة كاملة ثم أحدث فشرط كما لها في وقت اللبس وخرج عنه التيمّم فإنه ليست طهارة كاملة ، وعبارة الهداية لأصحابنا جائز بالسنّة من كل حدث موجب للوضوء على طهارة كاملة إذا لبسها ثم أحدث أي من كل حدث كائناً أو حادثاً على طهارة كاملة ، وتتفرع منها مسائل خلافية يأتي ذكرها . وقوله : فله أن يمسح إشارة إلى أنه رخصة لا عزيمة والأحب المسح ، وقوله : من وقت حدثه يأتي الكلام عليه قريباً ، (**ولكن بخمسة شروط**) .

(**الأوّل: أن يكون اللبس بعد كمال الطهارة ، فلو غسل الرجل اليمني وأدخلها في**

الخف ثم غسل اليسرى فأدخلها في الخف لم يجز له المسح عند الشافعي رحمه الله حتى ينزع خف اليمنى ويعيد لبسه.

الثاني: أن يكون الخف قوياً يمكن المشي فيه، ويجوز المسح على الخف وإن لم يكن منعلاً إذ العادة جارية بالتردد فيه في المنازل لأن فيه قوّة على الجملة، بخلاف جورب الصوفية فإنه لا يجوز المسح عليه وكذا الجرموق الضعيف.

الخف، ثم غسل اليسري ثم أدخلها في الخف لم يجز له المسح عند الشافعي) رضي الله عنه، **(حتى ينزع خف اليمين ويعيد لبسه)** فيكفيه ويجوز المسح بعده على الصحيح من المذهب، وعلى الثاني لا بدّ من نزعها، ولو أدخل الرجلين ساقي الخف بلا غسل ثم غسلها ثم أدخلها قرار الخف صح لبسه وجاز المسح، ولو لبس متطهراً ثم أحدث قبل وصول قدم الخف أو مسح بشرطه ثم أزال القدم من مقرها ولم يظهر من محل الفرض شيء، ففي الصورتين ثلاثة أوجه: الصحيح جواز المسح في الثانية ومنعه في الأولى، والثاني يجوز فيها، والثالث لا يجوز فيها. وعند أصحابنا هذه الصورة التي ذكر المصنف يجوز فيها المسح إذا أحدث لعدم اشتراط كمال الطهارة وقت اللبس عندنا، وإنما يشترط وقت الحدث حتى لو غسل رجليه ولبس خفيه، ثم أتم الوضوء قبل أن يحدث جاز له المسح عليها لوجود التمام عند الحدث، وصورة امتناعها عند الشافعي لوجهين لعدم الترتيب في الوضوء ولعدم كمال الطهارة وقت اللبس، ويستدل بلفظ الحديث أدخلتها وهما طاهرتان، وأجاب أصحابنا بأن المراد منه أدخلت كل واحد منها الخف وهي طاهرة لأنها اقترنا في الطهارة والإدخال، وهذا كما يقال: دخلت البلد ونحن ركبان يشترط أن يكون كل واحد راكباً عند دخولها، ولا يشترط أن يكون جميعهم ركباناً عند دخول كل واحد منهم ولا اقترانهم في الدخول

(الثاني: أن يكون الخف) الذي يلبسه صالحاً للمسح وصلاحيته بأمور: أحدها: أن يكون **(قوياً)** بحيث **(يمكن)** متابعة **(المشي فيه)** وعليه بقدر ما يحتاج إليه المسافر حوائجه عند الحط والترحال، **(ويجوز المسح على الخفين، وأن لم يكن متصلاً)** بأن يجعل له نعل في أسفله كما يفعله أهل ما وراء النهر **(إذ العادة جارية بالتردد فيه في المنازل، لأن فيه قوّة على الجملة بخلاف جورب الصوفية المتخذ من الجلد)** الذي يلبس مع المكعب، **(فإنه لا يجوز المسح عليه)** حتى يكون قوياً يمكن متابعة المشي عليه، ويمنع نفوذ الماء إن شرطناه إما لصفاقته وإما لتجليد القدمين والنعل على الأسفل والإلصاق على الكعب، وقيل: في اشتراط تجليد القدم مع صفاقته قولان، ولو تعذر المشي فيه لسعته المفرطة أو ضيقه لم يجز المسح على الأصح ولو تعذر لغلظه أو ثقله كالخشب والحديد أو لتحديد رأسه بحيث لا يستقر على الأرض لم يجز، وكذا يجوز المسح على اللفائف والجوارب المتخذة من صوف ولبد. وقال أصحابنا. يجوز المسح على الجوارب إذا كان متصلاً أو مجلداً أو ثخيناً. أما إذا كان مجلداً ومتصلاً فلأنه يمكن المواظبة في المشي عليها والرخصة لأجله فصار كالخف والمجلد هو الذي وضع الجلد على أعلاه وأسفله، والنعل هو الذي

....

وضع على أسفله كالنعل للقدم، وقيل: يكون إلى الكعب. وأما الثخين فحده أن يستمسك على الساق من غير أن لا يرى وأن لا يرى ما تحته هذا قول الصاحبين. وقال أبو حنيفة: لا يجوز المسح عليه، ويروى رجوعه إلى قولهما قبل موته بثلاثة أيام أو سبعة، وعليه الفتوى وهو مذهب علي وابن مسعود.

(وكذا الجرموق الضعيف) فإنه لا يجوز المسح عليه لأن الحاجة لا تدعو إليه في الغالب فلا تتعلق به الرخصة، ولأن البدل لا يكون له بدل.

قال الرافعي في الشرح الكبير: الجرموق هو الذي يلبس فوق الخف لشدة البرد غالباً فإذا لبس جرموقاً فوق خف فله أربعة أحوال أحدها: أن يكون الأعلى صالحاً للمسح دون الأسفل لضعفه أو تخرقه فالمسح على الأعلى خاصة. **الثاني:** عكسه فالمسح على الأسفل خاصة فلو مسح الأعلى فوصل البلل إلى الأسفل فإن قصد مسح الأسفل أجزأ وكذا إن قصدهما على الصحيح، وإن قصد الأعلى لم يجز وإن لم يقصد واحداً بل قصد المسح في الجملة أجزأه على الأصح لقصده إسقاط فرض الرجل بالمسح. **الثالث:** أن لا يصلح واحد منها فيتعذر المسح. **الرابع:** أن يصلحا كلاهما ففي المسح على الأعلى وحده قولان القديم والإملاء جوازه الجديد منعه.

قال النووي: قلت: الأظهر عند الجمهور الجديد، وصححه القاضي أبو الطيب في شرح الفروع والله أعلم. فإن جوّزنا المسح على الجرموق فقد ذكر ابن سريج ثلاثة معان. أظهرها أنها كخف واحد فالأعلى على ظهارة والأسفل بطانة، وتتفرع على المعاني مسائل.

منـها ما لو لبسها معاً على طهارة فأراد الاقتصار على مسح الأسفل جاز على المعنى الأول دون الآخرين.

ومنـها: ما لو لبس الأسفل على طهارة والأعلى على حدث ففي جواز المسح على الأعلى طريقان. أحدهما: لا يجوز وأصحها فيه وجهان. وإن قلنا بالمعنى الأول أو الثاني لم يجز، وبالثالث يجوز. ولو لبس الأسفل بطهارته ثم أحدث ومسحه، ثم لبس الجرموق فهل يجوز مسحه؟ فيه طريقان. أحدهما: ينبني على المعاني إن قلنا بالأول أو الثالث جاز، وبالثاني لا يجوز. وقيل: ينبني الجواز على هذا الثاني على أن مسح الخفين يرفع الحدث أم لا؟ إن قلنا يرفع جاز، وإلاّ فلا. والطريق الثاني القطع بالبناء على رفع الحدث، وإذا جوّزنا مسح الأعلى في هذه المسألة قال الشيخ أبو علي ابتداء المدة من حين أحدث أو لبسه الاسفل، وفي جواز الاقتصار على الاسفل الخلاف السابق.

ومنـها: لو لبس الأسفل على حدث وغسل رجله فيه ثم لبس الأعلى على طهارة كاملة فلا يجوز الأسفل قطعاً ولا مسح الأعلى. إن قلنا بالمعنى الأوّل والثالث والثاني يجوز.

ومنـها: ما لو تخرق الأعلى من الرجلين جميعاً أو نزعه منها بعد مسحه وبقي الأسفل بحاله،

فإن قلنا بالمعنى الأوّل لم يجب نزع الأسفل بل يجب مسحه، وهل يكفيه مسحه أو يجب استيعاب الوضوء فيه؟ القولان في نازع الخفين، وإن قلنا بالمعنى الثالث فلا شيء عليه، وإن قلنا بالثاني وجب نزع الأسفل أيضاً وغسل القدمين، وفي استئناف الوضوء القولان فحصل في المسألة خمسة أقوال: أحدها: لا يجب شيء، والثاني يجب مسح الأسفل فقط، والثالث يجب المسح واستئناف الوضوء، والرابع: يجب مسح الخف وغسل الرجلين، والخامس: يجب ذلك مع استئناف الوضوء.

ومنها: لو تخرق الأعلى من أحد الرجلين أو نزعه فإن قلنا: بالمعنى الثالث فلا شيء عليه، وإن قلنا بالثاني وجب نزع الأسفل أيضاً من هذه الرجل ووجب نزعها من الرجل الأخرى وغسل القدمين، وفي استئناف الوضوء القولان. وإن قلنا بالمعنى الاوّل فهل يلزمه نزع الأعلى من الرجل الاخرى؟ وجهان: أصحها: نعم كمن نزع أحد الخفين فإذا نزعه عاد القولان في أنه يجب استئناف أم يكفيه مسح الأسفل، والثاني: لا يلزمه نزع الثاني. وفي واجبه القولان. أحدهما مسح الاسفل الذي نزع أعلاه والثاني استئناف الوضوء ومسح هذا الاسفل والأعلى من الرجل الأخرى.

ومنها: لو تخرق الأسفل منها لم يفسد على المعاني كلها، ولو تخرق من احداهما فإن قلنا بالمعنى الثاني أو الثالث فلا شيء، وإن قلنا بالأول وجب نزع واحد من الرجل الأخرى لئلا يجمع بين البدل والمبدل قاله في التهذيب، ثم إذا نزع ففي واجبه القولان. أحدهما مسح الخف الذي نزع الأعلى من فوقه، والثاني: استئناف الوضوء والمسح عليه، وعلى الأعلى الذي تخرق الأسفل تحته.

ومنها: لو تخرق الأسفل والأعلى من الرجلين أو من أحدهما لزمه نزع الجميع على المعاني كلها.

ومنها: لو تخرق الأعلى من رجل والأسفل من الأخرى فإن قلنا بالثالث فلا شيء عليه، وإن قلنا بالأول: نزع الأعلى المتخرق وأعاد مسح ما تحته، وهل يكفيه ذلك أم يجب استئناف الوضوء ماسحاً عليه وعلى الأعلى من الرجل الأخرى؟ فيه القولان هذا تفريع على جواز مسح الجرموق فإن منعنا فأدخل يده بينهما ومسح الخف الأسفل جاز على الاصح، ولو تخرق الأسفلان فإن كان عند التخريق على طهارة لبسه الأسفل ومسح الأعلى لأنه صار أصلاً لخروج الأسفل عن صلاحيته للمسح، وإن كان محدثاً لم يجز مسح الأعلى كاللبس على حدث وإن كان على طهارة مسح فوجهان: إما إذا لبس جرموقاً في رجل واقتصر على الخف في الأخرى فعلى الجديد لا يجوز مسح الجرموق، وعلى القديم ينبني على المعاني الثلاث، فعلى الأول يجوز كما لا يجوز المسح في خف وغسل الرجل الأخرى، وعلى الثالث يجوز وكذا على الثاني على الأصح. قال النووي: فإذا جوزنا المسح على الجرموق فكذا إذ لبس ثانياً وثالثاً ولو لبس الخف فوق الجبيرة لم يجز المسح على الأصح والله أعلم.

الثالث: أن لا يكون في موضع فرض الغسل خرق، فإن تخرق بحيث انكشف محل الفرض لم يجز المسح عليه. وللشافعي قول قديم أنه يجوز ما دام يستمسك على الرجل، وهو مذهب مالك رضي الله عنه. ولا بأس به لمسيس الحاجة إليه وتعذر الخرز في السفر

فصل

وقال أصحابنا: ومن لبس الجرموق فوق الخف مسح عليه إذا لبسها قبل أن يحدث فإذا حدث قبله وهو لابس الخف لا يجوز، لأن وظيفة المسح استقرت للخف الحلول الحدث فلا يزال بمسح غيره، وكذا لو لبس الجرموقين قبل الحدث ثم أحدث فأدخل يديه فمسح خفيه لا يجوز مسح في غير محل الحدث، ولو مسح أحد جرموقيه بعد المسح عليهما وجب مسح الخف البادىء وإعادة المسح على الجرموق لانتقاض وظيفتها كنزع أحد الخفين، وفي بعض روايات الأصل ينزع الآخر ويمسح على الخفين، وإن كان الجرموقان من كرباس لا يجوز المسح عليه لأنه لا يمكن متابعة المشي عليه فصار كاللفافة إلا أن تنقذ البلة للخف قدر الواجب لحصول المقصود. ودليل الإمام ما رواه أحمد من حديث بلال رضي الله عنه قال: رأيت رسول الله ﷺ مسح على الجرموقين والخمار. ولأبي داود كان يخرج فيقضي حاجته فآتيه بالماء فيمسح على عمامته وجرموقيه. قال الجوهري والمطرزي: الجرموق خف قصير يلبس فوق الخف فارسي معرب. وقال زفر من أصحابنا يمسح على الخف المنزوع جرموقه وليس عليه في الآخر شيء لأن المسح باق في غير المنزوع. وأجيب بأن طهارة الرجلين لا تتجزأ إذ هما وظيفة واحدة، ولهذا لا يجوز أن يغسل إحداهما ويمسح الأخرى فإن انتقض في إحداهما كنزعها لعدم التجزيء فصار كنزع أحد الخفين حيث يجب عليه نزع الآخر.

(**الثالث: أن لا يكون في موضع فرض الغسل**) من الرجلين (**خرق فإن تخرق انكشف محل الفرض**) ولو قلّ (**لم يجز المسح**) قطعاً وهذا هو الجديد وهو الأظهر، (**وللشافعي رضي الله عنه قول قديم أنه يجوز**) المسح عليه ما لم يتفاحش الخرق وهو (**ما دام يستمسك على الرجل**) ويتأتى المشي عليه، فهذا هو التفاحش. وقيل: التفاحش أن يبطل اسم الخف فلو تخرقت البطانة أو الطهارة جاز المسح إذا كان الباقي صفيقاً. وإلاَّ فلا على الصحيح ويقاس على هذا ما إذا تخرق من الظهارة موضع ومن البطانة موضع لا يحاذيه (**وهو مذهب مالك**) رحمه الله تعالى، (**ولا بأس به لمسيس الحاجة إليه وتعذر الخرز في السفر في كل وقت**). وقال أصحابنا: الخرق الذي يمنع المسح قدر ثلاث أصابع القدم أصغرها والاعتبار بالأصغر للأحتياط، وأما إذا انكشفت الأصابع نفسها يعتبر أن ينكشف الثلاث أيتها كانت ولا يعتبر الأصغر، لأن كل أصبع أصل بنفسها فلا يعتبر بغيرها لو انكشف الابهام مع جارتها، وهما قدر ثلاث أصابع من أصغرها يجوز المسح، فإن كان مع جارتيها لا يجوز المسح والخرق المانع هو المنفرج الذي يرى ما تحته من الرجل أو يكون منضماً، لكن ينفرج عند المشي ويظهر القدم منه عند الوضع بأن كان الخرق

في كل وقت، والمداس المنسوج يجوز المسح عليه مهما كان ساتراً لا تبدو بشرة القدم من خلاله، وكذا المشقوق الذي يرد على محل الشق بشرج لأن الحاجة تمس إلى جميع ذلك. فلا يعتبر إلا أن يكون ساتراً إلى ما فوق الكعبين كيفما كان، فأما إذا ستر بعض ظهر القدم وستر الباقي باللفافة لم يجز المسح عليه.

الرابع: أن لا ينزع الخف بعد المسح عليه، فإن نزع فالأولى له استئناف الوضوء، فإن اقتصر على غسل القدمين جاز.

عرضاً، وإن كان طولاً فيه ثلاث أصابع وأكثر، ولكن لا يرى شيء من القدم ولا ينفرج عند المشي لصلابته لا يمنع المسح، ولو انكشفت الظهارة وفي داخلها بطانة من جلد أو خرقة مخروزة بالخف لا يمنع والخرق فوق الكعب لا يمنع لأنه لا عبرة بلبسه، وفي الكعب وما تحته هو المعتبر في المنع، ويجمع الخروق في خف واحد لا في خفين، لأن الرجلين عضوان حقيقة فعمل بها ولم يجمع، ثم الخرق الذي يجمع أقله ما تدخل فيه المسلة وما دونه ويعتبر إلحاقاً بمواضع الخرز.

(والمداس المنسوج يجوز المسح عليه مهما كان ساتراً لا تبدو بشرة القدم من خلاله، وكذا) الخف **(المشقوق)** القدم **(الذي يرد)** أي يشد **(على محل الشق بشراج)** وفي بعض النسخ بشرج وهو محركة العروة تكون للجوالق وجمعه اشراج بشرط أن لا يظهر شيء مع الشد وهذا هو الصحيح المنصوص **(لأن الحاجة تمس إلى جميع ذلك)** فإن ظهر شيء مع الشد لم يجز المسح، وكذا لو فتح الشرج بطل المسح في الحال، وإن لم يظهر شيء، **(فلا يعتبر إلا أن يكون ساتراً إلى فوق الكعبين كيفما كان، فأما إذا كان ستر بعض القدم)** بأن شد عليه قطعة من أدم **(وستر الباقي باللفافة لم يجز المسح عليه)** لأنه لم يقع عليه اسم الخف.

(الرابع: أن لا ينزع الخف بعد المسح فإن نزع فالأولى استئناف الوضوء) مراعاة للقول بأنه مبطل جميع الوضوء وهو أحد قولي الشافعي وأظهر الروايتين عن أحمد، **(فإن اقتصر على غسل القدمين)** فقط **(جاز)** وهو القول الأظهر للشافعي. وقال أحمد: أرجو أن يجزئه وبه قال أبو حنيفة ومالك، وليس عليه إعادة بقية الوضوء إذا كان على وضوء لأن الحدث السابق هو الذي حل بقدميه، وقد غسل بعده سائر الأعضاء وبقيت القدمان فقط فلا يجب عليه إلا غسلها.

وقال الرافعي: واختلف في أصل القولين فقيل: أصل بأنفسهما، وقيل مبنيان على تفريق الوضوء وضعفه الأصحاب، وقيل: على أن بعض الطهارة هل يختص بالانتقاض أم يلزم من انتقاض بعضها انتقاض جميعها؟ وقيل مبنيان على أن مسح الخف يرفع الحدث عن الرجل أم لا؟ فإن قلنا: لا يرفع اقتصر على غسل الرجلين إلاَّ استأنف.

قال النووي: الأصح عند الأصحاب أن مسح الخف يرفع الحدث عن الرجل كمسح الرأس انتهى.

الخامس: أن يمسح على الموضع المحاذي لمحل فرض الغسل لا عن الساق وأقله ما يسمى مسحاً على ظهر القدم من الخف، وإذا مسح بثلاث أصابع أجزأ والأولى أن يخرج من شبهة الخلاف وأكمله أن يمسح أعلاه وأسفله دفعة واحدة من غير تكرار، كذلك

وقال أصحابنا: وحكم النزع يثبت القدم بخروج القدم إلى ساق الخف، وكذا بخروج أكثر القدم إليه في الصحيح. وعن أبي يوسف أنه إن خرج أكثر القدم بكل، وعن محمد إن بقي في الخف من القدم قدر ما يجوز المسح عليه لا ينتقض وإلا انتقض. وقال بعض المشايخ: إن أمكن المشي به لا ينتقض وإلاّ انتقض ولا فرق بين خروجه بنفسه والإخراج.

(**الخامس أن يمسح على الموضع المحاذي لمحل فرض الغسل، لا على الساق وأقله ما يسمى مسحاً**) أي ما ينطلق عليه اسم المسح (**على ظهر القدم من الخف**) لا اسفل الرجل، فلا يجوز الاقتصار عليه في الأظهر، وقيل يجوز قطعاً، وقيل: لا يجوز قطعاً ولا العقب فلا يجزي، على المذهب. وقيل: هو أولى بالجواز من الأسفل، وقيل: أولى بالمنع كذا في الروضة وفي الإفصاح لابن هبيرة، وهل يسن مسح ما حاذى باطن القدمين أيضاً؟ فقال أبو حنيفة وأحمد: لا يسن. وقال مالك والشافعي: يسن، وفي شرح الكنز للزيلعي لا يجوز مسح باطنه أو عقبه أو ساقيه أو جوانبه أو كعبيه لقول علي رضي الله عنه: لو كان الدين بالرأي لكان باطن الخف أولى بالمسح من أعلاه، لكن رأيت رسول الله ﷺ يمسح على ظاهرهما خطوطاً بالأصابع. وقال أبو حنيفة. يجزيء قدر ثلاث أصابع فصاعداً فلو مسح بأصبع واحدة ثلاث مرات من غير أن يأخذ ماء جديداً لا يجوز، ولو مسح كذلك وأخذ لكل مرة ماء جديداً جاز لوجود المقصود، ولو أصاب موضع المسح ماء أو مطر قدر ثلاث أصابع جاز ويعتبر قدر ثلاثة أصابع من كل رجل على حدة حتى لو مسح على إحدى رجليه مقدار أصبعين، وعلى الأخرى مقدار خمس أصابع لا يجزئه، والمعتبر فيها أصابع اليد على الأصح لأنها آلة المسح، ومذهب أحمد مسح الأكثر ومالك يرى الاستيعاب.

(**وإذا مسح بثلاثة أصابع خرج من شبهة الخلاف**) مع أبي حنيفة، (**وأكمله أن يمسح أعلاه وأسفله**) ولكن ليس استيعاب جميعه سنة على الأصح، ويستحب مسح العقب على الأظهر، وقيل: الأصح، وقيل: قطعاً ولو كان عند المسح على أسفل خفه نجاسة لم يجز المسح عليه ويجزيء غسل الخف عن مسحه على الصحيح، لكن يكره (**دفعة واحدة من غير تكرار**) قال النووي: يكره تكرار المسح على الصحيح وعلى الثاني يستحب تكراره ثلاثاً كالرأس، (**كذلك فعل رسول الله ﷺ**) أي مسح أعلى الخف وأسفله.

قال العراقي: رواه أبو داود والترمذي، وضعفه، وابن ماجه من حديث المغيرة، وهكذا ضعفه البخاري وأبو زرعة اهـ.

قلت: وكذلك رواه أحمد والدارقطني والبيهقي وابن الأنبار وكلهم من طريق ثور بن يزيد بن

فعل رسول الله ﷺ . ووصفه أن يبل اليدين ويضع رؤوس أصابع اليمنى من يده على رؤوس أصابع اليمنى من رجله ويمسحه بأن يجر أصابعه إلى جهة نفسه، ويضع رؤوس أصابع يده اليسرى على عقبه من أسفل الخف ويمرها إلى رأس القدم ومهما مسح مقماً ثم

رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة عن المغيرة. وفي رواية ابن ماجه عن وراد كاتب المغيرة. قال الأثرم: عن أحمد أنه كان يضعفه ويقول: ذكرته لعبد الرحمن بن مهدي فقال: عن ابن المبارك عن ثور حدثت عن رجاء عن كاتب المغيرة ولم يذكر المغيرة، ثم قال أحمد: وقد كان نعيم بن حماد حدثني به عن ابن المبارك كما حدثني الوليد بن مسلم به عن ثور، فقلت له: إنما يقول هذا الوليد فأما ابن المبارك فيقول: حدثت عن رجاء ولم يذكر المغيرة فقال لي نعيم: هذا حديثي الذي أسأل عنه، فاخرج إلي كتابه القديم بخط عتيق فإذا فيه ملحق بين السطرين بخط ليس بالقديم عن المغيرة فأوقفته عليه وأخبرته أن هذه زيادة في الإسناد لا أصل لها فجعل يقول للناس بعد احرسوا على هذا الحديث. وقال ابن أبي حاتم في العلل عن أبيه عن أبي زرعة حديث الوليد ليس بمحفوظ. وقال موسى بن هارون لم يسمعه ثور عن رجاء حكاه قاسم بن أصبغ عنه.

وقال البخاري في التاريخ الأوسط: حدثنا محمد بن الصباح، حدثنا محمد بن أبي الزناد، عن أبيه، عن عروة بن الزبير عن المغيرة رأيت رسول الله ﷺ يمسح على خفه ظاهرها. قال: وهذا أصح من حديث رجاء عن كاتب المغيرة. وكذا رواه أبو داود والترمذي من حديث ابن أبي الزناد. ورواه الطيالسي عن ابن أبي الزناد. وقال الترمذي: هذا حديث معلول لم يسنده عن ثور غير الوليد. قال الحافظ في تاريخ الرافعي: قد رواه الشافعي في الأم عن إبراهيم بن يحيى عن ثور مثل الوليد، وذكر الدارقطني في العلل أن محمد بن عيسى بن سميع رواه عن ثور كذلك. وقال الترمذي: وسمعت أبا زرعة ومحمداً يقولان ليس بصحيح، وقال أبو داود: ولم يسمع ثور عن رجاء. وقال الدارقطني: روي عن عبد الملك بن عمر عن وراد كاتب المغيرة عن المغيرة ولم يذكر أسفل الخف. وقال ابن حزم أخطأ فيه الوليد في موضعين.

قال الحافظ: ووقع في سنن الدارقطني ما يوهم رفع العلة وهي: حدثنا عبدالله بن محمد بن عبد العزيز، حدثنا داود بن رشيد، عن الوليد بن مسلم، عن ثور بن زيد، حدثنا رجاء بن حيوة فذكره فهذا ظاهر أن ثوراً سمعه من رجاء فتزول العلة، ولكن رواه أحمد بن عبيد الصفار في مسنده عن أحمد بن يحيى الحلواني عن داود بن رشيد فقال: عن رجاء ولم يقل حدثنا رجاء، فهذا الخلاف على داود يمنع من القول بصحة وصلة مع ما تقدم في كلام الأئمة.

قال الحافظ: قد روى الشافعي في القديم وفي الإملاء من حديث نافع عن ابن عمر أنه كان يمسح أعلى الخف وأسفله، **(ووجهه)** وفي نسخة: ووصفه **(أن يبل اليدين ويضع رؤوس أصابع اليد اليمنى على رؤوس أصابع رجله اليمنى، ويمسحه بأن يجر أصابعه إلى جهة نفسه ويضع رؤوس أصابع يده اليسرى على عقبه من أسفل الخف ويمرها إلى رأس القدم)** وعبارة

سافر أو مسافراً ثم أقام غلب حكم الإقامة، فليقتصر على يوم وليلة وعدد الأيام الثلاثة محسوب من وقت حدثه بعد المسح على الخف، فلو لبس الخف في الحضر ومسح في الحضر ثم خرج وأحدث في السفر وقت الزوال مثلاً مسح ثلاثة أيام ولياليهن من وقت الزوال إلى الزوال من اليوم الرابع، فإذا زالت الشمس من اليوم الرابع لم يكن له أن يصلي إلا بعد غسل الرجلين فيغسل رجليه ويعيد لبس الخف ويراعي وقت الحدث ويستأنف الحساب من وقت الحدث. ولو أحدث بعد لبس الخف في الحضر ثم خرج بعد الحدث فله أن يمسح ثلاثة أيام لأن العادة قد تقتضي اللبس قبل الخروج، ثم لا يمكن الاحتراز

الرافعي الأولى: أن يضع كفه اليسرى تحت العقب واليمنى على رؤوس الأصابع، ويمر اليسرى على أطراف الأصابع من أسفل واليمنى إلى الساق. قال: وتروى هذه الكيفية عن ابن عمر. قال الحافظ: كذا قال، والمحفوظ عن ابن عمر أنه كان يمسح أعلى الخف وأسفله كذا رواه الشافعي والبيهقي.

(**ومهما مسح**) على الخف حال كونه (**مقيماً**) في الحضر (**ثم سافر أو**) مسح حال كونه (**مسافراً ثم أقام غلب حكم الإقامة، فليقتصر على يوم وليلة**) قال الرافعي: إذا مسح في السفر ثم أقام فإن كان بعد مضي يوم وليلة فأكثر فقد انقضت مدته ويجزئه ما مضى، وإن كان قبل يوم وليلة تممها وقال المزني: يمسح ثلاثاً ما لقي من ثلاثة أيام ولياليهن مطلقاً ولو شك الماسح في السفر أو الحضر في انقضاء مدته وجب الأخذ بانقضائها، ولو شك المسافر هل ابتدأ المسح في الحضر أم في السفر؟ أخذ بالحضر فيقتصر على يوم وليلة، فلو مسح في اليوم الثاني شاكاً وصلى به ثم علم في الثالث أنه كان ابتدأ في السفر لزمه إعادة ما صلى في اليوم الثاني وله المسح في اليوم الثالث، فإن كان في اليوم الأول واستمر على الطهارة فلم يحدث في اليوم الثاني، فله أن يصلي في الثالث بذلك المسح لأنه صحيح، فإن كان أحدث في الثاني ومسح شاكاً وبقي على تلك الطهارة لم يصح مسحه، فيجب إعادة المسح وفي وجوب استئناف الوضوء القولان في الموالاة. وقال صاحب الشامل: يجزئه المسح مع الشك والصحيح الأول.

(**وعدد الأيام الثلاثة محسوب من وقت حدثه بعد المسح على الخف**) لا من وقت المسح، وبه قال أبو حنيفة ومالك ورواية عن أحمد لأن ما قبل ذلك طهارة الوضوء ولا تقدير فيها إنما التقدير في التحقيق تقدير منعه شرعاً، وإنما منع من وقت الحدث. وفي رواية عن أحمد أنها من وقت المسح، (**ولو لبس الخف في الحضر ومسح في الحضر، ثم خرج وأحدث في السفر وقت الزوال مثلاً مسح ثلاثة أيام ولياليهن من وقت الزوال من اليوم الرابع، فإذا زالت الشمس من اليوم الرابع لم يكن له أن يصلي إلا بعد غسل الرجلين فيغسل رجليه ويعيد لبس الخف ويراعي وقت الحدث ويستأنف الحساب من وقت الحدث. ولو أحدث بعد لبس الخف في الحضر ثم خرج بعد الحدث فله أن يمسح ثلاثة أيام لأن العادة قد تقتضي اللبس قبل**

من الحدث. فأما إذا مسح في الحضر ثم سافر اقتصر على مدة المقيمين.

الخروج، ثم لا يمكن الاحتراز من الحدث فأما إذا مسح في الحضر ثم سافر اقتصر على مدة المقيمين). قال الرافعي: إذا لبس الخف في الحضر ثم سافر مسح في السفر مسح مسافر سواء كان محدثاً في الحضر أم لا. وسواء سافر بعد الحدث وخروج وقت الصلاة أم لا؟ وقال المزني: إن أحدث في الحضر مسح مسح مقيم. وقال أبو إسحاق المروزي: إن خرج الوقت في الحضر ولم يصل ثم سافر مسح مسح مقيم أما إذا مسح في الحضر ثم سافر فتيمّم مسح مسح مقيم، والاعتبار بالمسح بتمامه فلو مسح أحد الخفين في الحضر ثم سافر ومسح الآخر في السفر فله مسح مسافر. قال النووي: هذا الذي جزم به الرافعي في مسألة المسح على أحد الخفين وهو الذي ذكره القاضي حسين وصاحب التهذيب، لكن الصحيح المختار ما جزم به صاحب التتمة واختاره الشاشي أنه يمسح مسح مقيم لتلبسه بالعادة في الحضر والله أعلم.

وهنا مسائل ينبغي التنبيه عليها:

منها: أن الخف المسروق والمغصوب وخف الذهب أو الفضة يصح المسح عليه على الأصح، والخف من جلد كلب أو ميتة قبل الدباغ لا يجوز المسح عليه مطلقاً لا لمس مصحف ولا غيره ولو وجدت في الخف شرائطه إلا أنه لا يمنع الماء لم يجز المسح عليه على الأصح واختار إمام الحرمين والمصنف الجواز.

ومنها لو لبس واسع الرأس يرى من رأسه القدم جاز المسح عليه على الصحيح، ويجوز على خف زجاج قطعاً إذا أمكن متابعة المشي عليه.

ومنها أنه لا يتعين اليد للمسح، بل يجوز بخرقة وخشبة وغيرهما ولو وضع يده المبتلة ولم يمرها، أو قطر الماء عليه أجزأه على الصحيح.

ومنها: أن أكثر ما يمكن المقيم أن يصلي من الفرائض المؤداة ست صلوات إن لم يجمع فإن جمع لمطر فسبع، والمسافر ست عشرة وبالجمع سبعة عشرة، وأما المقضيات فلا تنحصر.

ومنها: أن المسافر إنما يمسح ثلاثة أيام إذا كان سفره طويلاً وغير معصية فإن قصر سفره مسح يوماً وليلة وإن كان معصية مسح يوماً وليلة على الأصح، وعلى الثاني لا يمسح شيئاً ويجري الوجهان في العاصي بالإقامة كالعبد المأمور إذا أقام.

ومنها: ما لو خرج الخف عن صلاحيته لضعفه أو تخرقه أو غير ذلك فهو كنزعه.

ومنها: لو انقضت المدة أو ظهرت الرجل وهو في صلاة بطلت فلو لم يبق من المدة إلا ما يسع ركعة فافتتح ركعتين، فهل يصح الافتتاح وتبطل صلاته عند انقضاء المدة أم لا؟ تنعقد وجهان في البحر أصحها الانعقاد وفائدتها أنه لو اقتدى به إنسان عالم بحاله، ثم فارقه عند انقضاء المدة هل تصح صلاته أم لا؟ تنعقد فيه الوجهان، وفيما أراد الاقتصار على ركعة.

ويستحب لكل من يريد لبس الخف في حضر أو سفر أن ينكس الخف وينفض ما فيه حذراً من حية أو عقرب أو شوكة، فقد روي عن أبي أمامة أنه قال: دعي رسول الله ﷺ بخفيه فلبس أحدهما فجاء غراب فاحتمل الآخر ثم رمى به فخرجت منها حية فقال ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما».

الرخصة الثانية: التيمم. بالتراب بدلاً عن الماء عند العذر، وإنما يتعذر الماء بأن يكون بعيداً عن المنزل بعداً لو مشى إليه لم يلحقه غوث القافلة إن صاح أو استغاث وهو البعد الذي لا يعتاد أهل المنزل في ترددهم لقضاء الحاجة التردد إليه، وكذا إن

ومنها: أن لزم الماسح غسل جنابة أو حيض أو نفاس يجب استئناف اللبس بعده.

ومنها: إذا تنجست رجله في الخف ولم يمكن غسلها فيه وجب النزع لغسلها فإن أمكن غسلها فيه فغسلها لم يبطل المسح.

ومنها: سليم الرجلين إذا لبس في إحداهما لا يصح مسحه فلو لم يكن له إلا رجل جاز المسح على خفها، ولو بقيت من الرجل الأخرى بقية لم يجز المسح حتى يواريها بما يجوز المسح عليه، ولو كانت إحدى رجليه عليلة بحيث لا يجب غسلها فلبس الخف في الصحيحة قطع الدارمي بصحة المسح عليه وصاحب البيان بالمنع وهو الأصح لأنه يجب التيمم عن الرجل العليلة فهي كالصحيحة والله أعلم.

(ويستحب لمن يريد لبس خف في حضر أو سفر أن ينكس الخف وينفض ما فيه حذراً من عقرب أو حية أو شوكة) أو غير ذلك مما يؤذيه، **(فقد روي أبو أمامة)** الباهلي صدى ابن عجلان رضي الله عنه **(أنه قال: دعا رسول الله ﷺ بخفيه فلبس أحدهما فجاء غراب فاحتمل الآخر ثم رمى به فخرجت منه حية)** وفي لفظ: فوقعت بدل فخرجت **(فقال النبي ﷺ: «من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فلا يلبس خفيه حتى ينفضهما»)** قال العراقي: رواه الطبراني وفيه من لا يعرف اهـ.

قلت: أورده في معجمة الكبير بهذه القصة، وقال الهيثمي: صحيح إن شاء الله تعالى.

(الرخصة الثانية: التيمم بالتراب) وفيه ثلاثة أبواب:

الأول

فيما يبيحه وإنما يباح بالعجز عن استعمال الماء بعذره أو بعسره لخوف ضرر ظاهر:

وللعجز أسباب أشار للسبب الأول بقوله: **(والتراب بدل عن الماء عند العذر، وإنما يتعذر الماء بأن يكون بعيداً عن المنزل بعداً لو مشي إليه لم يلحقه غوث)** الرفاق من **(القافلة إن صاح واستغاث وهو البعد الذي لا يعتاده أهل المنزل في ترددهم لقضاء حوائجهم إلى التردد عليه)**. أعلم أن للمسافر عند فقد الماء أربعة أحوال.

نزل على الماء عدوّ أو سبع فيجوز التيمم وإن كان الماء قريباً، وكذا إن احتاج إليه لعطشه في يومه أو بعد يومه لفقد الماء بين يديه فله التيمم، وكذا إن احتاج إليه لعطش أحد رفقائه فلا يجوز له الوضوء ويلزمه بذله إما بثمن أو بغير ثمن، ولو كان يحتاج إليه

إحداها: أن يتيقن عدم الماء حوله فيتيمم ولا يحتاج إلى طلب الماء على الأصح.

الثانية: أن يجوز وجوده بعيداً أو قريباً فيجب تقديم الطلب قطعاً ويشترط أن يكون بعد دخول وقت الصلاة.

والثالثة: أن يتيقن وجود الماء حواليه إما أن يكون على مسافة ينتشر إليها النازلون للحطب والحشيش والرعي فيجب السعي إليه ولا يجوز التيمم، وهذا فوق حد الغوث الذي يقصده عند التوهم، قال محمد بن يحيى تلميذ المصنف تقرب من نصف فرسخ؟ وإما أن يكون بعيداً بحيث لو سعى إليه فاته فرض فيتيمم على المذهب، بخلاف ما لو كان واجداً للماء وخاف فوت الوقت لو توضأ فإنه لا يجوز التيمم على المذهب، وفي التهذيب وجه شاذ أنه يتيمم ويصلي في الوقت، ثم يتوضأ ويعيد وليس بشيء، وإما أن يكون بين المرتبتين على ما ينتشر إليه النازلون ويقصر من خروج الوقت، فهل يجب قصده أم يجوز التيمم نص الشافعي رحمه الله أنه إن كان على يمين المنزل أو يساره وجب وإن كان صوب مقصده لم يجب، فقيل بظاهر النص، وقيل فيها قولان والمذهب جواز التيمم، وإن علم وصوله إلى الماء في آخر الوقت.

الحالة الرابعة: أن يكون الماء حاضراً بأن يزدحم مسافرون على بئر لا يمكن أن يستقي منها إلا واحد بعد واحد لضيق الموقف أو لاتحاد الآلة فإن توقع حصول نوبته قبل خروج الوقت لم يجز التيمم وإن علم أنه لا يحصل إلا بعد الوقت فنص الشافعي رحمه الله أنه يجب الصبر ليتوضأ.

(وكذا إن نزل على الماء عدوّ أو سبع فيجوز التيمم وإن كان الماء قريباً) وهذا هو السبب الثاني من أسباب العجز وهو الخوف على نفسه أو ماله إذا كان بقربه ما يخاف من قصده على نفسه أو عضوه من سبع أو عدو أو على ماله الذي معه أو المخلف في رحله من غاصب أو سارق، أو كان في سفينة وخاف لو استقى من البحر فله التيمم ولو خاف من قصده الانقطاع عن رفقته تيمم.

(وكذا إن احتاج إليه لعطشه في يومه أو بعد يومه لفقد الماء بين يديه فله التيمم، وكذا إن احتاج إليه لعطش أحد رفقائه فلا يجوز له الوضوء) وهذا هو السبب الثالث من أسباب العجز، وفيه مسائل اقتصر منها المصنف على مسألتين: **إحداها:** إذا وجد ماء واحتاج إليه لعطشه في الحال أو في المآل جاز التيمم ولا يكلف أن يتوضأ بالماء لجمعة ويشتريه. **الثانية:** إذا وجد ماء واحتاج لعطش أحد رفقائه في الحال أو في المآل جاز التيمم، ونقل عن المصنف في غير هذا الكتاب تبعاً لشيخه إمام الحرمين التردد في عطش رفيقه، والمذهب القطع بجوازه ويلحق به الحيوان المحترم وغير المحترم من الحيوان هو الحربي والمرتد والخنزير والكلب العقور وسائر الفواسق

لطبخ مرقة أو لحم أو لبل فتيت يجمعه به لم يجز له التيمم بل عليه أن يجتزىء بالفتيت اليابس ويترك تناول المرقة، ومهما وهب له الماء وجب قبوله، وإن وهب له ثمنه لم يجب قبوله لما فيه من المنة. وإن بيع بثمن المثل لزمه الشراء وإن بيع بغبن لم يلزمه، فإذا لم يكن

الخمس وما في معناها (**ويلزمه**) في هذه الصور (**بذله بثمن أو بغير ثمن**) وللعطشان أن يأخذ من صاحبه قهراً إذا لم يبذله.

(**و**) من فروع هذا السبب أن (**لو كان يحتاج إليه للقدر حتى يطبخ به مرقة**) أو أرزاً (**أو احتاج إليه لينقع به الكعك**) اليابس أو البقسماط وفي معناه الخبز المقدد أو يبل به سويقاً (**أو ليطبخ به اللحم**) أو غيره (**لم يجز التيمم به، بل عليه أن يجتزىء**) أي يكتفي (**بالكعك اليابس ويترك تناول المرقة**) والسويق: (**ومهما وهب له**) أي لعادم الماء (**الماء وجب قبوله على الصحيح، ولو أعير الدلو والرشاء وجب قبوله قطعاً، وقيل: إن زادت قيمة المستعار على ثمن الماء لم يجب قبوله، ولو أقرض ثمن الماء وجب قبوله**) على الصحيح، (**وإن وهب ثمنه**) أو آلة الإستقاء وكان الواهب أجنبياً (**لما يجز قبوله لما فيه من المنة**) وكذا لو وهب الأب أو الأبن على الصحيح ولو أقرض ثمن الماء وهو معسر لم يجب قبوله، وكذا إن كان موسراً بمال غائب على الصحيح وصورة المسألة أن يكون الأجل ممتداً إلى أن يصل إلى بلد ماله ولو وجد ثمن الماء واحتاج إليه لدين مستغرق أو نفقة حيوان محترم معه أو لمؤنة من مؤن سفره في ذهابه وإيابه لم يجب شراؤه (**وإن**) فضل عن هذا كله و(**بيع بثمن المثل لزمه الشراء**) ويصرف إليه أي نوع كان معه من المال، (**وإن بيع بغبن**) أي بزيادة (**لم يلزمه**) الشراء وإن قلت الزيادة، وقيل: إن كانت مما يتغابن بمثلها وجب وهو ضعيف ولو بيع بنسيئة وزيد بسبب الأجل ما يليق به فهو ثمن مثله على الصحيح، وفي ضبط ثمن المثل أوجه الأصح إنه ثمنه في ذلك الموضع وتلك الحالة، والثاني ثمن مثله في ذلك الموضع في غالب الأوقات، والثالث: أنه قدر أجرة نقله إلى ذلك الموضع واختاره المصنف في كتبه. قال النووي: ولم يتقدمه أحد باختياره، ولو بيع آلة الاستقاء وأجرتها بثمن المثل وأجرته وجب القبول فإن زاد لم يجب ذلك. قال الأصحاب: ولو قيل يجب التحصيل ما لم تتجاوز الزيادة ثمن مثل الماء لكان حسناً ولو لم يجد إلا ثوباً وقدر على سده في الدلو ليستقي الماء وأمكن شقه وشد بعضه ببعض لزمه هذا كله إذا لم يحصل في الثوب نقص يزيد على أكثر الأمرين من ثمن المثل وأجرة الحبل.

تنبيه: وللعجز أسباب أخر:

منها: العجز بسبب الجهل جعله المصنف في كتبه الثلاثة سبباً وأنكره الرافعي، وقال اللائق: إن يذكره في آخر سبب الفقد وقد وجهه النووي بما هو مذكور في روضته.

ومنها: المرض وهو ثلاثة أقسام الأول: ما يخاف معه من الوضوء فوت الروح أوفوت عضو أو منفعة عضو فيبيح التيمم ولو خاف مرضاً مخوفاً يتيمم على المذهب، الثاني: أن يخاف زيادة العلة أو

معه ماء وأراد أن يتيمم فأول ما يلزمه طلب الماء مهما جوّز الوصول إليه بالطلب وذلك بالتردد حوالي المنزل وتفتيش الرحل وطلب البقايا من الأواني والمطاهر. فإن نسي الماء في رحله أو نسي بئراً بالقرب منه لزمه إعادة الصلاة لتقصيره في الطلب، وإن علم أنه

بطء البرء أو المرض المدنف أو حصول شين قبيح في عضو يبدو عند المهنة أظهر الأقوال جواز التيمم، ويجوز الاعتماد على أخبار طبيب حاذق بشرط الإسلام والبلوغ والعدالة.

ومنها: القاء الجبيرة وهي تكون للكسر أو الانخلاع.

ومنها: الجراحة وهي قد تحتاج إلى لصوق من خرقة أو قطنة أو نحوهما فيكون لها حكم الجبيرة، وقد لا تحتاج وفي كل منها مسائل وتفريعات يراجع فيها الشرح الكبير للرافعي.

(وإذا لم يكن معه ماء وأراد التيمم، فأول ما يلزمه طلب الماء مهما جوز الوصول إليه بالطلب) وبه قال مالك. وقال أبو حنيفة: الطلب ليس بشرط وعن أحمد روايتان كالمذهبين وقد تقدم في السبب الأول ذكر الأحوال الأربعة للمسافر عند فقد الماء، وذكرنا أنه إن تيقن عدم الماء حوله لم يحتج إلى طلب على الأصح، فإن جوز وجوده وجب تقديم الطلب قطعاً وله أن يطلب بنفسه ويكفيه طلب من أذن له على الصحيح ولا يكفيه من لم يأذن له قطعاً **(وذلك)** أي الطلب **(بالتردد حول المنزل)** بأن ينظر يميناً وشمالاً وقداماً وخلفاً إن استوى موضعه، ويخص مواضع الخضرة واجتماع الطير لمزيد احتياط إن أمن على نفسه أو ماله لو تردد، **(والتردد حول الرحل بالتفتيش وطلب البقايا من الأواني والمطاهر)** وهذا إنما يكون قبل التردد حول المنزل فإن لم يجد في رحله أو عند رفقته طلب حول المنزل فإن كان معه رفقة وجب سؤالهم إلى أن يستوعبهم أو يضيق الوقت فلا يبقى إلا ما يسع تلك الصلاة على الأصح، وفي وجه إلى أن يبقى ما يسع ركعة وفي وجه يستوعبهم إن خرج الوقت ولا يجب أن يطلب من كل أحد من الرفقة بعينه بل ينادي فيهم من معه ماء من يجود بالماء ونحوه.

قال البغوي: وغيره، لو قلت الرفقة لم يطلب من كل بعينه ولو بعث النازلون ثقة كفاهم كلهم ومتى عرف معهم ماء وجب استيهابه على الأصح هذا كله إذا لم يسبق منه تيمم وطلب، فإن سبق نظر إن جرى أمر يحتمل بسببه حصول ماء بأن انتقل عن موضعه أو طلع ركب أو سحابة وجب الطلب أيضاً لكن كل موضع تيقن بالطلب الأول إن لا ماء ولم يحتمل حدوثه لم يجب الطلب منه على المذهب، وإن لم يجر الأمر المذكور نظر، فإن تيقن عدم الماء لم يجب على الأصح، وإن كان ظنه وجب على الأصح لكنه أخف طلباً من الأول.

(فإن نسي الماء في رحله أو نسي بئراً بالقرب منه لزمه إعادة الصلاة لتقصيره في الطلب) في أظهر القولين، والثاني لا تلزمه الإعادة، وبه قال أبو حنيفة، وعن أحمد ومالك

سيجد الماء في آخر الوقت فالأولى أن يصلي بالتيمم في أول الوقت فإن العمر لا يوثق به. وأوّل الوقت رضوان الله.

تيمم ابن عمر رضي الله عنهما فقيل له: أتتيمم وجدران المدينة تنظر إليك؟ فقال: أو أبقى إلى أن أدخلها؟ ومهما وجد الماء بعد الشروع في الصلاة لم تبطل صلاته ولم يلزمه الوضوء. وإذا وجده قبل الشروع في الصلاة لزمه الوضوء.

روايتان في الإعادة كالقولين، (**وإن علم**) باليقين (**أنه سيجد الماء في آخر الوقت، فالأولى أن يصلي بالتيمم في أول الوقت فإن العمر لا يوثق به**) هكذا اختاره المصنف هنا وهو وجه شاذ، وعبارة الرافعي فإن تيقن وجود الماء آخر الوقت، فالأفضل تأخير الصلاة ليؤديها بالوضوء وفي التتمة وجه شاذ أنه يقدمها بالتيمم أفضل لفضيلة الوقت فإن لم يتيقن الماء ولكنه رجاه فقولان: أظهرهما التقديم أفضل وموضع القولين إذا اقتصر على صلاة واحدة، أما إذا صلى بالتيمم أول الوقت وبالوضوء مرة أخرى آخره فهو النهاية في احراز الفضيلة، وإن ظن عدم الماء أو تساوى احتمال وجوده وعدمه فالتقديم أفضل قطعاً، وربما وقع في كلام بعضهم نقل القولين فيما إذا لم يظن الوجود ولا وثوق بهذا النقل قال النووي: قد صرح الشيخ أبو حامد وصاحب الحاوي والمحاملي وآخرون بجريان القولين فيما إذا تساوى الإحتمال والله أعلم.

(**وأول الوقت رضوان الله**) أي إيقاع الصلاة في أول وقتها سبب لحصول رضا الله تعالى، وقد ورد ذلك مرفوعاً من حديث جرير رواه الدارقطني بلفظ: «أول الوقت رضوان الله وآخر الوقت عفو الله» قال الذهبي في سنده كذاب. وقال الحافظ: في سنده من لا يعرف، وأورده ابن الجوزي في الواهيات وقال: لا يصح. وروي عن أبي محذورة مرفوعاً: «أول الوقت رضوان الله ووسط الوقت رحمة الله وآخر الوقت عفو الله» رواه الدارقطني أيضاً وفيه إبراهيم بن زكريا وهو متهم، وفي الباب ابن عمر وابن عباس وعلي وأنس وأبو هريرة وفي سند الكل مقال.

(**تيمم ابن عمر**) رضي الله عنهما (**فقيل له: أتتيمم وجدران المدينة تنظر إليك؟ فقال: أو أبقى إلى أن أدخلها**)، ثم ذكر الحديث رواه الترمذي والدارقطني مختصراً بدون هذه القصة، وفي سنده يعقوب بن الوليد المدني وهو من كبار الكذابين، ثم أن ابن عمر كان مسافراً لأن المقيم لا يجوز له التيمم، وإن خاف الوقت لو سعى إلى الماء فإنه لا بد من القضاء.

(**ومهما وجد الماء بعد الشروع في الصلاة لم تبطل صلاته**) ولا تيممه (**ولم يلزمه الوضوء**) بل يمضي فيها، وبه قال مالك، ورواية عن أحمد أنه يمضي في صلاته وهي صحيحة وقال أبو حنيفة وأحمد في الرواية الأخرى تبطل صلاته وتيممه إلا أن الشافعي شرط في صحة الصلاة بهذا التيمم أن يكون بمحل لا يغلب فيه وجود الماء، (**وإذا وجد الماء قبل الشروع في الصلاة لزمه الوضوء**) وبطل تيممه بإجماع منهم وإذا رآه بعد فراغه من الصلاة فلا إعادة عليه، وإن كان الوقت باقياً إذا كان مسافراً سفراً طويلاً مباحاً بإجماع منهم.

الباب الثاني

في كيفية التيمم

ومهما طلب ولم يجد فليقصد صعيداً طيباً عليه تراب يثور منه غبار وليضرب عليه

الباب الثاني

في كيفية التيمم:

وإليه أشار بقوله: **(ومهما طلب)** الماء **(فلم يجد)** فليتيمم أي **(فليقصد صعيداً طيباً)** قال الله تعالى في كتابه العزيز: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيداً طيباً﴾ [المائدة: ٦] قال أهل اللغة التيمم القصد والتعمد، وله أركان.

أحدها: أن يكون ذلك الصعيد **(عليه تراب يثور منه غبار)** والمراد بالطيب أن يكون طاهراً خالصاً غير مستعمل، فالتراب متعين ويدخل فيه جميع أنواعه ولو ضرب يده على ثوب أو جدار ونحوهما وارتفع غبار جاز التيمم به، وأما الرمل فالمذهب أنه إن كان خشناً لا يرتفع منه غبار لم يكف ضرب اليدين عليه، وإن ارتفع كفى، وقيل: قولان مطلقاً. وأما كونه طاهراً فلا بد منه فلا يصح بنجس مطلقاً، وأما كونه خالصاً فيخرج منه المشوب بالزعفران والدقيق ونحوهما فإن كثر المخالط لم يجز بلا خلاف وكذا إن قل على الصحيح، وهذا الذي ذهب إليه الشافعي من كونه لا يجوز التيمم بغير التراب هو مذهب أحد، وقال أبو حنيفة ومالك: يجوز بسائر الأجناس من الأرض مما ينطبخ كالنورة والزرنيخ، وزاد مالك فقال: ويجوز بكل ما اتصل بالأرض كالنبات.

الركن الثاني: قصد التراب:
الركن الثالث: نقل التراب الممسوح به العضو.
الركن الرابع: النية.
الركن الخامس: مسح الوجه.
الرن السادس: مسح اليدين.
الركن السابع: الترتيب وفي كل ذلك تفريعات يأتي ذكر بعضها.

كفيه بعد ضم أصابعها ضربة فيمسح بها وجهه ويضرب ضربة أخرى ـ بعد نزع الخاتم ـ ويفرج الأصابع ويمسح بها يديه إلى مرفقيه فإن لم يستوعب بضربة واحدة جميع يديه ضرب ضربة أخرى، وكيفية التلطف فيه ما ذكرناه في كتاب الطهارة فلا نعيده.

(**ويضرب عليه كفيه بعد ضم أصابعها ضربة**) واحدة (**فيمسح بها وجهه**) ويجب استيعابه ولا يجب إيصال التراب إلى منابت الشعور التي يجب إيصال الماء إليها في الوضوء على المذهب، ويجب إيصاله إلى ظاهر ما أيسر من اللحية على الأظهر كما في الوضوء، (**ويضرب ضربة أخرى بعد نزع الخاتم**) من أصبعه وجوباً لئلا يحول بين الصعيد وبين داخل حلقة الخاتم، ولا يكفي تحريكه بخلاف الوضوء ذكره صاحب العدة وغيره، وأما نزعه في الضربة الأولى فسنة كما في الشرح الكبير، (**ويفرج الأصابع**) على ما نص عليه الشافعي، وقال الأكثرون في الضربة الأولى أيضاً، (**ويمسح بها يديه إلى مرفقيه**) فيستوعب هذا هو قدر الأجزاء في التيمم فهما ضربتان إحداهما للوجه، والثانية لليدين إلى المرفقين، وهي الرواية المشهورة عن أبي حنيفة وهو الجديد من مذهب الشافعي إن قدر الأجزاء مسح جميع الوجه ومسح اليدين إلى المرفقين بضربتين، (**فإن لم يستوعب بضربة واحدة جميع يديه ضرب**) ضربة (**أخرى بعد نزع الخاتم وتفريج الأصابع ويمسح بها يديه إلى مرفقيه**).

قال الشيخ أبو إسحاق: والمذهب الأول يعني بضربتين، وهذا الذي ذكره المصنف هو القول القديم، وقد أنكر أبو حامد الاسفرايني القول القديم ولم يعرفه، وقال المنصوص هو هذا القول قديماً وجديداً كمذهب أبي حنيفة. وقال مالك في إحدى الروايتين وأحمد. قدره ضربة واحدة للوجه والكفين يكون بطرف أصابعه للوجه وبطون راحتيه لكفيه قال الوزير ابن هبيرة في الإفصاح: وهو ألمّ بحال المسافر لضيق أثوابه التي يجد المشقة في إخراج ذراعية من كميه غالباً. قال: وينبغي لمن تيمم بضربتين أن يحول يديه في الضربة الثانية عن الموضع الذي كان ضرب عليه أولاً إلى موضع آخر احترازاً من أن يكون قد سقط في ذلك المكان من التراب الذي استعمله شيء. وقال مالك في الرواية الأخرى كقول أبي حنيفة والشافعي في المشهور هذا كله سياق ابن هبيرة. وقال الرافعي: ويجب إستيعاب مسح اليدين إلى المرفق على المذهب وقيل قولان أظهرهما هذا والقديم مسحهما إلى الكوعين وأعلم أنه تكرر لفظ الضربتين في الأخبار فجرت طائفة من الأصحاب على الظاهر فقالوا: لا يجوز النقص من من الضربتين، وتجوز الزيادة والأصح ما قاله الآخرون أن الواجب إيصال التراب سواء حصل بضربة أو أكثر، لكن يستحب أن لا يزيد على ضربتين ولا ينقص، وقيل: يستحب ثلاث ضربات ضربة للوجه وضربتان لليدين وهو ضعيف. قال النووي: الأصح وجوب الضربتين نص عليه الشافعي، وبه قطع العراقيون وجماعة الخراسانيين، والله أعلم.

(**وكيفية التلطف فيه ذكرناه في كتاب الطهارة فلا نعيده**) قال الرافعي: صورة الضرب

....

ليست متعينة فلو وضع اليد على التراب الناعم وعلق بها غبار كفى، ويستحب أن يبدأ بأعلى الوجه، وأما اليدان فيضع أصابع اليسرى سوى الإبهام على ظهور أصابع اليمنى، فإذا بلغت الكوع ضم أطراف أصابعه على حرف الذراع ويمر بها على المرفق ثم يدير بطن كفه إلى بطن الذراع فيمرها عليه وإبهامه مرفوعة، فإذا بلغ مسح ببطن إبهام اليسرى ظهر إبهام اليمنى ثم يضع أصابع اليمنى على اليسرى ويمسحها كذلك، وهذه الكيفية ليست واجبة ولكنها مستحبة على المذهب، وقيل: غير مستحبة.

الباب الثالث

في أحكام التيمم

ثم إذا صلى به فريضة واحدة فله أن يتنفل ما شاء بذلك التيمم. وإن أراد الجمع بين فريضتين فعليه أن يعيد التيمم للصلاة الثانية فلا يصلي فريضتين إلا بتيممين. ولا ينبغي أن يتيمم لصلاة قبل دخول وقتها فإن فعل وجب عليه إعادة التيمم ولينوِ عند مسح

الباب الثالث

في أحكام التيمم:

وذكر فيه مسائل منها ما أشار إليه بقوله: **(ثم إذا صلى به فريضة واحدة فله أن يتنفل ما شاء بذلك التيمم)** خاصة إلى أن يدخل وقت صلاة أخرى دون قضاء الفوائت، وبه قال مالك. وقال أبو حنيفة وأحمد: يقضي به الفوائت أيضاً. وقال الرافعي: يجوز أن يجمع بين فريضة ونوافل، وأما ركعتا الطواف فإن قلنا على الأصح أنها سنة فلها حكم النوافل، وإن قلنا واجبتان لم يجز أن يجمع بينهما وبين الطواف الواجب على الأصح، وأما صلاة الجنائز ففيها ثلاث طرق والمذهب الجواز.

(وإن أراد الجمع بين فريضتين فعليه أن يعيد التيمم للصلاة الثانية فلا يصلي فريضتين إلا بتيممين) سواء كانت الفريضتان متفقتين أو مختلفتين كصلاتين وطوافين أو صلاة وطواف، أو مقضيّتين كظهر، أو مكتوبة، أو منذورة أو منذورتين. فلا يجوز الجمع بينهما بتيمم وفي قول أي وجه ضعيف يجوز في منذورتين، وفي وجه شاذ يجوز في فوائت وفائتة، ومؤداة الصبي كالبالغ على المذهب. وقيل: وجهان. الثاني يجمع بين مكتوبتين بتيمم.

(و) منها أنه **(لا ينبغي أن يتيمم لصلاة قبل دخول وقتها وإن فعل وجب عليه إعادة التيمم)** أي لا يجوز التيمم بفرض قبل وقتها، فلو فعل لم يصح للفرض ولا للنفل أيضاً على المذهب، ولو جمع بين الصلاتين بالتيمم جاز على الصحيح، ويكون وقت الأولى وقتاً للثانية، ولو تيمم للظهر فصلاّها ثم تيمم للعصر ليجمعها فدخل وقت العصر قبل فعلها بطل الجمع والتيمم، ووقت الفائتة بتذكرها. ولو تيمم لمؤداة في أوّل وقتها وصلاّها به في آخره جاز قطعاً، نص عليه. قال النووي: وفيه وجه مشهور في الحاوي وغيره، أنه لا يجوز التأخر إلا بقدر الحاجة كالمستحاضة والفرق ظاهر والله أعلم.

الوجه استباحة الصلاة. ولو وجد من الماء ما يكفيه لبعض طهارته فليستعمله ثم ليتيمم بعده تيمماً تاماً.

ولو تيمم لفائتة ضحوة فلم يصلها حتى دخل الظهر، فله أن يصلي به الظهر على الأصح، ولو تيمم للظهر تذكر فائتة. قيل يستبيحها، وقيل على الوجهين وهو الأصح هذا كله تفريع على الأصح، إنّ تعيين الفريضة ليس بشرط فإن شرطناه لم يصح غير ما نواه والتيمم للفائتة وحدها صحيح على المذهب. قال النووي: ولو تيمم لفائتة لا سبب لها قبل وقت الكراهة لم تبطل بدخول وقت الكراهة، بل يستبيحها بعده بلا خلاف، ولو أخذ التراب قبل وقت الفريضة ثم مسح الوجه في الوقت لم يصح لأن أخذ التراب من واجبات التيمم فلا يصح قبل الوقت، ولو تيمم شاكاً في الوقت فصادفه لم يصح، وكذا لو طلب شاكاً في دخول الوقت فصادفه لم يصح الطلب، والله أعلم.

(ولينو عند مسح الوجه استباحة الصلاة) اعلم أن النية ركن من أركان التيمم كما سبقت الإشارة إليه، فلا بدّ منها فإن نوى رفع الحدث أو نوى الجنب رفع الجنابة لم تصح نيته على الصحيح، وإن نوى استباحة الصلاة فله أربعة أحوال:

أحدها: أن ينوي استباحة الفرض والنفل معاً فيستبيحها، وله التنفل قبل الفريضة وبعدها في الوقت وخارجه، وفي وجه ضعيف لا يتنفل بعد الوقت إن كانت الفريضة معينة ولا يشترط تعيين الفريضة على الأصح، فعلى هذا لو نوى الفرض مطلقاً صلى به أي فريضة شاء، ولو نوى معينة فله ان يصلي غيرها.

الحال الثاني: أن ينوي الفريضة سواء كانت إحدى الخمس أو منذورة، ولا ينوي النافلة فتباح الفريضة، وكذا النافلة قبلها على الأظهر وبعدها على المذهب في الوقت، وكذا بعده على الأصح، ولو تيمم لفائتتين أو منذورتين استباح أحدهما على الأصح، وعلى الثاني لا يستبيح شيئاً. ولو تيمم لفائتة ظنها عليه ولم يكن عليه شيء أو لفائتة الظهر وكانت العصر لم تصح، ولو ظن عليه فائتة ولم يجزم بها فتيمم لها ثم ذكرها. قال المتولي والبغوي والروياني: لا يصح، وصححه الشاشي وهو ضعيف.

الحال الثالث: أن ينوي النفل فلا يستبيح به الفرض على المشهور وقيل قطعاً، ولو نوى مس المصحف أو سجود التلاوة والشكر أو نوى الجنب الاعتكاف أو قراءة القرآن فهو كنية النفل، ولا يستبيح الفرض على المذهب، ويستبيح ما نوى على الصحيح وعلى الآخر يستبيح الجميع، ولو تيمم لصلاة الجنازة فهي كنية النفل على الأصح.

الحال الرابع: أن ينوي الصلاة فحسب له حكم التيمم للنفل على الأصح وعلى الثاني هو كمن نوى الفرض والنفل معاً أما إذا نوى فرض التيمم أو إقامة التيمم المفروض فلا يصح على الأصح، ولو نوى التيمم وحده لم يصح قطعاً ذكره الماوردي، ولو تيمم بنية استباحة الصلاة ظاناً أن حدثه أصغر فكان أكبر أو عكسه صح قطعاً لأن موجبها واحد ولو تعمد ذلك لم يصح في الأصح

الرخصة الثالثة: في الصلاة المفروضة القصر، وله أن يقتصر في كل واحدة من الظهر والعصر والعشاء على ركعتين ولكن بشروط ثلاثة.

الأوّل: أن يؤديها في أوقاتها فلو صارت قضاء فالأظهر لزوم الاتمام.

ذكره المتولي، ولو أجنب في سفره ونسي وكان تيمم وقتاً وتوضأ وقتاً أعاد صلوات الوضوء فقط، والله أعلم.

(و) من فروع هذا الباب (**لو وجد**) الجنب أو المحدث (**من الماء ما يكفيه لبعض طهارته فليستعمله**) وجوباً على الأظهر، (**ثم ليتيمم بعده تيمماً تاماً**) وجوباً فيغسل المحدث وجهه ثم يديه على الترتيب، ويغسل الجنب من جسده ما شاء، والأولى اعضاء الوضوء فإن كان محدثاً جنباً ووجد ما يكفي الوضوء وحده. فإن قلنا بالمذهب أن يدخل الأصغر في الأكبر فهو كالجنب، وإن قلنا لا يدخل الأصغر ويتيمم عن الجنابة يقدم أيهما شاء. هذا كله إذا صلح الماء لوجود الغسل فإن لم يجد المحدث إلا ثلجاً أو برداً لا يقدر على إذابته لم يجب استعماله على المذهب، وقيل: فيه القولان فإن أوجبناه تيمم عن الوجه واليدين ثم مسح به الرأس ثم تيمم للرجلين. هذا كله إذا وجد تراباً فإن لم يجده وجب استعمال الناقص على المذهب، وقيل فيه القولان، ولو لم يجد إلا تراباً يكفيه للوجه واليدين وجب استعماله على المذهب، وقيل فيهالقولان، ولو لم يجد ماء ووجد ما يشتري بعض ما يكفي من الماء طريقان، ولو تيمم ثم رأى ماء لا يكفيه فإن احتمل عنده أنه يكفيه بطل تيممه، وإن علم بمجرد رؤيته أنه لا يكفيه فعلى القولين في استعماله إن أوجبناه بطل، وإلاَّ فلا. ولو كان عليه نجاسات فوجد ما يغسل بعضها وجب على المذهب، ولو كان جنباً أو حائضاً أو محدثاً وعلى يديه نجاسة ووجد ما يكفي إحداهما تعين للنجاسة فيغسلها ثم يتيمم، فلو تيمم ثم غسلها جاز على الأصح، ولو عدم ماء الطهارة وساتراً ووجد ثم أحدهما تعين ستر العورة، وبقت لهذه شروط استقصاها النووي في شرحي المهذب والتنبيه.

الرخصة الثالثة: في الصلاة المفروضة القصر:

وهو جائز في كل صلاة رباعية مؤداة في السفر أدرك وقتها فيه، (**وله ان يقتصر في كل واحدة من الظهر والعصر والعشاء على ركعتين**) فأما المغرب والصبح فلا قصر فيهما بالإجماع، (**ولكن بشروط ثلاثة**).

(**الأوّل: أن يؤديها في أوقاتها، فلو صارت قضاء**) أي فاتت في الحضر وقضاها في السفر (**فالأظهر لزوم التمام**) خلافاً للمزني، وان شك هل فاتت في السفر أو الحضر لم يقصر أيضاً، وإن فاتت في السفر فقضاها فيه أو في الحضر فأربعة أقوال: أظهرها: إن قضى في السفر قصر وإلاَّ فلا. والثاني: يتم فيهما. والثالث: يقصر فيهما. والرابع: إن قضى في ذلك السفر قصر. وإن قضى في الحضر أو سفر آخر أتم. فإن قلنا يتم فيهما فشرع في الصلاة بنية القصر فخرج الوقت في أثنائها فهو مبني على أن الصلاة التي يقع بعضها في الوقت أداء أم قضاء، والصحيح أنه إن وقع في الوقت

الثاني: أن ينوي القصر فلو نوى الإتمام لزمه الإتمام، ولو شك في أنه نوى القصر أو الإتمام لزمه الإتمام.

الثالث: أن لا يقتدي بمقيم ولا بمسافر متم، فإن فعل لزمه الإتمام بل إن شك في أن إمامه مقيم أو مسافر لزمه الإتمام، وإن تيقن بعده أنه مسافر لأن شعار المسافر لا تخفى فليكن متحققاً عند النية، وإن شك في أن إمامه هل نوى القصر أم لا بعد أن عرف أنه مسافر لم يضره ذلك لأن النيات لا يطلع عليها. وهذا كله إذا كان في سفر طويل مباح.

ركعة فأداء، وإن كان دونها فقضاء. فإن قلنا قضاء لم يقصر، وإن قلنا أداء قصر على الصحيح، وقال صاحب التلخيص: يتم.

(**الثاني: أن ينوي القصر**) فلا بدّ من هذه النية عند أبتداء الصلاة ولا يجب استدامة ذكرها، لكن يشترط الانفكاك عما يخالف الجزم بها، (**فلو نوى الإتمام لزمه الإتمام، ولو**) نوى القصر أولاً ثم الاتمام أو تردد بينهما أو (**شك في أنه نوى القصر أو الاتمام**) أو شك أنه نوى القصر، ثم ذكر انه نواه (**لزمه الاتمام**) في هذه الصور.

(**الثالث: أن لا يقتدي بمقيم ولا مسافر متم، فإن فعل**) ولو في لحظة (**لزمه الاتمام**) والاقتداء في لحظة يتصوّر من وجوه: منها: أن يدرك الإمام في آخر صلاته، أو يحدث الإمام عقب اقتدائه وينصرف. ولو صلى الظهر خلف من يقضي الصبح مسافراً كان أو مقيماً لم يجز القصر على الأصح، ولو صلى الظهر خلف من يصلي الجمعة فالمذهب أنه لا يجوز القصر مطلقاً، وقيل: إن قلنا الجمعة ظهر مقصورة قصر وإلا فهي كالصبح، (**بل إن شك في أن إمامه مقيم أو مسافر لزمه الاتمام**). اعلم ان المقتدي تارة يعلم حال إمامه، وتارة يجهلها فإن علم نظر أن علمه مقيماً أو ظنه لزمه الاتمام، فلو اقتدى به ونوي القصر انعقدت صلاته وكفت نية القصر بخلاف المقيم ينوي القصر لا تنعقد صلاته، لأنه ليس من أهل القصر والمسافر من أهله فلم تضره نية القصر، وإن علمه أو ظنه مسافراً أو علم أو ظن أنه نوى القصر فله أن يقصر خلفه، وكذا إن لم يدر أنه نوى القصر ولا يلزم الاتمام بهذا التردد لأن الظاهر من حال المسافر القصر، ولو لم يعرف نيته فعلق عليها فنوى إن قصر قصرت وإن أتم أتممت فوجهان: أصحها جواز التعليق، فإن أتم الإمام أتم، وإن قصر قصر أما إذا لم يعلم ولم يظن أنه مسافر أو مقيم بل شك فيلزمه الإتمام.

(**وإن تيقن بعده أنه مسافر**) قاصر (**لأن شعار المسافر لا يخفي فليكن متحققاً عند النية**) وفي وجه أنه إذا بان قاصراً جاز القصر وهو شاذ قاله الرافعي.

(**وإن شك في إمامه**) أنه (**هل يرى القصر أم لا بعد ان عرف أنه مسافر لم يضره ذلك لأن النيات**) من الأمور الخفية (**لا يطلع عليها**) وقد بقي على المصنف شرطان آخران: **الشرط الرابع** أن يكون مسافرا من أوّل الصلاة إلى آخرها، فلو نوى الإقامة في أثنائها أو انتهت

وحدّ السفر من جهة البداية والنهاية فيه أشكال. فلا بدّ من معرفته. والسفر هو الانتقال من موضع الإقامة مع ربط القصد بمقصد معلوم فالهائم وراكب التعاسيف ليس له الترخص وهو الذي لا يقصد موضعاً معيناً، ولا يصير مسافراً ما لم يفارق عمران البلد، ولا يشترط أن يجاوز خراب البلدة وبساتينها التي يخرج أهل البلدة إليها للتنزه.

به السفينة إلى دار الإقامة أو سارت به من دار الإقامة في أثنائها أو شك هل نوى الإقامة أم لا أو دخل بلداً وشك هل هو مقصده أم لا لزمه الاتمام. **الشرط الخامس:** العلم بجواز القصر، فلو جهل جوازه فقصر لم يصح لتلاعبه نص عليه في الأم.

(وهذا كله إذا كان في سفر طويل مباح) أي السبب المجوّز له السفر الطويل المباح فلا بدّ من هذه القيود الثلاثة وبيانها في سياق المصنف.

(وحدّ السفر من جهة البداية والنهاية فيه إشكال) وغموض **(فلا بدّ من معرفته والسفر هو الانتقال من موضع الإقامة مع ربط القصد بمقصد معلوم)** لا بدّ فيه منه، **(فالهائم)** على وجهه لا يدري أين يتوجه وإن طال سفره، **(وراكب التعاسيف)** وهو الذي يسلك على غير طريق كأنه جمع تعساف مثل التضراب، والتقتال والترحال والتفعال مطرد من كل فعل ثلاثي غالباً **(ليس له الترخص، وهو الذي لا يقصد موضعاً معيناً)** هو تفسير لراكب التعاسيف بالمعنى، وفي وجه أن الهائم إذا بلغ مسافة القصر له القصر وهو شاذ منكر.

ثم شرع في بيان ابتداء السفر ببيان تفصيل الموضع الذي منه الارتحال فقال: **(ولا يصير مسافراً ما لم يفارق عمران البلد)** هذا إذا لم يكن للبلد سور أو كان في غير صوب مقصده، فابتداء سفره بمفارقة العمران حتى لا يبقى بيت متصل ولا منفصل، والخراب الذي يتخلل العمارات معدود من البلد كالنهر الحائل بين جانبي البلد فلا يترخص بالعبور من جانب إلى جانب، **(ولا يشترط أن يجاوز جدران البلدة)** أي أطرافها إن كانت خربة ولا عمارة وراءها لأنه ليس بموضع إقامة هكذا اعتمده المصنف، وإليه ذهب صاحب التهذيب، وقال العراقيون والشيخ أبو محمد: لا بدّ من مجاوزتها، وهذا الخلاف فيما إذا كانت بقايا الحيطان قائمة لم يتخذوا الخراب مزارع ولا هجروه بالتحويط على العامر، فإن لم يكن كذلك لم يشترط مجاوزتها بلا خلاف، **(و)** كذلك لا يشترط مجاوزة **(بساتينها)** ومزارعها المتصلة بالبلدة **(التي قد يخرج أهل البلدة إليها للتنزه)** وإن كانت محوطة إلا إذا كان فيها قصور ودور سكنها ملاكها بعض فصول السنة، فلا بدّ من مجاوزتها حينئذ، وفي وجه في التتمة إنه يشترط مجاوزة البساتين والمزارع المضافة إلى البلدة مطلقاً وهو شاذ ضعيف جداً هذا حكم البلدة التي لا سور لها، فإن ارتحل من بلدة لها سور مختص بها فلا بد من مجاوزته، وإن كان داخل السور مزارع أو مواضع خربة لأن جميع داخل السور معدود من نفس البلد محسوب من موضع الإقامة، فإن فارق السور ترخص إن لم يكن خارجه دور متلاصقة أو مقابر فإن كانت فوجهان: الأصح أنه يترخص بمفارقة السور ولا يشترط مفارقة

وأما القرية فالمسافر منها ينبغي أن يجاوز البساتين المحوطة دون التي ليست بمحوطة، ولو رجع المسافر إلى البلد لأخذ شيء نسيه لم يترخص إن كان ذلك وطنه ما لم يجاوز العمران، وإن لم يكن ذلك هو الوطن فله الترخص إذ صار مسافراً بالانزعاج والخروج منه.

وأما نهاية السفر فبأحد أمور ثلاثة.

الدور والمقابر، وبهذا قطع المصنف وكثيرون، والثاني يشترط مفارقتها وهو موافق لظاهر نص الشافعي رحمه الله تعالى هذا حكم البلدة إن كانت مسورة أو غير مسورة.

(**وأما القرية**) فلها حكم البلدة في جميع ما ذكرناه (**فالمسافر منها ينبغي أن يجاوز البساتين المحوطة**) وكذا المزارع المحوطة (**دون التي ليست بمحوطة**) هكذا اعتمده المصنف في الوجيز نقلاً عن الأصحاب. قال الرافعي: وهو شاذ والصواب أنه لا يشترط فيها مجاوزة البساتين ولا المزارع المحوطة، وهو الذي اختاره العراقيون. وقال إمام الحرمين: لا يشترط مجاوزة المزارع المحوطة ولا البساتين غير المحوطة ويشترط مجاوزة البساتين المحوطة، وأما المقيم في الصحاري فلا بدّ له من مجاوزة عرض الوادي نص عليه الشافعي، وأما أهل الخيام فيعتبر مع مجاوزة الخيام مجاوزة مرافقها كمطرح الرماد وملعب الصبيان والنادي ومعاطن الإبل، فإنها من جلة مواضع إقامتهم، وفي وجه أنه لا يعتبر مفارقة الخيام بل يكفي مفارقة خيمة وهو شاذ. (**ولو رجع المسافر إلى البلد**) بعد أن فارق البنيان (**لأخذ شيء نسيه**) أو لحاجة أخرى فله أحوال.

أحدها: أن لا يكون بتلك البلدة إقامة أصلاً فلا يصير مقيماً بالرجوع ولا بالحصول فيها.

الثاني: أشار إليه بقوله (**لم يترخص ان كان ذلك وطنه ما لم يجاوز العمران**) أي إن كان ذلك وطنه فليس له الترخص في رجوعه، وإنما يترخص إذا فارقها ثانياً. وفي وجه أنه يترخص ذاهباً وهو شاذ منكر.

الثالث: أشار إليه بقوله (**وإن لم يكن ذلك هو الوطن فله الترخص**) أي إن لم يكن ذلك وطنه لكنه أقام بها مدة، فهل له الترخص في رجوعه؟ وجهان: أصحهما نعم له الترخص صححه إمام الحرمين، والمصنف وقطع به في التتمة (**إذ صار مسافراً بالانزعاج والخروج منه مدة**) والوجه الثاني: لا. وقطع به في التهذيب وحيث حكمنا بأنه لا يترخص إذا عاد، ولو نوى العود ولم يعد لم يترخص وصار بالنية مقيماً ولا فرق بين حاجتي الرجوع والحصول في البلدة في الترخص وعدمه هذا محله إذا لم يكن من موضع الرجوع إلى الوطن مسافة القصر، فإن كانت فهو مسافر مستأنف فيترخص.

(**وأما نهاية السفر**) الذي يقع الترخص (**فبأحد أمور ثلاثة**).

الأول: الوصول إلى العمران من البلد الذي عزم على الإقامة به.

الثاني: العزم على الإقامة ثلاثة أيام فصاعداً إما في بلد أو في صحراء.

الثالث: صورة الإقامة وإن لم يعزم كما إذا أقام على موضع واحد ثلاثة أيام سوى يوم الدخول لم يكن الترخص بعده، وإن لم يعزم على الإقامة وكان له شغل وهو يتوقع كل يوم إنجازه ولكنه يتعوق عليه ويتأخر، فله أن يترخص وإن طالت المدة ـ على أقيس

(**الأول**) : العود إلى الوطن والضبط فيه أن يعود إلى الموضع الذي شرطنا مفارقته في إنشاء السفر منه، وفي معنى الوطن (**الوصول إلى العمران من البلد الذي**) سافر إليه إذا (**عزم على الإقامة به**) القدر المانع من الترخص، فلو لم ينو الإقامة به ذلك القدر لم ينته سفره بالوصول إليه على الأظهر، ولو حصل في طريقه في قرية أو بلدة له بها أهل وعشيرة فهل ينتهي سفره بدخولها ؟ قولان: أظهرهما لا.

(**الأمر الثاني: العزم على الإقامة ثلاثة أيام فصاعداً إما في بلد أو صحراء**) أي إذا نوى الإقامة في طريقه مطلقاً انقطع سفره فلا يقصر، فلو أنشأ السير بعد ذلك فهو سفر جديد فلا يقصر إلا إذا توجه إلى مرحلتين. هذا إذا نوى الإقامة في موضع يصلح لها من بلدة أو قرية أو واد يمكن البدوي النزول فيه للإقامة، فأما المفازة ففي انقطاع السفر بنية الإقامة فيها قولان. أظهرهما عند الجمهور انقطاعه، ولو نوى إقامة ثلاثة أيام فأقل لم يصر مقيماً قطعاً، وإن نوى أكثر من ثلاثة، فقال الشافعي وجمهور الأصحاب: إن نوى إقامة أربعة أيام صار مقيماً، وذلك يقتضي أن نية دون الأربعة لا يقطع السفر، وإن زاد على ثلاثة وقد صرح به كثيرون واختلفوا في أن الأربعة كيف تحسب على وجهين في التهذيب وغيره. أحدهما يحسب منها يوما الدخول والخروج، كما يحسب يوم الحدث ويوم نزع الخف في مدة المسح وأصحهما لا يسحبان، فعلى الأول لو دخل يوم السبت وقت الزوال بنية الخروج يوم الأربعاء وقت الزوال صار مقيماً، وعلى الثاني لا يصير وإن دخل ضحوة السبت وخرج عشية الأربعاء. قال امام الحرمين والمصنف: متى نوى إقامة زيادة على ثلاثة أيام صار مقيماً وهذا الذي قالاه موافق لما قاله الجمهور، لأنه لا يمكن زيادة على الثلاثة غير يومي الدخول والخروج بحيث لا يبلغ الأربعة، ثم الايام المحتملة معدودة لياليها، وإذا نوى ما لا يحتمل صار مقيماً في الحال، ولو دخل ليلاً لم تحسب بقية الليلة ويحسب الغد.

(**الأمر الثالث: صورة الإقامة وإن لم يعزم**) عليها (**كما إذا قام على موضع واحد ثلاثة أيام سوى يوم الدخول لم يكن له الترخص بعده، وإن لم يعزم على الإقامة وكان له شغل**) عرض في بلدة أو قرية فأقام له فله حالان. أحدهما (**وهو يتوقع**) أو يرجو (**كل يوم**) ساعة فساعة (**إنجازه**) أي الفراغ من شغله، (**ولكنه يتعوّق عليه ويتأخر**) وهو على نية الارتحال عند فراغه، والثاني يعلم أن شغله لا يفرغ في ثلاثة أيام غير يومي الدخول والخروج كالنفقة والتجارة الكثيرة ونحوهما (**فله**) في الأول (**أن يترخص**) بالقصر إلى اربعة أيام وفيها بعد ذلك

القولين ـ لأنه منزعج بقلبه ومسافر عن الوطن بصورته ولا مبالاة بصورة الثبوت على موضع واحد مع انزعاج القلب، ولا فرق بين أن يكون هذا الشغل قتالاً أو غيره، ولا بين أن تطول المدة أو تقصر، ولا بين أن يتأخر الخروج لمطر لا يعلم بقاؤه ثلاثة أيام أو لغيره، إذ ترخص رسول الله ﷺ فقصر في بعض الغزوات ثمانية عشر يوماً على موضع

طريقان: الصحيح منها ثلاثة أقوال: أحدها يجوز القصر أبداً **(وإن طالت المدة على أقيس القولين لأنه منزعج بقلبه)** غير مستقر، **(ومسافر عن الوطن بصورته ولا مبالاة بصورة الثبوت على موضع واحد مع انزعاج القلب، ولا فرق بين أن يكون هذا الشغل قتالاً أو غيره)** كالخوف من القتال أو التجارة أو غيرها، **(ولا بين أن تطول المدة أو تقصر، ولا بين أن يتأخر الخروج لمطر لا يعلم بقاؤه ثلاثة أيام أو لغيره)**. والثاني لا يجوز القصر أصلاً، والثالث قال الرافعي: هو الأظهر يجوز ثمانية عشر يوماً فقط وقيل: سبعة عشر، وقيل: تسعة عشر، وقيل عشرين يوماً، والطريق الثاني أن هذه الأقوال في المحارب ويقطع بالمنع في غيره، وأما الحال الثاني فإن كان محارباً وقلنا في الحال الأول لا يقصر فهنا أولى، وإلاَّ فقولان أحدهما يترخص أبداً، والثاني ثمانية عشر. وإن كان غير محارب كالمتفقه والتاجر فالمذهب أنه لا يترخص أصلاً وقيل، هو كالمحارب وهو غلط.

وقد أشار المصنف إلى القول الثالث من الأقوال الثلاثة من الحال الأوّل بقوله: **(إذ ترخص رسول الله ﷺ فقصر في بعض الغزوات ثمانية عشر يوماً على موضع واحد)**. قال العراقي: رواه أبو داود من حديث عمران بن حصين في قصة الفتح، فأقام بمكة ثمانية عشر ليلة لا يصلي إلا ركعتين، وللبخاري من حديث ابن عباس «أقام بمكة تسعة عشر يوماً يقصر الصلاة»، ولأبي داود سبعة عشر بتقديم السين، وفي رواية له خمسة عشر اهـ.

قلت: قال في التهذيب: اعتمد الشافعي رواية عمران لسلامتها من الاختلاف. قال الحافظ: رواها أبو داود وابن حبان من حديث علي بن زيد بن جدعان عن أبي نضرة عن عمران قال: «غزوت مع رسول الله ﷺ وشهدت معه الفتح فأقام بمكة ثماني عشر لا يصلي إلا ركعتين يقول يا أهل البلد صلوا أربعاً فأنا قوم سفر» حسنه الترمذي وعلي ضعيف، وإنما حسن الترمذي حديثه لشواهده ولم يعتبر الاختلاف في المدة كما عرف من عادة المحدثين من اعتبارهم الاتفاق على الاسانيد دون السياق، فهي من جهة الإسناد ليست صحيحة، ودعوى صاحب التهذيب أنها سالمة من الاختلاف أي على راويها وهو وجه من الترجيح فعيد لو كان راويها عمدة، وأما رواية تسعة عشرة فرواها أيضاً أحمد من حديث عكرمة عن ابن عباس، وأما رواية سبعة عشر بتقديم السين فرواها أيضاً ابن حبان من حديثه وأما رواية خمسة عشر فرواها أيضاً النسائي وابن ماجه والبيهقي من حديث ابن عباس، ويروى أيضاً أنه أقام عشرين يوماً رواها عبد بن حميد من حديث ابن عباس أيضاً والله أعلم.

واحد، وظاهر الأمر أنه لو تمادى القتال لتمادى ترخصه إذ لا معنى للتقدير بثمانية عشر يوماً. والظاهر أن قصره كان لكونه مسافراً لا لكونه غازياً مقاتلاً هذا معنى القصر.

وأما معنى التطويل، فهو أن يكون مرحلتين كل مرحلة ثمانية فراسخ وكل فرسخ ثلاثة أميال وكل ميل أربعة آلاف خطوة وكل خطوة ثلاثة أقدام.

(فظاهر الظن أنه لو تمادى القتال) أي استطال **(لتمادى ترخصه)** في القصر **(إذ لا معنى لتقدير ثمانية عشر يوماً، والظاهر أن قصره)** ﷺ **(كان لكونه مسافراً لا لكونه غازياً مقاتلاً هذا)** الذي ذكرناه هو **(معنى القصر)**.

(وأما معنى الطول) أي معنى كون السفر طويلاً **(فهو أن يكون مرحلتين كل مرحلة ثمانية فراسخ)**، فالمرحلتان ستة عشر فرسخاً وهي أربعة برد وهي مسيرة يومين معتدلين، **(وكل فرسخ ثلاثة أميال)**، فالمجموع ثمانية وأربعون ميلاً، **(وكل ميل أربعة آلاف خطوة، وكل خطوة ثلاثة أقدام)** يوضع قدم أمام قدم ملاصق له.

وفي المصباح: الميل عند العرب مقدار مدى البصر من الأرض، وعند القدماء من أهل الهيئة ثلاثة آلاف ذراع، وعند المحدثين أربعة آلاف ذراع والخلاف لفظي فإنهم اتفقوا على ان مقداره ستة وتسعون ألف أصبع، والاصبع ست شعيرات بطن كل واحدة إلى أخرى، ولكن القدماء يقولون الذراع اثنتان وثلاثون أصبعاً والمحدثون يقولون اربعة وعشرون أصبعاً فإذا قسم الميل على رأي القدماء كل ذراع اثنين وثلاثين أصبعاً كان المتحصل ثلاثة آلاف ذراع، والفرسخ عند الكل ثلاثة أميال فإذا قدر الميل بالغلوات إن كانت كل غلوة أربعمائة ذراع كان ثلاثين غلوة، وإن كان كل غلوة مائتي ذراع كان ستين غلوة، ويقال للاعلام المبنية في طريق مكة أميال لأنها بنيت على مقادير مدى البصر من الميل إلى الميل، وإنما أضيف إلى بني هاشم، فقيل: الميل الهاشمي لأن بني هاشم حدوده وأعلموه اهـ.

قال الرافعي: وهل هذا الضبط تحديد أو تقريب؟ وجهان الأصح تحديد، وحكى قول شاذان القصر يجوز في السفر القصير بشرط الخوف، والمعروف الأول، واستحب الشافعي رحمه الله أن لا يقصر إلا في ثلاثة أيام للخروج من خلاف أبي حنيفة رحمه الله في ضبطه به، والمسافة في البحر مثل المسافة في البر وإن قطعها في لحظة فإن شكّ فيها اجتهد. قال النووي: وان حبستم الريح فيه. قال الدارمي: هو كالإقامة في البر بغير نية الإقامة، والله أعلم.

واعلم أن مسافة الرجوع لا تحسب فلو قصد موضعاً على مرحلة بنية أن لا يقيم فيه فليس له القصر لا ذاهباً ولا راجعاً، وإن كان يناله مشقة مرحلتين متواليتين لأنه يسمى سفراً طويلاً. وحكى الحناطي وجهاً أنه يقصر إذا كان الذهاب والرجوع مرحلتين وهو شاذ منكر، ويشترط عزمه في الابتداء على قطع مسافة القصر، فلو خرج لطلب آبق أو غريم وينصرف متى لقيه ولا يعرف موضعه لم يترخص، وإن طال سفره كما قلنا في الهائم فإذا وجده وعزم على الرجوع إلى بلده

ومعنى المباح ان لا يكون عاقاً لوالديه هارباً منهما، ولا هارباً من مالكه، ولا تكون المرأة هاربة من زوجها، ولا يكون من عليه الدين هارباً من المستحق مع اليسار، ولا يكون متوجهاً في قطع طريق أو قتل إنسان، أو طلب إدرار حرام من سلطان ظالم أو سعي بالفساد بين المسلمين.

وبالجملة فلا يسافر الإنسان إلا في غرض والغرض هو المحرك فإن كان تحصيل ذلك الغرض حراماً ولولا ذلك الغرض لكان لا ينبعث لسفره فسفره معصية، ولا يجوز

وبينهما مسافة القصر ترخص إذا ارتحل عن ذلك الموضع، فلو كان في ابتداء السفر يعلم موضعه وأنه لا يلقاه قبل مرحلتين ترخص، فلو نوى مسافة القصر، ثم نوى أنه إن وجد الغريم رجع نظر إن نوى ذلك قبل مفارقته عمران البلد لم يترخص، وإلاَّ فوجهان أصحهما يترخص ما لم يجده، فإذا وجده صار مقيماً وكذا لو نوى قصد موضع في مسافة القصر، ثم نوى الإقامة في بلد وسط الطريق فإن كان من مخرجه إلى المقصد الثاني مسافة القصر ترخص، وإن كان أقل ترخص أيضاً على الأصح ما لم يدخله وإذا سار العبد بسير المولى، والمرأة بسير الزوج، والجندي بسير الأمير، ولا يعرفون مقصدهم لم يجز لهم الترخص، فلو نووا مسافة القصر فلا عبرة بنية العبد والمرأة وتعتبر نية الجندي لأنه ليس تحت يد الأمير وقهره، فإن عرفوا مقصدهم فنووا فلهم القصر.

(**ومعنى المباح**) أي معنى كون السفر مباحاً أنه ليس بمعصية سواء كان طاعة أو تجارة، وذلك (**أن لا يكون عاقاً لوالديه هارباً منهما**) من غير إذنهما (**ولا هارباً من مالكه**) إن كان رقيقاً، (**و**) أن (**لا تكون المرأة هاربة من زوجها، ولا أن يكون من عليه الدين**) الشرعي (**هارباً من المستحق**) لذلك الدين (**مع اليسار**) أي الغنى، ولو قال: والغريم مع القدرة على الأداء كان أخصر، (**ولا يكون متوجهاً في قطع طريق**) على المسلمين، (**أو**) في (**قتل انسان**) بريء أو للزنا، (**أو طلب إدرار حرام من السلطان**) من نحو جبايات ومكوس، (**أو سعي بالفساد بين المسلمين**) ونحو ذلك من المعاصي.

(**وبالجملة فلا يسافر الإنسان إلا في غرض**) من الأغراض (**والغرض هو المحرك**) له على سفره (**فإن كان تحصيل ذلك الغرض حراماً ولولا ذلك الغرض لا ينبعث لسفره فسفره معصية، ولا يجوز فيه الترخص**) فلا يقصر ولا يفطر ولا يتنفل على الراحلة، ولا يجمع بين الصلاتين ولا يمسح ثلاثة أيام، وله أن يمسح يوماً وليلة على الصحيح. والثاني: لا يمسح أصلاً وليس له أكل الميتة عند الاضطرار على المذهب، وبه قطع الجماهير من العراقيين وغيرهم. وقيل: وجهان أصحهما لا يجوز تغليظاً عليه، لأنه قادر على استباحتها بالتوبة. والثاني: الجواز كما يجوز للمقيم العاصي على الصحيح الذي عليه الجمهور، وفي وجه شاذ لا يجوز للمقيم العاصي لقدرته على التوبة. قال النووي: ولا تسقط الجمعة عن العاصي بسفره وفي تيممه خلاف والله أعلم. ومما ألحق

فيه الترخص. وأما الفسق في السفر بشرب الخمر وغيره فلا يمنع الرخصة بل كل سفر ينهى الشرع عنه فلا يعين عليه بالرخصة، ولو كان له باعثان. أحدهما مباح والآخر محظور، وكان بحيث لو لم يكن الباعث له المحظور لكان المباح مستقلاً بتحريكه، ولكن لا محالة يسافر لأجله فله الترخص. والمتصوّفة الطوّافون في البلاد من غير غرض صحيح سوى التفرج لمشاهدة البقاع المختلفة في ترخصهم خلاف، والمختار أن لهم الترخص.

الرخصة الرابعة: الجمع بين الظهر والعصر في وقتيها، وبين المغرب والعشاء في وقتيها، فذلك أيضاً جائز في كل سفر طويل مباح وفي جوازه في السفر القصير قولان،

بسفر المعصية أن يتعب الإنسان نفسه ويعذب دابته بالركض من غير غرض ذكر الصيدلاني أنه لا يحل له ذلك.

(وأما الفسق في السفر بشرب الخمر وغيره لا يمنع الرخصة، بل كل سفر ينهى الشرع عنه فلا يعين) وفي نسخة فلا يعان **(عليه بالرخصة، ولو كان له باعثان احدهما مباح والآخر محظور، وكان بحيث لو لم يكن له الباعث المحظور لكان المباح مستقلاً بتحريكه، ولكان لا محالة يسافر لأجله فله الترخص)**. قال الرافعي: وأما العاصي في سفره وهو أن يكون السفر مباحاً ويرتكب المعاصي في طريقه فله الترخص، ولو أنشأ سفراً مباحاً ثم جعله معصية فالأصح أنه لا يترخص، ولو أنشأ سفر معصية ثم تاب وغير قصده من غير تغيير صوب السفر قال الاكثرون: ابتداء سفره من ذلك الموضع إن كان منه إلى مقصده مسافة القصر ترخص، وإلاّ فلا. وقيل في الترخص وجهان كما لو نوى مباحاً ثم جعله معصية.

(والمتصوّفة الطوّافون في البلاد من غير غرض صحيح) كلقاء شيخ مسلك أو زيارة ولي أو غير ذلك من الاغراض الحسنة، **(سوى التفرج لمشاهدة البقاع المختلفة في ترخصهم خلاف والمختار أن لهم الترخص)**، وعبارة النووي: ولو كان ينتقل من بلد إلى بلد من غير غرض صحيح لم يترخص. قال الشيخ أبو محمد: السفر لمجرد رؤية البلاد والنظر إليها ليس من الأغراض الصحيحة.

الرخصة الرابعة الجمع:

بين الصلاتين يجوز الجمع **(بين الظهر والعصر في وقتيها، وبين المغرب والعشاء في وقتيها)** تقديماً في وقت الأولى وتأخيراً في وقت الثانية، **(فلذلك أيضاً جائز في كل سفر طويل مباح، وفي جوازه في السفر القصير قولان)**، وفي نسخة قول. وسيأتي بيانه، والأفضل للسائر في وقت الأولى أن يؤخرها إلى الثانية، وللنازل في وقتها تقديم الثانية، وفهم من قوله مباح أنه لا يجوز الجمع في سفر المعصية، وفهم من سياق المصنف أنه لا يجوز جمع الصبح إلى غيرها ولا العصر إلى المغرب، وأما الحجاج من أهل الآفـاق فيجمعون بين الظهر والعصر بعرفة في وقت

ثم إن قدم العصر إلى الظهر فلينوِ الجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما قبل الفراغ من الظهر وليؤذن للظهر وليقم. وعند الفراغ يقيم للعصر ويجدد التيمم أولاً إن كان فرضه التيمم ولا يفرق بينهما بأكثر من تيمم وإقامة، فإن قدم العصر لم يجز وإن نوى الجمع عند التحريم بصلاة العصر جاز عند المزني وله وجه في القياس إذ لا مستند لإيجاب تقديم النية بل الشرع جوّز الجمع، وهذا جمع وإنما الرخصة في العصر فتكفي النية فيها. وأما الظهر فجاز على القانون ثم إذا فرغ من الصلاتين فينبغي أن يجمع بين سنن الصلاتين. أما

الظهر، وبين المغرب والعشاء بمزدلفة في وقت العشاء، وذلك الجمع بسبب السفر على المذهب الصحيح. وقيل: بسبب النسك كما ذهب إليه أبو حنيفة رحمه الله، فإن قلنا بالأول ففي جمع المكي القولان لأن سفره قصير ولا يجمع العرفي بعرفة، ولا المزدلفي بمزدلفة لأنه وطنه، وهل يجمع كل واحد منها بالبقعة الأخرى فيه القولان كالمكي وان قلنا بالثاني جاز الجمع لجميعهم ومن الأصحاب من يقول في جمع المكي قولان الجدية منعه والقديم جوازه، وعلى القديم في العرفي والمزدلفي وجهان. والمذهب منع جمعهم على الاطلاق، وحكم جمعهم في البقعتين حكمه في سائر الاسفار ويتخير في التقديم والتأخير والاختيار التقديم بعرفة والتأخير بمزدلفة.

(**ثم إن**) جمع المسافر في وقت الأولى بأن (**قدم العصر إلى الظهر**) اشترط ثلاثة أمور: الأول نية الجمع وإليه أشار بقوله: (**فلينو الجمع بين الظهر والعصر في وقتيهما**) والمذهب أنها تشترط وسنقف على تفصيله قريباً، وذلك (**قبل الفراغ من الظهر وليؤذن للظهر وليقم**) له، (**وعند الفراغ**) منه (**يقيم للعصر**) بل تخلل بينهما أشار بذلك إلى الترتيب وهو الشرط الثاني فيبدأ بالظهر ثم يتبعه بالعصر، (**ويجدد التيمم أولاً وإن كان فرضه التيمم ولا يفرق بينهما بأكثر من تيمم وإقامة**) أي لا يجوز الفصل الطويل ولا يضر اليسير. قال الصيدلاني نقلاً عن الأصحاب: حد اليسير قدر الإقامة، والأصح ما قاله العراقيون أن الرجوع في الفصل إلى العادة، وقد تقتضي الإعادة إحتمال زيادة على قدر الإقامة، ويدل عليه أن جمهور الأصحاب جوزوا الجمع بين الصلاتين بالتيمم وقالوا: لا يضر الفصل بينهما بالطلب والتيمم، لكن يخفف الطلب، ومنع أبو إسحاق المروزي جمع المتيمم للفصل بالطلب، (**فإن قدم العصر لم يجز**) ويجب إعادتها بعد الأولى، ولو بدأ بالأولى ثم صلى الثانية فبان فساد الأولى فالثانية فاسدة أيضاً، ثم أن النية يكفي حصولها عند الإحرام بالأولى أو في اثنائها أو مع التحلل منها، ولا يكفي بعد التحلل، وفي قول أنها تشترط عند الإحرام بالأولى وفي وجه أنها تجوز في أثنائها ولا تجوز مع التحلل. (**وإن نوى الجمع عند التحرم بصلاة العصر**) أي بعد التحلل قبل الإحرام بالثانية (**جاز عند المزني**) وهو قول خرجه للشافعي، (**وله وجه في القياس إذ لا مستند لإيجاب تقديم النية بل الشرع جوز الجمع وهذا جمع، وإنما الرخصة في العصر فتكفي النية فيها. وأما الظهر فجاز على القانون**) وفي وجه للأصحاب وهو مذهب المزني أن نية الجمع لا تشترط أصلاً قال النووي، قال

العصر فلا سنة بعدها ولكن السنّة التي بعد الظهر يصليها بعد الفراغ من العصر إما راكباً أو مقيماً ، لأنه لو صلى راتبة الظهر قبل العصر لانقطعت الموالاة وهي واجبة ـ على وجه ـ ولو أراد أن يقيم الأربع المسنونة قبل الظهر والأربع المسنونة قبل العصر فليجمع بينهن قبل الفريضتين فيصلي سنة الظهر أولاً ثم سنة العصر ، ثم فريضة الظهر ثم فريضة العصر ، ثم سنة الظهر الركعتان اللتان هما بعد الفرض ، ولا ينبغي أن يهمل النوافل في السفر فما يفوته من ثوابها أكثر مما يناله من الربح لا سيا وقد خفف الشرع عليه وجوّز له أداءها على الراحلة كي لا يتعوّق عن الرفقة بسببها ، وإن أخر الظهر إلى العصر فيجري على

الدارمي : لو نوى الجمع ثم تركه في أثناء الأولى ثم نوى الجمع ثانياً ففيه القولان ، (**ثم إذا فرغ من الصلاتين فينبغي أن يجمع بين سنن الصلاتين أما العصر فلا سنة بعدها ، ولكن السنة التي بعد الظهر يصليها بعد الفراغ من العصر لأنه لو صلى راتبة الظهر قبل العصر انقطعت الموالاة**) التي هي الشرط الثالث (**وهي واجبة على وجه**) والصحيح المشهور اشتراطها . وقال الاصطخري وأبو علي الثقفي يجوز الجمع إن طال الفصل بين الصلاتين ما لم يخرج وقت الأولى ، وحكى عن نصه في الأم أنه إذا صلى المغرب في بيته بنيّة الجمع وأتى المسجد فصلى العشاء جاز ، والمعروف اشتراط الموالاة فلا يجوز الفصل الطويل ولا يضر اليسير كما تقدم قريباً .

(**ولو أراد أن يقيم الأربعة المسنونة قبل الظهر والأربعة المسنونة قبل العصر فليجمع بينهن قبل الفريضتين فيصلي سنة الظهر أولاً ، ثم سنة العصر ، ثم فريضة الظهر ، ثم فريضة العصر ، ثم سنة الظهر الركعتان اللتان هما بعد الفرض**) وقد وافقه الرافعي على بعض هذا السياق . قال النووي في الروضة هذا شاذ ضعيف ، والصواب الذي قاله المحققون أنه يصلي سنة الظهر التي قبلها ثم يصلي الظهر ثم العصر ثم سنة الظهر التي بعدها ثم سنة العصر ، وكيف تصح سنة الظهر التي بعدها قبل فعلها ، وقد تقدم أن وقتها يدخل بفعل الظهر ، وكذا سنة العصر لا يدخل وقتها إلا بدخول وقت العصر ، ولا يدخل وقت العصر المجموعة إلى الظهر إلا بفعل الظهر الصحيحة والله أعلم .

قلت : وهذا لا يرد على الرافعي إلا أن قال بتقديم ركعتي سنة الظهر البعدية على فريضة الظهر وهو لم يقل كذلك ولفظه : إذا جمع الظهر والعصر صلى سنة الظهر ثم سنة العصر ، ثم يأتي بالفريضتين ، وأما قوله وكذا سنة العصر إلى آخره فهو وارد عليه وعلى المصنف .

(**ولا ينبغي أن يهمل النوافل في السفر**) أي الزوائد على الفريضة ، ولذلك تطلق على السنن أيضاً (**فما يفوته من ثوابها أكثر مما يناله من الربح لاسيا ، وقد خفف الشرع عليه وجوز له أداءها على الراحلة كيلا يتعوق**) أي يتأخر (**عن الرفقة**) إذ لو أمر بالنزول لصلاة فاتتة الرفقة ، (**وإن أخر الظهر إلى العصر فيجري على هذا الترتيب**) أي يصلي السنن أولاً ثم

هذا الترتيب ولا يبالي بوقوع راتبة الظهر بعد العصر في الوقت المكروه لأن ماله سبب لا يكره في هذا الوقت، وكذلك يفعل في المغرب والعشاء والوتر وإذا قدم أو أخر فبعد الفراغ من الفرض يشتغل بجميع الرواتب ويختم الجميع بالوتر. وإن خطر له ذكر الظهر قبل خروج وقته فليعزم على أدائه مع العصر جمعاً فهو نية الجمع لأنه إنما يخلو عن هذه النية إما بنية الترك أو بنية التأخير عن وقت العصر وذلك حرام والعزم عليه حرام، وإن لم يتذكر الظهر حتى خرج وقته إما لنوم أو لشغل فله أن يؤدي الظهر مع العصر ولا يكون عاصياً، لأن السفر كما يشغل عن فعل الصلاة فقد يشغل عن ذكرها. ويحتمل أن يقال: إن الظهر إنما تقع أداء إذا عزم على فعلها قبل خروج وقتها، ولكن الأظهر أن وقت الظهر والعصر صار مشتركاً في السفر بين الصلاتين، ولذلك يجب على الحائض قضاء الظهر إذا طهرت قبل الغروب، ولذلك ينقدح أن لا تشترط الموالاة ولا الترتيب بين الظهر والعصر عند تأخير الظهر. أما إذا قدم العصر على الظهر لم يجز لأن ما بعد

الفريضتين ثم ركعتي الظهر البعدية، **(ولا يبالي بوقوع راتبة الظهر بعد العصر في الوقت المكروه لأن ماله سبب لا يكره في هذا الوقت)** كما تقدم في كتاب الصلاة، **(وكذلك يفعل في المغرب والعشاء والوتر إذا قدم وأخر)** أي يصلي الفريضتين، **(فبعد الفراغ من الفرض يشتغل بجميع الرواتب)** من سنة المغرب ثم سنة العشاء **(ويختم الجميع بالوتر وإن خطر له ذكر الظهر قبل خروج وقته فليعزم على أدائه مع العصر جميعاً فهو نية الجمع لأنه إنما يخلو عن هذه النية إما بنية الترك أو بنية التأخير عن وقت العصر وذلك حرام والعزم عليه حرام، وإن لم يتذكر الظهر حتى خرج وقته)** أو ضاق بحيث لم يبق معه ما يكون للصلاة فيه أداء **(أما النوم)** غلب عليه **(أو لشغل)** عرضه، **(فله أن يؤدي الظهر مع العصر ولا يكون عاصياً)** لله تعالى **(لأن السفر كما يشغل عن فعل الصلاة فقد يشغل عن ذكرها)** وإن تذكر إلا أنه لم ينو تأخيره بنية الجمع حتى خرج الوقت أو ضاق يكون عاصياً وتكون الأولى قضاء لأنه يجب في وقت الأولى كون التأخير بنية الجمع كما صرح به الأصحاب.

(ويحتمل أن يقال إن الظهر إنما تقع أداء إذا عزم على فعلها قبل خروج وقتها) فإن لم يعزم كذلك وقعت قضاء **(لأن الأظهر أن وقت الظهر والعصر صار مشتركاً في السفر بين الصلاتين، ولذلك يجب على الحائض قضاء الظهر إذا طهرت من الحيض)** على ما مر تفصيله في كتاب أسرار الطهارة **(ولذلك ينقدح أن لا يشترط الموالاة ولا الترتيب بين الظهر والعصر عند تأخير الظهر)** وبذلك صرح الرافعي بقوله: فلو جمع الثانية لم يشترط الترتيب ولا الموالاة ولا نية الجمع حال الصلاة على الصحيح، **(أما إذا قدم العصر على الظهر لم يجز)**

الفراغ من الظهر هو الذي جعل وقتاً للعصر، إذ يبعد أن يشتغل بالعصر من هو عازم على ترك الظهر أو على تأخيره. وعذر المطر يجوز للجمع كعذر السفر وترك الجمعة

تقديمه (**لأن ما بعد الفراغ من الظهر هو الذي جعل وقتاً للعصر إذ يبعد أن يشتغل بالعصر من هو عازم على ترك الظهر أو على تأخيره**) فإن بدأ بالعصر وجب إعادتها بعد الأولى كما تقدم (**وعذر المطر**) سواء كان قوياً أو ضعيفاً إذ بل الثوب (**يجوز للجمع**) بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء (**كعذر السفر**) وفي وجه أنه يجوز بين المغرب والعشاء في وقت المغرب دون الظهر والعصر وهو ضعيف حكاه إمام الحرمين وهو مذهب مالك وقال المزني: لا يجوز مطلقاً والثلج والبرد إن كانا يذوبان فكالمطر وإلا فلا، وفي وجه شاذ لا يرخصان بحال ثم هذه الرحصة لمن يصلي جماعة في مسجد يأتيه من بعد ويتأذى بالمطر في إتيانه فأما من يصلي في بيته منفرداً أو في جماعة أو مشي إلى المسجد في كن أو كان المسجد في باب داره أو صلى النساء في بيوتهن أو حضر جمع الرجال في المسجد وصلوا إفراداً فلا يجوز الجمع على الأصح وقيل: الأظهر. ثم إن أراد الجمع في وقت الأولى فشروطه كما تقدمت في جمع السفر، وهو إن أراد تأخير الأولى إلى الثانية كالسفر لم يجز على الأظهر الجديد ويجوز على القديم، فإذا جوزناه فقال العراقيون: يصلي الأولى مع الثانية سواء اتصل المطر أو انقطع. وقال في التهذيب: إذا انقطع قبل دخول وقت الثانية لم يجز الجمع ويصلي الأولى في آخر وقتها كالمسافر إذا أخر بينة الجمع، ثم أقام قبل دخول وقت الثانية، ومقتضى هذا ن يقال لو انقطع في وقت الثانية قبل فعلها انقطع الجمع وصارت الأولى قضاء كما لو صار مقيماً، وأما إذا جمع في وقت الأولى فلا بد من وجود المطر في أول الصلاتين، ويشترط أيضاً وجوده عند التحلل من الأولى على الأصح الذي قاله أبو زيد، وقطع به العراقيون وصاحب التهذيب وغيرهم، والثاني لا يشترط. ونقله في النهاية عن معظم الأصحاب ولا يضر انقطاعه فيما سوى هذه الأحوال الثلاث. هذا هو الصواب الذي نص عليه الشافعي وقطع به الأصحاب في طرقهم، وذكر ابن كج عن بعض الأصحاب أنه إن افتتح الصلاة الأولى ولا مطر ثم أمطرت في أثنائها ففي جواز الجمع القولان في نية الجمع في أثناء الأولى، واختار ابن الصباغ هذه الطريقة والصحيح المشهور ما قدمناه.

فصل

المعروف في المذهب أنه لا يجوز الجمع بالمرض ولا الخوف ولا الوحل، وقال جماعة من الأصحاب يجوز بالمرض والوحل، وممن قاله أبو سليمان الخطابي والقاضي حسين، واستحسنه الروياني وأيده النووي وقال: هو ظاهر مختار، فقد ثبت في صحيح مسلم: «أن النبي ﷺ جمع بالمدينة من غير خوف ولا مطر». وقد حكى الخطابي عن القفال الكبير عن أبي إسحاق المروزي جواز الجمع في الحضر للحاجة من غير اشتراط الخوف والمطر والمرض، وبه قال المنذر والله أعلم.

أيضاً من رخص السفر وهي متعلقة أيضاً بفرائض الصلوات. ولو نوى الإقامة بعد أن صلى العصر فأدرك وقت العصر في الحضر.فعليه أداء العصر، وما مضى إنما كان مجزئاً بشرط أن يبقى العذر إلى خروج وقت العصر.

الرخصة الخامسة: التنفل راكباً: كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته أينما توجهت به دابته، وأوتر رسول الله ﷺ على الراحلة وليس على المتنفل الراكب في

(وترك الجمعة أيضاً من رخص السفر وهي متعلقة بفرائض الصلوات) وقد تقدم بتفاريعه في باب الجمعة من كتاب الصلاة، **(ولو نوى الإقامة بعد أن صلى العصر فادرك وقت العصر في الحضر، فعليه أداء العصر وما مضى إنما كان مجزئاً بشرط أن يبقى العذر إلى خروج وقت العصر)** قال الرافعي: إذا جمع تقديماً فصار في أثناء الأولى قبل الشروع في الثانية مقيماً بنية الإقامة أو وصول السفينة دار الإقامة بطل الجمع، فيتعين تأخير الثانية في وقتها. وأما الأولى فصحيحة. فلو صار مقيماً في أثناء الثانية فوجهان أحدهما: يبطل الجمع كما يمتنع القصر بالإقامة في أثنائها فعلى هذا هل تكون الثانية نفلاً أم تبطل؟ فيه الخلاف كنظائره وأصحهما لا يبطل الجمع صيانة لها عن البطلان بعد الانعقاد بخلاف القصر، فإن وجوب الإتمام لا يبطل فرضية ما مضى من صلاته. أما إذا صار مقيماً بعد الفراغ من الثانية، فإن قلنا الإقامة في أثنائها لا تؤثر فهنا أولى وإلا فوجهان الأصح لا يبطل الجمع كما لو قصر ثم أقام، ثم قال صاحب التهذيب وآخرون: الخلاف فيما إذا قام بعد فراغه من الصلاتين إما في وقت الأولى وإما في وقت الثانية قبل مضي إمكان فعلها، فإن كان بعد إمكان فعلها لم تجب إعادتها بلا خلاف صرح إمام الحرمين بجريان الخلاف مهما بقي من وقت الثانية شيء هذا كله إذا جمع تقديماً فلو جمع في وقت الثانية فصار مقيماً بعد فراغه منها لم يضر وإن كان قبل الفراغ صارت الأولى قضاء.

الرخصة الخامسة النفل راكباً:

على الراحلة سائر إلى جهة مقصودة في السفر الطويل، وكذا القصير على المذهب ولا يجوز في الحضر على الصحيح بل لها فيه حكم الفريضة في كل شيء إلا القيام، وفي وجه شاذ يجوز للراكب في الحضر المتردد في وجهة مقصوده قال الاصطخري: واختار القفال الجواز بشرط الإستقبال في جميع الصلاة وحيث جازت النافلة على الراحلة فجميع النوافل سواء على الصحيح الذي عليه الأكثرون، وعلى الضعيف لا يجوز صلاة العيد والكسوف والاستسقاء. **(كان رسول الله ﷺ يصلي على راحلته أينما توجهت به دابته، وأوتر رسول الله ﷺ على الراحلة)** قال العراقي: متفق عليه من حديث ابن عمر انتهى.

قلت: وله ألفاظ منها للبخاري عن عامر بن ربيعة كان يسبح على الراحلة، وله من وجه آخر عن ابن عمر كان يسبح على ظهر راحلته حيث كان وجهه يومىء برأسه قبل أي وجه توجه ويوتر

الركوع والسجود إلا الإيماء، وينبغي أن يجعل سجوده أخفض من ركوعه ولا يلزمه الانحناء إلى حد يتعرض به لخطر بسبب الدابة فإن كان في مرقد فليتم الركوع والسجود فإنه قادر عليه.

وأما استقبال القبلة فلا يجب لا في ابتداء الصلاة ولا في دوامها، ولكن صوب الطريق بدل عن القبلة. فليكن في جميع صلاته إما مستقبلاً للقبلة أو متوجهاً في صوب الطريق لتكون له جهة يثبت فيها، فلو حرف دابته عن الطريق قصداً بطلت صلاته إلا

عليها غير أنه لا يصلي عليها المكتوبة، وقد روي عن جابر مثله في المتفق، وله ألفاظ منها: كان يصلي على راحلته حيث توجهت به، فإذا أراد الفريضة نزل فاستقبل القبلة هذا لفظ البخاري، ولم يذكر مسلم النزول. وقال الشافعي: أخبرنا عبد المجيد عن ابن جريج، أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول: رأيت رسول الله ﷺ يصلي وهو على راحلته النوافل. ورواه ابن خزيمة من حديث محمد بن بكر عن ابن جريج مثل سياقه، وزاد: ولكن يخفض السجدتين من الركعة يومىء إيماء، ولابن حبان نحوه. وأخرج أبو داود من حديث الجارود بن أبي سبرة حدثني أنس أن النبي ﷺ كان إذا سافر وأراد أن يتطوع استقبل بناقته القبلة وكبر ثم صلى حيث كان وجهه ركابه، ورواه أيضاً ابن السكن وصححه.

(وليس على المتنفل الراكب في الركوع والسجود إلا الإيماء) أي الإشارة فيهما بالرأس، **(و)** ليس عليه وضع الجبهة على عرف الدابة ولا على قربوس السرج والإكاف، بل **(ينبغي أن)** ينحني و **(يجعل سجوده أخفض من ركوعه)** قال إمام الحرمين: والفصل بينهما عند التمكن محتوم، **(و)** الظاهر أنه **(لا يلزمه الإنحناء إلى حد يتعرض به لخطر بسبب الدابة)** فلو يبلغ غاية وسعه فيه إلى هذا الحد، **(فإن كان)** الراكب **(في مرقد)** ونحوه مما يسهل فيه الإستقبال وإتمام الأركان **(فليتم الركوع والسجود)** في جميع الصلاة على الاصح **(فإنه قادر عليه)** كراكب السفينة.

(وأما استقبال القبلة فلا يجب لا في إبتداء الصلاة ولا في دوامها، فليكن في جميع صلاته إما مستقبلاً القبلة أو متوجهاً في صوب الطريق ليكون له جهة يثبت فيها). قال الرافعي: إذا لم يتمكن المتنقل راكباً من إتمام الركوع والسجود والاستقبال في جميع صلاته ففي وجوب الإستقبال عند الإحرام أوجه إن سهل وجب، وإلا فلا فالسهل أن يكون يمكن إنحرافه عليه أو تحريفها، أو كانت سائرة وبيده زمامها وهي سهلة وغير السهل أن تكون صعبة، والثاني: لا يجب أصلاً، والثالث: يجب مطلقاً، فإن تعذر لم تصح صلاته. والرابع: إن كانت الدابة متوجهة إلى القبلة أو إلى طريقه أحرم كما هو، وإن كانت إلى غيرها لم يجز الإحرام إلا إلى القبلة الإعتبار باستقبال الراكب دون الدابة، فلو استقبل عند الإحرام لم يشترط عند السلام على الأصح، ولا يشترط فيما سواهما من أركان الصلاة. لكن يشترط لزوم جهة المقصد في جميعها إذا لم

إذا حرفها إلى القبلة. ولو حرفها ناسياً وقصر الزمان لم تبطل صلاته، وإن طال ففيه خلاف وإن جمحت به الدابة فانحرفت لم تبطل صلاته ـ لأن ذلك مما يكثر وقوعه ـ وليس عليه سجود سهو إذ الجماح غير منسوب إليه، بخلاف ما لو حرف ناسياً فإنه يسجد للسهو بالإيماء.

الرخصة السادسة: التنفل للماشي جائز في السفر، ويومىء بالركوع والسجود، ولا يقعد للتشهد لأن ذلك يبطل فائدة الرخصة وحكمه حكم الراكب، لكن ينبغي أن يتحرم بالصلاة مستقبلاً للقبلة؛ لأن الانحراف في لحظة لا عسر عليه فيه بخلاف الراكب

يستقبل القبلة، ويتبع ما يعرض في الطريق من معاطف، ولا يشترط سلوكه في نفس الطريق، بل الشرط جهة المقصد، وليس لراكب التعلسف ترك الاستقبال في شيء من نافلته وهو الهائم الذي يستقبل تارة ويستدبر تارة وليس له مقصد معلوم، فلو كان له مقصد معلوم ولكن لم يسر في طريق معين فله التنفل مستقبلاً جهة مقصده.

(**فلو حرف دابته عن الطريق**) إلى غير القبلة (**قصداً بطلت صلاته إلا إذا صرفها إلى القبلة**) فإنه لم يضره، (**ولو حرفها ناسياً**) أو غالطاً أن الذي توجه إليه طريقه، (**وقصر الزمان**) أي عاد عن قرب (**لم تبطل صلاته، وإن طال ففيه خلاف**) الأصح أنها تبطل، (**وإن جمحت به الدابة فانحرفت**) فإن طال الزمان بطلت على الصحيح كالإمالة قهراً، وإن قصر (**لم تبطل صلاته**) على المذهب، وبه قطع الجمهور (**لأن ذلك مما يكثر وقوعه وليس عليه سجود سهو إذ الجماح غير منسوب إليه**) وذكر الرافعي في صورة الجماح أوجها أصحها يسجد، والثاني: لا. والثالث: إن طال سجد، وإلا فلا، وهذا تفريع على المشهور أن النفل يدخله سجود السهو (**بخلاف ما لو حرف ناسياً فإنه يسجد للسهو بالإيماء**) وقال في صورة النسيان إن طال الزمان سجدللسهو وإن قصر فوجهان المنصوص لا يسجد.

الرخصة السادسة التنفل للماشي:

وهو (**جائز في السفر**) الطويل، وكذا القصير على المذهب ولا يجوز في الحضر على الصحيح، وفي الماشي أقوال: أظهرها أنه يشترط أن يركع ويسجد على الأرض وله التشهد ماشياً، والثاني يشترط التشهد أيضاً قاعداً ولا يمشي إلا حالة القيام، والثالث لا يشترط اللبث بالأرض في شيء، (**ويومىء بالركوع والسجود**) مقتضاه أنه (**لا يقعد للتشهد**) وهذا القول اختاره المصنف وعلله بقوله: (**لأن ذلك**) أي القعود للتشهد (**يبطل فائدة الرخصة، وحكمه**) فيها (**حكم الراكب**) الذي بيده الزمام، (**لكن ينبغي أن يتحرم بالصلاة مستقبلاً للقبلة**) وهذا مفرع على القول الثالث الذي اختاره المصنف إلا أن صاحب هذا القول يشترط الاستقبال أيضاً في حالة السلام، وعلى القول الأول يستقبل في الإحرام والركوع والسجود ولا يجب عند السلام على

فإن في تحريف الدابة ، وإن كان العنان بيده نوع عسر ، وربما **تكثر الصلاة فيطول عليه** بذلك . ولا ينبغي أن يمشي في نجاسة رطبة عمداً ؛ **فإن فعل بطلت صلاته بخلاف ما لو** وطئت دابة الراكب نجاسة . وليس عليه أن يشوش المشي على نفسه بالاحتراز من النجاسات التي لا تخلو الطريق عنها غالباً . وكل هارب من عدوّ أو سيل **أو سبع فله أن** يصلي الفريضة راكباً أو ماشياً كما ذكرناه في التنفل .

الأصح ، وعلى القول الثاني وجب عند الإحرام وفي جميع الصلاة غير القيام ، ثم علل المصنف لما اختاره بقوله : **(لأن الانحراف في لحظة)** أي وقت الإحرام **(لا عسر عليه فيه بخلاف الراكب ، فإن في تحريف الدابة وإن كان العنان بيده نوع عسر ، وربما تكثر الصلاة فيطول عليه ذلك)** ، وإذا لم نوجب استقبال القبلة شرطنا ملازمة جهة مقصده ، **(ولا ينبغي أن يمشي في نجاسة رطبة عامداً فإن فعل بطلت صلاته)** فإن كان ناسياً أو غالطاً لم يضر **(بخلاف ما لو وطئت دابة الراكب نجاسة)** فإنه لم يضر على الأصح **(وليس عليه)** أي على الماشي **(أن يشوش المشي على نفسه)** أي يكلف نفسه **(بالاحتراز)** والتحفظ والاحتياط **(من النجاسات التي لا يخلو الطريق عنها غالباً)** فإنه حرج ، وإذا انتهى إلى نجاسة يابسة ولم يجد عنها معدلاً فقال إمام الحرمين : فيه احتمال ، **(وكل هارب من عدو أو سيل أو سبع فله أن يصلي الفريضة راكباً وماشياً كما ذكرناه في التنفل)** في كتاب الصلاة ، وتقدم أنه لا يجوز فعل الفريضة على الراحلة من غير ضرورة ، فإن خاف انقطاعاً عن الرفقة لو نزل أو خاف على نفسه أو ماله فله أن يصليها على الراحلة وتجب الإعادة ومن فروع الرخصتين لا تصح المنذورة ولا الجنازة على الراحلة على المذهب فيهما ، ومنها شرط الفريضة أن يكون مصلياً مستقراً فلا تصح من الماشي المستقبل ، ولا من الراكب المخل بقيام أو ركوع أو استقبال ، فإن استقبل وأتم الأركان في هودج أو سرير أو نحوهما على دابة واقفة صحت الفريضة على الأصح الذي قطع به الأكثرون . منهم صاحب المعتمد والتهذيب ، وصاحب التتمة والبحر وغيرهم ، والثاني : لا يصح وبه قطع إمام الحرمين والمصنف ، فإن كانت سائرة لم تصح الفريضة على الأصح المنصوص ، ومنها راكب السفينة لا يجوز تنفله فيها إلى غير القبلة لتمكنه نص عليه الشافعي ، وكذا من تمكن في هودج أو على دابة واستثنى صاحب العمدة ملاح السفينة الذي سيرها وجوز تنفله حيث توجه لحاجة ومنها ما لو انحرف المتنفل ماشياً عن مقصده فإن كان إلى جهة القبلة فلا يضره وإن كان إلى غيرها عمداً بطلت صلاته . ومنها أنه يشترط أن يكون ما يلاقي بدن المصلي على الراحلة وثيابه من السرج وغيره طاهراً ، ولو بالت الدابة ، أو كان على السرج نجاسة فسترها وصلى عليه لم يضر . ومنها : أنه يشترط في جواز التنفل راكباً وماشياً دوام السفر والسير ، فلو بلغ المنزل في خلال الصلاة اشترط إتمامها إلى القبلة متمكناً وينزل إن كان راكباً ولو دخل بلد إقامته فعليه النزول وإتمام الصلاة مستقبلاً بأول دخول البنيان إلا إذا جوزنا للمقيم التنفل على الراحلة ، وكذا لو نوى الإقامة بقرية

الرخصة السابعة: الفطر، وهو في الصوم، فللمسافر أن يفطر إلا إذا أصبح مقيماً ثم سافر فعليه إتمام ذلك اليوم. وإن أصبح مسافراً صائماً ثم أقام فعليه الإتمام. وإن أقام مفطراً فليس عليه الإمساك بقية النهار. وإن أصبح مسافراً على عزم الصوم لم يلزمه بل له أن يفطر إذا أراد، والصوم أفضل من الفطر. والقصر أفضل من الإتمام للخروج عن شبهة الخلاف، ولأنه ليس في عهدة القضاء بخلاف المفطر فإنه في عهدة القضاء وربما يتعذر عليه ذلك بعائق فيبقى في ذمته، إلاّ إذا كان الصوم يضرّ به فالإفطار أفضل.

ولو مر بقرية محتاجاً فله إتمام الصلاة، فإن كان له بها أهل فهل يصير مقيماً بدخولها؟ قولان. أظهرهما لا يصير. ومنها: أنه يشترط للراكب الاحتراز عن الأفعال التي لا يحتاج إليها فلو ركض الدابة للحاجة فلا بأس ولو أجراها بلا عذر أو كان ماشياً فعدا بلا عذر بطلت صلاته على الأصح.

الرخصة السابعة الفطر:

وهو في الصوم فللمسافر أن يفطر فقد رخص الله له ذلك **(إلا إذا أصبح مقيماً)** أي عازماً على الإقامة، **(ثم سافر فعليه إتمام ذلك اليوم، وإن أصبح مسافراً صائماً ثم أقام)** أي بداله الإقامة **(فعليه الإتمام)** لصومه، **(وإن أقام مفطراً فليس عليه الإمساك بقية النهار، وإن أصبح مسافراً)** وهو **(على عزم الصوم لم يلزمه)** الصوم **(بل له أن يفطر إذا أراد، والصوم أفضل من الفطر)** أي صوم رمضان في السفر لمن أطاقه أفضل من الإفطار على المذهب **(والقصر أفضل من الإتمام)** على المذهب، وبه قال مالك وأحمد **(للخروج عن شبهة الخلاف)** فإن أبا حنيفة قال: هو عزيمة وقد شدد فيه حتى قال ببطلان صلاة من صلى أربعاً ولم يجلس بعد الركعتين، ويروى عن مالك أيضاً أنه عزيمة فهذا قول، وعلى الثاني الإتمام أفضل وفي وجه هما سواء، **(ولأنه ليس في عهدة القضاء بخلاف المفطر فإنه في عهدة القضاء، وربما يتعذر عليه ذلك بعائق)** يمنعه **(فيبقى في ذمته إلا إذا كان الصوم يضر به)** أي ببدنه أو عقله، **(فالإفطار أفضل)** ولذلك قلنا بأفضلية الصوم لمن أطاقه واستثنى الأصحاب صوراً من الخلاف.

منها: إذا كان السفر دون ثلاثة أيام فالإتمام أفضل قطعاً نص عليه.

ومنها: أن يجد من نفسه كراهة القصر فيكاد يكون رغبة عن السنة، فالقصر لهذا أفضل قطعاً بل يكره له الإتمام إلى أن نزول تلك الكراهة، وكذلك القول في جميع الرخص في هذه الحالة.

ومنها: الملاح الذي يسافر في البحر ومعه أهله وأولاده في سفينة فإن الأفضل له الإتمام نص عليه في الأم وفيه خروج من الخلاف فإن أحمد لا يجوز له القصر.

فهذه سبع رخص تتعلق ثلاث منها بالسفر الطويل وهي القصر والفطر والمسح ثلاثة أيام. وتتعلق اثنتان منها بالسفر طويلاً كان أو قصيراً وهما سقوط الجمعة وسقوط القضاء عند أداء الصلاة بالتيمم. وأما صلاة النافلة ماشياً وراكباً ففيه خلاف والأصح جوازه في القصير. والجمع بين الصلاتين ففيه خلاف والأظهر اختصاصه بالطويل. وأما صلاة الفرض راكباً وماشياً للخوف فلا تتعلق بالسفر، وكذا أكل الميتة، وكذا أداء الصلاة في الحال بالتيمم عند فقد الماء، بل يشترك فيها الحضر والسفر مهما وجدت أسبابها.

فإن قلت: فالعلم بهذه الرخص هل يجب على المسافر تعلمه قبل السفر أم يستحب له ذلك؟ فاعلم أنه إن كان عازماً على ترك المسح والقصر والجمع والفطر وترك التنفل

(**فهذه سبع رخص**) شرعية (**ثلاث منها**) تتعلق (**بالسفر الطويل وهو القصر والفطر والمسح**) على الخف (**ثلاثة أيام وتتعلق اثنان بالسفر طويلاً كان أو قصيراً وهو سقوط الجمعة وسقوط القضاء عند أداء الصلاة بالتيمم**) على الصحيح، (**وأما صلاة النافلة ماشياً وراكباً ففيه خلاف والأصح جواز في**) السفر (**القصير والجمع بين الصلاتين فيه خلاف، والأظهر اختصاصه بالطويل**) ولذا عده الرافعي والنووي في الرخص المتعلقة بالطويل، **فهي** أربعة، والثلاثة ذكرها المصنف قريباً.

(**وأما صلاة الفرض ماشياً وراكباً للخوف**) أي لأجل الخوف (**فلا يتعلق بالسفر وكذا أكل الميتة**) عند الإضطرار ليس مختصاً بالسفر، (**وكذا أداء الصلاة في الحال بالتيمم عند فقد الماء**) وإسقاط الفرض به على الصحيح، (**بل يشترك فيها الحضر والسفر مهما وجدت أسبابها**) قال النووي: وترك الجمع أفضل بلا خلاف فيصلي كل صلاة في وقتها للخروج من الخلاف، فإن أبا حنيفة وجماعة من التابعين لا يجوزونه. وممن نص على أن تركه أفضل المصنف وصاحب التتمة. قال المصنف في البسيط: لا خلاف إن ترك الجمع أفضل قال الأصحاب: وإذا جمع كانت الصلاتان اداء سواء جمع في وقت الأولى أو الثانية، وفي وجه شاذ في الوسيط وغيره أن المؤخرة تكون قضاء وغسل الرجل أفضل من مسح الخف إلا إذا تركه رغبة عن السنة أو شكا في جوازه ومن فروع هذا الباب لو نوى الكافر أو الصبي السفر إلى مسافة القصر ثم أسلم وبلغ في أثناء الطريق فلهما القصر في بقيته، ولو نوى مسافران إقامة أربعة أيام، وأحدهما يعتقد انقطاع القصر كالشافعي، والآخر لا يعتقده كالحنفي كره للأول أن يقتدي بالثاني، فإن اقتدى صح فإذا سلم الإمام من ركعتين قام المأموم لإتمام صلاته والله أعلم.

(**فإن قلت: فالعلم بهذه الرخص**) المذكورة (**هل يجب على المسافر تعلمه قبل السفر أم يستحب ذلك؟ فاعلم أنه إن كان عازماً**) أي قاصداً في نيته (**على ترك المسح والقصر**

راكباً وماشياً لم يلزمه علم شروط الترخص في ذلك، لأن الترخص ليس بواجب عليه. وأما علم رخصة التيمم فيلزمه لأن فقد الماء ليس إليه، إلا أن يسافر على شاطىء نهر يوثق ببقاء مائه، أو يكون معه في الطريق عالم يقدر على استفتائه عند الحاجة فله أن يؤخر إلى وقت الحاجة. أما إذا كان يظن عدم الماء ولم يكن معه عالم فيلزمه التعلم لا محالة.

فإن قلت: التيمم يحتاج إليه لصلاة لم يدخل بعد وقتها فكيف يجب علم الطهارة لصلاة بعد لم تجب وربما لا تجب؟ فأقول: من بينه وبين الكعبة مسافة لا تقطع إلا في سنة؛ فيلزمه قبل أشهر الحج ابتداء السفر. ويلزمه تعلم المناسك لا محالة إذا كان يظن أنه لا يجد في الطريق من يتعلم منه؛ لأن الأصل الحياة واستمرارها. وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب. وكل ما يتوقع وجوبه توقعاً ظاهراً غالباً على الظن وله شرط لا يتوصل إليه إلا بتقديم ذلك الشرط على وقت الوجوب فيجب تقديم تعلم الشرط لا محالة، كعلم المناسك قبل وقت الحج وقبل مباشرته. فلا يحل إذاً للمسافر أن ينشىء السفر ما لم يتعلم هذا القدر من علم التيمم. وإن كان عازماً على سائر الرخص فعليه أن

والجمع والفطر وترك التنفل راكباً وماشياً لم يلزمه علم شروط الترخص في ذلك) لاستغنائه عنه و(**لأن الترخص ليس بواجب عليه، وأما علم رخصة التيمم فيلزمه لأن فقد الماء ليس إليه إلا أن يسافر على شط نهر)** أو بحر (**يوثق ببقاء مائه)** أو إدامة سفره على ذلك الشط من غير أن يعدل عنه، (**أو يكون معه في الطريق عالم يقدر على استفتائه عند الحاجة)** إليه، (**فله أن يؤخر إلى وقت الحاجة أما إذا كان يظن عدم الماء)** بأن لم يستمر على شط النهر، (**ولم يكن معه عالم)** يستفتي منه (**فليلزمه التعلم لا محالة)**.

(**فإن قلت: التيمم يحتاج إليه لصلاة لم يدخل بعد وقتها، فكيف يجب علم الطهارة لصلاة بعد لم تجب وربما لا تجب؟ فأقول: من بينه وبين الكعبة مسافة)** أي بعد (**لا تقطع إلا في سنة)** مثلاً (**فيلزمه قبل)** دخول (**أشهر الحج ابتداء السفر ويلزمه تعلم المناسك)** والآداب المتعلقة بالحج (**لا محالة إذا كان يظن أنه لا يجد في الطريق من يتعلم منه)** تلك المناسك، (**لأن الأصل الحياة واستمرارها)** إلى أن يصل إلى المقصود، (**وما لا يتوصل إلى الواجب إلا به فهو واجب)** لتوقفه عليه، (**وكل ما يتوقع وجوبه توقعاً ظاهراً غالباً على الظن، وله شرط لا يتوصل إليه بتقديم ذلك الشرط على وقت الوجوب، فيجب تقديم الشرط لا محالة كعلم المناسك قبل وقت الحج وقبل مباشرته، فلا يحل إذاً للمسافر أن ينشىء السفر ما لم يتعلم هذا القدر الذي ذكرنا من علم التيمم، فإن كان عازماً على سائر الرخص فعليه**

يتعلم أيضاً القدر الذي ذكرناه من علم التيمم وسائر الرخص ؛ فإنه إذا لم يعلم القدر الجائز لرخصة السفر لم يمكنه الاقتصار عليه.

فإن قلت: إنه إن لم يتعلم كيفية التنفل راكباً وماشياً ماذا يضره وغايته إن صلى أن تكون صلاته فاسدة؟ وهي غير واجبة فكيف يكون علمها واجباً؟ فأقول: من الواجب أن لا يصلي النفل على نعت الفساد ، فالتنفل مع الحدث والنجاسة وإلى غير القبلة ومن غير إتمام شروط الصلاة وأركانها حرام ، فعليه أن يتعلم ما يحترز به عن النافلة الفاسدة حذراً عن الوقوع في المحظور ، فهذا بيان علم ما خفف عن المسافر في سفره.

القسم الثاني: ما يتجدد من الوظيفة بسبب السفر:

وهو علم القبلة والأوقات ، وذلك أيضاً واجب في الحضر ، ولكن في الحضر من يكفيه من محراب متفق عليه يغنيه عن طلب القبلة ومؤذن يراعي الوقت فيغنيه عن طلب علم الوقت.

أن يتعلم أيضاً القدر الذي ذكرناه من علم التيمم وسائر الرخص، فإنه إذا لم يعلم القدر الجائز لرخصة السفر لم يمكنه الاقتصار عليه.

فإن قلت: إن لم يتعلم كيفية التنفل راكباً وماشياً ماذا يضره وغايته إن صلى أن تكون صلاته فاسدة؟ وهي غير واجبة فكيف يكون علمها واجباً؟ فأقول: من الواجب أن لا يصلي النفل على نعت الفساد) أي وصفه (**فالنفل مع**) وجود (**الحدث والنجاسة وإلى غير القبلة من غير إتمام شروط الصلاة و**) من غير إتمام (**أركانها حرام**) لا يحل فعله ، (**فعليه أن يتعلم ما يحترز به عن النافلة الفاسدة**) ويحتاط فيها (**حذراً عن الوقوع في المحذور ، فهذا لبيان علم ما خفف على المسافر سفره**) وبه تم القسم الأول.

القسم الثاني: ما يتجدد من الوظيفة بسبب السفر:

(**وهو علم القبلة والأوقات**) وقد صنف العلماء في كل منها كتباً مختصة بمعرفتها ، (**وذلك أيضاً واجب في الحضر**) لأن معرفة الأوقات أكيدة لتصحيح العبادات واستقبال القبلة شرط لصحة الفريضة إلا في شدة الخوف وشرط لصحة النافلة أيضاً إلا في شدة الخوف والسفر المباح كما تقدم ، والعاجز كالمريض لا يجد من يوجهه ، والمربوط على خشبة يصلي حيث توجه ، (**ولكن في الحضر**) يجد (**من يكفيه من محراب**) من محاريب المساجد المشهورة (**متفق عليه**) وأصل المحراب صدر المجلس والغرفة ، والمراد هنا محراب المسجد وهو الموضع الذي يقف فيه الإمام للصلاة (**يغنيه عن طلب القبلة و**) عن (**مؤذن**) عارف (**يراعي الوقت**) ويحافظ عليه ، (**فيغنيه عن طلب علم الوقت، و**) أما (**المسافر**) فإنه (**قد تشتبه عليه القبلة**) لعدم محراب

والمسافر قد تشتبه عليه القبلة وقد يلتبس عليه الوقت فلا بدّ له من العلم بأدلة القبلة والمواقيت. أما أدلة القبلة فهي ثلاثة أقسام: أرضية، كالاستدلال بالجبال والقرى والأنهار، وهوائية، كالاستدلال بالرياح شمالها وجنوبها وصباها ودبورها، وسماوية، وهي النجوم.

فأما الأرضية والهوائية فتختلف باختلاف البلاد، فرب طريق فيه جبل مرتفع يعلم أنه على يمين المستقبل أو شماله أو ورائه أو قدامه، فليعلم ذلك وليفهمه. وكذلك الرياح قد تدل في بعض البلاد فليفهم ذلك. ولسنا نقدر على استقصاء ذلك إذ لكل بلد وإقليم حكم آخر.

وأما السماوية، فأدلتها تنقسم إلى نهارية وإلى ليلية.

(وقد يلتبس عليه الوقت) لعدم مؤذن، **(فلا بدّ له من علم أدلة القبلة والمواقيت)** قدر ما يعرف به القبلة ومواقيت الصلاة. قال الرافعي: وأما التمكن من أدلة القبلة فينبني على أن تعلمها فرض كفاية أم عين، والأصح فرض عين. قال النووي: المختار ما قاله غيره أنه إن أراد سفراً ففرض عين لعموم حاجة المسافر إليها وكثرة الاشتباه عليه. وإلاَّ ففرض كفاية إذ لم ينقل أن النبي ﷺ ثم السلف الزموا آحاد الناس بذلك، بخلاف أركان الصلاة وشروطها والله أعلم.

قال الرافعي: فإن قلنا: ليس بفرض عين صلى بالتقليد ولا يقضي كالأعمى، وإن قلنا فرض عين لم يجز التقليد فإن قلد قضى لتقصيره، وإن ضاق الوقت عن التعلم فهو كالعالم إذا تحير وفيه خلاف.

(أما أدلة القبلة؛ فهي ثلاثة أقسام أرضية، كالاستدلال بالجبال والقرى والأنهار، أو هوائية كالاستدلال بالرياح) الأربع **(شمالها وجنوبها وصباها ودبورها)** فالشمال تأتي من ناحية الشام وهي حارة في الصيف بارح، والجنوب تقابلها وهي الريح اليمانية والصبا تأتي من مشرق الشمس وهي القبول أيضاً، والدبور تأتي من ناحية المغرب وهو أضعفها لاختلافها كما قاله النووي. **(أو سماوية وهي النجوم)** وهي أقواها

(فأما الأرضية والهوائية فتختلف باختلاف البلاد) والاقطار **(فرب طريق فيه جبل مرتفع)** أو أكمة عالية **(يعلم أنه على يمين المستقبل أو شماله أو ورائه أو قدامه، فليعلم ذلك وليفهمه. وكذلك الرياح قد تدل في بعض البلاد)** دون بعضها، **(فليتفهم ذلك ولسنا نقدر على استقصاء ذلك إذ لكل بلد واقليم حكم آخر)** فالضبط فيه لا يخلو من العسر.

(أما السماوية: فأدلتها تنقسم إلى نهارية وإلى ليلية. أما النهارية فكالشمس فلا بدّ أن

أما النهارية، فالشمس فلا بدّ أن يراعي قبل الخروج من البلد أن الشمس عند الزوال أين تقع منه، أهي بين الحاجبين؟ أو على العين اليمنى؟ أو اليسرى؟ أو تميل إلى الجبين ميلاً أكثر من ذلك؟ فإن الشمس لا تعدو في البلاد الشمالية هذه المواقع. فإذا حفظ ذلك فمهما عرف الزوال بدليله الذي سنذكره عرف القبلة به. وكذلك يراعي مواقع الشمس منه وقت العصر. فإنه في هذين الوقتين يحتاج إلى القبلة بالضرورة. وهذا أيضاً لما كان يختلف بالبلاد فليس يمكن استقصاؤه.

وأما القبلة وقت المغرب فإنها تدرك بموضع الغروب. وذلك بأن يحفظ أن الشمس تغرب عن يمين المستقبل، أو هي مائلة إلى وجهه، أو قفاه. وبالشفق أيضاً تعرف القبلة للعشاء الأخيرة.

وبمشرق الشمس تعرف القبلة لصلاة الصبح. فكأن الشمس تدل على القبلة في الصلوات الخمس، ولكن يختلف ذلك بالشتاء والصيف، فإن المشارق والمغارب كثيرة وإن كانت محصورة في جهتين، فلا بدّ من تعلم ذلك أيضاً. ولكن قد يصلي المغرب والعشاء بعد غيبوبة الشفق فلا يمكنه أن يستدل على القبلة به. فعليه أن يراعي موضع

يراعي قبل الخروج من البلد أن الشمس عند الزوال أين تقع منه أهي بين الحاجبين؟ أو على العين اليمنى؟ أو) العين (**اليسرى؟ أو تميل إلى الجنبين ميلاً أكثر من ذلك؟ فإن الشمس لا تعدو في البلاد الشمالية**) وهي ناحية الشام (**هذه المواقع فإذا حفظ ذلك. فمها عرف الزوال بدليله لذي سنذكره عرف القبلة به**) لا محالة، (**وكذلك يراعي مواقع الشمس منه وقت العصر فإنه في هذين الوقتين يحتاج إلى القبلة بالضرورة، وهذا أيضاً لما كان يختلف في البلاد فليس يمكن استقصاؤه**) وفي نسخة استيفاؤه.

(**وأما القبلة وقت المغرب فإنها تدرك بموضع الغروب. وذلك أن تحفظ أن الشمس تغرب عن يمين المستقبل أو هي مائلة إلى وجهه أو قفاه، وبالشفق أيضاً تعرف القبلة للعشاء الأخيرة.**

وبمشرق الشمس تعرف القبلة لصلاة الصبح، فكأن الشمس تدل على القبلة في الصلوات الخمس، ولكن يختلف ذلك باختلاف الشتاء والصيف، فإن المشارق والمغارب كثيرة) كما يرشد إليه قوله تعالى: ﴿رب المشارق والمغارب﴾ [المعارج: ٤٠] (**وإن كانت محصورة في جهتين**) كما يرشده إليه قوله تعالى: ﴿رب المشرقين ورب المغربين﴾ [الرحمن: ١٧] فلا بدّ من تعلم ذلك أيضاً، (**ولكن قد يصلي المغرب والعشاء بعد غيبوبة الشفق فلا يمكنه أن يستدل**

القطب. وهو الكوكب الذي يقال له الجدي. **فإنه كوكب كالثابت لا تظهر حركته عن** موضعه، وذلك إما أن يكون على قفا المستقبل، **أو على منكبه الأيمن من ظهره، أو** منكبه الأيسر في البلاد الشمالية من مكة. وفي البلاد الجنوبية كاليمن **وما والاها فيقع في** مقابلة المستقبل، فيتعلم ذلك، وما عرفه في بلده فليعوّل عليه في الطريق كله **إلا إذا طال** السفر، فإن المسافة إذا بعدت اختلف موقع الشمس وموقع القطب وموقع المشارق والمغارب، إلا أنه ينتهي في أثناء سفره إلى بلاد فينبغي أن يسأل أهل البصيرة. **أو يراقب** هذه الكواكب وهو مستقبل محراب جامع البلد حتى يتضح له ذلك. **فمهما تعلم هذه**

على القبلة به فعليه أن يراعي موضع القطب) بالضم **(وهو الكوكب)** الصغير **(الذي يقال له الجدي)** وفي تعبيره هذا مسامحة. فإن الذي عرفه غيره من علماء هذا الفن أنه نجم صغير في بنات نعش الصغير بين الفرقدين والجدي، وهو **(كالثابت لا تظهر حركته عن موضعه)** ولذلك سمي قطباً تشبيهاً له بقَطب الرحى، **(وذلك إما أن يكون على قفا المستقبل أو على منكبه الأيسر)** أو خلف أذنه اليمنى **(في البلاد الشمالية من مكة)** كالكوفة وبغداد وهمدان وقزوين وطبرستان وجرجان وما والاها، **(وفي البلاد الجنوبية كاليمن وما وراءها فيقع في مقابلة المستقبل فليعلم ذلك وما عرفه)** حالة كونه **(في بلده فليعمل عليه في الطريق كله)** إذا سافر، **(إلا إذا طال السفر)** وامتد بأن يكون المقصد بعيداً كان يتوجه الشامي إلى اليمن مثلاً أو بالعكس، **(فالمسافة إن بعدت اختلف موقع الشمس)** في وسط النهار **(و)** كذا اختلف **(موضع القطب وموضع المشارق والمغارب، إلاّ أنه ينتهي في أثناء سفره إلى بلاد فينبغي أن يسأل أهل المصر)** وفي نسخة أهل البصيرة **(أو يراقب هذه الكواكب وهو مستقبل محراب جامع البلد حتى يتضح له ذلك)** ولنذكر التعريف بحال هذه الكواكب التي يراقبها في حضره وسفره، ثم نذكر المجرة إذ بها تعرف المشارق والمغارب المختلفة، ثم نذكر الرياح الأربع وتحديدها بهن وما عدل عنهن وإن كان قد سبق ذكرها إجمالاً، ثم نذكر حكم استدلال الفقهاء على القبلة بالجدي.

قال أبو حنيفة الدينوري في كتاب النجوم: اعلم أن النجوم السيّارة سبعة وهي التي تقطع البروج والمنازل فهي تنتقل فيها مقبلة ومدبرة لازمة لطريقة الشمس أحياناً وناكبة عنها أحياناً إما في الجنوب وإما في الشمال، ولكل نجم منها في عدوله عن طريقة الشمس مقدار إذا هو بلغه عاود في مسيره الرجوع إلى طريقة الشمس، ولك المقدار من كل نجم منها مخالف لمقدار النجم الآخر، فإذا عزلت هذه النجوم السبعة عن السماء سميت الباقية كلها ثابتة تسمية على الأغلب من الأمر، لأنها وإن كانت لها حركة مسير فإن ذلك خفي يفوت الحس إلا في المدة الطويلة، وذلك لأنه في كل مائة عام درجة واحدة، فلذلك سميت ثابتة وسيرها مع خفائه هو على تأليف البروج. أعني من الحمل إلى الثور ثم إلى الجوزاء سيراً مستمراً لا يعرف لشيء منها رجوع، وإنما أدرك العلماء ذلك

....

في الدهور المتطاولة والأزمان المترادفة بأن تعرف العالم منهم مواضعها من البروج، ورسم ما وقف عليه من ذلك لمن يخلف بعده ثم قاسها أخلافهم من بعدهم فوجدوها قد تقدمت عن تلك الأماكن الأولى، وكذلك فعل اخلاف الأخلاف، واختبروا ذلك فوجدوها تتحرك بأسرها معاً حركة واحدة، وقد تقدم الأوائل فتعرفوا مواضع هذه الكواكب من الفلك ورسموا ذلك في كتبهم على ما أدركوا في ازمنتهم وبيّنوا تاريخ ذلك في كتبهم بياناً واضحاً، ولما أرادوا تمييز كواكب السماء بدأوا فقسموا الفلك نصفين بالدائرة التي هي مجرى رؤوس برجي الاستواء وهما الحمل والميزان، وسموا أحد النصفين جنوبياً وسموا النصف الثاني شمالياً وسموا كل ما وقع في النصف الجنوبي من البروج والكواكب جنوبياً وما وقع منها في الشمال شمالياً، والعرب سمت الشمالية شامية والجنوبية يمانية والمعنيان واحد، لكن مهب الشمال عليهم من جهة الشام ومهب الجنوب من جهة اليمن، فكل كوكب مجراه فيما بين القطب الشمالي وبين مدار السماك الأعزل أو فويقه قليلاً فهو شاآم، وما كان مجراه دون ذلك إلى ما يلي القطب الجنوبي فهو يمان، فأقربها من القطب بنات نعش الصغرى وهي سبعة كواكب في مثل نظم بنات نعش الكبري، والمنجمون يسمونها الدب الأصغر. والبنات منها ثلاثة. أولها الكوكب الذي يسمى الجدي وهو الذي يتوخى الناس به القبلة، وتسمية العرب جدي بنات نعش ليفرقوا بينه وبين جدي البروج، فالجدي والكوكبان اللذان يليانه هي البنات وهي عند المنجمين ذنب الدب الأصغر ثم النعش وهي أربعة كواكب مربعة منها الفرقدان وكوكبان آخران معهما. فالكواكب الثلاثة التي هي البنات وكوكبان من النعش أحدهما أحد الفرقدين، وهؤلاء الخمسة في سطر واحد أقوس، وقد قابله سطر آخر أقوس أيضاً فيه كواكب خفية متناسقة أخذت من الجدي إلى الفرقدين حتى صار هذان السطران شبيهين بحلقة السمكة، والناس يسمونها الفاس تشبيهاً بفاس الرحى التي في القلب في وسطها يظنون أن قطب الفلك في وسط هذه الصورة وليس كذلك، بل القطب بقرب الكوكب الذي يلي الجدي من هذا السطر الخفي الكواكب، فوجدت هذه الكوكب أقرب كواكب السماء كلها من هذا القطب لم أجد بينه وبين القطب إلا أقل من درجة واحدة وليس القطب كوكباً بل هو نقطة من الفلك إلى آخر ما ذكر فأطال، ثم ذكر بعد ذلك الكواكب اليمانية وإنما اقتصرت على القدر المطلوب منه.

وأما معرفة المشارق والمغارب باختلاف الفصول، فاعلم أن المجرة هي أم النجوم لكثرة عدد نجومها وهي وإن كانت مواضع منها أرق، ومواضع أكثف، ومواضع أرق، ومواضع أعرض فهي راجعة في خاصتها إلى الاستدارة، فإذا كان كوكب الردف في أفق المشرق وذلك حين يبدو طالعاً فذاك حين تفقد المجرة من السماء إلا خطا خفيا في جهة مشارق الشتاء إلى مهب الجنوب، ثم كلما ازداد الردف علوّا ازدادت المجره ظهوراً وهي في ذلك مضطجعة في جهة المشارق قد أخذت ما بين الشمال إلى الجنوب إلى أن يطلع النسر الطائر، فيرى حينئذ طرفها الشمالي يتراد إلى نحو مشرق الصيف إلى أن يطلع العيوق، فحينئذ ترى وسط المجرة على قمة الرأس وترى طرفها الجنوبي قد عدل على القبلة شيئاً إلى نحو مغرب الشتاء، وترى طرفها الشرقي فيما بين مطلع العيوق وبين مطلع

السماك الرامح وهو مشرق الصيف، ثم لا يزال العيوق يرتفع ووسط المجرة تميل عن قمة الرأس في جهة الشمال إلى أن يطعل الناجز وهو رجل الجوزاء، فعند ذلك ينتهي ميلان المجرة في الشمال وعدولها عن قمة الرأس ثم يرتفع الناجز قليلاً حتى ترى طرف المجرة الشرقي في حقيقة مطلع رأس الحمل وهو مشرق الاستواء وترى طرفها الغربي في حقيقة مغرب رأس الحمل وهو مغرب الاستواء فتراها قد قسمت دائرة الأفق نصفين فدار وسطها بعد ما دل عن سمت الرأس إلى الشمال، ثم لا يزال العيوق يرتفع ويميل طرف المجرة الشرقي إلى مطلع رأس الجدي وهو مشرق الشتاء ويميل طرفها الغربي إلى مغرب الردف وذلك فوق مغرب الصيف الأعلى ويرجع وسطها إلى سمت الرأس حتى يعتدل على قمة الرأس، ثم لا تزال تعدل عنها في جهة الجنوب ويدنو طرفها الغربي من مغرب قلب العقرب وهو مغرب الشتاء الأسفل إلى أن يبدو كوكب الردف طالعاً فيرجع إلى ابتدائه، فهذه حالها أبد الدهر.

وأما مهاب الرياح فقد تقدم أن الرياح أربع: الصبا ومهبها فيما بين مطلع الشرطين الى القطب، ومهب الشمال فيما بين القطب إلى مسقط الشرطين وما بين مسقط الشرطين إلى القطب الأسفل مهب الدبور، وما بين القطب الأسفل إلى مطلع الشرطين مهب الجنوب. وحكي عن بعضهم أنه قال: الرياح ست: القبول وهي الصبا، والدبور والشمال والجنوب النكباء ومحوة، فما بين المشرقين مخرج القبول، وما بين المغربين مخرج الدبور، وما بين مشرق الشمس في الصيف إلى القطب مخرج النكباء، وما بين القطب إلى مغرب الصيف مخرج الشمال، وما بين مغرب الشتاء إلى القطب الأسفل مخرج الجنوب، وما بين القطب الأسفل إلى مشرق الشتاء مخرج محوة. وهذا قول خالد.

فأما أبو سعيد الأصمعي، فإنه قال: معظم الرياح أربع وحدّهن بالبيت الحرام فقال: القبول هي التي تأتي من تلقاء الكعبة يريد التي تستقبلها وهي الصبا، والدبور التي تأتي من دبر الكعبة، والشمال التي تأتي من قبل الحجر، والجنوب من تلقائها يريد من تلقاء الشمال قال: وكل ريح انحرفت فوقعت بين ريحين فهي نكباء. وقال أبو زيد مثل ذلك، والمنجمون على نحو قول الأصمعي فمهب الصبا في بلد من قبل مشرقه، ومهب الدبور من قبل مغربه، وكذلك الأخريان مهبهما بكل بلد من جهة القطبين، فأما قولهم للجنوب اليمانية وللشمال الشامية فلأن مهبها هو كذلك بالحجاز ونجده، فالشمال تأتيهم من قبل الشام، والجنوب من قبل اليمن، وليس هذا بلازم لكل بلد لا تكون الشمال ببلاد الروم شامية، وإلا الجنوب ببلاد الزنج يمانية فاعرف هذا فإنهما قد شهرتا على ألسن العرب بالشامية واليمانية حتى كأنهما لهما اسمان علمان لازمان والعلة ما أخبرتك.

وأما القول في القبلة فقال أبو حنيفة الدينوري في كتاب الزوال والقبلة ما لفظه: أما علم القبلة في كل بلد فليس يتهيأ فيه شيء تضبطه العامة وتقوى عليه أكثر مما ذكره الفقهاء من توخيها بالمشارق والمغارب، ومهاب الرياح الأربع، ومجاري النجوم، وليس على من يبلغ فهمه غامض علمه أكثر من ذلك، وأرجو أن يكون الأمر فيه واسعاً مع الاجتهاد، والتحري بمن أوتي فيه فضل

الأدلة فله أن يعول عليها. فان بان له أنه أخطأ من جهة القبلة إلى جهة أخرى من

معرفة بعد أن لا يكون من قوم معروفين بالخلاف فيه لبدعة وهوى أو لجاج، فإن أولئك لا يقتدى بهم. ولا يلتفت إليهم. واعلم أن لأولي العلم بغوامض هذا الباب أدلة لطيفة لا يختلفون فيها تضطر العاقلين من أهل القـوّة عليه إلا أن أسبابه إذا صودفت على صحة أدت إلى اليقين الذي لا شك فيه. والعامة لا تضبط ذلك ولا تقوى على فهمه، فمن ذلك أن تبدأ فتعلم بحيال أي درجة مكه، وبحيال أي درجة البلد الآخر، وعلى ذلك فإن علمه ممكن على عسر فيه شديد، فإذا علمت ذلك على الحقيقة فقد علم قدر الاختلاف الذي بين الجزأين المتحاذيين للبلدين، وعلمت حقيقة الجهتين أيضاً، ثم تعمل الدائرة الممثلة بدائرة الأفق فإذا خطت على ما ينبغي في البلد الذي يراد نصب قبلته وضعت مكة حينئذ موضعها الذي يجب لها من هذه الدائرة، ثم أجيز على النقطة التي وضعت لمكة وعلى النقطة الموضوعة للمدينة الاخرى، وهي مركز الدائرة خط يبلغ طرفه خط الدائرة فإذا خط هذا الخط على هذه الصفة بإحاطة فإن هذا الخط هو متوجه في سمت مكة لا محالة. ومن جعله حيال جهة فقد توجه جهة مكة من غير شك، وليس يخفي على من سمع هذا النعت أنه إذا فعل فهو كما وصفنا، وإن أحداً لا يستطيع دفعه وفعله ممكن بالبراهين المضطرة، وما أكثر ما يتنازع الناس في أمر القبلة فيحتج المتنازعان جميعاً بالجدي فاعلم أنه لا يقدر أن تصيب سمت مكة من بلد من البلدان إلا بعد أن تعلم وأنت بمكة اين سمت ذلك البلد فتضع الجدي منك في مثل ذلك الوقت بذلك الموضع الذي وجدته عليه بمكة، فإذا فعلت ذلك أصبت، فأما إذا لم تعلم وأنت بمكة أين بلدك وكيف جهته فما ينفعك من النظر الى الجدي، وإذا كان هذا هكذا فالاهتداء إلى بلدك بالجدي وأنت بمكة كاهتدائك إلى مكة بالجدي وأنت ببلدك ليس بينهما فرق، فافهم ذلك وتوخ بالجدي وغير الجدي واحتط بجهدك وتحرّ بطاقتك فإنه ليس عليك أكثر من ذلك إلا أن تصادف عالماً قد لطفت معرفته وبرع علمه فيوقفك عليه إن شاء الله تعالى.

(فمها تعلم هذه الأدلة فله أن يعوّل عليها) أي يعتمد **(فإن بان له)** في اجتهاده **(انه أخطأ من جهة القبلة إلى جهة أخرى من الجهات الأربع فينبغي أن يقضي)** اعلم أن المصلي بالاجتهاد إذا ظهر له الخطأ في الاجتهاد له أحوال.

أحدها: أن يظهر قبل الشروع في الصلاة فإن تيقن الخطأ في اجتهاده أعرض عنه واعتمد الجهة التي يعلمها أو يظنها الآن، وإن لم يتيقن بل ظن ان الصواب جهة أخرى، فإن كان دليل الاجتهاد الثاني عنده أوضح من الأوّل اعتمد الثاني، وإن كان الأوّل أوضح اعتمده، وان تساويا فله الخيار فيهما على الأصح، وقيل: يصلي إلى الجهة مرتين.

الحال الثاني: أن يظهر الخطأ بعد الفراغ من الصلاة، فإن تيقنه وجبت الإعادة على الأظهر سواء تيقن الصواب أيضاً أم لا. وقيل القولان إذا تيقن الخطأ وتبين الصواب، أما إذا لم يتيقن الصواب فلا إعادة قطعاً والمذهب الأوّل، فلو تبين خطأ الذي قلده الأعمى فهو كتيقن خطأ

الجهات الأربع فينبغي أن يقضي. وإن انحرف عن حقيقة محاذاة القبلة ولكن لم يخرج عن جهتها لم يلزمه القضاء.

وقد أورد الفقهاء خلافاً في أن المطلوب جهة الكعبة أو عينها، وأشكل معنى ذلك على قوم إذ قالوا: إن قلنا إن المطلوب العين فمتى يتصور هذا مع بعد الديار؟ وإن قلنا: إن المطلوب الجهة فالواقف في المسجد إن استقبل جهة الكعبة وهو خارج ببدنه عن

المجتهد، وأما إذا لم يتقين الخطأ بل ظنه فلا إعادة عليه، فلو صلى أربع صلوات إلى أربع جهات باجتهادات فلا إعادة على الصحيح، وعلى وجه شاذ تجب إعادة الأربع. وقيل: إعادة غير الأخيرة، ويجري هذا الخلاف سواء أوجبنا تجديد الاجتهاد أم لم نوجبه وفعله.

الحال الثالث: أن يظهر الخطأ في أثناء الصلاة وهو ضربان.

أحدهما: يظهر الصواب مقترناً بظهور الخطأ فإن كان الخطأ متيقناً بنيناه على القولين في تيقن الخطأ بعد الفراغ. فإن قلنا: موجب الإعادة بطلت صلاته، وإلاَّ فوجهان. وقيل: قولان. أصحهما: ينحرف إلى جهة الصواب ويتم صلاته، والثاني، يبطل وإن لم يكن الخطأ متيقناً بل مظنوناً، فعلى هذين الوجهين أو القولين الأصح ينحرف ويبني. وعلى هذا الأصح لو صلى أربع ركعات إلى أربع جهات باجتهادات فلا إعادة كالصواب. وخص صاحب التهذيب الوجهين بما إذا كان القليل الثاني أوضح من الأوّل. قال: فإن استويا تمم صلاته إلى الجهة الأولى، ولا إعادة.

الضرب الثاني: أن لا يظهر الصواب مع الخطأ فإن عجز عن الصواب بالاجتهاد على القرب بطلت صلاته لأنه وان قدر عليه على القرب، فهل ينحرف ويبني أم يستأنف؟ فيه خلاف مرتب على الضرب الأوّل، وأولى بالاستئناف مثاله عرف أن قبلته يسار المشرق، فذهب الغيم وظهر كوكب قريب من الافق هو مستقبله فعلم الخطأ يقيناً ولم يعلم الصواب، إذ يحتمل كون الكوكب في المشرق ويحتمل المغرب، لكن يعرف الصواب على قرب فإنه يرتفع فيعلم أنه مشرق أو ينحط فيعلم أنه مغرب ويعرف به القبلة وقد يعجز عن ذلك بأن يطبق الغيم عقيب الكوكب، **(فإن انحرف عن حقيقة محاذاة القبلة ولكن لم يخرج عن جهتها لم يلزمه القضاء)**.

(وقد أورده الفقهاء خلافاً في أن المطلوب) بالاجتهاد **(جهة الكعبة أو عينها)** قولان. أظهرهما الثاني اتفق العراقيون والقفال على تصحيحه، فلو ظهر الخطأ في التيامن أو التياسر فإن كان ظهوره بالاجتهاد وظهر بعد الفراغ لم يؤثر قطعاً وإن كان في أثنائها انحرف وأتمها قطعاً، وان كان ظهوره بالتيقن وقلنا الفرض جهة الكعبة فذاك، وإن قلنا عينها ففي وجوب الإعادة بعد الفراغ والاستئناف في الاثناء القولان. **(وأشكل معناه على قوم إذ قالوا: إن قلنا إن المطلوب العين فمتى يتصوّر هذا مع بعد الديار، وإن قلنا المطلوب الجهة فالواقف في المسجد إن استقبل جهة الكعبة وهو خارج ببدنه عن موازاة الكعبة لا خلاف في أنه لا تصح**

صلاته)، وقال صاحب التهذيب وغيره: ولا يستيقن الخطأ في الانحراف مع البعد عن مكة وإنما يظن ومع القرب يمكن التيقن والظن، وهذا كالتوسط بين اختلاف أطلقه العراقيون أنه هل يتيقن الخطأ في الانحراف من غير معاينة الكعبة من غير فرق بين القرب عن مكة والبعد، فقالوا: قال الشافعي رحمه الله تعالى: لا يتصوّر إلا بالمعاينة. وقال بعض الأصحاب: يتصوّر، ثم اعلم أنه في اشتراط استقبال المصلي على الأرض له أحوال.

أحدها: أنه يصلي في جوف الكعبة فتصح الفريضة والنافلة يستقبل أي جدار شاء والباب مردود أو مفتوح.

الثاني: يقف على سطحها فإن لم يكن بين يديه شاخص لم يصح على الصحيح، وإن كان شاخص من نفس الكعبة فله حكم العتبة إن كان قدر ثلثي ذراع جاز، وإلاّ فلا. على الصحيح، ولو استقبل خشبة أو عصا مغروزة غير مسمرة لم يكف على الأصح.

الثالث: أن يصلي عند طرف ركن الكعبة وبعض بدنه يحاذيه وبعضه يخرج عنه فلا تصح صلاته على الأصح، وهذا هو الذي أشار إليه المصنف بقوله: لا خلاف في أنه لا تصح صلاته، ولو وقف الإمام بقرب الكعبة عند المقام أو غيره وقف القوم خلفه ومستدير بالبيت جاز، ولو وقفوا في آخر باب المسجد وامتد صف طويل جاز، وإن وقفوا بقربه وامتد الصف فصلاة الخارجين عن محاذاة الكعبة باطلة.

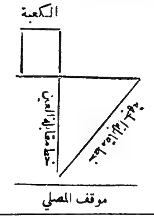
الرابع: أن يصلي بمكة خارج المسجد وإن عاين الكعبة كمن يصلي على أبي قبيس صلى إليها، ولو بنى محرابه على العيان صلى إليه أبداً ولا يحتاج في كل صلاة إلى المعاينة، وفي معنى المعاين من نشأ بمكة وتيقن إصابة الكعبة وإن لم يشاهدها حال الصلاة فإن لم يعاين ولا تيقن الإصابة فله اعتماد الأدلة والعمل بالاجتهادإن حال بينه وبين الكعبة حائل أصلي كالجبل، وكذا إن كان الحائل طارئاً كالبناء على الأصح للمشقة في تكليف المعاينة.

الخامس: أن يصلي بالمدينة فمحراب رسول الله ﷺ نازل منزلة الكعبة، فمن يعاينه يستقبله ويسوّي محرابه عليه بناء على العيان، وفي معنى المدينة سائر البقاع التي صلى فيها رسول الله ﷺ إذا ضبط المحراب، وكذا المحاريب المنصوبة في بلاد المسلمين وفي الطريق التي هي جادتهم يتعين استقبالها، ولا يجوز الاجتهاد وكذا القرية الصغيرة إذا نشأ فيها قرون من المسلمين، ثم هذه المواضع التي عليه الاجتهاد فيها في الجهة هل يجوز له التيامن أو التياسر؟ إن كان محراب رسول الله ﷺ لم يجز بحال ولو تخيل حاذق في معرفة القبلة فيه تيامناً أو تياسراً فليس له ذلك وخياله باطل، وأما سائر البلاد فيجوز على الأصح الذي قطع به الأكثرون، والثاني لا يجوز، والثالث لا يجوز في الكوفة خاصة، والرابع لا يجوز في الكوفة والبصرة لكثرة من دخلها من الصحابة.

السادس: إذا كان بموضع لا يقين فيه اعلم أن القادر على يقين القبلة لا يجوز له الاجتهاد، وفيمن استقبل حجر الكعبة مع تمكنه منها وجهان. الأصح المنع لأن كونه من البيت غير مقطوع به بل هو مظنون ثم اليقين قد يحصل بالمعاينة وبغيرها كالناشيء بمكة العارف يقيناً بأمارات، وكما لا

موازاة الكعبة لا خلاف في أنه لا تصح صلاته. وقد طولوا في تأويل معنى الخلاف في الجهة والعين. ولا بدّ أولاً من فهم معنى مقابلة العين ومقابلة الجهة.

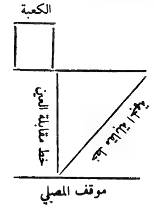
فمعنى مقابلة العين: أن يقف موقفاً لو خرج خط مستقيم من بين عينيه إلى جدار الكعبة لا تصل به وحصل من جانبي الخط زاويتان متساويتان. (وهذه صورته:



يجوز الاجتهاد مع القدرة على اليقين لا يجوز إعتماد قول غيره، وأما غير القادر على اليقين فإن وجد من يخبره بالقبلة اعتمده ولم يجتهد، ثم قد يكون الخبر صريح لفظ وقد يكون دلالة كالمحراب المعتمد، وإذا لم يجد العاجز من يخبره فتارة يقدر على الاجتهاد، وتارة لا يقدر فإن قدر لزمه واستقبل ما ظنه القبلة.

(وقد طوّلوا في تأويل معنى الخلاف في الجهة والعين. ولا بد أوّلاً من فهم معنى مقابلة العين و) معنى **(مقابلة الجهة)**.

(ومعنى مقابلة العين أن يقف) المصلي **(موقفاً لو خرج خط مستقيم من بين عينيه إلى جدار الكعبة لاتّصل به وحصل من جانبي الخط زاويتان متساويتان وهذه صورته)** المرسومة:

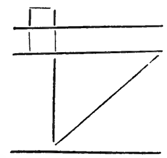


والخط الخارج من موقف المصلي يقدر أنه خارج من بين عينيه) **فهذه صورة مقابلة** العين.

وأما مقابلة الجهة: فيجوز فيها أن يتصل طرف الخط الخارج من بين العينين إلى الكعبة من غير أن يتساوى الزاويتان عن جهتي الخط، بل لا يتساوى الزاويتان إلا إذا انتهى الخط إلى نقطة معينة هي واحدة. فلو مدّ هذا الخط على الاستقامة إلى سائر النقط من يمينها أو شمالها كانت إحدى الزاويتين أضيق، فيخرج عن مقابلة العين ولكن لا يخرج عن مقابلة الجهة ـ كالخط الذي كتبنا عليه مقابلة الجهة ـ فإنه لو قدر الكعبة على طرف ذلك الخط لكان الواقف مستقبلاً لجهة الكعبة لا لعينها.

وحدّ تلك الجهة ما يقع بين خطين يتوهمها الواقف مستقبلاً لجهة خارجين من

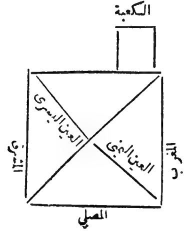
(والخط الخارج من موقف المصلي يقدر أنه خارج من بين عينيه فهذه صورة مقابلة العين) وهي ظاهرة في الرسم كما ترى وفي بعض النسخ هكذا صورته:



(فأما مقابلة الجهة فيجوز فيها أن يتصل طرفا الخط الخارج من بين العينين إلى الكعبة من غير أن يتساوى الزاويتان عن جهتي) وفي نسخة في جنبتي **(الخط، بل لا يتساوي الزاويتان إلا إذا انتهى الخط إلى نقطة معينة هي واحدة، فلو مدّ هذا الخط على الاستقامة إلى سائر النقط عن يمينها أو شمالها كانت إحدى الزاويتين أضيق فيخرج عن مقابلة العين، ولكن لا يخرج عن مقابلة الجهة كالخط الذي كتبنا عليه مقابلة الجهة)** في الرسم الذي تقدم قبل هذا، **(فإنه لو قدر الكعبة على طرف ذلك الخط لكان الواقف مستقبلاً لجهة الكعبة لا لعينها.**

وحدّ تلك الجهة ما يقع بين خطين يتوهمها الواقف مستقبلاً لجهة خارجين من العينين

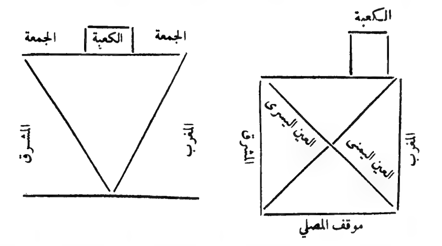
العينين، فيلتقي طرفاهما في داخل الرأس بين العينين على زاوية قائمة، فما يقع بين الخطين الخارجين من العينين فهو داخل في الجهة. وسعة ما بين الخطين تتزايد بطول الخطين وبالبعد عن الكعبة. (وهذه صورته):



فإذا فهم معنى العين والجهة فأقول: الذي يصح عندنا في الفتوى أن المطلوب العين

يلتقي طرفاهما في داخل الرأس بين العينين على) وفي نسخة في **(زاوية قائمة فما يقع بين الخطين الخارجين من العينين فهو داخل في الجهة، وسعة ما بين الخطين تتزايد بطول الخطين وبالبعد عن الكعبة)** باتساع الجهة **(وهذه صورته)** كما تراها:

هكذا صورته في غالب النسخ الموجودة ويوجد في بعضها هكذا



(فإذا فهم معنى العين والجهة فأقول: الذي يصح عندنا في الفتوى أن المطلوب)

إن كانت الكعبة مما يمكن رؤيتها، **وإن كان يحتاج إلى الاستدلال عليها لتعذر رؤيتها** فيكفي استقبال الجهة.

فأما طلب العين عند المشاهدة فمجمع عليه، **وأما الاكتفاء بالجهة عند تعذر المعاينة** فيدل عليه الكتاب والسنّة وفعل الصحابة **رضي الله عنهم والقياس.**

أما الكتاب؛ فقوله تعالى: ﴿وحيثما كُنْتُمْ فَوَلُّوا وجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾[البقرة: ١٥٠] أي نحوه. ومن قابل جهة الكعبة يقال قد ولى وجهه شطرها.

وأما السنّة؛ فما روي عن رسول الله ﷺ أنه قال لأهل المدينة: «ما بين المغرب

بالاجتهاد **(العين إن كانت الكعبة مما يمكن رؤيتها)** وهو أظهر القولين واتفق العراقيون على تصحيحه كما تقدم، **(وإن كان يحتاج إلى الاستدلال عليها)** بالأدلة **(لتعذر رؤيتها)** بأن حال بينه وبينها حائل أصلي كالجبل أو طاريء كالبناء، **(فيكفي استقبال الجهة، وأما طلب العين عند المشاهدة فمجمع عليه)** وبه قال أصحابنا الحنيفة: ففي التجنيس للمرغيناني من كان بمعاينة الكعبة فالشرط إصابة عينها ومن لم يكن بمعاينتها فالشرط إصابة جهتها وهو المختار، والمراد باستقبال الجهة عندنا أن يبقى شيء من سطح الوجه مسامتاً للكعبة أو لهوائها لأن المقابلة، إن وقعت في مسافة بعيدة لا تزول بما تزول به من الانحراف لو كانت في مسافة قريبة، ويتفاوت ذلك بحسب تفاوت البعد وتبقى المسامتة مع انتقال مناسب لذلك البعد، فلو فرض خط من تلقاء وجه المستقبل للكعبة على التحقيق في بعض البلاد وخط آخر يقطعه على زاويتين قائمتين من جانب يمين المستقبل أو شماله لا تزول تلك المقابلة، والتوجه بالانتقال إلى الشمال على ذلك الخط بفراسخ كثيرة. ولذا وضع العلماء قبلة بلد وبلدين وثلاث على سمت واحد، فجعلوا قبلة بخارى وسمرقند ونسف وترمذ وبلخ ومرو وسرخس مواضع الغروب إذا كانت الشمس في آخر الميزان، وأول العقرب، كما اقتضته الدلائل الموضوعة لمعرفة القبلة، ولم يخرجوا لكل بلد سمتها لبقاء المقابلة والوجه في ذلك القدر ونحوه من المسافة. كذا في الدراية نقلا عن شيخه.

(وأما الاكتفاء بالجهة عند تعذر المعاينة فيدل عليه الكتاب والسّنة وفعل الصحابة رضي الله عنهم والقياس.

أما الكتاب فقوله تعالى ﴿وحيث ما كُنتم فوَلّوا وجوهكم شطره﴾ أي نحوه) هكذا فسره البيضاوي قال: وقيل الشطر في الأصل لما انفصل عن الشيء من شطـر إذا انفصل ودار شطور أي منفصلة عن الدور، ثم استعمل الشطر الجانب وإن لم ينفصل كالقطر، وكذا قوله تعالى ﴿فولِّ وجهك شطر المسجد الحرام﴾ [البقرة: ١٥٠] **(ومن قابل جهة الكعبة يقال قد ولى وجهه شطره)** قال البيضاوي: وإنما ذكر المسجد دون الكعبة لأنه ﷺ كان في المدينة والبعيد يكفيه مراعاته الجهة فإن استقبل عينها حرج عليه بخلاف القريب.

(وأما السنة فما روي عن رسول الله ﷺ إنه قال لأهل المدينة « ما بين المغرب والمشرق

والمشرق قبلة». والمغرب يقع على يمين أهل المدينة والمشرق على يسارهم. فجعل رسول الله ﷺ جميع ما يقع بينهما قبلة ومساحة الكعبة لا تفي بما بين المشرق والمغرب وإنما يفي بذلك جهتها. وروي هذا اللفظ أيضاً عن عمر وابنه رضي الله عنهما.

قبلة» والمغرب يقع على يمين أهل المدينة والمشرق على يسارهم، فجعل رسول الله ﷺ جميع ما يقع بينهما قبلة، ومساحة الكعبة لا تفي بما بين المشرق، والمغرب، وإنما يفي بذلك جهتها) قال العراقي: رواه الترمذي وصححه والنسائي وقال: منكر. وابن ماجه من حديث أبي هريرة اهـ.

قلت: ورواه الحاكم كذلك وقال: هو على شرطهما وأقره الذهبي ولفظهم جميعاً: «ما بين المشرق والمغرب قبلة» وزاد الديلمي في مسند الفردوس مفرد للترمذي بزيادة «لأهل المشرق» فليحرر، قال المناوي في شرحه على الجامع: أي ما بين مشرق الشمس في الشتاء وهو مطلع قلب العقرب، ومغرب الشمس في الصيف وهو مغرب السماك الرامح قبلة أهل المدينة، فإنها واقعة بين المشرق والمغرب وهي إلى طرف المغرب أميل فيجعلون المغرب عن يمينهم والمشرق عن يسارهم، ولأهل اليمن من السعة في قبلتهم كما لأهل المدينة لكنهم يجعلون المشرق عن يمينهم والمغرب عن يسارهم.

(وروي هذا اللفظ أيضاً عن عمر) بن الخطاب **(وابنه)** عبد الله بن عمر **(رضي الله عنهما)** أما حديث ابن عمر فأخرجه الحاكم من طريق شعيب بن أيوب، عن عبد الله بن نمير، عن عبد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر. وأما حديث عمر فأخرجه الدارقطني في العلل وقال: الصواب عن نافع عن عبد الله بن عمر عن عمر، ورواه البيهقي كذلك ولفظه: بعدما أورد الحديث المراد به والله أعلم. أهل المدينة ومن كانت قبلته على سمتهم فيما بين المشرق والمغرب تطلب قبلتهم ثم يطلب عينها، فقد روى نافع بن أبي نعيم عن نافع، عن ابن عمر، عن عمر قال: «ما بين المشرق والمغرب قبلة إذا توجهت قبل البيت وفيه ثلاثة أمور. الأول: إن نافع بن أبي نعيم قال: فيه أحمد ليس بشيء في الحديث حكاه عنه ابن عدي في الكامل، وحكى عنه الساجي إنه قال هو منكر الحديث، والثاني: إن هذا الأثر اختلف فيه عن نافع فرواه ابن أبي نعيم كما مرّ، ورواه مالك في الموطأ عن ابن عمر قال: الثالث قوله: إذا توجهت قبل البيت يحتمل أن يراد به طلب الجهة فيحمل على ذلك حتى لا يخالف أوّل الكلام وهو قوله «ما بين المشرق والمغرب قبله» فتأمل. ورواه عبد الرزاق في المصنف عن عمر موقوفاً، وعن ابن عمر موقوفاً: ثم هذا الحديث بظاهره معارض لما في المتفق عليه من حديث أسامة، ومن حديث ابن عمر أن النبي ﷺ دخل البيت ودعا في نواحيه، ثم خرج وركع ركعتين في قبل الكعبة وقال: هذه القبلة واختلف في تأويله. فقال الخطابي قوله هذه القبلة معناه أن أمرها استقر على هذه البنية فلا ينسخ أبداً، فصلّوا إليها فهي قبلتكم. وقال النووي: يحتمل إن يريد هذه الكعبة هي المسجد الحرام الذي أمرتم باستقباله لا كل

وأما فعل الصحابة رضي الله عنهم: فما روي أن أهل مسجد قباء كانوا في صلاة الصبح بالمدينة مستقبلين لبيت المقدس مستدبرين الكعبة ـ لأن المدينة بينهما ـ فقيل لهم: الآن قد حوّلت القبلة إلى الكعبة. فاستداروا في أثناء الصلاة من غير طلب دلالة ولم ينكر عليهم. وسمي مسجدهم « ذا القبلتين ». ومقابلة العين من المدينة إلى مكة لا تعرف

الحرم ولا مكة ولا المسجد الذي حولها بل نفسها فقط. قال الحافظ: وهو احتمال حسن بديع، ويحتمل أن يكون تعليماً للإمام أن يستقبل البيت من وجهه، وإن كانت الصلاة إلى جميع جهاته جائزة. وقد روى البزار عن عبدالله بن حبقي قال: رأيت رسول الله ﷺ يصلي إلى باب الكعبة وهو يقول: « أيها الناس إن الباب قبلة البيت » لكن إسناده ضعيف، وروى البيهقي عن ابن عباس مرفوعاً « البيت قبلة لأهل المسجد، والمسجد قبلة لأهل الحرم، والحرم قبلة لأهل الأرض في مشارقها ومغاربها لأمتي » وإسناده ضعيف أيضاً. قال صاحب الكشف والتحقيق وهو عبد العزيز النجاري هذا على التقريب وإلاّ فالتحقيق أن الكعبة قبلة العالم.

(وأما فعل الصحابة رضي الله عنهم فما روي أن أهل مسجد قباء كانوا في صلاة الصبح مستقبلين لبيت المقدس مستدبرين الكعبة لأن المدينة بينهما فقيل لهم: إلا قد حوّلت القبلة إلى الكعبة. فاستداروا في أثناء الصلاة من غير طلب دلالة ولم ينكر عليهم وسمي مسجدهم ذا القبلتين) قال العراقي: رواه مسلم من حديث أنس واتفقا عليه من حديث ابن عمر مع إختلاف اهـ.

قلت: لفظ حديث ابن عمر « بينما الناس يصلون في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آت فقال: إن رسول الله ﷺ قد أنزل عليه وقد أمر أن يستقبل القبلة فاستقبلوها وكانت وجوههم إلى الشام فاستداروا إلى الكعبة ». وهو متفق عليه من حديثه هكذا. ومن حديث البراء بن عازب نحوه، ومسلم من حديث أنس نحوه وللبزار من طريق ثمامة عن أنس « فصلوا الركعتين الباقيتين إلى الكعبة ».

وذكر البيضاوي في تفسيره أنه ﷺ قدم المدينة فصلّى نحو بيت المقدس ستة عشر شهراً ثم وجه إلى الكعبة في رجب بعد الزوال قبل قتال بدر بشهرين وقد صلّى بأصحابه في مسجد بني سلمة ركعتين من الظهر فتحوّل في الصلاة واستقبل الميزاب وتبادل الرجال والنساء صفوفهم فسمى المسجد ذا القبلتين اهـ.

وحديث البراء قال البخاري في صحيحه: حدثنا عمر بن خالد، حدثنا أبو إسحاق، عن البراء أن النبي ﷺ كان أول ما قدم المدينة نزل على أجداده، أو قال اخواله من الأنصار وإنه صلى قبل بيت المقدس ستة عشر شهراً أو سبعة عشر شهراً وكان يعجبه أن تكون قبلته قبل البيت، وأنه صلى أول صلاة صلاّها صلاة العصر، وصلّى معه قوم فخرج رجل ممن صلى معه فمرَّ على أهل

إلا بأدلة هندسية يطول النظر فيها ؛ فكيف أدركوا ذلك على البديهة في أثناء الصلاة وفي ظلمة الليل ، ويدل أيضاً من فعلهم أنهم بنوا المساجد حوالي مكة وفي سائر بلاد الإسلام ولم يحضروا قط مهندساً عند تسوية المحاريب ، ومقابلة العين لا تدرك إلا بدقيق النظر الهندسي .

وأما القياس؛ فهو أن الحاجة تمس إلى الاستقبال وبناء المساجد في جميع أقطار

مسجدهم راكعون فقال : أشهد بالله لقد صليت مع رسول الله ﷺ قبل مكة فداروا كما هم قبل البيت الحديث .

قوله : على أهل مسجد هو مسجد بني سلمة ومرّ عليهم في صلاة العصر ، وأما أهل قباء فما أتاهم إلا في صلاة الصبح هكذا أخرجه في أول الصحيح ، وأيضاً في التفسير عن أبي نعيم ومحمد بن المثني والنسائي عن محمد بن بشار ثلاثتهم عن يحيى بن سعيد ، عن الثوري ، عن أبي إسحاق عنه . وأخرجه النسائي أيضاً عن محمد بن حاتم ، عن حبان بن موسى ، عن ابن المبارك ، عن شريك عن أبي إسحاق . وأخرجه ابن ماجه عن علقمة بن عمر ، وعن أبي بكر بن عياش عن أبي إسحاق ، وأخرجه الترمذي عن هناد عن وكيع عن إسرائيل بن يونس عن جده أبي إسحاق . وأخرجه البخاري أيضاً في الصلاة عن عبد الله بن جابر . وفي خبر الواحد عن يحيى عن وكيع كلاهما عنه به وأخرجه النسائي أيضاً عن محمد بن إسماعيل بن إبراهيم عن إسحاق بن يوسف الأزرق عن زكريا ابن أبي زائدة عن أبي إسحاق ، وفيه جواز الصلاة الواحدة إلى جهتين وهو الصحيح عند أصحاب الشافعي ، فمن صلى ، إلى جهة فتغير اجتهاده في أثنائها فإنه يستدير إلى الجهة الآخرة كما تقدم ، وفيه دليل على قبول خبر الواحد وهو مجمع عليه وفيه وجوب الصلاة إلى القبلة والإجماع على أنها الكعبة ، وبه يحتج على أن من صلّى بالاجتهاد إلى غير القبلة ثم تبين له الخطأ لا تلزمه الإعـادة لأنه فعل ما عليه في ظنه مع مخالفة الحكم في نفس الأمر ، كما أن أهل قباء فعلوا ما وجب عليهم عند ظن بقاء الأمر فلم يؤمروا بالإعادة .

(ومقابلة العين من المدينة إلى مكة لا يعرف إلا بأدلة هندسية) بترتيب آلات غريبة **(يطول النظر فيها ، فكيف أدركوه على البديهة في أثناء الصلاة)** إذ ورد عليهم الخبر وهم راكعون ، **(وفي ظلمة الليل)** إذ كانوا يصلون الصبح بغلس ، **(ويدل أيضاً)** من فعلهم **(أنهم بنوا المساجد حول مكة وفي سائر بلاد الإسلام)** كالكوفة والبصرة ومصر والشام ومرو وقرقيسيا وغيرها ، **(ولم يحضروا قط مهندساً)** ولا منجماً **(عند تسوية المحراب)** ولما كانوا يعرفون الاسطرلاب ، **(ومقابلة العين لا تدرك إلا بدقيق النظر في الهندسة)** ومعرفة آلات الفن .

(وأما القياس : فهو أن الحاجة تمس إلى الاستقبال وبناء المساجد في جميع أقطار الارض

الأرض، ولا يمكن مقابلة العين إلا بعلوم هندسية لم يرد الشرع بالنظر فيها، بل ربما يزجر عن التعمق في علمها فكيف ينبني أمر الشرع عليها؟ فيجب الاكتفاء بالجهة للضرورة.

وأما دليل صحة الصورة التي صوّرناها: وهو حصر جهات العالم في أربع جهات فقوله عليه الصلاة والسلام في آداب قضاء الحاجة: «لا تستقبلوا بها القبلة ولا تستدبروها ولكن شرّقوا أو غرّبوا» وقال: هذا بالمدينة ـ والمشرق على يسار المستقبل بها والمغرب على يمينه ـ فنهى عن جهتين ورخص في جهتين. ومجموع ذلك أربع جهات. ولم يخطر ببال أحد أن جهات العالم يمكن أن تفرض في ست أو سبع أو عشر. وكيفما كان فما حكم الباقي؟ بل الجهات تثبت في الاعتقادات بناء على خلقة الإنسان، وليس له إلا أربع جهات: قدام وخلف ويمين وشمال فكانت الجهات بالإضافة إلى الإنسان في ظاهر النظر أربعاً. والشرع لا يبنى إلا على مثل هذه الاعتقادات فظهر أن المطلوب الجهة،

ولا يمكن مقابلة العين) في محاريبها **(إلا بعلوم هندسية)** وآلات فلكية وأرصاد الكواكب السبعة السيارة **(لم يرد الشرع بالنظر فيها، بل ربما يزجر عن التعمق)** أي غوص الذهن **(في علمها، فكيف ينبنى أمر الشرع عليها؟ فيجب الاكتفاء)** في البلاد البعيدة **(بالجهة للضرورة)** الداعية.

(وأما دليل الصورة التي صورناها) آنفاً **(في حصر جهات العالم في أربع)** فقط **(فقوله ﷺ في آداب قضاء الحاجة: «لا تستقبلوا بها القبلة ولا تستدبروها ولكن شرقوا أو غربوا»)**. قال العراقي: متفق عليه من حديث أبي أيوب اهـ.

قلت: وكذلك رواه النسائي والطبراني ولفظهم «لا تستقبلوا القبلة ولا تستدبروها بغائط أو بول ولكن شرقوا أو غربوا» وفي لفظ عند الطبراني وسمويه: «لا تستقبلوا القبلة بفروجكم ولا تستدبروها» ورواه أبو يعلى من حديث أسامة بن زيد بلفظ «لا تستقبلوا القبلة بغائط أو بول»

(وقال: هذا بالمدينة والمشرق على يسار المستقبل لها والمغرب على يمينه) إذ هي واقعة بين المشرق والمغرب وهي إلى طرف المغرب أميل كما تقدم، **(فنهى عن جهتين)** الاستقبال والاستدبار، **(ورخص في جهتين)** التشريق والتغريب، **(ومجموع ذلك أربع جهات)** قدام ووراء والشرق والغرب، **(ولم يخطر ببال أحد أن جهات العالم يمكن أن تفرض ستة أو سبعة أو عشرة، وكيفما كان فما حكم الباقي)** منها، **(بل الجهات تثبت في الاعتقادات بناء على خلقة الإنسان، وليس له إلا أربع جهات قدام وخلف ويمين وشمال، فكانت الجهة بالإضافة إلى الإنسان في ظاهر النظر أربعاً، والشرع لا يبنى إلا على مثل هذه الاعتقادات، فظهر)** مما تقدم **(أن المطلوب)** بالاجتهاد في الأقطار النائية **(الجهة)** لا العين، **(وذلك يسهل أمر**

وذلك يسهل أمر الاجتهاد فيها وتعلم به أدلة القبلة. فأما مقابلة العين فإنها تعرف بمعرفة مقدار عرض مكة عن خط الاستواء، ومقدار درجات طولها وهو بعدها عن أول عمارة في المشرق. ثم يعرف ذلك أيضاً في موقف المصلي، ثم يقابل أحدهما بالآخر. ويحتاج فيه إلى آلات وأسباب طويلة، والشرع غير مبني عليها قطعاً. فإذاً القدر الذي لا بد من تعلمه من أدلة القبلة: موقع المشرق والمغرب في الزوال، وموقع الشمس وقت العصر. فبهذا يسقط الوجوب.

فإن قلت: فلو خرج المسافر من غير تعلم ذلك هل يعصي؟ فأقول: إن كان طريقه على قرى متصلة فيها محاريب، أو كان معه في الطريق بصير بأدلة القبلة موثوق بعدالته

الاجتهاد فيها ويعلم أدلة القبلة، فأما مقابلة العين فإنها تعرف بمعرفة مقدار عرض مكة عن خط الاستواء) هي الدائرة التي في سطح دائرة معدل النهار على الأرض، وإنما سميت بخط الاستواء لكون الفلك هناك متحركاً على الاستواء ولاستـواء الليل والنهار فيه أبداً بالتقريب، ويعلم منه أيضاً وجه التسمية بمعدل النهار، (و) معرفة **(مقدار درجات طولها وهو بعدها عن أول عمارة في المشرق)** وهو الموضع المعروف بجزائر الخالدات وجزائر السعداء. وقيل: موضع يسمى بكنك دز يقال ان أرصاد علماء الهند كانت هناك وهو آخر العمارة في جهة المشرق على زعمهم، وهذا الموضع هو مستقر الشياطين على زعم براهمة الهند، وقيل: آخر عمارة المشرق جزيرة يسميها الهنود جمكوت وهي آخر عمارة تصل إليها، والبعد بين كنك دز وبين الجزائر الخالدات مائة وثمانون درجة. قال الجغميني في شرح الملخص: طول مكة من جزائر الخالدات سبع وسبعون درجة وعشر دقائق، وعرضها من خط الاستواء إحدى وعشرون درجة وأربعون دقيقة.

(ثم يعرف ذلك أيضاً في موقف المصلي) من أي بلد كان، **(ثم يقابل أحدهما بالآخر)** وهذا لا بدَّ من ذلك. وقد تقدم عن كتاب القبلة لأبي حنيفة الدينوري ما يؤيد ذلك فانك إذاً لم تقابل أحدهما بالآخر، وأنت بمكة أين بلدك وكيف جهته؟ فما ينفعك من النظر إلى الجدي، **(ويحتاج فيه إلى آلات وأسباب طويلة)** وتلك الآلات هندسية، ومن أشد ما يحتاج إليه في معرفة سمت القبلة الدائرة الممثلة بدائرة الافق وهي معروفة عند أهل العلم وسهلة، الصنعة عليهم. **(والشرع غير مبني عليها قطعاً)** إذ لم يثبت ذلك عن السلف، **(فإذاً القدر الذي لا بدَّ من تعلمه من أدلة القبلة موقع الشرق والغرب والزوال وموقع الشمس وقت العصر، فهذا يسقط الوجوب.**

فإن قلت: فلو خرج المسافر) من مستقره إلى بلد آخر **(من غير تعلم ذلك هل يعصي؟ فأقول: إن كان)** ذلك المسافر **(طريقه على قرى متصلة فيها محاريب)** للمسلمين معروفة في مساجدهم، **(أو كان معه في الطريق)** رجل **(بصير)** عارف بأدلة القبلة **(موثوق بعدالته**

وبصيرته ويقدر على تقليده فلا يعصي. وإن لم يكن معه شيء من ذلك عصى. لأنه سيتعرض لوجوب الاستقبال ولم يكن قد حصل علمه فصار ذلك كعلم التيمم وغيره، فإن تعلم هذه الأدلة واستبهم عليه الأمر بغيم مظلم. أو ترك التعلم ولم يجد في الطريق من يقلده، فعليه أن يصلي في الوقت على حسب حاله، ثم عليه القضاء سواء أصاب أم أخطأ، والأعمى ليس له إلا التقليد فليقلد من يوثق بدينه وبصيرته إن كان مقلده مجتهداً في القبلة، وإن كانت القبلة ظاهرة فله اعتماد قول كل عدل يخبره بذلك في حضر أو سفر

وبصيرته) يستوي فيه الرجل والمرأة والعبد ولا يقبل كافر قطعاً ولا فاسق وصبي مميز على الصحيح فيهما **(يقدر على تقليده فلا يعصي، فإن لم يكن معه شيء من ذلك عصى لأنه سيتعرض)** وفي نسخة: متعرض **(لوجوب الاستقبال ولم يكن قد حصل علمه، فصار ذلك كعلم التيمّم وغيره، فإن تعلم هذه الأدلة واستبهم عليه الأمر إما بغيم مظلم)** طبق أفق السماء **(أو ترك التعلم ولم يجد في الطريق من يقلده، فعليه أن يصلي في الوقت)** إن خاف فوته **(على حسب حاله ثم عليه القضاء سواء أصاب أو أخطأ)**. قال الرافعي: ليس للقادر على الاجتهاد تقليد غيره، فإن فعل وجب قضاء الصلاة وسواء خاف خروج: الوقت أو لم يخفه، لكن إن ضاق الوقت صلّى كيف كان وتجب الإعادة هذا هو الصحيح، وفيه وجه لابن سريج أنه يقلد عند خوف الفوات، وفي وجه ثالث يصبر إلى أن تظهر القبلة، وإن فات الوقت ولو خفيت الدلائل على المجتهد لغيم أو ظلمة أو تعارض أدلة فثلاثة طرق: أصحها قولان أظهرهما لا يقلد، والثاني يقلد. والطريق الثاني لا يقلد، والثالث يصلي بلا تقليد كيف كان ويقضي. فإن قلنا: يقلد لم تلزمه الإعادة على الصحيح، وقول الجمهور. قال إمام الحرمين: هذا الطريق إذا ضاق الوقت وقبل ضيقه يصبر ولا يقلد قطعاً قال: وفيه احتمال من التيمّم أول الوقت.

(و) إذا لم يقدر على الاجتهاد بأن عجز عن تعلم الأدلة مثل **(الأعمى)** والبصير الذي لا يعرف الأدلة ولا له معرفتها **(ليس له إلا التقليد، فيقلد من يوثق بدينه ومعرفته إن كان مقلداً مجتهداً في القبلة)** وهو كل مكلف مسلم عدل عارف بالأدلة سواء فيه الرجل والمرأة والعبد، وفي وجه شاذ له تقليد صبي مميز والتقليد قبول قوله المستند إلى الاجتهاد، فلو قال بصير: رأيت القطب أو رأيت الخلق العظيم من المسلمين يصلون إلى هنا كان الاخذ به قبول خبر لا تقليد، ولو اختلف عليه اجتهاد مجتهدين قلّد من شاء منهما على الصحيح، والأولى تقليد الأوثق والأعلم، وقيل: يجب ذلك، وقيل: يصلي مرتين إلى الجهتين.

(وإن كانت القبلة ظاهرة فله اعتماد قول كل عدل يخبره بذلك في حضر أو سفر) ثم قد يكون الخبر صريح لفظ، وقد يكون دلالة كالمحراب المعتمد وسواء في العمل بالخبر أهل الاجتهاد وغيره حتى الأعمى يقصد المحراب إذا عرفه باللمس حيث يعتمده البصير، وكذا البصير في الظلمة، وقال صاحب العدة: إنما يعتمد الأعمى على المس في محراب رآه قبل الأعمى، فإن لم

وليس للأعمى ولا للجاهل أن يسافر في قافلة ليس فيها من يعرف أدلة القبلة ـ حيث يحتاج إلى الاستدلال ـ كما ليس للعامي أن يقيم ببلدة ليس فيها فقيه عالم بتفصيل الشرع، بل يلزمه الهجرة إلى حيث يجد من يعلمه دينه، وكذا إن لم يكن في البلد إلا فقيه فاسق فعليه الهجرة أيضاً إذ لا يجوز له اعتماد فتوى الفاسق بل العدالة شرط لجواز قبول الفتوى ـ كما في الرواية ـ وإن كان معروفاً بالفقه مستور الحال في العدالة والفسق فله القبول مهما لم يجد من له عدالة ظاهرة لأن المسافر في البلاد لا يقدر أن يبحث عن عدالة المفتين، فإن رآه لابساً للحرير أو ما يغلب عليه الإبريسم، أو راكباً لفرس عليه مركب ذهب فقد ظهر فسقه وامتنع عليه قبول قوله، فليطلب غيره. وكذلك إذا رآه يأكل على مائدة سلطان أغلب ماله حرام أو يأخذ منه إدراراً أو صلة من غير أن يعلم أن الذي يأخذه من وجه حلال، فكل ذلك فسق يقدح في العدالة ويمنع من قبول الفتوى والرواية والشهادة.

يكن شاهده لم يعتمده، ولو اشتبه عليه مواضع لمسها فلا شك أنه يصبر حتى يخبره غيره صريحاً فإن خاف فوت الوقت صلى، وأعاد هذا كله إذا وجد من يخبره عن علم وهو ممن يعتمد قوله: أما إذا لم يجد العاجز من يخبره فتارة يقدر على الاجتهاد، وتارة لا يقدر فإن قدر لزمه واستقبل ما ظنه القبلة ولا يصح الاجتهاد إلاّ بأدلة القبلة. **(وليس للأعمى ولا للجاهل أن يسافر في قافلة ليس فيها من يعرف أدلة القبلة حيث يحتاج إلا الاستدلال)** بها إما بالرياح أو بالنجوم **(كما ليس للعامي أن يقيم ببلدة ليس فيها فقيه عالم بتفصيل)** أحكام **(الشرع بل يلزمه الهجرة)** أي الانتقال منها **(إلى حيث يجد من يعلمه دينه)** أي أموره، **(وكذا إن لم يكن في البلد إلا فقيه فاسق)** معلن بفسقه **(فعليه الهجرة أيضاً)** إلى بلد آخر **(إذ لا يجوز له الاعتماد على فتوى الفاسق بل العدالة شرط الجواز)** وفي نسخة في جواز **(قبول الفتوى، كما)** شرطوا **(في)** قبول **(الرواية وإن كان معروفاً بالفقه مستور الحال في العدالة والفسق)** غير معلن به، **(فله القبول)** لفتواه **(مهما لم يجد من له عدالة ظاهرة لأن المسافر في البلاد لا يقدر أن يبحث عن عدالة المفتين)** لأنه في شغل عنه في أموره اللازمة، **(فإن رآه لابساً للحرير أو ما يغلب عليه الإبريسم)** وهو الحرير الخام **(أو راكباً لفرس عليه مركب ذهب)** أي سرج ذهب وغيره من العدد والآلات كذلك كالركاب وما يوضع على عذاريه ورأسه، **(فقد ظهر فسقه وامتنع عليه قبول قوله فليطلب غيره)** ممن ليس كذلك، **(وكذلك إذا رآه يأكل على مائدة سلطان)** أو أمير **(أغلب ماله حرام)** من المكوسات والغصوب وغيرها من المظالم، **(أو يأخذ منه ادراراً أو صلة)** أو خلعة **(من غير أن يعلم أن الذي يأخذه من وجه حلال)** كما تقدم في كتاب الحلال والحرام، **(فكل ذلك فسق يقدح في العدالة ويمنع من قبول الفتوى والرواية والشهادة)** فالعدالة شرط في قبول هؤلاء الثلاثة ولا عدالة في الكافر والفاسق على ما

وأما معرفة أوقات الصلوات الخمس فلا بد منها . فوقت الظهر يدخل بالزوال ، فإن كل شخص لا بدّ أن يقع له في ابتداء النهار ظل مستطيل في جانب المغرب ، ثم لا يزال ينقص إلى وقت الزوال ، ثم يأخذ في الزيادة في جهة المشرق ولا يزال يزيد إلى الغروب . فليقم المسافر في موضع أو لينصب عوداً مستقيماً وليعلم على رأس الظل ، ثم لينظر بعد ساعة فإن رآه في النقصان فلم يدخل بعد وقت الظهر .

وطريقه في معرفة ذلك أن ينظر في البلد ـ وقت أذان المؤذن المعتمد ـ ظل قامته فإن كان مثلاً ثلاثة أقدام بقدمه فمهما صار كذلك في السفر وأخذ في الزيادة صلى . فإن زاد

بين .

(**وأما معرفة أوقات الصلوات الخمس**) المفروضة في الحضر والسفر ، (**فلا بدّ منها**) أما في الحضر فربّ مؤذن عارف بصير بالأوقات يكفيه مؤنتها بخلاف السفر ، (**فوقت الظهر يدخل بالزوال**) أي بزوال الشمس عن كبد السماء ، (**وكل شخص يقع له في ابتداء النهار ظل مستطيل في جانب المغرب ثم لا يزال ينقص إلى وقت الزوال، ثم يأخذ في الزيادة في جهة المشرق ولا يزال يزيد إلى الغروب، فليقم المسافر في موضع**) مستو (**أو لينصب عوداً مستقيماً**) في أرض مستوية بحيث لا يكون بعض جوانبها مرتفعاً وبعضها منخفضاً إما بصب الماء أو ببعض موازين المفننين ، (**وليعلّم على رأس الظل**) علامة (**ثم لينظر بعد ساعة فإن رآه في النقصان فلم يدخل بعد وقت الصلاة**) . أو يرسم في الأرض دائرة وينصب في مركزها مقياس قائم بان يكون بعد رأسه عن ثلاث نقط من محيط الدائرة متساوياً ، ولتكن قامته بمقدار ربع قطر الدائرة فرأس ظله في أوائل النهار خارج الدائرة ، لكن الظل ينقص إلى أن يدخل في الدائرة فتضع علامة دلالة على مدخل الظل من محيط الدائرة ، ولا شك أن الظل ينقص إلى حده ثم يزيد إلى أن ينتهي إلى محيط الدائرة ، ثم يخرج منها ، وذلك بعد نصف النهار فتضع علامة على مخرج الظل فتنصف القوس التي بين مدخل الظل ومخرجه ويرسم خطاً مستقيماً . من منتصف القوس إلى مركز الدائرة مخرجاً من الطرف الآخر إلى المحيط . فهذا الخط هو خط نصف النهار ، فإذا كان ظل المقياس على هذا الخط فهو نصف النهار ، والظل الذي في هذا الوقت هو فيء الزوال فإذا زال الظل من هذا الخط فهو وقت الزوال ، فلذلك أول وقت الظهر ، وقد تقدمت صورة هذه الدائرة في كتاب الصلاة .

(**وطريقه في معرفة ذلك أن ينظر في البلد وقت أذان المؤذن ظل قامته فإذا كانت مثلاً ثلاثة أقدام بقدمه، فمهما صار كذلك في السفر وأخذ في الزيادة صلّى**) فهو أول وقت الظهر . وقال أبو حنيفة الدينوري : من أراد أن يعرف ظل نصف النهار بالقياس فليتحر وقت نصف النهار ، وليكن ذلك قبيل انتصافه ثم لينصب القياس ولينظر كم الظل من قدم ثم ليثبت قليلاً ، ثم ليعد القياس ، فإن وجد الظل قد نقص ، فإن الشمس لم تزل ، وإن وجده زاد فقد فاته

عليه ستة أقدام ونصفا بقدمه دخل وقت العصر ، إذ ظل كل شخص بقدمه ستة أقدام ونصف بالتقريب . ثم ظل الزوال يزيد كل يوم إن كان سفره من أول الصيف . وإن كان من أول الشتاء فينقص كل يوم . وأحسن ما يعرف به ظل الزوال الميزان فليستصحبه المسافر ، وليتعلم اختلاف الظل به في كل وقت . وإن عرف موقع الشمس من مستقبل القبلة وقت الزوال وكان في السفر في موضع ظهرت القبلة فيه بدليل آخر ، فيمكنه أن يعرف الوقت بالشمس بأن تصير بين عينيه مثلاً إن كانت كذلك في البلد .

الزوال ، فإن وجد الظل ينقص فليقس أبداً حتى يجده قد اختصر الزيادة، فإذا زاد فذلك حين زالت الشمس ، فلينظر على كم قدم زالت من أقدام القياس فذلك هو ظل الزوال في ذلك اليوم .

(فإن زاد عليه ست أقدام ونصف دخل وقت العصر إذ ظل كل شخص بقدمه ست ونصف بالتقريب) وإنما قال بالتقريب ليشمل من قال هو أن يزيد على ظل الزوال أبداً سبع أقدام ، ومقادير الظل مختلفة باختلاف البلدان والفصول كما هو مبين في كتاب الزوال لأبي حنيفة الدينوري . واعلم أن لكل بلد خطاً من السماء عليه تزول الشمس الدهر كله ، فمن أراد أن يعلمه فلينظر إلى مطلع الشمس من أي يوم شاء ، ويعلّم بذلك الموضع علامة من الأرض ويحفظها ثم يقدر ببصره النصف مما بين العلامتين وليحتط في ذلك أشد الاحتياط ، فحيث وجده فليعلّم عليه له علامة من الأرض لتكون محفوظة عنده أبداً ، ثم ليعلم أن الشمس تزول أبداً على الخط الذي يأخذه من تلك العلامة إلى محاذاة الرأس لا يخرم عنه إذا هو أخذ ذلك بتقدير صحيح ، وليعلم أن نصف النهار هو أبداً من طلوع الشمس إلى مصيرها على هذا الخط إلى أن تغيب ، واعلم أن فصل أزمان هذا التقدير هو عند أقصر مايكون النهار ، وذلك لأن مطلع الشمس يقرب من مغربها فيكون إصابة النصف ما بينهما بالنظر والتقدير أسهل والخطأ فيه أقل .

(ثم ظل الزوال يزيد كل يوم إن كان سفره من أول الصيف ، وإن كان من أول الشتاء فينقص كل يوم ، وأحسن ما يعرف به ظل الزوال الميزان فليستصحبه) معه **(المسافر ويتعلم اختلاف الظل به في كل وقت ، وإن عرف موقع الشمس من مستقبل القبلة وقت الزوال ، وكان في السفر في موضع ظهرت القبلة فيه بدليل آخر يمكنه أن يعرف الوقت بالشمس بأن يصير بين عينيه مثلاً إن كان كذلك في البلد)** .

وقال النووي في الروضة : وقت الظهر يدخل بالزوال وهو زيادة الظل بعد استواء الشمس ويخرج وقتها إذا صار ظل الشخص مثله سوى الظل الذي كان عند الزوال إن كان ظل ، وما بين الطرفين وقت احتياط . وأما العصر فيدخل وقتها بخروج وقت الظهر بلا خلاف ويمتد إلى غروب الشمس وفيه وجه ضعيف قاله الاصطخري أربعة أوقات : وقت فضيلة وهو الأول ، ووقت الاختيار إلى أن يصير ظله مثليه وبعده جواز بلا كراهة إلى إصفرار الشمس ، ومن الاصفرار إلى الغروب وقت كراهة يكره تأخيرها إليه انتهى .

وأما وقت المغرب فيدخل بالغروب، ولكن قد تحجب الجبال المغرب عنه، فينبغي أن ينظر إلى جانب المشرق فمهما ظهر سواد في الأفق مرتفع من الأرض قدر رمح فقد دخل وقت المغرب.

وقال أصحابنا: وقت الظهر من الزوال إلى بلوغ الظل مثليه سوى الفيء هذا مذهب أبي حنيفة. وقال صاحباه وفاقاً للشافعي آخره إذا صار ظل كل شيء مثله، وهو رواية الحسن بن زياد عن أبي حنيفة، وفي رواية أسد بن عمر وعنه: إذا صار كل شيء مثله خرج وقت الظهر ولا يدخل وقت العصر حتى يصير ظل كل شيء مثليه، وجعل صاحب الوسيط رواية الحسن عن أبي حنيفة رواية محمد عنه، وجعل المثلين رواية أبي يوسف عنه، وجعل المهمل رواية الحسن عنه ووقت العصر من المثلين إلى الغروب هذا قول أبي حنيفة وعندهما إذا صار ظل كل شيء مثله دخل وقت العصر وهو مبني على خروج وقت الظهر على القولين. وقال الحسن بن زياد إذا اصفرت الشمس خرج وقت العصر.

تنبيه:

قال النوري في كتاب الزوال: وما أكثر من يغلط في هذا الموضع إذا سمع ما جاء به بعض الخبر مجملاً بأن أول وقت العصر إذا صار ظل كل شيء مثليه، ولم يسمع الخبر المفسر بأن أول وقت العصر إذا كان الظل مثل الشيء ومثل ظل الزوال، ولو أن إنساناً لم يصلّ العصر أبداً حتى يصير ظل الشيء مثليه لمكث في الشتاء أشهراً لا يصلي العصر ولا سيما في البلدان الشمالية، وكذلك إن لم يصل الظهر حتى يكون ظل كل شيء مثله مكث في الصيف اشهراً لا يصلي الظهر ولا سيما في البلدان الجنوبية، وذلك بيِّن فيما وصفناه من مقادير الظل في البلدان فافهم هذا واعلمه، والله أعلم.

(**وأما وقت المغرب فيدخل بالغروب**) بلا خلاف والاعتبار بسقوط قرصها وهو ظاهر في الصحاري، (**ولكن قد تحجب الجبال المغرب عنه**) وفي نسخة الشمس التي تغرب عنه، (**فمهما ظهر سواد في الأفق مرتفع من الأرض قيد رمح فقد دخل وقت المغرب**). وفي الروضة: وأما العمران وخلل الجبال فالاعتبار بأن لا يرى شيء من شعاعها على الجدران ويقبل الظلام من المشرق، وفي آخر وقتها قولان. القديم أنه يمتد إلى مغيب الشفق، والجديد أنه إذا مضى قدر وضوء وستر عورة وأذان وإقامة وخمس ركعات انقضى الوقت، وما لا بدَّ من شرائطه لا يجب تقديمه على الوقت فيجوز التأخير بعد الغروب بقدر اشتغاله بها، والاعتبار في ذلك بالوسط المعتدل، ويحتمل أيضاً أكل لقم يكسر بها حدة الجوع، وفي وجه ما يمكن تقديمه على الوقت كالطهارة والسترة يسقط من الاعتبار وفي وجه يعتبر ثلاث ركعات لا خمس، وهما شاذان. والصواب الأوّل ثم على الجديد لو شرع في المغرب في الوقت المضبوط، فهل له مدّها إلى انتفاء الوقت؟ إن قلنا الصلاة التي لا يقع بعضها في الوقت وبعضها بعده اداء وإنه يجوز تأخيرها إلى أن يخرج عن الوقت بعضها فله ذلك قطعاً، وإن لم يجوز ذلك في سائر الصلوات ففي المغرب قولان.

وأما العشاء فيعرف بغيبوبة الشفق ـ وهو الحمرة ـ **فإن كانت محجوبة عنه بجبال فيعرفه بظهور الكواكب الصغار وكثرتها، فإن ذلك يكون بعد غيبوبة الحمرة.**

وأما الصبح فيبدو في الأوّل مستطيلاً كذنب السرحان فلا يحكم به إلى أن ينقضي زمان، ثم يظهر بياض معترض لا يعسر إدراكه بالعين لظهوره، فهذا أول الوقت. قال

أصحها: يجوز مدّها إلى مغيب الشفق، والثاني منعه كغيرها، ثم أن القولين في الجديد واختيار طائفة من الأصحاب القديم ورجحوه وعندهم المسألة مما يفتي به على القديم. قال النووي: الأحاديث الصحيحة مصرحة بما قاله القديم وتأويل بعضها متعذر فهو الصواب، وممن اختاره الخطابي والبيهقي والغزالي في الإحياء والبغوي في التهذيب وغيرهم والله أعلم.

(**وأما العشاء فيعرف**) وقتها (**بغيبوبة الشفق وهو الحمرة**) لأنه المتفاهم عند أهل اللغة وهو مذهب عمر وابنه وعلي وابن مسعود، واختاره الشافعي، وأبو يوسف، ومحمد، ورواية عن أسد بن عمر، وعن أبي حنيفة وإليه ذهب الخليل والفراء والأزهري من أهل اللغة، ويروى ذلك مرفوعاً من حديث ابن عمر «الشفق الحمرة فإذا غاب وجبت الصلاة» رواه الدارقطني. وقال البيهقي الصحيح أنه موقوف على ابن عمر، وأقره النووي وعند أبي حنيفة: الشفق هو البياض، وعند غيبوبته يدخل وقت العشاء. ونقل عن أبي بكر ومعاذ بن جبل وعائشة وابن عباس في رواية وأبي هريرة، وبه قال عمر بن عبد العزيز والاوزاعي والمزني وابن المنذر والخطابي واختاره المبرد وثعلب. وقال امام الحرمين، يدخل وقتها بزوال الحمرة والصفرة. قال: والشمس إذا غربت تعقبها حمرة ثم ترقى حتى تنقلب صفرة، ثم يبقى البياض قال: ومن غروب الشمس إلى زوال الصفرة كما بين طلوع الفجر الصادق وطلوع الشمس، ومن زوال الصفرة إلى انمحاق البياض قريب مما بين الصبح الصادق والكاذب هذا قول إمام الحرمين، والذي عليه المعظم ويدل عليه نص الشافعي أنه الحمرة ثم هذا في الصحاري والمواضع البارزة.

(**فإن كانت محجوبة عنه بجبال فيعرفه بظهور الكواكب الصغار وكثرتها**) وانتشارها، (**فإن ذلك يكون بعد غيبوبة الحمرة**) ثم غيبوبة الشفق ظاهرة في معظم النواحي، أما الساكنون بناحية تقصر لياليهم ولا يغيب عنهم الشفق فيصلون العشاء إذا مضى من الزمان قدر ما يغيب فيه الشفق في أقرب البلاد إليهم. أما وقت الاختيار للعشاء فيمتد إلى ثلث الليل على الأظهر وإلى نصفه على الثاني ويبقى وقت الجواز إلى طلوع الفجر الثاني على الصحيح. وقال الاصطخري: يخرج بذهاب وقت الاختيار.

(**وأما الصبح: فيبدو في الأوّل مستطيلاً**) في السماء (**كذنب السرحان**) بالكسر يطلق على الذئب وعلى الأسد والجمع سراحين شبه الفجر الكاذب بذنبه في استطالته، (**فلا يحكم به إلى أن ينقضي زمان ثم يظهر بياض معترض**) مستطير في الأفق (**لا يعسر إدراكه لظهوره، فهذا أوّل الوقت**) أي فبطلوعه يدخل أوّل وقتها إجماعاً ويتمادى وقت الاختيار إلى أن يسفر.

ﷺ : « ليس الصبح هكذا ـ وجمع بين كفيه ـ وإنما الصبح هكذا ـ ووضع إحدى سبابتيه على الأخرى وفتحها ـ » وأشار به إلى أنه معترض. وقد يستدل عليه بالمنازل وذلك تقريب لا تحقيق فيه، بل الاعتماد على مشاهدة انتشار البياض عرضاً لأن قوماً ظنوا أن الصبح يطلع قبل الشمس بأربع منازل، وهذا خطأ لأن ذلك هو الفجر الكاذب. والذي ذكره المحققون أنه يتقدم على الشمس بمنزلتين وهذا تقريب، ولكن لا اعتماد عليه فإن بعض المنازل تطلع معترضة منحرفة فيقصر زمان طلوعها، وبعضها منتصبة فيطول زمان طلوعها، ويختلف ذلك في البلاد اختلافاً يطول ذكره. نعم تصلح المنازل لأن يعلم بها قرب وقت الصبح وبعده، فأما حقيقة أوّل الصبح فلا يمكن ضبطه بمنزلتين أصلاً. وعلى الجملة فإذا بقيت أربع منازل إلى طلوع قرن الشمس بمقدار منزلة يتيقن أنه الصبح الكاذب، وإذا بقي قريب من منزلتين يتحقق طلوع الصبح الصادق،

وعند أبي حنيفة يبتديء مسفراً بحيث يمكنه ترتيل أربعين آية أو أكثر ثم إعادته إن ظهر فساد وضوئه ويختم مسفراً وهو اختيار الحافظ ابن حجر وفاقاً للحنفية ومختار الطحاوي يبتدىء مغلساً ويختم مسفراً ووقت الجواز إلى طلوع الشمس على الصحيح، وعند الأصطخري يخرج وقت الجوار بالأسفار، فعلى الصحيح للصبح أربعة أوقات فضيلة أوله، ثم الاختيار إلى الاسفار، ثم جواز بلا كراهة إلى طلوع الحمرة، ثم كراهة وقت طلوع الحمرة إذا لم يكن عذر. (**قال ﷺ ليس الصبح هكذا ـ وجمع بين كفيه ـ وإنما الصبح هكذا ـ ووضع إحدى سبابتيه على الاخرى ـ وفتحها » وأشار به إلى انه معترض**) ليس بمستطيل. قال العراقي: رواه ابن ماجه من حديث ابن مسعود باسناد صحيح مختصر دون الإشارة بالكف والسبابتين، ولأحمد من حديث طلق بن علي: « ليس الفجر المستطيل بالأفق ولكنه المعترض الأحمر » واسناده حسن اهـ.

قلت: لفظ أحمد في مسنده « ليس الفجر بالابيض المستطيل في الافق ولكنه الاحمر المعترض » وقد رواه كذلك الطبراني في الكبير.

(**وقد يستدل عليه**) أي على الصبح الصادق (**بالمنازل**) القمرية وهي ثمانية وعشرون منزلة يقطعها القمر، (**وهو تقريب لا تحقيق فيه بل الاعتماد على مشاهدة انتشار البياض عرضاً**) في السماء (**لأن قوماً**) من أهل الحساب (**ظنوا أن الصبح يطلع قبل الشمس بأربع منازل وهذا خطأ، لأن ذلك هو الفجر الكاذب والذي ذكره المحققون أنه يتقدم على الشمس بمنزلتين وهذا**) أيضاً (**تقريب لكن الاعتماد عليه لأن بعض المنازل تطلع معترضة منحرفة فيقصر زمان طلوعها، وبعضها منتصبة فيطول زمان طلوعها ويختلف ذلك في البلاد**) باختلاف الأقاليم (**اختلافاً يطول ذكره**) في هذا الكتاب، (**نعم تصلح المنازل لأن يعلم بها قرب وقت الصبح وبعده، فأما حقيقة أول الصبح فلا يمكن ضبطه بمنزلتين**) كما قالوا (**أصلاً، وعلى الجملة فإذا بقيت أربع منازل إلى طلوع قرن الشمس بمقدار منزلة يتيقن أنه**

ويبقى بين الصبحين قدر ثلثي منزلة بالتقريب يشك فيه أنه من وقت الصبح الصادق أو الكاذب، وهو مبدأ ظهور البياض وانتشاره قبل اتساع عرضه. فمن وقت الشك ينبغي أن يترك الصائم السحور، ويقدم القائم الوتر عليه ولا يصلي صلاة الصبح حتى تنقضي مدة الشك، فإذا تحقق صلّى. ولو أراد مريد أن يقدّر على التحقيق وقتاً معيناً يشرب فيه متسحراً ويقوم عقيبه يصلي الصبح متصلاً به لم يقدر على ذلك، فليس معرفة ذلك في قوّة البشر أصلاً، بل لا بدّ من مهلة للتوقف والشك، ولا اعتماد إلا على العيان، ولا اعتماد في العيان إلا على أن يصير الضوء منتشراً في العرض حتى تبدو مبادىء الصفرة وقد غلط في هذا جمع من الناس كثير يصلون قبل الوقت. ويدل عليه ما روى أبو عيسى الترمذي في جامعه بإسناده عن طلق بن علي: أن رسول الله ﷺ قال: «كلوا واشربوا ولا يهيدنكم الساطع المصعد وكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر». وهذا صريح في

الصبح الكاذب، وإذا بقي قريب من منزلتين يتحقق طلوع الصبح الصادق، ويبقى بين الصبحين قدر ثلثي منزلة بالتقريب يشك فيه أنه من وقت الصبح الصادق والكاذب وهو مبدأ ظهور البياض وانتشاره) في الأفق **(قبل اتساع عرضه فمن وقت الشك ينبغي أن يترك الصائم السحور ويقدم القائم)** بالليل للصلاة **(الوتر عليه، ولا يصلي صلاة الصبح حتى تنقضي مدة الشك فإذا تحقق صلى)** الصبح، **(ولو أراد مريد أن يقدر على التحقيق وقتاً معيناً يشرب فيه متسحراً ويقوم عقبه ويصلي الصبح متصلابه)** كما كان يفعله الأعمش، **(فليس معرفته في قوّة البشر أصلاً)** لصعوبته، **(بل لا بدّ من مهلة للتوقف والشك ولا اعتماد إلا على العيان ولا اعتماد في العيان إلا أن يصير الضوء منتشراً في العرض)** حتى **(تبدو مبادىء الصفرة)** عقب الحمرة، **(وقد غلط في هذا جمع من الناس كثير فيصلون قبل الوقت، ويدل عليه ما روى)** الإمام **(أبو عيسى)** محمد بن عيسى بن سورة بن موسى بن الضحاك السلمي **(الترمذي)** الحافظ الضرير أحد الأئمة الستة، وقيل: إنه ولد أكمه طاف البلاد فسمع من قتيبة بن سعيد، وعلي بن حجر، وأبي كريب، وخلائق، وأخذ علم الرجال والعلل عن البخاري، وقد روى عنه حماد بن شاكر، وأحمد بن علي بن هندية، ومحمد بن أحمد بن محبوب، ومحمد بن محمد بن يحيى بن الفرات، والهيثم بن كليب الشاشي، وآخرون. وقد سمع البخاري عنه أيضاً. قال ابن حبان في الثقات كان ممن جمع وصنف وحفظ وذاكر. قال المستغفري: مات في شهر رجب سنة تسع وسبعين ومائتين **(في جامعه)** المعروف بالسنن **(بإسناده)** المعروف عن قيس بن طلق **(عن)** أبيه **(طلق بن علي)** بن المنذر الحنفي السحيمي أبي علي اليمامي الصحابي رضي الله عنه، له وفادة وعدة أحاديث روى عنه والده قيس وخلدة وغيرهما، روى له الأربعة. **(أن رسول الله ﷺ قال: «كلوا واشربوا ولا يهيدنكم»)** أي لا يزعجنكم ولا يمنعكم الأكل، وأصل الهيد: الزجر، يقال: هدته هيدة هيداً إذا زجرته، ويقال: في زجر الدواب هيد هيد **(الساطع**

رعاية الحمرة. قال أبو عيسى ـ وفي الباب عن عدي بن حاتم وأبي ذر وسمرة بن جندب ـ وهو حديث حسن غريب والعمل على هذا عند أهل العلم. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: « كلوا واشربوا ما دام الضوء ساطعاً » قال صاحب الغريبين: أي مستطيلاً. فإذاً

المصعد) وسطوعه ارتفاعه مصعداً قبل أن يعترض **(فكلوا واشربوا حتى يعترض لكم الأحمر »)** أي يستبطن البياض المعترض أوائل الحمرة، وذلك أن البياض إذا تنام طلوعه ظهرت أوائل الحمرة، وقد رواه كذلك أبو دادو وابن خزيمة والدارقطني.

(وهذا تصريح برعاية الحمرة) قال أبو عيسى **(وفي الباب عن عدي بن حاتم)** بن عبد الله بن سعد الطائي أبي طريف صحابي شهير، وكان ممن ثبت في الردة وحضر فتوح العراق وحروب علي ومات سنة ثمان وستين وهو ابن مائة وعشرين سنة، **(وأبي ذر)** جندب بن جنادة الغفاري، **(وسمرة بن جندب)** بن هلال الفزاري حليف الأنصار، مات بالبصرة سنة ثمان وخمسين، **(وهو حديث حسن غريب والعمل على هذا عند أهل العلم)** انتهى.

وحديث سمرة لفظة « لا يمنعكم عن سحوركم أذان بلال ولا الفجر المستطيل ولكن الفجر المستطير في الافق » رواه مسلم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي كلهم في الصوم، واللفظ للترمذي، وُرواه كذلك الطيالسي وأحمد والدارقطني والحاكم.

وفي لفظ لأبي داود « لا يمنعني من سحوركم أذان بلال ولا بياض الأفق الذي هكذا حتى يستطير » رواه عن مسدد، حدثنا حماد بن زيد عن عبد الله بن سوادة عن أبيه قال: سمعت سمرة ابن جندب يخطب وهو يقول: قال رسول الله ﷺ « لا يمنعني » فساقه.

وأما حديث عدي بن حاتم فإنه لما نزل قوله تعالى: ﴿حتى يتبيّن لكم الخيطُ الأبيضُ من الخيطِ الأسودِ﴾ [البقرة: ١٨٧] قال: أخذت عقالاً أبيض وعقالاً أسود وضعتها تحت وسادتي فنظرت فلم أتبين، فذكرت ذلك للنبي ﷺ فضحك وقال: « إن وسادك إذاً لعريض طويل إنما هو الليل والنهار » وقال عثمان: إنما هو سواد الليل وبياض النهار.

وقد روي أيضاً من حديث ابن مسعود وسلمان بلفظ « لا يمنعن أحدكم أذان بلال من سحوره فإنه يؤذن بليل ليرجع قائمكم ولينبه نائمكم وليس الفجر أن يقول هكذا حتى يقول هكذا يعترض في أفق السماء ». فحديث ابن مسعود أخرجه أحمد والشيخان وأبو داود والنسائي وابن حبان، وحديث سلمان أخرجه الطبراني في الكبير.

(فقال ابن عباس) رضي الله عنهما: **(« كلوا واشربوا ما دام الضوء ساطعاً » قال صاحب الغريبين)** غريب القرآن وغريب الحديث، وهو أبو عبيد أحمد بن محمد بن محمد بن عبد الرحمن القاشاني المروي من أئمة اللغة والحديث، روي عن أحمد بن محمد بن ياسين، وأبي إسحاق أحمد بن محمد بن يونس البزار الحافظ وغيرهما، وأخذ علم اللغة عن الأزهري وغيره، واشتهر بها.

لا ينبغي أن يعوّل إلا على ظهور الصفرة وكأنها مبادي الحمرة. وإنما يحتاج المسافر إلى معرفة الأوقات لأنه قد يبادر بالصلاة قبل الرحيل حتى لا يشق عليه النزول، أو قبل النوم حتى يستريح. فإن وطّن نفسه على تأخير الصلاة إلى أن يتيقن فتسمح نفسه بفوات فضيلة أوّل الوقت ويتجشم كلفة النزول وكلفة تأخير النوم إلى التيقن استغنى عن تعلم علم الاوقات. فإن المشكل أوائل الأوقات لا أوساطها.

روى عنه أبو عثمان الصابوني وعبد الواحد المليحي وغيرهما ذكره الشيخان ابن الصلاح والنووي في طبقات الشافعية، توفي في رجب سنة احدى وأربعمائة. نقل عنه الرافعي في الحيض وغيره في تفسيره لهذا الحديث. (**أي**) ما دام (**مستطيلاً**) في الأفق كذنب السرحان، (**فإذاً لا ينبغي أن يعوّل إلاّ على ظهور الصفرة وكأنها مبادىء الحمرة**) هكذا ذكره إمام الحرمين في النهاية، (**وإنما يحتاج المسافر إلى معرفة الأوقات لأنه قد يبادر بالصلاة قبل الرحيل**) أي قبل انتقاله من موضعه (**حتى لا يشق عليه النزول**) ثانياً، (**أو**) يبادر بها (**قبل النوم حتى يستريح، فإن وطّن نفسه على تأخير الصلاة إلى أن يتيقّن**) دخول الوقت، (**فتسمح نفسه بفوات فضيلة أوّل الوقت**) الذي هو رضوان الله (**ويتجشم**) أي يتحمل (**كلفة النزول وكلفة تأخير النوم إلى التيقن استغنى عن تعلم علم الأوقات فإن المشكل**) أي الملتبس إنما هي (**أوائل الأوقات**) على ما مرّ بيانها (**لا أوساطها**) ولا أواخرها والله أعلم.

وبه تم كتاب آداب السفر والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات وصلى الله على سيدنا محمد وسلم.

قال مؤلفه رحمه الله تعالى: فرغ منه في الثالثة من ليلة الخميس سابع شهر رمضان المبارك سنة ١١٩٩ على يد مؤلفه أبي الفيض محمد مرتضى الحسيني غفر الله له بمنه وكرمه ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم.

بسم الله الرحمن الرحيم

وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم الله ناصر كل صابر

الحمد لله الذي بذكره تطمئن القلوب وتنشرح الصدور، وتصفو النفوس من الهموم والأكدار، وبشكره على نعمائه ترفع اعلام الحضور، وتخفض رايات الشرور، وتنصب أسرة السرور لبلوغ الأوطار، أحمده على ما منحناه من الاسماع ومتعنا به من الابصار، وأصلي على نبيه المبعوث إلى عموم الخلق في جميع الأقطار، المعنوت بالخلق العظيم في الكتاب الكريم وناهيك به من الشرف والفخار، صلى الله عليه صلاة متصلة بالعشي والأبكار، دائمة بدوام الليل والنهار، وعلى آله الأطهار، وأصحابه البررة الاخيار. الذين أضحى بهم الدين عالي المنار، وارتفع بهم الحق حتى صار أوضح من علم في رأسه نار، صلى الله عليه وعليهم ما طلع نجم وتعاقبت الأنوار، ونم النسيم بأسرار الأزهار، وترنم البلبل وغنى الهزار، ورقصت قضب البان على تشبيب نسمات الأسحار وتمايلت غصون الأشجار بالثمار، وسلم تسليماً كثيراً.

وبعد: فهذا شرح

كتاب آداب السماع والوجد وهو الكتاب الثامن
من ربع العادات من كتب احياء علوم الدين

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي أحرق قلوب أوليائه بنار محبته، واسترق هممهم وأرواحهم بالشوق إلى لقائه ومشاهدته، ووقف أبصارهم وبصائرهم على ملاحظة جمال حضرته، حتى أصبحوا من تنسم روح الوصال سكرى، وأصبحت قلوبهم من ملاحظة سبحات الجلال

كتاب السماع والوجد

وهو الثامن من الربع الثاني من كتاب الإحياء للإمام حجة الإسلام أبي حامد قطب الاعلام محمد بن محمد بن محمد الغزالي أحله الله فراديس الجنان ومتعه بالأنس الدائم مع الحور والولدان. يكشف النقاب عن مخدرات أبكاره، ويميط اللثام عن مخبآت أسراره، بوجه لطيف يحصل وجه المقصود ،بعون‌الرب المعبود، ومن فيض فضله الغادي، جل اعتمادي وبه استمدادي، إنه خير مأمول، وولي كل سؤل.

قال رحمه الله تعالى: (**بسم الله الرحمن الرحيم**) تيمناً بذكره الكريم واتباعاً للسنن المألوف القديم، ثم أعقب بالحمد مع مراعاة البراعة اللفظية والمعنوية بذكر ما يناسب إيراده لما سيذكر ويشوّق الرغب لمطالعته إلى معرفة ما يخبأ فيه ويضمر فقال:

(**الحمد لله الذي أحرق قلوب أوليائه بنار محبته**) بأن أحبهم بالحب الأزلي وأراهم شؤنه فولعت له قلوبهم، وذلك مصداق قوله ﴿ يحبّهم ويحبّونه ﴾ [المائدة: ٥٤] (**واسترق هممهم**) أي قواهم الراسخة في نفوسهم (**وأرواحهم بالشوق إلى لقائه**) أي معرفته وهم في هذا العالم (**ومشاهدته**) في حظيرة قدسه والاستيفاء الأخذ بالتمام والكمال، (**ووقف أبصارهم**) الظاهرة (**وبصائرهم**) الباطنة (**على ملاحظة جمال حضرته**) الجامعة للمحضرات الخمس من الغيب المطلق والشهادة المطلقة والغيب المضاف بقسميها والجامعة وهي مظهر الحضرة الأحدية وجمالها نعوتها الرحموتية وما بها من الألطاف الإلهية، (**حتى أصبحوا**) أي صاروا (**من تنسم روح الوصال**) الروح بالفتح ما تلذ به النفس والوصال حضرة الجمع (**سكرى**) جمع سكران، والسكر عندهم غيب بوارد قوى وهو يعطي الطرب‌والالتذاذ وهو أقوى من الغيبة وأتم منها، (**وأصبحت قلوبهم من ملاحظة سبحات الجلال**) الجلال: نعوت القهر من‌الحضرة الإلهية،

والهة حيرى، فلم يروا في الكونين شيئاً سواه، ولم يذكروا في الدارين إلا إياه، إن سنحت لأبصارهم صورة عبرت إلى المصوّر بصائرهم، وإن قرعت أسماعهم نغمة سبقت إلى المحبوب سرائرهم، وإن ورد عليهم صوت مزعج أو مقلق أو مطرب أو محزن أو مبهج أو مشوق أو مهيج لم يكن إنزعاجهم إلا إليه، ولا طربهم إلا به. ولا قلقهم إلا عليه، ولا حزنهم إلا فيه ولا شوقهم إلا إلى ما لديه، ولا انبعاثهم إلا له ولا ترددهم إلا حواليه. فمنه سماعهم، وإليه استماعهم، فقد أقفل عن غيره أبصارهم وأسماعهم، أولئك الذين اصطفاهم الله لولايته، واستخلصهم من بين أصفيائه وخاصته. والصلاة على محمد

وسبّحاته: عظمته ونوره وبهاؤه (**والهة**) أي مغيبة (**حيرى**) جمع حائر أي متحيرة، (**فلم يروا في الكونين**) هما عالم الغيب والشهادة (**شيئاً سواه**) أي لم يعتقدوا أو لم يقع بصرهم على شيء إلا رأوه قبله، (**ولم يذكروا في الدارين**) أي الدنيا والآخرة (**إلا إياه**) ﴿قل الله ثم ذرهم﴾ [الأنعام: ٩١] (**إن سنحت**) أي عرضت (**لأبصارهم صورة**) جسيمة أو نوعية (**عبرت**) أي جاوزت (**إلى المصوّر**) لها جلّ وعز (**بصائرهم**) وهذا هو الاعتبار المشار إليه بقوله ﴿فاعتبروا يا أولي الأبصار﴾ [الحشر: ٢] (**وإن قرعت أسماعهم نغمة**) أي جرس من الكلام أو حسن الصوت في القراءة (**سبقت إلى المحبوب سرائرهم**) أي خواطر نفوسهم، (**وإن ورد عليهم صوت مزعج**) يقال أزعجه من مكانه إزعاجاً أزاله (**أو مقلق**) وهو بمعناه يقال: أقلقه إذا أزعجه والقلق الاضطراب (**أو مطرب**) من الطرب محركة خفة تصيبه لشدة حزن أو سرور. قال في المصباح: والعامة تخصه بالسرور (**أو محزن**) من الحزن بالضم الغم الحاصل لوقوع مكروه أو فوات محبوب في الماضي ويضاده الفرح (**أو مهيج**) أي مثير من أهاج أو هيج للمبالغة (**أو مشوّق**) من الشوق وهو نزاع النفس إلى الشيء وقد شاقه إليه وشوّقه (**لم يكن إنزعاجهم إلا إليه**) قال بعض أئمة اللغة: لا يقال في مطاوع أزعجه فانزعج. وقال الخليل: لو قيل كان صواباً، واعتمده الفارابي فقال: أزعجته فانزعج، والمشهور أزعجته فشخص، (**ولا طربهم إلا به ولا قلقهم إلا عليه، ولا حزنهم إلا فيه**) أي لأجله، (**ولا شوقهم إلا إلى ما لديه**) من النعيم الأبدي، (**ولا انبعاثهم**) أي حركتهم (**إلا له**) خاصة كما هو شأن المخلصين، (**ولا ترددهم إلا حواليه**) بفتح اللام على الظرفية أي حوالي كرمه وفضله إذ هو تعالى منزه عن الجهات الست، (**فمنه سماعهم وإليه استماعهم**) وفي الحديث القدسي إشارة إلى ذلك حيث يقول: (**ولا يزال العبد يتقرب إليَّ بالنوافل حتى أحبه فإذا أحببته كنت سمعه الذي به يسمع وبصره الذي به يبصر**) الحديث. (**فقد أقفل عن غيره أبصارهم وأسماعهم**) أي حجبت أبصارهم عن النظر لسواه وأسماعهم عن الاستماع من غيره. (**أولئك الذين اصطفاهم الله**) أي اختارهم (**لولايته**) وهي قيام العبد بالحق عند الفناء عن نفسه (**واستخلصهم**) أي ميزهم (**من بين أصفيائه وخاصته**) فهم خلاصة الخلاصة وصفوة الخاصة. (**والصلاة**) الكاملة

المبعوث برسالته، وعلى آله وأصحابه أئمة الحق وقادته. وسلم كثيراً.

أما بعد؛ فإن القلوب والسرائر، خزائن الأسرار ومعادن الجواهر، وقد طويت فيها جواهرها كما طويت النار في الحديد والحجر، وأخفيت كما أخفي الماء تحت التراب والمدر، ولا سبيل إلى استثارة خفاياها إلا بقوادح السماع، ولا منفذ إلى القلوب إلا من دهليز الاسماع، فالنغمات الموزونة المستلذة تخرج ما فيها، وتظهر محاسنها أو مساوئها، فلا يظهر من القلب عند التحريك إلا ما يحويه. كما لا يرشح الإناء إلا بما فيه، فالسماع للقلب محك صادق، ومعيار ناطق، فلا يصل نفس السماع إليه، إلا وقد تحرك فيه ما هو الغالب عليه، وإذا كانت القلوب بالطباع، مطيعة للاسماع، حتى أبدت بواردااتها مكامنها، وكشفت بها عن مساوئها وأظهرت محاسنها، وجب شرح القول في السماع

(**على**) سيدنا ومولانا (**محمد المبعوث برسالته**) إلى عموم الخلق، (**وعلى آله وأصحابه أئمة الحقة وقادته**) أي رؤسائه (**وسلم**) تسليماً (**كثيراً**) كثيراً.

(**أما بعد: فإن القلوب والسرائر**) هي خواطر النفس فهي غير القلوب إذ القلب عبارة عن لطيفة ربانية لها بهذا القلب الجسماني الصنوبري الشكل المودع في الجانب الأيسر من الصدر تعلق، وتلك اللطيفة هي حقيقة الإنسان (**خزائن الأسرار**) أي مواضع تخزن فيها أسرار الحق، (**ومعادن الجواهر**) أي بمنزلتها، (**وقد طويت فيها جواهرها كما طويت النار في الحديد والحجر**) إذا أصاب أحدهما الآخر ظهرت النار وطار الشرار، (**وأخفيت**) تلك الجواهر (**كما أخفي الماء تحت التراب والمدر**) فلو حفر عليه لانبسط، (**ولا سبيل إلى استثارة حناياها**) أي اظهار تلك الأسرار الخفية (**إلا بقداح السماع**) هو بالتشديد اسم للحجر الذي تقدم به النار أو الحجر هو الزناد والقداح الحديد، (**فلا منفذ إلى القلوب**) أي محل النفوذ إليها (**إلا من دهليز الاسماع**) والدهليز المدخل إلى الدار والجمع دهاليز فارسي معرب، (**فالنغمات الموزونة**) على الإيقاع (**المستلذة**) أي تستلذها النفوس (**تخرج ما فيها**) من المكامن (**وتظهر محاسنها**) إن كانت (**أو مساوئها فلا يظهر من القلب عند التحريك**) لسماعها (**إلا ما يحويه**) ويشمله (**كما لا يترشح الإناء إلا بما فيه**) وقد اشتهر على الألسنة ذلك وهو من الحكم يقولون: كل اناء بما فيه يطفح، ويروى يرشح وفي لفظ ينضح، (**فالسماع للقلب محك صادق ومعيار ناطق**) والمحك هو الحجر الاسود الصافي البراق الذي تحك عليه الجواهر المعدنية فيبين الخالص من المغشوش، وللعيار ما تتعاير عليه المكاييل والموازين امتحاناً لمعرفة التساوي (**فلا يصل روح**) وفي نسخة نفس (**السماع إليه إلا وقد تحوّل فيه ما هو الغالب عليه**) من حسن أو قبيح، (**وإذا كانت القلوب بالطباع مطيعة للاسماع حتى أبدت بمواردها مكامنها**) أي ما ستر فيها (**وكشف بها مساوئها ومحاسنها وجب شرح القول**) بتفصيله (**في**) حكم (**السماع والوجد**

والوجد وبيان ما فيها من الفوائد والآفات، وما يستحب فيها من الآداب والهيئات، وما يتطرق إليها من خلاف العلماء في أنها من المحظورات أو المباحات. ونحن نوضح ذلك في بابين.

الباب الأوّل: في إباحة السماع.

الباب الثاني: في آداب السماع وآثاره في القلب بالوجد وفي الجوارح بالرقص والزعق وتمزيق الثياب.

وبيان ما فيها من الفوائد والآفات وما يستحب فيها من الآداب والهيئات وما يتطرق إليها من خلاف العلماء) في المذاهب الأربعة (**في أنها من المحظورات أو المباحات، ونحن نوضح ذلك في بابين.**

الباب الأول: في إباحة السماع.

الباب الثاني: في آدابه وآثاره) التي تحدث (**في القلب بالوجد وفي الجوارح بالرقص والزعقة)** وهو الصوت الشديد (**وتمزيق الثياب)**.

الباب الأوّل

في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع وكشف الحق فيه

بيان أقاويل العلماء والمتصوّفة في تحليله وتحريمه:

اعلم أن السماع هو أوّل الأمر، ويثمر السماع حالة في القلب تسمى الوجد، ويثمر الوجد تحريك الأطراف إما بحركة غير موزونة فتسمى الاضطراب وإما موزونة فتسمى التصفيق والرقص، فلنبدأ بحكم السماع وهو الأول: وننقل فيه الأقاويل المعربة عن المذاهب فيه، ثم نذكر الدليل على إباحته، ثم نردفه بالجواب عما تمسك به القائلون بتحريمه.

فأما نقل المذاهب؛ فقد حكى القاضي أبو الطيب الطبري عن الشافعي ومالك وأبي

الباب الأول

في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع وكشف قناع الحق فيه

(**بيان أقاويل العلماء**) من فقهاء المذاهب (**والمتصوّفة في تحليله وتحريمه**) :

(**اعلم أن السماع هو أوّل الأمر ويثمر السماع حالة**) باطنية (**في القلب تسمى الوجد**) وهو إحساسه بما هو فيه (**ويثمر الوجد تحريك الأطراف إما بحركة غير موزونة**) بالإيقاع (**فتسمى الاضطراب**) ولا يختص به الاطراف، بل تارة يعم سائر الجسد (**وإما موزونة فتسمى التصفيق والرقص**) فالتصفيق هو ضرب الكف على الكف والرقص هو تمايل الأعضاء كلهات. (**فنبدأ بحكم السماع وهو الأوّل**) وما ذكر فإنما هو ثمراته (**وننقل فيه الأقاويل المعربة عن المذاهب**) المتبوعة فيه، (**ثم نذكر الدليل على إباحته ثم نردفه**) أي نتبعه (**بالجواب عما تمسك به القائلون بتحريمه**).

(**فأما نقل المذاهب فقد نقل القاضي أبو الطيب**) طاهر بن عبد الله بن طاهر بن عمر (**الطبري**) شيخ المذهب ولد بآمل طبرستان سنة ٣٤٨ وسمع بجرجان من أبي أحمد الغطريفي وبنيسابور من أبي الحسن الماسرجسي وعليه تفقه، وببغداد ممن الدارقطني روى عنه الخطيب البغدادي وأبو إسحاق الشيرازي وهو أخص تلامذته، وأبو محمد بن الآبنوسي، وأبو نصر

حنيفة وسفيان وجماعة من العلماء ألفاظاً يستدل بها على أنهم رأوا تحريمه.

وقال الشافعي رحمه الله في كتاب آداب القضاء: إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته.

وقال القاضي أبو الطيب: استماعه من المرأة التي ليست بمحرم له لا يجوز عند أصحاب الشافعي رحمه الله بحال سواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب، وسواء كانت حرة أو مملوكة وقال: قال الشافعي رضي الله عنه: صاحب الجارية إذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته، وقال: وحكي عن الشافعي أنه كان يكره الطقطقة بالقضيب ويقول: وضعته الزنادقة ليشتغلوا به عن القرآن. وقال الشافعي رحمه الله: ويكره من جهة الخبر اللعب بالنرد أكثر مما يكره اللعب بشيء من الملاهي، ولا أحب اللعب بالشطرنج

الشيرازي في جماعة آخرهم موتاً أبو بكر محمد بن عبد الباقي الأنصاري توفي سنة ٤٥٠ وقد جاوز المائة، وله كتاب في تحريم السماع وهذا الذي ذكره المصنف عنه فيما بعد فهو من الكتاب المذكور، **(عن الشافعي ومالك وأبي حنيفة وسفيان)** الثوري وهؤلاء أئمة الإسلام **(و)** عن **(جماعة من العلماء)** سواهم **(ألفاظاً يستدل بها أنهم رأوا تحريمه وقال)**.

(قال الشافعي في كتاب آداب القضاء) من الأم: **(إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل ومن استكثر منه فهو سفيه ترد شهادته.**

وقال القاضي أبو الطيب: استماعه من المرأة التي ليست بمحرم له لا يجوز عند أصحاب الشافعي بحال سواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب، وسواء كانت) المرأة **(حرة أو مملوكة)** له **(وقال)** أيضاً **(قال الشافعي: صاحب الجارية اذا جمع الناس لسماعها فهو سفيه ترد شهادته، وقال)** أيضاً. **(حكي عن الشافعي أنه كان يكره الطقطقة بالقضيب)** أي الضرب به، **(و)** كان **(يقول: وضعته الزنادقة)** جمع زنديق وهو الذي لا يتمسك بشريعة ويقول بقدم الدهر **(ليشغلوا به عن القرآن)** أي عن قراءته والاستماع إليه. قال، **(وقال الشافعي: ويكره من جهة الخبر اللعب بالنرد أكثر مما يكره اللعب بشيء من الملاهي)** ولفظه في الأم: وأكره اللعب بالنرد للخبر أكثر مما أكره اللعب بشيء من الملاهي اهـ. كأنه يشير إلى ما رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه والحاكم والبيهقي من حديث أبي موسى رضي الله عنه مرفوعاً «من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله» وإلى ما رواه أيضاً سوى الأخيرين، ورواه أيضاً أبو عوانة والطبراني من حديث سليمان بن بريدة عن أبيه مرفوعاً «من لعب بالنردشير فكأنما غمس يده في لحم الخنزير ودمه».

(ولا أحب اللعب بالشطرنج) بالفتح على المشهور، وقيل بالكسر وهو المختار ليكون

وأكره كل ما يلعب به الناس، لأن اللعب ليس من صنعة أهل الدين ولا المروءة.

وأما مالك رحمه الله فقد نهى عن الغناء وقال: إذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ردها، وهو مذهب سائر أهل المدينة إلا ابراهيم بن سعد وحده.

نظيره، الأوزان العربية مثل جردحل إذ ليس في الأوزان العربية فعلل بالفتح وغيره، **(وأكره كل ما لعب به الناس لأن اللعب ليس من صنعة أهل الدين ولا المروءة)**، فقد روى ابن عساكر من حديث أنس: لست من دد ولا دد مني.

(وأما مالك) رحمه الله تعالى، **(فقد نهى عن الغناء وقال: إذا اشترى جارية فوجدها مغنية كان له ردها وهو مذهب سائر أهل المدينة)** أي عامة فقهائها **(إلا إبراهيم بن سعد وحده)** هو إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف القرشي الزهري. أبو إسحاق المدني نزيل بغداد والد يعقوب وسعد، روى عن الزهري. قال أحمد: ثقة، وقال ابن معين: ثقة حجة، وقال العجلي: مدني ثقة، وقال أبو حاتم: ثقة. وقال ابن خراش: صدوق ولد سنة ثمان ومائة ومات سنة خمس وثمانين ومائة، روى له الجماعة، وهو أحد شيوخ الشافعي وكان تعاطيه الغناء وسماعه أمراً مشهوراً عنه لم يختلف النقل فيه، وحكاه عنه الفقهاء في كتبهم ونصبوا الخلاف معه وحكاه عنه الشافعي في كتابه، واجمع أهل الأخبار على نسبة ذلك إليه، وكان لا يسمع الطلبة الحديث حتى يسمعهم الغناء نشيداً ونشيطاً. وقال الخطيب في التاريخ بسنده: إنه لما قدم إبراهيم بن سعد العراق سنة أربع وثمانين ومائة فأكرمه الرشيد وسئل عن الغناء فأتى بتحليله فأتاه بعض أصحاب الحديث ليسمع منه أحاديث الزهري فسمعه يتغنى فقال: لقد كنت حريصاً على أن أسمع منك، وأما الآن فلا سمعت منك حديثاً أبداً فقال: إذاً لا أفقد إلا سخطك عليّ وعلي لاحدثت ببغداد ما أقمت حتى أغني قبله، فشاعت عنه ببغداد، فبلغت الرشيد فدعا به فسأله عن أحاديث المخزومية التي قطعها النبي ﷺ في سرقة الحلى فدعا بعود، فقال الرشيد: أعود مجمر؟ قال: لا ولكن عود الطرب فتبسم الرشيد ففهمها إبراهيم فقال: لعله بلغك يا أمير المؤمنين حديث السفيه الذي آذاني بالأمس والجاني إلى أن حلفت! قال: نعم فدعا له الرشيد بعود فغنى:

يا أم طلحة إن البين قد أفدى ... قل الثواء لئن كان الرحيل غدا

فقال: هل كان من فقهائكم من يكره السماع؟ فقال: من ربطه الله تعالى وقد ساقها ابن قتيبة بأتم من هذا السياق، وفيه: أن إبراهيم بن سعد أتاه بعض أصحاب الحديث ليسمع منه أحاديث الزهري فسمع غناء في الدار وذكر هذا البيت:

كان لم يكن بين الحجون إلى الصفا ... أنيس ولم يسمر بمكة سامر

قال: فاستأذنت عليه فدخلت، وإذا بالعود عن يمينه فقلت: أصلحك الله جئتك في أحاديث الزهري لأسمعها منك فسمعت صوتاً أنكرته. فقال: والله لاسمعت مني حديثاً حتى أغنيك أصواتاً، ثم تناول العود فقلت: لا حاجة لي في السماع منك حديثاً ولا غناء. قال: فمر وانصرف

وأما أبو حنيفة رضي الله عنه فإنه كان يكره ذلك ويجعل سماع الغناء من الذنوب، وكذلك سائر أهل الكوفة: سفيان الثوري، وحماد، وابراهيم، والشعبي وغيرهم. فهذا كله نقله القاضي أبو الطيب الطبري.

إلى لعنة الله وخزي عذابه، فقمت وأنا أقول: هذا فقيه المدينة يتغنى، فقال يا عاص ما أنت أعلم بالدين مني ولا أبوك اذهب أتبعك الله خرية ومن أشبهك، وذكر في حكايته أن الرشيد سأله عن مالك وقال: بلغني عنه أنه كان يحرم الغناء، فقال إبراهيم: وهل لمالك أن يحلل أو يحرم، ولا والله لابن عمك إلا بوحي من الله تعالى، وما أدركت أحداً يحرم الغناء، وما أدركت أحداً إلا وهو ينشد شيئاً إلا ابن أبي لبيد، فإنه كان يقول: لا آمر به ولا انهى عنه لأني لا أدري أحق هو أم باطل؟ وأما نحن يا أمير المؤمنين فربما أعددناه في الحسنات وقد ساقها، كذلك الفضل بن سلمة في كتاب ملاهي العرب.

(**وأما أبو حنيفة**) رحمه الله تعالى، (**فإنه كان يكره ذلك ويجعل سماع الغناء من الذنوب، وكذلك سائر أهل الكوفة وسفيان الثوري، وحماد**) بن أبي سليمان، (**وإبراهيم**) ابن يزيد النخعي، (**و**) عامر بن شراحيل (**الشعبي وغيرهم. فهذا كله نقله القاضي أبو الطيب الطبري**) في كتابه المذكور، وانفرد بهذه النقول عن الأئمة دون أصحاب الشافعي، وعليه اعتمد الطرطوشي، وأبو العباس القرطبي، وابن الجوزي ونقلوا عنه كثيراً في تصانيفهم في هذه المسألة وفي سياقه المذكور مؤاخذات سيأتي ذكرها في أثناء كلام المصنف.

وقد عقد الشهاب السهروردي في العوارف أبواباً في حكم السماع منها الباب الثالث والعشرون في القول فيه رداً وإنكاراً قال فيه: وحيث كثرت الفتنة بطريقه وزالت العصمة فيه وتصدى للحرص عليه أقوام قلت آمالهم وانفسدت أحوالهم وأكثروا الإجتماع للسماع، وربما يتخذ للإجتماع طعام تطلب النفوس الإجتماع لذلك لا رغبة القلوب في السماع كما ان من سبر الصادقين فيصير السماع معلولاً تركن إليه النفوس طلباً للشهوات واستحلاء لمواطن اللهو والغفلات، وينقطع بذلك على المريد طلب المزيد ويكون بطريقه تضييع الأوقات وقلة الحظ من العبادات، وتكون الرغبة في الاجتماع طلباً لتناول الشهوة واسترواحاً إلى الطرب واللهو والعشرة، ولا يخفى أن هذا الإجتماع مردود عند أهل الصدق فكان يقال لا يصح السماع إلا لعارف مكين ولا يصلح لمريد مبتدىء. وقال الجنيد: إذا رأيت المريد يطلب السماع فأعلم أن فيه بقية من البطالة، وقيل: إن الجنيد ترك السماع فقيل له: أما كنت تسمع فلم تمتنع؟ فقال: مع من؟ قيل له: تسمع أنت لنفسك. فقال: ممن لأنهم كانوا لا يسمعون إلا من أهل مع أهل، فلما فقدوا سماع الإخوان تركوا فما اختاروا السماع حيث اختاروه إلا بشروط وقيود وآداب يذكرون به الآخرة ويرغبون به في الجنة ويحذرون به من النار ويزداد طلبهم وتحسن به أحوالهم ويتفق لهم ذلك إتفاقاً في بعض الأحايين لا أن يجعلوه دأباً وديدناً حتى يتركوا لأجله الأوراد. وقد نقل عن الشافعي رضي الله عنه قال في كتاب آداب

....

القضاء ثم ساقه إلى قوله: وضعته الزنادقة ليشغلوا به عن القرآن، وزاد وقال الشافعي: لا بأس بالقراءة بالألحان وتحسين الصوت، ثم نقل عن مالك وأبي حنيفة ما تقدم في كلام القاضي أبي الطيب الطبري وقال: وما أباحه إلا نفر قليل من الفقهاء من أباحه من الفقهاء أيضاً لم ير إعلانه في المساجد والبقاع الشريفة، وقيل في تفسير قوله تعالى: ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث﴾ [لقمان: ٦] قال ابن مسعود هو الغناء والإستماع إليه. وقيل في قوله تعالى: ﴿وأنتم سامدون﴾ [النجم: ٦١] أي مغنون رواه عكرمة عن ابن عباس قال: هو الغناء بلغة حمير يقولون: سمد إذا غنى وقوله تعالى: ﴿واستفزز من استطعت منهم بصوتك﴾ [الإسراء: ٦٤] في قول مجاهد الغناء والمزامير، ويروى مرفوعاً: « إن إبليس أول من ناح وأول من تغنى » وفي حديث عبد الرحمن بن عوف مرفوعاً: « إنما نهيت عن صوتين فاجرين صوت عند نعمة وصوت عند مصيبة » وروي عن عثمان رضي الله عنه قال: لا تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني مذ بايعت رسول الله ﷺ، وروي عن ابن مسعود أنه قال: الغناء ينبت النفاق في القلب، وروي أن ابن عمر مر عليه قوم محرمون وفيهم رجل يتغنى فقال: ألا لا سمع الله لكم، وروي أن رجلاً سأل القاسم بن محمد عن الغناء فقال: أنهاك عنه وأكرهه لك. قال: أحرام هو؟ قال: انظر يا ابن أخي إذا ميز الله الحق والباطل ففي أيهما نجعل الغناء. وقال فضيل بن عياض: الغناء رقية الزنا، وعن الضحاك: الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب وقال بعضهم: إياكم والغناء فإنه يزيد الشهوة ويهدم المروءة وإنه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعل السكر، وروي عن الحسن أنه قال: ليس الدف من سنة المسلمين، والذي نقل عنه ﷺ أنه سمع الشعر لا يدل على إباحة الغناء فإن حسنه حسن وقبيحه قبيح، وإنما يصير غناء بالألحان وإن أنصف المنصف وتفكر في اجتماع أهل الزمان وقعود المغني بدفه والمشبب بشبابته وتصور في نفسه هل وقع هذا الجلوس والهيئة بحضرته ﷺ، وهل استحضروا قوّالاً وقعدوا مجتمعين لاستماعه؟ لا شك بأن ينكر ذلك من حاله ﷺ وأصحابه، ولو كان في ذلك فضيلة تطلب ما أهملوها وكثيراً ما يغلط الناس في هذا كلما احتج عليهم بالسلف الماضين يحتج بالمتأخرين، فان السلف أقرب عهداً إلى رسول الله ﷺ، وهديهم أشبه بهدي رسول الله ﷺ، ثم ذكر عن عبد الله بن عروة بن الزبير عن جدته أسماء، وعن ابن عمر في الإنكار على من يتساقط عند قراءة القرآن، وكذا عن ابن سيرين في الإنكار على مثلهم ثم قال: وأما إذا انضاف إلى السماع، أن يسمع من الأمرد فقد توجهت الفتنة وتعين على أهل الديانة إنكار ذلك. قال بقية بن الوليد: كانوا يكرهون النظر إلى الأمرد الجميل، وقال عطاء: كل نظرة يهواها القلب فلا خير فيها. وقال بعض التابعين: اللوطية على ثلاثة أصناف: صنف ينظرون، وصنف يصافحون، وصنف يعملون ذلك العمل، فقد تعين على طائفة الصوفية الإجتناب عن مثل هذه الاجتماعات وإتقاء مواضع التهم، فهذه الآثار دلت على اجتناب السماع وأخذ الحذر منه اهـ كلام السهروردي باختصار.

وقال البدر بن جماعة في جواب فتوى رفعت إليه في السماع فقال: هذه مسألة خلافية تباينت

ونقل أبو طالب المكي إباحة السماع عن جماعة فقال: سمع من الصحابة عبدالله بن

فيها الطرق تبايناً لا يوجد في غيرها، وصنف فيها العلماء تصانيف ولم يتركوا فيها القائل مقالاً. وملخص القول فيها: إن الناس على أربعة أقسام: فرقة استحسنت، وفرقة أباحت، وفرقة كرهت، وفرقة حرمت وكل من هذه الفرق على قسمين فمنهم من أطلق القول، ومنهم من قيده بشرط. ولسنا الآن بصدد التقصي لهذه الأقوال وترجيح بعضها على بعض لأن هذا الجواب ليس وارداً مورد التصنيف، بل مورد الإفتاء الذي جرت العادة فيه بالاختصار، فلنقتصر على حكاية المذاهب الأربعة.

فأما أبو حنيفة رحمه الله فمذهبه فيه أشد المذاهب وقوله فيه أغلظ الأقوال، وقد صرح أصحابه بأن استماعه فسق والتلذذ به كفر وليس بعد الكفر غاية.

وأما مالك رحمه الله فإنه لما سئل عنه قال: إنما يفعله عندنا الفساق وفي كتب أصحابه إذا اشترى جارية فوجدها مغنية فله أن يردها بالعيب.

وأما أحمد بن حنبل رحمه الله فإن ابنه عبد الله سأله عنه فقال: يا بني ينبت النفاق في القلب ثم ذكر قول مالك إنما يفعله عندنا الفساق.

وأما الشافعي رحمه الله فقد قال في كتاب أدب القضاء: إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل وقال لأصحابه بمصر خلفت ببغداد شيئاً أحدثته الزنادقة يسمونه التغبير يصدون به الناس عن القرآن فإذا كان قوله في التغبير وهو عبارة عن شعر مزهد في الدنيا إذا غنى المغني به ضرب الحاضرون بقضب على نطع أو مخدة ضرباً موافقاً للأوزان الشعرية، فليت شعري ماذا يقول في السماع الواقع في زماننا فمن قال بإباحة هذا النوع، فقد أحدث في دين الله ما ليس منه انتهى باختصار.

(ونقل) الشيخ **(أبو طالب)** محمد بن علي بن عطية الحارثي البصري **(المكي)** رحمه الله تعالى في كتابه قوت القلوب **(إباحة السماع عن جماعة)** من السلف، **(وقال: سمع من الصحابة عبد الله بن جعفر)** بن أبي طالب أحد أجواد بني هاشم، ولد بأرض الحبشة، وأمه أسماء بنت عميس توفي سنة ثمانين وهو ابن ثمانين روى له الجماعة. وقال الشيخ كمال الدين أبو الفضل جعفر ابن تغلب الأدفوي في الإمتاع: وأما عبد الله بن جعفر بن أبي طالب رضي الله عنهما فسماع الغناء عنه مشهور مستفيض نقله عنه كل من أمعن في المسألة من الفقهاء والحفاظ وأهل التاريخ الإثبات. وقال ابن عبد البر في الإستيعاب: إنه كان لا يرى بالغناء بأساً. وقال الأستاذ أبو منصور البغدادي في مؤلفه في السماع كان عبد الله بن جعفر مع كبر شأنه يصوغ الألحان لجواريه ويسمعها منهن على أوتاره. وروى الزبير بن بكار بسنده أن عبد الله بن جعفر راح إلى منزل جميلة يستمع منها لما حلفت انها لا تغني لأحد إلا في بيتها وغنت له، وأرادت أن تكفر عن يمينها وتأتيه ليستمعه فمنعها.

جعفر، وعبدالله بن الزبير، والمغيرة بن شعبة، ومعاوية، وغيرهم، وقال: قد فعل ذلك

(وابن الزبير) هو عبدالله بن بـن الزبير بن العوام بن خويلد بن أسد القرشي الأسدي أبو بكر المدني، وأمه أسماء بنت أبي بكر الصديق وكان فصيحاً ذا لسن وشجاعة بويع له بالخلافة بعد موت يزيد بن معاوية، وقتله الحجاج بمكة في أيام عبد الملك بـن مروان سنة ثلاث وسبعين، وروى له الجماعة. وروي الشيخ تقي الدين بن دقيق العيد في كتابه اقتناص السوانح بسنده عن وهب بن سنان قال: سمعت عبد الله بن الزبير رضي الله عنه يترنم بالغناء وقال عبد الله قلما سمعت رجلاً من المهاجرين إلا وهو يترنم. وقال إمام الحرمين وابن أبي الدم: إن الإثبات من أهل التواريخ نقلوا أنه كان لعبد الله بن الزبير جوار عوادات، وإن ابن عمر دخل عليه فرأى العود فقال: ما هذا يا صاحب رسول الله؟ فناوله له فتأمله ابن عمر وقال: هذا ميزان شامي، فقال ابن الزبير: توزن به العقول، وحكى سماع الغناء عنه أيضاً الشيخ تاج الدين الفزاري نقل هذا كله الأدفوي في الإمتاع.

(والمغيرة بن شعبة) بن أبي عامر بن مسعود أبو عبد الله الثقفي كان يعد من دهاة العرب تقدمت ترجمته بطولها في كتاب النكاح، وقد حكى سماعه الشيخ تاج الدين الفزاري وغيره، وكان كثير النكاح والتزويج.

(ومعاوية) بن أبي سفيان الأموي روى ابن قتيبة بسنده أن معاوية سمع عند ابنه يزيد بالغناء على العود فطرب لذلك، وذكر حكاية مطولة وساقها أيضاً المبرد في الكامل، وقال ابن قتيبة في كتاب الرخصة: دخل معاوية على عبد الله بن جعفر يعوده فوجد عنده جارية في حجرها عود فقال: ما هذا يا ابن جعفر؟ فقال: هذه جارية أرويها رقيق الشعر فتزيده حسناً لحسن تغنيها فقال: فلتقل فحركت العود فغنت:

أليس عندك شكر للتي جعلت ... ما ابيض من قادمات الرأس كالحمم
وجددت منك ما قد كان أخلقه ... طول الزمان وصرف الدهر والقدم

قال فحرك معاوية رجله فقال له عبد الله: لم حركت رجلك؟ فقال: إن الكريم طروب، وحكى الماوردي في الحاوي أن معاوية وعمر بن العاص مضياً إلى عبد الله بن جعفر لما استكثر من سماع الغناء وانقطع إليه واشتغل به فمضيا إليه ليكلماه في ذلك، فلما دخل عليه سكتت الجواري فقال له معاوية: مرهن يرجعن إلى ما كن عليه فرجعن فغنين فطرب معاوية فحرك رجله على السرير فقال له عمرو: إن من جئت تلحاه أحسن حالاً منك. فقال له معاوية إليك يا عمرو، فإن الكريم طروب. **(وغيرهم)** منهم: أمير المؤمنين عمر بن الخطاب نقله ابن عبد البر وابن طاهر في صفوة التصوف، ومنهم عثمان بن عفان نقل الماوردي في الحاوي وصاحب البيان وغيرهما أنه كانت له جاريتان تغنيان له، فإذا كان وقت السحر قال لهما: إمسكا فإن هذا وقت الاستغفار، ومنهم عبد الرحمن بن عوف رواه أبو بكر بن أبي شيبة وابن عبد البر والمبرد والزبير بن بكار وغيرهم، ومنهم أبو عبيدة بن الجراح رواه البيهقي، ومنهم سعد بن أبي وقاص رواه ابن قتيبة في

كثير من السلف الصالح صحابي وتابعي بإحسان، وقال: لم يزل الحجازيون عندنا بمكة

كتاب الرخصة، ومنهم أبو مسعود البدري رواه البيهقي، ومنهم بلال المؤذن رواه البيهقي أيضاً، ومنهم عبد الله بن الأرقم رواه ابن عبد البر، ومنهم أسامة بن زيد رواه البيهقي وابن عبد البر، ومنهم حمزة بن عبد المطلب وقصته في الصحيحين، ومنهم عبد الله بن عمر رواه ابن طاهر وابن حزم وابن أبي الدم، ومنهم البراء بن مالك رواه أبو نعيم الحافظ وابن دقيق العيد، ومنهم عمرو بن العاص رواه ابن قتيبة وقد تقدم، ومنهم النعمان بن بشير رواه صاحب الأغاني وصاحب العقد وشارح المقنع، ومنهم حسان بن ثابت رواه صاحب الأغاني، ومنهم خوات بن جبير ورباح بن المغترف رواهما البيهقي، ومنهم عبيد الله بن عمرو رواه الزبير بن بكار في الموفقيات، ومنهم عائشة الصديقية وردت أحاديث كثيرة في سماعها.

(وقال) أبو طالب المكي رحمه الله تعالى: **(قد فعل ذلك كثير من السلف الصالح صحابي)** كما تقدم بيانه، **(وتابعي بإحسان)** وحسبك منهم سعيد بن المسيب وبه يضرب المثل في الورع، وهو أفضل التابعين بعد أويس واحد الفقهاء السبعة، وقد سمع الغناء واستلذ سماعه. قال ابن عبد البر: ذكر وكيع عن محمد بن خلف قال: حدثني عبد الله بن أبي سعيد، حدثني الحسن بن علي بن منصور، أخبرني أبو غياث عن إبراهيم بن محمد بن العباس المطلبي أن سعيد بن المسيب مر في بعض أزقة مكة فسمع الأخضر يغني في دار العاص بن وائل وهو يقول:

تضوع مسكاً بطن نعمان إذ مشت ... به زينب في نسوة خفرات

فضرب سعيد برجله فقال: هذا والله مما يلذ استماعه ثم قال سعيد:

وليست كأخرى أوسعت جيب درعها ... وأبدت بنان الكف في الجمرات
وعلت بنان المسك وصفاً مرجلاً ... على مثل بدر لاح في ظلمات
وفاضت تراثي يوم جمع فأفتنت ... برؤيتها من راح من عرفات

قال: وكانوا يروون هذا الشعر لسعيد بن المسيب قال ابن عبد البر: وليس هذا من شعر النميري رويناه وليس فيه هذه الأبيات، فهي لسعيد، والنميري هو محمد بن عبد الله من بني ثقيف وليس من بني نمير، وهذا شعره في زينب أخت الحجاج وقد ساق هذه الحكاية أيضاً ابن الجوزي في تلبيس إبليس، والطبراني وابن السمعاني في أوائل الذيل.

وأما سالم بن عبد الله بن عمر بن الخطاب فقال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر: أخبرنا أبو الفتح عبدوس بن عبد الله الهمداني بها. أخبرني عبد الله بن عيسى الخلقاني، حدثنا الحسين بن أحمد الصفار الهروي، حدثني أبو بكر محمد بن جعفر الخرائطي، ثنا يموت بن المزرع، حدثنا محمد بن حميد بن يشجر، ثنا محمد بن سلمة، حدثني أبي قال: أتيت عبد العزيز بن عبد المطلب أسأله عن بيعة الجن للنبي ﷺ بمسجد الأحزاب ما كان بدؤها، فوجدته مستلقياً وهو يتغنى:

فما روضة بالحزن طيبة الثرى ... يمد الندا جثجاثها وعرارها

بـأطيـب مـن أردان عـزة مـوهنـاً وقـد أوقـدت بـالمندل الرطب نـارهـا
مـن الخفـرات البيـض لم تلـق شقـرة وبـالحسـب المكنـون صـاف بخارهـا
فـإن بـرزت كـانـت لعينـك قـرة وإن غبـت عنهـا لم يغمـك عـارهـا

فقلت: أصلحك الله أتغني بهذه الأبيات وأنت في جلالك وشرفك أما والله لأحدثن بها ركبان نجد، فوالله ما اكترث بي وعاد يتغنى بهذه الأبيات:

فما ظبيـة أدمـاء حفـافـة الحشي تجوب بظلفيهـا بطـون الخمائـل
بـأحسـن منهـا إذ تقـول تـدللاً وأدمعهـا تـذرين حشـو المكـاحـل
تمتـع بـذا اليـوم القصير فـإنـه رهين بـأيـام الشهـور الأطـاول

قال: فندمت على قولي له، وقلت له: أصلحك الله أتحدثني في هذا بشيء؟ فقال: نعم حدثني أبي قال: دخلت على سالم بن عبد الله بن عمر، وأشعب يغنيه بهذا الشعر:

مغيريـة كـالبـدر سنـة وجههـا مطهـرة الأثـواب والعـرض وافـر
لها حسـب ذاك وعـرض مهـذب وعـن كـل مكروه مـن الأمـر زاجـر
مـن الخفـرات البيـض لم تلـق ريبـة ولم يستملهـا عـن تقـي الله شـاعـر

فقال له سالم: زدني فقال:

ألمت بنـا والليـل داج كـأنـه جنـاح غـراب عنـه قـد نفـض القطـرا
فقلـت أعطـار ثـوى في رحـالنـا وما احتملـت ليلى سـوى ريحهـا عطـرا

فقال سالم: أما والله لولا أن تداوله الرواة لأجزلت جائزتك، فلك من هذا الأمر مكان انتهى وساقه ابن السمعاني في أوائل الذيل بأسانيده، وعبد العزيز بن عبد المطلب هذا هو قاضي المدينة، وقيل قاضي مكة.

وأما خارجة بن زيد فهو أحد الفقهاء السبعة، وعبد الرحمن بن حسان، فروى صاحب الأغاني بسنده إلى خارجة بن زيد قال: دعينا إلى مأدبة فحضرنا وحضر حسان بن ثابت، وكان قد ذهب بصره ومعه ابنه عبد الرحمن فجلسنا جميعاً على مأدبة، فلما فرغ الطعام أتونا بجاريتين مغنيتين إحداهما ريعة والإخرى عزة الميلاء فجلستا وأخذتا بمزهرهما وضربتا ضرباً عجيباً وغنتا بشعر حسان:

فلا زال قصر بين بصرى وجلـق عليـه مـن الـوسمـيّ جـود ووابـل

فاسمع حسان يقول: قد أراني هناك سميعاً بصيراً وعيناه تدمعان، فإذا سكتتا سكتت عينه، وإذا غنتا يبكي، وكنت أرى عبد الرحمن ابنه إذا سكتتا يشير إليهما أن غنيا، وذكر ذلك أيضاً صاحب التذكرة الحمدونية، والمبرد في الكامل، وابن المرزبان.

وأما القاضي شريح فنقل عنه الأستاذ أبو منصور البغدادي في مؤلفه في السماع أنه كان يصوغ الألحان ويسمعها من القيان مع جلالته وكبر شأنه.

وأما سعيد بن جبير، فقال الحافظ محمد بن طاهر بسنده إلى الأصمعي، قال. حدثنا عمر بن زائدة، حدثتني امرأة عمرو بن الأصم قالت: مررنا ونحن جوار بمسجد سعيد بن جبير ومعنا جارية تغني ومعهادف وهي تقول:

لئن فتنتني فهي بالأمس أفتنت ... سعيداً فأضحى قد قلى كل مسلم
وألقى مفاتيح القراءة واشترى ... وصال الغواني بالكتاب المنمنم

فقال سعيد: تكذبين، ورواه أيضاً الفاكهي في تاريخ مكة، وابن السمعاني في أوائل الذيل وهي في الأصمعيات، فقد سمع سعيد الغناء بالدف ولم ينكر عليها فعلها، ولما ذكرت ما لم يكن أنكر عليها القول، ولم ينكر الفعل مع زهده وتقشفه ومبادرته إلى إنكار ما ينكر. وأما الشعبي فهو من أكابر التابعين علماً وعملاً فقد حكي عنه الأستاذ أبو منصور أنه كان يقسم الأصوات إلى الثقيل الأول وإلى الثقيل الثاني وما بعدهما من المراتب. وقال الحافظ محمد بن طاهر في كتابه صفوة التصوف، قال الأصمعي: حدثنا عمرو بن أبي زائدة قال: مر الشعبي بجارية تغني فتن الشعبي لما. فلما رأت الشعبي سكتت.

فقال الشعبي قولي رفع الطرف إليها.

وهو في الأصمعيات وساقه ابن السمعاني في أوائل الذيل بأسانيده.

وأما عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر المعروف بابن أبي عتيق، فقال الأستاذ أبو منصور: كان فقيهاً ناسكاً يغني ويعلم القينات الغناء، وقال الزبير بن بكار في الموفقيات: حدثتنا طيبة مولاة فاطمة بنت عمر بن مصعب بن الزبير، عن أم سليمان بنت نافع إن ابن أبي عتيق دخل على جارية بالمدينة فسمعها تغني لابن سريج:

ذكر القلب ذكره أم زيد ... والمطايا بالشهب شهب الركاب
وبنعمان طاف منها خيال ... يا لقومي من طيفها المنتاب
عللته وقربته بوعد ... ذاك منها إلى مشيب الغراب
بت في نعمة وبات وسادي ... بين كف حديثه بخضاب

فسألها ابن أبي عتيق أن تعيده، فأبت فخرج من عندها وركب نجيباً فقدم مكة، وأخذ ابن سريج وأدخله حماماً وهيأه ثم جاء به إليها وقال: هذا يغني أحب أن تسمعي منه وتسمعيه. قالت: نعم فأمره بالغناء فغنى أبياتاً ذكرها الزبير فسألته أن يعيده، فقال له ابن أبي عتيق: خذ نعليك أتعرفين ابن سريج، وساق صاحب الأغاني منه جملة وبالجملة فسماع ابن أبي عتيق كثير مشهور لا

....

يختلف فيه أهل الأخبار مروي بأسانيد جياد، وكان كثير البسط والخلاعة مع عفة ونسك وزهد وعبادة، وأخرج له الشيخان في الصحيحين.

وأما عطاء بن أبي رباح فهو من أكابر التابعين وهو مع علمه وزهده وورعه وعبادته ومعرفته بالسنن والآثار فقد قال الأستاذ أبو منصور: إنه كان يقسم الأصوات إلى الثقيل الأول وإلى الثقيل الثاني وما بعدهما من المراتب. وقال البيهقي بسنده إلى ابن جريج قال: سألت عطاء عن الغناء بالشعر، فقال: لا أرى به بأساً ما لم يكن فحشاً. وروى ابن قتيبة بسنده إلى إبراهيم المخزومي قال: أرسلني أبي إلى عطاء بن أبي رباح أسأله عن مسألة فأتيته فوجدته في دار العقبي وعليه ملحفة معصفرة. فقالوا له: يا أبا محمد لو أذنت لنا أرسلنا إلى العريض، وابن سريج فقال: افعلوا ما شئتم فبعثوا إليهما فحضرا وغنيا وعطاء يسمعهما حتى إذا مالت الشمس قام إلى منزله. قال ابن قتيبة: واختلف عند محمد بن إبراهيم في الغناء فبعث إلى ابن جريج وإلى عمرو بن عبيدة فأتياه فسألهما فقال ابن جريج: لا بأس به جئت عطاء بن أبي رباح وقد ختن ولده وعنده الأبجر يغني، فكان إذا سكت لا يقول له غن، وإذا غنى لا يقول له أسكت. وإذا لحن رد عليه، فقال عمرو بن عبيد: فأيهما يكتب الغناء الذي على اليمين أو الذي على الشمال؟ فقال ابن جريج: لا يكتبه واحد منهما. وقال ابن عبد البر بسنده إلى ابن جريج قال: سألت عطاء عن الحداء والشعر والغناء. فقال: لا بأس به ما لم يكن فحشاً. وقال محمد بن إسحاق الفاكهي في تاريخ مكة: حدثني عبد الله بن أحمد، ثنا خلف بن سالم مولى ابن صيفي، حدثنا عبد الرحمن بن إبراهيم بن عبد الحميد المخزومي، عن عمه عيسى بن عبد الحميد قال: ختن عطاء ولده فدعانا في وليمة في دار الأخنس، فلما فرغ الناس جلس عطاء على المنبر يقسم بقية الطعام، ودعا الفتيان العريض وابن سريج فجعلا يغنيان، فقالوا لعطاء أيهم أحسن غناء؟ فقال: يغنيان حتى أسمع فاعادا واستمع، فقال: أحسنهما الرقيق الصوت يعني ابن سريج، وأما الزهري فنقله عنه الأستاذ أبو منصور.

وأما عمر بن عبد العزيز فقال ابن قتيبة. سئل إسحاق عنه. فقال: ما طن في أذنه شيء بعد أن أفضت إليه الخلافة، وأما قبلها وهو أمير فكان يسمع من جواريه خاصة، ولا يظهر منه إلا الجميل، وكان ربما صفق بيديه وتمرغ على فراشه طرباً وضرب برجليه. وقال الزبير بن بكار في الموفقيات: أخبرني عمي قال: أدركت الناس بالمدينة يغنون لحناً وينسبونه إلى عمر بن عبد العزيز وهو:

كان قد شهدت الناس يوم تقسمت ... خلائقهم فاخترت منهن أربعا
إعارة سمع كل مغتاب صاحب ... ويأتي بعيب الناس إلا تتبعا
وأعجب من هاتين إنك تدعي السـ ... ـلامة من عيب الخليقة أجمعا
وإنك لو حاولت فعل إساءة ... فكوفيت إحساناً جحدتهم معا

وأما سعد بن إبراهيم، فحكاه عنه ابن حزم، وابن قدامة الحنبلي وغيرهما، فهؤلاء جملة من التابعين.

فصل

وأما من بعد التابعين: فمنهم عبد الملك بن جريج، وهو من العلماء الحفاظ والفقهاء العباد المجمع على جلالته وعدالته، وكان يستمع الغناء ويعرف الألحان، حكى عنه الأستاذ أبو منصور أنه كان يصوغ الألحان يميز بين البسيط والنشيد والخفيف. وقال ابن قتيبة: حكى عن ابن جريج أنه كان يروح إلى الجمعة فيمر على مغن فيولج عليه الباب فيخرج فيجلس معه على الطريق ويقول له: غن فيغنيه أصواتاً فتسيل دموعه على لحيته ثم يقول: إن من الغناء ما يذكر الجنة. وقال صاحب التذكرة الحمدونية، قال داود المكي: كنا في حلقة ابن جريج وهو يحدثنا وعنده جماعة منهم عبد الله بن المبارك وجماعة من العراقيين إذ مر به مغن فقال له: أحب أن تسمعني، فقال له: إني مستعجل فألح عليه فغناه، فقال له: أحسنت أحسنت ثلاث مرات، ثم التفت إلينا فقال: لعلكم أنكرتم، فقالوا: إنا ننكره بالعراق، فقال: ما تقولون في الرجز يعني الحداء؟ قالوا: لا بأس به. قال: أي فرق بينه وبين الغناء.

وأما محمد بن علي بن أبي طالب، فقال ابن قتيبة: أنه سئل عن الغناء. فقال: ما أحب أن أمضي إليه ولو دخل علي ما خرجت منه ولو كان في موضع لي فيه حاجة ما امتنعت من الدخول.

وأما إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف فقد تقدم عنه قريباً.

وأما ابن مجاهد فسيأتي قريباً.

وأما عبد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة، فكان من العلم والورع بمكان، وكان من مذهبه إباحة الغناء. اتفقت النقلة على ذلك ونصب الفقهاء الخلاف معه فيه، وممن حكاه عنه زكريا بن يحيى الساجي في كتابه في الخلاف، وأبو بكر بن المنذر في الأشراف والقاضي أبو الطيب وغيرهم.

وأما الإمام أبو حنيفة، فحكى صاحب التذكرة الحمدونية أنه سئل هو وسفيان الثوري عن الغناء، فقالا: ليس من الكبائر ولا من أسوأ الصغائر. وحكى ابن عبد ربه في العقد أيضاً عن أبي حنيفة وذكر قصة جاره التي سنذكرها بعد، وذكر عن أبي يوسف أيضاً أنه كان يحضر مجلس الرشيد وفيه الغناء. وقال الحافظ في رسالته: وأما أبو حنيفة فحدثنا أصحابنا عنه منهم من حدث عن حفص بن غياث، ومنهم من حدث عن محمد بن الحسن عن أبي يوسف قال: ذكر عند أبي حنيفة الغناء فقال: أما أنا فوددت أن لي غريماً لازمني وحلف علي فأدخلني إلى موضع فيه سماع فاسمع وذكر ابن قتيبة أنه ذكر عند أبي يوسف الغناء فذكر قصة جار أبي حنيفة التي نذكرها وهي ما حكاه ابن قتيبة وغيره عنه أنه كان له جار وكان كل ليلة يغني:

أضاعوني وأي فتى أضاعوا ليوم كريهة وسداد ثغر

وكان أبو حنيفة يسمع إليه، وأنه فقد صوته فسأل عنه فقيل له: إنه وجد في الليل وسجن في سجن الأمير عيسى فلبس عمامته وتوجه إلى الأمير وتحدث معه، فقال: لا أعرف ما اسمه. فقال أبو حنيفة: اسمه عمرو، فقال الأمير: يطلق كل من اسمع عمرو، فأطلق الرجل فلما قال له أبو حنيفة: أضعناك. فقال: بل حفظت، وتمام هذا أنه قال له فصر إلى ما كنت عليه، وقد ضمن ذلك في قصيدته أبو عمر يوسف بن هارون الكندي المعروف بالرمادي على ما أورده الحافظ أبو محمد عبد الواحد بن علي التميمي المراكشي صاحب كتاب المعجب في أخبار أهل المغرب والقصيدة أوّلها:

لخطب الشاربين يضيق صدري	ويوقفني تلقيهم بفكرِ
فإن أبا حنيفة وهو عدل	وفرّ من القضاء مسير شهرِ
فقيه لا يدانيه فقيه	إذا ذكر القياس أتى ببدرِ
وكان له من الشراب جار	يواصل مغرباً منها بفجرِ
وكان إذا انتشى غنى ببيـ	ـت المضاع بسجنه من آل عمروِ
أضاعوني وأي فتى أضاعوا	ليوم كريهة وسداد ثغرِ
فغيّب صوت ذاك الجار سجن	ولم يكن الإمام بذاك يدري
فقال وقد مضى ليل وثان	ولم يسمع غناء ليت شعري
أجاري المؤنسي ليلاً غناه	لخير قطع ذلك أم لشرِ
فقالوا إنه في سجن عيسى	أتوه به بليل وهو يسري
فنادى بالطويلة وهي مما	يكون برأسه لجليل أمرِ
ويمم جاره عيسى بن موسى	فلاقاه بإكرام وبشرِ
فقال سجنت لي جاراً يسمى	بعمر وقال: يطلق كل عمري

فقد تضمنت هذه الحكاية والقصيدة أنه كان يسمع إليه ولم ينهه عن الغناء، فدل على إباحته عنده، فإن استماعه كل ليلة مع ورعه وزهده ينبغي أن يحمل على الإباحة، وما ورد عنه بخلافه يحمل على الغناء المقترن بشيء من الفحش ونحوه جمعاً بين القول والفعل، على أن التحريم أخذ من مقتضى قوله لا من نصه فيما علمت، ورأيت في كتبهم ولا دلالة فيما أخذ منه لاحتماله وجوهاً. هذا لفظ الكمال الأدفوي في الامتاع.

قلت: وذكر صاحب الهداية في باب الشهادة: ولا تقبل شهادة نائحة ولا مغنية وهذا أيضاً لفظ القدوري، فأطلق ثم قال: ولا من يغني للناس فورد أنه تكرار يعلم ذلك من قوله مغنية.

قال الشيخ ابن الهمام في فتح القدير: إن الوجه أن اسم مغنية ومغن إنما هو في العرف لمن كان الغناء حرفته التي يكتسب بها المال، فاللفظ المذكور هنا عام غير أنه خص المؤنث به ليوافق لفظ الحديث «لعن الله النائحات لعن الله المغنيات» ومعلوم أن ذلك لوصف التغني لا لوصف الأنوثة ولا للتغني

مع الأنوثة، لأن الحكم المرتب على مشتق إنما يفيد أن وصف الاشتقاق هو العلة فقط لا مع زيادة أخرى. نعم هو من المرأة أفحش لرفع صوتها وهو حرام، ونصوا على أن المغني للهو أو لجمع المال حرام بلا خلاف، ثم قال: وفي التغني لإسماع نفسه ولدفع الوحشة خلاف بين المشايخ: منهم من قال إنما يكره ما كان على سبيل اللهو احتجاجاً بما روي عن أنس بن مالك أنه دخل على أخيه البراء بن مالك، وكان من زهاد الصحابة وكان يتغنى وبه أخذ شمس الائمة السرخسي، ومنهم من قال: يكره جميع ذلك وبه أخذ شيخ الإسلام، ويحمل حديث البراء بن مالك أنه كان ينشد الأشعار المباحة التي فيها الحكم والمواعظ، كما أن لفظ الغناء يطلق على المعروف يطلق على غيره وإنشاد المباح من الأشعار لا بأس به، ومن المباح أن تكون فيه صفة امرأة مرسلة بخلاف ما إذا كانت بعينها حية، فقد عرف ان التغني المحرم هو ما كان في اللفظ ما لا يحل كصفة المذكر والمرأة المعينة الحية ووصف الحيةووصف الخمر المهيج إليها، والهجاء لمسلم أو ذمي إذا أراد المتكلم به هجاءه إلاً إذا أراد إنشاد الشعر للاستشهاد به أو لتعلم فصاحته. نعم إذا قيل ذلك على الملاهي امتنع، وإن كان مواعظاً وحكماً للآلات نفسها لا لذلك التغني، وفي المعنى: الرجل الصالح إذا تغنى بشعر فيه فحش لا تبطل عدالته، وفي مغنى ابن قدامة الملاهي نوعان: محرم وهو الآلات المطربة ومباح وهو الدف في النكاح، وفي معناه ما كان من حادث سرور ويكره غيره، وفي الاجناس. وسئل محمد بن شجاع عن الذي يترنم مع نفسه قال لا يقدح في شهادته اهـ. كلام ابن الهمام.

ثم قال الأدفْوي وأما الإمام مالك رحمه الله تعالى، فقد ذكرنا في قصة إبراهيم بن سعد ما وقع من مالك يعني أن الرشيد سأله هل بلغك عن مالك بن أنس في ذلك شيء؟ فقال: لا والله إلاً أن أبي أخبرني انهم اجتمعوا في مدحاة كانت في بني يربوع وهم يومئذ جله، ومالك أقلهم من فقه وقدر معهم دفوف وعيدان يغنون بها ويلعبون ومع مالك دف مربع وهو يغنيهم.

سليمى ازمعت بينا ... واين لقاؤهم أينا
وقد قالت لأتراب ... لها زهر تلاقينا
تعالين فقد طاب ... لنا العيش تعالينا

وقد حكى صاحب الأغاني والتذكرة الحمدونية أنه سمع من يغني شيئاً على غير الصواب، فسأله ذلك الشخص ان يخبره بالصواب، فاخرج رأسه من كوّة وغناه على الصواب، فسأله أن يعيده، فقال: حتى تقول أخذته عن مالك بن أنس، وحكى الإباحة عنه أبو القاسم القشيري، والأستاذ أبو منصور، والقفال وغيرهم، وسألت جماعة من فضلاء المالكية هل له نص في تحريم الغناء؟ فقالوا: لا وإنما أخذ من قوله أنه لا يصح بيع الجارية المغنية على أنها مغنية، ومن نصه في الجارية أنه إذا وجدها مغنية كان له الرد، وهذا لا يدل على التحريم فإنه يجوز أن يكون عنده حلالاً ويمتنع البيع لأمر آخر إمالكونه غير منضبط وأنه لا يقابل بالعوضية شرعاً كما أن عسيب الفحل جائز، ولا يصح العقد عليه ببيع ولا إجارة. وقد ذكر القاضي عياض في التنبيهات منع

إجارة الدف مع القول بإباحته، وقال: ما كل مباح يجوز العقد عليه، وأما الرد بالعيب فقد حكى ابن رشد عنه في المقدمات في رواية زياد عنه أنه فرق بين أمة التسري وأمة الخدمة، فإن أمة التسري يعاير بها الولد، واختاره ابن رشد، وقطع ابن الموّاز بعدم الرد. وقال صاحب البحر: إن مالكاً يرد الجارية بالغناء ولا يرد العبد. قال: لأن الغناء يدل على قلة صيانتها، ولو كان الغناء حراماً لرد العبد أيضاً ثم بتقدير تسليم ذلك كله يدل على تحريم غناء النساء خاصة لا لأجل أن الغناء نفسه حرام، وإنما هو لأجل أن الغناء من النساء يدعو إلى الفساد، ولذلك صرح ابن العربي المالكي بأنه يجوز للرجل سماع جاريته. وبالجملة: فإذا لم يكن له نص في المسألة فما استنبطوه غير متجه إذ هو محتمل، وما نقل عنه بالاسناد أنه سئل عنه فقال: إنما يسمعه الفساق محتمل، وأنه لا يجوز محمول على غناء يقترن به منكر ونحوه جمعاً بين النقول التي قدمناها التي هي صريحة، وأيضاً فقوله: إنما يسمعه الفساق محتمل أن الذين نعهدهم أو نعرفهم يسمعونه عندنا وصفهم كذا، فلا يدل أنه أراد التحريم، كما إذا قلت: ما قولك في المتفرجين في البحر؟ فتقول: إنما يفعله عندنا أهل اللعب وأهل الفساد، فلا دلالة على تحريم فرجة البحر، وقد قال ابن العربي: إن علماءنا بجملتهم قالوا إذا وقع البيع فسخ. قال: ولو كان حراماً لم يقولوا فسخ.

وأما الإمام الشافعي رحمه الله تعالى، فسيأتي الكلام على نصوص مذهبه أثناء سياق المصنف.

وأما الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله تعالى، فقال أبو الوفاء بـن عقيل في كتابه المسمى بالفصول: صحت الرواية عن أحمد أنه سمع الغناء عن ابنه صالح، وقد قال أبو حامد: إن فعله يضاف إليه مذهباً يكون كالقول وحكاه عن جماعة الأصحاب، وقد كان أبو بكر الخلال وصاحبه عبد العزيز يحملان الكراهة من أحمد على غناء يقترن به ما يقتضي الكراهة، وقال شارح المقفى: روي عن أحمد أنه سمع عند ابنه صالح قوّالاً فلم ينكره، فقال له ابنه: يا أبت ألست كنت تنكره أو تكرهه؟ فقال: قيل لي أنهم يستعملون المنكر معه. وما استنبطه ابن الجوزي غير متجه، وأما منع بيع الجارية المغنية فتقدم الكلام عليه عند ذكر مالك، وأما أخذه ذلك من كسب المخنث على تقدير تسليم أن كسبه بالغناء، فلا يدل لأن أكثر من قال بإباحة الغناء أطلق القول بمنع أخذ الأجرة، وقد يجوز الشيء ويمتنع مقابله بالعوضية لمعنى آخر، وكيف يصح استنباط ذلك من مقتضى قوله وفعله يخالفه، وقد علل هو المنع بانه كان يقول أنه يقترن به منكر. وقول ابن الجوزي أنه يحمل فعله وقوله على ما كان يغني به في زمنه من القصائد الزهديات كلام عجيب، فإن الكلام في التحريم والإباحة للغناء نفسه لا ما يقترن به، وكون الشعر الذي يغني به مما لا يجوز ليس موضع النزاع، فإنه يكون تحريمه لعارض، ولا نعلم أحداً قال بجواز الغناء بالقصائد الزهديات دون غيرها، وابن الجوزي غلب عليه الوعظ والرواية والفقيه الغوّاص له مرتبة أخرى.

وأما سفيان بن عيينة رحمه الله تعالى، فحكى عنه تلميذه الزبير بـن بكار في الموفقيات أنه لما

يسمعون السماع في أفضل أيام السنة وهي الأيام المعدودات التي أمر الله عباده فيها بذكره كأيام التشريق، ولم يزل أهل المدينة مواظبين كأهل مكة على السماع إلى زماننا هذا،

قدم ابن جامع مكة بمال جم قال سفيان لأصحابه: علام يعطي ابن جامع هذه الأموال؟ قالوا: على الغناء. قال: ما يقول فيه؟ قال يقول:

أطوف بالبيت مع من يطوف ... وارفع من مئزري المسبل

قال هي السنّة. ثم ماذا؟ قالوا: يقول:

واسجد بالليل حتى الصباح ... واتلو من المحكم المنزل

قال: أحسن وأصلح، ثم ماذا؟ قالوا: يقول:

عسى فارج الهم عن يوسف ... يسخر لي ربة المحمل

قال: أفسد الخبيث ما أصلح لا سخرها الله تعالى له، وهكذا ساقه الماوردي في الحاوي، وساقه أيضاً المبرد في الكامل إلا أنه قال: لما سمع البيت الثالث أشار بالسكوت وقال: حلالاً حلالاً وهذا من سفيان صريح في الجواز. ألا ترى أنه استحسن أوّلاً. وإنما أنكر آخر لما اقترن به من ذكر ربة المحمل في طوافة.

وأما عبد العزيز بن المطلب القاضي، فأخرج له مسلم في صحيحه والترمذي وغيرهما واستشهد به البخاري في الصحيح، وقد قدمنا أنه كان يغني وما غنى به في ترجمة سالم بن عبد الله بن عمر.

ثم ذكر الأدفوي جماعة من المتأخرين ممن كان يجوّز السماع كالقاضي أبي بكر الباقلاني، وأبي عبد الله بن مجاهد، وأبي علي الثقفي، وأبي بكر بن إسحاق، وأبي نصر السندي، والحاكم أبي عبد الله، والشيخ تاج الدين الفزاري، والعز بن عبد السلام، وابن دقيق العيد. وأطال في النقول عنهم، ورأيت إن نقلت ذلك برمته طال الكتاب، وسيأتي ذكر كلام بعضهم في أثناء السياق، بحسب المناسبة.

قال المصنف: **(وقال)** يعني أبا طالب المكي في القوت: **(ولم يزل الحجازيون عندنا بمكة يسمعون السماع في أفضل أيام السنة وهي الأيام المعدودات التي أمر الله عباده فيها بذكره كأيام التشريق)** تقدم الكلام على الأيام المعدودات والمعلومات في كتاب الحج، **(ولم يزل أهل المدينة مواظبين كأهل مكة على السماع إلى زماننا هذا)**. وقد تقدم في ترجمة إبراهيم بن سعد أنه قال للرشيد: وما أدركت أحداً إلاّ وهو ينشد شيئاً إلا ابن أبي لبيد، فإنه كان يقول: لا آمر به ولا أنهى عنه لأني لا أدري أحق هو أم باطل، وأما نحن يا أمير المؤمنين فربما أعددناه في الحسنات.

قلت: أبن أبي لبيد هذا هو عبد الله بن أبي لبيد أبو المغيرة المدني، روى عن أبي سلمة والمطلب بن عبد الله، وعنه السفيانان ثقة روى له البخاري مقروناً بغيره والباقون سوى الترمذي.

فأدركنا أبا مروان القاضي وله جوار يسمعن الناس التلحين قد أعدهن للصوفية، قال: وكان لعطاء جاريتان تلحنان فكان إخوانه يستمعون إليهما. قال: وقيل لأبي الحسن بن سالم: كيف تنكر السماع وقد كان الجنيد وسري السقطي وذو النون يسمعون؟ فقال: وكيف أنكر السماع وقد أجازه وسمعه من هو خير مني؟ فقد كان عبدالله بن جعفر الطيار يسمع، وإنما أنكر اللهو واللعب في السماع.

(فأدركنا أبا مروان القاضي وله جوار يسمعن التلحين قد أعدهن للصوفية) هو محمد ابن عثمان بن خالد بن عمر بن عبد الله بن الوليد بن عثمان بن عفان العثماني المدني نزيل بمكة، روى عن أبيه، وعن إبراهيم بن سعد، وجماعة. وعنه ابن ماجه، والفريابي، ومحمد بن يحيى بن منده، ومحمد بن أحمد بن عوف، وخلق. وثقه أبو حاتم مات سنة ٢٤١ ووالده عثمان، روى عن مالك وهو متروك الحديث.

(قال) صاحب القوت: **(وكان لعطاء)** يعني ابن أبي رباح **(جاريتان تلحنان وكان إخوانه يستمعون إليهما)**، وقد نقل هذا الكلام الشهاب السهروردي في العوارف عن الشيخ أبي طالب المكي قال: وعندي اجتناب ذلك هو الصواب، وهذا لا يسلم إلا بشرط طهارة القلب وغض البصر والوفاء بشرط قوله تعالى ﴿يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور﴾ [غافر: ١٩] اهـ.

ونقله أيضاً الكمال الأدفوي في الإمتاع وقال: وهذا وإن صدر من هؤلاء فهو محمول على من يوثق به وبدينه وجرب وصحَّ وإلاَّ فقد قال الشافعي رحمه الله تعالى: ما يقتضي ذم ذلك إذا قصد وقال: من اتخذ غلاماً أو جارية يدعو الناس إليهما ليستمعوا منهما فهو سفيه، وفي الجارية سفه ودناءة، وما نقل عن عطاء في ذلك فهو محمول على ما ذكرناه، وعند جماعة من الشافعية أنه إذا كان إخوانه يأتون إليه لا لأجل سماع جاريته فيسمعونها عنده أنه يجوز على تفصيل مذكور في رد الشهادة، وقد نقل عن الشافعي وغيره ما يقتضي أن سماع الجوار لي وإن لم تكن له جائز، وقد قدمنا بحث الماوردي فيه، وكلام إبراهيم بن سعد وما حكاه ابنه وجماعة من أهل العلم، وكلام الحاكم وما روي عن المزني ويونس بن عبد الأعلى، فالمتجه الجواز إلا عند خوف الافتتان، وكذلك سماع المرد فإن خاف الافتتان فحينئذ يحرم مع إحتمال الجواز.

ثم قال المصنف: **(قال)** يعني أبي طالب: **(وقيل لأبي الحسن بن سالم)** هو من مشايخ البصرة ومن شيوخ أبي طالب وقد تقدم ذكره في هذا الكتاب مراراً **(كيف تنكر السماع وقد كان الجنيد)** سيد الطائفة **(و)** خاله وشيخه **(سري)** بن المغلس **(السقطي، وذو النون)** المصري **(يسمعون؟ فقال: وكيف أنكر السماع وأجازه وسمعه من هو خير مني؟ وقد كان عبدالله ابن جعفر الطيار يسمع)** كما قدمنا في ترجمته، **(وإنما أنكر اللهو واللعب في السماع)** ففي

وروي عن يحيى بن معاذ أنه قال: فقدنا ثلاثة أشياء فما نراها ولا أراها تزداد إلاَّ قلة، حسن الوجه مع الصيانة، وحسن القول مع الديانة، وحسن الإخاء مع الوفاء. ورأيت في بعض الكتب هذا محكياً بعينه عن الحرث المحاسبي وفيه ما يدل على تجويزه السماع مع زهده وتصاونه وجده في الدين وتشميره. قال: وكان ابن مجاهد لا يجيب دعوة إلا أن يكون فيها سماع.

هذا تجويز أصل السماع، وإنما ينكر لما يعرضه من العوارض الخارجية، ونقل هذا القول أيضاً صاحب العوارف وقال عقبة وهذا قول صحيح، ثم ساق حديث الجاريتين عند عائشة.

(**وروي عن يحيى بن معاذ**) الرازي (**أنه قال: فقدنا ثلاثة أشياء فما أراها ولا أراها تزداد إلا قلة**). أحدها: (**حسن الوجه**) أي صباحته أو المراد الاقبال والملقى في الظاهر بين الإخوان (**مع الصيانة**) عما لا تحل تعاطيه أو مع الصيانة للباطن عن التكلف ومخالفة الظاهر، (**و**) الثاني: (**حسن القول**) أي التكلم بما يثاب عليه (**مع الديانة**) الحاصلة بالطاعات، (**و**) الثالث: (**حسن الإخاء**) بأن ينظر كل واحد في حق أخيه كما ينظر في حق نفسه بل يؤثره على نفسه (**مع**) دوام (**الوفاء**) بذلك، (**ورأيت في بعض الكتب هذا**) القول (**بعينه محكياً عن الحرث**) بن أسد (**المحاسبي**) رحمه الله تعالى.

قلت: ذكره القشيري في الرسالة فقال: سمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر الصوفي يقول: سمعت الوجيهي يقول: سمعت أبا علي الروذباري يقول: كان الحرث بن أسد المحاسبي يقول: ثلاث إذا وجدن متع بهن، وقد فقدناها: حسن الوجه مع الصيانة، وحسن الصوت مع الديانة، وحسن الإخاء مع الوفاء.

(**وفيه ما يدل على تجويزه لسماع الغناء مع زهده وتصاونه وجده في الدين وتشمره**) ولا يخفى أن هذا لا يتم إلا أن أريد بقوله حسن القول الإنشاد، وأما على رواية القشيري حسن الصوت فظاهر لا يحتمل التأويل.

(**قال**) أبو طالب: (**وكان ابن مجاهد**) يحتمل أنه أراد به أبا عبدالله بن مجاهد شيخ المتكلمين وهو شيخ القاضي أبي بكر الباقلاني ترجمه السبكي في الطبقات، ويحتمل أنه أراد به أبا بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد المقري البغدادي المتوفي سنة ٣٢٤، روى عنه الدارقطني وابن الجنابي وهو ثقة. (**لا يجيب دعوة إلا أن يكون فيها سماع**) أما أبو بكر بن مجاهد فيدل له ما رواه الخطيب في التاريخ بسنده إلى أبي بكر الجنابي الحافظ قال: كنت جالساً عند أبي بكر بن مجاهد فأتاه بعض غلمانه فقال: يا أستاذ إن رأيت أن تجملني بحضورك غداً دارنا. فقال: ينبغي أن تدعو أبا بكر يغنينا فأقبل الفتى يسألني، فقلت أريد ابن عريب، فقال: السمع والطاعة، فلما حضرنا طلبت ابن عريب، فقال: حبسه عنا بعض الرؤساء فشق عليَّ، فقال أبو بكر بن مجاهد: من ينوب عن ابن عريب فانتظرته ساعة فلم أره، ثم سألت عن الغائب فقال: هات قضيباً وأخذه

وحكى غير واحد أنه قال: اجتمعنا في دعوة ومعنا أبو القاسم ابن بنت منيع، وأبو بكر بن داود، وابن مجاهد في نظرائهم، فحضر سماع فجعل ابن مجاهد يحرض ابن بنت منيع على ابن داود في أن يسمع فقال ابن داود: حدثني أبي عن أحمد بن حنبل أنه كره السماع وكان أبي يكرهه وأنا على مذهب أبي، فقال أبو القاسم ابن بنت منيع: أما جدي أحمد ابن بنت منيع فحدثني عن صالح بن أحمد أن أباه كان يسمع قول ابن الخبازة،

واندفع يغني فغناني نيفاً وأربعين صوتاً في غاية الحسن والطيبة والإطراب، فقلت: يا أستاذ متى تعلمت هذا؟ فقال: يا بارد تعلمته لبغيض مثلك لا يحضر الدعوة إلا بمغن.

وأما أبو عبد الله بن مجاهد فيدل له ما ساقه المصنف تبعاً لصاحب القوت فقال: **(وحكى عن غير واحد أنه قال: اجتمعنا في دعوة)** ولفظ القوت: حدثني بعض المحدثين قال: اجتمعنا في دعوة **(ومعنا أبو القاسم)** البغوي **(ابن بنت منيع)** هو عبد الله بن محمد بن عبد العزيز سبط أحمد بن منيع إمام حافظ صنف معجم الصحابة، **(وأبو بكر)** عبد الله **(بن أبي داود)** سليمان ابن الأشعث السجستاني الحافظ بن الحافظ روى عن عمرو بن علي القلاس، وعيسى بن حماد زغبة، ومحمد بن أسلم الطوسي في جماعة آخرهم أحمد بن صالح المصري، روى عنه الدارقطني، وابن شاهين، وابن سمعون، وأبو طاهر المخلص، وكان مولده في سنة ثلاثين ومائتين بسجستان ونيسابور، وسمع الكثير وحدث في أصبهان بثلاثين ألف حديث من حفظه وكانت عنده قوة نفس فوقع بينه وبين محمد بن جرير ويحيى بن محمد بن صاعد فتكلم فيهما وتكلما فيه على عادة الأقران. قال الدارقطني: هو ثقة إلا إنه كثير الخطأ في الكلام على الحديث، وقال صالح جزرة: هو إمام العراق في وقته، وقال الخلال: كان أحفظ من أبيه توفي سنة ٣١٠. **(وابن مجاهد في نظرائهم فحضر سماع فجعل ابن مجاهد يحرض ابن بنت منيع على ابن أبي داود في أن يسمع، فقال ابن أبي داود: حدثني أبي عن أحمد بن حنبل)** رحمه الله تعالى **(أنه كره السماع)** وكان أبي يكرهه، **(وأنا على مذهب أبي)** أي في كراهة السماع، **(فقال أبو القاسم ابن بنت منيع: حدثني جدي)** لأمي هو أحمد بن منيع بن عبد الرحمن البغوي أبو جعفر الأصم نزيل بغداد ابن عم إسحاق بن إبراهيم بن عبد الرحمن البغوي. قال النسائي: ثقة مات سنة ٢٤٤، وكان مولده سنة ١٦٠ روى له البخاري وروى عنه الباقون، **(عن صالح بن أحمد)** كنيته أبو الفضل، وأمه عباسة بنت الفضل من العرب، وهي أول زوجات أبيه. أقامت معه ثلاثين سنة وما تزوّجها إلا بعد أربعين، مولده سنة ٢٠٣ وتوفي في شهر رمضان سنة ١٦٦ عن ثلاثة وستين سنة باصبهان، وقبره عند قبر جمة بن أبي جمة الدوسي الصحابي يزار، والدعاء عنده مستجاب. وكان المعتمد قد ولاّه القضاء بها. سمع من أبيه مسائل كثيرة إلا أنه قلّت روايته عن أبيه لأشتغالة بكثرة عياله، وروى عن أبي الوليد الطيالسي، وعنه ابنه زهير والبغوي ومحمد بن مخلد وعبد الرحمن بن أبي حاتم. **(أن**

فقال ابن مجاهد لابن داود: دعني أنت من أبيك، وقال لابن بنت منيع: دعني أنت من جدك أي شيء تقول يا أبا بكر فيمن أنشد بيت شعر أهو حرام؟ فقال ابن داود: لا. قال: فإن كان حسن الصوت حرم عليه إنشاده؟ قال: لا، قال: فإن أنشده وطوله وقصر منه الممدود ومدّ منه المقصور أيحرم عليه؟ قال: أنا لم أقوَ لشيطان واحد فكيف

أباه كان يسمع قول ابن الخبازة) هو محمد بن عبد الله بن يحيى بن زكريا أبو بكر البغدادي الشاعر، ذكره الخطيب في التاريخ.

قال الحافظ محمد بن ظاهر: حدثنا أبو بكر أحمد بن علي، حدثنا محمد بن الحسين الصوفي، حدثنا الحسين بن أحمد، سمعت أبا العباس الحسن الفرغاني يقول: سمعت صالح بن أحمد يقول: كنت أحب السماع، وكان أبي يكره ذلك فواعدت ليلة ابن الخبازة فمكث عندي إلى أن علمت أن أبي قد نام، فأخذ يغني فسمعت حسّه فوق السطح، فصعدت فرأيت أبي فوق السطح يسمع ما يغني وذيله تحت إبطه وهو يتبختر فوق السطح كأنه يرقص.

وقد روي مثل هذه القصة من وجه آخر عن عبد الله بن أحمد قال: أبن الجوزي في تلبيس ابليس: أخبرنا أبو منصور القزاز، حدثنا أبو بكر أحمد بن علي بن الحسين الثوري، حدثنا يوسف بن عمر القواس، سمعت أبا بكر بن مالك القطيعي يحكي أظنه عن عبد الله بن أحمد قال: كنت أدعو ابن الخبازة وكان أبي ينهانا عن التغني، فكنت إذا كان عندي أكتمه من أبي لئلا يسمع، فجاء ذات ليلة عندي وكان يقول فعرضت لأبي عندنا حاجة وكانوا في زقاق، فجاء فسمعه يقول فوقع في سمعه شيء من قوله فخرجت لأنظر، فإذا بأبي ذاهباً وجائياً فرددت الباب ودخلت، فلما كان من الغد قال: يا بني إذا كان مثل هذا فنعم هذا الكلام أو معناه. وأخرجه أيضاً ابن طاهر عن أبي غالب الذهلي عن أبي بكر الخطيب مثله.

(فقال ابن مجاهد لابن أبي داود: دعني أنت من أبيك. وقال لابن بنت منيع: دعني أنت من جدك إيش) أي أي شيء **(تقول يا أبا بكر فيمن أنشد بيت شعر أهو حرام)** ولفظ القوت: فيمن أنشدك شعراً أحرام عليه؟ **(قال ابن أبي داود: لا. قال: فإن كان حسن الصوت حرم عليه إنشاده)** ولفظ القوت فيه تحريم عليه؟ **(قال: لا. قال: فإن أنشده وطوّله وقصر الممدود ومد المقصور أيحرم عليه؟ قال: أنا لم أقو لشيطان واحد فيكف أقوى لشيطانين)**؟ ولفظ القوت أنا ما أقوى لشيطان واحد أقوى لشيطانين. ثم قال صاحب القوت: وكان ابن منيع يسمع القول وقد نقل هذه العبارة أيضاً الكمال الادفوي في الامتاع، ويقرب من هذا ما أورده ابن طاهر المقدسي قال:

أخبرنا أبو محمد التميمي قال: سألت الشريف أبا علي محمد بن أحمد بن أبي موسى الهاشمي، عن السماع فقال: ما أدري ما أقول فيه إلا أني حضرت دار شيخنا أبي الحسن عبد العزيز بن الحارث التميمي سنة ٣٧٠ في دعوة عملها لأصحابه حضرها أبو بكر الأبهري شيخ المالكية، وأبو القاسم

أقوى لشيطانين؟ قال: وكان أبو الحسن العسقلاني الأسود من الأولياء يسمع ويوله عند السماع، وصنف فيه كتاباً وردَّ فيه على منكريه، وكذا جماعة منهم صنفوا في الرد على منكريه.

وحكي عن بعض الشيوخ أنه قال: رأيت أبا العباس الخضر عليه السلام فقلت: ما تقول في هذا السماع الذي اختلف فيه أصحابنا؟ فقال: هو الصفو الزلال الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء. وحكي عن ممشاد الدينوري أنه قال: رأيت النبي ﷺ في النوم

الداركي شيخ الشافعية، وأبو الحسن طاهر بن الحسين شيخ أصحاب الحديث، وأبو الحسين بن سمعون شيخ الوعاظ والزهاد، وأبو عبد الله بن مجاهد شيخ المتكلمين وصاحبه أبو بكر الباقلاني في دار شيخنا أبي الحسن التميمي شيخ الحنابلة، فقال أبو علي: لو سقط السقف عليهم لم يبق في العراق من يفتي في حادثة بسنّة، وكان أبو عبد الله معهم، وكان يقرأ بصوت حسن فقالوا له: قل شيئاً. فقال: وهم يستمعون:

خطت أناملها في بطن قرطاس ... رسالة بعبير لا بأنفاس
أن زر فديتك قف لي غير محتشم ... فإن حبك لي قد شاع في الناس
وكان قولي لمن أدّى رسالتها ... قفي لأمشي على العينين والراس

قال أبو علي: فبعد ما رأيت لا يمكنني أن أفتي بحظر أو إباحة.

(قال) صاحب القوت: **(وكان أبو الحسن العسقلاني الأسود من)** كبار **(الأولياء)** وفي بعض نسخ القوت أبو الخير بدل أبو الحسن **(يسمع ويوله)** أي يحصل له الوله حتى يغيب عن نفسه **(عند السماع وصنف فيه كتاباً رد فيه على منكريه، وكذلك جماعة منهم)** أي من الأولياء **(صنفوا في الردّ على منكريه)**. قال صاحب القوت: إن أنكرنا السماع مجملاً مطلقاً غير مقيد مفصل يكون إنكاراً على سبعين صديقاً، وإن كنا نعلم أن الإنكار أقرب إلى قلوب القراء والمتعبدين إلا أنا لا نفعل ذلك لأنا نعلم ما لا يعلمون، وسمعنا عن السلف من الأصحاب والتابعين ما لا يسمعون.

قال صاحب العوارف: وهذا قول الشيخ عن علمه الوافر بالسنن والآثار مع اجتهاده وتحريه الصواب، ولكن نبسط لأهل الإنكار لسان الأعتذار، ونوضح لهم الفرق بين سماع يؤثر وسماع ينكر.

(وحكي عن بعض الشيوخ أنه قال: رأيت أبا العباس الخضر عليه السلام فقلت: ما تقول في هذا السماع الذي اختلف فيه أصحابنا؟ قال: هو الصفاء الزلال الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء) كذا نقله صاحب القوت أي المزلق للأقدام، ونقله أيضاً عن الشهاب السهروردي في العوارف، والأدفوي في الامتاع، ولفظ العوارف: رأي بعض الصالحين أبا العباس الخضر قال: قلت ما تقول فذكره، وأورده القشيري هكذا في الرسالة.

فقلت: يا رسول الله هل تنكر من هذا السماع شيئاً؟ قال: ما أنكر منه شيئاً ولكن قل لهم يفتتحون قبله بالقرآن ويختمون بعده بالقرآن. وحكي عن طاهر بن بلال الهمداني الوراق ـ وكان من أهل العلم ـ أنه قال: كنت معتكفاً في جامع جدة على البحر فرأيت يوماً طائفة يقولون في جانب منه قولاً ويستمعون، فأنكرت ذلك بقلبي وقلت: في بيت من بيوت الله يقولون الشعر؟ قال: فرأيت النبي ﷺ تلك الليلة وهو جالس في تلك الناحية وإلى جنبه أبو بكر الصدّيق رضي الله عنه، وإذا أبو بكر يقول شيئاً من القول والنبي ﷺ يستمع إليه ويضع يده على صدره كالواجد بذلك، فقلت في نفسي: ما كان ينبغي لي أن أنكر على أولئك الذين كانوا يستمعون، وهذا رسول الله ﷺ يستمع وأبو بكر يقول فالتفت إليَّ رسول الله ﷺ وقال: هذا حق بحق ـ أو قال حق من حق ـ أنا أشك فيه.

وقال الجنيد: تنزل الرحمة على هذه الطائفة في ثلاثة مواضع، عند الأكل لأنهم لا

(**وحكي عن ممشاد الدينوري**) اسمه محمد بن الحسين يكنى أبا علي أخذ عن الجنيد، أورده القشيري في الرسالة وقال: توفي سنة ٣٩٩ (**أنه قال: رأيت النبي ﷺ في النوم فقلت: يا رسول الله هل تنكر من السماع شيئاً؟ فقال: ما أنكر منه شيئاً ولكن قل لهم يفتتحون قبله بالقرآن ويختتمون بعده بالقرآن**) هكذا أورده صاحب القوت وصاحب الإمتاع، وزاد صاحب العوارف بعده فقلت: يا رسول الله إنهم يؤذونني وينبسطون فقال: احتملهم يا أبا علي هم أصحابك، فكان ممشاد يفتخر ويقول: كناني رسول الله ﷺ.

(**وحكي عن طاهر بن هلال الهمداني الوراق وكان من أهل العلم**) وفي بعض النسخ طاهر بن بلال بن بلبل وهو نص القوت (**أنه قال: كنت معتكفاً في جامع**) ثغر (**جدة على البحر**) وهي فرضة مكة (**فرأيت يوماً طائفة يقولون في جانب منه**) أي من الجامع (**قولاً**) أي نشيداً (**ويسمعون، فأنكرت ذلك بقلبي وقلت**) في نفسي: (**في بيت من بيوت الله يقولون الشعر. قال: فرأيت رسول الله ﷺ تلك الليلة وهو جالس في تلك الناحية**) التي كانوا ينشدون فيه الشعر، (**وإلى جانبه أبو بكر الصديق رضي الله عنه، وأبو بكر**) رضي الله عنه (**يقول شيئاً من القول والنبي ﷺ يستمع إليه ويضع يده على صدره كالواجد**) لذلك، (**فقلت في نفسي: ما كان ينبغي أن أنكر على أولئك**) النفر (**الذين كانوا يستمعون، وهذا رسول الله ﷺ يستمع وأبو بكر**) رضي الله عنه (**يقول فالتفت إليَّ ﷺ وقال: هذا بحق أو قال حق من حق أنا اشك فيه**) هكذا أورده صاحب القوت وتبعه صاحب العوارف.

(**وقال**) أبو القاسم (**الجنيد**) بن محمد سيد الطائفة وكان يفتي على مذهب أبي ثور: (**تنزل**

يأكلون إلا عن فاقة، وعند المذاكرة لأنهم لا يتحاورون إلا في مقامات الصديقين، وعند السماع لأنهم يسمعون بوجد ويشهدون حقاً. وعن ابن جريج أنه كان يرخص في السماع فقيل له: أيؤتى به يوم القيامة في جملة حسناتك أو سيئاتك؟ فقال: لا في الحسنات ولا في السيئات، لأنه شبيه باللغو، وقال الله تعالى: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ [البقرة: ٢٢٥] هذا ما نقل من الأقاويل. ومن طلب الحق في التقليد فمهما استقصى تعارضت عنده هذه الأقاويل فيبقى متحيراً أو مائلاً إلى بعض الأقاويل بالتشهي، وكل ذلك قصور بل ينبغي أن يطلب الحق بطريقه وذلك بالبحث عن مدارك الحظر والإباحة كما سنذكره.

الرحمة على هذه الطائفة في ثلاثة مواطن: عند الأكل لأنهم لا يأكلون إلا عن فاقة) لينشطوا للعبادة، **(وعند المذاكرة)** في العلم **(لأنهم يتحاورون في مقامات الصديقين)** وأحوالهم، **(وعند السماع لأنهم يسمعون بوجد)** صادق **(ويشهدون حقاً)** نقله صاحب القوت والعوارف، ولفظ القشيري في الرسالة، وحكي عن جعفر بن نصير عن الجنيد أنه قال: تنزل الرحمة على الفقراء في ثلاثة مواطن عند السماع فإنهم لا يسمعون إلا عن حق، ولا يقولون إلا عن وجد، وعند أكل الطعام فإنهم لا يأكلون إلا عن فاقة، وعند مجاراة العلم فإنهم لا يذكرون إلا صفة الأولياء.

(وعن ابن جريج) هو عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج القرشي الأموي أبو الوليد المكي، روى عن عطاء وعمرو بن دينار. قال أحمد: هو من أوعية العلم، وقال يحيى بن سعيد: صدوق مات سنة ١٥٠ روى له الجماعة **(أنه كان يرخص في السماع)** وقد تقدم ذلك في ترجمته مفصلاً، **(فقيل: أيؤتى به يوم القيامة في جملة حسناتك أو سيئاتك؟ فقال: لا في الحسنات ولا في السيئات لأنه شبيه باللغو. قال الله تعالى: ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في أيمانكم﴾)** قال ابن قتيبة: اختلف عند محمد بن إبراهيم في الغناء، فبعث إلى ابن جريج وإلى عمرو بن عبيد فأتياه فسألهما فقال ابن جريج: لا بأس به جئت عطاء بن أبي رباح وقد ختن ولده وعنده الأبجر يغني، فكان إذا سكت لا يقول له غن وإذا غنّى لا يقول له اسكت، وإذا لحن ردّ عليه، فقال عمرو بن عبيد: فأيها يكتب الغناء الذي عن اليمين أو الذي عن الشمال؟ فقال ابن جريج: لا يكتبه واحد منهما، وقد تقدم هذا عند ترجمته قريباً. **(هذا ما نقل من الأقاويل)** في إباحة السماع، **(ومن طلب الحق من التقليد فمهما استقصى تعارضت عنهد الأقاويل فيبقى متحيراً)** فيها **(أو مائلاً إلى بعض الأقاويل)** دون بعض، **(فكل ذلك قصور)** في المقام، **(بل ينبغي أن يطلب الحق بطرائقه وذلك بالبحث عن مدارك الحظر والإباحة)** والتأمل فيها **(كما سنذكره)** فيما بعد.

بيان الدليل على إباحة السماع:

اعلم أن قول القائل: السماع حرام، معناه أن الله تعالى يعاقب عليه؟ وهذا أمر لا يعرف بمجرد العقل بل بالسمع ومعرفة الشرعيات محصورة في النص أو القياس على المنصوص. وأعني بالنص ما أظهره ﷺ بقوله أو فعله، وبالقياس المعنى المفهوم من ألفاظه وأفعاله، فإن لم يكن فيه نص ولم يستقم فيه قياس على منصوص بطل القول بتحريمه، وبقي فعلاً لا حرج فيه كسائر المباحات. ولا يدل على تحريم السماع نص ولا قياس، ويتضح ذلك في جوابنا عن أدلة المائلين إلى التحريم، ومهما تم الجواب عن أدلتهم كان ذلك مسلكاً كافياً في إثبات هذا الغرض، لكن نستفتح ونقول: قد دل النص والقياس جميعاً على إباحته.

أما القياس؛ فهو أن الغناء اجتمعت فيه معان ينبغي أن يبحث عن أفرادها ثم عن مجموعها، فإن فيه سماع صوت طيب موزون مفهوم المعنى محرك للقلب، فالوصف الأعم أنه صوت طيب. ثم الطيب ينقسم إلى الموزون وغيره. والموزون ينقسم إلى المفهوم

بيان الدليل على إباحة السماع:

(**اعلم أن قول القائل السماع حرام معناه ان الله تعالى يعاقب عليه**) لارتكابه الحرمة الممنوعة، (**وهذا أمر لا يعرف بمجرد العقل**) إذ هو معزول عن الاستقلال (**بل بالسمع**) من جهة الشارع (**ومعرفة الشرعيات محصورة في النص أو القياس على المنصوص**) بإجماع فقهاء الامصار، ولا عبرة بمخالفة الظاهرية فيه. (**واعني بالنص**) ما ازداد وضوحاً على الظاهر (**ما أظهره رسول الله ﷺ بقوله أو فعله، وبالقياس**) الحاق معلوم بمعلوم في حكمه لمساواة الأول للثاني في علة حكمه وهو (**المعنى المفهوم من ألفاظه وأفعاله، فإن لم يكن فيه نص ولم يستقم فيه قياس على منصوص بطل القول بالتحريم، وبقى فعلاً لا حرج فيه كسائر المباحات**) وهو الذي فهمه ابن جريج كما تقدم قريباً. (**ولا يدل على تحريم السماع نص ولا قياس، ويتضح ذلك في جوابنا على أدلة المائلين إلى التحريم ومهما تم الجواب عن أدلتهم كان ذلك مسلكاً كافياً في اثبات هذا الغرض**) وهو الإباحة (**لكن نستفتح ونقول: قد دل القياس والنص جميعاً على الإباحة**).

(**أما القياس فهو أن الغناء**) قال ابن قتيبة في أدب الكاتب هو مكسور الأول ولا يضم، وقال الهروي ممدود ويقصر صوت مرتفع متوال. وقال ابن سيده: الغناء من الصوت ما طرب به هذا قول اهل اللغة. وأما في الاصطلاح فقد أشار إليه المصنف بقوله: (**اجتمع فيه معان ينبغي أن يبحث عن افرادها ثم عن مجموعها، فإن فيه سماع صوت طيب موزون مفهوم محرك للقلب، فالوصف الأعم أنه صوت طيب. ثم الطيب ينقسم إلى الموزون وغيره. والموزون**

كالأشعار، وإلى غير المفهوم كأصوات الجمادات وسائر الحيوانات.

أما سماع الصوت الطيب من حيث أنه طيب، فلا ينبغي أن يحرم بل هو حلال بالنص والقياس أما القياس فهو أنه يرجع إلى تلذذ حاسة السمع بإدراك ما هو مخصوص به، وللإنسان عقل وخمس حواس ولكل حاسة إدراك، وفي مدركات تلك الحاسة ما يستلذ، فلذة النظر في المبصرات الجميلة كالخضرة والماء الجاري والوجه الحسن، وبالجملة سائر الألوان الجميلة، وهي في مقابلة ما يكره من الألوان الكدرة القبيحة. وللشم

ينقسم إلى المفهوم كالأشعار، وإلى غير المفهوم كأصوات الجمادات وسائر الحيوانات).
وحاصله أنه رفع الصوت المتوالي بالشعر وغيره على الترتيب المرعي الخاص في الموسيقي، ويندرج فيه البسيط المسمى بالاستبداء وهو صوت مجرد من غير شعر ولا زجر، لكنه على ترتيب خاص مضبوط عند أهل الصنعة وهو من أحسن أنواع الغناء عندهم.

وقال ابن الجوزي في تلبيس إبليس: لهم شيء يسمونه بالبسيط يبتدئون به يزعج النفوس على مهل اهـ.

ويشمل البسيط الاستبداء وهو أصوات متوالية والضرب مزدوج ويشمل البيشرد والضرب فيه مفرد. وقال ابن الجوزي: والغناء اسم يقع على أشياء منها غناء الحجيج في الطرقات وفي معناه الغزاة ينشدون أشعاراً في الحرب قال: ويطلق على الحداء. وقال ابن عبد البر في التمهيد: أن اسم الغناء يشمل غناء الركبان وهو رفع الصوت بالشعر كالتغنّي به ترنماً وغناء النعب والحداء اهـ.

وهذا يشعر بان غناء النعب غير الركبان، والصحيح أنه هو صرح به ابن الكلبي في كتابه ابتداء الغناء والعيدان. وقال صاحب الاغاني: لم يكن للعرب إلا الحداء والنشيد وكانوا يسمونه الركباني، وقال بعضهم: هو صوت فيه تمطيط ورقة.

(أما سماع الصوت الطيب من حيث أنه طيب فلا ينبغي أن يحرم بل هو حلال بالنص والقياس أما القياس فهو أنه يرجع إلى تلذذ حاسة السمع بإدراك ما هو مخصوص بها) وفي نسخة به، **(وللإنسان عقل وخمس حواس)** السمع والبصر والشم والذوق والحس، **(ولكل حاسة)** من هذه الخمس **(إدراك وفي مدركات تلك الحواس ما يستلذ، فلذة البصر في المبصرات الجميلة كالخضرة والماء الجاري والوجه الحسن)** فقد روى الحاكم في تاريخه من حديث علي وابن عمر، وأبو نعيم في الطب من حديث عائشة، والخرائطي في اعتدال القلوب من حديث أبي سعيد بلفظ: «ثلاث يجلين البصر النظر إلى الخضرة وإلى الماء الجاري وإلى الوجه الحسن». وروى أبو الحسن العراقي في فوائده من حديث بريدة «ثلاث يزدن في قوّة البصر الكحل بالاثمد والنظر إلى الخضرة والنظر إلى الوجه الحسن».

(وبالجملة سائر الألوان الجميلة) فإنه يستلذه البصر **(وهي في مقابلة ما يكره من**

الروائح الطيبة، وهي في مقابلة الانتان المستكرهة، وللذوق الطعوم اللذيذة كالدسومة والحلاوة والحموضة، وهي في مقابلة المرارة المستبشعة. وللمس لذة اللين والنعومة والملاسة، وهي في مقابلة الخشونة والضراسة. وللعقل لذة العلم والمعرفة وهي في مقابلة الجهل والبلادة.

فكذلك الأصوات المدركة بالسمع تنقسم إلى مستلذة كصوت العنادل والمزامير، ومستكرهة كنهيق الحمير وغيرها، فما أظهر قياس هذه الحاسة ولذتها على سائر الحواس ولذاتها؟

وأما النص: فيدل على إباحة سماع الصوت الحسن امتنان الله تعالى على عباده به إذ قال: ﴿يزيد في الخلق ما يشاء﴾ [فاطر: ١] فقيل: هو الصوت الحسن. وفي الحديث: «ما بعث الله نبياً إلا حسن الصوت» وقال ﷺ: «لله أشد أذنا للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة لقينته». وفي الحديث في معرض المدح لداود عليه السلام:

الألوان الكدرة القبيحة) الردية، **(وللشم الروائح الطيبة)** من كل مشموم على تباين أنواعه، **(وفي مقابلتها)** وفي بعض النسخ وهي في مقابلة **(الأنتان المستكرهة)** جمع نتن محركة وقد نتن الشيء فهو نتن ونتين نتونة ونتانة من حد ضرب وقتل وتعب وأنتن مثله فهو منتن، **(وللذوق الطعوم اللذيذة كالدسومة والحلاوة والحموضة وهي في مقابلة المرارة)** والمزارة **(المستبشعة، وللمس لذة اللين والنعومة والملاسة وهي في مقابلة الخشونة والضراسة، وللعقل لذة العلم والمعرفة وهي في مقابلة الجهل والبلادة، فكذلك الأصوات المدركة بالسمع تنقسم إلى مستلذة كصوت البلابل)** جمع بلبل طير معروف، **(والمزامير)** جماع مزمور **(ومستكرهة كنهيق الحمار وغيره، فما أظهر قياس هذه الحاسة ولذتها على سائر الحواس ولذاتها.**

وأما النص فيدل على إباحة سماع الصوت الحسن إمتنان الله على عباده به إذ قال) في كتابه العزيز **(﴿يزيد في الخلق ما يشاء﴾ قيل)** في تفسيره هو **(حسن الصوت)** هكذا فسره الزهري أخرجه عبد بن حميد، وابن المنذر، وابن أبي حاتم والبيهقي في شعب الإيمان كلهم بأسانيدهم عنه، وأخرج ابن المنذر عن ابن عباس قال: الصوت الحسن: **(وفي الحديث «ما بعث الله نبياً إلا حسن الصوت»)** قال العراقي رواه الترمذي في الشمائل عن قتادة من قوله وزاد. «وكان نبيكم حسن الوجه حسن الصوت» ورويناه متصلاً في الغيلانيات من رواية قتادة عن أنس، والصواب الأول قال الدارقطني، ورواه ابن مردويه في التفسير من حديث علي بن أبي طالب وطرقه كلها ضعيفة اهـ.

(وقال ﷺ «لله أشد أذناً للرجل الحسن الصوت بالقرآن من صاحب القينة إلى

« إنه كان حسن الصوت في النياحة على نفسه وفي تلاوة الزبور حتى كان يجتمع الانس والجن والوحوش والطير لسماع صوته، وكان يحمل من مجلسه أربعمائة جنازة وما يقرب منها في الأوقات». وقال ﷺ في مدح أبي موسى الأشعري: « لقد أعطي مزماراً من مزامير آل داود » وقول الله تعالى: ﴿ إن أنكَرَ الأصْوات لصوتُ الحمير ﴾ [لقمان:

قينته ») رواه أحمد وابن ماجه والبيهقي في السنن والحاكم في المستدرك من حديث فضالة بن عبيد، وقال الحاكم: صحيح على شرطهما وقد تقدم هذا للمصنف في كتاب آداب تلاوة القرآن والأذن محركة هو الاستماع والانصات. قال عدي بن زيد:

أيها القلـــب تعلـــل بـــدرن   إن همـــــــي في سماع وأذن

أي في سماع واستماع. قال صاحب الامتاع: فالتمثيل بالقينة والتقييد بصاحبها فيها إشعار بذلك وليقع التشبيه كاملاً مستوفى شبه شدة الاستماع إلى القراءة بشدة الاستماع إلى القينة وجعل استماع القراءة أشد، وجعل القارىء في مقابلة القينة، ولا شك أن النفوس تستلذ سماع الغناء أكثر من مجرد رفع الصوت بالشعر، وكذلك يستلذ لسماع التغني بالقرآن أكثر من مجرد القراءة ورفع الصوت بها من غير لحن يعد تغنياً فإن الألحان لها تأثير في رقة القلب وجريان الدمع.

(وفي الحديث في معرض المدح لداود عليه السلام « أنه كان حسن الصوت في النياحة على نفسه وفي تلاوة الزبور حتى كان يجتمع الانس والجن والوحوش والطير لسماع صوته، وكان يحمل من مجلسه أربعمائة جنازة وما يقرب منها في الأوقات») هكذا أورده صاحب القوت وصاحب العوارف، ولفظ القشيري في الرسالة وقيل: إن داود عليه السلام كان يستمع لقراءته الجن والانس والطير والوحش إذا قرأ الزبور، وكان يحمل كل يوم من مجلسه أربعمائة جنازة ممن قد مات ممن يسمع قراءته. وقال العراقي: هذا الحديث لم أجد له أصلاً اهـ.

قلت: قال ابن بطال، قال أبو عاصم: حدثنا ابن جريج، عن عطاء عن عبيد بن عمير قال: كانت لداود عليه السلام معزفة يتغني عليها ويبكي ويبكي. قال: وقال ابن عباس: إن داود عليه السلام كان يقرأ الزبور بسبعين لحناً يلون فيهن ويقرأ قراءة يطرب منها المحموم، فإذا أراد أن يبكي نفسه لم تبق دابة بر أو بحر إلا انصتن ويستمعن ويبكين.

(وقال ﷺ في مدح أبي موسى الأشعري) رضي الله عنه **(« لقد أعطي مزماراً من مزامير آل داود »)** أخرجه الشيخان. وقد تقدم في كتاب تلاوة القرآن. وثبت أيضاً أن معاذ بن جبل قال لرسول الله ﷺ: لو علمت أنك تسمع قراءتي لحبرته تحبيراً. ومن ذلك أن عبد الله بن مغفل رضي الله عنه قرأ فرجع، وقرأ أبو إياس وقال: لولا أني أخشى أن يجتمع عليَّ الناس لقرأت بذلك اللحن الذي قرأ به رسول الله ﷺ، وهو في الصحيحين من رواية شعبة.

(وقال الله تعالى: ﴿ إن أنكر الأصوات لصوت الحمير ﴾ دل بمفهومه على مدح الصوت

١٩] يدل بمفهومه على مدح الصوت الحسن، ولو جاز أو يقال إنما أبيح ذلك بشرط أن يكون في القرآن للزمه أن يحرم سماع صوت العندليب لأنه ليس من القرآن، وإذا جاز سماع صوت غفل لا معنى له، فلم لا يجوز سماع صوت يفهم منه الحكمة والمعاني الصحيحة؟ وإن من الشعر لحكمة فهذا نظر في الصوت من حيث انه طيب حسن.

الدرجة الثانية: النظر في الصوت الطيب الموزون، فإن الوزن وراء الحسن فكم من صوت حسن خارج عن الوزن وكم من صوت موزون غير مستطاب. والأصوات الموزونة باعتبار مخارجها ثلاثة: فإنها إما أن تخرج من جماد كصوت المزامير والأوتار وضرب القضيب والطبل وغيره، وإما أن تخرج من حنجرة حيوان؛ وذلك الحيوان إما إنسان أو غيره كصوت العنادل والقماري وذوات السجع من الطيور، فهي مع طيبها موزونة متناسبة المطالع والمقاطع فلذلك يستلذ سماعها. والأصل في الأصوات حناجر الحيوانات، وإنما وضعت المزامير على أصوات الحناجر وهو تشبيه للصنعة بالخلقة. وما من شيء توصل أهل الصناعات بصناعتهم إلى تصويره إلا وله مثال في الخلقة التي استأثر الله تعالى باختراعها؛ فمنه تعلم الصناع وبه قصدوا الاقتداء وشرح ذلك يطول. فسماع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة أو موزونة فلا ذاهب إلى تحريم صوت

الحسن) فإنه في مقابلته. (**ولو جاز أن يقال: إنما أبيح ذلك بشرط أن يكون في القرآن)** خاصة (**للزمه أن يحرم صوت البلبل لأنه ليس يقرأ القرآن وإذا جاز السماع لصوت غفل لا معنى له فلم لا يجوز سماع صوت يفهم منه الحكمة والمعاني الصحيحة؟ و)** في الخبر: (« **إن من الشعر لحكمة** ») أخرجه البخاري من حديث أبيّ بن كعب وسيأتي قريباً.

(**الدرجة الثانية: النظر في الصوت الطيب الموزون، فإن الوزن وراء الحسن فكم من صوت حسن خارج عن الوزن، وكم من صوت موزون غير مستطاب. والأصوات الموزونة باعتبار مخارجها ثلاثة بالاستقراء: فإنها)** لا تخلو (**إما أن تكون من جماد)** لا روح له (**كصوت المزامير والأوتار وضرب القضيب والطبل وغيره، وإما أن تخرج من حنجرة حيوان، وذلك الحيوان إما إنسان وإما غيره فصوت العنادل)** جمع عندليب (**والقماري)** جمع قمري، (**وذوات السجع من الطيور مع طيبها)** في نفسها (**موزونة متناسبة المطالع والمقاطع، فلذلك يستلذ سماعها والأصل في الأصوات حناجر الحيوانات وإنما وضعت المزامير على صوت)** وفي نسخة على صور (**الحناجر وهي تشبيه للصنعة بالخلقة، وما من شيء توصل أهل الصناعات بصناعتهم إلى تصويره إلا وله مثال في الخلقة التي استأثر الله تعالى باختراعه منه تعلم الصناع، وبه قصدوا الاقتداء وشرح ذلك يطول)** ليس هذا محل تفصيله، (**فسماع هذه الأصوات يستحيل أن يحرم لكونها طيبة أو موزونة، فلا ذاهب إلى تحريم صوت العندليب**

العندليب وسائر الطيور. ولا فرق بين حنجرة وحنجرة ولا بين جماد وحيوان، فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الآدمي كالذي يخرج من حلقه أو من القضيب والطبل والدف وغيره.

ولا يستثنى من هذه إلا الملاهي والأوتار والمزامير التي ورد الشرع بالمنع منها. لا للذتها إذ لو كان للذة لقيس عليها كل ما يلتذ به الإنسان. ولكن حرمت الخمور واقتضت ضراوة الناس بها المبالغة في الفطام عنها حتى انتهى الأمر في الابتداء إلى كسر الدنان فحرم معها ما هو شعار أهل الشرب وهي الأوتار والمزامير فقط، وكان تحريمها

وسائر الطيور) ذوات السجع، **(ولا فرق بين حنجرة وحنجرة ولا بين جماد وحيوان، فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجسام باختيار الآدمي كالذي يخرج من حلقه أو من القضيب والطبل والدف وغيره.**

ولا يستثنى عن هذه إلا الملاهي والأوتار والمزامير إذ ورد الشرع بالمنع عنها) في أخبار كثيرة.

منها عند البخاري من حديث أبي عامر، أو أبي مالك الأشعري «ليكونن في أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والمعازف» صورته عند البخاري صورة التعليق، ولذلك ضعفه ابن حزم ووصله أبو داود الإسماعيلي. والمعازف: الملاهي قاله الجوهري، ولأحمد من حديث أبي أمامة «إن الله أمرني أن أمحق المزامير والكبارات» يعني البرابط. والمعازف، وله من حديث قيس بن سعد «إن ربي حرم عليّ الخمر والكوبة والقنين» وله في حديث لأبي امامة باستحلالهم الخمور وضربهم بالدفوف، وكلها ضعيفة، ولأبي الشيخ من حديث مكحول مرسلاً الاستماع إلى الملاهي معصية الحديث، ولابي داود من حديث ابن عمر سمع مزماراً فوضع أصبعيه على أذنيه. قال أبو داود: هو منكر هكذا ساق العراقي هذه الأخبار باختصار. وسيأتي ذكر بعضها عند الكلام في الجواب عن أدلة المحرمين ولا عبرة بتضعيف ابن حزم بعد أو وصله أبو داود الإسماعيلي وكذا البيهقي والبخاري إذا علق شيئاً بصيغة الجزم يحتج به، ثم أن البخاري علقه عن هشام بن عمار وقد لقيه فيحمل على السماع فالحكم حينئذ للوصل كما هو معروف في موضعه.

(لا للذتها إذ لو كان للذة لقيس عليها كل ما يلتذ به الإنسان، ولكن حرمت الخمور واقتضت ضراوة الناس لها) أي الاعتياد لها والاجتراء عليها **(المبالغة في الفطام عنها حتى انتهى الأمر في الابتداء إلى كسر الدنان)** جمع دن، وهو الذي كان تعمل فيه الخمور ومنه قول الشاعر:

فصلى على دنها وارتسم

(فحرم معها ما هو شعار أهل الشرب وهي الاوتار والمزامير فقط، وكان تحريمها من

من قبل الاتباع كما حرمت الخلوة بالأجنبية لأنها مقدمة الجماع، وحرم النظر إلى الفخذ لاتصاله بالسوأتين، وحرم قليل الخمر وإن كان لا يسكر لأنه يدعو إلى السكر، وما من حرام إلا وله حريم يطيف به، وحكم الحرمة ينسحب على حريمه ليكون حمى للحرام ووقاية له وحظاراً مانعاً حوله، كما قال ﷺ: «إن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه» فهي محرمة تبعاً لتحريم الخمر لثلاث علل.

احداها: أنها تدعو إلى شرب الخمر فإن اللذة الحاصلة بها إنما تتم بالخمر، ولمثل هذه العلة حرم قليل الخمر.

الثانية: أنها في حق قريب العهد بشرب الخمر تذكر مجالس الانس بالشرب فهي سبب الذكر، والذكر سبب انبعاث الشوق، وانبعاث الشوق إذا قوي فهو سبب الإقدام. ولهذه العلة «نهي عن الانتباذ في المزفت والحنتم والنقير» وهي الأواني التي

قبل الاتباع) أي لكونها من شعار أهل الشرب، **(كما حرمت الخلوة)** بالأجنبية **(لأنها مقدمة الجماع)** ففي الخبر ولا يخلون أحد بالاجنبية ولو اقرأها القرآن، **(وحرم النظر إلى الفخذ)** في حديث محمد بن جحش: غط فخذك فإنها عورة، **(لاتصاله بالسوأتين، وحرم قليل الخمر وإن كان لا يسكر لأنه يدعو إلى السكر)** كما في حديث ابن عباس «حرمت الخمر لعينها قليلها وكثيرها». **(وما من حرام إلا وله حريم يطيف به)** أي يدور به، **(وحكم الحرمة ينسحب)** أي يعم **(على جميع حريمه ليكون حمى الحرام وقاية له)** وحفظاً **(وحظاراً مانعاً حوله كما قال ﷺ:)** «ألاو **(أن لكل ملك حمى وإن حمى الله محارمه»)** تقدم في كتاب الحلال والحرام **(فهي محرمة تابعة لتحريم الخمر بثلاث علل)**.

(إحداها: **أنها تدعو إلى شرب الخمر، فإن اللذة الحاصلة بها إنما تتم بالخمر ولمثل هذه العلة حرم قليل الخمر)** وإن لم يسكر.

(العلة الثانية انها في قريب عهد بشرب الخمر تذكر مجالس الانس بالشرب، فهي سبب الذكر والذكر سبب انبعاث الشوق وانبعاث الشوق إذا قوي فهو سبب الإقدام) على الشرب، وأجاب المبيحون بأن قولكم أنها في قريب العهد تذكر مجالس الشرب، فذلك إنما يقتضي المنع في حق من هذا حاله، فأما من ليس كذلك أو كانت قد مضت مدة وحسنت توبته واستمر على الخير لم تشمله العلة المذكورة، **(ولهذه العلة «نهي عن الانتباذ في المزفت)** هو الإناء المطلي بالزفت **(والحنتم)** والنقير» **(وهي الأواني التي كانت مخصوصة بها بهيئاتها)** أخرج البخاري من حديث ابن عباس في قصة وفد عبد القيس وفيه: «فأمرهم بأربع ونهاهم عن أربع الحنتم والدباء والمزفت والنقير» وربما قال: المقير. قال أبو هريرة: الحنتم هي الجرار الخضر. وقال ابن عمر: هي الجرار كلها وقال أنس جرار يؤتى بها من مصر مقيرات الأجواف. وقالت

كانت مخصوصة بها ، فمعنى هذا أن مشاهدة صورتها تذكرها وهذه العلة تفارق الأولى إذ ليس فيها اعتبار لذة في الذكر إذ لا لذة في رؤية القنينة وأواني الشرب لكن من حيث التذكر بها . فإن كان السماع يذكر الشرب تذكيراً يشوق إلى الخمر عند من ألف ذلك مع الشرب فهو منهي عن السماع لخصوص هذه العلة فيه .

الثالثة: الاجتماع عليها ، لما أن صار من عادة أهل الفسق فيمنع من التشبه بهم ، لأن من تشبه بقوم فهو منهم . وبهذه العلة نقول بترك السنّة مهما صارت شعاراً لأهل البدعة

عائشة : جرار حمر أعناقها في جنوبها يجلب فيها الخمر من مصر . وقال ابن أبي ليلى : أفواهها في جنوبها يجلب فيها الخمر من الطائف ، وكان ناس ينتبذون فيها . وقال عطاء جرار يعمل من طين ودم وشعر ، وفي المحكم جرار خضر تضرب إلى المحمرة ، وفي مجمع الغرائب حمر . وقال الطبرزدي ، قال بعض أهل العلم : إنما الحنتم ما طلي من الفخار بالحنتم المعمول بالزجاج وغيره وفيه النهي عن الانتباذ في هذه الأواني ، وهي ان تجعل في الماء شيئاً من تمر أو زبيب ليحلو ويشرب لأنه يسرع فيه الإسكار فيصير حراماً ، ثم أن هذا النهي كان في أول الإسلام ثم نسخ ففي صحيح مسلم من حديث بريدة « كنت نهيتكم عن الانتباذ إلا في الأسقية فانتبذوا في كل وعاء ولا تشربوا مسكراً » وهو مذهب أبي حنيفة والشافعي والجمهور ، وذهب طائفة إلى أن النهي باق منهم مالك وأحمد وإسحاق حكاه الخطابي عنهم .

(فمعنى هذا أن مشاهدة صورتها تذكرها وهذه العلة تفارق الأولى إذ ليس فيها اعتبار لذة في الذكر إذ لا لذة في رؤية القنينة) وهي الزجاجة التي يشرب فيها المسكر **(و)** سائر **(أواني الشرب لكن من حيث التذكير بها ، فإن كان السماع يذكر الشرب تذكيراً يشوّق إلى الخمر عند من ألف ذلك مع الشرب ، فهو منهي عن السماع لخصوص هذه العلة فيه)** .

(العلة الثالثة: الاجتماع عليها لما أن صار من عادة أهل الفسق) والفجور **(فيمنع التشبه بهم لأن من تشبه بقوم فهو منهم)** رواه أحمد وأبو داود والطبراني في الكبير من حديث أبي منيب الجرشي ، عن ابن عمر به مرفوعاً بسند فيه ضعف ، ويروى عن الحسن قال : قلّما تشبه رجل بقوم إلا كان منهم . **(وبهذه العلة نقول بترك السنّة مهما صارت شعاراً لأهل البدعة خوفاً من التشبه بهم)** وقد نقل الرافعي عن بعض أئمة الشافعية أنه كان يقول : الأولى ترك رفع اليدين في الصلاة في ديارنا يعني ديار العجم قال : لأنه صار شعاراً للرافضة وله أمثلة كثيرة ، لكن قد يقال ليس كل شيء يفعله الفساق يحرم فعله على غيرهم ، ولو كان هذا معتبراً لكن الضرب بالدفوف والشبابة حراماً ، ولكان يحرم اتخاذ الظروف المستعملة غالباً في الخمر كالقناني والأقداح المزورقة فإنها الآن كذلك حتى لو امتنع أو عدم الخمر لنقص ثمنها ، ولكان أيضاً يحرم بقاء شجر العنب

خوفاً من التشبه بهم. وبهذه العلة يحرم ضرب الكوبة ـ وهو طبل مستطيل دقيق الوسط واسع الطرفين ـ وضربها عادة المخنثين ولولا ما فيه من التشبه لكان مثل طبل الحجيج والغزو، وبهذه العلة نقول: لو اجتمع جماعة وزينوا مجلساً وأحضروا آلات الشرب

فإنه أصل لذلك، وكذلك الرياحين فإن استعمالها للشراب ولا تكاد تفارق الفاكهة مجلس الشرب خصوصاً الورد فإن الشّراب ينتظرون وروده ويتألمون إذا جاء في شهر الصوم كما قال بعضهم متألماً من ذلك:

وما عذب الله العصاة بمثل ما أدابل ورد في أواخر شعبان

فلما لم يحرم شيء من ذلك علمنا أن هذه العلة غير معتبرة فتأمل، **(وبهذه العلة يحرم ضرب الكوبة)** بالضم **(وهو طبل مستطيل رقيق الوسط واسع الطرفين)** معرب، **(وضربها عادة المخنثين)** في ذلك الوقت **(ولولا ما فيه من التشبه لكان مثل طبل الحجيج والغزو)**.

اعلم أن الكوبة هي طبل مخصر مغلوف الطرفين بجلد، فالذي صرح به الشافعية أن الضرب به حرام وتوقف أمام الحرمين فيه فقال: إن صح حديث عملنا به. قال: والقاضي لم يتعرض لها، ولو رددناه إلى المعنى فهو في معنى الدف ولست أرى فيها ما يقتضي التحريم إلا أن المخنثين يعتادون الضرب بها ويتولعون بها. قال: والذي يقتضيه الرأي أن ما يصار منه ألحان مستلذة يهيج الإنسان ويستحثه على الشرب ومجالسه أهله فهو المحرم وما ليس كذلك، وإنما ينتحي لإيقاعات قد تطرب وإن كانت لا تلذ فجميعها في معنى الدف، والكوبة في هذا المعنى كالدف فإن صح فيها تحريم حرمنا وإلا توقفنا. وقال شارح المقنع من الحنابلة إن أحمد قال: أكره الطبل وهو الكوبة، وقد أخرج أبو داود من حديث ابن عمر مرفوعاً «نهى عن الخمر والميسر والكوبة والغبيراء» ومن حديث ابن عباس «إن الله حرم الخمر والميسر والكوبة» وقال «كل مسكر حرام» وقد أجاب المبيحون عن هذه العلة المذكورة بأنا لا نسلم أنها شعار المخنثين فإن يكن في بعض الأقاليم فيختص به، ولا نسلم أن كل شيء يفعله المخنثون يكون حراماً، ولو كان ذلك كذلك لحرم على الرجال غسل الثياب حرفة فإن المخنثين اعتادوه، وأكثرهم غسالون وإنما يمنع التشبه بهم في الأفعال المخصوصة لهم إن سلم أيضاً، وإلا فلا. ويقولون أيضاً: ان الكوبة لم يتحقق موضوعها في اللغة ففي الفائق للزمخشري الكوبة: النرد، وقيل: الطبل، وفي المجمل لابن فارس الكوبة الطبل على ما قيل، ويقال النرد. وفي المصباح الكوبة النرد بلغة أهل اليمن عن أبي عبيدة، وحكاه البيهقي عنه أيضاً. وقال ابن الاعرابي: الكوبة النرد، ويقال الطبل، ويقال البربط، وهذا أظهر. وقال الخطابي: غلط من قال الكوبة الطبل، بل هي النرد فلما اختلف أهل اللغة فيها سقط الاحتجاج بتلك الأحاديث التي فيها ذكر الكوبة بالمعنى الذي ذكروه.

(ولهذا العلة نقول: لو اجتمع جماعة) في موضع **(وزينوا مجلساً)** بالفرش الفاخرة والتعليقات المثمنة من الثياب وغيرها **(وأحضروا)** ما بينهم **(آلات الشرب وأقداحه، وصبوا**

وأقداحه، وصبوا فيها السكنجبين، ونصبوا ساقياً يدور عليهم ويسقيهم، فيأخذون من الساقي ويشربون ويحيي بعضهم بعضاً بكلماتهم المعتادة بينهم حرم ذلك عليهم، وإن كان المشروب مباحاً في نفسه، لأن في هذا تشبهاً بأهل الفساد، بل لهذا ينهى عن لبس القباء وعن ترك الشعر على الرأس قزعاً في بلاد صار القباء فيها من لباس أهل الفساد، ولا ينهى عن ذلك فيا وراء النهار لاعتياد أهل الصلاح ذلك فيهم. فبهذه المعاني حرم المزمار العراقي والأوتار كلها كالعود والصنج والرباب والبربط وغيرها. وما عدا ذلك فليس في معناها كشاهين الرعاة والحجيج وشاهين الطبالين وكالطبل والقضيب، وكل آلة يستخرج منها صوت مستطاب موزون سوى ما يعتاده أهل الشرب لأن كل ذلك لا يتعلق بالخمر ولا يذكر بها ولا يشوق إليها ولا يوجب التشبه بأربابها فلم يكن في معناها. فبقي على أصل الإباحة قياساً على أصوات الطيور وغيرها، بل أقول سماع

فيها السكنجبين) المعمول بالخل والعسل أو صبوا فيها اللبن الممزوج بالسكر، **(ونصبوا ساقياً يدور عليهم)** بتلك الأقداح **(ويسقيهم، فيأخذون من الساقي ويشربون ويحيي بعضهم بعضاً بكلماتهم المعتادة بينهم حرم ذلك عليهم، وإن كان المشروب مباحاً)** في ذاته طيباً صرح به فقهاء المذاهب الأربعة. وقالوا: **(لأن في هذا تشبهاً بأهل الفساد)** ومن تشبه بقوم فهو منهم، **(بل لهذا ينهى عن لبس القباء)** وهي الفرجية المشقوقة من قدّام، **(و)** عن **(ترك الشعر على الرأس قزعاً)** وهو حلق بعض الرأس دون بعض. وفي الخبر «نهى عن القزع» ومعناه ما ذكر. **(في بلاد صار القباء من لباس أهل الفساد فيها)** وترك شعر الرأس من شعار الزنادقة، **(ولا ينهى عن ذلك في)** بلاد **(ما وراء النهر)** المراد به ما وراء نهر جيحون وهي بلاد الأزبك **(لاعتياد أهل الصلاح ذلك فيهم)**، فلا ينكر ذلك عندهم أي لبس القباء. وأما ترك شعر الرأس ففي الأول كان شعار الصوفية فإن كان ذلك معتاداً عند قوم في بلاد فلا بأس بذلك. **(فبهذه المعاني يحرم المزمار العراقي والأوتار كلها كالعود والصنج والرباب والبربط)** وفي سياق المصنف دلالة على أن البربط غير العود، والمشهور بين أهل الضرب خلافه، فقد ذكروا أن من أسماء العود البربط والمزهر والكراز والموتر والعرطبة والكبارة والقنين. قيل: والطنبور أيضاً، والصحيح أنه غير العود. **(وغيرها)** كالسنطير والقانون والكمنجة، **(وما عدا ذلك فليس في معناها كشاهين الرعاة والحجيج وشاهين الطبالين وكالطبل والقضيب، وكل آلة يستخرج منها صوت مستطاب موزون سوى ما يعتاده أهل الشرب، لأن كل ذلك لا يتعلق بالخمر ولا يذكر بها ولا يشوّق إليها ولا يوجد التشبه بأربابها فلم يكن في معناها فبقي على أصل الإباحة قياساً على أصوات الطيور وغيرها)**.

وقد نقضه أبو العباس القرطبي في كشف القناع فقال: الجواب عن هذا منع الحكم في الأصل وبيانه: أنا لا نسلم الإجماع على إباحة سماع الطيور المطربة والمدعي مدفوع إلى اثبات نقله، ولئن

سلمناه لكن لا نسلم مساواة الفرع للأصل في الجامع ، وبيانه : أن أصوات الغناء المطربة تنشأ عنه تلك المفاسد التي ذكرت وليس شيء من تلك المفاسد التي ذكرت في أصوات الطيور ، فإنا لا نعلل تحريم الغناء بمجرد الاستطابة بل بالتطريب الذي تنشأ عنه تلك المفاسد ، سلمناه لكن ينتقض باصوات المزامير والأوتار ، فإنها مطربة . وقد حكى إجماع أهل العصر المتقدم على تحريمها . لا يقال هذا لا يرد فإنا قد تحرزنا عنه بقولنا خارجه باختيار ، لأنا نقول : هو وارد لأنا نقول بموجبه في المزامير والأوتار ، فإنها خارجة من الآلة باختيار النافخ والضارب . سلمناه لكنه تحرز بوصف طردي لا مناسبة فيه ، وذلك أنه إذا حصل الإطراب المفضي إلى تلك المفاسد حكم بالتحريم مطلقاً لوجود المقتضي للتحريم ، ولا فرق بين أن يخرج من جماد أو حيوان فقد صح بطلان القياس والله الموفق اهـ .

قلت : وأصل هذا الكلام في النقض على المصنف من ابن الجوزي وقد تبعه القرطبي على بعض كلامه بما ملخصه ان المفردات قد تباح ولا تباح المركبات . قال ابن الجوزي : قد نزل الغزالي عن مرتبته في الفهم إلى أن قضى لإباحة المركبات لإباحة المفردات ورد عليه بأن الهيئة الاجتماعية لها زيادة تأثير . هذا معنى ما قاله . قال : فإن العود بمفرده لو ضرب به بغير وتر لم يحرم ، والوتر ضرب به بمفرده لم يحرم ، وعند اجتماعها يحرم الضرب بها ، وكذلك ماء العنب لم يحرم شربه فإذا حدثت فيه شدة مطربة حرم ، فكذلك ههنا فإن المجموع يحدث طربا يخرج عن الاعتدال قال القرطبي : وما ذكره الغزالي منتقض بالعود ، فإن ما ذكره موجود فيه والضرب به حرام . قال صاحب الامتاع : وليس العجب إلا منها فإن الغزالي لم يقل أن كل شيء يجوز منفرداً يجوز مع الاجتماع ، وإنما قال : هذا في المقام الخاص لما ذكره من الأدلة على جواز كل فرد ، والهيئة الاجتماعية لم يحصل منها ما يقتضي الدليل على تحريمه ، فإنه إنما يحدث فيه زيادة اطراب وزيادة الإطراب لم يدل الدليل على تحريمها ، بل فيه ما يدل على الجواز ، وقد قال معاوية بحضرة عبد الله بن جعفر ، وعمرو بن العاص : الكريم طروب فأتى بصيغة مبالغة ، وبعد أن ورد الشرع ولم يحرم شيئاً فالأصل فيه الإباحة فيبقى على الأصل إلا بدليل ، وقد قال تعالى : ﴿وقد فصل لكم ما حرم عليكم﴾ [الأنعام : ١١٩] وقال تعالى : ﴿قل إنما حرم ربي الفواحش﴾ [الأعراف : ٣٣] الآية . وقال ﷺ : « والذي نفسي بيده ما تركت عملاً يقربكم من الجنة ويبعدكم من النار إلا ذكرته لكم » الحديث . فقد دلت الأدلة على أن المحرم بين وفصل فحيث لم نجد دليلاً على شيء قلنا أنه ليس بحرام ، والغناء كان موجوداً قديماً ، فلو حرم لبين وفصل كما بين الشارع تحريم غيره وهذه طريقة ذكرها جماعة من العلماء . وأما القياس فشرطه مساواة الفرع للأصل أو الزيادة ، وما ذكروه ليس بساو أما العنب فليس فيه عند الانفراد إسكار البتة وعند حدوث الشدة فيه يحدث السكر بخلاف الغناء فإن في المفردات طرباً ، وعند الاجتماع زيادة طرب ، وكذلك العود بمفرده ، والوتر بمفرده فلا يصح القياس ، ثم إنا نقول : لولا النص على التحريم عند الهيئة الاجتماعية لم يقل بالتحريم بمجرد مناسبة ، وليس ثم دليل على تحريم مجموع مفردات الغناء ، والقياس إباحة المركب مما كانت مفرداته مباحة ما

الأوتار ممن يضربها على غير وزن متناسب مستلذ حرام أيضاً، وبهذا يتبين أنه ليست العلة في تحريمها مجرد اللذة الطيبة، بل القياس تحليل الطيبات كلها إلا ما في تحليله فساد. قال الله تعالى: ﴿قُلْ مَنْ حَرَّم زينةَ اللهِ التي أخرَجَ لعبادهِ والطيِّبات من الرزق﴾ [الاعراف: ٣٢] فهذه الأصوات لا تحرم من حيث أنها أصوات موزونة وإنما تحرم بعارض آخر. كما سيأتي في العوارض المحرمة.

الدرجة الثالثة: الموزون والمفهوم، وهو الشعر وذلك لا يخرج إلا من حنجرة الإنسان فيقطع بإباحة ذلك لأنه ما زاد إلاَّ كونه مفهوماً، والكلام المفهوم غير حرام والصوت الطيب الموزون غير حرام، فإذا لم يحرم الآحاد فمن أين يحرم المجموع؟ نعم

لم يدل دليل ونحن نطالب بالدليل، وأما ما قاله القرطبي أنه ينتقض فعجب منه كيف ينتقض، والغزالي يقول: والقياس تحليل العود وسائر الملاهي ولكن ورد ما يقتضي التحريم، فورد في الكوبة ونحوها أخبار أوردت، فهي المعتمد في التحريم، وفي الأوتار والمزمار جعل العلة كونها شعاراً للشاربين، فالعلة وإن وجدت لكنها تختلف لمعان، والصحيح أن ذلك لا يقدح به، وقد قال إمام الحرمين في بعض الآلات، القياس إباحتها. قال: فإن صح الخبر قلنا به وإلا توقفنا، وما قاله القرطبي أو الغزالي يحتاج إلى إثبات إن سماع الطيور المطربة جائز؟ قال: ولا نسلم الإجماع عليه، فالموجود في كتب كثير من أصحاب المذاهب ما هو صريح في الجواز ما يدل عليه، وقد جوز الشافعية والحنابلة الاستئجار للإستئناس بأصوات الطيور المسموعة، فإن نازع أحد في جواز سماعها فهو سفسطة لا يقوم عليه دليل، بل هو بعيد عن القواعد وما كل قول يعتد به، ولا كل رأي يعتمد عليه، والوقوف مع من لم تثبت عصمته في جميع ما قاله يفضي إلى الوقوع في المهالك، وكل واحد يؤخذ من قوله ويترك إلا صاحب هذا القبر قاله الإمام مالك والله أعلم.

(**بل أقول: سماع الأوتار ممن يضربها على غير موزون متناسب مستلذ حرام أيضاً وبهذا يتبين أنه ليس العلة في تحريمها بمجرد اللذة الطيبة، بل القياس تحليل الطيبات كلها إلا ما في تحليله فساد**) يعرض. (**قال الله تعالى**) في كتابه العزيز: (**﴿قل من حرم زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق﴾**) والطيبات: جمع محلى بالألف واللام، فيشمل كل طيب يطلق بإزاء معان ثلاث المستلذ وهو الأكثر. وبإزاء الطاهر الحلال وصيغة العموم كلية تتناول كل فرد من أفراد العموم ويتعلق الحكم بهن، (**فهذه الأصوات لا تحرم من حيث أنها أصوات موزونة إنما تحرم بعارض آخر كما سيأتي بيان العوارض المحرمة**) قريباً.

(**الدرجة الثالثة: الموزون والمفهوم**) معناه (**وهو الشعر وذلك لا يخرج إلا من حنجرة الإنسان فيقطع بإباحة ذلك لأنه ما زاد إلا كونه مفهوماً، والكلام المفهوم غير حرام والصوت الطيب الموزون غير حرام، فإذا لم يحرم الآحاد فمن اين يحرم المجموع؟ نعم**

ينظر فيما يفهم منه فإن كان فيه أمر محظور حرم نثره ونظمه وحرم النطق به سواء كان

ينظر فيما يفهم منه فإن كان فيه أمر محظور حرم نثره ونظمه وحرم النطق به) كأن يكون فيه هجو، أو تشبيب بامراة معينة أو كذب، أو وصف الخدود والقدود والأصداغ ونحوها أو ذكر الأمرد.

القيد الأول: أن لا يكون في هجو والهجو على قسمين: هجو الكفار وهجو المسلمين. أما هجو الكفار فضربان.

أحدهما: أن يكون بصيغة عامة فيجوز ولا يتجه فيه خلاف كما يجوز لعنهم على العموم.

الثاني: أن يكون في معين فذلك المعين إما أن يكون حربياً أو ذمياً، فالأول جائز فإن دمه وماله وعرضه كل ذلك مباح. الثاني: موضع نظر، والمتجه المنع كغيبته والنظم كالنثر والنظم أولى بالمنع فإنه يحفظ وقد يسلم الذي هجا. وصاحب الشافعي والمصنف وغيرهما أطلقوا الجواز وهو محمول على غير المعين من أهل الذمة، فإن الذي محقون الدم والمال وكذلك العرض، وأما هجو المشركين غير أهل الذمة فجائز، وأما هجو المسلم فإما. أن يكون فاسقاً متجاهراً بالفسق أولاً. فإن كان متجاهراً فينبغي أن يجوز كما نجوز غيبته، وما جاز في النثر جاز في النظم ونقل ابن العربي الإجماع على لعن العاصي على العموم، وهل يلحق التعريض بالتصريح؟ فالذي يجري على قياس قواعد المالكية إلحاقه، وعند الشافعية نزاع فيه، والمنقول عن القاضي ابن كج أن التعريض ليس بهجو. وقال الرافعي: يشبه أن يكون هجواً. والذي قاله ابن كج أقيس فإنهم لم يجعلوا التعريض في باب القذف ملحقاً بالكناية، فكيف يلحق بالتصريح، ومن حيث المعنى المحذور الذي في الصريح ليس في التعريض فإن الصريح يفهمه كل أحد، وينقله ويعرف المقصود به وليس كذلك التعريض.

القيد الثاني: التشبيب بامرأة معينة. فالمعينة إما أن تكون أجنبية أو غير أجنبية كزوجته وأمته، فإن كانت أجنبية فشبب بها ووصف اعضاءها الباطنة ونحوها لم يجز، وفي النهاية في شرح الهداية من كتب الحنفية أن الشعر إذا كان فيه صفة امرأة معينة وهي حية كره، وإن كانت ميتة لم يكره وإن كانت مرسلة لم يكره اهـ.

وأما غير الأجنبية، ففيه خلاف في المذهب وإيراد الرافعي يقتضي عدم الجواز. وقال الروياني في البحر: يجوز أن يشبب بزوجته وأمته ولا ترد شهادته قاله عامة الأصحاب، وسيأتي لذلك بقية في أثناء سياق المصنف.

القيد الثالث: الكذب فإذا كذب الشاعر في شعره إما أن يكون يمكن حمله على نوع من المبالغة أولا. فإن أمكن جاز والصحيح أن المبالغة إذا أفضت إلى خروج الشيء عن حد الإمكان إلى حد الاستحالة ونحو ذلك فالترك أفضل، وإلا فالمبالغة أفضل. وأما إذا لم يمكن حمله على نوع من المبالغة فنقل الرافعي عن جمهور الشافعية أنه حرام وادعى أنه الأصح، وأنه ظاهر المعنى كسائر

بألحان أو لم يكن، والحق فيه ما قاله الشافعي رحمه الله تعالى إذ قال: الشعر كلام فحسنه

أنواع الكذب، ونقل عن القفال وأبي بكر الصيدلاني أنه لا يلحق بالكذب لأن الكاذب يوهم أن الكذب صدق، والشاعر بخلافه فإنه إنما يقصد تحسين الصفة والكلام لا يحقق المذكور، قال الرافعي بعد سياقه: وهذا حسن بالغ، وقد قيل أكذبه أعذبه قال: فلا فرق بين قليله وكثيره.

القيد الرابع: ذكر الخدود والأصداغ والقدود ونحو ذلك، فإذا ذكر في شعره شيئاً من ذلك ففيه خلاف. ادعى المصنف أنه لا يحرم بشرط أن لا يكون في معين، وكلام الرافعي في كتاب السير يقتضي أنه مكروه، وكلام الحنابلة يقتضي عدم جواز ذلك، وصرح به صاحب المستوعب منهم، وفي فتاوي الصدر الشهيد من الحنفية أن الشعر الذي فيه ذكر الخمر والفسق وذكر الغلام يكره، وكذا في فتاوى قاضي خان.

القيد الخامس: أن لا يكون التشبيب بالمرد فإن كان في معين فالذي نقله الرافعي أنه حرام، فإن كان في غير معين فشبب به وذكر محبته له. فقال الروياني في البحر: حرام يفسق به، وقال البغوي وغيره: لا يحرم، وهذا هو الذي يترجح ويحمل على محمل صحيح، وقال الرافعي على قياس ما ذكره القفال والصيدلاني في مسألة الكذب أن يكون التشبيب بالنساء والغلمان بغير تعيين لا يخل بالعدالة إذ غرض الشاعر تحسين الكلام لا تحقيقه، وهذا الذي بحثه هو المتجه.

(والحق فيه ما قال الشافعي) رضي الله عنه **(إذ قال: الشعر كلام فحسنه حسن وقبيحه قبيح)**. وقد روي ذلك أيضاً عن ابن سيرين وعن الشعبي كما نقله ابن عبد البر قال: وليس أحد من أهل العلم ينكر الحسن من الشعر، وذلك ما كان حكمة أو مباحاً من القول وهو كالكلام يوجد منه على ما يوجد منه ويكره منه ما يكره منه، وليس أحد من الصحابة إلا وقد قال الشعر أو تمثل به أو سمعه فرضيه ولولا ذلك ما كان مباحاً اهـ.

وقد أخرج البيهقي في السنن هذا حديثاً مرفوعاً من عدة طرق، والصحيح أنه مرسل، وأخرجه أبو يعلى الموصلي من حديث عائشة قالت: سئل رسول الله ﷺ عن الشعر فقال: «الشعر كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح» وإسناده جيد.

وأخرج البخاري في الأدب المفرد، والطبراني في الأوسط من حديث عبد الله بن عمر مرفوعاً: «الشعر بمنزلة الكلام فحسنه كحسن الكلام وقبيحه كقبيح الكلام».

وحكى الماوردي في الحاوي، والروياني في البحر: أن الشعر ينقسم إلى محرم ومباح ومستحب، وأن المستحب على قسمين الأول ما حذر من الأخرة، والثاني ما حث على مكارم الأخلاق. ومن المستحب مدح الأنبياء عليهم السلام والصحابة وأهل التقوى وأمثال ذلك، ولا يخفى القسمان الأخيران. وقال أبو محمد بن حزم في رسالته في مراتب العلوم أنه إذا عاني الإنسان الشعر فليكن فيه الحكم والخير. قال: وينبغي أن يجتنب من الشعر أربعة أضرب.

حسن وقبيحه قبيح. ومهما جاز إنشاد الشعر بغير صوت وألحان جاز إنشاده مع الألحان، فإن أفراد المباحات إذ اجتمعت كان ذلك المجموع مباحاً. ومهما انضم مباح إلى مباح لم يحرم إلا إذا تضمن المجموع محظوراً لا تتضمنه الآحاد. ولا محظور ههنا وكيف ينكر

أحدها: الاغزال فإنها نعم العون على عدم الصيانة، وتدعو إلى الفتن وتصرف النفس إلى الخلاعة.

الثاني: الأشعار المقولة في الحروب فإنها تهيج الطبع وتسهل على المرء موارد التلف.

الثالث: أشعار التغرب وصفات المفاوز والبيد فإنها تسهل التغرب والتحوّل.

الرابع: الهجاء وصنفان من الشعر لا ينهى عنهما نهياً تاماً ولا يحض عليهما، بل هما عندنا من المباح المكروه وهما المدح والثناء اهـ.

وهذا الذي قاله أبو محمد مردود لما سيأتي في سياق المصنف.

(ومهما جاز إنشاد الشعر بغير صوت والحان جاز مع الالحان فإن إفراد المباحات إذا اجتمعت كان ذلك المجموع مباحاً، ومهما انضم مباح إلى مباح لم يحرم إلا إذا تضمن المجموع محظوراً لا تتضمنه الآحاد ولا محظور هنا). وقد ادعى ابن عبد البر وغيره الإجماع على جوازه، **(وكيف ينكر إنشاد الشعر، وقد انشد بين يدي رسول الله ﷺ)** واستنشده أكثر من أن يحفظ، فمن ذلك في المتفق عليه من حديث أبي هريرة أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه مرّ بحسان بن ثابت وهو ينشد الشعر في المسجد فلحظ إليه فقال: قد كنت أنشد وفيه من هو خير منك الحديث. ولمسلم من حديث عائشة انشاد حسان قصيدته المشهورة التي فيها:

هجوت محمداً فأجبت عنه ... وعند الله في ذاك الجزاء
أتهجوه ولست له بكفء ... فشركما لخيركما الفداء
فإن أبي ووالده وعرضي ... لعرض محمد منكم فداء

وأنشد حسان أيضاً:

وإن سنام المجد من آل هاشم ... بنو بنت مخزوم ووالدك العبدُ

وللبخاري انشاد ابن رواحة:

وفينا رسول الله يتلو كتابه ... إذا انشق معروف من الفجر ساطعُ

وأخرج البيهقي في الدلائل أن العباس رضي الله عنه قال: يا رسول الله إني أريد ان أمدحك. فقال: «قل لا يفضض الله فاك» فأنشدته:

من قبلها طبت في الظلال وفي ... مستودع حيث يخصف الورقُ
ثم هبطت البلاد لا بشر ... أنت ولا نطفة ولا علقُ
بل نطفة تركب السفين وقد ... ألجم نسراً وأهله الغرقُ

إنشاد الشعر وقد أنشد بين يدي رسول الله ﷺ ؟ وقال عليه الصلاة والسلام: «إن من الشعر لحكمة» وأنشدت عائشة رضي الله عنها:

ذهبَ الذين يُعاشُ في أكنافهم ... وبقيت في خلف كجُلْدِ الأجْربِ

تنقل من صالب إلى رحم ... إذا مضى عالم بدا طبقُ

وقال البيهقي أبو عبد الله الحافظ: اخبرنا عبد الرحمن بن الحسن بهمدان، حدثنا إبراهيم بن الحسن، حدثنا إبراهيم بن المنذر الحزامي، حدثني محمد بن فليح عن موسى بن عقبة قال: انشد النبي ﷺ «بانت سعاد» في المسجد بالمدينة فلما بلغ قوله:

إن الرسول لسيف يستضاء به ... مهند من سيوف الله مسلولُ

في فتية من قريش قال قائلهم ... ببطن مكة لما أسلموا زولوا

أشار رسول الله ﷺ بكمه إلى الخلق ليأتوا فيستمعوا منه. (**وقال ﷺ «إن من لشعر لحكمة»**) رواه البخاري من حديث أبي بن كعب، والترمذي من حديث ابن عباس وقال: حسن صحيح وقد تقدم في كتاب العلم، (**وانشدت عائشة رضي الله عنها**) بيت لبيد بن ربيعة رضي الله عنه:

(ذهب الذين يعاش في أكنافهم ... وبقيت في خلف كجلد الأجرب)

قلت: وهو مسلسل. قال الحافظ بن ناصر الدمشقي في نفحات الأخيار من مسلسلات الأخبار: أخبرنا أبو العباس أحمد بن حجر بن موسى بن أحمد بن الحسباني بقراءتي عليه بظاهر دمشق سنة ٨٣٠، أخبر أبو عمرو وعثمان بن يوسف بن القواس قراءة عليه وأنت تسمع فأقرّ به، أخبرنا أبو حفص عمر بن عبد المنعم الطائي، أخبرنا عبد الواحد بن عبد الرحمن بن سلطان، وأبو نصر محمد بن هبة الله بن الشيرازي قال: أخبرنا أبو الحسن علي بن مهدي، أخبرنا أبو طاهر محمد ابن الحسين بن محمد الحنائي في سنة ٥٠٢، أخبرنا أبو الفرج محمد بن عبد الرحمن الدارمي البغدادي في سنة ٤٦٩.

وأخبرنا يوسف بن عثمان العوفي في قراءة عليه، وأنا أستمع، أنبأنا ابن أحمد بن إبراهيم بن محمد ابن إبراهيم الطبري، أخبرنا علي بن هبة الله بن الجميزي سماعاً عليه في سنة ٤٥٤، أخبرنا الحافظ أبو طاهر السلفي، أخبر أبو الحسن المبارك بن عبد الجبار الصيرفي بغداد في سنة ٤٣٣، أخبرنا أبو الفتح عبد الكريم بن محمد بن أحمد المحاملي قال: هو والدارمي واللفظ له، أخبرنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن شاذان البزار ببغداد، حدثنا أبو بكر بن محمد بن إسماعيل الليثي، حدثنا يعيش بن الجهم عن أبي ضمرة، عن هشام بن عروة، وعن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها أنها كانت تتمثل بأبيات لبيد بن ربيعة رضي الله عنه:

ذهب الذين يعاش في أكنافهم ... وبقيت في خلف كجلد الاجرب

يتحدثون مخافة وملامة ... ويعاب قائلهم وإن لم يشعب

....

قالت عائشة رضي الله عنها: رحم الله لبيداً كيف لو أدرك زماننا هذا. قال عروة: رحم الله عائشة كيف لو أدركت زماننا هذا؟ وقال هشام: رحم الله عروة كيف لو أدرك زماننا هذا؟ وقال أبو ضمرة: رحم الله هشاماً كيف لو أدرك زماننا هذا. والتسلسل إلى آخره. ثم قال أبو ضمرة أنس بن عياض وثقه أبو حاتم، وقال ابن عدي له أحاديث غير محفوظة، وقال نميره منكر الحديث.

ثم قال: وقد رويناه في مسلسلات الإبراهيمي بشرطه من طريف أبي الفوارس أحمد بن محمد السدي، حدثنا إبراهيم بن مرزوق، حدثنا أبو عامر العقدي، حدثنا مالك ابن أنس، عن هشام ابن عروة، عن عائشة فذكره. وإبراهيم بن مرزوق يخطىء ويصر ولا يرجع ذكره الدارقطني.

ثم قال: وهذا الحديث له طرق. منها ما أخبرناه عالياً عبد الرحمن بن محمد بن الشهاب الفارقي بقراءتي عليه، أخبرك أبو محمد القاسم بن المظفر الدمشقي قراءة عليه وأنت تسمع فأقرّ به، أخبرنا محمود بن إبراهيم بن سفيان العبدي في كتابه إليَّ، أخبرنا أبو الخير محمد بن أحمد بن محمد الباغباني سماعاً، أخبرنا أبو عمر وعبد الوهاب بن محمد بن منده، سمعت أبا عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى العبدي، سمعت الحسن بن يوسف الطرائفي بمصر، سمعت محمد بن عبد الله بن عبد الحكم، سمعت أبا ضمرة يعني أنس بن عياض يقول: سمعت هشام بن عروة يقول: سمعت أبي يقول: سمعت عائشة رضي الله عنها تقول: يرحم الله لبيداً حيث يقول:

ذهـب الذيـن يعـاش في أكنـافهـم ... وبقيـت في خلـف كجلـد الأجـرب

قالت عائشة رضي الله عنها: فكيف بلبيد لو ادرك زماننا هذا، ثم ساق التسلسل إلى آخره قال: وأخبرنا أبو هريرة عبد الرحمن الفارقي اجازة عن أحمد بن أبي بكر البكاري أن الحسين بن عطية أخبره في سنة ٤٩٥، أخبرنا علي بن مختار، أخبرنا أبو طاهر السلفي الحافظ، أخبرنا أبو علي الحسن ابن أحمد المقري، حدثنا أبو بكر أحمد بن الفضل، أخبرنا الحافظ أبو عبد الله بن منده العبدي قال: أخبرنا خيثمة بن سليمان، حدثنا محمد بن عوف بن سفيان، حدثنا عثمان بن سعيد الحمصي، حدثنا محمد بن المهاجر، حدثنا محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها أنها ذكرت لبيداً رضي الله عنه حيث يقول:

ذهـب الذيـن يعـاش في أكنـافهـم ... وبقيـت في خلـف كجلـد الاجـربِ
يتجـاورون صيـانـة وملامـة ... ويعـاب قـائلهـم وإن لم يشغـبِ

ثم قالت عائشة: رحم الله لبيداً لو أدرك زماننا هذا، ثم ساق التسلسل إلى آخره قال: ورواه عن خيثمة بن سليمان أبو بكر محمد بن عبد الرحمن بن عبد الله بن يحيى القطان الدمشقي، والخضر ابن عبد الوهاب بن يحيى الحراني مسلسلاً بنحوه، ورواه أبو عبد الله الحصين بن محمد بن الحسين بن شعيب بن فنجوية الدينوري في مسلسلاته عن أبي عمرو بن عثمان بن عمر بن خفيف الدارج، حدثنا أبو بكر أحمد بن عمرو بن جابر بالرملة، حدثنا محمد بن عوف فذكره، وحدث به ابن

المبارك في الزهد فقال: أخبرنا معمر عن الزهري عن عروة سمعت عائشة تقول قال لبيد:

ذهب الذين يعاش في أكنافهم وبقيت في نسل كجلد الاجربِ
يتحدثون مخافة وملاذة ويعاب قائلهم وإن لم يغشب

قالت: فكيف لو أدرك لبيد قوماً نحن بين ظهرانيهم، قال الزهري: وكيف ولو أدركت عائشة من نحن بين ظهرانيهم اليوم. قال: وقد جاء عن وكيع عن هشام مسلسلاً. وذلك فيما رواه الحافظ أبو الغنائم الترسي قال: أخبرنا أبو عبد الله محمد بن علي العلوي، حدثنا أبو محمد جناح بن نذير عن جناح المحاري الكوفي، حدثنا أبو الحسين علي بن الحسن البلخي القطان، حدثنا أبو بشير إسماعيل بن إبراهيم بن إسحاق الحلواني بحلوان، حدثنا علي بن عبد المؤمن الزعفراني، حدثنا وكيع، أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها فذكره بنحوه. هذا كله سياق الحافظ بن ناصر الدين.

وأورده الحافظ أبو مسعود سليمان بن إبراهيم الاصبهاني الوراق في مسلسلاته من طرق أربعة.

الأولى: مسلسلة يقول كل راو: رحم الله فلاناً فكيف لو أدرك زماننا هذا عن أبي بكر أحمد ابن محمد بن أحمد بن جعفر الحافظ، عن أبي سعيد الحسين بن محمد بن الحسن بن مراق عن أبي بكر أحمد بن محمد بن الفضل الصيرفي عن الزبير بن بكار.

الثانية: مسلسلة يقول كل راو: فكيف بفلان لو أدرك زماننا، هذا عن أبي منصور محمد بن عبد الله بن يوسف التاجر، عن أبي عبد الله الحسين بن جعفر بن محمد الجرجاني بالري، عن أبي الحسن أحمد بن محمد بن عيسى البزاز بالقلزم، عن محمد بن عبد الله بن يزيد القلزمي.

الثالثة: مسلسلة يقول كل راو: فكيف لو أدرك فلان أهل هذا الزمان عن أبي الحسن أحمد ابن محمد بن أحمد بن زنجويه المزكي، عن أبي الحسن يوسف بن الفضل بن شاذان، عن أبي يعلى محمد ابن زهير بن الفضل الايلي، حدثنا أحمد بن داود الايلي.

الرابعة: مسلسلة بقول كل راو: سمعت، عن أبي الفضل أحمد بن أحمد بن محمود المزكي، عن أبي عبد الله محمد بن أبي يعقوب الحافظ، عن أبي علي الحسن بن يوسف الطرائفي، عن محمد بن عبد الله بن عبد الحكم أربعتهم عن أبي ضمرة أنس بن عياض فذكره.

وأورده أيضاً من وجه آخر عن أبي القاسم الحسين بن محمد بن عمر بن عبدان الواعظ، عن أبي بكر أحمد بن عبد الرحمن الحافظ، عن أبي عبد الله الحسين بن أحمد الثقفي ببغداد عن أبي العباس الدمشقي أحمد بن جوصا الحافظ، عن أبي عمر وعثمان بن سعيد الحمصي، عن أبيه، عن محمد بن الوليد الزبيدي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة. قال الحافظ بن ناصر الدين: وروينا عن الكديمي قال: سمعت أبا نعيم يقول: كنت أكثر تعجبي من قول عائشة رضي الله عنها. ذهب الذين يعاش في أكنافهم، لكني أقول:

وروي في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال رضي الله عنهما، وكان بها وباء فقلت: يا أبت كيف تجدك؟ ويا بلال كيف تجدك؟ فكان أبو بكر رضي الله عنه إذا أخذته الحمى يقول:

كل امرىء مصبحٌ في أهله ... والموت أدنى من شراك نَعْلِهِ

وكان بلال إذا أقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته ويقول:

ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بوادٍ وحولي أذخر وجليلُ

وهل أردن يوماً مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل

قالت عائشة رضي الله عنها: فأخبرت بذلك رسول الله ﷺ فقال: «اللهم حبِّب

ذهب الناس فاستقلوا وصرنا ... خلفاً في اراذل النسناسِ

في اناس تعدهم من عديد ... فإذا فتشوا فليسوا بناس

كلما جئت ابتغي النيل منهم ... بدروني قبل السؤال بياس

وبكوا لي حتى تمنيت أني ... منهم قد أفلت رأساً براس

(وروي في) الموطأ و **(الصحيحين)** من حديث هشام بن عروة عن أبيه **(عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك أبو بكر وبلال)** رضي الله عنهما أي أصابتهما الحمى، **(وكان بها وباء)** أي وخم، **(فكان أبو بكر رضي الله عنه إذا اخذته الحمى يقول)**:

(كل امرىء مصبح في أهله ... والموت أدنى من شراك نعلهِ)

(وكان بلال) رضي الله عنه **(إذا اقلعت عنه الحمى يرفع عقيرته)** أي صوته **(ويقول)** ويتشوق إلى مكة:

(ألا ليت شعري هل أبيتن ليلة ... بوادٍ وحولي اذخر وجليلُ)

وهما نبتان معروفان

(وهل أردن يوماً مياه مجنة ... وهل يبدون لي شامة وطفيل)

الماء مجنة فهي من مياه مكة وشامة وطفيل قال الخطابي: كنت أقول أنهما جبلان حتى وردتها فإذا هما ماءان.

(قالت عائشة رضي الله عنها فأخبرت بذلك رسول الله ﷺ فقال «اللهم حبب لنا المدينة كحبنا مكة») أو أشد» الحديث. قال العراقي: هو في الصحيحين كما ذكر المصنف، لكن أصل الحديث والشعر عند البخاري فقط ليس عند مسلم اهـ.

ووجه الاستدلال منه إنشاد أبي بكر وبلال، وبلغ ذلك رسول الله ﷺ فأقرهما عليه. قال ابن عبد البر: وإذا كان النبي ﷺ سمع وأبو بكر أنشد فهل للتقليد موضع أرفع من هذا؟ **(وكان**

كحبنا مكة أو أشد ». وقد كان رسول الله ﷺ ينقل اللبن مع القوم في بناء المسجد وهو يقول:

هــــــذا الحمال لا حمال خيبر هـذا - أبـر - ربنـا وأطهـرَ

وقال أيضاً ﷺ مرة أخرى:

لا هم إن العيشَ عيشُ الآخـرة فـارحـم الأنصـار والمهـاجـرة

وهذا في الصحيحين، وكان النبي ﷺ يضع لحسان منبراً في المسجد يقوم عليه قائماً يفاخر عن رسول الله ﷺ أو ينافح، ويقول رسول الله ﷺ: « إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح أو فاخر عن رسول الله ﷺ » ولما أنشده النابغة شعره قال له

رسول الله ﷺ ينقل اللبن) ككتف الطوب النيء **(مع القوم في بناء المسجد)** النبوي **(وهو يقول)** :

(هــــــذا الحمال لا حمال خيبر هـــــذا أبــرّ ربنـــا وأطهـــرُ)

وقال أيضاً مرة أخرى:

(اللهــــم إن العيش عيش الآخـــرة فارحم الأنصار والمهاجرة)

(وهذا في الصحيحين) قال العراقي: البيت الأول انفرد به البخاري في قصة الهجرة من رواية عروة مرسلاً، وفيه البيت الثاني أيضاً إلا أنه قال: الأجر بدل العيش متمثل بشعر رجل من المسلمين لم يسم لي. قال ابن شهاب: ولم يبلغنا في الأحاديث أن رسول الله ﷺ تمثل ببيت شعر تام غير هذا البيت، والبيت الثاني في الصحيحين من حديث أنس يرتجزون ورسول الله ﷺ يقول:

اللهــــم لا خير إلا خير الآخـــــرة فــــانصر الانصــــار والمهــــاجــرة

وليس البيت الثاني موزوناً. وفي الصحيحين أيضاً أنه قال في حفر الخندق: بلفظ فبارك في الأنصار والمهاجرة، وفي رواية فاغفر، وفي رواية لمسلم فأكرم، ولهما من حديث سهل بن سعد فاغفر للمهاجرين والأنصار، **(وكان النبي ﷺ يضع لحسان)** بن ثابت رضي الله عنه **(منبراً في المسجد يقوم عليه قائماً فيفاخر عن رسول الله ﷺ أو ينافح)** أي يدافع وهو شك من الراوي، **(ويقول رسول الله ﷺ: « إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح أو)** قال **(فاخر عن رسول الله ﷺ »)** قال العراقي: رواه البخاري تعليقاً، ورواه أبو داود والترمذي، والحاكم متصلاً من حديث عائشة. قال الترمذي: حسن صحيح وقال الحاكم: صحيح الإسناد، وفي الصحيحين أنها قالت: أنه كان ينافح عن رسول الله ﷺ اهـ.

قلت: وفيهما أيضاً من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع حسان بن ثابت يستشهد أبا هريرة أنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول: « يا حسان أجب عن رسول الله ﷺ اللهم

ﷺ : « لا يفضض الله فاك » ، وقالت عائشة رضي الله عنها : « كان أصحاب رسول الله

أيده بروح القدس » فقال أبو هريرة: نعم وعندهما أيضاً أنه قال له: « اهجهم وجبريل معك » وفي لفظ « هاجهم » وسيأتي للمصنف وروى أيضاً أنه ﷺ قال له: كيف تعمل بحسبي ونسبي؟ فقال: لأسلنك منهم كما تسل الشعرة من العجين. **(ولما أنشده النابغة)** الجعدي رضي الله عنه واسمه قيس بن عبد الله بن عدس بن ربيعه بن جعدة بن كعب بن عامر بن صعصعة يكنى أبا ليلى، قدم أصبهان مع الحرث بن عبيد الله بن عبد عوف بن أصرم من قبل معاوية **(شعراً)** وهو قوله الآتي ذكره: **(قال له « لا يفضض الله فاك »)** أي لا يكسر الله سنك. قال العراقي: رواه البغوي في معجم الصحابة، وابن عبد البر في الاستيعاب بسند ضعيف من حديث النابغة. قال: أنشدت النبي ﷺ :

بلغنـــا السماء مجدنـــا وثنـــاؤنـــا   وانـــا لنرجـــو فـــوق ذلـــك مظهـــرا

الابيات. ورواه البزار بلفظ:

علونا العباد عفة وتكرما

الأبيات وفيه فقال: أحسنت يا أبا ليلى لا يفضض الله فاك اهـ.

قلت: ورواه أيضاً أبو نعيم في تاريخ اصبهان، والشيرازي في الالقاب كلهم من طريق يعلى بن الأشرف، سمعت النابغة يقول: أنشدت النبي ﷺ :

بلغنـــا السماء مجدنـــا وجـــدودنـــا   وانـــا لنرجـــو فـــوق ذلك مظهـــرا

فقال: أين المظهر يا أبا ليلى؟ قلت: الجنة. قال: أجل إن شاء الله تعالى، ثم قلت:

ولا خير في حلم إذا لم يكـــن لـــه   بـــوادر تحمـــي صفـــوة أن يكـــدرا

ولا خير في جهـــل إذا لم يكـــن لـــه   حليم إذا مـــا أورد الأمـــر أصـــدرا

فقال لي رسول الله ﷺ « لا يفضض الله فاك » مرتين. هكذا رواه علي بن أحمد البزار عن محمد بن عبد الرحمن المخلص، عن البغوي، عن داود بن رشيد، عن يعلى بن الأشرف، ورواه ابن. هزارمـود على المخلص بلفظ « لا يفضض الله فوك » مرتين، تابعه أحمد بن علي الأشقر، والحسين ابن علي الخياط، ومحمد بن احمد بن دحروج، ومحمد بن أحمد بن قريش، والقاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي البزاز، وأبو الدرياقوت بن عبد الله الرومي كلهم عن ابن هزارمود. ورواه أبو حفص عمر بن إبراهيم الكتاني وأبو الحسن محمد بن عبد الله بن أخي يمن الدقاق عن أبي القاسم البغوي، وحدث به أبو بكر بن أبي داود السجستاني، عن أيوب بن محمد الوزان، حدثنا يعلى بن الأشرف فذكره بنحوه.

ورواه أيضاً الدارقطني في المؤتلف والمختلف، وأبو علي بن السكن في الصحابة وغيرهما من طريق الرحال بن المنذر عن ابيه عن كرز بن أسامة. وكان قد وفد إلى النبي ﷺ ، عن النابغة الجعدي قال: أتيت النبي ﷺ فقلت فذكره.

....

ورواه السلفي في البلدانيات له فيما أخبرنا عمر بن أحمد بن عقيل الحسيني، عن عبد الله بن سالم، أخبرنا محمد بن العلاء الحافظ، أخبرنا سالم بن محمد، أخبرنا محمد بن أحمد علي، أخبرنا محمد ابن محمد بن العماد، أخبرتنا أم الفضل هاجر ابنة محمد القدسي قالت: اخبرنا محمد بن أحمد بن محمد ابن نبهين، أخبرنا أبو الحسن الراقي، أخبرنا أبو القاسم المكي، أخبرنا أبو طاهر السلفي، اخبرنا أبو طالب نصر بن الحسين قاضي الدينور بها، حدثنا أبو سعيد بندار بن علي بن الحسن الرواس، إملاء. أخبرنا أبو الخير زيد بن رفاعة الكاتب، أخبرنا أبو بكر محمد بن محمد بن الحسن بن دويد، عن أبي حاتم السجستاني، عن الاصمعي، عن أبي عمرو بن العلاء، عن نصر بن عاصم الليثي، عن ابيه قال: سمعت النابغة يقول: أتيت رسول الله ﷺ فانشدته حتى اتيت إلى قولي:

أتيـت رسـول الله إذ جـاء بـالهدى ... ويتلـو كتـابـاً واضـح الحق نيّـرا
بلغنـا السماء مجدنـا وجـدودنـا ... وانـا لنرجـو فـوق ذلـك مظهـرا

فقال: إلى أين يا أبا ليلى؟ فقلت: إلى الجنة. فقال: إن شاء الله تعالى فأنشدته: ولا خير في جهل البيتين. فقال لي: «صدقت لا يفضض فاك» فبقي عمره أحسن الناس ثغراً كلما سقطت له سن عادت له سن أخرى، وكان معمّراً.

ورواه الخطابي في غريب الحديث له وأبو العباس المرحبي في فضل العلم له من طريق سليمان بن أحمد الحرشي عن عبد الله بن محمد بن حبيب الكعبي، عن مهاجر بن سليم، عن عبد الله بن جراد قال: سمعت نابغة بني جعدة قال: أنشدت النبي ﷺ من قولي:

علـونـا السماء عفـة وتكـرمـا ... وإنـا لنرجـو فـوق ذلـك مظهـرا

فغضب النبي ﷺ وقال: وأين المظهر يا أبا ليلى؟ قلت: الجنة. قال: أجل إن شاء الله. ثم قال: أنشدني من قولك فانشدته وذكرهما. فقال لي: «أجدت لا يفضض الله فاك» قال: فرأيت أسنانه كالبرد المنهل لا انقضمت له سن ولا انفلت نزف غروبه.

ورواه الحارث بن أبي أسامة في مسنده، ورواه ابن عبد البر في الاستيعاب من جهته قال: حدثنا العباس بن الفضل، حدثنا محمد بن عبد الله التميمي، حدثني الحسن بن عبيد الله، حدثني من سمع النابغة يقول: أتيت النبي ﷺ فأنشدته قولي:

وإنـا لقـوم مـا نعـوّد خيلنـا ... إذا مـا التقينا أن تحيـد وتنفـرا
وننكـر يـوم الروع ألـوان خيلنـا ... من الطعن حتى نحسب الجو أشقرا
وليس بمعروف لنـا أن نـردهـا ... صحـاحـاً ولا مستنكـر أن تعقـرا

بلغنا السماء وذكر البيت مع باقي القصة بنحوه، وقد وقع لي هذا من وجه آخر مسلسلاً بالسرار فيما كتب إلى فجر الديار الشامية أبو عبد الله محمد بن أحمد بن سالم الحنبلي رحمه الله تعالى قال: أخبرنا عبد الغني بن إسماعيل النابلسي، عن موسى النحو، وعن زين الدين بن سلطان، أخبرنا الشمس محمد بن محمد بن الحسن المزي، وأخبرنا عمر بن أحمد الحسيني، عن عبدالله بن سالم، عن

ﷺ، يتناشدون عنده الأشعار وهو يتبسم » وعن عمرو بن الشريد عن أبيه قال: أنشدت رسول الله ﷺ مائة قافية من قول أمية بن أبي الصلت كل ذلك يقول: « هيه هيه »، ثم قال: « إن كاد في شعره ليسلم » وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ كان

محمد بن العلاء الحافظ، عن سالم بن محمد، عن محمد بن أحمد بن علي، أخبرنا الكمال محمد بن علي الطويـل قال: أخبرنا الشهاب أبو الطيب أحمد بن محمد الحجازي الأنصار الخزرجي، اخبرنا الزين العراقي الحافظ، والشرف محمد بن محمد بن الكويك. قال الأول: أخبرنا الصلاح خليل بن كيكلدي العلائي، أخبرنا الخطيب شرف الدين أحمد، أخبرنا العلم السخاوي، أخبرنا أبو طاهر السلفي الحافظ، أخبرنا أبو الوفاء علي بن شهرباي الزعفراني، أخبرنا أبو القاسم عبد الملك بن المظفر، أخبرنا أبو جعفر محمد بن الحسين، وقال الثاني: أخبرنا أبو عبد الله الذهبي، أخبرنا أحمد بن إسحاق، أخبرنا عبد السلام بن سهل، أخبرنا شهردار بن شهرويه، أخبرنا أحمد بن عمر بن البيع، أخبرنا حميد بن المأمون قال: اخبرنا أبو بكر عبد الله بن أحمد الفارسي، أخبرنا أبو عثمان سعيد بن زيد بن خالد، أخبرنا عبد السلام بن رغبان ديك الجن، أخبرنا زعبل الخزاعي، أخبرنا أبو نواس الحسن بن هانيء، أخبرني والبة بن الحباب، أخبرني أبو المسهل الكميت بن زيد، أخبرني خالي أبو فراس همام بن غالب الفرزدق، أخبرنا الطرماح قال: لقيت نابغة بني جعدة قلت له: ألقيت رسول الله ﷺ ؟ قال: نعم وأنشدته قصيدتي التي أقول فيها: بلغنا السماء فساقه.

(وقالت عائشة رضي الله عنها « كان أصحاب رسول الله ﷺ يتناشدون الأشعار وهو يبتسم ») قال العراقي: رواه الترمذي من حديث جابر بن سمرة وصححه ولم أقف عليه من حديث عائشة اهـ.

قلت: ورواه كذلك أحمد والطبراني من طرق بلفظ: قال جابر بن سمرة: شهدت رسول الله ﷺ أكثر من مائة مرة في المسجد وأصحابه يتذاكرون الشعر وأشياء من أمر الجاهلية فربما يتبسم رسول الله ﷺ.

(وعن عمرو بن الشريد) بن سويد الثقفي الطائفي يكنى أبا الوليد. قال العجلي: حجازي تابعي ثقة، وذكره ابن حبان في كتاب الثقات، روى له الجماعة إلاّ الترمذي **(عن أبيه)** له صحبة روى له مسلم وأبو داود والنسائي **(قال: أنشدت النبي ﷺ مائة قافية)** أي مائة بيت وأصل القافية الحرف الأخير من البيت، وقيل: هي الكلمة الأخيرة منه **(من قول أمية بن أبي الصلت)** الثقفي، وكان قد قرأ الكتب ورغب عن عبادة الأوثان ويخبر أن نبياً يبعث قد أظل زمانه **(كل ذلك يقول « هيه هيه »)** بالكسر وسكون الآخر فيهما وهي كلمة تقال عند الاستزادة للشيء، **(ثم قال: « إن كاد)** أمية **(في شعره ليسلم »)** رواه مسلم، وكان كلما سمع بخروج النبي ﷺ وقصته كفر حسداً له، ويروى أيضاً أنه قال « آمن لسانه وكفر قلبه ».

(وعن أنس) بن مالك رضي الله عنه **(أن النبي ﷺ كان يحدى له في السفر، وإن**

يحدى له في السفر . وإن أنجشة كان يحدو بالنساء ، والبراء بن مالك كان يحدو بالرجال ، فقال رسول الله ﷺ : « يا أنجشة رويدك سوقك بالقوارير » ولم يزل الحداء وراء الجمال من عادة العرب في زمان رسول الله ﷺ وزمان الصحابة رضي الله عنهم وما هو إلا أشعار تؤدى بأصوات طيبة وألحان موزونة ولم ينقل عن أحد من الصحابة إنكاره ، بل ربما كانوا يلتمسون ذلك تارة لتحريك الجمال وتارة للاستلذاذ فلا يجوز أن يحرم من حيث أنه كلام مفهوم مستلذ مؤدى بأصوات طيبة وألحان موزونة .

أنجشة) بفتح الهمزة وسكون النون وضم الجيم وفتح الشين المعجمة **(كان يحدو بالنساء ، والبراء ابن مالك)** يعني أخاه **(كان يحدو بالرجال ، فقال النبي ﷺ : « يا أنجشة رويدك سوقاً بالقوارير »)** قال العراقي : رواه أبو داود الطيالسي ، واتفق الشيخان منه على قصة أنجشة دون ذكر البراء بـن مالك اهـ .

قلت : قال أبو داود الطيالسي في مسنده ، حدثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس قال : كان البراء بن مالك يعني أخاه رضي الله عنهما يحدو بالرجال وكان انجشة يحدو بالنساء وكان حسن الصوت ، فكان إذا حدا اعنقت الإبل ، فقال النبي ﷺ « يا انجشة رويدك سوقك بالقوارير » .

وأخرجه أحمد بن سلمة وهو حديث صحيح . وقصة انجشة مخرجة في الصحيحين من غير هذا الوجه من طريق أيوب عن أبي قلابة ، عن أنس . وسياقه أتم لكن لم يذكر البراء وفيهما من طريق قتادة عن أنس قال : كان للنبي ﷺ حادٍ يقال له « أنجشة » وفيه قال قتادة القوارير ضعفة النساء .

وقال أبو مسلم الكجي في سننه : حدثنا محمد بن عبد الله الأنصاري ، حدثنا حميد عن أنس قال : كان يسوق بأمهات المؤمنين رجل يقال له أنجشة فقال له النبي ﷺ « رويدك ارفق بالقوارير » وأخرجه عن أبن أبي عدي عن حميد .

(ولم يزل الحداء وراء الجمال من عادة العرب في زمن رسول الله ﷺ وزمان الصحابة) رضوان الله عليهم **(وما هي إلا أشعار تؤدى بأصوات طيبة وألحان موزونة)** . قال الماوردي وغيره : تحسين الرجز بالصوت الشجي عند كلال السفر تنشيطاً للنفوس ، ومنهم من لم يقيده بالرجز لكنه الأكثر ، **(ولم ينقل عن أحد من الصحابة إنكاره بل ربما كانوا يلتمسون ذلك تارة لتحريك الجمال ، وتارة للاستلذاذ فلا يحرم من حيث أنه كلام مفهوم مستلذ مؤدى بأصوات طيبة وألحان موزونة)** . قال صاحب الاقناع : ولا أعلم خلافاً في جواز الحداء ، وقد صرح بنفي الخلاف جماعة منهم ابن عبد البر والقرطبي وغيرهما . وفي كلام ابن أحمد أن في الرعاية الكبرى ما يقتضي خلافاً ولم أره لغيره ، فإن ذهب إلى التحريم أو الكراهة فيقطع بعدم الاعتداد به ، ولو قيل باستحبابه لكان أقرب ، فإن فيه تخفيف كلال السفر ونشاط النفس وتقطع الإبل المفاوز وتحمل الأثقال به ، وقد أشار القرطبي إلى ذلك فقال : ربما يندب إليه .

الدرجة الرابعة: النظر فيه من حيث أنه محرك للقلب ومهيج لما هو الغالب عليه. فأقول: لله تعالى سر في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح حتى أنها لتؤثر تأثيراً عجيباً. فمن الأصوات ما يفرح، ومنها ما يحزن. ومنها ما ينوّم، ومنها ما يضحك ويطرب، ومنها ما يستخرج من الأعضاء حركات على وزنها باليد والرِجل والرأس. ولا ينبغي أن يظن أن ذلك لفهم معاني الشعر، بل هذا جار في الأوتار حتى قيل من لم يحركه الربيع وأزهاره والعود وأوتاره فهو فاسد المزاج ليس له علاج وكيف يكون ذلك لفهم المعنى وتأثيره مشاهد في الصبي في مهده؟ فإنه يسكته الصوت الطيب عن بكائه وتنصرف نفسه

قلت: وقد قطع النووي باستحبابه فقال في الاذكار باب استحباب الحداء، وأورده فيه أحاديث كثيرة مشهورة منها ما تقدم ذكره.

(**الدرجة الرابعة: النظر فيه من حيث أنه محرك للقلب ومهيج لما هو الغالب عليه. فأقول: لله عز وجل سر**) خفي (**في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح حتى أنها لتؤثر فيها تأثيراً عجيباً**) وقد أشار كشاجم إلى ذلك في تأليفه في السماع والسهروردي في العوارف. (**فمن الأصوات ما يفرح**) أي يورث الفرح والسرور، (**ومنها ما يحزن**) أي يورث الحزن والغم، (**ومنها ما ينوّم**) أي يستجلب النوم والسكرة، (**ومنها ما يطرب**) أي يورث الطرب الزائد، (**ومنها ما يضحك**) أي يورث الضحك. (**ومنها ما يبكي**) أي يورث البكاء، (**ومنها ما يستخرج من الأعضاء حركات على وزنها**) وإيقاعها (**باليد والرجل والرأس**) فتضطرب له، (**ولا ينبغي أن ذلك لفهم معاني الشعر**) المقول به (**بل هذا جار في الأوتار**) بدون أصوات (**حتى قيل من لم يحركه**) وفي نسخة من لم يهيجه (**الربيع وأزهاره والعود وأوتار فهو فاسد المزاج**) مختل التركيب (**ليس له علاج**) وفي نسخة لا ينفع فيه علاج وفي هذا المعنى قيل:

فإن كنت لم تعشق ولم تدر ما الهوى ... فكن حجراً صلباً يدق بك النوى

وكلما لطف المزاج وخفت الروح وشرفت النفس حركتها الألحان وهزها الوجد، وكذلك الكلام الحسن. والمعنى الرقيق يحرك الجسم، وقد ينتهي إلى أن يصير الإنسان مغلوباً على الحركة. قال أبو منصور الثعالبي في بعض كتبه: كان أبو الطيب سهل بن أبي سهل الصعلوكي يقول: ما كنت أعرف سبب رقص الصوفية حتى سمعت قول أبي الفتح البستي الكاتب، فكدت أرقص طرباً وعلمت أن الكلام الحسن يرقص وذلك قوله:

ايقولون ذكر المرء يحيا بنسله ... وليس له ذكر إذا لم يكن نسل
فقلت لهم نسلي بدائع حكمتي ... فإن فاتنا نسل فإنّا به نسلو

(**وكيف يكون ذلك لفهم المعنى وتأثيره مشاهد في الصبي وهو في مهده، فإنه يسكته الصوت الطيب عن بكائه**) ويستلذ به وتنصرف النفس عما يبكيه إلى الإصغاء إليه، (**و**)

عما يبكيه إلى الإصغاء إليه. والجمل مع بلادة طبعه يتأثر بالحداء تأثراً يستخف معه الأحمال الثقيلة. ويستقصر لقوة نشاطه في سماعه المسافات الطويلة، وينبعث فيه من النشاط ما يسكره ويوله، فتراها إذا طالت عليها البوادي واعتراها الإعياء والكلال تحت المحامل والأحمال إذا سمعت منادي الحداء تمدّ أعناقها وتصغي إلى الحادي ناصبة آذانها وتسرع في سيرها حتى تتزعزع عليها أحمالها ومحاملها، وربما تتلف أنفسها من شدة السير وثقل الحمل وهي لا تشعر به لنشاطها. فقد حكى أبو بكر محمد بن داود الدينوري

كذلك (**في الجمل مع بلادة طبعة**) وغلظ خلقته (**يتأثر بالحداء تأثيراً يستخف معه الأحمال الثقيلة ويستقصر بقوّة نشاطه في سماعه المسافات الطويلة**) في المفاوز البعيدة، (**وينبعث فيه من النشاط ما يسكره ويؤلِه فتراها إذا طالت عليها البراري اعتراها الإعياء**) والكلال (**تحت**) تلك (**المحامل**) والشقادف والأحمال الثقيلة، (**وإذا سمعت منادي الحداء تمد أعناقها وتصغي إلى**) ذلك (**الحادي ناصبة آذانها وتسرع في سيرها**) وتخرج شقاشق جرتها (**حتى تتزعزع عليها محاملها**) واثقالها. (**وربما تتلف أنفسها في شدة السير وثقل الحمل وهي لا تشعر لنشاطها**) وقد تكلم الطرطوشي في كتابه الحوادث والبدع على السماع وذكر في الإنكار أن شجنهم في السماع الجهال والأطفال قال: فإنهم يحتجون بهم. قال صاحب الامتاع: وهذا الذي ذكره كلام عجيب ساقط فإن القوم لم يجعلوا ذلك حجة على الجواز، وإنما أبدوه شاهداً لما ذكروه من أن الإستلذاذ ليس من حيث المعنى الفهوم، واحتجوا بأن من لا يفهم لا يطرب وسبب هذا الاعتراض والإنكار ما ذكره الغافقي المالكي المقري في مصنفه في السماع من كلام ذكره. وقال: إنما هم مثل البراغيث يأكلون ويرقصون وهذه الألفاظ كلها عبارات مزوقة ومقالات غير محققة، وقد ادعى أبو هلال العسكري في كتابه الأوائل أن في الألحان لحناً يسمى القمي يطرب كل من يسمعه سواء فهمه أم لا. وقال كشاجم في آداب النديم أن الغناء شيء يخص النفس دون الجسم، كما أن المأكول شيء يخص الجسم دون النفس. قال: وقال العلماء الغناء فضيلة في المنطق أشكلت على النفس وقصدت عن تبيين كنهها فأخرجتها ألحاناً. قال فأقول أنها إلى الألحان أشد إصغاء مما ظهر عندنا من سائر منطقها حرصاً على معرفة غامضها وشوقاً إلى استقباح متعلقها، وهي إلى تعرف ما لا يعرف أشوق منها إلى ما عرفت، وكذلك المثل العجيب والنادر من الشعر كلما دق معناه ولطف حتى يحتاج في استخراجه إلى غوار الفكر وإجالة الذهن تكون النفس إذا ظهر لها أكثر استلذاذاً وأشد إصغاء منها إلى ما يفهمه أول وهلة، ولا يحتاج فيه إلى نظر وفكر وليس إلا لشرفها وبعد غايتها. قال الشاعر: يصف كلام امرأة

وحديث ألذّه وهو مما ... يشتهي السامعون يوزن وزنا
منطق بارع وتلحن أحيا ... نا وأحلى الحديث ما كان لحنا

والمراد باللحن هنا المعنى الغامض اللطيف الذي يستخرج بالفطنة والذكاء. قال: ويقال إن

ـ المعروف بالرقي ـ رضي الله عنه قال: كنت بالبادية فوافيت قبيلة من قبائل العرب فأضافني رجل منهم وأدخلني خباءه، فرأيت في الخباء عبداً أسود مقيداً بقيد، ورأيت جمالاً قد ماتت بين يدي البيت وقد بقي منها جمل وهو ناحل ذابل كأنه ينزع روحه،

الألحان أشرف المنطق فكذلك نفس الطروب أشرف النفوس، وكل ذي ذهن لطيف ونفس فاضلة أحرص على السماع والمشاكلة قال كشاجم وكتبتِ إلى بعض من كان يزهد في السماع وينكر فضله بهذه الأبيات:

إن كنت تنكر في الأ ... لحان فائدة ونفعا
أنظر إلى الإبل اللوا ... ئي هن أغلظ منك طبعا
تصغي لأصوات الحدا ... ة فتقطع الفلوات قطعا
ومن العجائب أنهم ... يظمونها خمساً وربعا
وإذا توردت الحيا ... ض وحاولت في الماء كرعا
وتشوّقت للصوت من ... حاد تصيخ إليه سمعا
ذهلت عن الماء الذي ... تلتذه برداً ونفعا
شوقاً إلى النغم الذي ... أطربنها لحناً وسجعا

قال: وقد وجدناه يؤنس الوحيد ،ويهيج النفوس ويقوي الحس اهـ.

وقالت الحكماء السماع يستنهض العاجز ويستجلب الغائب من الأفكار ويحيد الكلال عن الأذهان. قال ابن قتيبة: الغناء يروق الذهن ويلين العريكة ويهيج النفس ويجلي الدم ويلائم أصحاب العلل الغليظة وينفعهم النفع التام ويزيد في فضائل النفس. قال: وكان الحكماء أهل الهند يصفونه لبعض الأمراض. وذكر أبو علي بن سينا في كليات القانون ما معناه: أنه يجب في تربية الأطفال أن يؤخذوا بالألحان، وذكر مناسبة الأنغام والنقرات والقبض. وذكر ابن حزم في رسالته: أن الاوائل وصفوا أنها ثلاثة أنواع: منها نوع يشجع الجبان، ونوع يسخي البخيل، ونوع يؤلف بين النفوس وينفر. وقال غيره: جلاوة الأنغام ولذتها يعرفها أرباب الأحوال وأهل اللطافة، وكلما كان حجاب النفس خفيفاً كان أشد استلذاذاً وأكثر تأثراً وكلما كانت القلوب عامرة حركتها الأنغام والله أعلم هذا كله سياق صاحب الامتاع.

(**فقد حكى أبو بكر محمد بن داود الدينوري المعروف بالرقي**) من كبار العارفين أصحاب الأحوال أقام بالشام وعاش أكثر من مائة سنة مات بعد الخمسين وثلاثمائة صحب ابن الجلاء والدقاق، ولفظ الرسالة: أخبرنا أبو حاتم السجستاني قال: أخبرنا عبد الله بن علي السراج قال: حكى أبو بكر محمد بن داود الدينوي الرقي (**قال: كنت في البادية فوافيت قبيلة من قبائل العرب فأضافني رجل منهم وادخلني خباء فرأيت في الخباء**) أي في طرفه (**عبداً أسود مقيداً بقيد، ورأيت جمالاً قد ماتت بين يدي البيت**) ولفظ الرسالة بفناء البيت، (**وقد**

فقال لي الغلام: أنت ضيف ولك حق فتشفع فيَّ إلى مولاي فإنه مكرم لضيفه فلا يرد شفاعتك في هذا القدر، فعساه يحل القيد عني، قال: فلما أحضروا الطعام امتنعت وقلت لا آكل ما لم أشفع في هذا العبد، فقال: إن هذا العبد قد أفقرني وأهلك جميع مالي، فقلت: ماذا فعل؟ فقال: إن له صوتاً طيباً وإني كنت أعيش من ظهور هذه الجمال، فحملها أحمالاً ثقالاً وكان يحدو بها حتى قطعت مسيرة ثلاثة أيام في ليلة واحدة من طيب نغمته، فلما حطت أحمالها ماتت كلها إلا هذا الجمل الواحد، ولكن أنت ضيفي فلكرامتك قد وهبته لك، قال: فأحببت أن أسمع صوته، فلما أصبحنا أمره أن يحدو على جمل يستقي الماء من بئر هناك، فلما رفع صوته هام ذلك الجمل وقطع حباله ووقعت أنا على وجهي، فما أظن أني سمعت قط صوتاً أطيب منه. فإذاً تأثير السماع في القلب

بقي منها جمل وهو ناحل ذابل) وقد سقطت قوته **(كأنه ينزع روحه)** من شدة الضعف والكلال، **(فقال)** لي **(الغلام)** وهو ذاك الأسود المقيد: **(أنت)** الليلة **(ضيف)** عند مولاي **(ولك حق)** عليه **(فأشفع فيَّ إلى مولاي فإنه مكرم لضيفه ولا يرد شفاعتك فعساه يحل القيد عني)** ولفظ الرسالة: أنت الليلة ضيف وأنت على مولاي كريم فتشفع لي فإنه لا يردك، **(فلما أحضروا الطعام امتنعت وقلت لا آكل ما لم اشفع في هذا العبد)** ولفظ الرسالة فقلت لصاحب البيت: لا آكل طعامك حتى تحل هـذا العبـد **(فقـال: إن هـذا العبـد قـد افقـرني وأهلك)** ولفظ الرسالة: واتلف **(جميع مالي فقلت ماذا فعل)** ولفظ الرسالة فقلت فما فعل **(فقال: إن له صوتاً طيباً وإني كنت أعيش)** بما اكتسبه **(من ظهور هذه الجمال فحملها أحمالاً ثقالاً وكان يحدو بها)** ولفظ الرسالة ثقيلة وحدا بها **(حتى قطع مسيرة ثلاث ليال في ليلة)** واحدة ولفظ الرسالة: مسيرة ثلاثة أيام في يوم واحد **(من طيب نغمته، فلما حطت أحمالها ماتت كلها إلا هذا الجمل الواحد)** ولفظ الرسالة: فلما حط عنها ماتت كلها. **(ولكن أنت ضيفي فلكرامتك قد وهبته)** أي ذنبه **(لك)** وقبلت شفاعتك فيه ولفظ الرسالة: ولكن قد وهبته لك وحل عنه القيد **(قال: فأحببت أن أسمع صوته فلما أصبحنا أمره)** ولفظ الرسالة: فلما أصبحنا أحببت أن أسمع صوته فسألته ذلك فأمر الغلام أن يحدو **(على جمل)** كان **(يستقي الماء في بئر هناك)** ولفظ الرسالة على جمل كان هناك على بئر يستقي عليه **(فلما رفع صوته هام الجمل)** على وجهه **(وقطع حباله ووقعت أنا على وجهي، فما أظن أني سمعت صوتاً قط أطيب منه)** ولفظ الرسالة: فحدا فهام الجمل على وجهه وقطع حباله ولم أظن أني سمعت صوتاً أطيب منه فوقعت لوجهي حتى أشار عليه بالسكوت.

ونقضه القرطبي في كشف القناع فقال: إن كل ما ذكروه فلا ننكره فإنه ليس موضع الخلاف غير قولهم ولم يفرقوا في ذلك بين الأصوات المطربة ولا غيرها، فإنا نمنع ذلك ونسند المنع للادلة المتقدمة ثم أن النبي ﷺ قد فرق بين المطرب وغيره حيث قال لأنجشة: «رويدك سوقاً بالقوارير»

....

فقد منعه من الإطراب، ونص على تعليل المنع وإن كانت القوارير المراد بها النساء فنهاه مخافة الفتنة عليهن، فإن الغناء رقية الزنا وإن كان كنى به عن الإبل فنهاه مخافة إتلاف المال وكيفما كان فقد منعه من التزيين المطرب الذي يؤثر فساداً وهو الذي منعناه في أول المسألة، وتحصل من هذا الجواب عن حكاية الرقي أن ذلك العبد عصى بإتلاف مال سيده، ولا فرق بين اتلافها بذلك أو إتلافها بالنحر بغير إذن سيده، بل وأقول: إنه لا يحل سماع مثل ذلك الحداء فإنه يهلك الأموال ويتلف النفوس ويغيب العقول، فقد زاد هذا على الخمر باتلاف النفوس وهو أولى بالتحريم، وأما إنشاد الاشعار فما في ذلك منع ولا إنكار، لكن على الوجه الصحيح فإن الشعر كلام حسنه حسن وقبيحه قبيح اهـ كلامه.

فصل

قد ذكر الشيخ شهاب الدين السهروردي في العوارف وجهين في التناسب فقال: اعلم أن الوجد يشعر بسابقـة فقد، فمن لم يفقد لم يجد، وإن كان الفقد لمزاحمة وجود العبد بوجود صفاته وبقاياه فلو تمحض عبداً تمحض حراً، ومن تمحض حراً أفلت من شرك الوجد فشرك الوجد يصطاد البقايا ووجود البقايا لتخلف شيء من العطايا. قال الحصري رحمه الله تعالى: ما أدون حال من يحتاج إلى مزعج يزعجه، فالوجد في السماع في حق المحق كالوجد بالسماع في حق المبطل من حيث النظر إلى انزعاجه وتأثيراً الباطن وهو ظهور أثره على الظاهر وتغييره للعبد من حال إلى حال، وإنما يختلف الحال بين المحق والمبطل أن المبطل يجد لوجود هوى النفس والمحق يجد لوجود إرادة القلب، فالمبطل محجوب بحجاب النفس، والمحق محجوب بحجاب القلب، وحجاب النفس حجاب أرضي ظلماني، وحجاب القلب حجاب سماوي نوراني، ومن لم يفقد بدوام التحقق بالشهوة فلا يتعثر بأذيال الوجود ولا يجد ولا يسمع، ومن هذه المطالعة قال بعضهم: أنا ردم كله لا ننقذ في قول.

ومرّ ممشاد الدينوري رحمه الله تعالى بقوم فيهم قوّال فلما رأوه أمسكوا فقال: ارجعوا إلى ما كنتم فيه فلو جمعت ملاهي الدنيا في أذني ما شغل همي ولا شفي بعض ما بي، فالوجد صراخ المبتلي بالنفس تارة في حق المبطل وبالقلب تارة في حق المحق، فمثار الوجد الروح الروحاني في حق المبطل، والمحق يكون الوجد تارة من قبيل فهم المعاني يظهر، وتارة من مجرد النغمات والألحان فما كان من قبيل المعاني تشارك النفس الروح في حق المبطل، ويشارك القلب الروح في حق المحق وما كان من قبيل مجرد النغمات يتجرد الروح للسماع، ولكن في حق المبطل، ويشارك القلب الروح في حق المحق وما كان من قبيل مجرد النغمات يتجرد الروح للسماع، ولكن في حق المبطل تسترق النفس السمع وفي حق المحق يسترق القلب والسمع، ووجه استلذاذ الروح بالنغمات أن العالم

محسوس. ومن لم يحركه السماع فهو ناقص مائل عن الاعتدال بعيد عن الروحانية زائد في غلظ الطبع وكثافته على الجمال والطيور بل على جميع البهائم، فإن جميعها تتأثر بالنغمات

الروحاني بمجمع الحسن والجمال ووجود التناسب في الأكوان مستحسن قولاً وفعلاً ووجود التناسب في الهياكل والصور ميزان الروحانية، فمتى سمع الروح النغمات اللذيذة والألحان المتناسبة تأثر به لوجود الجنسية، ثم يتقيد ذلك بالشرع لمصالح عالم الحكمة ورعاية الحدود للعبد عين المصلحة عاجلاً وآجلاً، ووجه آخر إنما تستلذ الروح النغمات لأن النغمات بها تحادث النفس مع الروح بالإيماء الخفي إشارة ورمزاً بين المتعاشقين وللنفوس والأرواح تعاشق أصلي ينزع ذلك إلى أنوثة النفس وذكورة الروح، والميل والتعاشق بين الذكر والأنثى بالطبيعة واقع قال الله تعالى: ﴿وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾ [الأعراف: ١٨٩] وفي قوله: منها أشعار بتلازم وتلاصق موجب للائتلاف والتعاشق والنغمات تستلذها الروح لأنها مناغات بين المتعاشقين، وكما أن في عالم الحكمة كوّنت حوّاء من آدم كذلك في عالم القدرة كوّنت النفس من الروح، فهذا التآلف من هذا الأصل، وذلك أن النفس روح حيواني تجنس بالقرب من الروح الروحاني وتجنسها بأن امتازت من أرواح جنس الحيوان بشرف القرب من الروح الروحاني فصار نفساً فإذا تكوّن النفس في الروح الروحاني في عالم القدرة لتكون حواء من آدم في عالم الحكمة، فهذا التآلف والتعاشق ونسبة الأنوثة والذكوره من ههنا ظهر، وبهذا الطريق استطاب الروح النغمات، لأنها مراسلات بين المتعاشقين ومكالمة بينهما، وقد قال القائل:

تكلم منـــا في الوجـــود عيـــوننـــا ... ونحن سكـــــــوت والهوى يتكلم

فإذا استلذ لروح النغمة وتحركت بما فيها بحدوث الروح النغمة وجدت النفس المعلولة بالهوى وتحركت بما فيها لحدوث العوارض، ووجد القلب المعلول بالإرادة وتحرك بما فيه لوجود العارض في الروح.

وللأرض من كأس الكرام نصيب.

فنفس المبطل أرض لسماء قلبه وقلب المحق أرض لسماء روحه، فالبالغ مبلغ الرجال والمتجوهر المتجرد من أغراض الأحوال خلع نعلي النفس والقلب بالوادي المقدس، وهو في مقعد صدق عند مليك مقتدر استقر وغرس وأحرق بنور العيان أجرام الألحان ولم تصغ روحه إلى مناغات عاشقة لشغله بمطالعة آثار محبوبه والهائم المشتاق لا يستكشف ظلامة العشاق، ومن هذا حاله لا يحركه السماع رأساً وإذا كانت الألحان لا تلحق هذا الروح مع لطافة مناجاتها وخفي لطف مناغاتها كيف يلحقه السماع بطريق فهم المعاني، وهو أكثف ومن يضعف عن حل لطيف الأشارات كيف يتحمل ثقل اعباء العبارات اهـ. سياقه وهو حسن.

(فإذاً تأثير السماع في القلوب محسوس) ومشاهد **(ومن لم يحركه السماع فهو ناقص)** الخلقة **(مائل عن الاعتدال)** الأصلي **(بعيد عن الروحانية زائد في غلظ الطبع وكثافته على**

الموزونة. ولذلك كانت الطيور تقف على رأس داود عليه السلام لاستماع صوته. ومهما كان النظر في السماع باعتبار تأثيره في القلب لم يجز أن يحكم فيه مطلقاً بإباحة ولا تحريم بل يختلف ذلك بالأحوال والأشخاص واختلاف طرق النغمات فحكمه حكم في القلب.

قال أبو سليمان: السماع لا يجعل في القلب ما ليس فيه ولكن يحرك ما هو فيه، فالترنم بالكلمات المسجعة الموزونة معتاد في مواضع لأغراض مخصوصة ترتبط بها آثار في القلب وهي سبعة مواضع.

الجمال والطيور بل على سائر البهائم فإن جميعها يتأثر بالنغمات الموزونة) كما عرفت في الجمال، **(ولذلك كانت الطيور تقف على رأس داود عليه السلام لاستماع صوته)** عند قراءة الزبور كما ذكره القشيري في الرسالة. **(ومهما كان النظر في السماع باعتبار تأثيره في القلوب لم يجز أن يحكم فيه مطلقاً بإباحة ولا تحريم بل يختلف ذلك بالأحوال والأشخاص واختلاف طرق النغمات فحكمه حكم ما في القلب)** فالمنكر له من غير تفصيل إما مغتر بما أتيح له من أعمال الأخيار، وإما جامد الطبع لا ذوق له فيصر على الإنكار.

(قال أبو سليمان) الداراني رحمه الله تعالى: **(السماع لا يحصل في القلب ما ليس فيه لكن يحرك ما فيه)** أي لا يحدث في القلب شيئاً وإنما يحرك ما في القلب، فمن كان يتعلق قلبه بغير الله يحركه السماع فيجد بالهوى، ومن يتعلق باطنه بمحبة الله يجد بالإرادة إرادة القلب. ولفظ الرسالة قال أبو سليمان: إن الصوت الحسن لا يدخل في القلب شيئاً إنما يحرك من القلب ما فيه. قال ابن أبي الحواري: صدق والله أبو سليمان اهـ.

وسبق تفصيله في كلام صاحب العوارف، ونقضه القرطبي فقال: لا نسلم أن السماع يحرك ما غلب على قلبه، وإنه يزيده حالاً إلى حاله ووجداً إلى وجده، فإن الغناء المطرب من حيث هو كذلك لا يستخرج من القلب خيراً ولا يكون فيه خير، وإنما ينبت النفاق في القلب كما في الخبر، ولئن سلمنا أنه يستخرج من القلب فلا يسلم أن كل ما كان كذلك كان مباحاً بدليل الخمر فإنها تظهر ما في قلب الشارب لها وهي مع ذلك محرمة، ثم نقول: إن الذي يجده أرباب القلوب عند السماع لا يتوقف على الأصوات الطيبة الموزونة والنغمات المقطعة، بل ذلك فتح من الحق وهبات لا يتوصل إليها بشيء من المحرمات ولا المكروهات، وقد قيل: الطرب يسمع من صرير الباب وصوت الذباب اهـ.

والجواب عن هذا ظاهر. **(فالترنم بالكلمات المسجعة الموزونة يعتاد في مواضع لأغراض مخصوصة ترتبط بها آثار في القلب)** وبه يحصل التغير للعبد من حال إلى حال، **(وهي سبعة مواضع)**.

الأوّل: غناء الحجيج، فإنهم أولاً يدورون في البلاد بالطبل والشاهين والغناء، وذلك مباح لأنها أشعار نظمت في وصف الكعبة والمقام والحطيم وزمزم وسائر المشاعر ووصف البادية وغيرها، وأثر ذلك يهيج الشوق إلى حج بيت الله تعالى واشتعال نيرانه إن كان ثَمَّ شوق حاصل، أو استثارة الشوق واجتلابه إن لم يكن حاصلاً. وإذا كان الحج قربة والشوق إليه محموداً كان التشويق إليه بكل ما يشوّق محموداً. وكما يجوز للواعظ أن ينظم كلامه في الوعظ ويزينه بالسجع ويشوّق الناس إلى الحج بوصف البيت والمشاعر ووصف الثواب عليه جاز لغيره ذلك على نظم الشعر، فإن الوزن إذا انضاف إلى السجع صار الكلام أوقع في القلب، فإذا أضيف إليه صوت طيب ونغمات موزونة زاد وقعه، فإن أضيف إليه الطبل والشاهين وحركات الايقاع زاد التأثير. وكل ذلك جائز ما لم يدخل

(**الأوّل: غناء الحجيج فإنهم يدورون أولاً في البلاد**) قبل دخول الوقت (**بالطبل والشاهين والغناء**) بالأشعار الطيبة والألحان الموزونة بالايقاع، (**وذلك مباح**) لا ينكره أحد من أهل الدين (**لأنها**) تجري مجرى الحداء والإنشاد إذ هي (**أشعار نظمت**) وفي نسخة تنظم (**في وصف الكعبة والمقام والحطيم وزمزم وسائر المشاعر**) المحترمة (**ووصف البادية وغيرها وتأثيرها يهيج الشوق إلى حج بيت الله الحرام واشتعال نيرانه إن كان ثم**) أي هناك (**شوق حاصل**) في نفسه (**أو استثارة الشوق واجتلابه إن لم يكن حاصلاً**) من قبل، (**وإذا كان الحج قربة**) من القرب (**والشوق إليه محمود**) شرعاً، (**فالتشويق إليه بكل ما يشوّق محمود**) إلا أنه بحد محدود ومتى خالطه ما يخالف الشرع فأنكاره حتم على ذوي الدين، وذلك مثل مخالطة الرجال بالنساء وما أشبهه فموقع الإنكار هو هذا القدر المحرم، وبهذا قطع الحافظ ابن حجرحين سئل عن إدارة المحمل في وسط مصر وما ينجر إليها من المفاسد ورفع أمر ذلك إلى سلطان العصر، فأفتى العلماء بالمنع مطلقاً الا الحافظ ابن حجر، ووقع لذلك اجلاس بين يدي السلطان وتفاوضوا فقال الحافظ: إدارة المحمل إشعار بالحج، وأن الطريق أمن فمن شاء أن يحتج فليتأهب وفيه تشويق إلى القربة فلا يمنع، وإنما يمنع ما يقع فيه من المفاسد والمحرمات وتم الأمر على ذلك. (**وكما يجوز للواعظ**) على العامة (**أن ينظم كلامه في الوعظ ويزيّنه بالسجع**) بأن يكون متناسب الطرفين (**ويشوّق الناس**) بذلك (**إلى الحج**) والزيارة وذلك (**بوصف البيت**) السعيد (**والمشاعر**) الحرمية (**ووصف الثواب عليه**) لمن قصده (**جاز لغيره ذلك على نظم الشعر، فإن الوزن إذا انضاف إلى السجع صار الكلام أوقع في القلب**) وأكثر تأثيراً فيه، (**فإذا أضيف إليه صوت طيب ونغمات طيبة موزونة زاد وقعه**) وتأثيره في القلب. (**فإن أضيف إليه الطبل والشاهين وحركات الإيقاع زاد التأثير**) في القلب (**وكل ذلك جائز**) مباح (**ما لم يدخل فيه المزامير والأوتار التي هي شعار الأشرار**)

فيه المزامير والأوتار التي هي من شعار الأشرار، نعم إن قصد به تشويق من لا يجوز له الخروج إلى الحج كالذي أسقط الفرض عن نفسه ولم يأذن له أبواه في الخروج، فهذا يحرم عليه الخروج. فيحرم تشويقه إلى الحج بالسماع وبكل كلام يشوق إلى الخروج فإن التشويق إلى الحرام حرام. وكذلك إن كانت الطريق غير آمنة وكان الهلاك غالباً لم يجز تحريك القلوب ومعالجتها بالتشويق.

الثاني: ما يعتاده الغزاة لتحريض الناس على الغزو. وذلك أيضاً مباح كما للحاج، ولكن ينبغي أن تخالف أشعارهم وطرق ألحانهم أشعار الحاج وطرق ألحانهم، لأن استثارة داعية الغزو ـ بالتشجيع وتحريك الغيظ والغضب فيه على الكفار وتحسين الشجاعة واستحقار النفس والمال بالإضافة إليه ـ بالأشعار المشجعة مثل قول المتنبي:

فإن لا تمت تحت السيوف مكرماً   تمت وتقاسي الذلّ غير مكرم

(وقوله أيضاً):

وعوائد الفجار فإنه حينئذ يجب إزالة ما عرضه ويبقى الصوت والطبل على إباحته. (**نعم إن قصد به تشويق من لا يجوز له الخروج إلى الحج كالذي أسقط الفرض عن نفسه ولم يأذن له أبوه في الخروج، فهذا يحرم عليه الخروج**) ولو خرج كان عاصياً (**فيحرم**) لذلك (**تشويقه إلى الخروج بالسماع، وبكل كلام مشوّق إلى الخروج فإن التشويق إلى الحرام حرام**) فينبغي للوعاظ أن ينبهوا على ذلك وأن يفصلوا، ومع ذلك فما يمنع من وعظه فإن الذي يخرج على الوصف المذكور عن أن يكون ❊ قضى فريضة الإسلام بالنسبة إلى من لم يقض بعد قليل، وأقل من خالف أبويه والقليل لاحكم له. (**وكذلك إذا كانت الطرق غير آمنة**) من فساد الأعراب، (**وكان الهلاك غالباً**) بأخبار السيارة (**لم يجز تحريك القلوب ومعالجتها بالتشويق**) فإنه يفضي إلى الإهلاك.

(**الثاني: ما يعتاده الغزاة**) في سبيل الله (**بتحريض الناس على الغزو**) في أسجاعهم المسجعة عليه، (**وذلك أيضاً مباح**) لا ينكره أحد (**كما للحاج، ولكن ينبغي أن يخالف أشعارهم وطرق ألحانهم**) ونغماتهم (**طرق أشعار الحاج وطرق ألحانهم**) ونغماتهم، (**لأن استثارة داعية الغزو**) إنما هو (**بالتشجيع**) لقلب الجبان (**وتحريك الغيظ والغضب على الكفار**) عند انتهاك حرمة من حرمات الله تعالى (**وتحسين الشجاعة**) وتقبيح الجبن (**واستحقار النفس والمال بالإضافة إليه بالأشعار المشجعة مثل قول**) أبي الطيب أحمد بن الحسين الكوفي الشاعر (**المتنبي**) في قصيدته:

(**فما لا تمت تحت السيوف مكرماً   تمت وتقاسي الذل غير مكرم**)

(**و**) مثل (**قوله**) وقد كبست إنطاكية فقتل المهر وأمه كانت تدعى الجهامة في قصيدة:

يـرى الجبنـاء أنَّ الجبن حـزمٌ　　　وتلـك خـديعـة الطبـع اللئيمِ

وأمثال ذلك. وطرق الأوزان المشجعة تخالف الطرق المشوّقة. وهذا أيضاً مباح في وقت يباح فيه الغزو. ومندوب إليه في وقت يستحق فيه الغزو، ولكن في حق من يجوز له الخروج إلى الغزو.

الثالث: الرجزيات التي يستعملها الشجعان في وقت اللقاء، والغرض منها التشجيع للنفس وللأنصار وتحريك النشاط فيهم للقتال، وفيه التمدح بالشجاعة والنجدة، وذلك إذا كان بلفظ رشيق وصوت طيب كان أوقع في النفس، وذلك مباح في كل قتال مباح، ومندوب في كل قتال مندوب، ومحظور في قتال المسلمين وأهل الذمة. وكل قتال محظور، لأن تحريك الدواعي إلى المحظور محظور. وذلك منقول عن شجعان الصحابة

(يـرى الجبنـاء أن الجبن حـزم　　　وتلـك خـديعـة النفس اللئيم)

كذا في النسخ والموجود في ديوانه العجز بدل الجبن والطبع بدل النفس ومن هذه القصيدة:

وكم مـن عـائـب قـولاً صحيحـاً　　　وآفتـه مـن الفهـم السقيم

ولكـن تـأخـذ الآذان منـه　　　على قـدر القـرائـح والعلـوم

وله مثل ذلك من قصيدة أخرى:

عش عـزيـزاً أو مـت وأنـت كـريم　　　بين طعـن القنـا وخفـق البنـودِ

فـرؤوس الرمـاح أذهـب للغيـ　　　ظ وأشفـى لغـل صـدر الحقـودِ

لا كما قـد حييـت غير حميـد　　　فـإذا مـت مـت غير فقيـدِ

فـاطلـب العـز في لظـى وذر الذ　　　لَّ ولـو كـان في جنـان الخلـودِ

يقتـل العـاجـز الجبـان وقـد يـ　　　عجـز عـن قطـع بخنـق المولـودِ

أي العاجز كل العجز قد يقتل فالعجز والجبن ليسا من أسباب البقاء. **(وأمثال ذلك وطرق الأوزان المشجعة تخالف طرق)** أوزان **(المشوّقة، فهذا أيضاً مباح في وقت يباح فيه الغزو، ولكن في حق من يجوز له الخروج إلى الغزو)** ومن لا فلا.

(الثالث: الرجزيات التي يستعملها الشجعان في وقت اللقاء) مع الأعداء **(والغرض منها التشجيع للنفس)** والتحريض **(وللأنصار)** والأعوان **(وتحريك النشاط فيهم للقتال)** ليستعدوا في ملاقاة العدوّ بانشراح صدر، **(وفيه التمدح بالشجاعة والنجدة)** وقوة القلب، **(وذلك إذا كان بلفظ رشيق)** أي لخفيف **(وصوت طيب كان أوقع في النفس)** وأكثر تأثيراً فيه، **(وذلك مباح في كل قتال مباح، ومندوب إليه في كل قتال مندوب إليه، ومحظور في قتال المسلمين وأهل الذمة)** من الكفار. **(وكل قتال محظور شرعاً لأن تحريك**

رضي الله عنهم كعلي وخالد رضي الله عنهما وغيرهما. ولذلك نقول: ينبغي أن يمنع من الضرب بالشاهين في معسكر الغزاة فإن صوته مرقق محزن يحلل عقدة الشجاعة ويضعف صرامة النفس ويشوّق إلى الأهل والوطن ويورث الفتور في القتال، وكذا سائر الأصوات والألحان المرققة للقلب، فالألحان المرققة المحزنة تباين الألحان المحركة المشجعة فمن فعل ذلك على قصد تغيير القلوب وتغيير الآراء عن القتال الواجب فهو عاص، ومن فعله على قصد التفتير عن القتال المحظور فهو بذلك مطيع.

الرابع: أصوات النياحة ونغماتها وتأثيرها في تهييج الحزن والبكاء وملازمة الكآبة والحزن قسمان: محمود ومذموم.

فأما المذموم، فكالحزن على ما فات قال الله تعالى: ﴿لِكَيْلَا تَأْسَوْا على ما فَاتَكُمْ﴾ [الحديد: ٢٣] والحزن على الأموات من هذا القبيل فإنه تسخط لقضاء الله تعالى وتأسف على ما لا تدارك له. فهذا الحزن لما كان مذموماً كان تحريكه بالنياحة مذموماً فلذلك ورد النهي الصريح عن النياحة.

الدواعي إلى المحظور محظور. وذلك منقول عن شجعان الصحابة) في حروبهم مع المشركين (**كعلي**) بن أبي طالب (**وخالد**) بن الوليد بن المغيرة بن عبد الله بن عمرو بن مخزوم المخزومي، سيف الله يكنى أبا سليمان، وكان أميراً على قتال أهل الردة وغيرها من الفتوح (**رضي الله عنهما وغيرهما**) من الصحابة ممن وجه إلى حروب الكفار كما هو معروف من سيرهم ومذكور في كتب المغازي، (**ولذلك نقول: ينبغي أن يمنع من الضرب بالشاهين في معسكر الغزاة فإن صوته مرقق محزن يحل عقدة الشجاعة ويضعف صرامة النفس**) وشهامتها (**ويشوّق إلى الأهل والوطن ويورث الفتور في القتال**) لخاصية فيه، (**وكذا سائر الأصوات والألحان المرققة للقلب، فالألحان المرققة المحزنة تباين الألحان المحركة المشجعة. فمن فعل ذلك على قصد تغيير القلوب وتغيير الآراء عن القتال المندوب**) إليه (**فهو عاص لله**) تعالى، (**ومن فعل ذلك على قصد التفتير عن القتال المحظور فهو به مطيع**) لله تعالى.

(**الرابع: أصوات النياحة ونغماتها وتأثيرها في تهييج الحزن والبكاء وملازمة الكآبة**) والغم (**والحزن قسمان: محمود ومذموم**).

(**فأما المذموم، فكالحزن على ما فات**) من الأموال. (**قال الله عز وجل**) ﴿ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نبرأها إن ذلك على الله يسير (**لكيلا تأسوا**) أي تحزنوا (**على ما فاتكم ولا تفرحوا بما آتاكم**﴾ **والحزن على الأموات من هذا القبيل فإنه سخط لقضاء الله عز وجل وتأسف على ما لا تدارك فيه**) وفي نسخة: له. (**فهذا الحزن لما كان مذموماً كان تحريكه بالنياحة مذموماً، فلذلك ورد النهي الصريح في**

وأما الحزن المحمود ؛ فهو حزن الإنسان على تقصيره في أمر دينه، وبكاؤه على خطاياه. والبكاء والتباكي والحزن والتحازن على ذلك محمود وعليه بكاء آدم عليه السلام. وتحريك هذا الحزن وتقويته محمود لأنه يبعث على التشمير للتدارك، ولذلك كانت نياحة داود عليه السلام محمودة إذ كان ذلك مع دوام الحزن وطول البكاء بسبب الخطايا والذنوب، فقد كان عليه السلام يبكي ويبكي ويحزن ويحزن حتى كانت الجنائز ترفع من مجالس نياحته. وكان يفعل ذلك بألفاظه وألحانه، وذلك محمود لأن المفضي إلى المحمود محمود. وعلى هذا لا يحرم على الواعظ الطيب الصوت أن ينشد على المنبر بألحانه الأشعار المحزنة المرققة للقلب ولا أن يبكي ويتباكى ليتوصل به إلى تبكية غيره وإثارة حزنه.

النياحة) رواه البخاري ومسلم من حديث أم عطية أخذ علينا النبي ﷺ في البيعة أن لا ننوح، وروى أبو داود بلفظ: « نهى عن النياحة » وفي حديث معاوية « نهى عن النوح والشعر والتصاوير وجلود السباع والتبرج والغناء والذهب والخز والحرير » وعند البيهقي من حديث أبن عمر: « إن الميت ليعذب بما نيح عليه » وفي الذريعة للراغب قال بعض الحكماء: أسباب الحزن فقد محبوب أو فوت مطلوب، ولا يسلم منها الإنسان لأن الثبات والدوام معدومان في عالم الكون والفساد، واعلم أن الجزع على ما فات لا يلم ما تشعث ولا يرم ما انتكث، وأما غمه على المستقبل فلا يخلو من ثلاثة أوجه: إما في شيء ممتنع كونه فليس لك من شأن العاقل فكذلك إن كان من قبيل الواجب كونه كالموت الذي هو حتم في رقاب العباد، وإن كان ممكناً كونه فإن كان في الممكن الذي لا سبيل إلى دفعة كامكان الموت قبل الهرم فالحزن له جهل وإستجلاب غم إلى غم، وإن كان من الممكن الذي يصح دفاعه فالوجه أن يحتال لدفاعه بعقل غير مشوب بحزن، فمن علم أن ما جرى من حكمه وسبق في علمه لا سبيل إلى أن لا يكون هانت عليه النوب.

(وأما الحزن المحمود فهو حزن الإنسان على تقصيره في أمر دينه وبكاؤه على خطاياه. والبكاء) حقيقة **(والتباكي)** تكلفاً **(و)** كذا **(الحزن والتحازن على ذلك محمود)** شرعاً، **(وعليه بكى آدم عليه السلام)** لما اهبط إلى الأرض على خطيئته. **(وتحريك هذا الحزن وتقويته محمود لأنه يبعث على التشمر)** والاجتهاد **(على التدارك)** لما فاته، **(ولذلك كانت نياحة داود عليه السلام محمودة إذ كان ذلك مع دوام الحزن وطول البكاء بسبب الخطايا والذنوب)** بالإضافة إلى مقامه، **(فقد كان يحزن)** في فواته **(ويُحزن غيره ويبكي ويُبكي)** غيره **(حتى كانت الجنائز ترفع من مجالس نياحته)** نقل ذلك القشيري في الرسالة وتقدم قريباً. **(وكان يعمل ذلك بألفاظه وألحانه، وذلك محمود لأن المفضي إلى المحمود محمود، ومن هذا لا يحرم على الواعظ الطيب الصوت أن ينشد على المنبر بألحانه الأشعار المحزنة المرققة للقلب، وأن يبكي ويتباكى ليتوصل به إلى تبكية غيره وإثارة حزنه)**. وكان سبط بن

الخامس: السماع في أوقات السرور تأكيداً للسرور وتهييجاً له، وهو مباح إن كان ذلك السرور مباحاً كالغناء في أيام العيد وفي العرس وفي وقت قدوم الغائب وفي وقت الوليمة والعقيقة وعند ولادة المولود وعند ختانه وعند حفظه القرآن العزيز. وكل ذلك مباح لأجل إظهار السرور به. ووجه جوازه أن من الألحان ما يثير الفرح والسرور والطرب فكل ما جاز السرور به جاز إثارة السرور فيه. ويدل على هذا النقل إنشاد النساء على السطوح بالدف والألحان عند قدوم رسول الله ﷺ.

طَلَعَ البدر علينا ... من ثنيّاتِ الوداع
وجب الشكر علينا ... ما دعا لله داعِ

فهذا إظهار السرور لقدومه ﷺ وهو سرور محمود، فإظهاره بالشعر والنغمات والرقص والحركات أيضاً محمود. فقد نقل عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أنهم حجلوا في سرور أصابهم ـ كما سيأتي في أحكام الرقص ـ وهو جائز في قدوم كل قادم

الجوزي ربما طلع على المنبر فيغلب عليه البكاء قبل أن يشرع في الوعظ فيبكي الناس لبكائه وينزل عن المنبر ولم يقل شيئاً.

(الخامس: في أوقات السرور تأكيد للسرور وتهييجاً له وهو مباح إن كان ذلك السرور مباحاً كالغناء في أيام العيد في العرس) أي الدخول بالمرأة **(وفي وقت قدوم الغائب)** من سفره **(و)** في **(وقت الوليمة والعقيقة، وكذلك عند ولادة المولود وعند ختانه وعند حفظه للقرآن. وكل ذلك معتاد لإظهار السرور ووجه جوازه أن من الألحان ما يثير الفرح والسرور والطرب، فكل ما جاز السرور به جاز إثارة السرور فيه، ويدل على هذا من النقل إنشاد النساء بالدف والألحان عند قدوم رسول الله ﷺ)** المدينة:

(طلع البدر علينا ... من ثنيات الوداع
وجب الشكر علينا ... ما دعا لله داعِ)

قال العراقي: رواه البيهقي في الدلائل من حديث ابن عائشة معضلاً وليس فيه ذكر الدف والالحان اهـ.

قلت: هو في الخلفيات وفيه ذكر الدف ويروى بزيادة:

أيها المبعوث فينا ... جئت بالأمر المطاع

(فهذا إظهار السرور بقدومه ﷺ) وكانوا ينتظرونه **(وهو سرور محمود فإظهاره بالشعر والنغمات والرقص والحركات أيضاً محمود، فقد نقل عن جماعة من الصحابة أنهم حجلوا في سرور أصابهم)** ورواه أبو داود من حديث علي **(كما سيأتي)** في الباب الثاني **(في أحكام**

يجوز الفرح به وفي كل سبب مباح من أسباب السرور. ويدل على هذا ما روي في الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: «لقد رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا الذي أسأمه». فأقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو إشارة إلى طول مدة وقوفها. وروى البخاري ومسلم أيضاً في صحيحيهما حديث عقيل، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها: أن أبا بكر رضي الله عنه دخل عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدففان

الرقص) قريبا، **(وهو جائز في قدوم كل غائب قادم يجوز الفرح به، وفي كل سبب مباح من أسباب السرور، ويدل على هذا ماروي في الصحيحين)** البخاري ومسلم. **(عن عائشة رضي الله عنها قالت: «رأيت رسول الله ﷺ يسترني بردائه وأنا انظر إلى الحبشة يلعبون)** أي بالحراب والدرق **(في المسجد حتى أكون أنا التي أسأمه» فاقدروا)** بضم الدال وكسرها لغتان حكاهما الجوهري وغيره وهو من التقدير أي قدروا في أنفسكم **(قدر)** رغبة من تكون بهذه الصفة وهي **(الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو)** أي حداثة السن والحرص على اللهو ولا مانع لها من ذلك متى تشتهي **(إشارة إلى طول مدة وقوفها)** لذلك. ومن المعلوم أن من كانت بهذه الصفة تحب اللهو والتفرج والنظر إلى اللعب حباً بليغاً وتحرص على إدامته ما أمكنها ولا تمل ذلك إلا بعد زمن طويل. قال العراقي: هو كما ذكره المصنف في الصحيحين اهـ.

قلت: أخرجه البخاري من طريق معمر، وفيه بعد قوله الحديثة السن «تسمع اللهو» وأخرجه أيضاً من طريق صالح بن كيسان وفيه «والحبشة يلعبون في المسجد» ولم يذكر ما بعده. وأخرجه أيضاً تعليقاً ومسلم مسنداً من طريق يونس بن يزيد وفيه «حريصة على اللهو» وذلك عند مسلم، وليس عند البخاري فإنه إنما ساق هذه الرواية المعلقة مختصرة. وأخرجه البخاري أيضاً من طريق الاوزاعي مثل سياق المصنف. وأخرجه مسلم والنسائي من طريق عمرو بن الحارث وفيه «فاقدروا قدر الجارية العربة الحديثة السن» خستهم عن الزهري عن عروة عن عائشة، وله طرق أخرى تركتها اختصاراً. ورواه أحمد بلفظ «فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة للهوى» وسيأتي قريباً.

(وروى مسلم والبخاري من حديث عقيل) بالتصغير هو ابن خالد بن عقيل كامير الايلي يكنى أبا خالد الأموي مولى عثمان بن عفان. قال أحمد والنسائي: ثقة. وقال ابن معين: أثبت من روى عن الزهري مالك ثم معمر ثم عقيل، وعنه أيضاً أثبت الناس في الزهري مالك ومعمر ويونس وعقيل وشعيب بن أبي حمزة وسفيان بن عيينة. وقال أبو زرعة: عقيل صدوق ثقة مات بمصر سنة إحدى وأربعين ومائة روى له الجماعة، **(عن الزهري)** هو أبو بكر محمد بن عبيد بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة المدني تقدمت ترجمته مراراً، **(عن عروة)** بن الزبير بن العوّام القرشي تقدمت ترجمته مراراً، **(عن عائشة رضي الله عنها أن أبا بكر رضي الله عنه دخل**

وتضربان والنبي ﷺ متغش بثوبه فانتهرهما أبو بكر رضي الله عنه، فكشف النبي ﷺ عن وجهه وقال: «دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد» وقالت عائشة رضي الله عنها: رأيت النبي ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر رضي الله عنه، فقال النبي ﷺ: «أمناً يا بني أرفدة» يعني من الأمن، وفي حديث عمرو بن الحرث عن ابن شهاب نحوه وفيه: تغنيان وتضربان. وفي حديث أبي طاهر عن

عليها وعندها جاريتان في أيام منى تدففان وتضربان، والنبي ﷺ متغش بثوبه) أي مخمّر وجهه **(فانتهرهما)** أي زجرهما **(أبو بكر فكشف النبي ﷺ عن وجهه فقال: دعهما يا أبا بكر فإنها أيام عيد»)** قال العراقي: هو كما ذكر المصنف في الصحيحين، لكن قوله: إنه فيهما من رواية عقيل عن الزهري ليس كما ذكر، بل هو عند البخاري كما ذكره، وعند مسلم من رواية عمرو بن الحارث عنه اهـ.

قلت: أخرجه البخاري في سنّة العيد وفي أبواب متفرقة من طرق، وفي بعضها ما سيأتي للمصنف قريباً. وأخرجه مسلم في العيد، وأخرجه النسائي في عشرة النساء، ووجه التمسك بهما أنهما غنتا بحضرته الشريفة. وزجر أبا بكر عن الإنكار عليهما ولم ينهه عن سماعهما، فدل ذلك على جوازه وإباحته.

(وقالت عائشة رضي الله عنها رأيت رسول الله ﷺ يسترني وأنا أنظر إلى الحبشة وهم يلعبون في المسجد فزجرهم عمر رضي الله عنه، فقال النبي ﷺ «أمنا يا بني أرفدة» يعني من الامن) قال العراقي: تقدم قبله بحديث زجر عمر لهم إلى آخره، فرواه مسلم من حديث أبي هريرة دون قوله «أمنا يا بني ارفدة» بل قال «دعهم يا عمر» زاد النسائي «فإنما هم بنو أرفدة» ولهما من حديث عائشة: «دونكم يا بني ارفدة» وقد ذكره المصنف بعد هذا.

(وفي حديث عمرو بن الحارث) بن يعقوب بن عبد الله الأنصاري أبي أمية المصري المدني الأصل، مولى قيس بن سعد بن عبادة كان قارئاً فقيهاً مفتياً روى **(عن)** بكر بن سوادة، وبكير ابن الأشج، وثمامة بن شقي، وجعفر بن ربيعة، وأبيه الحارث، وحبان بن واسع، وربيعة الرأي، وسالم أبي النضر، وسعيد بن الحارث الأنصاري، وسعيد بن أبي هلال، وعامر بن يحيى المعافري، وعبد ربه بن سعيد، وعبد الرحمن بن القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق، وعبيد الله بن أبي جعفر، وعمارة بن غزية، وقتادة، وكعب بن علقمة، وأبي الأسود محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، ومحمد بن مسلم **(بن شهاب)** الزهري، وهشام بن عروة ويحي الأنصاري، ويزيد بن أبي حبيب، ويونس بن يزيد الأيلي، وأبي حمزة بن سليم، وأبي الزبير المكي، وأبي يونس مولى أبي هريرة. روى عنه بكر وعبد الله بن وهب، وهو روايته. وموسى بن أعين الجزري ذكره خليفة في الطبقة الثالثة من التابعين من أهل مصر، وابن سعد في الرابعة. وقال: كان ثقة إن شاء الله. وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول ليس فيهم يعني أهل مصر أصح حديثاً من الليث وعمرو بن الحارث يقاربه، وثقه ابن

ابن وهب: «والله لقد رأيت رسول الله ﷺ يقوم على باب حجرتي والحبشة يلعبون بحرابهم في مسجد رسول الله ﷺ وهو يسترني بثوبه ـ أو بردائه ـ لكي أنظر إلى لعبهم ثم

معين وأبو زرعة والعجلي والنسائي وغيرهم. مات سنة ثمان وأربعين ومائة عن ثمان وخمسين سنة. روى له الجماعة (**نحوه**) يريد المساواة في أصل المعنى مع اختلاف اللفظ، فإذا اتفق اللفظان قالوا مثله. (**وفيه: «تغنيان وتضربان»**) قال العراقي: رواه مسلم وهو عند البخاري من رواية الاوزاعي عن ابن شهاب اهـ.

قلت: أخرجه صاحب العوارف من طريق عمر بن الخطاب عن الأوزاعي وفيه «تغنيان وتضربان بدفين» ولمسلم في العيد «تغنيان وتدففان وتضربان».

(**وفي حديث أبي الطاهر**) أحمد بن عمرو بن عبد الله بن عمرو بن السرح القرشي الأموي المصري، مولى نهيك، مولى عتبة بن أبي سفيان. قال النسائي: ثقة. قال أبن يونس: كان فقيهاً من الصالحين الأثبات توفي سنة خمسين ومائتين روى عنه مسلم وأبو داود والنسائي وابن ماجه (**عن ابن وهب**) وهو أبو محمد عبد الله بن وهب بن مسلم القرشي الفهري مولاهم المصري وثقه ابن معين وأبو زرعة. وقال ابن حبان جمع وصنّف وحفظ على أهل الحجاز ومصر حديثهم، وعني بجمع ما رووا من المسانيد والمقاطيع وكان من العباد. وقال ابن عدي من أجلة الناس ومن ثقاتهم. وقال يونس بن عبد الأعلى: عرض على ابن وهب القضاء فجفا نفسه ولزم بيته فاطلع عليه رشدين بن سعد وهو يتوضأ في صحن داره فقال له: يا أبا محمد لم لا تخرج إلى الناس تقضي بينهم بكتاب الله وسنّة رسوله؟ فرفع رأسه إليه وقال: إلى ههنا انتهى عقلك أما علمت أن العلماء يُحشرون مع الأنبياء عليهم السلام، وأن القضاة يحشرون مع السلاطين. وقال خالد بن خداش: قرىء على ابن وهب كتاب أهوال القيامة يعني من تصنيفه فخرّ مغشياً عليه فلم يتكلم بكلمة حتى مات بعد أيام سنة سبع وتسعين ومائة وروى له الجماعة: (**«والله لقد رأيت رسول الله ﷺ**) فيه الحلف لتوكيد الأمر وتقويته (**يقوم على باب حجرتي**) أرادت بها منزلها وكلام بعضهم يقتضي أن أصلها حظيرة الإبل (**والحبشة**) بالتحريك ويقال فيهم حبش بغير هاء. وقال صاحب المحكم: وقالوا الحبشة وليس بصحيح في القياس لأنه لا واحد له على مثال فاعل فيكون مكسراً على فعله (**يلعبون بحرابهم**) ودرقهم (**في مسجد رسول الله ﷺ**) فيه جواز اللعب بالسلاح ونحوه من آلات الحرب في المسجد كما سيأتي (**وهو يسترني بردائه لكي أنظر إلى لعبهم»**) وفيه جواز نظر النساء إلى لعب الرجال.

قال ابن بطال: وقد يمكن أن يكون تركه إياها لتنظر إلى اللعب بالحراب لتضبط السّنة في ذلك وتنقل تلك الحركات المحكمة إلى بعض من يأتي من أبناء المسلمين وتعرفهم بذلك، واستدل به على جواز نظر المرأة للرجل، وفيه لاصحاب الشافعي أوجه. أحدها: وهو الذي صححه الرافعي جوازه فتنظر جميع بدنه إلا ما بين السرة والركبة، والثاني: لها أن تنظر ما يبدو في المهنة فقط،

يقوم من أجلي حتى أكون أنا التي أنصرف »، وروي عن عائشة رضي الله عنها قالت: كنت ألعب بالبنات عند رسول الله ﷺ قالت وكان يأتيني صواحب لي فكن يتقنعن من رسول الله ﷺ وكان رسول الله ﷺ يسر لمجيئهن إليّ فيلعبن معي، وفي رواية أن

وهذا الحديث محتمل للوجهين. والثالث: وهو الذي صححه النووي تبعاً لجماعة تحريم نظرها إليه كما يحرم نظره إليها، واستدل هؤلاء بقوله تعالى: ﴿وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن﴾ [النور: ٣١] وبقوله ﷺ لأم سلمة وأم حبيبة رضي الله عنهما « احتجبا عنه » أي عن ابن أم مكتوم فقالتا: إنه أعمى لا يبصرنا. فقال النبي ﷺ « أفعميا وإن أنتا ألستما تبصرانه » رواه الترمذي وغيره وحسنه هو وغيره، وأجابوا عن حديث عائشة هذا بجوابين. أحدهما: أنه ليس فيه أنها نظرت إلى وجوههم وأبدانهم، وإنما نظرت إلى لعبهم وحرابهم، ولا يلزم من ذلك تعمد النظر إلى البدن وإن وقع بلا قصد صرفته في الحال. والثاني: لعل هذا كان قبل نزول الآية في تحريم النظر أو أنها كانت صغيرة قبل بلوغها فلم تكن مكلفة على قول من يقول: إن الصغير المراهق لا يمنع ولا يخفي أن محل الخلاف فيما إذا كان النظر بغير شهوة ولا خوف فتنة فإن كان كذلك حرم قطعاً.

(« ثم يقوم من أجلي حتى أكون أنا التي أنصرف ») فيه بيان ما كان عليه ﷺ من الرأفة والرحمة وحسن الخلق ومعاشرة الأهل بالمعروف، وذلك من أوجه سيأتي ذكر بعضها في سياق المصنف قريباً. قال العراقي: هذا الحديث رواه مسلم أيضاً إنتهى.

قلت: ورواه أيضاً أحمد والنسائي ولفظهم بعد قوله « لأنظر إلى لعبهم بين أذنه وعاتقه » وزاد بعد قوله انصرف فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة للهوى، وعند الشيخين « الحريصة على اللهو » وفي رواية لمسلم « الجارية العربة » وهي المشتهية للعب المحبة له، ومعنى الحريصة للهوى أنها حريصة على تحصيل ما تهواه نفسها من اللعب واللهو، ولم تتصف بالحرص لأجل محبة المال كما يعهد من غيرها فإنها لم تكن بتلك الصفة ما كان حرصها إلا كحرص الصغار على تحصيل ما تهوى نفسها من النظر إلى اللعب. ورواية الصحيحين « الحريصة على اللهو » أظهر توجيهاً وهو منصوب على الحال، وفي رواية البخاري « الحديثة السن تسمع اللهو » يعني أن حداثة سنها مع سماع اللهو يوجب ملازمتها له، فما ظنك برؤية اللهو التي هي أبلغ من سماعه؟

(وروي عن عائشة رضي الله عنها أنها قالت: كنت ألعب عند رسول الله ﷺ وكان تأتيني صواحبات لي فكن يستحيين) وفي نسخة: ينقمعن **(من رسول الله ﷺ، وكان النبي ﷺ يسربهن لمجيئهن إليَّ فيلعبن معي)** قال العراقي هو في الصحيحين كما ذكر المصنف ولكن مختصراً اهـ.

قلت: روياه من طريق هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة، وفي لفظ المسلم: « وهي اللعب »، ورواه أحمد بلفظ « كنت ألعب بالبنات فتأتيني صواحبي فإذا دخل رسول الله ﷺ فررن منه

النبي ﷺ قال لها يوماً: «ما هذا؟» قالت: بناتي. قال: «فما هذا الذي أرى في وسطهن؟» قالت: فرس. قال: «ما هذا الذي عليه؟» قالت: جناحان قال: «فرس له جناحان» قالت: أو ما سمعت أنه كان لسليمان بن داود عليه السلام خيل لها أجنحة؟ قالت: فضحك رسول الله ﷺ حتى بدت نواجذه. والحديث محمول عندنا على عادة الصبيان في اتخاذ الصورة من الخزف والرقاع من غير تكميل صورته بدليل ما روي في بعض الروايات أن الفرس كان له جناحان من رقاع. وقالت عائشة رضي الله عنها:

فيأخذهن رسول الله ﷺ فيردهن إليّ» قال القرطبي في شرح مسلم: البنات جمع بنت وهن الجواري، وأضيفت اللّعب وهي جمع لُعبة وهو ما يلعب به للبنات لأنهن هن اللواتي يصنعنها ويلعبن بها. وقال الولي العراقي: المراد بالبنات هنا نفس اللّعب وتسميتهن بذلك من مجاز التشبيه الصوري كتسمية المنقوش في الحائط أسداً والله أعلم. وقال القاضي عياض في شرح مسلم: فيه جواز اللعب بهن. قال: وهن مخصوصات من الصور المنهي عنها لهذا الحديث ولما فيه من تدريب النساء في صغرهن لأمر أنفسهن وبيوتهن وأولادهن.

(**وفي رواية**) أخرى: (**أن النبي ﷺ قال لها**) يوماً («**ما هذا**») يا عائشة؟ (**قالت: بناتي**) بالتصغير وفي نسخة: بناتي (**قال: «فما هذا الذي أرى في وسطهن»؟ قالت: فرس. قال: «ما هذا الذي عليه»؟ قالت: جناحان. فقال: «فرس له جناحان» قالت: أو ما سمعت أنه كان لسليمان بن داود**) عليهما السلام (**خيل لها أجنحة؟ قالت: فضحك النبي ﷺ حتى بدت نواجذه**). قال العراقي وهذه ليست في الصحيحين، وإنما رواها أبو داود بإسناد صحيح انتهى. (**والحديث محمول عندنا**) معاشر الشافعية (**على عادة الصبيان في اتخاذ اللعب من الخرق والرقاع من غير تكميل صورة بدليل ما روي في بعض الروايات أن الفرس كان له جناحان من رقاع**). وقال القاضي عياض: وقد أجاز العلماء بيعهن وشراءهن. وروي عن مالك كراهة شرائهن، وهذا محمول على كراهة الاكتساب بها وتنزيه ذوي المروءات من تولي بيع ذلك لا كراهة اللعب. قال: ومذهب جمهور العلماء جواز اللعب بهن. وقالت طائفة: هو منسوخ بالنهي عن الصور اهـ.

قال الولي العراقي في شرح التقريب: ومقتضاه استثناء ذلك من امتناع الملائكة من دخول البيت الذي فيه صورة، وقد يُقال فيه مثل الخلاف الذي بين الخطابي والنووي في الكلب المأذون في اتخاذه هل تمنع الملائكة من دخول البيت الذي هو فيه؟ فقال الخطابي: لا. وهو الأرجح. وقال النووي: نعم وفي اطراد مثل ذلك هنا نظر، إذ لو كان كذلك لمنع النبي ﷺ دخول مثل هذه الصورة في بيته وإن كان اللعب بها مباحاً كرهه على دخول الملائكة إليه وإن ذلك لا بدّ منه، والله أعلم.

دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث فاضطجع على الفراش وحول وجهه، فدخل أبو بكر رضي الله عنه فانتهرني وقال: مزمار الشيطان عند رسول الله ﷺ، فأقبل عليه رسول الله ﷺ وقال: « دعهما » فلما غفل غمزتهما فخرجتا. وكان يوم عيد يلعب فيه السودان بالدرق والحراب فإما سألت رسول الله ﷺ وإما قال: « تشتهين تنظرين » فقلت: نعم، فأقامني وراءه وخدّي على خده ويقول: « دونكم يا بني أرفدة » حتى إذا مللت قال: « حسبك » قلت: نعم. قال: « فاذهبي » وفي صحيح مسلم: فوضعت رأسي على منكبه فجعلت أنظر إلى لعبهم حتى كنت أنا الذي انصرفت.

فهذه الأحاديث كلها في الصحيحين وهو نص صريح في أن الغناء واللعب ليس

(وقالت عائشة رضي الله عنها: دخل علي رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بعاث) وفي رواية: من جواري الأنصار تغنيات بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث وليستا بمغنيتين، وبعاث: كغراب موضع بالمدينة. قال البكري: على ليلتين منها وتأنيثها أكثر. ويوم بعاث من أيام الأوس والخزرج بين البعثة والهجرة، وكان الظفر للأوس. قال الأزهري: هكذا ذكره بالعين المهملة الواقدي ومحمد بن إسحاق وصحفه الليث فجعله بالغين المعجمة. وقال القالي في باب العين المهملة: يوم بعاث في الجاهلية للأوس والخزرج بضم الباء. قال هكذا سمعناه من مشايخنا، وهذه عبارة ابن دريد أيضاً. **(فاضطجع على الفراش وحول وجهه)** عنها. **(ودخل أبو بكر)** رضي الله عنه **(فانتهرني)** أي زجرني **(وقال: مزمارة الشيطان عند النبي ﷺ)** وهو استفهام إنكاري، **(فاقبل عليه رسول الله ﷺ قال: « دعهما » فلما غفل غمزتهما فخرجتا وكان يوم عيد)** وفي لفظ: أمزامير الشيطان في بيت رسول الله ﷺ ؟ يا أبا بكر إن لكل قوم عيداً وهذا عيدنا. أخرجه البخاري في أبواب متفرقة، وفي بعضها أنه دخل عليها في يوم عيد فطر أو أضحى وعندها قينتان تغنيات وتدففان، وفي هذه الطريق فقال له النبي ﷺ: « دعهما » وأخرجه مسلم في العيد، والنسائي في عشرة النساء **(يلعب فيه السودان)** وهم الحبشة **(بالحراب والدراق، فإما سألت رسول الله ﷺ وإما قال)** ابتداء **(تشتهي)** يا عائشة **(تنظرين »)** إلى لعبهم؟ **(فقلت: نعم. فأقامني وراءه وخدي على خده)** وفي رواية أحمد والنسائي: بين أذنه وعاتقه **(ويقول: دونكم يا بني أرفدة »)** وهو لفظ الصحيحين كما تقدمت الإشارة إليه **(حتى إذا مللت قال: حسبك »)** أي كفاك **(قلت: نعم: قال « فاذهبي »)** رواه البخاري ومسلم. **(وفي صحيح مسلم)** خاصة: **(فوضعت رأسي على منكبه فجعلت أنظر إلى لعبهم حتى كنت أنا التي انصرفت)** ولا تنافي في الروايتين المذكورتين، وبين رواية أحمد والنسائي المذكورة أيضاً فإنها إذا وضعت على رأسها منكبه صارت بين أذنه وعاتقة فإن تمكنت في ذلك صار خدها على خده.

(فهذه الأحاديث كلها في الصحيحين) سوى بعض الذي أشرنا إليه أنه ليس فيهما

بحرام. وفيها دلالة على أنواع من الرخص.

(وهي نص صريح في أن الغناء واللعب ليسا بحرام). وقد بقي على المصنف ذكر أحاديث أخر تمسك بها القائلون بإباحة الغناء واللعب.

ومنها: ما أخرجه البخاري في باب الضرب بالدف في النكاح من حديث الربيع بنت معوذ رضي الله عنها قالت: جاء النبي ﷺ فدخل حين بني عليّ فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي إذ قالت إحداهن:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فقال ﷺ: «دعي هذا وقولي التي كنت تقولين». وأخرجه الترمذي عن حميد بن مسعدة البصري، عن بشر بن المفضل، عن خالد، عن ذكوان، عن الربيع بنت معوذ وقال حديث حسن صحيح. وأخرجه أبو داود عن بشر بن المفضل، وأخرجه ابن ماجه عن أبي بكر بن أبي شيبة، عن يزيد بن هارون، وعن حماد بن سلمة، عن أبي الحسن المدائني قال: كنا بالمدينة يوم عاشوراء والجواري يندبن بالدف ويغنين، فدخلنا على الربيع بنت معوذ فذكرنا ذلك لها فقالت: دخل عليَّ رسول الله ﷺ صبيحة عرسي وعندي جاريتان تغنيان وتندبان آبائي الذي قتلوا يوم بدر وتقولان فيما تقولان:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فقال: «أما هذا فلا تقولان لا يعلم ما في غد إلا الله». وقد تقدم للمصنف في كتاب النكاح، وسيأتي في آخر هذا الكتاب.

ومنها ما أخرجه البخاري في الصحيح من حديث عائشة رضي الله عنها أنه زفت امرأة إلى رجل من الأنصار فقال النبي ﷺ: «يا عائشة ما كان معكم من لهو فإن الأنصار يعجبهم اللهو». وأخرجه ابن ماجه من حديث ابن عباس قال: أنكحت عائشة قرابة لها من الأنصار فجاء رسول الله ﷺ فقال: «أهديتم الفتاة» قالوا: نعم. قال: «أرسلتم معها من يغني». قالت: لا. فقال رسول الله ﷺ: «إن الأنصار فيهم غزل فلو بعثتم معها من يقول:

أتينـــــاكم أتينـــــاكم فحيّـــانـــا وحيـــــاكم»

وقال ابن دقيق العيد في اقتناص السوانح بسنده إلى عائشة: أن النبي ﷺ قال لها «ما فعلت فلانة ليتيمة كانت عندها. فقالت: أهديتها إلى زوجها. قال: «فهلا بعثتم معها بجارية تضرب الدف وتغني» قالت: تقول ماذا؟ قال: تقول:

أتينـــــاكم أتينـــــاكم فحيّـــانا وحيـــــاكم»

وقال الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي: أخبرنا أبو إسحاق وإبراهيم بن محمد الأصفهاني بها، حدثنا إبراهيم بن عبد الله التاجر، حدثنا الحسن بن إسماعيل المحاملي، حدثنا أبو

حمزة الزبير بن خالد، حدثنا صفوان بن فهيرة أبو عبد الرحمن البصير، عن ابن جريج قال: أخبرني أبو الأصبغ أن جميلة أخبرته أنها سألت جابر بن عبد الله رضي الله عن الغناء فقال: نكح بعض الأنصار بعض أهل عائشة رضي الله عنها وأهدتها إلى فتى، فقال لها رسول الله ﷺ: «أهديت عروسك». قالت: نعم. قال: «فأرسلت معها بغناء فإن الأنصار يحبونه». قالت: لا. قال: «فادركيها يا زينب» امرأة كانت تغني بالمدينة. ورواه أبو الزبير عن جابر كذلك.

ومنها: ما أخرجه النسائي في باب إطلاق الرجل لزوجته إستماع الغناء والضرب بالدف فقال: أخبرنا هارون بن عبد الله، حدثنا مكي بن إبراهيم، حدثنا الجعيد هو ابن عبد الرحمن، عن يزيد ابن خصيفة، عن السائب بن يزيد أن امرأة جاءت إلى رسول الله ﷺ فقال: «يا عائشة أتعرفين هذه». فقالت: لا يا نبي الله. قال: «هذه قينة بني فلان تحبين أن تغنيك». فقال النبي ﷺ: «قد نفخ الشيطان في منخريها» وإسناده صحيح. وأخرجه الطبراني في الكبير عن أحمد بن داود المكي، عن علي بن حجر، عن مكي عن الجعيد بلفظ: «تحبين أن تغنيك». فقالت: نعم فغنتها.

ومنها: ما أخرجه الحافظ أبو ذر الهروي فقال: أخبرنا أحمد بن إبراهيم بن الحسن قراءة عليه، حدثنا عبد الله بن سليمان، حدثنا هارون بن إسحاق، حدثنا محمد وهو ابن عبد الوهاب، عن سفيان عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد أنه أتى أبا مسعود وقرظة بن كعب وثابت بن يزيد وعندهم غناء فقلت لهم: ما هذا وأنتم أصحاب محمد؟ قالوا: «إنه رخص لنا في الغناء في العرس» قال: وأخبرنا أيضاً عبد الرحمن بن عمر الخلال، حدثنا الحسين بن إسماعيل المحاملي، حدثنا هارون بن إسحاق فذكره. وهذا الحديث من جملة الأحاديث التي ألزم الدارقطني الشيخين إخراجها إياه في كتابيهما. وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في المصنف عن شريك عن أبي إسحاق عن عامر بن سعد. وأخرجه الحاكم في المستدرك وفيه: «أنه رخص لنا في الغناء في العرس والبكاء على الميت من غير نياحة». وقال: صحيح على شرطها ولم يخرجاه. وأخرجه النسائي في السنن وفيه: «فإن شئت فأقم وإن شئت فاذهب إنه رخص لنا في اللهو عند العرس». ورواه ابن قتيبة في كتاب الرخصة في السماع بسنده إلى عامر بن سعد قال: دخلت على أبي مسعود الأنصاري وقرظة بن كعب وجوار يغنين بدفوف لهن فقلت: تفعلون هذا وأنتم أصحاب محمد؟ فقالوا: «نعم رخص لنا في ذلك».

ومنها: ما أخرجه ابن ماجه في السنن فقال: حدثنا هشام بن عمار، حدثنا عيسى بن يونس، حدثنا عوف، عن ثمامة بن عبد الله، عن أنس بن مالك أن النبي ﷺ مر ببعض أزقة المدينة فإذا هو بجوار يضربن بدفهن ويغنين ويقلن:

نحو جوار من بني النجار ... يا حبذا محمد من جار

فقال النبي ﷺ: «الله يعلم إني لأحبكن».

ومنها: ما أخرجه الترمذي من رواية بريدة بن الحصيب رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ لما

الأول: اللعب: ولا يخفى عادة الحبشة في الرقص واللعب.

والثاني: فعل ذلك في المسجد.

والثالث: قوله ﷺ: «دونكم يا بني أرفدة» وهذا أمر باللعب والتماس له فكيف يقدر كونه حراماً.

رجع من مغازيه جاءته جارية سوداء فقالت: يا رسول الله إني كنت نذرت إن ردك الله سالماً أن أضرب بين يديك بالدف وأتغنى. فقال لها: «إن كنت نذرت فاضربي وإلا فلا». فجعلت تضرب، فدخل أبو بكر وهي تضرب، ثم دخل عثمان وهي تضرب، ثم دخل عمر فألقت الدف تحت إستها وقعدت عليه، فقال ﷺ: «إن الشيطان يخاف منك يا عمر» الحديث. وقال: حسن صحيح. وأخرجه البيهقي كذلك من هذا الوجه، وأخرجه أبو داود فقال: حدثنا مسدد، حدثنا الحرث بن عبيد، عن عبد الله بن الأخنس، عن عمرو بن شعيب، عن أبيه، عن جده أن امرأة أتت النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله إني نذرت أن أضرب على رأسك بالدف، فقال: «أوفي بنذرك».

ومنها: ما رواه الترمذي وابن ماجه قال الترمذي: حدثنا أحمد بن منيع، وقال ابن ماجه: حدثنا عمرو بن رافع قالا: حدثنا هشيم، حدثنا أبو مليح عن محمد بن طالب الجمحي قال، قال رسول الله ﷺ: «فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت» قال: وفي الباب عن عائشة وجابر والربيع بنت معوذ، وحديث محمد بن حاطب حديث حسن، وقد أخرجه كذلك أحمد والنسائي وصححه الحاكم، وهو من جملة الأحاديث التي ألزم الدارقطني مسلماً إخراجه وقال: هو صحيح. فهذه الأحاديث التي ذكرناها كذلك يستدل بها على الإباحة إما مطلقاً وإما في النكاح ونقيس عليه غيره ولا ينصرف عن ذلك إلا بدليل يمنع منه. **(وفيها)** أي الأحاديث التي ذكرها المصنف آنفاً **(دلالة على أنواع من الرخص)**.

(الأول: اللعب) بالسلاح ونحوه من آلات الحرب ويلتحق به ما في معناه من الأسباب المعينة على الجهاد وأنواع البر: **(ولا تخفى عادة الحبشة في الرقص واللعب)**.

(الثاني: فعل ذلك في المسجد) قال المهلب شارح البخاري المسجد موضوع لأمر جماعة المسلمين فما كان من الأعمال مما يجمع منفعة الدين وأهله فهو جائز في المسجد، واللعب بالحراب من تدريب الجوارح على معاني الحروب وهو من الإشتداد للعدو والقوة على الحرب فهو جائز في المسجد وغيره.

(الثالث: قوله ﷺ: «دونكم يا بني ارفدة») كما هو في الصحيحين من حديث عائشة كما تقدم، **(وهو أمر باللعب والتماس له)** وذلك مفهوم من قوله: «دونكم» **(فكيف يقدر كونه حراماً)**.

والرابع: منعه لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما عن الإنكار والتغيير وتعليله بأنه يوم عيد أي هو وقت سرور ؟ وهذا من أسباب السرور .

والخامس: وقوفه طويلاً في مشاهدة ذلك وسماعه لموافقة عائشة رضي الله عنها . وفيه دليل على أن حسن الخلق في تطييب قلوب النساء والصبيان بمشاهدة اللعب أحسن من خشونة الزهد والتقشف في الامتناع والمنع منه .

والسادس: قوله ﷺ ابتداء لعائشة : « أتشتهين أن تنظري » ولم يكن ذلك عن اضطرار إلى مساعدة الأهل خوفاً من غضب أو وحشة ، فإن الالتماس إذا سبق ربما كان الرد سبب وحشة وهو محذور فيقدم محذور ، على محذور . فأما ابتداء السؤال فلا حاجة فيه .

والسابع: الرخصة في الغناء والضرب بالدف من الجاريتين مع أنه شبه ذلك بمزمار الشيطان وفيه بيان أن المزمار المحرم غير ذلك .

(**الرابع: منعه لأبي بكر وعمر رضي الله عنهما عن الإنكار والتغيير**) بقوله : « دعهما » (**وتعليله بأنه يوم عيد**) وكان يوم عيد فطر أو أضحى كما سبق ذكره (**أي هو وقت السرور ، وهذا من أسباب السرور**) .

(**الخامس: وقوفه طويلاً في مشاهدة ذلك وسماعه لموافقة عائشة**) رضي الله عنها ، (**وفيه دليل على أحسن الخلق في تطييب نفوس النساء والصبيان بمشاهدة اللعب أحسن من خشونة الزهد والتقشف في الامتناع والمنع منه**) حاصله بيان ما كان عليه ﷺ من الرأفة والرحمه وحسن الخق ومعاشرة الأهل بالمعروف ، وذلك من أوجه : منها تمكينه ﷺ عائشة من النظر إلى هذا اللهو ، ومنها : أنه لم يقطع ذلك عليها بل جعل الخيرة إليها في قدر وقوفها ، ومنها مباشرته ﷺ سترها بنفسه الكريمة وبردائه وموافقتها في ذلك بنفسه وإنه لم يكله إلى غيره ، وإلى ذلك أشارت بقولها : ثم يقوم من أجلي ، وفي أيضاً أنه لا بأس بترويح النفس بالنظر إلى بعض اللهو المباح .

(**السادس: قوله ﷺ ابتداء لعائشة**) رضي الله عنها (**أتشتهين أن تنظري**) كما هو في الصحيحين ، (**فلم يكن ذلك عن اضطرار إلى مساعدة الأهل خوفاً من غضب أو وحشة فإن الالتماس إذا سبق ربما كان الرد سبب الوحشة وهو محظور فيقدم محظور على محظور ، فأما إبتداء السؤال فلا حاجة فيه**) .

(**السابع: الرخصة في الغناء والضرب بالدف من الجاريتين**) المذكورتين وفي رواية : من القينتين كما سبق ، (**مع أنه شبه ذلك بمزامير الشيطان**) كما في قول أبي بكر رضي الله عنه ،

والثامن: أن رسول الله ﷺ كان يقرع سمعه صوت الجاريتين وهو مضطجع، ولو كان يضرب بالأوتار في موضع لما جوّز الجلوس ثم لقرع صوت الأوتار سمعه. فيدل هذا على أن صوت النساء غير محرم تحريم صوت المزامير بل إنما يحرم عند خوف الفتنة.

فهذه المقايس والنصوص تدل على إباحة الغناء والرقص والضرب بالدف واللعب بالدرق والحراب والنظر إلى رقص الحبشة والزنوج في أوقات السرور كلها ـ قياساً على يوم العيد ـ فإنه وقت سرور، وفي معناه يوم العرس والوليمة والعقيقة والختان ويوم القدوم من السفر، وسائر أسباب الفرح وهو كل ما يجوز به الفرح شرعاً، ويجوز الفرح بزيارة الإخوان ولقائهم واجتماعهم في موضع واحد على طعام أو كلام فهو أيضاً مظنة السماع.

السادس: سماع العشاق تحريكاً للشوق وتهييجاً للعشق وتسلية للنفس. فإن كان في مشاهدة المعشوق فالغرض تأكيده اللذة، وإن كان مع المفارقة فالغرض تهييج الشوق. والشوق وإن كان ألماً ففيه نوع لذة إذا انضاف إليه رجاء الوصال فإن الرجاء لذيذ

وفي لفظ آخر: نفخ الشيطان في منخريها كما سبق، **(وفيه بيان أن المزمار المحرم غير ذلك)** ولولا ذلك لما أقره ﷺ).

(الثامن: أن النبي ﷺ كان يقرع سمعه صوت الجاريتين وهو مضطجع) في الفراش، **(ولو كان يضرب بالأوتار في موضع لما جوز الجلوس ثم)** أي هناك **(ليقرع صوت الأوتار سمعه. فيدل هذا على أن صوت النساء غير محرم تحريم صوت المزامير بل إنما يحرم عند خوف الفتنة)** قطعاً.

(فهذه المقايس والنصوص تدل على إباحة الغناء والرقص والضرب والدف واللعب والدرق والحراب والنظر إلى رقص الحبشة والزنوج) ومن في حكمها **(في أوقات السرور كلها قياساً على يوم العيد فإنه وقت سرور)** وفرح، **(وفي معناه يوم العرس)** وهو يوم دخول العريس بالعروس، **(ويوم الوليمة والعقيقة والختان ويوم القدوم من السفر وسائر أسباب الفرح وهو كل ما يجوز الفرح به شرعاً ويجوز الفرح بزيارة الإخوان ولقائهم وإجتماعهم في موضع واحد على طعام أو كلام، فهو أيضاً مظنة السماع)**.

(السادس: سماع العشاق تحريكاً للشوق) الكامن في النفس **(وتهييجاً للعشق)** المستكن في القلب **(وتسلية للنفس المحزونة)** فإن كان ذلك **(في مشاهدة المعشوق)** المحبوب إلى النفس **(فالغرض)** منه **(تأكيد اللذة)** المعنوية في شهوده إياه، **(وإن كان مع المفارقة)** عنه **(فالغرض)** منه **(تهييج الشوق والتشوق)** إليه، وهذا **(وإن كان مؤلماً)** للنفس **(ففيه**

واليأس مؤلم، وقوة لذة الرجاء بحسب قوّة الشوق والحب للشيء المرجوّ. ففي هذا السماع تهييج العشق وتحريك الشوق وتحصيل لذة الرجاء المقدر في الوصال مع الاطناب في وصف حسن المحبوب. وهذا حلال إن كان المشتاق إليه ممن يباح وصاله كمن يعشق زوجته أو سريته، فيصغي إلى غنائها لتضاعف لذته في لقائها. فيحظى بالمشاهدة البصر، وبالسماع الأذن، ويفهم لطائف معاني الوصال والفراق القلب، فتترادف أسباب اللذة. فهذه أنواع تمتع من جملة مباحات الدنيا ومتاعها ﴿وما الحياة الدنيا إلاّ لهو ولعب﴾ [العنكبوت: ٦٤] وهذا منه. وكذلك إن غضبت منه جارية أو حيل بينه وبينها بسبب

نوع لذة إذا إنضاف إليه رجاء الوصال) عن قرب أو بعد، (**فإن الرجاء)** من حيث هو **(لذيذ واليأس مؤلم)** طبعاً، (**وقوة لذة الرجاء بحسب قوة الشوق والحب للشيء)** فكلما قوي الحب قويت لذة الرجاء (**ففي هذا السماع تهييج للعشق وتحريك للشوق وتحصيل لذة الرجاء المقدر في)** حالة (**الوصال مع الإطناب في وصف حسن المحبوب)** مما أعطى من الكمال فيه، (**وهذا)** لا شك أنه (**حلال إن كان المشتاق إليه ممن يباح وصاله)** شرعاً. وهذا (**كمن يعشق زوجته أو سريته)** أي جاريته المملوكة له، (**فيصغي إلى عتابها لتتضاعف لذته في لقائها فيحظى بالمشاهدة البصر، وبالسماع الأذن، ويفهم لطائف معاني الوصال والفراق القلب فتترادف أسباب اللذة)** ومن ذلك ما حكى الماوردي في الأحكام السلطانية أن أبا الأزهر حكى أن أبا عائشة رأى رجلاً يكلم امرأة في الطريق فقال: لئن كانت حرمتك إنه لقبيح بك، وان لم تكن حرمتك فأقبح، ثم تولى فجلس يحدث الناس فإذا رقعة ألقيت في حجره مكتوب فيها:

إن التي أبصرتني سحراً أكملها رسول
أدت إليَّ رسالة كادت لها روحي تسيل
من فاتر الألحاظ يجـ ـذب خصره ردف ثقيل

أبياتاً ذكرها. فقرأها ابن أبي عائشة ووجد مكتوباً على رأسها أبو نواس. فقال: مالي وللتعرض لأبي نواس. قال: وليس فيما قاله أبو نواس صريح، فجوز لاحتمال أن يكون إشارة إلى ذي محرم اهـ.

(**فهذا)** وأمثال ذلك (**نوع تمتع من جملة مباحات الدنيا ومتاعها وما متاع الحياة الدنيا إلا لعب ولهو)** كما قال تعالى: ﴿وما هذه الحياة الدنيا إلا لهو ولعب وإن الدار الآخرة لهي الحيوان﴾ [العنكبوت: ٦٤] وقال أيضاً ﴿ إنما الحياة الدنيا لعب ولهو﴾ [الحديد: ٢٠] وقال تعالى: ﴿وما الحياة الدنيا إلا لعب ولهو وللدار الآخرة خير للذين يتقون﴾ [الأنعام: ٣٢] (**وهذا)** الذي ذكرناه (**منه)** أي داخل في جملته (**وكذلك إن غضبت منه جارية)** أو غابت (**أو حيل بينه وبينها بسبب من الأسباب)** وكان يهواها (**فله)** وفي نسخة: فلعله (**أن**

من الأسباب فله أن يحرك بالسماع شوقه وأن يستثير به لذة رجاء الوصال، فإن باعها أو طلقها حرم عليه ذلك بعده، إذ لا يجوز تحريك الشوق حيث لا يجوز تحقيقه بالوصال واللقاء. وأما من يتمثل في نفسه صورة صبي أو امرأة لا يحل له النظر إليها وكان ينزل ما يسمع على ما تمثل في نفسه فهذا حرام لأنه محرك للفكر في الأفعال المحظورة، ومهيج للداعية إلى ما لا يباح الوصول إليه. وأكثر العشاق والسفهاء من الشباب في وقت هيجان الشهوة لا ينفكون عن إضمار شيء من ذلك، وذلك ممنوع في حقهم لما فيه من الداء الدفين لا لأمر يرجع إلى نفس السماع، ولذلك سئل حكيم عن العشق فقال: دخان يصعد إلى دماغ الإنسان يزيله الجماع ويهيجه السماع.

السابع: سماع من أحب الله وعشقه واشتاق إلى لقائه فلا ينظر إلى شيء إلا رآه فيه سبحانه، ولا يقرع سمعه قارع إلا سمعه منه أو فيه، فالسماع في حقه مهيج لشوقه ومؤكد لعشقه وحبه ومورٍ زناد قلبه، ومستخرج منه أحوالاً من المكاشفات والملاطفات لا يحيط الوصف بها يعرفها من ذاقها وينكرها من كل حسه عن ذوقها. وتسمى تلك

يحرك بالسماع شوقه وأن يستثير به لذة رجاء الوصال) كما جرى ذلك كثيراً في الأزمنة السالفة، **(فإن باعها)** برضا نفسه إما لفقر ألجأ إليه أو لغير ذلك من الأسباب الضرورية **(أو طلقها حرم عليه ذلك بعد، إذ لا يجوز تحريك الشوق حيث لا يجوز تحقيقه بالوصال والرجاء، وأما من يتمثل في نفسه صورة صبي أو امرأة لا يحل له النظر إليها، وكان ينزل ما يسمع على ما يمثل في نفسه فهو حرام)** قطعاً **(لأنه محرك للفكر)** الرديئة **(في الأفعال المحظورة ومهيج للداعية إلى ما لا يباح الوصال إليه)** فينبغي حسم هذه المادة وسد أبوابها. **(وأكثر العشاق)** البطالة **(والسفهاء)** من العامة **(من الشباب في وقت هيجان الشهوة)** النفسية **(لا ينفكون عن إضمار شيء من ذلك، فذلك ممنوع في حقهم لما فيه من الداء الدفين)** المكتم في النفس الأمارة بالسوء **(لا لأمر يرجع إلى نفس السماع، ولذلك سئل حكيم)** من الحكماء **(عن العشق)** ما هو **(فقال)**: هو **(دخان)** مظلم **(يصعد إلى دماغ الإنسان)** تهيجه الشهوة **(يزيله الجماع ويحركه السماع)**، وقد اختلف عباراتهم في العشق وذكر بعضها الإمام أبو محمد جعفر بن أحمد بن الحسين السراج في كتابه مصارع العشاق.

(السابع: سماع من أحب الله عز وجل وعشقه واشتاق إلى لقائه فلا ينظر لشيء إلا رآه فيه) رؤية تليق بجبه، **(ولا يقرع سمعه قارع إلا سمعه منه أو فيه)** باعتبار قوّة محبته وضعفها. **(فالسماع في حقه مهيج لشوقه)** المستكن في ضميره **(مؤكد لعشقه وحبه وموري زناد قلبه)** بقداح شوقه **(ومستخرج منه أحوالاً من المكاشفات)** الصريحة **(والملاطفات)** المقربة **(لا يحيط الوصف بها يعرفها من ذاقها وينكرها من كل حسّه عن ذوقها)** وفيه يقول

الأحوال بلسان الصوفية وجداً مأخوذ من الوجود والمصادفة أي صادف من نفسه أحوالاً لم يكن يصادفها قبل السماع. ثم تكون تلك الأحوال أسباباً لروادف وتوابع لها تحرق القلب بنيرانها وتنقيه من الكدورات كما تنقي النار الجواهر المعروضة عليها من الخبث، ثم يتبع الصفاء الحاصل به مشاهدات ومكاشفات وهي غاية مطالب المحبين لله تعالى ونهاية ثمرة القربات كلها، فالمفضي إليها من جملة القربات لا من جملة المعاصي والمباحات. وحصول هذه الأحوال للقلب بالسماع سببه سر الله تعالى في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح وتسخير الأرواح لها وتأثرها بها شوقاً وفرحاً وحزناً وانبساطاً وانقباضاً. ومعرفة السبب في تأثر الأرواح بالأصوات من دقائق علوم المكاشفات. والبليد الجامد القاسي القلب المحروم عن لذة السماع يتعجب من التذاذ المستمع ووجده واضطراب حاله وتغير لونه تعجب البهيمة من لذة اللوزينج، وتعجب العنين من لذة

القائل:

ولو يذوق عاذلي صبابتي صبا معي لكنه ما ذاقها

(**وتسمى تلك الأحوال**) الشريفة (**بلسان الصوفية وجداً**) بفتح فسكون (**مأخوذ من**) معنى (**الوجود والمصادفة أي يصادف من نفسه أحوالاً لم يكن يصادفها قبل السماع**) والوجود عندهم فقدان العبد بمحق أوصافه البشرية ووجود الحق لأنه لا بقاء للبشرية عند سلطان الحقيقة. وقال القشيري في الرسالة: الوجود ما يصادف قلبك ويرد عليك بلا تعمل ولا تكلف، ولهم في الوجد والوجود والتواجد فروق سيأتي ذكرها. (**ثم تكون تلك الأحوال أسباباً**) محصلة (**لروادف وتوابع لها تحرق القلب نيرانها وتنقيه**) أي تصفيه (**من الكدورات**) العارضة عليه (**كما تنقي النار**) أي تخلص (**الجواهر المعروضة عليها من الخبث**) الكامن بها، (**ثم تتبع الصفاء الحاصل به مشاهدات**) أنوار (**ومكاشفات**) أسرار (**وهي غاية مطالب المحبين لله عز وجل**) وقصوى أمانيهم، (**ونهاية ثمرات القربات كلها والمفضي إليها**) كالسماع ونحوه (**من جملة القربات**) المطلوبة (**لا من جملة المعاصي**) على قول الأكثر، (**والمباحات**) على قول ابن جريج. (**وحصول هذه الأحوال للقلب بالسماع سببه سر الله عز وجل**) خفي (**في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح**) كما سبق قريباً، (**وتسخير الأرواح لها وتأثيرها بها شوقاً**) تارة، (**وفرحاً وحزناً تارة، وانبساطاً وانقباضاً ومعرفة السبب في تأثير الأرواح بالأصوات**) والنغمات (**من دقائق علوم المكاشفات**) وخفاياها ليس لأهل الرسوم إلى معرفته من سبيل، (**والبليد الجامد القاسي القلب**) بما زرع فيه من ظلمات الشكوك والأوهام (**المحروم من لذة السماع يتعجب من التذاذ المستمع**) به (**ووجده**) منه (**واضطراب حاله، وتغير لونه تعجب البهيمة**) الحيوانية (**من لذة اللوزينج**) وهو حلواء معروف تقدم ذكره في آخر كتاب آداب الأكل، (**وتعجب العنين**

المباشرة، وتعجب الصبي من لذة الرئاسة واتساع أسباب الجاه، وتعجب الجاهل من لذة معرفة الله تعالى ومعرفة جلاله وعظمته وعجائب صنعه. ولكل ذلك سبب واحد وهو أن اللذة نوع إدراك والإدراك يستدعي مدركاً ويستدعي قوة مدركة. فمن لم تكمل قوة إدراكه لم يتصوّر منه التلذذ فكيف يدرك لذة الطعوم من فقد الذوق؟ وكيف يدرك لذة الألحان من فقد السمع؟ ولذة المعقولات من فقد العقل؟ وكذلك ذوق السماع بالقلب بعد وصول الصوت إلى السمع يدرك بحاسة باطنه، في القلب، فمن فقدها عدم لا محالة لذته.

ولعلك تقول: كيف يتصوّر العشق في حق الله تعالى حتى يكون السماع محركاً له؟ فاعلم أن من عرف الله أحبه لا محالة، ومن تأكدت معرفته تأكدت محبته بقدر تأكد

الذي لا شهوة له في النساء من لذة المباشرة) أي الجماع ومقدماته، **(وتعجب الصبي)** وهو الصغير دون البلوغ **(من لذة الرئاسة و)** لذة **(إتساع أسباب الجاه، وتعجب الجاهل)** الذي لا يدرك حقائق الأشياء كما هي **(من لذة معرفة الله عز وجل ومعرفة جلاله وعظمته)** وكبريائه **(وعجائب صنعته)** في مخلوقاته، **(ولكن ذلك سبب واحد وهو أن اللذة نوع إدراك والإدراك يستدعي مدركاً ويستدعي قوة مدركة)** بسببها يحصل له الإدراك. **(فمن لم تكمل له قوى إدراكه لم يتصور منه التلذذ)** أصلاً. **(فكيف يدرك لذة المطعوم من فقد الذوق؟ وكيف يدرك لذة الألحان)** والنغمات الموزونة **(من فقد السمع؟ ولذة المعقولات)** المعنوية **(من فقد العقل؟ فكذلك ذوق السماع)** يكون **(بالقلب)** أي بواسطته **(بعد وصول الصوت إلى)** حاسة **(السمع يدرك)** ذلك **(بحاسة باطنه في القلب، ومن فقدها عدم لا محالة لذته)**.

(ولعلك تقول: كيف يتصور العشق في حق الله عز وجل حتى يكون السماع محركاً له)؟ هذا شروع في بيان إطلاق العشق على الله تعالى، فقد أنكره ابن تيمية وغيره من العلماء، وتلاه تلميذه ابن القيم فأورد في كتاب الداء والدواء فصلاً منع فيه إطلاقه وكأنه نظر إلى قول أهل اللغة فإنهم قالوا: إن العشق يكون في عفاف وفي ذعارة، ومنهم من قال هو عمى الحس عن إدراك عيوبه، أو هو مرض وسواس يجلبه إلى نفسه بتسليط فكره على استحسان بعض الصور وق. ألف الرئيس أبو علي بن سينا فيه رسالة وبسط فيه معناه: وأنه لا يدرك معناه والتعبير عنه يزيده خفاء وهو كالحسن لا يدرك ولا يمكن التعبير عنه، وكالوزن في الشعر وغير ذلك مما يحال فيه على الأذواق السليمة والطباع المستقيمة اهـ. واشتقاقه من العشقة محركة وهي اللبلابة تخضر ثم تصفر وتدق قاله الزجاج وابن دريد سمي العاشق لذبوله، وفي الأساس سمي به لالتوائه ولزومه هواه كاللبلابة تلتوي على الشجر وتلزمه

(فأعلم أن من عرف الله عز وجل أحبه لا محالة، ومن تأكدت معرفته تأكدت محبته

معرفته. والمحبة إذا تأكدت سميت عشقاً فلا معنى للعشق إلا محبة مؤكدة مفرطة. ولذلك قالت العرب: إن محمداً قد عشق ربه لما رأوه يتخلى للعبادة في جبل حراء. واعلم أن كل جمال محبوب عند مدرك ذلك الجمال والله تعالى جميل يحب الجمال. ولكن الجمال إن كان بتناسب الخلقة وصفاء اللون أدرك بحاسة البصر، وإن كان الجمال بالجلال والعظمة وعلو الرتبة وحسن الصفات والأخلاق وإرادة الخيرات لكافة الخلق وإفاضتها عليهم على الدوام إلى غير ذلك من الصفات الباطنة أدرك بحاسة القلب. ولفظ الجمال قد يستعار أيضاً لها فيقال: إن فلاناً حسن وجميل ولا تراد صورته. وإنما يعني به أنه جميل الأخلاق محمود الصفات حسن السيرة، حتى قد يحب الرجل بهذه الصفات الباطنة

بقدر تأكد معرفته، والمحبة إذا تأكدت) وقويت (**سميت عشقاً**) وبه عبر بعض أهل اللغة أنه إفراط الحب فالحب أخص من العشق من حيث أنه في عفاف، والعشق يعم في عفاف الحب ودعارة كما تقدم، وبهذا المعنى لا يظهر المنع من الإطلاق. (**فلا معنى للعشق إلا محبة مفرطة ولذلك قالت العرب: إن محمداً**) ﷺ (**عشق ربه لما رأوه يتخلى للعبادة**) وهي التفكر (**في جبل حراء**) تقدم الكلام عليه. (**واعلم أن كل جمال فمحبوب عند مدرك ذلك الجمال فالله جميل**) له الجمال المطلق في الذات والصفات والأفعال (**يحب الجمال**) منكم في قلة إظهار الحاجة لغيره، وسر ذلك أنه كامل في أسمائه وصفاته فله الكمال المطلق من كل وجه ويحب أسماءه وصفاته ويحب ظهور آثارها في خلقه، فإنه من لوازم كماله، وهذا قد روي مرفوعاً من حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: « لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر » فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسناً. فقال: « إن الله جميل يحب الجمال » أخرجه مسلم في الإيمان والترمذي في البر، وأخرجه الطبراني في الكبير من حديث أبي أمامة الباهلي، والحاكم من حديث عبد الله بن عمرو، وابن عساكر من حديث جابر، وابن عمرو في بعض طرق حديث ابن مسعود قلت: يا رسول الله أمن الكبر أن ألبس الحلة الحسنة؟ فذكره. قال الحاكم: احتجا برواته، وأقره الذهبي وقد وهم الحاكم في إستداركه فإنه أخرجه مسلم، وأخرج أبو يعلى والبيهقي من حديث أبي سعيد الخدري بزيادة: ويحب أن يرى أثر نعمته على عبده ويبغض البؤس والتباؤس. وعند ابن عدي من حديث ابن عمر بزيادة سخي يحب السخاء نظيف يحب النظافة.

(**ولكن الجمال إن كان بتناسب الخلقة**) واعتدالها (**وصفاء اللون**) ونقائه (**أدرك بحاسة البصر، وإن كان الجمال بالجلال والعظمة وعلو الرتبة وحسن الصفات والأخلاق وإرادة الخيرات لكافة الخلق وإفاضتها عليهم على الدوام إلى غير ذلك من الصفات الباطنة أدرك بحاسة القلب، ولفظ الجمال قد يستعار أيضاً لها فيقال: إن فلاناً جميل وحسن ولا يراد صورته، وإنما يعني به أنه جميل الأخلاق محمود الصفات حسن السيرة**)

استحساناً لها كما تحب الصورة الظاهرة. وقد تتأكد هذه المحبة فتسمى عشقاً. وكم من الغلاة في حب أرباب المذاهب كالشافعي ومالك وأبي حنيفة رضي الله عنهم؟ حتى يبذلوا أموالهم وأرواحهم في نصرتهم وموالاتهم ويزيدوا على كل عاشق في الغلو والمبالغة. ومن العجب أن يعقل عشق شخص لم تشاهد قط صورته أجميل هو أم قبيح وهو الآن ميت؟ ولكن لجمال صورته الباطنة وسيرته المرضية والخيرات الحاصلة من عمله لأهل الدين وغير ذلك من الخصال. ثم لا يعقل عشق من ترى الخيرات منه. بل على التحقيق من لا خير ولا جمال ولا محبوب في العالم إلا وهو حسنة من حسناته وأثر من آثار كرمه وغرفة من بحر جوده، بل كان حسن وجمال في العالم أدرك بالعقول والأبصار والأسماع وسائر الحواس من مبتدأ العالم إلى منقرضه ومن ذروة الثريا إلى منتهى الثرى فهو ذرّة من خزائن قدرته ولمعة من أنوار حضرته، فليت شعري كيف لا يعقل حب من هذا وصفه؟ وكيف لا يتأكد عند العارفين بأوصافه حبه حتى يجاوز حداً يكون إطلاق اسم العشق عليه ظلماً في حقه لقصوره عن الانباء عن فرط محبته؟ فسبحان من احتجب عن

وفي الروض للسهلي: إن الحسن يتعلق بالمفردات والجمال بالمركبات الجمليات أي أن الحسن إنما يوصف به ما كان مفرداً نحو: خاتم حسن فإذا اجتمع من ذلك جمل وصف صاحبها بالجمال، **(حتى قد يحب الرجل لهذه الصفات الباطنة استحساناً لها كما يحب الصورة الظاهرة وقد تتأكد هذه المحبة فتسمى عشقاً)** وهذا معنى قول بعض أئمة: اللغة في حد العشق أنه إفراط الحب، **(وكم من الغلاة)** جمع غال وهو المتجاوز عن الحد **(في حب أرباب المذاهب)** المتبوعة **(كالشافعي ومالك وأبي حنيفة)** رحمهم الله تعالى **(حتى أنهم ليبذلون أموالهم وأرواحهم في نصرتهم وموالاتهم)** وحسن القيامة بمقلديهم، **(ويزيدون على كل عاشق في الغلو والمبالغة)** والتهالك. **(ومن العجب أن يعقل عشق شخص لم يشاهد قط صورته أجميل هو أم قبيح وهو الآن ميت)** تحت أطباق الثرى. **(ولكن لجمال صورته الباطنة وسيرته المرضية والخيرات الحاصلة من علمه)** أي بواسطة علمه **(لأهل الدين وغير ذلك من الخصال)** الحميدة **(ثم لا يعقل عشق من لا خير ولا جمال ولا محبوب في العالم إلا وهو حسنة من حسناته وأثر من آثار كرمه وغرفة من بحر جوده، بل كان حسن وجمال)** إفراداً ومجموعاً **(في العالم)** سواء **(أدرك بالعقول والأبصار والأسماع وسائر الحواس من مبتدأ العالم إلى منقرضه)** أي تمامه، **(ومن ذروة السماء إلى منتهى الثرى)** وفي نسخة: ومن دون الثريا إلى منتهى الثرى، **(فهو ذرة من خزائن قدرته)** الباهرة **(ولمعة من أنوار حضرته)** الساطعة **(فليت شعري كيف لا يعقل حب من هذا وصفه؟ وكيف لا يتأكد عند العارفين بأوصافه حبه)** ويقوى **(حتى يتجاوز حداً يكون إطلاق إسم العشق عليه ظلماً)** وتعدياً

الظهور بشدة ظهوره واستتر عن الأبصار بإشراق نوره، ولولا احتجابه بسبعين حجاباً من نوره لأحرقت سبحات وجهه أبصار الملاحظين لجمال حضرته، ولولا أن ظهوره سبب خفائه لبهتت العقول ودهشت القلوب وتخاذلت القوى وتنافرت الأعضاء، ولو ركبت القلوب من الحجارة والحديد لأصبحت تحت مبادىء أنوار تجليه دكاً دكاً، فأنَّى تطيق كنه نور الشمس أبصار الخفافيش. وسيأتي تحقيق هذه الإشارة في كتاب المحبة. ويتضح أن محبة غير الله تعالى قصور وجهل بل المتحقق بالمعرفة لا يعرف غير الله تعالى، إذ ليس في الوجود تحقيقاً إلا الله وأفعاله. ومن عرف الأفعال من حيث أنها أفعال لم يجاوز معرفة الفاعل إلى غيره. فمن عرف الشافعي مثلاً رحمه الله وعلمه وتصنيفه من حيث إنه تصنيفه ـ لا من حيث أنه بياض وجلد وحبر وورق وكلام منظوم ولغة عربية ـ فلقد عرفه ولم يجاوز معرفة الشافعي إلى غيره، ولا جاوزت محبته إلى غيره. فكل موجود سوى الله تعالى فهو تصنيف الله تعالى وفعله وبديع أفعاله فمن عرفها من حيث

(في حقه لقصوره عن الإنباء) أي الإخبار **(عن فرط محبته؟. فسبحان من احتجب عن الظهور بشدة ظهوره، واستتر عن الأبصار)** أي استترت عنه الأبصار **(بإشراق نوره)** فكان لشدة ظهوره خفاؤه عن مرامي الأبصار والأفكار، **(ولولا احتجابه بسبعين حجاباً من نوره لأحرقت سبحات وجهه)** ما انتهى إليه من **(أبصار الملاحظين لجمال حضرته)**. والمراد بالسبحات هنا جلال الله وعظمته ونوره وبهاؤه، وهو حديث مرفوع قد تقدم الكلام عليه مراراً. **(ولولا أن ظهوره سبب خفائه لبهتت العقول)** وطاحت الأفكار **(وذهبت القلوب وتخاذلت القوى)** البشرية **(وتناثرت الأعضاء)** لشدة ذلك المقام. **(ولو ركبت القلوب من الحجارة والحديد)** وهما من أصلب الاجرام **(لأصبحت تحت مبادىء أنوار تجليه)** القهري **(دكاً دكاً، وأنَّى تطيق كنه نور الشمس أبصار الخفافيش)** جمع خفاش حيوان معروف لا يبصر بالنهار. **(وسيأتي تحقيق هذه الإشارة في كتاب المحبة)** إن شاء الله تعالى **(ويتضح)** به **(أن محبة غير الله عز وجل قصور وجهل في الحقيقة، بل المتحقق بالمعرفة لا يعرف غير الله عز وجل إذا ليس في الوجود تحقيقاً إلا الله تعالى وأفعاله)** وهذا من المعبر عنه عندهم بوحدة الوجود، **(ومن عرف الأفعال من حيث أنها أفعال فلم تجاوز معرفة الفاعل إلى غيره)** بل لم يخطر بوجوده خيال غيره، **(فمن عرف الشافعي)** رحمه الله تعالى **(وعلمه وتصنيفه)** أي جمعه وتركيبه **(من حيث أنه تصنيفه)** وصنعته **(لا من حيث أنه بياض وجلد وحبر وورق وكلام منظوم ولغة عربية، فلقد عرفه ولم يجاوز معرفة الشافعي إلى غيره ولا جاوزت محبته إلى غيره، وكل موجود سوى الله تعالى فهو تصنيف الله تعالى)** في نسخة: صنع الله **(وفعله بديع أفعاله)** وحسن تركيبه **(فمن عرفها من حيث هي صنع**

هي صنع الله تعالى فرأى من الصنع صفات الصانع كما يرى من حسن التصنيف فضل المصنف وجلالة قدره كانت معرفته ومحبته مقصورة على الله تعالى غير مجاوزة إلى سواه. ومن حدّ هذا العشق أنه لا يقبل الشركة وكل ما سوى هذا العشق فهو قابل للشركة، إذ كل محبوب سواه يتصوّر له نظير إمّا في الوجود وإما في الإمكان. فأما هذا الجمال فلا يتصوّر له ثان لا في الإمكان ولا في الوجود. فكان اسم العشق على حب غيره مجازاً محضاً لا حقيقة. نعم الناقص القريب في نقصانه من البهيمة قد لا يدرك من لفظة العشق إلا طلب الوصال الذي هو عبارة عن تماس ظواهر الأجسام وقضاء شهوة الوقاع. فمثل هذا الحمار ينبغي أن لا يستعمل معه لفظة العشق والشوق والوصال والانس، بل يجنب

الله تعالى رأى من الصنع صفات الصانع، كما يرى من حسن التصنيف فضل المصنف وجلالة قدره. كانت معرفته ومحبته مقصورة على الله عز وجل غير مجاوزة إلى ما سواه) وقد ألم بهذا البحث الشيخ الأكبر قدس سره في الفتوحات عند ذكره قوله ﷺ: «إن الله جميل يحب الجمال» فقال: الجمال نعت إلهي، ونبه بقوله جميل على أنا نحبه فانقسمنا، فمنا من نظر إلى جمال الكمال وهو جمال الحكمة فأحبه في كل شيء لأن كل شيء محكم وهو صنعة حكيم، ومنا من لم يبلغ هذه المرتبة وماله علم بالجمال إلا هذا الجمال المقيد الموقوف على الغرض وهو في الشرع موضع قوله اعبد الله كأنك تراه فجاء بكاف التشبيه، فمن لم يصل فهمه إلى أكثر من الجمال المقيد قيده فأحبه لكماله ولا حرج عليه لإتيانه بالمشروع على قدر وسعه، فبقي حبه تعالى للجمال وهي رتبة أهل الكمال فأحبه في كل شيء فإن العالم خلقه الله تعالى في غاية الأحكام والإتقان، فالعالم جمال الله وهو الجميل للجمال فمن أحب العالم بهذا النظر فما أحب إلا جمال الله إذ جمال الصنعة لا يضاف إليها بل إلى صانعها والله أعلم.

(**ومن حد هذا العشق أن لا يقبل الشركة**) كما هو شأن الوحدة الحقيقية (**وكل ما سوى هذا العشق فهو قابل للشركة إذ كل محبوب سواه فيتصوّر له نظير**) ومشابه (**إما في الوجود وإما في الإمكان، فأما هذا الجمال فلا يتصوّر له ثان لا في الإمكان ولا في الوجود**) وإليه أشار بعض العارفين بقوله:

فما لهذا الجمال ثاني.

(**فكان اسم العشق في حب غيره مجازاً محضاً لا حقيقة**) لما عرفت. (**نعم الناقص**) المدرك (**القريب في نقصانه من البهيمة قد لا يدرك من لفظ العشق إلا طلب الوصال الذي هو عبارة عن تماس ظواهر الأجسام بالعناق**) والتقبيل والتفخيذ (**وقضائه شهوة الوقاع**) أي الجماع، (**فمثل هذا الحمار ينبغي أن لا يستعمل معه لفظ العشق والشوق والوصال**

هذه الألفاظ والمعاني كما تجنب البهيمة النرجس والريحان وتخصص بالقت والحشيش وأوراق القضبان. فإن الألفاظ إنما يجوز إطلاقها في حق الله تعالى إذا لم تكن موهمة معنى يجب تقديس الله تعالى عنه. والأوهام تختلف باختلاف الأفهام فلينتبه لهذه الدقيقة في أمثال هذه الألفاظ، بل لا يبعد أن ينشأ من مجرد السماع لصفات الله تعالى وجد غالب ينقطع بسببه نياط القلب. فقد روى أبو هريرة رضي الله عنه عن رسول الله ﷺ أنه ذكر غلاماً كان في بني إسرائيل على جبل فقال لأمه: من خلق السماء؟ قالت: الله عز وجل، قال: فمن خلق الأرض؟ قالت: الله عز وجل، قال: فمن خلق الجبال؟ قالت: الله عز وجل. قال: فمن خلق الغيم؟ قالت: الله عز وجل. قال: إني لأسمع لله شأناً، ثم رمى بنفسه من الجبل فتقطع. وهذا كأنه سمع ما دل على جلال الله تعالى وتمام قدرته فطرب لذلك ووجد فرمى بنفسه من الوجد. وما أنزلت الكتب إلا ليطربوا بذكر الله تعالى. قال بعضهم: رأيت مكتوباً في الإنجيل: غنينا لكم فلم تطربوا وزمرنا لكم فلم ترقصوا. أي شوّقناكم بذكر الله تعالى فلم تشتاقوا. فهذا ما أردنا أن نذكره من أقسام

والانس) ونحو ذلك، **(بل يجنب هذه الألفاظ والمعاني كما تجنب البهيمة النرجس والريحان ويخص بالقت)** وهو الفصة إذا يبست **(والحشيش)** هو الكلأ اليابس **(وأوراق القضبان)** جمع قضيب وهو كل ما اقتضب من الشجر طرياً أي اقتطع، **(فإن الألفاظ إنما يجوز إطلاقها في حق الله تعالى إذا لم تكن موهمة معنى يجب تقديس الله عز وجل)** أي تنزيهه **(عنه، والايهام)** فيه **(يختلف باختلاف الأفهام)** فمن لم يجاوز فهمه غير ما أدركه من ظواهر الرسوم فهو معذور، **(فليتنبه لهذه الدقيقة في أمثال هذه الألفاظ)** فإنه من المهات، **(بل لا يبعد أن ينشأ من مجرد سماع صفات الله عز وجل وجد غالب)** يغمره **(ينقطع بسببه نياط القلب)** وهو بكسر النون عرق علق به القلب من الوتين إذا اقطع مات صاحبه، **(فقد روى أبو هريرة)** رضي الله عنه، **(عن رسول الله ﷺ أنه ذكر غلاماً في بني إسرائيل كان على جبل)** وفي نسخة: كان في بني إسرائيل على جبل **(فقال لأمه من خلق السماء؟ قالت: الله عز وجل، فقال: من خلق الأرض؟ قالت: الله عز وجل. فقال: من خلق الجبال؟ قالت: الله عز وجل، فقال: من خلق هذا الغيم؟ قالت: الله عز وجل. فقال: إني لأسمع لله تعالى شأناً ثم رمى بنفسه من الجبل فتقطع)** هكذا في القوت. وفي العوارف قال العراقي: رواه ابن حبان. **(وهذا كأنه سمع ما دل على جلال الله تعالى وتمام قدرته فطرب له ووجد في نفسه من الوجد ما وجد)** وفي نسخة: ووجد فرمى نفسه من الوجد، **(وما أنزلت الكتب إلا ليطربوا بذكر الله تعالى)** ويهيموا به. **(رأيت مكتوباً في الإنجيل)** وهي النسخة المشهورة بين أيدي الرهبان ما نصه: **(غنينا لكم فلم تطربوا وزمرنا لكم فلم ترقصوا)** هو على وجه التمثيل **(أي شوّقناكم بذكر الله تعالى فلم تشتاقوا)** كذا في القوت ووضع الغناء والزمر موضع التشويق، وقد

السماع وبواعثه ومقتضياته وقد ظهر على القطع إباحته في بعض المواضع والندب إليه في بعض المواضع.

فإن قلت: فهل له حالة يحرم فيها؟ فأقول: إنه يحرم بخمسة عوارض: عارض في المسمع، وعارض في آلة السماع، وعارض في نظم الصوت، وعارض في نفس المستمع أو في مواظبته، وعارض في كون الشخص من عوام الخلق لأن أركان السماع هي المسمع والمستمع وآلة الاسماع.

العارض الأول: أن يكون المسمع امرأة لا يحل النظر إليها وتخشى الفتنة من سماعها، وفي معناها الصبي الأمرد الذي تخشى فتنته، وهذا حرام لما فيه من خوف الفتنة وليس ذلك لأجل الغناء، بل لو كانت المرأة بحيث يفتن بصوتها في المحاورة من غير ألحان فلا يجوز محاورتها ومحادثتها ولا سماع صوتها في القرآن أيضاً، وكذلك الصبي الذي تخاف فتنته.

أخرجه أبو نعيم في الحلية بسنده إلى مالك بن دينار قال: زمرنا لكم فلم ترقصوا أي وعظناكم فلم تتعظوا. (**فهذا ما أردنا أن نذكره من أقسام السماع وبواعثه ومقتضياته، وقد ظهر على القطع إباحته في بعض المواضع والندب إليه في بعض المواضع**.

فإن قلت: فهل له حالة يحرم فيها؟ فأقول: إنه يحرم بخمسة عوارض) تعرضه (**عارض في المسمع، وعارض**) يعرض (**في آلة السماع، وعارض**) يعرض (**في نظم الصوت، وعارض**) يعرض (**في نفس المستمع أو في مواظبته**) أي المداومة عليه (**لأن أركان السماع**) ثلاثة لا يتم إلا بها (**هو المسمع والمستمع وآلة السماع، وعارض في أن يكون الشخص من عوام الخلق لم يغلب عليه خوف الله سبحانه**).

العارض الأول: أن يكون المسمع

هو الذي يصدر منه السماع وهو القوّال الذي يستمعه المستمعون (**امرأة**) أجنبية (**لا يحل النظر إليها ويخشى الفتنة من سماعها**) في نفسه، (**وليس ذلك من الغناء، بل لو كانت المرأة بحيث يفتن بصوتها في المحاورة**) أي مراجعة الكلام معها (**من غير ألحان فلا يجوز محاورتها ومحادثتها**) حينئذ (**ولا سماع صوتها في القرآن أيضاً**) لتحقق الافتتان وقال الماوردي في الحاوي: وبكراهة الغناء جزم كثير من الشافعية ولم يفرقوا بين الرجل والمرأة بشرط أمن الفتنة. قالوا: ونص عليه الشافعي في أدب القضاء من الأم. قال ابن الصباغ وصاحب البحر، وصاحب الذخائر وغيرهم: لم يفرق أصحابنا بين الرجل والمرأة. قال ابن الصباغ: وينبغي أن يكون في الأجنبية أشد كراهة. وقال الرافعي في الشرح الصغير: الغناء بغير آلة مكروه، ومن الأجنبية أشد

فإن قلت: فهل تقول إن ذلك حرام بكل حال حسماً للباب أو لا يحرم إلا حيث تخاف الفتنة في حق من يخاف العنت؟ فأقول: هذه مسألة محتملة من حيث الفقه **يتجاذبها أصلان.**

أحدهما: أن الخلوة بالأجنبية والنظر إلى وجهها حرام سواء خيفت الفتنة أو لم تخف

كراهة. وقيل: يحرم سماعها وبناه في الشرح الكبير على أن صوتها عورة أو ليس بعورة.

وقال صاحب الإمتاع: وذهبت طائفة إلى التفرقة بين الرجال والنساء، فجزموا بتحريمه من النساء الأجانب، وأجروا الخلاف في غيرهن. قال القاضي أبو الطيب الطبري: إذا كان المغني امرأة ليس بمحرم له فلا يجوز بحال وسواء كانت حرة أو مملوكة قاله الاصحاب، وسواء كانت مكشوفة أو من وراء حجاب. وقال القاضي حسين في تعليقه: إن كان المغني امرأة فلا خلاف أنه يحرم سماع صوتها. وقال أبو عبد الله السامري الحنبلي في كتابه المستوعب: الغناء إذا قلنا به فذاك إذا كان ممن لا يحرم صوتها، كزوجته وأمته، فأما من يحرم كالنساء الأجانب فلا يجوز قولاً واحداً. وقال القرطبي: جمهور من أباحه حكموا بتحريمه من الأجنبيات للرجال، والرافعي حكاه وجهاً في مذهب الشافعي. وسياق ابن حمدان في الرعاية الكبرى يقتضي أنه مذهب أحمد وأبو بكر بن العربي فرق بين الحرة والمملوكة فمنع من الحرة وأجاز في الأمة لسيدها ولغيره ذكره في العارضة.

(**وكذلك الصبي الذي يخاف فتنة**) فإنه بمنزلة المرأة فيحرم عند خوف الفتنة، ولا يحرم إذا لم يخف. ووافقه الرافعي على ذلك في الشرح الكبير، وقال الماوردي في الحاوي: من تفصيل ذكره في ردّ الشهادة وإن كان المغني جارية فإن كانت حرة ردّت شهادة المستمع، وإن كانت أمة فسماعها أخف من سماع الحرة لنقصها في العورة وأغلظ من سماع الغلام لزيادتها عليه في العورة، فيحتمل أن يغلب نقصها عن الحرة وإجراؤها مجرى الغلام، ويحتمل أن يغلب زيادتها على الغلام وإجراؤها مجرى الحرة. وقال القرطبي: يحرم سماع الأمرد الحسن وأدعى أن الفتنة فيه أشد والبلية أعظم، فإن المملوكات يمكن شراؤهن والحرائر يمكن التوصل إليهن بالنكاح ولا كذلك المرد اهـ.

قال صاحب الإمتاع. والذي يتجه أنه يجوز سماع الجميع إلا عند خوف الفتنة. وحكى ابن الجوزي في ذم الهوى خلافاً لأصحاب أحمد في أنه إذا خاف إن نظر حصلت الشهوة عنده هل يجوز؟ وقال صاحب الذخيرة من الحنفية أيضاً خلافاً في الشاهد إذا كان شهد على المرأة قد يحصل له الافتتان، والله أعلم.

(**فإن قلت: فهل تقول أن ذلك حرام**) مطلقاً (**بكل حال حسماً للباب أم لا يحرم إلا حيث يخاف الفتنة فقط؟ فأقول هذه مسألة محتملة من حيث الفقه يتجاذبها أصلان**) أصيلان

(**أحدهما: أن الخلوة بالأجنبية والنظر إلى وجهها حرام**) قولاً واحداً (**سواء خيف**

لأنها مظنة الفتنة على الجملة. فقضى الشرع بحسم الباب من غير التفات إلى الصور.

والثاني: أن النظر إلى الصبيان مباح إلا عند خوف الفتنة فلا يلحق الصبيان بالنساء في عموم الحسم بل يتبع فيه الحال. وصوت المرأة دائر بين هذين الأصلين فإن قسناه على النظر إليها وجب حسم الباب وهو قياس قريب. ولكن بينهما فرق إذ الشهوة تدعو إلى النظر في أول هيجانها ولا تدعو إلى سماع الصوت وليس تحريك النظر لشهوة المماسة كتحريك السماع بل هو أشد. وصوت المرأة في غير الغناء ليس بعورة فلم تزل النساء في زمن الصحابة رضي الله عنهم يكلمن الرجال في السلام والاستفتاء والسؤال والمشاورة وغير ذلك. ولكن للغناء مزيد أثر في تحريك الشهوة. فقياس هذا على النظر إلى الصبيان أولى لأنهم لم يؤمروا بالاحتجاب كما لم تؤمر النساء بستر الأصوات. فينبغي أن يتبع مثار الفتن ويقصر التحريم عليه. هذا هو الأقيس عندي ويتأيد بحديث الجاريتين المغنيتين في بيت عائشة رضي الله عنها، إذ يعلم أنه ﷺ كان يسمع أصواتهما ولم يحترز منه، ولكن لم تكن الفتنة مخوفة عليه فلذلك لم يحترز. فإذاً يختلف هذا بأحوال المرأة وأحوال الرجل في

الفتنة أو لم يخف لأنها مظنة الفتنة على الجملة، فقضى الشرع بحسم الباب من غير التفات إلى الصور.

(**الثاني: أن النظر إلى الصبيان مباح إلا عند خوف الفتنة**) بهم، (**ولا يلحق الصبيان بالنساء في عموم الحسم، بل يتبع فيه الحال. وصوت المرأة دائر بين هذين الأصلين فإن قسناه على النظر إليها**) أي المرأة وهو حرام (**أوجب حسم الباب وهو قياس قريب**) وينظر فيه ما سيأتي من كلام صاحب الإمتاع من أنه مبني على القول بالمصالح المرسلة وهو مذهب مالك ولا يقول به الشافعية، (**ولكن بينهما فرق إذ الشهوة تدعو إلى النظر في أول هيجانها ولا تدعو إلى سماع الصوت وليس النظر لشهوة المماسة كتحريك السماع بل هو أشد**) وأقوى، (**وصوت المرأة في غير الغناء ليس بعورة فما زالت النساء في زمان الصحابة**) رضي الله عنهم وبعدهم بل زمنه ﷺ (**يكلمن الرجال في السلام والاستفتاء**) في أمور الدين (**والسؤال والمشاورة وغيرها**) كما هو معروف لمن طالع سيرهم وسيرهن. (**ولكن للغناء مزيد أثر في تحريك الشهوة. فقياس هذا على النظر إلى الصبيان أولى لأنهم لم يؤمروا بالاحتجاب**) عن الرجال، (**كما لم تؤمر النساء بستر الأصوات، فينبغي أن يتتبع مثار الفتن فيقتصر التحريم عليه هذا هو الأشبه والأقيس عندي**) وقد تقدم معنى الأقيس والأشبه في مقدمة كتاب أسرار الصلاة. (**ويتأكد**) ذلك (**بحديث الجاريتين المغنيتين في بيت عائشة رضي الله عنها**) في يوم العيد كما تقدم قريباً (**إذ يعلم أنه ﷺ كان يسمع أصواتهما**) وهو مضطجع على فراشه، (**ولم يحترز منه ولكن لم تكن الفتنة مخوفة عليه**) لكونه معصوماً (**فلذلك لم يحترز فإذاً**

كونه شاباً وشيخاً ولا يبعد أن يختلف الأمر في مثل هذا بالأحوال. فإنا نقول: للشيخ أن يقبّل زوجته وهو صائم وليس للشاب ذلك، لأن القبلة تدعو إلى الوقاع في الصوم وهو محظور، والسماع يدعو إلى النظر والمقاربة وهو حرام فيختلف أيضاً بالأشخاص.

العارض الثاني: في الآلة، بأن تكون من شعار أهل الشرب أو المخنثين وهي المزامير والأوتار وطبل الكوبة. فهذه ثلاثة أنواع ممنوعة، وما عدا ذلك يبقى على أصل

يختلف هذا بأحوال المرأة وأحوال الرجل في كونه شاباً) تام القوّة كثير الشهوة **(وشيخاً)** قد فترت شهوته، وكون المرأة شابة والرجل شيخاً وعكسه، **(ولا يبعد أن يختلف الأمر في مثل هذا بالأحوال فإنا نقول للشيخ: أن يقبل زوجته وهو صائم)** لضعف قوته وهو يستدعي ملك نفسه، **(وليس للشاب ذلك لأن القبلة تدعو إلى الوقاع في الصوم)** غالباً **(وهو محظور)** ومن حام حول الحمى أوشك أن يقع فيه، **(والسماع يدعو إلى النظر والمقاربة وهو حرام فيختلف)** ذلك **(أيضاً بالأشخاص)** وقال صاحب الامتاع: على اني أقول: إذا خاف الفتنة فهو محل نظر أيضاً فإن المفسدة غير حاصلة، وإنما تتوقع فيحتمل حصولها ويحتمل عدمه، والأمور المتوقعة لا تلحق إلاَّ بنص أو إجماع فإن ورد شيء من ذلك فهو المعتمد.والشافعية لا يقولون بالمصالح المرسلة وكذلك أكثر العلماء.

(العارض الثاني: في الآلة بأن تكون من شعائر أهل الشرب) للمسكرات **(أو)** من شعائر **(المخنثين وهي المزامير والأوتار)** فإن كلاً من ذلك من شعائر أهل الشرب، **(وطبل الكوبة)** وهو من شعائر المخنثين، **(فهذه ثلاثة أنواع)** من الآلات **(ممنوعة)**. أما المزامير، فاسم يعم عدة أنواع:

منـها: الصرناي وهو قصبة الرأس متسعة آخرها يزمر بها في المراكب على النقارات وفي الحرب وهي معروفة.

ومنـها: الكرجة وهي مثل الصرناي إلا أنه يجعل أسفل القصبة قطعة نحاس معوجة يزمر بها في أعراس أهل البادية في الأرياف وصوتها أقرب إلى صوت الصرناي.

ومنـها: النائي وهو معروف وهو أكثر ضرباً من الأولين.

ومنها: المقرونة وهما قصبتان ملتصقتان وأول من اتخذها بنو إسرائيل على ما قاله ابن الكلبي، وقد اختلف العلماء في المزامير فالمعروف في مذهب الائمة التحريم. وذهبت الظاهرية وابن طاهر إلى الإباحة والظاهرية بنوه على مسألة الحظر والإباحة والأصل عندهم الإباحة ومنعوا ورود نص فيها وضعفوا الأحاديث الواردة كلها. وقد ذكر المصنف أن القياس الحل لولا ورود الأخبار وكونها صارت شعار أهل الشرب، والمبيحون يمنعون صحة الأخبار ولا يسلمون ما ذكره من إنها شعار أهل الشرب، والغالب على أهل الشرب أن لا يحضروا الزمر عند الشرب فإن فيه تشنيعاً

الإباحة كالدف ـ وإن كان فيه الجلاجل ـ وكالطبل والشاهين والضرب بالقضيب وسائر الآلات.

عليهم وإظهاراً لحالهم خصوصاً الصرناي والكرجة فليسا من شعار الشرب أصلاً، وليسا مطربين أيضاً كما حققه صاحب الامتاع.

وأما الاوتار ويدخل فيها العود والقانون والرباب والجنك والسنطير والكمنجة وغير ذلك، والمعروف في مذهب الائمة أن الضرب بها وسماعها حرام، وحكى جماعة جواز ضرب العود وسماعه عن عبد الله بن جعفر، وعبد الله بن عمر، وإبراهيم بن مسعود وغيرهم، كما أورده صاحب العقد وغيره وقد تقدم للمصنف المنع في الأوتار لثلاث علل. احداها: أنها تدعو إلى الشرب، والثانية: أنها تذكر الشرب لقرب عهدها به. والثالثة: أنه من عادة أهل الفسق، وتقدم الكلام على كل ذلك نفياً وإثباتاً. وأما طبل الكوبة فقد تقدم تحقيقه وتقدم قول المصنف أنه من عادة المخنثين، والموجود في كتب الشافعية أنه حرام وتوقف إمام الحرمين فيه كما تقدم.

(وما عدا ذلك يبقى على أصل الإباحة كالدف) هو بضم الدال وفتحها لغتان مشهورتان، ويعني به الدائر المفتوح. اما المغلوق فيسمى مزهراً على ما حكي في كتب الفقهاء. قال بعض علماء الموسيقى: إنه آلة كاملة تحكم على سائر الملاهي وتفتقر إليه جميع آلات الطرب إذ به تعرف الضروب صحيحها وسقيمها، ومنه تكملت صورة الكرة الفلكية على الوضع الصحيح لأنه بيكاري الصورة وادّعوا أنه مركب على العناصر الأربعة. قالوا: ولا نتبين الفقرات الخفاف والثقال إلا به، وهو الذي يوصل ويقطع وكل ملهاة لا يحضرها الدف فهي ضعيفة القوة. وأما حكم الضرب شرعاً فقد اختلف العلماء فيه فقال الحافظ محمد بن طاهر: أنه سنّة وأطلق قوله فيه وقيدت طائفة منهم بأنه سنّة في العرس فقط، وزاد آخرون: والختان. وإنه يحرم في غيرهما. وأورده البغوي في التهذيب، والشاشي في الحلية، وأبو إسحاق في المهذب، وبه قال صاحب البيان، وابن أبي عصرون، وابن درباس صاحب الاستقصاء، وإيراد المحاملي في البحر يقتضيه، وكذلك الجرجاني في تحريره وسليم الرازي في المجرد وإليه أشار صاحب الذخائر، ونقله ابن حمدان في الرعاية الكبرى قولاً في مذهب أحمد. وذهبت طائفة إلى إباحته في العرس والختان وكراهته في غيرهما، وهذا ما أورده القاضي أبو الطيب في تعليقه، وصاحب زوائد المهذب. وذهبت طائفة إلى إباحته في العرس واقتصروا على ذكره. قال الحليمي في المنهاج: ويحتمل أن يكون المعنى في تحريم الدف في غير العرس أنه آلة لا يراد بها إلا إشراب اللهو في القلب وإيراد الحموي في شرح الوسيط يقتضيه. وحكى عن فتاوي أبي الليث السمرقندي من الحنفية أن ضرب الدف في غير العرس مختلف فيه بين العلماء. قال بعضهم: يكره، وقال بعضهم: لا يكره، وذهبت طائفة إلى الإباحة مطلقاً. وعليه جرى إمام الحرمين والمصنف، وحكاه العماد السهروردي عن بعض الأصحاب. وقال القاضي أبو الطيب، وابن الصباغ عن بعض أصحاب الشافعي أيضاً أنه قال: إن صح حديث المرأة التي نذرت

....

لم يكره في حال من الأحوال، وذهبت طائفة إلى إباحته في العرس والعيد وقدوم الغائب وكل سرور حادث. وهذا ما اختاره المصنف في هذا الكتاب، والقرطبي المالكي في كشف القناع لما ذكر أحاديث تقتضي المنع. قال: وقد جاءت أحاديث تقتضي الإباحة في النكاح وأوقات السرور وتستثني هذه المواضع من المنع المطلق، وحكاه ابن حمدان الحنبلي في الرعاية قولاً عندهم، فقال: وقيل يباح في كل سرور حادث. وذهبت طائفة من الشافعية في العرس والختان وفي غيرهما وجهان، وهذا ما حكاه مجلي في الذخائر وعليه درج الرافعي وصحح من الوجهين الجواز، وذهبت طائفة من الشافعية إلى إباحته في النكاح، وهل يعم البلدان والأزمان أو يختص بالبوادي والقرى التي لا يناكره أهلها ويباح فيها، ويكره في الأمصار وفي زماننا فيه وجهان. وهذا ما اقتصر عليه الماوردي في الحاوي، وتابعه الروياني حكاه عنه ولم يحك غيره. وكلام أبي الفضل الجاكرمي يقتضي التفرقة بين المداومة وغيرها كالغناء وفي كلام غيره ما يقتضيه. وقول المصنف:

(وإن كان فيه جلاجل) في أصح الوجهين. وتبعه الرافعي في الشرح الكبير. وذكر المصنف في البسيط الوجهين فقال: إن لم يكن بجلاجل فمباح، وإن كان بجلاجل فوجهان ولم يصحح أحدهما وكأنه تبع شيخه إمام الحرمين حيث قال في النهاية. ولا يحرم الدف إذا لم يكن بجلاجل فإن كان بجلاجل فوجهان: والوجه الثاني أنه حرام، وهو الذي أورده القاضي حسين في تعليقه، والشاشي في الحلية، وإيراد ابن درياس في شرح المهذب يقتضيه، ونقله في الذخيرة من كتب الحنفية عن أبي الليث السمرقندي. قال: الدف الذي يضرب به في زماننا هذا مع الصنجات والجلاجل ينبغي أن يكون مكروهاً، وإنما الخلاف في ذلك كان يضرب به في الزمان المتقدم. وقال القرطبي من المالكية: لما استثنى الدف فيما ذكرنا من المواضع ولا يلحق بذلك الطارات ذات الصلاصل والجلاجل لما فيها من زيادة الأطراب **(وكالطبل والشاهين والضرب بالقضيب وسائر الآلات)**.

وأما الطبل بأنواعه فقد قال المصنف هنا وفي البسيط والوسيط تباح سائر الطبول غير الكوبة، وتابعه الرافعي وهو مذهب أهل الظاهر، واختاره ابن طاهر، وذهبت طائفة إلى تحريم الطبول كلها غير طبل الحرب. قال القاضي حسين في تعليقه: أما ضرب الطبول فإن كان طبل لهو فلا يجوز وإن كان طبل حرب فيجوز ضربه ولا يكره، والماوردي قسم الآلات إلى محرم ومكروه ومباح، وجعل من المحرم طبل الحرب، والحليمي في منهاجه استثنى طبل الحرب والعيد، وأطلق تحريم سائر الطبول، ولكنه حصر ما استثناه في العيد للرجال خاصة، والقرطبي والمالكي وابن الجوزي الحنبلي استثنيا أيضاً طبل الحرب. وقال الخوارزمي الشافعي في الكافي: يحرم طبل اللهو، وأطلقت طائفة القول بتحريم الطبول كلها ولم تستثن، ومنهم العمراني صاحب البيان والبغوي صاحب التهذيب والسهرودي صاحب الذخيرة، وحكاه صاحب الاستقصاء عن الشيخ أبي حامد، وأطلق أيضاً ابن أبي عصرون في كتاب التنبيه له.

وأما الشاهين فهو الصرناي وقد تقدم حكمه عند ذكر سائر الآلات.

وأما الضرب بالقضيب ويسمى التعبير فللعلماء فيه خلاف، فذهبت طائفة إلى تحريمه منهم البغوي، وأبو بكر بن المظفر الشافعيان، وحكاه السامري، وابن حمدان عن بعض الحنابلة وإطلاقات المالكية تشمله وفي فتاوى الصدر الشهيد من الحنفية أنه حرام وتقدم قول الشافعي: خلقت بالعراق شيئاً يسمى التعبير أحدثه الزنادقة ليشتغلوا به عن القرآن والذكر إلا أن كلام الشافعي يقتضي أنه إنما كرهه لعلة أخرى، فقد ذكر الحافظ المنذري في الفوائد السفرية أن الشافعية قالت: إن الكراهة من حيث قوله قالت الفلانية وهو كذب، وذهبت طائفة إلى كراهته، وهذا ما أورده العراقيون من الشافعية وجماعة من الخراسانيين، واختاره من الحنابلة السامري وقال ابن حمدان أيضاً: حكمه حكم الغناء إن كره كره وإن حرم حرم. وذهبت طائفة إلى إباحته وبه قطع المصنف هنا. واقتضاه إيراد الحليمي والفوراني، وإليه ذهب ابن طاهر وإطلاق الظاهرية يشمله، وفي البدائع من كتب الحنفية أن الضرب بالقضيب والدف لا بأس به بخلاف العود. وذهبت طائفة إلى تفصيل فقالوا: إن كان مع الغناء فهو مكروه، وإن كان مفرداً فهو مباح، وهذا ما أورده صاحب الحاوي، وابن درياس من الشافعية. وحكاه للشيخ شمس الدين الحنبلي في شرح المقنع ولم يحك غيره ولم يثبت نص في ذلك، وفي الفوائد السفرية للحافظ المنذري أنه قيل للربيع قول الشافعي: أكره التعبير، فقال: ما أدري ما هذا كان الشافعي يسمع مثل هذا ولا ينكره.

فصل

في الشبابة:

في الكلام على الشبابة وهي اليراعة المثقبة وتحتها أنواع قصبة واحدة ويسمى الزير والفحل، وقصبتان أحدهما تحت أخرى ويسمى الموصول، ونوع يسمى المنجارة وهي التي تضرب بها الرعاة. فذهبت طائفة إلى تحريم الضرب وهو الموجود في كتب الائمة الثلاثة، واختاره من الشافعية البغوي، وجزم به ابن أبي عصرون، ونقل الحموي في شرح الوسيط عن الشيخ أبي علي قال: صوت اليراعة مختلف فيه، والقياس تحريمه كسائر المزامير، وادعى النووي أنه الأصح. ونقل عن القزويني من المتأخرين ترجيحه. وذهبت طائفة إلى الإباحة وهو مذهب الظاهرية، واختاره ابن طاهر المقدسي، وأبو بكر العامري واقتضاه سياق المصنف. وقال الرافعي في الشرح الصغير: إنه الأظهر وقال في الشرح الكبير: إنه الأقرب. وكلام الروياني يشعر بالإباحة، فإنه لم يحك التحريم ولا الكراهة، وحمل ما ورد على غير الشبابة. وقال الجاجرمي: ولا يحرم اليراع، واختار الجواز من المتأخرين ابن الفركاح، والعز بن عبد السلام، وابن دقيق العيد، والبدر بن جماعة. قال صاحب الامتاع: سمعت ذلك من لفظه مراراً والقاضي حسين، وإمام الحرمين حكيا في المذهب وجهين،

....

ولم يرجحا شيئاً. وقال التاج الشريشي المالكي: أنه مقتضى المذهب الفقهي والفقه المذهبي، وذهب الماوردي في الحاوي إلى أنها في الأمصار مكروهة وفي الأسفار والمرعى مباحة ولم يحك غير هذا. وحكاه الروياني عنه في التحريم ولم يحك خلافه. وقال في الوصية: الشبابة التي يعمل فيها في الحرب وفي الأسفار يجوز الوصية بها مع منعه الوصية في المزامير هكذا ذكر صاحب الحاوي. وقال الرافعي: وقد روى إن داود عليه السلام كان يضرب بها في غنمه. قال: وروى عن الصحابة الترخص في اليراع. قالوا: والشبابة تحث على السير وتجمع البهائم إذا سرحت وتجري الدمع وترق القلب. وهذه المعاني ليست موجودة في المزامير، وبمثل هذا أجاب المصنف ولم تزل أهل الصلاح والمعارف يحضرون السماع بالشبابة وتجري على يدهم الكرامات الظاهرة، ولهم الأحوال السنية ومرتكب المحرم لا سيما إذا أصر عليه يفسق به.

فصل

في العود

ويسمى المزهر والكران والموتر والعرطبة والكبارة والقنين وألحق بعضهم به الطنبور، والصحيح أنه غيره، وله ذكر في كلام العرب وأشعارهم وهو آلة كاملة وافية لجميع النغمات فإنه مركب على حركات نفسانيــة فالأوتار الأربعة هي الزير والمثنى والمثلث والبم تقابل الأخلاط الأربعة السوداء والصفراء والبلغم والدم. قال ابن الكلبي: وأول من عمله رجل من بني قابيل بن آدم يقال له لمك بن آدم عمَّر زماناً طويلاً، ولم يكن يولد له. فتزوّج خمسين امرأة وتسرى بمائتي جارية فولد له غلام قبل أن يموت بعشر سنين فاشتد فرحه به، فلما أتت على الغلام خمس سنين مات بجزع عليه جزعاً شديداً وأخذه فعلقه على شجرة وقال: لا تذهب صورته عن عيني فجعل لحمه يقع وعظامه تسقط بقيت الفخذ والساق والقدم والأصابع، فأخذ عوداً فشقه ورفعه وجعل يؤلف بعضه إلى بعض وجعل صدره على صورة الفخذ، والعنق على صورة الساقي والابزيم على صورة القدم، والملك على صورة الاضلاع وعلق عليه أوتاراً كالعروق ثم جعل يضرب به ويبكي اهـ.

وقد اختلف العلماء فيه فالمعروف في مذاهب الائمة الأربعة أن الضرب به وسماعه حرام، وذهبت طائفة إلى جوازه، وحكى إسماعه عن عبد الله بن جعفر، وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن الزبير، ومعاوية بن أبي سفيان، وعمرو بن العاص، وحسان بن ثابت رضي الله عنهم. وعن عبد الرحمن بن حسان وخارجة بن زيد، ونقله الاستاذ أبو منصور، عن الزهري، وسعيد بن المسيب، وعطاء بن أبي رباح، والشعبي، وعبد الله بن أبي عبيد، وأكثر فقهاء المدينة. وحكاه الخليلي عن عبد العزيز بن الماجشون. وقدمنا ذلك عن إبراهيم وابنه سعد، وحكاه الأستاذ أبو منصور أيضاً عن مالك، وكذلك حكاه الفوراني في كتابه الغمد. وحكى الروياني عن القفال أنه حكى عن مالك أنه كان يبيح الغناء عن المعازف، وحكاه الماوردي في الحاوي عن بعض الشافعية، ومال إليه الاستاذ

أبو منصور، ونقل الحافظ ابن طاهر عن الشيخ أبي إسحاق الشيرازي أنه كان مذهبه، وأنه كان مشهوراً عنه، وأنه لم ينكره عليه أحد من علماء عصره، وابن طاهر عاصر الشيخ، واجتمع به وهو ثقة وحكاه عن أهل المدينة وادعى أنه لا خلاف فيه بينهم، وإليه ذهب الظاهرية حكاه ابن حزم وغيره. قال صاحب الامتاع: ولم أر من تعرض للكراهة ولا لغيرها إلا ما أطلقه الشافعي في الأم حيث قال: وأكره اللعب للخبر أكثر ما أكره اللعب بشيء من الملاهي، فإطلاقه يشمل الملاهي كلها ويندرج فيه العود وغيره، وقد تمسك بهذا النص من أصحابه من جعل النرد مكروهاً غير محرم، وما حكاه المازري في شرح التلقين عن ابن عبد الحكم انه قال: إنه مكروه. ونقل عن العز ابن عبد السلام انه سئل عنه فقال: إنه مباح وهذا هو الذي يقتضيه سياق المصنف هنا.

فصل

في الصفاقتين:

اختلف العلماء في الضرب بهما، فذهبت طائفة إلى التحريم وهو اختيار الشيخ أبي محمد الجويني، وجزم به المصنف، وجرى عليه الرافعي وإطلاق المالكية تحريم الآلات كلها غير ما استثنوه يشمله. وحكى ابن أبي الدم في شرح الوسيط خلافاً فيه، وتوقف إمام الحرمين، ومال إلى الجواز وقياس من أباح الضرب بالقضيب إباحته بالأولى. إذ ليس هو مما يطرب لا مفرداً ولا مضافاً، وأهل الظاهر يبيحون جميع الآلات فيندرج فيها، ومقتضى ما قاله بعض الشافعية والحنابلة كراهته وأنهم قالوا: كل ما لا يطرب بانفراده فالضرب به مكروه والمحرمون اعتمدوا فيه على أن المخنثين يعتادون الضرب به، ولا يخفى توجيه الأقوال والأجوبة من جهة المبيحين والإباحة هي التي تظهر.

فصل

في الصنوج:

ذهبت طائفة إلى التحريم، وبه قال من الشافعية القاضي حسين وصاحبه البغوي، وحكاه ابن أبي الدم عن الشيخ أبي علي، وبه قطع المصنف والرافعي وإطلاقات المالكية وغيرهم ممن يرى تحريم جميع الآلات يشمله. وقال الماوردي: إنه مكروه مع الغناء ولا يكره إذا انفرد، والظاهرية يبيحون جميع الآلات وقياس قول من يبيح القضيب من الشافعية، والحنابلة إباحة الصنوج ولم يثبت نص في المنع.

(العارض الثالث: في نظم الصوت وهو الشعر، فإن كان فيه شيء من الخنا والفحش) وهو كل ما عظم قبحه **(والهجو)** وهو على قسمين: هجو الكفار وهجو المسلمين، وهجو الكفار إما أن يكون بصيغة عامة فيجوز، وإما أن يكون في معين فإن كان حربياً جاز أو ذمياً، فالمستحب المنع، والمصنف أطلق الجواز وهو محمول على غير المعين من أهل الذمة، وأما هجو الكفار

والهجو أو ما هو كذب على الله تعالى وعلى رسول الله ﷺ أو على الصحابة رضي الله عنهم، كما رتبه الروافض في هجاء الصحابة وغيرهم، فسماع ذلك حرام بألحان وغير ألحان، والمستمع شريك للقائل. وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها فإنه لا يجوز وصف

فسيأتي في كلام المصنف، وسبق تفصيل ذلك أيضاً وبكل ما ذكر حمل قوله ﷺ: « لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً حتى يريه خير من أن يمتلىء شعراً » رواه مسلم فقد قيل في تأويله: إن المراد به الشعر الذي فيه هجو رسول الله ﷺ، وقد ورد التصريح به في هذا الحديث أن عائشة رضي الله عنها قالت: إنما قال ﷺ « لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحاً خير من ان يمتلىء من شعر هجيت به ». وقيل: إن المراد به شعر فيه فحش وخنا: قال صاحب الامتاع: وقد ورد هذان الوجهان بأن فيهما المسامحة بالقليل.

قلت: ووجدت بخط العلامة محمد بن حسين القماط صاحب الفتاوى ما نصه: والقليل في التحريم كالكثير لأن هجوه ﷺ حرام بل كفر قليله وكثيره. قال صاحب الامتاع: وما صح ما قيل فيه على ما حكاه البيهقي وابن حزم أن المراد أن يمتلىء من الشعر حتى لا يشتغل بعلم سواه ولا يذكر غيره وبوّب البيهقي على هذا.

(أو كذب على الله تعالى) أو اعتراض عليه **(وعلى رسوله ﷺ أو على الصحابة رضي الله عنهم كما رتبه الروافض في هجاء الصحابة وغيره)** أي غير ذلك، وفي بعض النسخ وغيرهم: **(فسماع ذلك حرام بألحان وبغير ألحان والمستمع شريك للقائل)** وكلاهما في الحرمة سواء. **(وكذلك ما فيه وصف امرأة بعينها فإنه لا يجوز وصف المرأة بين يدي الرجال)** ولكن فيه تفصيل فإن المعينة إما ان تكون أجنبية أو لا كزوجته وأمته، فإن كانت أجنبية فالتشبيب بها ووصف أعضائها الباطنة ونحوها لم يجز، وقد ثبت في الصحيح أنه ﷺ نهى أن تنعت المرأة المرأة لزوجها، ولا شك أن الوصف يشوّق النفوس ويؤثر في القلب قال بعضهم:

أهـــوى بجارحـــة السما ... ع ولا أرى ذات المسمـــى

وقال آخر:

هـويتكم بـالسمع قبـل لقـائكـم ... وسمع الفتى يهوى لعمري لطـرفـه
وشـوّقني وصـف الجليس إليكـم ... فلما التقينـا كنتم فـوق وصفـه

ولا خلاف في المنع من ذلك إلا أنه وقع لجماعة ممن يعتد بهم التشبيب بالأجنبيات، كعبد الرحمن بن أبي بكر رضي الله عنهما. قال الزبير بن بكار بسنده إلى هشام بن عروة، عن أبيه أن عبد الرحمن بن أبي بكر قدم الشام في تجارة، فرأى هناك امرأة يقال لها إبنة الجودي على طنفسة حولها ولائد فأعجبته فقال فيها:

تـذكـرت ليلى والسماوة دونها ... فما لابنـة الجودي ليلى ومـا ليـا

المرأة بين يدي الرجال. وأما هجاء الكفار وأهل البدع فذلك جائز. فقد كان حسان بن

في أبيات ذكرها. قال: قلما بعث عمر بن الخطاب رضي الله عنه جيشه إلى الشام قال لأمير الجيش: إن ظفرت بليلى ابنة الجودي عنوة فادفعها إلى عبد الرحمن فظفر بها فدفعها إليه. وفي النهاية من شرح الهداية من كتب الحنفية إن الشعر إذا كان فيه صفة امرأة معينة وهي حية كره، وإن كانت ميتة لم يكره، وإن كانت مرسلة لم يكره انتهى. أما غير الاجنبية كزوجته وأمته ففيه خلاف في مذهب الشافعي وإيراد الرافعي يقتضي عدم الجواز، وقال الروياني في البحر: يجوز أن يشبب بزوجته وأمته ولا ترد‌ه شهادته قاله عامة الأصحاب. وقال الطبراني بسنده إلى الشعبي، قال قال شريح في زينب زوجته:

رأيت رجـالاً يضربـون نسـاءهـم	فشلـت يميني يـومـاً أضرب زينبـا
أأضربها في غير جـرم أتـت بـه	إليّ فما عـذري إذا كنـت مـذنبـا
فتـاة تـزيـن الحلي إن هـي زينـت	كـأن بفيهـا المسـك خـالـط محلبـا
فلـو كنـت يـا شعبي صـادفـت مثلهـا	لعشـت زمـانـاً نـاعـم البـال طيبـا

وقال الطبراني أيضاً: حدثنا أبو شعيب الحراني، حدثنا عمرو بن شعبة، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عمرو بن ثابت قال: سمعت سكينة ابنة الحسين تقول عوتب أبي الحسين بن علي في أمي فقال أبي:

لعمـرك إنني لاحـب دارا	تصيفهـا سكينـة والربـاب
أحبهـم وأبـذل جـل مـالي	وليس للائـم فيهـا جـواب

أما إذا كان شبّب بامرأة غير معينة ففيه خلاف. قال ابن عقيل الحنبلي في الفصول: إذا شبب بأمته أو زوجته قال شيخنا في المجرد: لا ترد شهادته. قال: وهذا عندي فيه تفصيل إن شبب بها ولم يظهر الشعر لم ترد شهادته، وان شهر صفاتها دخل في مداخل المظهر محاسن زوجته، وكان مقارناً للديوث وجعله مما يسقط المروءة، وإن اختلف اسماً لغير معين كسعاد وسلمى على عادة الشعراء لم يفسق ولم ترد شهادته لأنه لم يوقع الصفة على معين اهـ.

وكلام الشافعي صريح في الجواز فانه قال: إذا شبب بامرأة ولم يسم أحداً لا ترد شهادته لأنه يمكن أن يشبب بأمته وزوجته، وهذا النص أيضاً يرجح ما ذكره الروياني في المسألة الأولى.

(وأما هجاء الكفار) الحربيين (وأهل البدع) السيئة (فذلك جائز) باتفاق العلماء وإنما قيدت بالحربيين فإن الذمي محقون الدم والمال وكذلك العرض، وإنما جاز هجوهم على العموم لما ثبت في الصحيحين لعن اليهود لعن النصارى. قال ﷺ «لعن الله اليهود اتخذوا قبور أنبيائهم مساجداً» الحديث. واللعنة أغلظ من الهجو، وفي كلام القرطبي ما هو صريح في جواز لعن الكفار سواء كانت لهم ذمة أم لا. قال: وكذلك المجاهر بالمعاصي كشرب الخمر وأكلة الربا ومن تشبه من النساء بالرجال وعكسه اهـ.

وأما هجو المشركين غير أهل الذمة فأشار المصنف إلى جوازه بقوله: (فقد كان حسان بن

ثابت رضي الله عنه ينافح عن رسول الله ﷺ ويهاجي الكفار وأمره ﷺ بذلك، فأما النسيب وهو التشبيب بوصف الخدود والأصداغ وحسن القد والقامة وسائر أوصاف النساء فهذا فيه نظر. والصحيح أنه لا يحرم نظمه وإنشاده بلحن وغير لحن. وعلى المستمع أن لا ينزله على امرأة معينة فإن نزله فلينزله على من يحل له من زوجته

ثابت رضي الله عنه ينافح عن رسول الله ﷺ ويهاجي الكفار) ويرد عليهم مهاجاتهم ويوضع له منبر في المسجد لذلك، **(وأمره رسول الله ﷺ بذلك)** قال العراقي: متفق عليه من حديث البراء أنه ﷺ قال لحسان «اهجهم أو هاجهم وجبريل معك» اهـ.

قلت: رواه البخاري عن سليمان بن حرب، ورواه مسلم من أوجه عن شعبة، وعند مسلم من حديث عائشة «هجاهم حسان فشفي واشتفى» وعندهما أيضاً من رواية أبي سلمة بن عبد الرحمن أنه سمع حسان بن ثابت يستشهد أبا هريرة أنشدك الله هل سمعت رسول الله ﷺ يقول «يا حسان أجب عن رسول الله اللهم أيده بروح القدس» فقال أبو هريرة: نعم.

(فأما النسيب وهو التشبيب بوصف الخدود والأصداغ وحسن القد والقامة وسائر أوصاف النساء فهذا فيه نظر)، فكلام الرافعي في السير يقتضي أنه مكروه، فإنه قال: ومن المكروه أشعار المولدين في الغزل والبطالة. وقال اللخمي من المالكية في التبصرة أنه يكره من الشعر ما فيه ذكر الخمر والخنا، وذكر ابن أبي زيد في نوادره عن ابن حبيب أنه قال: يكره تعليم الشعر وروايته إن كان فيه ذكر الخمر والخنا وقبيح الهجاء وقاله كله أصبغ. وقال أبو عبد الله القرطبي: المفسر أن ذلك حرام وجعل منه البيت الأول من قول الشاعر:

ذهبي اللون تحسب من وجنتيه النار تقتدح
خوفوني من فضيحته ليته وافى فافتضح

وكذلك إيراد ابن الجوزي في كتابه تلبيس إبليس يقتضي عدم جواز ذلك، وصرح به صاحب المنسوب من الحنابلة وفي باب الكراهة من فتاوي الصدر الشهيد من الحنفية أن الشعر الذي فيه ذكر الخمر والفسق وذكر الغلام يكره، وكذلك في فتاوى قاضي خان. **(والصحيح أنه لا يحرم نظمه وانشاده بلحن وغير لحن، وعلى المستمع أن لا ينزله على امرأة معينة وإن نزله نزله على من تحل من زوجته وجاريته)**. وقال الرافعي في كتاب الشهادات وينبغي أن قال على قياس ما ذكره القفال والصيدلاني في مسألة الكذب أنه لا يخل بالعدالة إذا كان في الشعر أن يكون الحكم كذلك إذا شبب بامرأة ولم يذكر عينها. قال صاحب الامتاع: وهذا الذي ذكره الرافعي بحث جزم به الجرجاني في الشافي حيث قال: إذا شبب بزوجته أو أمته ولم يكثر لم ترد شهادته، وكذا إذا أطلق لجوازان يريد إحدهما اهـ.

ودليل ذلك قصة كعب بن زهير، وقد رويت من طرق مرفوعة ومرسلة ومن قصيدته قوله:

وما سعاد غداة البين إذ رحلوا إلا أغن غضيض الطرف مكحولُ

وقوله في وصف الظلم:

كأنه منهل بالراح معلول

وفي شعر حسان في قصيدته التي يقول فيها:

كـأن شبيبـة مـن بيـت رأس يكـون مـزاجهـا عسـل ومـاء

وفيها ذكر المزاح والخمر قالها في السنة الثانية من الهجرة، وسمعها منه من لا يمكن الطعن عليه، ولم ينكر عليه وهي قصيدة مشهورة مذكورة في السير وبعضها في الصحيح. وقال الطبراني: حدثنا أحمد بن ثعلب، حدثنا محمد بن سلام الجمحي، حدثنا أبو عبيدة مسلم بن المثنى، حدثني رؤبة بن العجاج عن أبيه قال: أنشدت أبا هريرة رضي الله عنه:

طـاف الخيـالان فهـاجـا سقماً خيـال مكني وخيـال تكتما
قـامـت تـريـك خشيـة أن تصرمـا سـاقـا مخنـداً وكعبـاً أو رمـا

فقال أبو هريرة: كنا ننشد مثل هذا على عهد رسول الله ﷺ فلا يعاب علينا. وساقه ابن عساكر في التاريخ، وابن زرعة أحمد بن الحسين الحافظ في كتاب الغزل، وقال الرافعي في كتاب السير: ومن المباح شعر المولدين الذي لا يتبين فيه الشخص، وقال ابن عبد البر في التمهيد: وقد روي قتيبة بن سعيد عن أبي بكر بن شعيب بن الحجاب المعمولي عن أبيه قال: كنت عند ابن سيرين فجاءه رجل يسأله عن شيء من الشعر قبل صلاة العصر فأنشده ابن سيرين.

كـأن المدامـة والزنجبيـل وريـح الخزامـي وذوب العسـل
يعـل بـه بـرد أنيـابها إذا النجـم وسـط السماء اعتـدل

وقال: الله أكبر، ودخل في الصلاة. قال: وسمع سعيد بن المسيب الأخضر يغني في دار العاصي ابن وائل:

تضـوع مسكـا بطـن نعمان إذ مشـت بـه زينـب في نسـوة خفـرات

فكمل عليه أبياتاً ذكرت آنفاً. وأخرج الطبراني بسنده إلى سفيان بن عيينة قال: جئت يوماً مسعر بن كدام فوجدته يصلي فجلسنا فأطال الصلاة، ثم انفتل إلينا بعدما صلى فتبسم وقال:

ألا تلـك عـزة قـد أقبلـت تقلـب للعين طـرفـا غضيضـا
تقـول مـرضـت فما عـدتنـا فقلـت لها لا أطيـق النهـوضـا
كلانـا مـريضـان في بلـدة وكيـف يـزور مـريـض مـريضـا

فقلت له: تنشد هذا الشعر بعد هذه الصلاة. فقال مرة هكذا ومرة هكذا، وأنشد السمعاني للشيخ أبي إسحاق الشيرازي أشعاراً فيها ذكر الخدود والخمر مع تقشفه وزهده وعلمه، وروى الخطيب في ترجمة الإمام ابن الإمام أبي بكر محمد بن داود الظاهر في مناظرة جرت بينه وبين ابن سريج أن أبي داود تمدح عليه بقوله:

وجاريته، فإن نزله على أجنبية فهو العاصي بالتنزيل وإحالة الفكر فيه. ومن هذا وصفه

أكـرر في روض المحـاسـن مقلتي وأمنـع نفسي ان تنـال محرمـا
وينطق سري مـن مترجم خـاطـري فلـولا اختلاس رده لتكلما
رأيت الهوى دعوى مـن النـاس كلهـم فما أن روى حبـاً صحيحـاً مسلما

فقال يا ابن سريج: أو علي تفخر بهذا وأنا الذي أقول:

ومساهرٍ بالغنـج مـن لحظاتـه قـد بـتّ أمنعـه لـذيـذ سناتـه
ضنـا بحسـن حـديثـه وعتـابـه وأكـرر اللحظـات في وجنـاتـه
حتى إذا مـا الصبـح لاح عمـوده ولّـى بخاتم ربـه وبـراتـه

وكان ذلك بحضرة القاضي أبي عمر محمد بن يوسف، وأمثال ذلك مما هو في أشعارهم وفي انشادهم ذلك واستماعهم له في كل ورد وصدر ما يرفع الأشكال ويشهد للقائل بالجواز بصحة المقال، (فإن نزله على أجنبيه فهو العاصي بالتنزيل وإحالة الفكر فيه) وتقدم للمصنف قوله: وسائر أوصاف النساء تتعلق به مسألة التشبيب بالمردان، وفيها أيضاً اختلاف للعلماء فإن كان في معين فالذي نقل الرافعي أنه حرام. قال صاحب الامتاع: لا بد أن يقيد هذا بما إذا لم يكن في ابنه ونحوه اهـ.

قلت: قال الفقيه محمد بن حسين القماط: لا ينبغي هذا التقييد، بل التشبيب بالابن أفحش من غيره إلا أن يريد شيئاً يحمل على محض الشفقة والرحمة والملاطفة لا غير فله وجه والله أعلم اهـ.

وإن كان في غير معين فشبب به وذكر محبته له فقال الروياني في البحر: إنه حرام يفسق به، وقال البغوي وغيره: لا يحرم. قال صاحب الامتاع: وهذا هو الذي يترجح ويحمل على محل صحيح، وقد يذكر المذكر ويراد به الشيخ وغير ذلك قال: ولعل مراد الروياني إذا فهم بالقياس والقياس إرادة من تحرم محبته والتشبيب به وإلاَّ فالتفسيق بالمحتملات بعيد عن القواعد، وذكر ابن عقيل الحنبلي في الفصول أنه إذا شبب بالمردان ووصف قدودهم وشعورهم ردت شهادته لأنهم لم يباحوا بحال. قال: ويحتمل أن لا ترد لأنه وصف ما لم يخلق للتمتع فهو كوصف البهائم، وإن كان في الناس من يشتهي البهائم، وهذا عند من يحرم، وأما من يبيح نظر الأمرد كالظاهرية وغيرهم لم يفسق، وقد ساق الخطيب وابن الجوزي عن أبي بكر بن داود الإمام أنه عشق بعض الغلمان وشبب بمحبته ومات من العشق، وكذا ابن حزم وابن طاهر عشقا وشبيا في شعرهما وقبل الناس شهاداتهم ورواياتهم. وقال الرافعي على قياس ما ذكره القفال والصيدلاني في مسألة الكذب أن يكونَ التشبيب بالنساء والغلمان بغير تعيين لا يخل بالعدالة إذ غرض الشاعر تحسين الكلام لا تحقيقه، قال صاحب الامتاع: وهذا الذي بحثه هو المتجه وإذا سقطت أشعار العلماء الذين يقتدي بهم وسماعهم لذلك كان كثيراً، والله أعلم.

فينبغي أن يجتنب السماع رأساً فإن من غلب عليه عشق نزل كل ما يسمعه عليه؛ سواء كان اللفظ مناسباً له أو لم يكن إذ ما من لفظ إلا ويمكن تنزيله على معان بطريق الاستعارة، فالذي يغلب على قلبه حب الله تعالى يتذكر بسواد الصدغ مثلاً ظلمة الكفر، وبنضارة الخد نور الإيمان، وبذكر الوصال لقاء الله تعالى، وبذكر الفراق الحجاب عن الله تعالى في زمرة المردودين، وبذكر الرقيب المشوّش لروح الوصال عوائق الدنيا وآفاتها المشوّشة لدوام الانس بالله تعالى، ولا يحتاج في تنزيل ذلك عليه إلى استنباط وتفكر ومهلة، بل تسبق المعاني الغالبة على القلب إلى فهمه مع اللفظ.

كما روي عن بعض الشيوخ، أنه مرّ في السوق فسمع واحداً يقول: الخيار عشرة بحبة، فغلبه الوجد، فسئل عن ذلك فقال: إذا كان الخيار عشرة بحبة فما قيمة الأشرار ؟

(ومن هذا وصفه فينبغي أن يجتنب السماع رأساً فإن من غلب عليه عشق) لشيء **(نزل كل ما يسمعه عليه)** لكمال تعلقه به، **(سواء كان اللفظ)** الذي سمعه **(مناسباً أو لم يكن)** كذلك **(إذ ما من لفظ إلا ويمكن تنزيله على معان)** متنوّعة **(بطريق الاستعارة)** والتشبيه والنقل، **(فالذي يغلب على قلبه حب الله تعالى يتذكر بسواد الصدغ)** أي الشعر النابت عليه مثلاً **(ظلمة الكفر)** بجامع الضلال فيها ففي الأول ضلال الفكر، وفي الثاني ضلال العقل، **(وبنضارة الخد نور الإيمان)** وطلاوته ووفوره بجامع البهجة فيها أو يتذكر بسواد الأصداغ ليالي الفراق فإنها سود وبنضارة الخدود الصبح المسفر عن الوصال، **(وبذكر الوصال لقاء الله تعالى)** فإنه الوصال الذي لا انقطاع بعده، **(وبذكر الفراق الحجاب عن الله تعالى في زمرة المردودين)** أي البعد عن حضرته بسوء ما جنته يداه **(وبذكر الرقيب)** وهو العذول الذي يحول بينه وبين محبوبه ويعذله عن حبه له وهو **(المشوّش لروح الوصال عوائق الدنيا)** أي موانعها **(وآفاتها المشوشة عن الانس بالله تعالى)** فتلك بمنزلة الرقباء بين العبد وربه، **(ولا يحتاج في تنزيل ذلك عليه إلى استنباط وتفكر ومهلة بل تسبق المعاني الغالبة على القلب إلى فهمه مع اللفظ)** بسرعة.

(كما روي عن بعض الشيوخ أنه مرَّ في السوق فسمع واحداً يقول: الخيار عشرة بحبة) وهو إنما أراد الخيار المأكول وأنه عشرة تساوي حبة درهم، **(فغلبه الوجد)** وغشي عليه من سماعه، **(فسئل عن ذلك فقال: إذا كان الخيار عشرة بحبة فما قيمة الأشرار)** أي سبق إلى ذهنه أن المراد بالخيار هم الناس الأخيار ذوو الصلاح، فإن كانوا بحبة درهم فقد بخست قيمتهم فما مقدار سواهم عند الله تعالى؟ فهذا المعنى الذي سبق إلى ذهنه أدهشه وأورث فيه الوجد، ولفظ القشيري في الرسالة قيل: سمع الشبلي قائلاً يقول: الخيار عشرة بدانق فصاح وقال: إذا كان الخيار عشرة بدانق كيف الأشرار ؟

واجتاز بعضهم في السوق، فسمع قائلاً يقول: يا سعتر بري، فغلبه الوجد فقيل له: على ماذا كان وجدك؟ فقال: سمعته كأنه يقول اسع تر بري، حتى أن العجمي قد يغلب عليه الوجد على الأبيات المنظومة بلغة العرب فإن بعض حروفها يوازن الحروف العجمية فيفهم منها معان أخر. أنشد بعضهم:

وما زارني في الليل إلا خياله

فتواجد عليه رجل أعجمي، فسئل عن سبب وجده فقال: إنه يقول: ما زاريم، وهو

(واجتاز بعضهم) في السوق **(فسمع قائلاً يقول: يا سعتر بري)** وهو إنما يريد بذلك النداء على السعتر النبات المعروف في كتب الطب ينبت بنفسه في البراري يقصد بذلك بيعه ويصفه بأنه بري غير مستنبت وهو أقوى، **(فغلب عليه الوجد فقيل له: على ماذا كان وجدك؟ فقال: سمعته كأنه يقول: اسع)** أي اجتهد في طاعتي **(تر)** وأصله ترى، وإنما سقطت ياؤه لكونها وقعت في جواب الأمر **(بري)** بسكر الباء أي خيري ومواهب كرامتي.

ولفظ القشيري في الرسالة: سمعت محمد بن أحمد بن محمد الصوفي يقول: سمعت عبد الله بن علي الطوسي يقول: سمعت يحيى بن الرضى العلوي قال: سمع أبو سليمان الدمشقي طوافاً ينادي: يا سعتر بري فسقط مغشياً عليه، فلما أفاق سئل فقال: حسبته يقول: اسع تر بري انتهى.

وقد نقله القطب سيدي عبد الوهاب الشعراني هكذا في بعض مصنفاته، وقد وفد إلينا من المغرب أحد الأولياء الصالحين محمد العربي ابن القطب سيدي محمد المعطي بن محمد الصالح بن محمد المعطي بن عبد الخالق بن عبد القادر بن أبي عبد الله محمد الشرقي التادلي نفع الله به، فرأيت عنده كتاب المرقي في مناقب سيدي محمد الشرقي تأليف أحد أحفاده، وهو عبد الخالق بن محمد بن أحمد بن عبد القادر بن سيدي محمد الشرقي وفيه ما نصه: كان رجل في زقاق مصر يبيع ويقول: يا سعتر بري ففهم منه ثلاثة من العباد. الأول: من أهل البداية اسع تربري أي اجتهد في طاعتي تر مواهب كرامتي، والثاني: متوسط ففهم يا سعة برّي أي ما أوسع معروفي وإحساني لمن أحبني وأطاعني. والثالث: من أهل النهاية ففهم الساعة ترى برّي أي الفتح جاء إبانه فتواجدوا جميعاً انتهى.

(حتى أن العجمي) الذي لا يعرف يتكلم بالعربية **(قد يغلب عليه الوجد على)** سماع **(الأبيات المنظومة بلغة العرب، فإن بعض حروفها توازن الحروف العجمية)** مع بقاء التركيب **(فيفهم منها معاني أخر)** غير التي قصدها الشاعر **(أنشد بعضهم)**:

(وما زارني في النوم إلا خياله فقلت له أهلاً وسهلاً ومرحبا)

(فتواجد عليه أعجمي) أي أخذه الوجد بسماعه، **(فسئل عن سبب وجده فقال: إنه يقول ما زاريم وهو كما يقول، فإن لفظ زار يدل في العجمية على المشرف على الملاك)**

كما يقول فإن لفظ « زار » يدل في العجمية على المشرف على الهلاك، فتوهم أنه يقول: كلنا مشرفون على الهلاك، فاستشعر عند ذلك خطر هلاك الآخرة.

والمحترق في حب الله تعالى وجده بحسب فهمه، وفهمه بحسب تخيله، وليس من شرط تخيله أن يوافق مراد الشاعر ولغته. فهذا الوجد حق وصدق. ومن استشعر خطر هلاك الآخرة فجدير بأن يتشوش عليه عقله وتضطرب عليه أعضاؤه. فإذاً ليس في تغيير أعيان الألفاظ كبير فائدة، بل الذي غلب عليه عشق مخلوق ينبغي أن يحترز من السماع بأي لفظ كان، والذي غلب عليه حب الله تعالى فلا تضره الألفاظ ولا تمنعه عن فهم المعاني اللطيفة المتعلقة بمجاري همته الشريفة.

العارض الرابع: في المستمع وهو أن تكون الشهوة غالبة عليه وكان في غرّة الشباب وكانت هذه الصفة أغلب عليه من غيرها، فالسماع حرام عليه سواء غلب على قلبه حب شخص معين أو لم يغلب، فإنه كيفما كان فلا يسمع وصف الصدغ والخدّ والفراق والوصال إلا ويحرك ذلك شهوته وينزله على صورة معينة ينفخ الشيطان بها في قلبه فتشتعل فيه نار الشهوة وتحتد بواعث الشر. وذلك هو النصرة لحزب الشيطان والتخذيل

ولفظ ما موضوع بازاء انا والياء والميم المضاف إليهما زار موضوع بأزاء ضمير الجمع، (**فتوهم أنه يقول: كلنا مشرفون على الهلاك واستشعر عند ذلك خطر هلاك الآخرة، والمحترق في حب الله تعالى وجده بحسب فهمه**) من منطوق اللفظ الذي يسمعه (**وفهمه بحسب تخيله وليس من شرط تخيله أن يوافق مراد الشاعر ولغته، فهذا الوجد حق وصدق، ومن استشعر خطر هلاك الآخرة فجدير أن يشوّش عليه عقله وتضطرب عليه أعضاؤه، فإذاً ليس في تغيير أعيان الألفاظ كبير فائدة، بل الذي غلب عليه عشق مخلوق: فينبغي أن يحترز من السماع بأي لفظ كان، والذي غلب عليه حب الله تعالى فلا تضره الألفاظ ولا تمنعه عن فهم المعاني اللطيفة المتعلقة بمجاري همته الشريفة**).

(**العارض الرابع: في المستمع وهو أن تكون الشهوة**) النفسية (**غالبة عليه**) لا يمكنه دفعها عنه، (**وكان في غرة الشباب**) وعنفوانه، (**وكانت هذه الصفة أغلب عليه من غيرها فالسماع**) حينئذ (**حرام عليه سواء غلب على قلبه حب شخص معين أو لم يغلب**) إذ هو مغلوب الشهوة، (**فإنه كيفما كان فلا يسمع وصف الصدغ والخد والفراق والوصال**) والرقيب، (**إلا ويحرك ذلك شهوته وينزله على صورة معينة ينفخ الشيطان بها**) أي بتلك الشهوة (**في قلبه فتشتعل فيه نار الشهوة وتحته بواعث الشر، وذلك هو النصرة لحزب الشيطان**) وجنده (**والتخذيل للعقل المانع منه الذي هو حزب الله تعالى**) ومن هنا قال

للعقل المانع منه الذي هو حزب الله تعالى، والقتال في القلب دائم بين جنود الشيطان وهي الشهوات، وبين حزب الله تعالى وهو نور العقل، إلا في قلب قد فتحه أحد الجندين واستولى عليه بالكلية. وغالب القلوب الآن قد فتحها جند الشيطان وغلب عليها فتحتاج حينئذ إلى أن تستأنف أسباب القتال لازعاجها، فكيف يجوز تكثير أسلحتها وتشحيذ سيوفها وأسنتها، والسماع مشحذ لأسلحة جند الشيطان في حق مثل هذا الشخص. فليخرج مثل هذا عن مجمع السماع فإنه يستضربه.

العارض الخامس: أن يكون الشخص من عوام الخلق ولم يغلب عليه حب الله تعالى فيكون السماع له محبوباً، ولا غلبت عليه شهوة فيكون في حقه محظوراً. ولكنه أبيح في حقه كسائر أنواع اللذات المباحة، إلا أنه إذا اتخذه ديدنه وهجيراه وقصر عليه أكثر

صاحب القوت: السماع حرام وحلال وشبهة، فمن سمعه بنفس مشاهدة شهوة وهوى فهو حرام، ومن سمع بمعقول على صفة مباح من جاريته أو زوجته كان شبهة لدخول اللهو فيه، ومن سمعه بقلبه بمشاهدة مكان تدل على الدليل وتشهده طرقات الجليل فهو مباح، وقد نقله صاحب العوارف أيضاً وصححه. وقال قول الشيخ أبي طالب: يعتبر لوفور عمله وكمال حاله وعلمه بأحوال السلف ومكان ورعه وتقواه وتحريه الأصوب والأولى. (**والقتال في القلب دائم بين جنود الشيطان وهي الشهوات**) النفسانية (**وبين حزب الله تعالى وهو نور العقل**) الإلهي، (**إلا في قلب قد فتحه أحد الجندين واستولى عليه بالكلية**) وغلب عليه، (**وغالب القلوب**) في غالب الأزمان من غالب الأشخاص (**قد فتحها جند الشيطان وغلب عليها فيحتاج**) حينئذ إلى (**أن يستأنف أسباب القتال لإزعاجها**) وفي نسخة لإزعاجه، (**فكيف يجوز تكثير أسلحتها وتشحيذ سيوفها وأسنتها والسماع مشحذ لأسلحة جند الشيطان في حق مثل هذا الشخص. فليخرج مثل هذا عن مجمع السماع فإنه يستضربه**) من هنا قال الشيخ: أبو عبد الرحمن السلمي سمعت جدي يقول: المستمع ينبغي ان يستمع بقلب حي ونفس ميتة، ومن كان قلبه ميتاً ونفسه ميتة لا يحل له السماع.

(**العارض الخامس: أن يكون الشخص من عوام الخلق ولم يغلب عليه حب الله تعالى فيكون السماع عليه محبوباً ولا غلبت عليه شهوة**) بحكم الشيخوخة، (**فيكون في حقه محظوراً، ولكنه أبيح في حقه كسائر أنواع اللذات المباحة**) وأراد بالعوام هنا غير أهل المعرفة بالله تعالى، فدخل فيه علماء الدنيا بسائر فنونهم والمتكلمون على العلوم الغريبة والمشتغلون بالتدريس والتصنيف. وقال القاضي حسين في تعليقه: الناس في السماع على ثلاثة أضرب: العوام، والزهاد، والعارفون. فأما العوام، فحرام عليهم لبقاء نفوسهم، وأما الزهاد فيباح لهم لحصول مجاهداتهم، وأما أصحابنا فيستحب لهم لحياة قلوبهم (**إلا أنه إذا اتخذه ديدنه**) أي عادته

أوقاته فهذا هو السفيه الذي ترد شهادته، فإن المواظبة على اللهو جناية. وكما أن الصغيرة بالإصرار والمداومة تصير كبيرة فكذلك بعض المباحات بالمداومة يصير صغيرة، وهو كالمواظبة على متابعة الزنوج والحبشة والنظر إلى لعبهم على الدوام فإنه ممنوع وإن لم يكن أصله ممنوعاً إذ فعله رسول الله ﷺ ومن هذا القبيل اللعب بالشطرنج فإنه مباح ولكن المواظبة عليه مكروهة كراهة شديدة، ومهما كان الغرض اللعب والتلذذ باللهو فذلك إنما يباح لما فيه من ترويح القلب، إذ راحة القلب معالجة له في بعض الأوقات لتنبعث

(وهجيـراه) أي طريقته **(وقصر عليه أكثر أوقاته)** وفي نسخة: وقضى بدل وقصر، **(فهذا هو السفيه الذي ترد شهادته)** وهذا السياق أشار به إلى قول من قال بالتفرقة بين القليل من الغناء والكثير، فأجاز القليل وحظر الكثير، وقد حكاه الرافعي وجهاً في مذهب الشافعي عن رواية أبي الفرج البزاز وفي شرح مختصر المزني للقاضي أبي علي بن أبي هريرة ما يقتضي أنه مذهب الشافعي فإنه لما حكى اختلاف العلماء في الحظر والإباحة. قال: والشافعي لا يبيحه يعني مطلقاً قال: ويقول إن كان كثيراً دخل في باب السفيه. وقال الحافظ أبو بكر بن المنذر في الاشراق، قال الشافعي: وإذا كان الرجل يدمـن الغناء ويشتغل به فهو بمنزلة السفه، وقال الصيمري في شرح الكفاية: وأما الرجل يشعر في بيته أو مع من يستأنس به في وقت دون وقت تطربا فلا يمنع. وقال القاضي حسين في تعليقه، قال الشافعي في الكبير: إذا كان الرجل يغني على الأدوار فهو سفيه، أما إذا كان يغني أحياناً وحده أو مع صديق له استئناساً فلا ترد شهادته، وقال أبو حامد محمد بن إبراهيم الجاجرمي في كفايته: ولا يحرم اليراع والدف مع الجلاجل في وجه، وكذا الغناء وسماعه والرقص إلا إذا داوم عليها. وقال الماوردي في الحاوي: ولم يزل أهل الحجاز يترخصون فيه وهم في عصر العلماء وجلة الفقهاء ولا ينكرون عليهم ولا يمنعونهم عنه إلا في حالين: أحدهما الإكثار منه والانقطاع إليه، والثاني أن يكون فيه مكروه وإيراد الحليمي في منهاجه يقتضيه.

(فإن المواظبة على اللهو جناية، وكما أن الصغيرة بالإصرار عليها والمداومة تصير كبيرة، فكذلك بعض المباحات بالمـداومة يصير صغيرة) قال الرافعي: والرجوع في المداومة والإكثار إلى العرف ويختلف باختلاف الأشخاص فيستقبح من شخص قدر لا يستقبح من غيره اهـ.

واختلف في الإصرار على الصغيرة هل هو تكرارها أو الإتيان بأنواع كما سيأتي في كتاب التوبة، **(وهو كالمواظبة على متابعة الزنوج والحبشة والنظر إلى لعبهم على الدوام، فإنه ممنوع وإن لم يكن أصله ممنوعاً إذ فعله رسول الله ﷺ، ومن هذا القبيل اللعب بالشطرنج فإنه مباح، ولكن المواظبة عليه مكروهة كراهة شديدة)** وسيأتي قريباً ما يتعلق به **(ومهما كان الفرض اللعب والتلذذ باللهو، فإن ذلك إنما يباح لما فيه من ترويح القلب)** واستئنـاس النفس

دواعيه فتشتغل في سائر الأوقات بالجدّ في الدنيا كالكسب والتجارة، أو في الدين كالصلاة والقراءة، واستحسان ذلك فيما بين تضاعيف الجسد كاستحسان الخال على الخد، ولو استوعبت الخيلان الوجه لشوهته فما أقبح ذلك! فيعود الحسن قبحاً بسبب الكثرة فما كل حسن يحسن كثيره ولا كل مباح يباح كثيره، بل الخبز مباح والاستكثار منه حرام. فهذا المباح كسائر المباحات.

(**إذ راحة القلب معالجة له في بعض الأوقات لتنبعث دواعيه**) وتقوم بواعثه، (**فيشتغل في سائر الأوقات بما يجدي**) أي ينفع، وفي نسخة بالجد (**في الدنيا كالكسب والتجارة أو في الدين كالصلاة والقراءة واستحسان ذلك في تضاعيف الجد**) أي الاجتهاد (**كاستحسان الخال**) وهي الشامة السوداء (**على الخد، ولو استوعبت الخيلان الوجه لشوهته فما أقبحه**) وفي نسخة فما أقبح ذلك، (**فيعود ذلك الحسن قبيحاً لسبب الكثرة فما كل حسن يحسن بكثيره ولا كل مباح يباح كثيره بل الخبز**) الذي به قوام البدن (**مباح**) أكله (**والاستكثار منه حرام**) إذا كان يستضرّ به، وكذا شراب الرمان شربه وهو شفاء، والاستكثار منه مضر بالمعدة، (**فهذا المباح كسائر المباحات**) وهذا الذي ذكره المصنف صحيح من جهة القياس، وقد ناقضه صاحب الإمتاع من أصله فقال: وأما من فرق بين القليل والكثير فغيره متجه ولا دليل له، والقياس أن المباح قليله يباح كثيره إلا أن يدل الدليل كسائر المباحات، وقد كان عبد الله بن جعفر يستكثر منه وتعلم الصحابة منه ذلك كما تقدم قال: وأما قول الغزالي أن بعض المباحات يصير بالمداومة صغيرة، فغير مسلم ما لم يدل دليل، وقوله: إن الشطرنج يباح اللعب به وبالمواظبة عليه يصير مكروهاً غير مسلم، ولا أعرف هذا لأحد من الأصحاب والمسألة فيها ثلاثة أوجه. الصحيح: على ما هو مشهور في المذهب الكراهة مطلقاً، والثاني: الاباحة، والثالث: التحريم وهذه التفرقة لا نعرفها. فإن كان قد قيل بها فلا نسلم، وشرط القياس الإتفاق على الأصل، وما ذكره من القياس على الصغيرة أنها تصير كبيرة فليس القياس صحيحاً فإن المرتكب للصغيرة مرتكب لشيئين. أحدهما: ما طلب الشارع تركه في كل زمن، والثاني استمراره وهو في كل زمن منهي عن التلبس به، فصار كبيرة لمخالفته أولاً واستمراره على المخالفة وهو مأمور بالترك وواجب عليه التوبة فصارت الصغيرة كبيرة بالاستمرار، ولقائل أيضاً يقول قولاً ما ورد من كون الصغيرة تصير كبيرة بالإصرار لم يقل به. وأما المباح فلا خبر وأن المعنى الذي أبديناه موجود فيه فبطل القياس، ولو قيل: إن بعض المباحات يصير بالمداومة مكروهاً لأمكن أن يكون له وجه فإن الاشتغال بالمباحات وترك ما هو أنفع منها في الآخرة تفريط، والإنسان مطلوب منه الإشتغال في كل وقت بالطاعات بحسب القدرة. قال الله تعالى ﴿وما خلقت الجن والانس إلا ليعبدون﴾ [الذاريات: ٥٦] وإذا صرف أكثر وقته النفيس إلى المباح كان تاركاً للأولى، ولا نعني بالكراهة هنا إلا ترك الأولى إلاَّ أنه يقال: إن الشارع قد أوجب وحرم وكره وندب وأباح، فإذا أتى الإنسان بالواجب

فإن قلت: فقد أدى مساق هذا الكلام إلى أنه مباح في بعض الأحوال دون بعض فلِمَ أطلقت القول أولاً بالإباحة إذ إطلاق القول في المفصل بلا أو بنعم خلف وخطأ؟ فاعلم أن هذا غلط لأن الإطلاق إنما يمتنع لتفصيل ينشأ من عين ما فيه النظر، فأما ما ينشأ من الأحوال العارضة المتصلة به من خارج فلا يمنع الإطلاق، ألا ترى أنا إذا سئلنا عن العسل أهو حلال أم لا؟ قلنا: إنه حلال، على الإطلاق مع أنه حرام على المحرور الذي يستضرّ به وإذا سئلنا عن الخمر قلنا: إنها حرام، مع أنها تحل لمن غص بلقمة أن يشربها مهما لم يجد غيرها. ولكن هي من حيث إنها خمر حرام وإنما أبيحت لعارض الحاجة. والعسل من حيث أنه عسل حلال وإنما حرم لعارض الضرر، وما يكون لعارض فلا يلتفت إليه فإن البيع حلال ويحرم بعارض الوقوع في وقت النداء يوم الجمعة ونحوه من العوارض، والسماع من جلة المباحات من حيث انه سماع صوت طيب موزون مفهوم،

عليه وترك المحرم عليه والمكروه في حقه لا يذم بوجه من الوجوه إذا استكثر من المباحات وظاهر قوله ﷺ للأعرابي «أفلح إن صدق وإن صدق ليدخلن الجنة» يقتضي أن من قام بالواجبات لا عيب ولا ذم عليه اهـ.

(فإن قلت: فقد أدى مساق هذا الكلام إلى أنه مباح في بعض الأحوال دون بعض) ولبعض الاشخاص دون بعض، **(فلم أطلقت القول أوّلاً بالإباحة)** أي انه مباح مطلقاً **(وإطلاق القول في المفصل)** أي فيما فيه تفصيل عند الائمة **(بلا أو نعم خلف وخطأ؟ فاعلم أن هذا غلط)** نشأ عن قلة التأمل **(لأن الإطلاق إنما يمتنع)** حله **(لتفصيل ما ينشأ من غير ما فيه النظر، فأما ما ينشأ من الأحوال العارضة المتصلة من خارج فلا يمنع الإطلاق. ألا ترى إذا سئلنا عن العسل)** المعروف الذي يمجه النحل **(أهو حلالا أم لا؟ قلنا إنه حلال على الإطلاق مع أنه حرام على المحرور)** أي من كان مزاجه حاراً دموياً **(الذي يستضربه)** لمخالفة مزاجه، وكذا الصفراوي الذي غلب عليه خلط الصفراء فإنه يحركه ويستضرّبه أيضاً، **(وإذا سئلنا عن الخمر)** أي عن شربها **(قلنا أنه حرام مع أنها تحل)** في بعض الأحيان، وذلك **(لمن غص بلقمة أن يشربها مهما لم يجد غيرها، ولكن هو من حيث أنه خمر حرام، وإنما أبيح لعارض الحاجة)** في بعض الأوقات، **(والعسل من حيث أنه عسل حلال، وإنما حرم لعارض الضرر)** لبعض الأشخاص. **(وما كان لعارض فلا يلتفت إليه فإن البيع حلال ويحرم لعارض الوقوع في وقت النداء يوم الجمعة)** كما تقدم الكلام عليه في باب الجمعة من كتاب الصلاة. **(وجملة من العوارض)** وفي بعض النسخ. ونحوه من العوارض. **(والسماع من جلة المباحات من حيث أنه صوت موزون طيب مفهوم، وإنما تحريمه لعارض**

وإنما تحريمه لعارض خارج عن حقيقة ذاته. فإذا انكشف الغطاء عن دليل الإباحة فلا نبالي بمن يخالف بعد ظهور الدليل.

وأما الشافعي رضي الله عنه فليس تحريم الغناء من مذهبه أصلاً. وقد نص الشافعي وقال في الرجل يتخذه صناعة: لا تجوز شهادته. وذلك لأنه من اللهو المكروه الذي يشبه الباطل، ومن اتخذه صنعة كان منسوباً إلى السفاهة وسقوط المروءة، وإن لم يكن محرماً بيِّن التحريم. فإن كان لا ينسب نفسه إلى الغناء ولا يؤتى لذلك ولا يأتي لأجله وإنما يعرف بأنه قد يطرب في الحال فيترنم بها لم يسقط هذا مروءته ولم يبطل شهادته. واستدل بحديث الجاريتين اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة رضي الله عنها، وقال يونس بن عبد

خارج عن حقيقة ذاته. وإذا انكشف الغطاء عن دليل الإباحة فلا يبالي بمن يخالف عن ظهور الدليل).

(وأما الشافعي) رضي الله عنه **(فليس تحريم الغناء من مذهبه أصلاً)** قال صاحب الامتاع: وتتبعت أنا عدة كثيرة من المصنفات فلم أر له نصاً في تحريمه، وطالعت جملة من الأم والرسالة وتصانيف متقدمي الأصحاب ومتوسطيهم ومتأخريهم، فلم يحك أحد عنه التحريم، بل حكى عنه الأستاذ أبو منصور البغدادي أن مذهبه إباحة السماع بالقول والالحان إذا سمعه الرجل من رجل أو من جاريته أو من امرأة يحل له النظر إليها متى سمعه في داره، وفي دار بعض أصدقائه ولم يسمعه على قارعة الطريق، ولم يقترن سماعه بشيء من المنكرات ولم يضيع مع ذلك أوقات الصلاة عن أدائها فيها ولم يضيع شهادة لزمه اداؤها اهـ.

(وقد نص الشافعي) رضي الله عنه في كتاب آداب القضاء من الأم **(وقال في الرجل يتخذه صناعة)** يحترف بها: **(لا تجوز شهادته)** ولفظ الاستاذ أبي منصور أن الشافعي نص في بعض كتبه على أن الذي يحرم من الغناء ما يغني به القوّال والقينة على جعل مشروط لا يغني إلا به اهـ.

(وذلك لأنه من اللهو والمكروه الذي يشبه الباطل، ومن اتخذه صناعة كان منسوباً إلى السفاهة وسقوط المروءة، وإن لم يكن محرماً بين التحريم، فإن كان لا ينسب نفسه إلى الغناء ولا يؤتي لذلك ولا يأتي لأجله، وإنما يعرف بأنه قد يطرب في الحال فيترنم فيها لم يسقط هذا مروءته ولم تبطل شهادته. واستدل بحديث الجاريتين اللتين كانتا تغنيان في بيت عائشة رضي الله عنها). وقد تقدم شيء من هذا قريباً عند قوله فهذا هو السفيه الذي ترد شهادته وأزيد على ما ذكرته هناك في حكم قبول شهادة المغني والمستمع وردها فالذي ظهر من كلام الشافعي أن من اتخذ الغناء صنعة وحرفة لم تقبل شهادته، وهذا لا خلاف فيه بين ائمة المذاهب المتبوعة إلا ما سيذكر بعد وإيراد الظاهرية وغيرهم ممن يبيح الغناء يقتضي القبول وإن لم

الأعلى: سألت الشافعي رحمه الله عن إباحة أهل المدينة للسماع فقال الشافعي: لا أعلم أحداً من علماء الحجاز كره السماع إلا ما كان منه في الأوصاف، فأما الحداء وذكر

يتخذه صنعة ولا يد من عليه فشهادته مقبولة. قال الرافعي في الكبير: وإذا كان الرجل يغني أحياناً وحده أو مع صديق يستأنس به لا ترد شهادته. وقال ابن أبي هريرة في شرح المختصر: إذا قلل من الغناء فهذا يسير لا ترد به الشهادة. وقال الصيمري في شرح الكفاية: إذا كان الرجل يشعر في بيته أو مع من يستأنس به في وقت دون وقت تطرباً فلا ترد شهادته، واحتج بأن عبد الرحمن بن عود استأذن على عمر رضي الله عنهما فسمعه يتغنى. وقال الماوردي في الحاوي: من باشر الغناء بنفسه فله ثلاثة أحوال.

أحدها: ان يصير منسوباً إليه ويسمى به، فيقال له المغني يأخذ على غنائه أجراً يدعونه الناس إلى دورهم لذلك، ويقصدونه في داره لذلك فهو سفيه ترد شهادته لأنه قد تعرض لأخس المكاسب ونسب إلى أقبح الاسماء.

الحال الثاني: يغني لنفسه إذا خلا في داره بالتستر استرواحاً فهذا مقبول الشهادة فإن قرب بغنائه من الملاهي ما حظرناه نظر، فإن خرج صوته عن داره حتى سمع منها كان سفيهاً ترد شهادته.

الحال الثالث: أن يغني إذا اجتمع مع إخوانه ليستروحوا بصوته وليس بمنقطع إليه نظر فإن صار مشهوراً يدعوه الناس لأجله كان سفيهاً ترد به الشهادة، وإن لم يصر مشهوراً به ولا يدعوه الناس لأجله نظر، فإن كان مظاهراً به ومعلناً به ردت شهادته وإن كان متستراً لم ترد شهادته اهـ.

وقال غيره: إذا كان يدمن الغناء ردت شهادته حكاه جماعة عن نص الشافعي منهم: القاضي حسين، وقيده ابن أبي هريرة في شرح المختصر بما إذا أعلن به، وكان يغشاه المغنون، ولفظ مختصر المزني إذا كان الرجل يديم الغناء ويغشاه المغنون معلناً بذلك ردت شهادته، وان قلّ فلا ترد فشرط الدوام والإتيان له والتظاهر، ونقل القاضي حسين عن نص الشافعي إذا كان يغني وحده أو مع صديق استئناساً فلا ترد شهادته. وقال الرافعي بعد ذكر المداومة على لعب الشطرنج: وكذا إذا داوم على الغناء، وكان الناس يأتونه له لم تقبل شهادته. وفي الإبانة للفوراني أنه إذا اتخذه كسباً أو أدام الغناء أو شبب بامرأة أو غلام ردت شهادته، وإلاَّ فلا فهذا ما تلخص من مذهب الشافعي رضي الله عنه.

(وقال يونس بن عبد الأعلى) بن ميسرة أبو موسى الصدفي المصري ثقة مات سنة أربع وستين ومائتين، وروى له مسلم والنسائي وابن ماجه **(سألت الشافعي عن إباحة أهل المدينة السماع، فقال الشافعي: لا أعلم أحداً من علماء الحجاز)** وفي بعض النسخ: لا أعلم من علماء

الأطلال والمرابع وتحسين الصوت بألحان الأشعار فمباح.

وحيث قال: إنه لهو مكروه يشبه الباطل فقوله: «لهوٌ» صحيح. ولكن اللهو من حيث أنه لهوٌ ليس بحرام فلعب الحبشة ورقصهم لهو، وقد كان ﷺ ينظر إليه ولا يكرهه. بل اللهو واللغو لا يؤاخذ الله تعالى به إن عنى به أنه فعل ما لا فائدة فيه. فإن الإنسان لو وظف على نفسه أن يضع يده على رأسه في اليوم مائة مرة فهذا عبث لا فائدة له ولا يحرم. قال الله تعالى: ﴿لا يُؤَاخِذُكُمْ الله باللَّغْوِ في أَيْمَانِكُم﴾ [البقرة: ٢٢٥] فإذا كان ذكر اسم الله تعالى على الشيء على طريق القسم من غير عقد عليه ولا تصميم والمخالفة فيه مع أنه لا فائدة فيه لا يؤاخذ به فكيف يؤاخذ بالشعر والرقص؟. وأما قوله:

الحجاز (**من كره السماع إلا ما كان منه في الأوصاف، وأما الحداء وذكر الاطلال والمرابع وتحسين الصوت بألحان بالأشعار فمباح**) نقله الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في صفوة التصوّف بسنده إلى الإمام أبي خزيمة قال: سمعت يونس بن عبد الأعلى يقول: سمعت الشافعي يقول: وقد سألته عن إباحة أهل المدينة السماع فذكره.

(**وحيث قال**) الشافعي في آداب القضاء من الأم (**أنه لهو مكروه يشبه الباطل**) وقد نقله عنه غير واحد هكذا منهم القاضي أبو الطيب الطبري كما تقدم في أوّل هذا الكتاب، (**فقوله «لهو» صحيح، ولكن اللهو من حيث أنه لهو ليس بحرام، فلعب الحبشة**) في المسجد بين يديه ﷺ (**ورقصهم لهو، وقد كان ﷺ ينظر إليه ولا يكرهه**) وفي نسخة فلا يكرهه، (**بل اللهو واللغو لا يؤاخذ الله به إن عني به أنه فعل ما لا فائدة فيه لا يؤاخذ به، فكيف يؤاخذ بالشعر والرقص، فإن الإنسان لو وظف على نفسه أن يضع على رأسه في اليوم مائة مرة فهذا عبث لا فائدة له ولا يحرم**) ذلك. (**قال الله تعالى ﴿لا يؤاخذكم الله باللغو في ايمانكم﴾ فإذا كان ذكر اسم الله تعالى على الشيء**) أي على طريق القسم من غير عقد عليه ولا تصميم، (**والمخالفة فيه مع أنه لا فائدة فيه لا يؤاخذ به، فكيف يؤاخذ بالشعر والرقص**).

وأما المستمع فقال الماوردي له ثلاثة أحوال. أحدها: أن يصير منقطعاً إليه فترد شهادته، والثاني: ان يقل في استماعه فهو على شهادته إذا لم يقصد غناء امرأة غير ذات محرم. الثالث: أن يتوسط بين الكثرة والقلة، فإن اشتهر به وانقطع به عن اشغاله كان مردود الشهادة، وألاَّ فهو على عدالته وقبول شهادته اهـ.

وقال صاحب البيان: أما سماع الغناء فإن كان يغشى بيوت المغنين أو يستدعيهم إلى منزله ليغنوا له، فإن كان في خفية لم ترد شهادته، وإن أكثر من ذلك ردت شهادته. وقال الجرجاني في تحريره: ولا تقبل شهادة المشهور بسماع الغناء، وقال المحاملي في التجريد: إذا كان الرجل يسمع الغناء فإن كثر ذلك منه واشتهر به وصار الناس يدعونه إلى الغناء ويأتونهم هو إليه ردت شهادته، وإن كان

« يشبه الباطل » فهذا لا يدل على اعتقاد تحريمه، بل لو قال: هو باطل صريحاً. لما دل على التحريم وإنما يدل على خلوه عن الفائدة، فالباطل ما لا فائدة فيه. فقول الرجل لامرأته مثلاً: بعت نفسي منك، وقولها: اشتريت، عقد باطل مهما كان القصد اللعب والمطايبة وليس بحرام إلا إذا قصد به التمليك المحقق الذي منع الشرع منه.

يفعله نادراً ولم يكثر لم ترد، وجعل صاحب الإبانة حكم المستمع حكم المغني فيفرق بين المداومة وغيرها. وقال الطبراني في العدة، وابن أبي عصرون في الإنتصار: إذا كان الرجل يسمع الغناء ويقصد له، فإن كان في خفية لم ترد شهادته، وإن كان متظاهراً فإن كان نادراً لم ترد وإن كثر ردت، وأما من يقتني الجواري والغلمان للغناء، فحكى ابن المنذر في الأشراف عن الشافعي انه قال: إن كان يجمع عليها الناس ويغشى لذلك أو كان لذلك مدمناً وكان يشتغل بهم، فهو منزلة سفه ترد به الشهادة. وحكى ابن أبي هريرة في شرح المختصر عن الشافعي انه قال: ولو كان يجمع الناس لسماع جاريته فليس هذا من الديانة، ولو قيل: إن شهادة من يستمع إليها ساقطة لصلح، وحكى المحاملي في التجريد عن الأم أنه إذا اشترى غلاماً مغنياً أو جارية مغنية فإن كان يدعو الناس لسماعه ردت شهادته، والجارية في ذلك أشد من الغلام، وكذا قال صاحب البيان: وإن كان يسمع وحده لم ترد شهادته. وقال القاضي حسين في تعليقه: ولو اشترى مغنية لتغني للناس ردت شهادته، فأما إذا اشتراها لتغني له أحياناً على الأدوار لم ترد شهادته. وقال الماوردي في الحاوي: أما مقتني الجواري والغلمان المغنين فله ثلاثة أحوال.

أحدها: أن يصير بهم مكتسباً ومقصوداً لأجلهم إما أن يدعوه الناس إلى دورهم، وإما ان يقصدوه في داره لأجلهم فهذا سفيه ترد شهادته، وحاله في الجواري أغلظ من الغلمان.

الحال الثاني: أن يقتني ذلك لنفسه ليسمع غناءهم إذا خلا مستتراً غير مكاثر ولا مجاهر فهو على شهادته.

الثالث: أن يدعو من يشاركه في السماع، فإن كان يدعوهم لأجل السماع ردت شهادته، وإن دعاهم لغير الغناء وأسمعهم نظر فإن كثر حتى اشتهر به ردت شهادته، وإن قلَّ ولم يشتهر، فإن كان الغناء من غلام لم ترد شهادته، وإن كان من الجارية نظر، فإن كانت حرة ردت شهادته، وإن كانت أمة فيحتمل إجراؤها مجرى الغلام لنقصها عن الحرة، ويحتمل إجراؤها مجرى الحرة لزيادتها على الغلام فترد الشهادة. فهذا ما لخصناه من مذهب الشافعي.

(وأما قوله: يشبه الباطل فهذا) أيضاً **(لا يدل على اعتقاده التحريم، بل لو قال: هو باطل صريحاً لما دل على التحريم، وإنما يدل على خلوه من الفائدة فالباطل ما لا فائدة فيه)** والمباح لا فائدة فيه **(فقول الرجل لامرأته: بعت نفسي منك، وقولها اشتريت عقد باطل مهما كان القصد)** بذلك **(اللعب والمطايبة وليس بحرام إلا إذا قصد بذلك التمليك المحقق الذي منع الشرع منه، وأما قوله: مكروه)** فيجوز أن يريد به أن تركه أولى، والمكروه يطلق

وأما قوله: « مكروه » فينزل على بعض المواضع التي ذكرتها لك أو ينزل على التنزيه، فإنه نص على إباحة لعب الشطرنج وذكر أني أكره كل لعب وتعليله يدل عليه فإنه قال: ليس ذلك من عادة ذوي الدين والمروءة. فهذا يدل على التنزيه. ورده الشهادة بالمواظبة عليه لا يدل على تحريمه أيضاً، بل قد ترد الشهادة بالأكل في السوق وما يخرم المروءة، بل الحياكة مباحة وليست من صنائع ذوي المروءة، وقد ترد شهادة المحترف بالحرفة الخسيسة فتعليله يدل على أنه أراد بالكراهة التنزيه. وهذا هو الظن أيضاً بغيره من كبار الأئمة، وإن أرادوا التحريم فما ذكرناه حجة عليهم.

بالاشتراك على المحظور، والمنهي عنه نهي تنزيه وعلى ترك الأولى (**فينزل على بعض المواضع التي ذكرتها**) وهو ما اقترن به فحش أو منكر، ويكون التحريم لعارض لا لمعنى في الغناء (**أو ينزل على التنزيه**) كما هو مذهبه أو على ترك الأولى، وبالجملة فقد صح من قوله أو فعله ما هو صريح في الإباحة وليس له نص في التحريم (**فإنه نص**) في الأم (**على إباحة لعب الشطرنج، وذكر أني أكره كل لعب وتعليله يدل عليه، فإنه قال: ليس ذلك من عادة ذوي الدين والمروءة، فهذا**) كما لا يخفى (**يدل على التنزيه ورد الشهادة على المواظبة عليه**) كما تقدم النقل فيه (**لا يدل على تحريمه أيضاً، بل قد ترد الشهادة بالأكل في السوق وما يخرم المروءة**) ترد به الشهادة، (**بل الحياكة مباحة وليست من صنائع ذوي المروءة وقد ترد شهادة المحترف بالحرفة الخسيسة**) كالحجامة والكناسة، (**وتعليله يدل على أنه أراد الكراهة التنزيه**). قال صاحب الامتاع: وههنا نظر آخر، وهو أن من يبيح الغناء أو يكره جعلا المدرك في رد الشهادة ترك المروءة، ومن لا تقبل شهادته لكونه تاركاً للمروءة إذا شهد بمال يسير قبلت شهادته، وإن كان كثيراً وهو مما لا يحتاج فيه إلى الاشهاد كالاتلافات ونحوها تقبل شهادته فيها. هكذا قال القاضي حسين في تعليقه، ولم يحك خلافاً فيه. فشهادة تارك المروءة حينئذ لا ترد مطلقاً. وقال ابن حزم: اشتراط المروءة إن كان من جلة الطاعات فقد اندرج فيها، وإن كان غير ذلك فاشتراط فضول لا دليل عليه. وحكى الماوردي أيضاً: ما يخل بالمروءة منه ما تركه شرط ومنه ما يختلف في اشتراطه. وحكى أربعة أوجه في المشي حافياً، والبول قائماً في الماء الراكد، وحمل الطعام حيث لم تجر العادة بمثله ونحو ذلك فافهم ذلك. ثم العجب من قولهم أنه يخل بالمروءة وأي إخلال لمن سمع أو فعل، وكان ممن يليق به. والأصح أن شهادة أصحاب الحرف الدنية تقبل من غير اعتبار من يليق به من غيره، فغايته أن يكون هذا تعاطي حرفة دنية، ثم أن الأصح أن من داوم على نوع من المعاصي لا ترد شهادته، فليكن كذلك من تعاطي نوعاً منها يخلّ بالمروءة، وقد قال الشافعي: لا نعرف أحداً يمحض الطاعة والمروءة حتى لا يخلطها بغيرهما، فمن كان الغالب عليه الطاعات والمروءة قبلت شهادته.

(**وهذا**) أي حل الكراهة على التنزيه (**هو الظن أيضاً بغيره من كبار الائمة**) جمعاً بين

بيان حجج القائلين بتحريم السماع والجواب عنها:

احتجوا بقوله تعالى: ﴿ومِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهْوَ الحديثِ﴾ [لقمان: ٦] قال ابن

الأقوال المتضادة تارة وتارة جمعاً بين القول والفعل، **(وإن أرادوا التحريم)** أو فهم ذلك من نصوصهم **(فما ذكرناه حجة عليهم)** فأما أبو حنيفة رحمه الله تعالى فقد تقدم عنه ما دل على إباحته عنده وما ورده عنه خلافه يحمل على الغناء المقترن بشيء من الفحش ونحوه جمعاً بين القول، والفعل، على أن التحريم أخذ من مقتضى قوله لا من نصه، ولا دلالة فيما أخذ عنه لاحتماله وجوهاً. ومذهبه في إطلاق الكراهة على التحريم أو التنزيه مشهور فقد تقدمت الإشارة إليه مراراً.

وأما الإمام مالك رحمه الله تعالى فقد تقدم عنه أيضاً ما يدل على إباحته عنده، وحكى ذلك عنه القشيري، والاستاذ أبو منصور، والقفال وغيرهم، ولا نص له في تحريمه، وإنما أخذ من قوله: إنه لا يصح بيع الجارية المغنية على أنها مغنية، وقد تقدم الكلام عليه وهو محتمل. وما نقل عنه بالإسناد أنه سئل عنه فقال: إنما يسمعه الفساق محتمل كذلك، وأنه لا يجوز محمول على ما يقترن به منكر. ونحوه جمعاً بين النقول التي قدمناها، وأيضاً فقوله: إنما يسمعه الفساق معناه الذين نعهدهم أو نعرفهم يسمعونه عندنا وصفهم كذا، فلا يدل على أنه أراد التحريم، كما إذا قلت: ما قولك في المتفرجين في البحر؟ فتقول: إنما يفعله عندنا أهل اللعب وأهل الفساد فلا دليل على تحريم فرجة البحر.

وأما الإمام أحمد رحمه الله تعالى، فقد تقدم ما يدل على أنه صح عنه سماع الغناء عند أبنه صالح، وقد قال أبو حامد: إن فعله يضاف إليه مذهباً يكون كالقول، وما ورد عنه مخالفاً لهذا محمول على الغناء المذموم المقترن به ما يقتضي المنع منه، وقد كان أبو بكر الخلال وصاحبه عبد العزيز يحملان الكراهة من أحمد على غناء يقترن به ما يقتضي الكراهة، وأما أخذه ذلك من كسب المخنث على تقدير تسليم أن كسبه بالغناء، فلا يدل لأن أكثر من قال بإباحة الغناء أطلق القول بمنع أخذ الأجرة على الغناء، وقد يجوز الشيء ويمتنع مقابلة بالعوضية لمعنى آخر، وكيف يصح استنباط ذلك من مقتضى قوله وفعله يخالفه، وقد علل هو المنع بأنه كان يقول: إنه يقترن به منكر، وقول ابن الجوزي أنه يحمل فعله، وقوله على ما كان يغني به من القصائد الزهديات كلام عجيب، فإن الكلام في التحريم والإباحة للغناء نفسه لا ما يقترن به، وكون الشعر الذي يغنّي به مما لا يجوز ليس موضع النزاع، فإنه يكون تحريمه لعارض، ولا نعلم أحداً قال بجواز الغناء بالقصائد الزهديات دون غيره، وابن الجوزي غلب عليه الوعظ والرواية والفقيه الغوّاص له مرتبة أخرى، والله أعلم.

بيان حجج القائلين بتحريم السماع والجواب عنها:

(احتجوا) على ذلك بالكتاب والسنة أما من الكتاب فاحتجوا **(بقوله تعالى: ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث)** ليضل عن سبيل الله﴾ **(قال ابن مسعود رضي الله عنه)**، وكذا ابن

مسعود والحسن البصري والنخعي رضي الله عنهم: إن لهو الحديث هو الغناء. وروت عائشة رضي الله عنها أنَّ النبي ﷺ قال: « إن الله تعالى حرّم القينة وبيعها وثمنها وتعليمها » فنقول: أما القينة فالمراد بها الجارية التي تغني للرجال في مجلس الشرب. وقد ذكرنا أن غناء الأجنبي للفساق ومن يخاف عليهم الفتنة حرام، وهم لا يقصدون بالفتنة إلا ما هو محظور، فأما غناء الجارية لمالكها فلا يفهم تحريمه من هذا الحديث، بل لغير مالكها سماعها عند عدم الفتنة. بدليل ما روي في الصحيحين من غناء الجاريتين في بيت عائشة

عباس رضي الله عنهما، **(والحسن البصري، و)** إبراهيم بن يزيد **(النخعي)** وغيرهم: **(إن لهو الحديث)** هنا **(هو الغناء، وروت عائشة رضي الله عنها)** أن النبي ﷺ قال: **(« إن الله تعالى حرّم القينة وبيعها وثمنها وتعليمها »)** قال العراقي: رواه الطبراني في الأوسط باسناد ضعيف قال البيهقي: ليس بمحفوظ اهـ.

(فنقول): في الجواب **(أما)** أوّلاً فإن الحديث ليس بمحفوظ كما قاله البيهقي فسقط الاحتجاج به وعلى التسليم **(القينة المراد بها الجارية التي تغني للرجال في مجلس الشرب)** هكذا قيده بعض أئمة اللغة. وقال ابن السكيت: هي الأمة البيضاء سواء كانت مغنية أو غير مغنية، **(وقد ذكرنا)** آنفاً **(أن غناء الأجنبية للفساق ومن يخاف منه الفتنة حرام وهم لا يقصدون بالقينة إلا ما هو محظور)** شرعاً، **(فإما غناء الجارية لمالكها فلا يفهم تحريمه من هذا الحديث، بل لغير مالكها سماعها عند عدم الفتنة بدليل ما روي في الصحيحين من غناء الجاريتين في بيت عائشة رضي الله تعالى عنها)** وسماع النبي ﷺ لهما كما تقدم، ولنذكر حكم بيع الجارية المغنية إذا كانت تساوي ألفاً بغير غناء وألفين بالغناء، فإن باعها بألف صح، وإن باعها بألفين فقد اختلف فيه فذهبت طائفة إلى بطلانه. ونقل عن مالك وأحمد واختاره من الشافعية المحمودي، وذهبت طائفة إلى الصحة وهو مذهب الظاهرية، وإيراد صاحب الهداية يقتضي أنه مذهب أبي حنيفة فإنه قاس آلات الملاهي عليه، واختاره من الشافعية أبو بكر الأدوني، وجزم به الحليمي. وقال: الثمن يكون حراماً. وقال إمام الحرمين: إنه القياس السديد، وصححه النووي، واختاره أبو بكر بن العربي من المالكية، وبناه على إباحة الغناء وتحريمه قال في العارضة. وأما بيع المغنية فينبني على أن الغناء حرام أو ليس بحرام. وحكاه ابن حمدان قولاً في مذهب أحمد، وذهبت طائفة إلى التفصيل فقالت: إن قصد الغناء بطل وإلاَّ فلا. وهو الموجود في كتب الحنابلة، وكذلك قال كثير من المالكية قالوا: لا يجوز بزيادة ثمن لأجل الغناء، وقال: ابن رشد في المقدمات: إن باع بزيادة ثمن لأجل الغناء حرم على المبتاع، وإن زاد المشتري لذلك حرم على المشتري خاصة، وذكر تقاسيم. وحكى خلافاً في أنه يحرم جميع الثمن، أو ما يقابل الغناء. وقال في التهذيب: وكره مالك بيع المغنية. قال ابن القاسم: فإن وقع فسخ. وقال الشوشاوي المالكي: إن شرط أنها مغنية فسد، وإلاَّ فلا. قال أشهب: لا تباع ممن يعلم أنها مغنية وإن تبرأ من

رضي الله عنها. وأما شراء لهو الحديث بالدين استبدالاً به ليضل به عن سبيل الله فهو حرام مذموم، وليس النزاع فيه، وليس كل غناء بدلاً عن الدين مشتري به ومضلاً عن سبيل الله تعالى، وهو المراد في الآية. ولو قرأ القرآن ليضل به عن سبيل الله لكان حراماً.

حكي عن بعض المنافقين أنه كان يؤم الناس ولا يقرأ إلاّ سورة «عبس» لما فيها من

ذلك وإلى التفصيل في الصحة وعدمها عند قصد الغناء وغيره ذهب من الشافعية أبو زيد المروزي والله أعلم احتج من قال بالبطلان بحديث عائشة المتقدم، وبعضهم علله بأنها صنعة محرمة فلا يصح العقد عليها كسائر المحرمات، واحتج المجوّزون بالنص والقياس. أما النص فقوله تعالى ﴿وأحل الله البيع﴾ [البقرة: ٢٧٥] فعمّ كل بيع ولم يأت هنا ما يخصه فبقي على عمومه فيما لم يثبت فيه نص، وأجابوا عن الحديث انه ضعيف وبعض الشافعية حمله على المغنية بالآلات المحرمة، وادعى أنه الغالب على المغنيات فخرج الحديث مخرج الغالب وألجأه إلى هذا أمران.

الأول: ان بيع المغنيات كان مشهوراً في الصدر الأوّل يتنافس فيهن بسببه، فقد ذكر صاحب الأغاني أن عبد الله بن جعفر اشترى جارية مغنية بأربعين ألفاً.

الثاني: ان المغنية عين طاهرة مستكملة لجميع شرائط البيع، فصح بيعها قياساً على غيرها، وأما الجواب عن الآية فقد رويت أقوال في معنى لهو الحديث فقيل: هو الطبل نقله الطبري، وقيل: هو اللهو واللعب. روى ذلك عن عطاء، وقيل الجدال في الدين، وقيل: كل ما شغل عن ذكر الله وقال ابن العربي: أصح ما قيل فيه، انه الباطل، وقال ابن إسحاق وغيره: إنها نزلت في النضر بن الحرث كان يشتري أخبار الأكاسرة فيحدث بها. وقال ابن قتيبة: إنها نزلت في جماعة من المنافقين كانوا يشترون كتب فارس والروم ويقرأونها للمسلمين ليصدّوهم عن ذكر الله، وأخطأ من فسرها بالغناء. وقال ما معناه: إن الشراء لا يقع على عرض، والغناء عرض.

وعلى التسليم فإن (**شراء لهو الحديث بالدين استبدالاً به ليضل به عن سبيل الله فهو حرام مذموم، وليس النزاع فيه وليس كل غناء بدلاً عن الدين ومشتري به ومضلاً عن سبيل الله تعالى وهو المراد في الآية**). أي لا يتم الاحتجاج بالآية إلا أن كان لهو الحديث موضوعاً للغناء فإن الذم وقع على من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله، (**و**) لا شك أنه (**لو قرأ القرآن**) أو فعل غيره من الطاعات (**ليضل به عن سبيل الله كان**) ذلك (**حراماً**) فالتحريم والحالة هذه لعارض من جملة العوارض المحرمة فلا دلالة على الغناء المطلق، ومتى كان في محل الحكم وصف يمكن اعتباره وجب اعتباره ولا يلغى.

(**وحكي عن واحد من المنافقين أنه كان يؤم الناس ولا يقرأ**) في صلاته الجهرية (**إلا سورة «عبس» لما فيها من العتاب مع رسول الله ﷺ فهمَّ عمر**) رضي الله عنه أي قصد

العتاب مع رسول الله ﷺ فهمّ عمر بقتله، ورأى فعله حراماً لما فيه من الإضلال. فالإضلال بالشعر والغناء أولى بالتحريم.

واحتجوا بقوله تعالى: ﴿أفمِنْ هذا الحديث تَعجبون* وتَضْحَكُونَ وَلاَ تَبْكُونَ* وأنتُم سَامِدُون﴾ [النجم: ٥٩ ـ ٦١]، قال ابن عباس رضي الله عنهما: هو الغناء بلغة حمير ـ يعني السمد ـ فنقول: ينبغي أن يحرم الضحك وعدم البكاء أيضاً لأن الآية تشتمل

(**بقتله**) ورأى فعله حراماً لما فيه من الإضلال. (**فالإضلال بالشعر والغناء أولى بالتحريم**).

(**واحتجوا**) أيضاً (**بقوله تعالى: ﴿أفمن هذا الحديث تعجبون* وتضحكون ولا تبكون* وأنتم سامدون﴾ قال ابن عباس**) رضي الله عنه: (**سامدون**) من السمود (**هو الغناء**) باليمانية كانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا أخرجه هكذا عبد الرزاق في المصنف والفريابي، وأبو عبيد في فضائله، وعبد بن حميد، وابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، والبزار، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في السنن وقال عكرمة: هو الغناء (**بلغة حمير يعني السامد**) أخرجه سعيد بن منصور، وعبد بن حميد، وابن جزء عنه: سمد لنا أي غنى لنا، ووجه الاستدلال به أن الله تعالى ذكر ذلك في معرض الذم والوصف المذموم شرعاً محرم فعله، فنقول في الجواب: إن الآية محتملة لمعان، وقد فسرت بغير ما ذكر، فقد نقل عن ابن عباس أيضاً تفسيرها بمعرضين عنه لاهين أخرجه عبد الرزاق الفريابي وعبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وابن مردويه عنه في قوله تعالى: ﴿سامدون﴾ قال: لاهـون معرضون عنه. وقال قتادة: أي غافلون أخرجه عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير، وأخرج الفريابي وأبو يعلى وابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس قال: كانوا يمرون على رسول الله ﷺ وهو يصلي شامخين ألم ترى إلى البعير كيف يخطر شامخاً، وقيل: معناه مستكبرون. ونقل ذلك عن الضحاك، وقيل: غضاب مبرطمون. ونقل ذلك عن مجاهد أخرجه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر، وقال المهدوي: المعروف في اللغة أن السمود اللهو والإعراض. وقال المبرد: سمد معناه صمد. وقال الجوهري: سمد سموداً رفع رأسه تكبراً، وكل رافع رأسه فهو سامد. وقال ابن الأعرابي: سمدت سموداً علوت، وسمدت الإبل في سيرها جدت، والسمود اللهو والسامد اللاهي. وأخرجه الطيبي في فوائده، والطبراني عن ابن عباس أن نافع بن الأزرق سأله عن قوله (**سامدون**) قال: السمود اللهو والباطل. قال: وهل تعرف العرب ذلك؟ قال: نعم أما سمعت قول هزيلة بنت بكر وهي تبكي قوم عاد:

ليت عادٍ أقبلوا الحق ولم يبدوا جحودا
قيل قم فانظر إليهم ثم دع عنك السمودا

وأخرج عبد الرزاق وعبد بن حميد وابن جرير عن أبي خالد الوالي قال: خرج علي بن أبي

عليه.

فإن قيل: إن ذلك مخصوص بالضحك على المسلمين لإسلامهم؟ فهذا أيضاً مخصوص بأشعارهم وغنائهم في معرض الاستهزاء بالمسلمين، كما قال تعالى: ﴿والشعراءُ يتّبعُهُم الغاوون﴾ [الشعراء: ٢٢٤] وأراد به شعراء الكفار. ولم يدل ذلك على تحريم نظم الشعر في نفسه

واحتجوا بما روى جابر رضي الله عنه أنه ﷺ قال: «كان إبليس أول من ناح

طالب علينا وقد أقيمت الصلاة ونحن قيام ننتظره ليتقدم فقال: مالكم سامدون لا أنتم في صلاة ولا أنتم جلوس تنتظرون.

وأخرج ابن جرير من طريق منصور بن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يقوم القوم ينتظرون الإمام وكان يقال ذلك من السمود أو هو السمود، وقال منصور: حين يقوم المؤذن فيقومون ينتظرون، وقيل في معناه واقفون للصلاة قبل وقوف الإمام، وهذا روي عن الحسن فإذا كان السمود موضوعاً لما ذكرناه فاستعماله في الغناء يحتاج إلى دليل ولا دليل فانتفى ما قالوه على أنه لو كان موضوعاً للغناء أو استعمل فيه لم تكن في الآية حجة، فإن الذم ورد بقوم موصوفين بفعل أشياء من كونهم يضحكون من الحديث إذا سمعوه ويعجبون منه ولا يبكون ويسمدون.

(**فينبغي أن يحرم الضحك وعدم البكاء أيضاً لأن الآية تشتمل عليه**) فإن المرتب على مجموع أشياء ينتفي بانتفاء بعضها بالضرورة، ولو سمعوا القرآن فاشتغلوا عن سماعه بالغناء كان حراماً لما عرض لهم وهو من مادة قوله: ﴿يشتري لهو الحديث﴾ وقد ذكر القرطبي في كشف القناع عند الكلام على هذه الآية أشياء ضعيفة لا تستحق أن توضع بطون الأوراق، فمن ذلك قوله في تفسير ابن عباس: السمود بمعنى الغناء إن تفسيرنا أولى، فإنه عن ابن عباس وهو ترجمان القرآن، فانظر هل يقول أحد أن تأويل ابن عباس وتفسيره أرجح من تفسير علي وتأويله، وهذه أمور احتهادية فلا يزن الحق فيها بالرجال، وإنما يرجح بالاستدلال، ثم إن ابن عباس كان يستفيد من علي وقال عنه أنه أعطى تسعة أعشار العلم ولقد شاركهم في العشر الآخر، وكونه ترجمان القرآن ليس فيه نفي الحكم عن غيره، وإلا لكان الصحابة ما يخالفونه بعد سماع ذلك.

(**فإن قيل: إن ذلك مخصوص بالضحك على المسلمين لإسلامهم؟ فهذا أيضاً مخصوص بأشعارهم وغنائهم في معرض الاستهزاء بالمسلمين، كما قال تعالى: ﴿والشعراء يتبعهم الغاوون﴾**) أي المضلون (**وأراد به شعراء الكفار ولم يدل على تحريم نظم الشعر في نفسه**) كما هو ظاهر.

(**واحتجوا**) أيضاً بقوله تعالى: ﴿واستفـــزز من استطعت منهم بصوتك﴾ [الإسراء: ٦٤] قال مجاهد: إنه الغناء وأتوا فيه (**بما روي عن جابر**) بن عبد الله رضي الله عنه، (**عن النبي** ﷺ **أنه قال: «كان إبليس أول من ناح وأول من تغنى» فقد جمع بين النياحة والغناء**)

وأول من تغنّى » فقد جمع بين النياحة والغناء . قلنا : لا جرم كما استثنى منه نياحة داود عليه السلام ونياحة المذنبين على خطاياهم فكذلك يستثنى الغناء الذي يراد به تحريك السرور والحزن والشوق حيث يباح تحريكه ، بل كما استثنى غناء الجاريتين يوم العيد في بيت رسول الله ﷺ ، وغناؤهن عند قدومه عليه السلام بقولهن :

طلــع البــدر علينــا مــن ثنيــات الوداع

قال العراقي : لم أجد له أصلاً من حديث جابر ، وذكره صاحب الفردوس من حديث علي بن أبي طالب ولم يخرجه ولده في مسنده اهـ.

قلت : وكذا ذكر تلميذه الحافظ ابن حجر في تخريج أحاديث الأذكار عند قوله . وذكر أبو شجاع الديلمي في كتاب الفردوس عن علي رفعه : « إن أول من تغنى وزمر وحدا إبليس » ما لفظه ولم أقف له على أصل ولا ذكر له ولده أبو منصور في مسنده سنداً اهـ.

وفي لفظ : « إن إبليس أول من تغنى وزمر ثم حدا ثم ناح » ذكره صاحب الإمتاع وذكر القرطبي مثل ذلك في كشف القناع ، وقال : فإن صح الحديث وإلا فالمعنى غير بعيد إذ لا يناسب أن يظهر هذا الفعل الخسيس إلا من مثل إبليس اهـ.

قلنا في الجواب عن الآية : لا نسلم أن صوته الغناء فإنه ليس موضوعاً له فينصرف إليه ولا دل عليه دليل في كتاب ولا سنة وما قاله مجاهد معارض بمثله ، فالمنقول عن ان عباس أن معنى قوله بصوتك بدعائك إلى معصية الله تعالى ، ونقل ذلك عن قتادة أيضاً وما رشحوه به من أن إبليس أول من تغنى لو صح لم تكن فيه حجة فما كان ما فعله إبليس يكون حراماً على أن في بعض ألفاظه كما تقدم أنه أول من حدا وليس الحداء حراماً بالإتفاق ، فإن ادعوا أن الدليل دل على إباحة الحداء فخرج بدليل قلنا : وقد دل الدليل على إباحة الغناء ولم يثبت من طريق صحيح المنع عنه . وسلك المصنف في الجواب مسلكاً آخر فقال **(لا جرم كما استثنى منه نياحة داود عليه السلام ونياحة المذنبين على خطاياهم فكذلك يستثني)** منه **(الغناء الذي يرد به تحريك السرور والحزن والشوق حيث يباح تحريكه ، كما استثنى غناء الجاريتين في يوم العيد في بيت رسول الله ﷺ و)** كما استثنى **(غناؤهم)** الأولى غناؤهن أي جويريات الأنصار **(عند قدومه)** ﷺ من بعض أسفار **(بقولهم)** الأولى : بقولهن :

طلــع البــدر علينــا مــن ثنيــات الوداع)

إلى آخره كما تقدم ذلك .

واحتجوا أيضاً بآية أخرى ولم يذكرها المصنف وهي قوله تعالى : ﴿والذين لا يشهدون الزور وإذا مروا باللغو مروا كـراماً﴾ [الفرقان : ٧٢] قال مجاهد ومحمد بن الحنفية الزور الغناء . قالوا : واللغو كل سقط من قول وفعل فيدخل الغناء فيه ، ورووا في ذلك أن عمر سمع غناء فأسرع فبلغ

واحتجوا بما روي أبو أمامة عنه ﷺ أنه قال: «ما رفع أحد صوته بغناء إلا بعث الله له شيطانين على منكبيه يضربان بأعقابهما على صدره حتى يمسك» قلنا: هو منزل على

ذلك رسول الله ﷺ فقال: لقد أصبح ابن عمر عبداً كريماً ذكره القرطبي في تفسيره عن ابن عمر، وذكره ابن عطية عن ابن مسعود. والجواب عن ذلك: إنا لا نسلم أن الزور الغناء فليس لفظ الزور موضوعاً له ولا دليل نحمله عليه وما نقلوه من تفسير مجاهد وابن الحنفية فمعارض بمثله أيضاً، فقد نقل جماعة من المفسرين عن علي وابنه محمد أنه من الشهادة وتقديره: ﴿والذين لا يشهدون الزور﴾ ونقل عن ابن جريج قال: الزور الكذب، وقيل: أنه الشرك، وقيل: أعياد كانت لأهل الذمة، وقيل لعب كان في الجاهلية يسمى بالزور، وقيل: المجلس الذي كان يشتم فيه رسول الله ﷺ. نقل ذلك أبو بكر بن العربي في الأحكام وضعف قول من فسره بالغناء.

وكذا أيضاً احتجوا به من قوله تعالى: ﴿وإذا مروا باللغو﴾ وان المراد باللغو الغناء ورشحوا ذلك بما رووه عن ابن عمر أنه مر بقوم وهم يغنون فأسرع فليس اللغو الغناء فإنما فسر في هذه الآية بكل سقط من قول وفعل لا نسلم إندراج الغناء فيه، وحديث ابن عمر لو صح لم تكن فيه حجة فإن الإنسان إذا زهد في بعض المباحات واشتغل بما هو أهم مدح، ويثني عليه لاسيما إذا كان من قبيل اللهو واللعب، وقد سمع ابن عمر الغناء بعد موت النبي ﷺ مراراً فيبعد صحة ما ذكروه، فهذا الجواب عن الآيات.

(و) أما السنة فإنهم (**احتجوا بما روى أبو أمامة**) صدى بن عجلان الباهلي رضي الله عنه (**عنه ﷺ أنه قال: «ما رفع رجل صوته بغناء إلا بعث الله له شيطانين على منكبيه يضربان بأعقابهما على صدره حتى يمسك»**) قال العراقي: رواه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، والطبراني في الكبير وهو ضعيف اهـ.

قلت: رواه الطبراني من طريق مسلمة بن علي الدمشقي، عن يحيى بن الحارث الذماري، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة رفعه بلفظ: «لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا الجلوس إليهن» ثم قال: «والذي نفسي بيده ما رفع أحد عقيرته بغناء إلا ارتدف على ذلك شيطان على عاتقه هذا وشيطان على عاتقه هذا حتى يسكت».

وقد رواه أيضاً ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، وابن مردويه ولفظهم: «لا يحل بيع المغنيات ولا شراؤهن ولا تجارة فيهن وثمنهن حرام إنما أنزلت هذه الآية في ذلك ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث﴾ [لقمان: ٦] والذي بعثني بالحق ما رفع رجل عقيرته بالغناء إلا بعث الله عند ذلك شيطانين يرتدفان على عاتقيه ثم لا يزالان يضربان بأرجلهما حتى يكون هو الذي يسكت». واقتصر أحمد والبيهقي على صدر هذا الحديث إلى قوله حرام.

بعض أنواع الغناء الذي قدمناه وهو الذي يحرك من القلب ما هو مراد الشيطان من الشهوة وعشق المخلوقين، فأما ما يحرّك الشوق إلى الله أو السرور بالعيد أو حدوث الولد أو قدوم الغائب فهذا كله يضاد مراد الشيطان. بدليل قصة الجاريتين والحبشة والأخبار التي نقلناها من الصحاح فالتجويز في موضع واحد نص في الاباحة، والمنع في ألف موضع محتمل للتأويل ومحتمل للتنزيل. أما الفعل فلا تأويل له، إذ ما حرم فعله

وقال الترمذي في السنن حدثنا قتيبة، حدثنا بكر بن مضر، عن عبيد الله بن زجر، عن علي بن أبي يزيد، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تبيعوا القينات ولا تشتروهن ولا تعلموهن ولا خير في تجارة فيهن وثمنهن حرام في مثل هذا أنزلت هذه الآية ﴿ومن الناس من يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله﴾» قال الترمذي: وفي الباب عن عمر بن الخطاب.

وأخرجه الطبراني في الكبير من عدة طرق كلها عن عبيد الله بن زحر عن علي بن يزيد عن القاسم فأما مسلمة بن علي فقال عنه يحي بن معين ليس بشيء وقال البخاري: منكر الحديث، وكذا قال أبو حاتم، والقاسم بن عبد الرحمن قال فيه يحي بن معين لا يساوي شيئاً وقال أحمد: منكر الحديث. وقال ابن حبان: يروي عن الصحابة المعضلات ويأتي عن الثقات بالأسانيد المقلوبات وأما عبيد الله بن زحر في رواية الترمذي فقال الترمذي نفسه: تكلم فيه بعض أهل العلم وضعفه. وقال الترمذي: لا نعرفه إلا من هذا الوجه، وقد قيل: إن ضعف الأسانيد هذا الإسناد. وقال ابن طاهر وغيره عن أبي مسهر الغساني أنه قال: عبيد الله بن زحر صاحب كل معضلة، وليس على حديثه اعتماد. وقال يحي بن معين: كل حديثه ضعيف. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً يروي الموضوعات من الثقات، وإذا روى عن يزيد أتى بالطامات، وإذا اجتمع في إسناد هو ويزيد والقاسم فلا يكون ذلك الحديث إلا مما عملته أيديهم لا يحل الاحتجاج بهذه الصحيفة، وعلي ابن يزيد قال النسائي متروك الحديث. وقال أبو حاتم: منكر الحديث جداً. والقاسم قال يحي لا يساوي شيئاً. وقال أحمد: منكر الحديث، وقال ابن حبان: يروي عن الصحابة المعضلات. ويروي عن الثقات بالأسانيد المقلوبات، وهذا الحديث لو صح لم يدل على تحريم الغناء، وإنما قد يحتج به على تحريم غناء المغنيات، ولا يصح قياس غيرهن عليهن، ويمنع أيضاً دلالته على تحريم غنائهن فإنه ليس فيه إلا النهي عن بيعهن وشرائهن، ولا يلزم من منع البيع تحريم الغناء ولئن سلمنا **(قلنا: هو منزل على بعض أنواع الغناء الذي قدمناه وهو الذي يحرك من القلب ما هو مراد الشيطان من الشهوة وعشق المخلوقين، فأما ما يحرك الشوق إلى الله تعالى أو السرور بالعيد أو حدوث الولد أو قدوم الغائب، فهذا كله يضاد مراد الشيطان بدليل قصة الجاريتين، و)** قصة لعب **(الحبشة)** وغنائهم، **(والأخبار التي نقلناها عن الصحاح)** والحسان قبل ذلك. **(فالتجويز في موضع واحد نص في الإباحة والمنع في ألف موضع محتمل للتأويل ومحتمل**

إنما يحل بعارض الإكراه فقط، وما أبيح فعله يحرم بعوارض كثيرة حتى النيات والقصود.

واحتجوا بما روى عقبة بن عامر أن النبي ﷺ قال: «كل شيء يلهو به الرجل فهو باطل إلا تأديبه فرسه ورميه بقوسه وملاعبته لامرأته». قلنا: فقوله: «باطل» لا يدل على التحريم بل يدل على عدم الفائدة وقد يسلم ذلك على أن التلهي بالنظر إلى الحبشة خارج عن هذه الثلاثة وليس بحرام، بل يلحق بالمحصور غير المحصور قياساً كقوله ﷺ: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث» فإنه يلحق به رابع وخامس،

للتنزيه) جمعاً بين الأقوال المتضادة (**أما الفعل: فلا تأويل له إذا حرم فعله إنما يحل بعارض الإكراه فقط، وما أبيح فعله يحرم بعوارض كثيرة حتى النيات والقصود**).

(**واحتجوا**) أيضاً (**بما روى عقبة بن عامر**) الجهني رضي الله عنه (**أن النبي ﷺ قال: «كل شيء يلهو به الرجل فهو باطل إلا تأديبه فرسه ورميه بالقوس وملاعبته امرأته»**) وفي نسخة: زوجته وفي أخرى أهله. قال العراقي: رواه أصحاب السنن الأربعة وفيه اضطراب اهـ.

قلت: هذا لفظ الترمذي وقال: حديث حسن صحيح، ولا يلتفت إلى قول ابن حزم بعد أن خرجه من طرق وضعفها فيه مجهولون، ولفظ النسائي: «كل شيء ليس من ذكر الله فهو لهو الحديث».

ورواه النسائي أيضاً والباوردي والطبراني في الكبير والبيهقي والضياء من حديث جابر بن عبد الله، وجابر بن عمير الأنصاري بلفظ: «كل شيء ليس من ذكر الله لهو ولعب إلا أن يكون أربعة: ملاعبة الرجل امرأته، وتأديب الرجل فرسه، ومشي الرجل بين الغرضين، وتعليم الرجل السباحة» قال البغوي: ولا أعلم لجابر بن عمير غير هذا الحديث.

ورواه النسائي أيضاً من حديث أبي هريرة بلفظ: «كل شيء من لهو الدنيا باطل إلا ثلاثة: انتضالك بقوسك وتأديبك فرسك، وملاعبتك أهلك فإنها من الحق» الحديث ووجه الإستدلال منه أن الغناء ليس من الثلاثة ولا من الأربعة فيكون لعباً وباطلاً وذلك حرام إلا ما خرج بدليل.

(**قلنا: فقوله: «باطل»**) وفي نسخة قوله فهو باطل (**لا يدل على التحريم بل يدل على عدم الفائدة**) فإن الباطل ما لا فائدة فيه وأكثر المباحات لا فائدة فيه. (**وقد يسلم ذلك على أن التلهي بالنظر إلى الحبشة خارج عن هذه الثلاثة وليس بحرام، بل**) على عدم الفائدة (**ويلحق بالمحصور غير المحصور قياساً**) وهذا تقرير جواب ثان، وحاصله أن هذا العام خرجت منه مفردات كثيرة جداً، وإذا كثرت مخصصات العام لم تبق فيه حجة عند قوم وعند من يتمسك بالعموم، فنقول: هذا العام خرج منه الغناء بالأدلة التي ذكرت (**كقوله ﷺ: «لا يحل دم**

فكذلك ملاعبة امرأته لا فائدة له إلا التلذذ. وفي هذا دليل على أن التفرج في البساتين وسماع أصوات الطيور وأنواع المداعبات مما يلهو به الرجل لا يحرم عليه شيء منها وإن جاز وصفه بأنه باطل.

امرىء مسلم) يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله **(إلا بإحدى ثلاث)** الثيب الزاني والنفس بالنفس والتارك لدينه المفارق للجماعة». رواه عبد الرزاق في المصنف، وأحمد وابن أبي شيبة، والشيخان والاربعة من حديث ابن مسعود. وفي لفظ: «لا يحل دم امرىء مسلم إلا بإحدى ثلاث: رجل زني بعد إحصان فيرجم، أو ارتد بعد إسلام فيقتل أو قتل نفساً بغير حق فيقتل به» رواه كذلك عبد الرزاق والطيالسي وأحمد والدارمي والترمذي وقال: حسن صحيح، وابن ماجة والحاكم من حديث عثمان بن عفان. ورواه البيهقي والضياء من حديث عائشة ورواه أحمد من حديث طلحة. **(فإنه يلحق به رابع وخامس)** إلحاقاً لغير المحصور بالمحصور **(وكذلك ملاعبته امرأته لا فائدة له إلا التلذذ وفي هذا تلذذ)** فاشبهها **(على أن التفرج في البساتين وسماع أصوات الطيور)** الحسنة الأصوات **(وأنواع المداعبات مما يلهو به الرجل ولا يحرم عليه شيء منها، وإن جاز وصفه بأنه باطل)** وقد احتج المحرمون أيضاً بأحاديث سوى التي ذكرها المصنف لا بأس بإيرادها مع الأجوبة عنها.

فمنها: حديث أبي هريرة: «لعن النائحة والمستمعة والمغني والمغنى له» رواه عمرو بن يزيد المدائني عن الحسن البصري عنه. والجواب أن عمرو بن يزيد هذا قال ابن عدي: إنه منكر الحديث، والحسن لم يسمع من أبي هريرة والحديث غير محفوظ.

ومنها: حديث عمرو بن قرة. قال صفوان بن أمية: كنا جلوساً عند النبي ﷺ إذا جاءه عمرو ابن قرة فقال: يا نبي الله إن الله كتب علي الشقوة ولا أراني أرزق إلا من دفي بكفي أفتأذن لي في الغناء من غير فاحشة؟ فقال: «لا آذن لك ولا كرامة» وذكر حديثاً طويلاً رواه عبد الرزاق في المصنف عن يحيى بن العلاء عن بشير بن نمير عن مكحول قال: حدثني يزيد بن عبد الملك، عن صفوان وأخرجه الطبراني في الكبير. والجواب أن يحيى بن العلاء قال فيه يحيى بن معين ليس بثقة، وقال: غيره متروك الحديث.

ومنها: حديث جابر أن النبي ﷺ أخذ بيد عبد الرحمن بن عوف فذكر حديثاً فيه: «ونهيت عن صوتين فاجرين صوت عند مصيبة، وصوت عند نغمة لعب ولهو ومزامير الشيطان». رواه محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن عطاء عن جابر، وأصله عند الترمذي. ورواه أيضاً من طريق محمد بن يونس الكريمي أحد الضعفاء، ويروي من حديث معاوية رفعه: «نهي عن تسع وذكر منهن الغناء والنوح» ذكره القاسم بن أصبع. ويروي أيضاً من حديث ابن عمر كذا عند أبي نعيم. والجواب أن محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى قد أنكر عليه هذا الحديث وضعف الأجله، وقال ابن حبان: إنه كان رديء الحفظ كثير الوهم فاحش الخطأ استحق الترك وتركه أحمد وقال:

أنه سيء الحفظ مضطرب الحديث. وقال عبد الحق: لم يحتج بحديثه أحد. ومن طريقه خرجه أبو نعيم، والكريمي ضعفه الدارقطني وغيره وقال بعضهم: كان وضاعاً. وحديث معاوية حديث ضعيف لم يروه إلا كيسان مولاه وهو مجهول قاله ابن حزم، ولم يروه عنه إلا محمد بن المهاجر، وادعى ابن حزم أنه ضعيف الحديث.

ومنها: أنه ﷺ سمع معاوية وعمرو بن العاص يتغنيان فقال: «اللهم اركسهما في الفتنة ركساً ودعهما إلى النار دعا» أخرجه الطبراني والجواب أن في إسناده ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، وروي من طريقين آخرين ضعيفين: في إسناد أحدهما يزيد بن أبي زياد قال ابن طاهر: كوفي كان يلقن بالكذب فيحدث به، والطريق الثاني رواه ابن عدي من طريق شعيب بن إبراهيم قال: وعنده أحاديث منكرة، وهذا الحديث يقطع بكذبه، فإن النبي ﷺ ما يدعو على أصحابه بالنار لا سيما وهما من كبار الصحابة ولا شك أن هذا من وضع الرافضة.

ومنها: احتجاجهم بقول أبي بكر: «مزمور الشيطان» ولم ينكر عليه ﷺ قوله. والجواب، فقال الفقيه الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الله بن أحمد بن حبيب المعافري البغدادي في مؤلفه في السماع وهو من مشايخ ابن الجوزي: من تمسك بقول أبي بكر مزمور الشيطان، فقد أخطأ وأساء الفهم من وجوه: منها تمسكه بقول أبي بكر مع رد النبي ﷺ له عن قوله وزجره عن منعه لهن ورجوع أبي بكر إلى إشارته ﷺ ومنها: إعراض هذا القائل عن إقراره ﷺ واستماعه الذي لا احتمال فيه أنه يقتضي الحل والإطلاق إلى لفظ أبي بكر وتسميته المحتملة المترددة بين احتمالين: أبعدهما إرادة التحريم ولو قدر أنه اعتقد التحريم لوجب رجوعه عنه، ومحال، أن يعتقد أبو بكر تحريم أمر حضره النبي ﷺ وأقر عليه مع علم أبي بكر أنه ﷺ لا يقر على خطأ ولا معصية، بل الصحيح أنه يفهم من قول أبي بكر ما يليق به، وهو أنه رأى ضرب الدف وإنشاد الشعر لعباً من جملة المباح الذي ليس فيه عبادة فغشي باطنه الكريم من تعظيم النبوة واحترام منصب الرسالة ما حمله من تبرئة حضرته عن صورة لعب وطرب، ورأى أن الاشتغال بالذكر والعبادة في ذلك الموطن أدل فزجر عنه إحتراماً لا تحريماً فرد عليه ﷺ لأمرين: أحدهما: أن لا يعتقد تحريم ما أبيح في شرعه توسعة لامته ورفقاً بهم، والثاني: إظهار الشاعر مكارم الأخلاق وسعة الصدر لأهله وأمته لتبتهج قلوبهم ببعض المباح ليكون أبسط لهم في العود إلى وظائف العبادات كما قال لما قال أبو بكر: أقرآن وشعر؟ فقال ﷺ: «ساعة من هذا وساعة من هذا» اهـ. كلامه.

ومما يدل على أن قوله مزمور الشيطان ليس للتحريم أنه لم ينكر إلا كون ذلك في بيت النبي ﷺ، ولو كان أراد بقوله: مزمور الشيطان التحريم لقال أمزمور الشيطان ولم يقيده فالإنكار والله أعلم إنما هو كونه وجد ما صورته لعب في يوم العيد الذي هو محل العبادة في بيت النبي ﷺ الذي هو موطن الذكر ومهبط الوحي، ولذلك لم يجبه ﷺ بأنه ليس بحرام لعلمه أنه لم يخطر له التحريم، وإنما قال: «دعهما فإنه يوم عيد» أي وقت سرور فسمح به في موطنه بمثل ذلك، وبعض من ادعى تحريم الدف تمسك به وقال قوله مزمور يعود على ضرب الدف لا على الغناء والله أعلم.

....

ومنها: ما قاله الترمذي في السنن: حدثنا صالح بن عبد الله، عن الفرج بن فضالة الشامي، عن يحي بن سعيد، عن محمد بن عمر بن علي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال، قال رسول الله ﷺ: «إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة حل بها البلاء. قيل: وما هي يا رسول الله؟ قال: إذا كان المغنم دولاً والأمانة مغنماً والزكاة مغرماً وأطاع الرجل زوجته وعق أمه وبرّ صديقه، وجفا أباه وارتفعت الأصوات في المساجد، وكان زعيم القوم أرذلهم، وأكرم الرجل مخافة شره، وشربت الخمور ولبس الحرير واتخذت القيان والمعازف، ولعن آخر هذه الأمة أولها، فارتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء أو خسفاً أو مسخاً».

قال: وحدثني علي بن حجر عن محمد بن يزيد عن المسلم بن سعيد بن رميح الجذامي عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «إذا اتخذ الفيء دولاً والأمانة مغنماً والزكاة مغرماً وتعلم لغير الدين وأطاع الرجل امرأته وعق أمه وأدنى صديقه وأقصى أباه وظهرت الأصوات في المساجد وساد القبيلة فاسقهم، وكان زعيم القوم أرذلهم وأكرم الرجل مخافة شره، وظهرت القيان والمعازف وشربت الخمور، ولعن آخر هذه الأمة أولها فارتقبوا عند ذلك ريحاً حمراء وزلزلة وخسفاً وقذفا وآيات تتابع كنظام بال قطع سلكه فتتابع».

قال: وحدثنا عباد بن يعقوب الكوفي، عن عبد الله بن عبد القدوس، عن الأعمش، عن هلال ابن يساف، عن عمران بن حصين رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: «في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف». فقال رجل من المسلمين: يا رسول الله ومتى يكون ذلك؟ قال: «إذا ظهرت القيان والمعازف وشربت الخمور».

والجواب قد قال الترمذي نفسه بعد إيراده الحديث الأول ما لفظه: هذا الحديث لا نعرفه عن علي إلا من هذا الوجه ولا نعرف أحداً رواه عن يحي بن سعيد إلا الفرج بن فضالة، وقد تكلم فيه بعض أهل الحديث وضعفه من قبل حفظه، وقد روى عنه وكيع وغير واحد من الأئمة هذا كلام الترمذي. والفرج بن فضالة مختلف فيه، فروي عن عبد الرحمن بن مهدي أنه قال فيه: ما رأيت شامياً أثبت منه، ونقل معاوية بن صالح عن أحمد أنه قال: هو ثقة. وقال ابن معين لا بأس به، وقال ابن المديني: هو وسط ليس بالقوي وقد ضعفه جماعة. سئل الدارقطني عنه فقال: ضعيف فقيل له: نكتب عنه حديثه عن يحي بن سعيد: «إذا فعلت أمتي خمس عشرة خصلة» الحديث المحتج به فقال: هذا باطل. فقيل: من جهة الفرج؟ فقال: نعم. وقال أبو داود: سمعت أحمد يقول: إذا حدث عن الشاميين فليس به بأس ولكنه عن يحي بن سعيد عنده مناكير. وقال أبو حاتم: لا يحل الاحتجاج به، وقال مسلم: إنه منكر الحديث ثم الاحتجاج بهذا الحديث على تقدير ثبوته فيه نظر، فإن فيه ترتيب أمور مذكورة على مجمع أمور، والترتب على أمور لا يلزم منه الترتيب على الأفراد ثم أن في الخصال المذكورة ما ليس بحرام كطاعة الرجل زوجته وبرّ صديقه وارتفاع الأصوات في المساجد لا يختلف فيه.

فإن قيل: إن طاعة الرجل زوجته مقيدة بعقوق أمه وكذلك بر صديقه بجفاء أبيه؟.

قلت: إن جعلنا خصلة واحدة نقص العدد، ويبقى ارتفاع الأصوات فإنه ليس بمحرم ولا نعلم فيه خلافاً، ويقال أيضاً: وكذلك اتخاذ القينات مقيد بضرب المعازف ولا يتناول إلى الغناء بالآلة، وقد تقدم في كلام المصنف قريباً أن القينة في عرفهم هي التي تغني للشراب، فيكون الحديث إنما يتناول الغناء المقترن بالمنكر ونحوه.

وأما الحديث الثاني: ففيه رميح الجذامي مجهول الحال ولم يخرج له أحد من الستة إلا الترمذي هذا الحديث الواحد، وأما الحديث الثالث فقال الترمذي: عقبه حديث غريب، ورواه الأعمش مرسلاً وفي سنده أيضاً عبد القدوس قال يحيى بن معين ليس بشيء رافضي خبيث، وهناك أحاديث أخر احتج بها المحرمون تركت ذكرها والكلام عليها مخافة الإطالة.

وقد تصدى أبو العباس القرطبي للجواب عما ذكرنا في كتابه كشف القناع من ثلاثة أوجه، فقال:

الأول: إن المحدثين لهم في علل الأحاديث طرق اصطلحوا عليها يذكرون الأحاديث من أجلها وإذا عرفت تلك الطرق على محل التحقيق الاصولي لم تكن تلك الطرق موجبة للترك مطلقاً، وإنما تكون موجبة عند تعارضها مما هو سليم من تلك العلل، فيكون التسليم أولى، وأما مع عدم المعارض فإن تلك الطرق لا تكون قادحة في غلبة ظن الصدق، وبيان ذلك أنهم يقولون الجهالة للراوي موجبة للترك ويعنون بالمجهول ما لا يروي عنه إلا واحد، وإن كان ذلك المروي عنه معروف العين والحال من عدالة وغيرها، فإن روى عنه راويان فأكثر خرج عن الجهالة إلى الشهرة في اصطلاحهم، والتحقيق خلاف ذلك. فمتى عرفت عدالة الرجل قبل خبره سواء روى عنه واحد أم أكثر، وعلى هذا كان الحال في الصنف الأول من الصحابة وتابعيهم إلى أن تنطع المحدثون وتواضع المصطلحون، فقولهم في كيسان مجهول مع أنه معلوم الحال غير مقبول، وإلا فالمجهول في التحقيق مثل قولك شيخ ورجل لا يعرف عينه ولا اسمه فهذا الذي لا يختلف في تركه لجواز أن يكون كذباً. ومن هذا النوع أيضاً قولهم منقطع أو مرسل، فإن هذا قد يمكن أن يكون علة معتبرة إذا كان المرسل لا يروي إلا عن الثقات، فإن روايته عنه تعديل له فإنا علمنا من حاله أنه لا يروي إلا عن عدل، فالمسكوت عنه عدل. وعلى هذا درج السلف حتى قال محمد بن جرير الطبري: إنكار المرسل بدعة حدثت بعد المائتين، فأما إذا عارضه سند عدل كان أولى بالاتفاق. أما إذا كان المرسل يروي عن الثقات وغيرهم لم يقبل مرسله ولا ينبغي أن يختلف فيه، وعلى هذا فلا يلتفت إلى قولهم في حديث البخاري أنه منقطع لأن البخاري لا يعلق في كتابه إلا ما كان في نفسه مسنداً صحيحاً، لكنه لم يسنده ليفرق بين ما كان على أصله في شرط شرطه في أصل كتابه وبين ما ليس كذلك ومن ذلك قولهم: فلان ضعيف ولا يبينون وجه الضعف فهو جرح مطلق وفيه خلاف. وتفصيل مذكور في الأصول والأولى أن لا يقبل من متأخري المحدثين لأنهم

....

يجرحون بما لا يكون جرحاً . ومن ذلك قولهم : فلان سيء الحفظ أو ليس بالحافظ ، فلا يكون هذا جرحاً مطلقاً بل ينظر إلى حال المحدث والحديث ، فإن كان الحديث من الأحاديث القصار التي تنضبط لكل أحد قبل حديثه إلا أن يكون مختل الذهن والحفظ ، فهذا لا يحل أن يروي عنه ولا يعد من المحدثين ، وأما إن كان من الأحاديث الطوال فإن كان ذلك المحدث ممن يكتب حديثه ويضبطه فلا يكون سوء حفظه قادحاً فيه ، فإن الكتابة أثبت من الحفظ ، فينبغي أن لا يرد حديثه إلا أن يتيقن أنه نقله من حفظه ، فإن تبين أنه كان لا يكتب حديثه فيعتبر حديثه من رواية غيره ، فإن وجد غيره قد رواه على نحو ما رواه قبل وإن خالفه الحفاظ ترك ، وينظر أيضاً هل روي عنه أئمة حفاظ أو حسنوا حديثه أو لا . فإن كان الأول قبلناه ، وحديث الفرج بن فضالة من هذا القبيل فإنه قد روى عنه وكيع بن الجراح وغيره من الأئمة . وقال الترمذي : إنه حسن فدل على أنه يعمل بحديثه ولا يترك وقد ذكر معنى حديثه من طريق آخر ذكرها الترمذي فصح اعتباره فوجب يقبوله .

الوجه الثاني: إن هذه الأحاديث مشهورة عند المصنفين من المحدثين وغيرهم ، مخرجة في كتبهم يحتج بها عند العلماء ، متداولة بينهم ، فكل من منع الغناء استدل بها وأسند منعه إليها وهم العدد الكثير والجم الغفير حتى صارت من الشهرة لا يحتاج إلى ذكر مسندها لشهرتها ومعرفة الناس بها ، فلو كانت تلك العلل موجبة للترك لتلك الأحاديث لما جاز لهم ولما استجازوه في دينهم ، فإنه كان يكون منهم اقتباس الحكم من غير أصل واستدلال بما ليس بدليل ، وكل ذلك بعيد عنهم ومحال عليهم لما يعرف من حالهم .

الوجه الثالث: أن تلك الأحاديث معضودة المتون بالقواعد الشرعية لكونها زاجرة عن الخوض في أحوال السفهاء والتشبه بالفجار والسخفاء ، وما كان فيه تشبه وخوض فهو حرام شهدت الأدلة به . قال ﷺ « إذا سمعتم الحديث تعرفه قلوبكم وتلين له أشعاركم وأبشاركم وترون أنه منكم قريب فأنا أولاكم به وإذا سمعتم الحديث تقشعر منه جلودكم وتتغير له قلوبكم وأشعاركم وترون أنه منكم بعيد فأنا أبعدكم به » . رواه البزار في مسنده بإسناد صحيح إلى أبي حميد . وروى الدارقطني نحوه من حديث أبي سعيد رفعه قال : « إذا حدثتم عني بحديث تنكرونه فكذبوه فأنا أقول ما يعرف ولا ينكر ، ولا أقول ما ينكر ولا يعرف » . وهذا أيضاً صحيح على ما قاله عبد الحق ، وما اشتملت عليه تلك الأحاديث من ذم الغناء وأهله تعرفه قلوب العلماء وتلين لذلك أشعارهم وأبشارهم ، وتنفر ممن ظن إباحته ومشروعيته قلوبهم وتنكره عقولهم ، فتؤول تلك الأحاديث على ما يشهد به هذا الحديث اهـ كلام القرطبي .

وقد أجاب عن هذا صاحب الامتاع مجملاً ومفصلاً . أما مجملاً فقال : العلم أن قوله في **الوجه الأول** أن المحدثين أصطلحوا في العلل إلى آخر كلام لا يرتد به المنازع ولا يندفع به الخصم ، فإن لكل علم قوماً أهلهم الله تعالى له احتفلوا به واعتنوا به وهذبوه واستقرؤا عوارضه وتتبعوا أحواله ،

فصار كلامهم فيه هو المعتبر وعليه المعوّل، وقد تلقى الأئمة من الفقهاء والحفاظ وغيرهم كلام أهل كل علم بالقبول واعتمدوا عليه، فالائمة الحفاظ مثل: أحمد وابن المديني وابن معين وشعبة والأئمة الستة وابن حبان وابن خزيمة وغيرهم إذا قالوا هذا حديث صحيح سمع منهم وهذا ضعيف توقف في العلم به، ويرجع إليهم في العلل كما يرجع العامي إلى قول المفتي، ويجب عليه العمل بما افتاه من غير أن يذكر له دليله مع جواز الخطأ على مثل المفتي، فالمعتمد في العلل والتصحيح على أهله المعتنين به فهذا بطريق الإجمال.

وأما من حيث التفصيل، فقوله في المجهول أنهم يعنون به ما لا يروي عنه إلا واحد لم يقصر القوم الجهالة ما قاله، وإنما هذا قسم من الجهالة ولا يطلقون هذا على من هو معروف العين والعدالة، وإنما يطلق على من هو معروف وتجهل عدالته، فرواية الواحد عنه لا تخرجه عن الجهالة، ورواية الاثنين وإن كانت تخرجه إلا أنه لا تثبت بذلك عدالته على ما قاله الخطيب البغدادي، وهذا الظاهر المتجه فإن مطلق الرواية لا دلالة لها على التعديل، وقد ورد عن الأئمة من العلماء والحفاظ عن الضعفاء والمتروكين. نعم كل من قال من الحفاظ أني لا أروي إلا عن ثقة فهذا قريب على أنه أيضاً فيه نظر إذ يحتمل الذهول ويخفي الجرح عنه أو لا يعتمد هو لما فيه من جرح ولا يعتمده جرحاً، فإن الناس تختلف آراؤهم في أسبابه، وقد وثق الشافعي جماعة وبعض الحفاظ يضعف من وثقه، فلا بدّ من معرفة حال ذلك الشخص والتعديل له، فقوله في كيسان لا يلتفت إلى ما قالوه فيه هو كما قال، لكن ليس من الوجه الذي ذكره، فإنه روي عن محمد بن المهاجر وغيره ووثقه ابن حبان، وكذا محمد بن المهاجر ثقة روى له البخاري في الأدب المفرد، واحتج به الباقون، لكن لم يخرج أحد من الأئمة هذا الحديث من هذا الطريق، ولا حكم بصحته أو بحسنه من يعتمد عليه، ولا يكفي كون سنده جيداً فقد يصح السند ولا يصح الحديث لعلة، فلا بدّ ممن يحكم بصحته أو بحسنه من يعتمد عليه، ثم قوله في هذا الحديث: نهي عن تسع ولا يلزم من النهي التحريم، ويحمل على الكراهة لمعارضته الأدلة التي ذكرناها أو الغناء المقترن به منكر والله أعلم.

وأما ما ذكره في المرسل فالحق فيه ما ذهب إليه الشافعي وغيره أنه ليس بحجة، وقد نقله مسلم في صدر كتابه وعزاه إلى أهل العلم بالاخبار، وكذا ابن عبد البر عن جماعة أصحاب الحديث، وكذا ابن الصلاح وغيرهم وقوله: إن رواية الراوي تعديل له هذا الذي قاله هو الذي ادعى الفخر الرازي أنه الحق، والذي قاله غيره أنه ليس تعديلاً وادعى ابن الصلاح أن أكثر العلماء من المحدثين وغيرهم عليه وهو الذي يظهر، فإن ثم احتمالات كثيرة. وما علقه البخاري تقدم الكلام فيه، وقوله: إنهم يقولون فلان ضعيف ولم يبينوا الضعف، وأن ذلك لا يقدح من المتأخرين. فهذه مسألة فيها مذاهب، ومذهب الشافعي وصاحبي الصحيحين وغيرهم أنه لا بدّ من التبيين. وذهب القاضي أبو بكر وغيره إلى أنه لا يجب لأنه إن كان غير بصير بهذا الشأن لم يصح منه ولم يعتبر قوله فإن كان بصيراً فلا معنى للسؤال. وقال الفخر: إن الحق التفصيل فيه بأنه إن كان عالماً بأسباب الجرح والتعديل اكتفينا منه بذلك، وإلاّ فلا بد من البيان. وبالجملة فإنا وإن قلنا أنه لا

....

يقبل إلا مفسراً، فمعناه أنا لا نثبت الجرح للمجروح، لكن نتوقف في الحكم بحديثه، وقد صرح بذلك ابن الصلاح في جواب سؤال رفعه إليه. وأما قوله: إنهم يقولون فلان سيء الحفظ ونحوه الخ فكلام تفرد القرطبي ببعضه، وبعضه قاله الفخر الرازي فذكر أنه إذا كان غير قادر على الحفظ أصلاً لا يقبل حديثه البتة، وإن كان يقدر على ضبط قصار الحديث دون طوالها فهذا يقبل منه ما عرف كونه قادراً على ضبطه. أما إذا كان السهو غالباً عليه لم يقبل منه، وإذا استوى الذكر والنسيان لم يترجح أنه مما سها فيه، وهذا الذي قالاه لعلهما تفردا به فلم أره لغيرهما، والمعروف ما قاله العلماء والحفاظ أن ذلك يوجب التوقف وجعله حديث الفرج من هذا عجيب من وجهين. أحدهما: أنه طويل. الثاني: إن الفرج ضعف من أجل هذا الحديث حتى قال الدارقطني: لا يكتب من حديثه هذا الحديث.

وأما الوجه الثاني: فقوله إن تلك الأحاديث مخرجة في كتب العلماء الخ فكلام عجيب، وكيف جعل الأحكام الشرعية تابعة لاحتجاج المحتج، وإنما الأحكام تتبع الأدلة. فلو سلكنا ذلك لأدى إلى مفاسد عظيمة ولا نعرف أحداً من أهل العلم يقول ذلك إلا بعض المتأخرين من الحنفية وهو أيضاً وارد عليه، فإن المبيحين احتجوا بأحاديث ذكروها فعين ما قاله يقلب عليه. وأما احتجاجه على ذلك بأنه لو كانت تلك العلل موجبة للترك لما جاز لهم، ولما استحلوا الاحتجاج بها الخ. فكلام عجيب أيضاً فإنه يجوز أن يظنوا صحتها وسلامتها ولا يطلعون على ضعفها فيحتجون بها على ظن السلامة، وعلمنا بدينهم اقتضى لنا حمل ما صدر منهم على ذلك ولا يوجب القدح فيهم ولا العلم بما احتجوا به، والمجتهد إنما يكلف بما ظنه فقد يكون خطأ، وقد شهد الشارع بأن المجتهد قد يخطىء، وهذا الشافعي قد وثق إبراهيم بن محمد، واتفق الحفاظ أو أكثرهم على تضعيفه ونسب إلى الكذب. وروى مالك مع تشدده عن عبد الكريم بن أبي المخارق ظاناً فيه الثقة وهو ضعيف وأمثال ذلك كثيرة، ثم إن تلك الأحاديث مخرجة في كتب المحدثين إن عني به كل المحدثين فليس كذلك، فإنه ليس منها شيء في الصحيحين، وبعضها في الترمذي خرجه وضعفه، وكذلك قوله محتج بها في كتب العلماء فنقول: جمهور العلماء لم يحتجوا بها بل القائلون بالإباحة وهم الأكثرون ضعفها منهم جماعة من الظاهرية والمالكية، وذكر ابن العربي في الأحكام تضعيفها، وقال: لم يصح في التحريم شيء ولم يحتج به الائمة المشهورون من أرباب المذاهب المتبوعة، وإن أراد البعض فليس كلام البعض حجة.

وأما الوجه الثالث: فقوله: إن تلك الأحاديث معضودة المتون بالقواعد الشرعية فلا يسلم ما قاله، بل القواعد الشرعية تقتضي خلاف ما قاله فإن الخشوع ورقة القلب وشوق النفس إلى الأحباب والأوطان ونفع الأبدان وإدخال السرور على القلب وجلاء الهموم كل ذلك مطلوب ممدوح والغناء يحصل منه ذلك، وهذا أمر محسوس مشاهد، وكم من سمع الغناء فحصل له ما هيمه من المعرفة وربما كان سبب وفاة بعض العارفين، فهذا تمام الأجوبة عن الوجوه التي ذكرها وقد

واحتجوا بقول عثمان رضي الله عنه: ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني مذ بايعت بها رسول الله ﷺ. قلنا: فليكن التمني ومس الذكر باليمنى حراماً إن كان هذا دليل تحريم الغناء فمن أين يثبت أن عثمان رضي الله عنه كان لا يترك إلا الحرام؟.

واحتجوا بقول ابن مسعود رضي الله عنه: الغناء ينبت في القلب النفاق ـ وزاد بعضهم ـ كما ينبت الماء البقل، ورفعه بعضهم إلى رسول الله ﷺ وهو غير صحيح.

حذفت منه ما رأيت حذفه في بعض المواضع، ثم شرع المصنف رحمه الله تعالى بذكر آثار الصحابة ومن بعدهم ما احتج به المحرمون فقال:

(واحتجوا بقول عثمان) بن عفان **(رضي الله عنه)** قال: **(ما تغنيت ولا تمنيت ولا مسست ذكري بيميني مذ بايعت رسول الله ﷺ)** أخرجه ابن ماجه في سننه، **(فنقول)**: أبعد الاحتمالات إرادته التحريم. كيف وكان يسمع الغناء وكانت له جاريتان تغنيان له، وإلاَّ **(فليكن التمني ومس الذكر باليمين حراماً إن كان هذا دليل تحريم الغناء)** وليس كذلك، **(فمن أين ثبت أن عثمان)** رضي الله عنه **(كان لا يترك إلا الحرام)** وإنما تنزه عن ذلك كما تنزه عن غيره من المباحات، وكثير من الصحابة رضي الله عنهم تورعوا وزهدوا في كثير من المباحات.

(واحتجوا) أيضاً **(بقول)** عبد الله **(بن مسعود رضي الله عنه: الغناء ينبت في القلب النفاق)** أي هو سبب له ومنبعه وأسه وأصله، **(وزاد بعضهم: كما ينبت الماء البقل)** وهذا التشبيه تمثيلي لأنه متنوّع من عدة أمور متوهمة، **(ورفعه بعضهم إلى رسول الله ﷺ وهو غير صحيح)** لأن في إسناده من لم يسم رواه أبو داود هو في رواية ابن العبد ليس في رواية اللؤلؤي، ورواه البيهقي مرفوعاً وموقوفاً قاله العراقي.

قلت: روي مرفوعاً من عدة طرق كلها ضعيفة. قال البيهقي: والصحيح أنه من قول ابن مسعود، وفي بعض طرقه من هو مجهول، وفي بعضها ليث بن أبي سليم، وقد نقل النووي في تهذيب الأسماء واللغات الإتفاق على ضعفه وأقره الزركشي، وقال ابن طاهر: رواه الثقات عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم ولم يجاوز فهو من قول إبراهيم اهـ.

قلت: رواه ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي عن إبراهيم قال: كانوا يقولون الخ فإذاً ليس هو من قول إبراهيم، وممن رواه مرفوعاً ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، ورواه ابن عدي والديلمي من حديث أبي هريرة، وأخرجه البيهقي من حديث جابر بلفظ «الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع» وهو ضعيف أيضاً فيه علي بن حماد قال الدارقطني: متروك، وابن أبي رواد قال أبو حاتم أحاديثه منكرة، وقال ابن الجنيد: لا يساوي فلساً، وإبراهيم بن طهمان مختلف فيه، وقال بعضهم: المراد بالغناء هنا غنى المال، وهو الذي يناسب إنبات النفاق فان كثرة المال تطغى

قالوا: ومرّ على ابن عمر رضي الله عنهما قوم محرمون وفيهم رجل يتغنى فقال: ألا لا أسمع الله لكم ألا لا أسمع الله لكم. وعن نافع أنه قال: كنت مع ابن عمر رضي الله عنهما في طريق فسمع زمارة راع فوضع أصبعيه في أذنيه ثم عدل عن الطريق، فلم يزل يقول: يا نافع أتسمع ذلك؟ حتى قلت: لا. فأخرج أصبعيه وقال: هكذا رأيت رسول

وتكسب أموراً ردية من عدم الفكرة في الأخرة، ورد عليه الغافقي رداً شنيعاً من حيث أن الغنى من المال مقصور. ولفظ الحافظ ابن حجر وزعم أن المراد بالغناء هنا غنى المال ردّ عليه بأن الرواية إنما هي بالمد وغنى المال مقصور اهـ.

وحاول صاحب الإمتاع تصحيح معنى القصر فقال: وهذا الذي قاله يعني الغافقي إنما يتجه إن كان العلماء كلهم رووه بالمد، وإن كان كذلك لم يبق لرده قوة، ثم لو سلم أنهم رووه بالمد فتحرير الأداة من المد والحركات لا يتحرر، ولذلك لم يحتج أهل العربية بالرواية بالمعنى، وخطّأوا من احتج بها ممن تأخر لعدم الوثوق بتحرير اللفظ، ولذلك وقع فيها لحن.

قلت: ومما يؤيد رواية المدّ ما رواه الديلمي من طريق مسلمة بن علي: حدثنا عمر مولى غفرة عن أنس رفعه «الغناء واللهو ينبتان النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب والذي نفسي بيده إن القرآن والذكر لينبتان الإيمان في القلب كما ينبت الماء العشب».

قال السخاوي، قال النووي لا يصح. وعز القرطبي قول ابن مسعود السابق إلى عمر بن عبد العزيز. قال: وقال الحكم بن عتيبة: حب السماع ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب.

قلت: ولكن عمر بن عبد العزيز صرّح بأنه بلغه من الثقات من حملة العلم أن حضور المعازف واستماع المغاني واللهيج بها ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء العشب. هكذا أخرجه ابن أبي الدنيا من طريق جعفر الأموي قال: كتب عمر بن عبد العزيز إلى مؤدب ولده كتاباً فيه كذا وكذا فذكره فهذا ليس فيه أنه من قوله.

(ومر على) عبد الله **(بن عمر)** رضي الله عنهما **(قوم محرمون وفيهم رجل يتغنى فقال: ألا لا أسمع الله لكم ألا لا أسمع الله لكم)** مرتين. هكذا في كشف القناع إلا أنه اقتصر على القول مرة واحدة وهكذا هو في العوارف ولفظ صاحب الامتاع.

ومن الآثار ما روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه مرّ بقوم محرمين وفيهم رجل يغني. فقال: ألا لا سمع الله بكم. **(وعن نافع)** مولى بن عمر **(أنه قال: كنت مع ابن عمر)** رضي الله عنهما **(في طريق فسمع زمارة راع، فوضع أصبعيه في أذنيه ثم عدل عن الطريق، فلم يزل يقول: يا نافع اتسمع ذلك؟ حتى قلت: لا. فاخرج أصبعيه)** من أذنيه **(وقال: هكذا رأيت رسول الله ﷺ صنع)** قال العراقي: ورفعه أبو داود. وقال: هذا حديث منكر انتهى.

الله ﷺ صنع ، وقال الفضيل بن عياض رحمه الله : الغناء رقية الزنا . وقال بعضهم : الغناء رائد من رواد الفجور . وقال يزيد بن الوليد : إياكم والغناء فإنه ينقص الحياء ويزيد الشهوة ويهدم المروءة ، وإنه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعله السكر ، فإن كنتم لا بدّ فاعلين فجنبوه النساء فإن الغناء داعية الزنا . فنقول : قول ابن مسعود رضي الله عنه : « ينبت النفاق » أراد به في حق المغني ، فإنه في حقه ينبت النفاق إذ غرضه كله أن يعرض نفسه على غيره ويروّج صوته عليه ، ولا يزال ينافق ويتودد إلى الناس ليرغبوا في غنائه ، وذلك أيضاً لا يوجب تحريماً ، فإن لبس الثياب الجميلة وركوب الخيل المهملجة وسائر أنواع الزينة والتفاخر بالحرث والأنعام والزرع وغير ذلك ينبت في القلب النفاق

قلت : وصححه ابن ناصر شيخ ابن الجوزي ، وأخرجها ابن أبي الدنيا ، والبيهقي عن نافع قال : كنت أسير مع ابن عمر فساقاه هكذا .

(وقال الفضيل بن عياض) رحمه الله تعالى : **(الغناء رقية الزنا)** وهكذا نقله القرطبي وصاحب العوارف يقال : رقيته أرقيه رقياً من حدّ رمى عوذته بالله والاسم الرقيا والمرة رقية والجمع رقى كمدية ومدى **(وقال بعضهم : الغناء رائد من روّاد الفجور)** وأصل الرود الطلب بخداع وتلطف وحيلة ، وفي بعض النسخ من رادة الفجور . **(وقال يزيد بن الوليد)** بن عبد الملك بن مروان وأبو خالد بن العباس الأموي ثاني عشر خلفاء بني أمية توفي سنة ست وعشرين ومائة ، وكان لأم ولد ويسمى الناقص وبقي خمسة أشهر وأياماً مات بدمشق عن ست وأربعين سنة قال : يا بني أمية **(إياكم والغناء فإنه ينقص الحياء ويزيد الشهوة ويهدم المروءة وإنه لينوب عن الخمر ويفعل ما يفعله السكر ، فإن كنتم لا بدّ فاعلين فجنبوه النساء فإن الغناء داعية الزنا)** نقله القرطبي في كشف القناع .

قلت : أخرجه ابن أبي الدنيا والبيهقي من طريق أبي عثمان الليثي قال ، قال : يزيد بن الوليد الخ . ومن ذلك قول الضحاك : الغناء مفسدة للقلب مسخطة للرب ، ومر ابن عمر على جارية تغني فقال : لو كان الشيطان تاركاً أحداً لترك هذه . وقول الشعبي : لعن المغني والمغنى له وغير ذلك من الأقوال التي قد مرّ بعضها .

(فنقول) في الجواب **(قول ابن مسعود)** رضي الله عنه : **(الغناء ينبت النفاق)** في القلب **(أراد به في حق المغني فإنه في حقه ينبت النفاق إذا كان غرضه كله أن يعرض نفسه على غيره ويروّج صوته عليه)** أي يزينه ، **(ولا يزال ينافق ويتردد إلى الناس ليرغبوا في غنائه)** ويزدادوا ميلاً إليه ، **(وذلك أيضاً لا يوجب تحريماً فإن)** كثيراً من المباحات كذلك ، وذلك لأن **(لبس الثياب الجميلة وركوب الخيل المهملجة وسائر أنواع الزينة والتفاخر بالحرث والأنعام والزرع)** كذا في النسخ ، والأولى اسقاط قوله الزرع فإن الحرث هو الزرع

والرياء، ولا يطلق القول بتحريم ذلك كله. فليس السبب في ظهور النفاق في القلب المعاصي فقط، بل المباحات التي هي مواقع نظر الخلق أكثر تأثيراً، ولذلك نزل عمر رضي الله عنه عن فرس هملج تحته وقطع ذنبه لأنه استشعر في نفسه الخيلاء لحسن مشيته. فهذا النفاق من المباحات. وأما قول ابن عمر رضي الله عنهما: ألا لا أسمع الله لكم. فلا يدل على التحريم من حيث أنه غناء بل كانوا محرمين ولا يليق بهم الرفث، وظهر له من مخايلهم أن سماعهم لم يكن لوجد وشوق إلى زيارة بيت الله تعالى بل لمجرد اللهو، فأنكر ذلك عليهم لكونه منكراً بالإضافة إلى حالهم وحال الإحرام. وحكايات الأحوال تكثر فيها وجوه الاحتمال. وأما وضعه أصبعيه في أذنيه فيعارضه أنه لم يأمر نافعاً بذلك ولا أنكر عليه سماعه، وإنما فعل ذلك هو لأنه رأى أن ينزه سمعه في الحال وقلبه عن صوت ربما يحرّك اللهو ويمنعه عن فكر كان فيه أو ذكر هو أولى منه. وكذلك فعل رسول الله ﷺ ـ مع انه لم يمنع ابن عمر ـ لا يدل أيضاً على التحريم. بل

(**ينبت الرياء والنفاق في القلب**) ويبعثها (**ولا يطلق القول بتحريم ذلك كله فليس السبب في ظهور النفاق في القلب المعاصي فقط، بل المباحات التي هي مواقع نظر الخلق أكثر تأثيراً، ولذلك نزل عمر رضي الله عنه عن فرس مهملج تحته وقطع ذنبه لأنه استشعر في نفسه الخيلاء لحسن مشيته**) وتلك الهملجة وإنما قطع ذنبه لئلا تطمح نفسه إليه ثانياً، فان أزين ما في الأفراس بعد معارفها ذيولها (**فمبدأ النفاق من المباحات**) ثم لو سلم جميع ذلك وان ابن مسعود قاله وأنه قصد به الغناء وقصد التحريم كان قول صحابي وليس بحجة كما هو الصحيح من مذهب الشافعي وإحدى الروايتين عن أحمد لاسيما مخالفة غيره له من الصحابة.

(**وأما قول ابن عمر**) رضي الله عنهما (**ألا لا أسمع الله لكم فلا يدل**) أيضاً (**على التحريم من حيث أنه غناء بل كانوا محرمين ولا يليق بهم الرفث**) حالتئذ وهو الفحش في المنطق (**وظهر له من مخايلهم أن سماعهم**) لذلك القول (**لم يكن لوجد وشوق إلى زيارة بيت الله بل لمجرد اللهو**) بمقتضى شهوة النفس، (**فأنكر ذلك عليهم لكونه بالإضافة إلى حالهم وحال الإحرام**) المقتضي لاشتغالهم بالتلبية والذكر والتسبيح والاستغفار المشروعات، فتركهم ذلك واشتغالهم بالغناء يستحقون به الذم والإنكار. (**وحكايات الأحوال تكثر فيها وجوه الاحتمالات، و**) أما الجواب عن (**وضع الأصبع في أذنيه**) حين سمع زمارة راع (**فيعارضه أنه لم يأمر نافعاً بذلك**) أي بسد أذنيه (**ولا أنكر عليه سماعه**) ولا ذكر له أنه حرام ولا نهى الراعي، ولو كان حراماً لنهى الفاعل، (**وإنما فعل ذلك هو لأنه رأى أن ينزه في الحال سمعه وقلبه عن صوت ربما يحرك اللهو**) والشغل به (**ويمنعه عن**) استحضار أمر في (**فكر كان فيه أو ذكر هو أولى منه**) فسدّ أذنيه ليجتمع له فكره ويستمر في حاله، (**وكذلك فعل**

يدل على أن الأولى تركه. ونحن نرى أن الأولى تركه في أكثر الأحوال، بل أكثر مباحات الدنيا الأولى تركها إذا علم أن ذلك يؤثر في القلب. فقد خلع رسول الله ﷺ بعد الفراغ من الصلاة ثوب أبي جهم إذ كانت عليه أعلام شغلت قلبه، أفترى أن ذلك يدل على تحريم الأعلام على الثوب؟ فلعله ﷺ كان في حالة كان صوت زمارة الراعي يشغله عن تلك الحالة كما شغله العلم عن الصلاة. بل الحاجة إلى استثارة الأحوال الشريفة من القلب بحيلة السماع قصور بالإضافة إلى من هو دائم الشهود للحق، وإن كان كمالاً بالإضافة إلى غيره. ولذلك قال الحصري: ماذا أعمل بسماع ينقطع إذا مات من يسمع منه إشارة إلى أن السماع من الله تعالى هو الدائم. فالأنبياء عليهم السلام على الدوام في لذة السمع والشهود فلا يحتاجون إلى التحريك بالحيلة. وأما قول الفضيل: هو رقية الزنـا

رسول الله ﷺ) كما رواه أبو داود **(مع أنه لم يمنع ابن عمر)** وكان معه، **(وفعل ابن عمر أيضاً لا يدل علي التحريم بل يدل على أن الأولى تركه، ونحن)** فلا نخالفه في ذلك بل **(نرى أن الأولى تركه في أكثر الأحول)** لأكثر الأشخاص، **(بل أكثر مباحات الدنيا الأولى تركها إذا علم أن ذلك يؤثر في القلب فقد خلع رسول الله ﷺ بعد الفراغ من الصلاة ثوب أبي جهم)** بن حذيفة وهي الانجبانية **(إذ كانت عليه أعلام شغلت قلبه)** وقد تقدم هذا الحديث في كتاب الصلاة **(أفترى أن ذلك لا يدل على تحريم الأعلام على الثوب)** ومما يقوّيه أنه ﷺ بعث ذلك الثوب إلى أبي جهم ليلبسه ولم ينهه عن لبسه وقت الصلاة. وقد صرح ﷺ أنها شغلته مع كمال حاله فأولى أن تشغل أبا جهم ومع ذلك فلم ينهه عن اللبس، فدلّ على أنه تنزيه عن الشيء مع أنه يكون مباحاً. **(فلعله ﷺ كان في حالة كان صوت زمارة الراعي يشغله عن تلك الحالة كما شغله العلم)** بالتحريك واحد الأعلام **(عن الصلاة بل الحاجة إلى استثارة الأحوال الشريفة من القلب بحيلة السماع)** وبواسطة **(قصور)** في الحال والمقام **(بالإضافة إلى من هو دائم الشهود للحق وإن كان كمالاً بالاضافة إلى غيره)** ممن هو دونه في الحال والمقام، **(ولذلك قال)** به أبو الحسن علي بن إبراهيم **(الحصري)** البصري أحد مشايخ الرسالة: سكن بغداد وبها مات سنة ٣٧١، وكان شيخ وقته حالاً وقالاً **(ماذا أعمل بسماع ينقطع إذا مات من يسمع منه إشارة إلى أن السماع من الله تعالى هو الدائم)**.

ولفظ القشيري في الرسالة: سمعت محمد بن أحمد بن محمد التميمي يقول: سمعت عبد الله بن علي يقول: سمعت الحصري يقول: في بعض كلامه: إيش أعمل بسماع ينقطع إذا انقطع من يسمع منه، بل ينبغي أن يكون سماعك سماعاً متصلاً غير منقطع. قال وقال الحصري: ينبغي أن يكون ظمأ دائماً وشرباً دائماً فكلما ازداد شربه ازداد ظمؤه انتهى.

(فالانبياء عليهم السلام على الدوام في لذة السماع) من الله تعالى **(والشهود)** لحضرته جل

وكذلك ما عداه من الأقاويل القريبة منه، فهو منزل على سماع الفساق والمغتلمين من الشبان. ولو كان ذلك عاماً لما سمع من الجاريتين في بيت رسول الله ﷺ.

وعز (**لا يحتاجون إلى التحريك بالحيلة**)، وأيضاً فإن زمارة راع لا تتعين فإن الرعاة كما تقدم يضربون بقصبة تسمى المخارة وبقصبتين يسمونها المقرونة بأقصاب متلاصقة يقال لها الشبجية فالذي امتنع ﷺ من سماعه، وكذا ابن عمر ليس بمتعين فيحتمل ما ذكرناه فلا يبقى لهم حجة في الحديث إلا بالقياس، فمن يمنع كون القياس حجة يسقط الاستدلال، ومن يقول به يعارض بقياس آخر وبأدلة أخرى، (**وإنما قول الفضيل هو رقية الزنا وكل ما عداه من الأقاويل الغريبة**) مما تقدم ذكر بعضها (**فهو منزل على سماع العشاق**) للصور الحسان، (**والمغتلمين من الشبان**)من أصحاب الشهوات النفسية ولو كان ذلك عاماً في الكل (**لما سمع من الجاريتين في بيت رسول الله ﷺ**) كما تقدم ثم بتقدير ما استدل به المانعون فهو معارض بالأدلة التي ذكرناها، وطريق الجمع أن يحمل ما أورده على الغناء المقترن به منكراً وبشعر فيه فحش ونحو ذلك، واعترض المانعون عن ذلك بأن الأحاديث التي أوردها المبيحون ليست نصاً. وما أوردناه نص في التحريم وبتقدير تسليمها لم يحصل التوارد على شيء واحد، فإن محل النزاع في الغناء المطرب وليس في أدلتكم ما يدل عليه. أما غناء الجاريتين ففي بعض طرقه وليستا بمغنيتين، وإنما قالت ذلك تحرزاً من أن يظن أن كان يطرب غناؤها ثم انهما كانتا صغيرتين ولا كلام فيه، وكذا الجواري التي في حديث الربيع، وأما حديث المرأة التي نذرت فليس غناؤها مما يطرب، وكذا المرأة التي جاءت لعائشة فليس غناؤها مما يطرب، ثم أنه ليس فيه أن النبي ﷺ سمعها، وإنما سمعتها عائشة وسماع المرأة للمرأة مما لا يتناوله النزاع. قال القرطبي: والظاهر أنه ﷺ لم يسمعها فإنه، وان لم يكن حراماً فهو من اللغو الذي يعرض عنه، وبقية تلك الأحاديث مخصوصة بالعيد والعرس ونحوه. قال القرطبي: وبتقدير التسليم فهو مخصوص بذلك الزمن مع من يؤمن منه وليس زماننا كذلك، وقال ابن الجوزي: ويدل على ان الغناء كان مما لا يطرب قولها ما تقاولت به الأنصار يوم بُعاث، وكذلك حديث الربيع كن ينـدبن من قتل يوم بدر وليس فيه ذكر الخدود والقدود والغزالة والغزل، وروى بسنده إلى عبد الله بن أحمد أنه سأل أباه عما كانوا يغنون به فقال: غناء الركبان أتيناكم أتيناكم. قال: والظاهر من حال عائشة أنها كانت صغيرة.

والجواب عن ذلك: أما قول القرطبي أن أحاديثهم نص إن اريد بالنص ما لا يحتمل التأويل فلا نسلم، فإن مما احتجوا به لا تبيعوا القينات وهذا ليس نصاً في التحريم، بل ولا ظاهر فيه كما تقدم، وكذا ما احتجوا به من قوله من أحدث في ديننا وكل أحاديثهم ليست نصاً في التحريم، بل ولا دلالة لها على تحريم نفس الغناء، وإنها إن سلم دلالتها فهي تدل على المنع من غناء النساء خاصة، والفرق بين غناء النساء وغيرهن ظاهر. وأما قولهم ليس ذلك الغناء مما يطرب فلا نسلم، وهل الطرب إلا خفة ورقة يحصل معها الخضوع والخشوع وإثارة الشوق والحزن، فحيث كان محموداً كان محموداً والغناء لم يحرك في القلب ما ليس فيه وإنما يحرك الساكن ويثير الكامن، فحيث كان

حسناً كان حسناً، ثم إن كان التحريم في الغناء من حيث الطرب فماالدليل عليه، وقد نقل عن جماعة من الصحابة الطرب كما تقدم وهو ليس من صفات الذم باتفاق الحكماء والعقلاء، ولا ثبت في الشرع ذمّه ولا المنع منه، وإن كانت العلة الاضطراب فيلزمه تحريم جميع أنواع الغناء مما يطرب وهم قد خصوا غناء الركبان ونشيد الأعراب والحداء بالجواز ونقلوا الاتفاق عليه، وكذا غناء الحُجاج والغزاة والقول بأنه لا يحصل منه طرب مكابرة، بل يحصل للإنسان الطرب بمجرد الصوت كما يحصل للإبل والأطفال وبنفس الشعر من غير غناء، ومن ادعى النعب والحداء لا يطربه، فذلك لأحد شيئين إما لكثافة طبعه وبُعد حسه، وإما لما ألفه. وكذلك هذا الغناء المرتب لا يطرب بعض الناس، ثم إن حملهم سماع عائشة انه من المرأة فإنه إذا كانت العلة الاطراب دار الحكم فيه مع وجود الطرب، سواء كانت امرأة تغني لامـرأة أم لا. وأما اعتذارهم بقول عائشة ليستا بمغنيتين الخ فليس في اللفظ دلالة على ذلك، ولا دلّ دليل على انها قصدت ذلك، بل قال بعضهم في معنى قولها المذكور أي لم تكونا ممن تغني للناس، وقال بعضهم: ليستا بمجيدتين والأوّل أقرب إلى اللفظ، بل في الطريق المنقول عنها وعندي قينتان، وهذا اللفظ الغالب في استعماله في المعتادة في الغناء المعـدّة له كما تقدم. وقوله: إنهما كانتا صغيرتين فهو محتمل إلا أنه ثبت أنهما كانتا كذلك وذلك ليس بكاف، فإنه لو كان حراماً لم يفعلاه في بيته ﷺ، والمميز يمنع من تعاطي المحرمات إما وجوباً على البالغ أو ندباً، وكذلك قوله عن عائشة أنها كانت صغيرة ثم أن عائشة بنـى بها النبي ﷺ وهي بنت تسع، وفي بعض طرق الحديث أن الغناء كان في فطر فأقل ما يكون عمرها عشر سنين فأما أن تكون بالغة، وقد قال الشافعي أن نساء تهامة يحضن لتسع، وإما مراهقة والمراهقة تمنع المحرمات، وقد حكم جماعة من العلماء بمنع الصبي المميز من لبس الحرير ومنع المراهق من النظر، ولو كان جواز ذلك من حيث الطفولية لذكر ذلك ردا على أبي بكر ولما علل به بالعيد. ولما أنكر أبو بكر على ما احتجوا به من انكاره وتمسكوا به من قولهم مزمورة، وقول القرطبي أن الظاهر أنه ﷺ لم يسمعها ظاهر الحديث يخالف ظاهر قوله فإن فيه فلما فرغت قال: نفخ الشيطان في منخريها. وقوله: إنه لو لم يكن محرماً لكان من اللغو الذي يعرض عنه غير مسلم فما كل لغو يمتنع منه ولا كل لهو يمتنع من حضوره وفعله، وغناء الجاريتين كان لهواً وكان ﷺ حاضره ولعب الحبشة ورقصهم في المسجد وأشباه ذلك من اللهو واللغو، ثم إنه ليس فيه أنه قصد السماع واستدعاه، وإنما فعل بحضرته فلم ينكره ولا سد أذنيه كما فعل في المزامير وأمره بالوفاء بالنذر قوي، وكذلك استدعاؤه من عائشة سماع المرأة، ثم إنهم لم يثبتوا على تعليل، وإنما إن دل دليل على الجواز حملوه على أنه كان من شعر ليس فيه من ذكر الأوصاف فيجعلون المنع في غيره من جهة الشعر، فإن احتج عليهم بشعر سالم مما ذكروه ذكروا تارة الصغر وتارة يحملونه على سماع من يجوز له، وإن ورد عليهم من لا يجوز على رأيهم سماعه جعلوا أنه كان مما لا يطرب، وهذا كاف في الرد عليهم، وقولهم: إن ذلك مخصوص بـالعيـد والعـرس يحتـاج إلى دليـل المخصـص والأصل التعميم حتى يرد مخصص ولا نعلم أحداً من أهل الإجتهاد قال بجواز الغناء في العيد

وأما القياس: فغاية ما يذكر فيه أن يقاس على الأوتار، وقد سبق الفرق، أو يقال

والعرس دون غيره، فالقول به احداث قول آخر والجمهور على المنع منه، وإن كان الفخر الرازي اختار فيه تفصيلاً. وأما احتجاج ابن الجوزي بما ذكروه أنهم كانوا يقولون في غنائهم أتيناكم أتيناكم وكذا ندبهم من قتل فلا حجة فيه، فإنه ليس في اللفظ صيغة حصر، فيجوز أن يكون يقولون أشياء هذا من جلتها، ويدل عليه أن في حديث الربيع ويقولان فيما يقولان:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فدل على أنهما كانا يقولان أشياء كثيرة على عادة من يأتي بالغث والسمين، ولو كان كما قال لكان التحريم لأجل ما يعرض في الشعر من ذكر الخدود والقدود كما قال لا لمعنى في الغناء كما بيناه غير مرة ،وأما حملهم ذلك على ذلك الزمان فيحتاج إلى دليل، وقد قدمنا في تراجم بعض من ذكر ما يخالفه ما قاله، وقلما يقع إنصاف ويظهر من ناقص اعتراف، فهذا تمام الكلام على الآيات والأحاديث والآثار.

(وأما القياس: فغاية ما يذكر فيه أن يقاس على الأوتار وقد سبق الفرق) قريباً **(أو يقال)** في الاستدلال به على التحريم ما هو ملتحق بنوعي الكتاب والسنة وهو أن نقول: **(هو)** أي الغناء المطرب **(لهو ولعب)** والأصل فيهما التحريم، فالغناء على التحريم.

أما المقدمة الأولى فواضحة وإليه أشار بقوله: **(وهو كذلك)** فإن الغناء المطرب يحمل على اللهو وينتهي به عن غيره لشدة التذاذ النفس به وسرورها وفرحها به، حتى يكون عن ذلك مجون وعبث كالاهتزاز والرقص وغير ذلك من أحوال المجانين والسفهاء، وهو المعنى باللعب، وهذا كله مشاهد بحيث لا يمنع ولا ينكر.

وأما المقدمة الثانية: فيدل عليه أمران:

أحدهما: الكتاب والثاني السنة فالأول ما في كتاب الله من ذم اللعب واللهو في غير موضع كما تقدم، ووجه التمسك بهذا الأسلوب أن الله تعالى ذكر اللهو واللعب في تلك المواضع على جهة أن يذم بهما ما حملا عليه فيلزم أن يكونا مذمومين إذ لا يذم بوصف مدح، والوصف المذموم شرعاً محرم شرعاً، فيلزم أن يكون اللهو واللعب محرماً شرعاً، ثم أن اللعب واللهو من أسماء الأجناس فيلزم الذم بجنسهما وهو الذي أردناه.

الأمر الثاني: وهما حديثان أحدهما ما خرجه الترمذي وغيره: « كل لهو يلهو به الرجل باطل » الحديث وقد تقدم ذكره وتقدم وجه التمسك به، والحديث الثاني هو الحديث المشهور: « لست من دد ولا الدد مني » قال مالك: الدد اللهو واللعب وما كان كذلك كان محرماً لأنه قد تبرأ منه النبي ﷺ فظهر أنه حرام. هذا تقرير هاتين المقدمتين من جانب المحرمين، والجواب عنه منع المقدمتين فإن من الناس من يقول: إن الغناء ليس لهواً ولعباً وإنما فيه تفصيل. وقد أجاب المصنف عن ذلك بعد تسليمه للمقدمة الأولى بقوله وهو كذلك فقال:

هو لهو ولعب، وهو كذلك ولكن الدنيا كلها لهو ولعب. **قال عمر رضي الله عنه لزوجته: إنما أنت لعبة في زاوية البيت. وجميع الملاعبة مع النساء لهو إلا الحراثة التي هي سبب وجود الولد. وكذلك المزح الذي لا فحش فيه حلال. نقل ذلك عن رسول الله ﷺ** عن الصحابة، كما سيأتي تفصيله في كتاب «آفات اللسان» إن شاء الله. وأي لهو يزيد على لهو الحبشة والزنوج في لعبهم وقد ثبت بالنص إباحته؟ على أني أقول: اللهو

(ولكن الدنيا كلها لهو ولعب) أي لا نسلم أن اللهو واللعب محرم، فإن الدنيا لهو ولعب وأكثر ما فيها من المآكل والمشارب والمناكح والمساكن الحسنة وكثرة الخدم والرئاسات وما لا يقبله الحصر كذلك. **(قال عمر)** بن الخطاب **(رضي الله عنه لزوجته)** وقد كلمته في واقعة وعارضته: **(إنما أنت لعبة في زاوية البيت)** وقد تقدم تمامه في كتاب النكاح، وفي كتاب ألف بالأبي الحجاج البلوى ما لفظه: تكلمت نسوة بحضرة عمر فقال لهن: اسكتن فإنما أنتن اللعب فإذا فرغ لكن لعب بكن. **(وجميع الملاعبة مع النساء لهو إلا الحراثة التي هي سبب وجود الولد)** فإنه خارج عنه، **(وكذلك المزح الذي لا فحش فيه حلال. نقل ذلك عن رسول الله ﷺ)** يأتي في آفات اللسان، **(و)** نقل **(عن الصحابة)** رضوان الله عليهم **(كما سيأتي تفصيله في كتاب آفات اللسان)** إن شاء الله تعالى، **(وأي لهو يزيد على لهو الحبشة والزنوج في لعبهم وقد ثبت بالنص أباحته)**، وما احتجوا به على المقدمة الثانية فلا حجة فيه أيضاً فإن الآيات التي ذكروها منها قوله تعالى: ﴿الذين اتخذوا دينهم لهواً ولعباً﴾ [الأعراف: ٥١] فإن الذم فيها لمن اتخذ دينه كذلك، وليس من غنى أو سمع الغناء اتخذ دينه كذلك ومنها قوله تعالى: ﴿إنما الحياة الدنيا لعب ولهو﴾ [الحديد: ٢٠] وقوله تعالى: ﴿وما الحياة الدنيا إلا لهو ولعب﴾ [الأنعام: ٣٢] فلا نسلم أن ذلك ذم وإنما هو إخبار عن حالها وإن هذه صفتها ومنها قوله تعالى: ﴿إنما كنا نخوض ونلعب﴾ [التوبة: ٦٥] وكذا قوله تعالى: ﴿فذرهم يخوضوا ويلعبوا﴾ [المعارج: ٤٢] فإن فيها تهديداً لمن خاض ولعب واشتغل عن الآخرة وما يقرب إلى الله تعالى، فذموا على سلوك هذا الطريق ومنه ذرهم يأكلوا ويتمتعوا فليس ذلك ذماً للأكل والتمتع، ولم يقل أن ذلك حرام، فاللهو من حيث هو ليس بحرام، كيف وقد كانت الأنصار يحبون اللهو ولم يمتنعوا من محبته، بل أقروا عليه في قوله عليه الصلاة والسلام: أما علمت أن الأنصار يعجبهم اللهو، فلو بعثت معها بغناء كما تقدم، وقول الصحابة لما قيل لهم ما هذا؟ قالوا: نلهو، ولو كان ذلك حراماً لما أجابوا به وحرص عائشة على اللهو كما قالت: فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو، وقد وقف لها ﷺ حتى نظرت إلى لعب الحبشة زماناً طويلاً، وكذلك رقص الحبشة إنما كان لهواً ولعباً، وأما ما استدلوا به من الحديثين فلا يدلان أيضاً. أما الحديث الأول: وهو قوله: «كل شيء يلهو به الرجل باطل» فقد تقدم الكلام عليه قريباً، وذكرنا أن الباطل ما لا فائدة فيه وغالب المباحات لا فائدة فيها بل المباح من حيث هو هو لا فائدة فيه، فإنه المستوى الطرفين. وأما الحديث الثاني: فالدد مختلف فيه عن الخليل أنه النقر برؤوس الأصابع في الأرض، فلا دلالة له

مروّح للقلب ومخفف عنه أعباء الفكر ، والقلوب إذا أكرهت عميت وترويحها إعانة لها على الجد ، فالمواظب على التفقه مثلاً ينبغي أن يتعطل يوم الجمعة لأن عطلة يوم تبعث على النشاط في سائر الأيام ، والمواظب على نوافل الصلوات في سائر الأوقات ينبغي أن يتعطل في بعض الأوقات ، ولأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات . فالعطلة معونة على العمل واللهو معين على الجدّ ، ولا يصبر على الجدّ المحض والحق المرّ إلا نفوس الأنبياء عليهم السلام . فاللهو دواء القلب من داء الإعياء والملال ، فينبغي أن يكون مباحاً ، ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه كما لا يستكثر من الدواء ، فإذاً اللهو على هذه النية يصير قربة ، هذا في حق من لا يحرك السماع من قلبه صفة محمودة يطلب تحريكها بل ليس له إلا اللذة والاستراحة المحضة ، فينبغي أن يستحب له ذلك ليتوصل به إلى

حينئذ على الغناء . وقيل : هو اللعب بمعزفة فلا دلالة له أيضاً ، وقيل : هو اللهو فإذا كان مختلفاً في موضوعه لم يستدل به ثم بتقدير تسليم أنه اللهو فلا دلالة فيه ، فإن التبرئة وقعت في لفظ الشارع بإزاء معان الخروج عن الملة وهو نادر جداً وارادة التحريم كقوله : « ليس منا من لطم الخدود وشق الجيوب » . وأمثال ذلك واردة ليس على طريقتنا ولم يرد التحريم كقوله : « ليس منا من لم يتغن بالقرآن » وأمثال ذلك كثيرة ، ويدل على أنه ليس المراد التحريم ما قدمناه من الأدلة المقتضية لإباحته .

(**على أني أقول : اللهو**) في الجملة (**مروّح للقلب ومخفف عنه أعباء الفكر**) أي أثقاله ، (**والقلوب إذا اكرهت**) واضطرت إلى ما لا تطيقه (**عميت**) عن درك الحقائق كما في قول علي رضي الله عنه (**وترويحها**) باللهو (**إعانة لها على الجد**) في الأعمال . (**فالمواظب على التفقه مثلاً ينبغي أن يتعطل يوم الجمعة**) كما هو اختيار أكثر البلاد وفي بعضها يوم الثلاثاء كما هو اختيار بلاد الروم ، (**لأن عطلة يوم تبعث النشاط**) وتهيجه (**في سائر الأيام**) أي في بقيتها . (**والمواظب على نوافل الصلوات في سائر الأوقات ينبغي أن يتعطل في بعض الأوقات ولأجله كرهت الصلاة في بعض الأوقات**) كما تقدم ذلك مفصلاً في كتاب الصلاة . (**فالعطلة معونة على العمل واللهو معين على الجد**) وقد أشرت إلى ذلك في شرح حديث أم زرع ، (**ولا يصبر على الجد المحض والحق المر إلا أنفس الأنبياء عليهم الصلاة والسلام**) لما أعطوا من قوة المقام والحال ، (**فاللهو واللعب دواء القلب عن داء الإعياء والملل**) والسآمة ، (**فينبغي أن يكون مباحاً**) بهذا الوجه ، (**ولكن لا ينبغي أن يستكثر منه كما لا**) ينبغي أن (**يستكثر الدواء**) فيعود مضراً بعد أن كان نافعاً ، (**فإذاً اللهو على هذه النية يصير قربة**) لا حراماً (**هذا في حق من لا يحرك السماع من قلبه صفة محمودة يطلب تحريكها بل ليسْ له إلا اللذة والاستراحة المحضة ، فينبغي أن يستحب له ذلك ليتوصل به إلى المقصود الذي**

المقصود الذي ذكرناه. نعم هذا يدل على نقصان عن ذروة الكمال فإن الكامل هو الذي لا يحتاج أن يروح نفسه بغير الحق، ولكن حسنات الأبرار سيئات المقربين ومن أحاط بعلم علاج القلوب ووجود التلطف بها لسياقتها إلى الحق علم قطعاً أن ترويحها بأمثال هذه الأمور دواء نافع لا غنى عنه.

ذكرناه، نعم هذا يدل على) نوع **(نقصان عن)** بلوغ **(ذروة الكمال، فإن الكامل)** في الحقيقة **(هو الذي لا يحتاج أن يروح نفسه بغير الحق)** كما هو شأن الأنبياء الكرام ومن على قدمهم من ورثتهم، **(ولكن حسنات الأبرار سيئات المقربين)** كما قاله سهل التستري، **(ومن أحاط بعلم علاج القلوب ووجوب التلطف بها لسياقها إلى الحق علم قطعاً أن ترويحها بأمثال هذه الأمور دواء نافع لا غنى عنه)** للسالك في طريق الحق.

الباب الثاني

في آثار السماع وآدابه

اعلم أن أوّل درجة السماع فهم المسموع وتنزيله على معنى يقع للمستمع، ثم يثمر الفهم الوجد، ويثمر الوجد الحركة بالجوارح، فلينظر في هذه المقامات الثلاثة.

المقام الأوّل: في الفهم، وهو يختلف باختلاف أحوال المستمع. وللمستمع أربعة أحوال:

احداها: أن يكون سماعه بمجرد الطبع أي لا حظ له في السماع إلا استلذاذ الألحان والنغمات، وهذا مباح وهو أخس رتب السماع، إذ الابل شريكة له فيه، وكذا سائر البهائم بل لا يستدعي هذا الذوق إلا الحياة، فلكل حيوان نوع تلذذ بالأصوات الطيبة.

الباب الثاني

في آثار السماع وآدابه

(**اعلم**) أولاً (**أن**) للسماع درجات متفاوتة مترتبة، وإن (**أول درجة السماع فهم المسموع وتنزيله**) بعد الفهم (**على معنى**) مناسب (**يقع للمستمع، ثم يثمر**) ذلك الفهم (**الوجد**) في القلب (**ويثمر الوجد**) بعد تمكنه (**الحركة بالجوارح، فلينظر في هذه المقامات الثلاثة**) ويقابل فيها.

(**المقام الأول: في الفهم وهو يختلف باختلاف أحوال المستمع**) فلنبين تلك الأحوال (**وللمستمع أربعة أحوال**):

(**أحدها: أن يكون سماعه بمجرد الطبع**) فيا يقتضيه (**أي لاحظ له في السماع إلا استلذاذ الألحان والنغمات**) الموزونة فتطربه وتثير ما فيه باطنه من الغرام، (**وهذا مباح**) لاضطراره بطبعه لذلك (**وهو أخس رتب السماع إذ الإبل شريكة له فيه، وكذا سائر البهائم بل لا يستدعي هذا الذوق إلا الحياة، ولكل حيوان نوع تلذذ بالأصوات الطيبة**) كما بينه صاحب مصارع العشاق.

الحالة الثانية: أن يسمع بفهم ولكن ينزله على صورة مخلوق إما معيناً وإما غير معين، وهو سماع الشباب وأرباب الشهوات ويكون تنزيلهم للمسموع على حسب شهواتهم ومقتضى أحوالهم. وهذه الحالة أخس من أن نتكلم فيها إلا ببيان خستها والنهي عنها.

الحالة الثالثة: أن ينزل ما يسمعه على أحوال نفسه في معاملته لله تعالى وتقلب أحواله في التمكن مرة والتعذر أخرى، وهذا سماع المريدين لا سيما المبتدئين، فإن للمريد لا محالة مراداً هو مقصده، ومقصده معرفة الله سبحانه ولقاؤه والوصول إليه بطريق المشاهدة بالسر وكشف الغطاء، وله في مقصده طريق هو سالكه، ومعاملات هو مثابر عليها، وحالات تستقبله في معاملاته. فإذا سمع ذكر عتاب أو خطاب أو قبول أو رد أو وصل أو هجر أو قرب أو بعد أو تلهف على فائت أو تعطش إلى منتظر أو شوق إلى وارد أو طمع أو يأس أو وحشة أو استئناس أو وفاء بالوعد أو نقض للعهد أو خوف فراق أو فرح بوصال أو ذكر ملاحظة الحبيب ومدافعة الرقيب أو همول العبرات أو ترادف الحسرات أو طول الفراق أو عدة الوصال أو غير ذلك مما يشتمل على وصفه

(**الحالة الثانية: أن يسمع ولكن ينزله على صورة مخلوق إما معيناً وإما غير معين وهو سماع الشبان**) المغتلمين (**وأرباب الشهوة**) الغالبة على نفوسهم، (**ويكون تنزيلهم للمسموع على حسب شهواتهم، ومقتضى أحوالهم. وهذه الحالة أخس أن يتكلم فيها إلا ببيان خستها**) ورداءتها (**والنهي عنها**).

(**الحالة الثالثة**): أن يسمع بفهم ولكن (**ينزل ما يسمعه على أحوال نفسه في معاملته مع الله تعالى وتقلب أحواله في التمكن منه مرة وتعذره أخرى وهذا سماع المريدين**) السالكين، (**لاسيا المبتدئين**) منهم في أول درجات السلوك، (**فإن للمريد لا محالة مراداً هو مقصده**) لأن المريد هو الطالب ولا بد للطالب من مطلوب يطلبه يسمى لأجله طالباً. (**ومقصده معرفة الله ولقاؤه الوصول إليه بطريق المشاهدة بالسر وكشف الغطاء**) عن باطنه، (**وله في مقصده طريق هو سالكه ومعاملات هو متاجر عليها وحالات تستقبله في معاملاته، فإذا سمع ذكر عتاب أو خطاب أو قبول أو رد أو وصل أو هجر أو قرب أو بعد أو تلهف على فائت أو تعطش إلى منتظر أو تشوق إلى وارد أو طمع أو يأس أو وحشة أو استئناس أو وفاء بالوعد أو نقض للعهد أو خوف فراق أو فرح بوصال أو ذكر ملاحظة الحبيب ومدافعة الرقيب أو همول العبرات أو ترادف الحسرات أو طول الفراق أو عدة الوصال أو غير ذلك مما يشتمل على وصفه الإشعار**)، وأصل هذا السياق من الرسالة للقشيري ولفظه: وقال بندار بن الحسين السماع على ثلاثة أوجه: منهم من يسمع بالطبع، ومنهم من يسمع بالحال، ومنهم من يسمع بحق فالذي يسمع بالطبع يشترك فيه الخاص والعام فإن للجبلة البشرية استلذاذ بالصوت الطيب،

الأشعار، فلا بدّ أن يوافق بعضها حال المريد في طلبه فيجري ذلك مجرى القداح الذي يوري زناد قلبه، فتشتعل به نيرانه ويقوى به انبعاث الشوق وهيجانه ويهجم عليه بسبب أحوال مخالفة لعادته ويكون له مجال رحب في تنزيل الألفاظ على أحواله. وليس على المستمع مراعاة مراد الشاعر من كلامه، بل لكل كلام وجوه، ولكل ذي فهم في اقتباس المعنى منه حظوظ. ولنضرب لهذه التنزيلات والفهوم أمثلة كيلا يظن الجاهل أن المستمع لأبيات فيها ذكر الفم والخد والصدغ إنما يفهم منها ظواهرها. ولا حاجة بنا إلى ذكر كيفية فهم المعاني من الأبيات ففي حكايات أهل السماع ما يكشف عن ذلك. فقد حكي أن بعضهم سمع قائلاً يقول:

قـــال الرســـول غـــداً تـــزو ... ر فقلـت تعقـــل مـــا تقـــول

فاستفزه اللحن والقول وتواجد وجعل يكرر ذلك ويجعل مكان التاء نوناً. فيقول:

والذي يسمع بالحال فهو يعامل ما يرد عليه من ذكر عتاب أو خطاب أو وصل أوهجر أو قرب أو بعد أو تأسف على فائت أو تعطش إلى آت أو وفاء بعهد أو تصديق لوعد أو نقض لعهد أو ذكر قلق أو إشتياق أو خوف فراق أو فرح وصال أو حذر انفصال وما جرى مجراه، وأما من يسمع بحق فيسمع بالله ولله ولا يتصف بهذه الأحوال التي هي ممزوجة بالحظوظ البشرية فإنها مبقاة مع العلل فيسمعون من حيث صفاء التوحيد بحق لا بحظ اهـ.

(فلا بد أن يوافق بعضها تفصيل حال المريد في طلبه فيجري ذلك مجرى القداح الذي يوري زناد قلبه) ويستجلب ما فيه، **(فتشتغل به نيرانه ويقوي به انبهاث الشوق وهيجانه وتهيج عليه بسببه أحوال مخالفة لعادته)** فيضطرب لذلك ويسلب اختياره **(ويكون له مجال رحب)** أي واسع **(في تنزيل الألفاظ على أحواله)** المناسبة، **(وليس على المستمع مراعاة مراد الشاعر من كلامه بل لكل كلام وجوه)** مختلفة **(ولكل ذي فهم في التباس المعنى منه حظ)** ونصيب، **(ولنضرب لهذه التنزيلات والفهم أمثلة كي لا يظن الجاهل أن المستمع لأبيات فيها ذكر الفم والخد والصدغ وإنما يفهم منها ظواهرها)** التي يعرفها العامة والخاصة، **(ولا حاجة بنا إلى ذكر كيفية فهم المعاني من الأبيات ففي حكايات أهل السماع ما يكشف عن ذلك)** لمن طالعها وتأمل فيها، **(فقد حكى أن بعضهم سمع قائلاً يقول)** في غنائه:

(قـــال الرســـول غـــداً يـــزو ... ر فقلـــت تـــدري مـــا تقـــول)

فالمراد بالرسول هو الواسطة بينه وبين حبيبه أخبر أن حبيبه يزوره في غد فلما أخبره بذلك قال له تدري ماذا تقول أهو حق ما تقوله، **(فاستفزه)** أي أطربه وحركه **(القول واللحن وتواجد وجعل يكرر ذلك)** بلسانه **(ويجعل مكان الياء)** التحتية من يزور **(نوناً فيقول: قال**

قال الرسول غداً نزور ، حتى غشي عليه من شدة الفرح واللذة والسرور . فلما أفاق سئل عن وجده مم كان؟ فقال: ذكرت قول الرسول ﷺ : « إن أهل الجنة يزورون ربهم في كل يوم جمعة مرة ».

وحكى الرقي عن ابن الدراج أنه قال: كنت أنا وابن الفوطي مارين على دجلة بين البصرة والأبلة ، فإذا بقصر حسن له منظرة وعليه رجل بين يديه جارية تغني وتقول:

كـــل يـــوم تتلـــوّن؟ غير هـــذا بـــك أحســـنُ

فإذا شاب حسن تحت المنظرة وبيده ركوة وعليه مرقعة يستمع فقال: يا جارية بالله

الرسول غداً نزور حتى غشي عليه من شدة الفرح واللذة والسرور ، فلما أفاق من غشيته سئل عن وجده مم كان؟ قال: ذكرت قول الرسول ﷺ : « إن أهل الجنة يزورون ربهم في كل يوم جمعة مرة ») قال العراقي: رواه الترمذي وابن ماجه من حديث أبي هريرة ، وفيه عبد الحميد بن حبيب بن أبي العشرين مختلف فيه ، وقال الترمذي: غريب لا نعرفه إلا من هذا الوجه. قال: وقد روى سويد بن عمرو عن الاوزاعي شيئاً من هذا اهـ.

قلت: وروى ابن عساكر في التاريخ من حديث جابر أن أهل الجنة ليحتاجون إلى العلماء في الجنة ، وذلك أنه يزورون الله تعالى في كل جمعة فيقول لهم: تمنوا عليَّ ما شئتم الحديث وقد تقدم شيء من ذلك في باب الجمعة من كتاب الصلاة.

(وحكى الرقي) أبو بكر محمد بن داود الدينوري من كبار مشايخ الشام صحب ابن الجلاء عاش إلى بعد الخمسين وثلاثمائة **(عن ابن الدراج أنه قال:)** كذا في النسخ وفي بعضها عن ابن أبي الدراج. ولفظ الرسالة: سمعت محمد بن أحمد بن محمد الصوفي يقول: سمعت عبد الله بن علي الطوسي يقول: سمعت الرقي يقول: سمعت الدراج يقول: وهذا هو الصحيح ، وهو أبو الحسن الدراج بن الحسين الرازي نزيل بغداد له ذكر في غير موضع من الرسالة. **(كنت أنا وابن الفوطي مارين على الدجلة بين البصرة والابلة)** بضم الهمزة والموحدة وتشديد اللام مدينة بالبصرة **(فإذا)** نحن **(بقصر حسن له منظر)** وفي بعض النسخ منظرة **(وعليه رجل وبين يديه جارية تغني وتقول في غنائها:)**

في سبيـــــــــل الله ود كـــان مني لـــك يبـــذل

(كل يوم تتلون) وتلونه مع مولاه دليل قلة معرفته ، ولذا قال: **(غير هذا بك أجل)** أي أحسن.

مـــا تـــرى العمـــر تـــولى ورســـول الموت أقبـــل

(فإذا شاب تحت) تلك **(المنظرة وبيده ركوة وعليه مرقعة يستمع)** هـذه الأبيـات

وبحياة مولاك إلا أعدت عليَّ هذا البيت. فأعادت فكان الشاب يقول: هذا والله تلوّني مع الحق في حالي، فشهق شهقة ومات، قال: فقلنا قد استقبلنا فرض، فوقفنا، فقال صاحب القصر للجارية: أنت حرة لوجه الله تعالى. قال: ثم إن أهل البصرة خرجوا فصلوا عليه، فلما فرغوا من دفنه قال صاحب القصر: أشهدكم أن كل شيء لي في سبيل الله. وكل جواري أحرار، وهذا القصر للسبيل. قال: ثم رمي بثيابه واتزر بإزار وارتدى بآخر ومرّ على وجهه والناس ينظرون إليه حتى غاب عن أعينهم، وهم يبكون.

(فقال: يا جارية بالله وبحياة مولاك ألا أعدت عليَّ هذا البيت) ولفظ الرسالة: يا جارية بحياة مولاك أعيدي.

(كل يوم تتلون غير هذا بك أجمل

(فأعادت) بإذن مولاه فقال لها الشاب: قولي فأعادت أيضاً **(فكان الشاب يقول: هذا والله تلوني مع الحق)** تعالى **(في حالي فشق شهقه ومات)** ولفظ الرسالة: خرجت بها روحه **(قال: فقلنا قد استقبلنا فرض)** يعني تجهيز ذلك الميت إذ هو فرض كفاية على عموم المسلمين، فإن قام به جماعة سقط عن الآخرين **(فوقفنا)** لذلك، **(فقال صاحب القصر للجارية)** لما أثر فيه صدق الشاب: **(أنت حرة لوجه الله تعالى قال: ثم إن أهل البصرة)** لما سمعوا به **(خرجوا)** لجنازته **(فصلوا عليه)** بعد أن جهز وكفن، **(فلما فرغوا من دفنه قال صاحب القصر:)** أليس تعرفوني **(أشهدكم أن كل شيء لي)** فهو **(في سبيل الله وكل جواري أحرار، وهذا القصر للسبيل قال: ثم رمي بثيابة واتتزر بإزار وارتدى بآخر ومر على وجهه والناس ينظرون إليه حتى غاب عن أعينهم وهم يبكون فلم يسمع له بعد خبر)** ولفظ الرسالة بعد قوله: وكل مماليكي أحرار ثم اتتزر بإزار وارتد برداء وتصدق بالقصر، ومر فلم ير له بعد ذلك وجه ولا سمع له أثر.

وأخرجه ابن الجوزي في صفوة التصوف فقال: أخبرنا أبو بكر محمد بن عبدالله بن حبيب العامري، أخبرنا علي بن صادق، أخبرنا أبو عبدالله بن باكويه، حدثنا عبد الواحد بن بكر، حدثنا أبو بكر محمد بن داود الدينوري هو الرقي يقول: سمعت أبا إسحاق الهروي يقول: كنت مع ابن الحوطي بالبصرة فأخذ بيدي وقال: قم حتى نخرج إلى الأبلة فلما قربنا من الإبلة ونحن نمشي على شاطىء الإبلة في الليل والقمر طالع إذ مررنا بقصر لجندي فيه جارية تضرب بالعود فوقفنا في بناء القصر نستمع وفي جانب القصر فقير بخرقتين واقف فقالت الجارية:

كل يوم تتلون غير هذا بك أجمل

فصاح الفقر وقال: أعيديه، فهذا حالي مع الله فنظر صاحب الجارية إلى الفقير فقال لها: اتركي العود واقبلي عليه إنه صوفي فأخذت تقول والفقير يقول هذا حالي مع الله، والجارية تقول إلى أن زعق الفقير زعقة خر مغشياً عليه، فحركناه فإذا هو ميت. فقلنا: مات الفقير فلما سمع صاحب

فلم يسمع له بعد خبر . والمقصود أن هذا الشخص كان مستغرق الوقت بحاله مع الله تعالى ومعرفة عجزه عن الثبوت على حسن الأدب في المعاملة وتأسفه على تقلب قلبه وميله عن سنن الحق، فلما قرع سمعه ما يوافق حاله سمعه من الله تعالى كأنه يخاطبه ويقول له:

كـــل يـــوم تتلـــوّن غير هـــذا بـــك أحســـن

ومن كان سماعه من الله تعالى وعلى الله وفيه فينبغي أن يكون قد أحكم قانون العلم في معرفة الله تعالى ومعرفة صفاته، وإلا خطر له من السماع في حق الله تعالى ما يستحيل عليه ويكفر به. ففي سماع المريد المبتدىء خطر إلا إذا لم ينزل ما يسمع إلا على حاله من حيث لا يتعلق بوصف الله تعالى. ومثال الخطأ فيه هذا البيت بعينه فلو سمعه في نفسه

القصر بموته نزل فأدخله القصر فاغتممنا، وقلنا هذا يكفنه من غير وجهه فصعق الجندي وكسر كل ما كان بين يديه. فقلنا: ما يعد هذا الأخير ومضينا إلى الأبلة وبتنا وعرفنا الناس، فلما أصبحنا رجعنا إلى القصر، وإذا الناس مقبلون من كل وجه إلى الجنازة فكأنما نودي في البصرة حتى خرج القضاة والعدول وغيرهم، وإذا الجندي يمشي خلف الجنازة حافياً حاسراً حتى دفن ثم ذكر القصة إلى آخرها.

(والمقصود أن هذا الشخص كان مستغرق الوقت بحاله مع الله تعالى ومعرفة عجزه من الثبوت على حسن الأدب في المعاملة وتأسفه عن تقلب قلبه وميله عن سنن الحق) وهذا هو التلوين **(فلما قرع سمعه ما يوافق حاله سمعه من الله تعالى كأنه يخاطبه ويقول له: كل يوم تتلون)** يا عبدي ولا تثبت في مقام العبودية والذل لي **(غير هذا بك أجمل)** فاستحيا من هذا الخطاب استحياء اذهب نفسه فإن الحياء قد يميت إذا تمكن، كما حكى أن رجلاً كان بين يدي جماعة فخرج منه صوت فاستحيا ونكس رأسه وسكن فحركوه فوجدوه ميتاً. **(ومن كان سماعه من الله تعالى وعلى الله)** تعالى **(وفيه)** تعالى **(فينبغي أن يكون قد أحكم قانون العلم في معرفة الله ومعرفة صفاته)** على وجه ينكشف له الغطاء عن وجه الحق. **(والأخطر له من السماع في حق الله تعالى ما يستحيل عليه ويكفر به)** ومن هنا قال القشيري في الرسالة ويقال: السماع على قسمين: سماع بشرط العلم والصحو فمن شرط صاحبه معرفة الأسامي والصفات وإلا وقع في الكفر المحض، وسماع بشرط الحال فمن شرط صاحبه الفناء من أحوال البشريـة والتنقي من آثار الحظوظ لظهور أعلام الحقيقة، **(ففي سماع المريد المبتدىء خطر)** عظيم **(إلا إذا لم ينزل ما يسمع إلا على حاله من حيث لا يتعلق بوصف الله تعالى)** ومن هنا قال القشيري في الرسالة المريد لا تسلم له حركة في السماع بالاختيار البتة فإن ورد عليه وارد حركة ولم يكن فيه فضل قوة فبقدر الغلبة يعذر، فإذا زالت الغلبة وجب عليه السكون فإن استدام الحركة مستجلباً للوجد من غير غلبة وضرورة لم يصح. **(ومثال الخطأ فيه مثال هذا البيت)** المذكور **(بعينه لو سمعه)**

وهو يخاطب به ربه عز وجل فيضيف التلوّن إلى الله تعالى فيكفر، وهذا قد يقع عن جهل محض مطلق غير ممزوج بتحقيق، وقد يكون عن جهل ساقه إليه نوع من التحقيق، وهو أن يرى تقلب أحوال قلبه بل تقلب أحوال سائر العالم من الله وهو حق، فإنه تارة يبسط قلبه وتارة يقبضه وتارة ينوّره وتارة يظلمه وتارة يقسيه وتارة يلينه وتارة يثبته على طاعته ويقويه عليها وتارة يسلط الشيطان عليه ليصرفه عن سنن الحق، وهذا كله من الله تعالى. ومن يصدر منه أحوال مختلفة في أوقات متقاربة فقد يقال له في العادة: إنه ذو بداوات وإنه متلوّن. ولعل الشاعر لم يرد به إلا نسبة محبوبه إلى التلوّن في قبوله ورده وتقريبه وإبعاده وهذا هو المعنى. فسماع هذا كذلك في حق الله تعالى كفر محض بل ينبغي أن يعلم أنه سبحانه وتعالى يلون ولا يتلوّن ويغيِّر ولا يتغيّر بخلاف عباده. وذلك العلم يحصل للمريد باعتقاد تقليدي إيماني. ويحصل للعارف البصير بيقين كشفي حقيقي. وذلك من أعاجيب أوصاف الربوبية وهو المغير من غير تغير، ولا يتصوّر ذلك إلا في

السامع (**في نفسه وهو يخاطب به ربه عز وجل فيضيف التلون إلى الله تعالى فيكفر**) ولا يشعر، (**وهذا قد يقع**) من المريد (**عن جهل محض مطلق غير ممزوج بتحقيق**) علمي وهو الغالب على السامعين، (**وقد يكون عن جهل ساقه إليه نوع من التحقيق**) على حسب زعمه (**وهو أن يرى تقلب أحواله**) أي أحوال قلبه، (**بل تقلب سائر أحوال العالم من الله تعالى وهو حق**) في حد ذاته، (**فإنه**) تعالى بيده الأمر يقلب كيف شاء (**تارة يبسط قلبه**) ويشرح صدره بالواردات المناسبة للحال، (**وتارة يقبضه**) بما يرد عليه من التجلي القهري، (**وتارة ينوره**) بإفاضة لمعة من أنواره عليه، (**وتارة يظلمه**) بإرخاء الحجاب عليه وفي نسخة يغسله وهو بمعناه وفي أخرى يقسيه أي يجعله ضيقاً حرجا فيقسي، (**وتارة يثبته على طاعته**) كما قال تعالى: ﴿يثبت الله الذين آمنوا بالقول الثابت في الحياة الدنيا وفي الآخرة﴾ [إبراهيم: ٢٧] (**وتارة يسلط الشيطان عليه ليصرفه عن سنن الحق**) إلى السوء والفحشاء، (**وهذا**) لا شك أنه (**كله من الله تعالى ومن تصدر منه أفعال مختلفة في أوقات متقاربة به فقد يقال له في العادة أنه ذو بدوات وأنه متلون، ولعل الشاعر لم يرد إلا نسبة محبوبه إلى التلون في قبوله ورده وتقريبه وتبعيده، وهو هذا المعنى فسماع هذا كذلك في حق الله تعالى كفر محض**) لأنه نسب إليه تعالى ما لا يليق به، (**بل ينبغي أن يعلم أنه تعالى يلون ولا يتلون ويغير ولا يتغير**) كل يوم هو في شأن لا يسأل عما يفعل (**بخلاف عباده**) فإنهم يتلونون ويتغيرون، (**وذلك العلم يحصل للمريد باعتقاد تقليد إيماني**) يتلقفه من أفواه من يعتقد فيه الكمال فيقلده ويعقد قلبه عليه، (**ويحصل للعارف البصير بيقين كشفي حقيقي**) يطمئن قلبه وينشرح به صدره، (**وذلك من أعاجيب أوصاف الربوبية وهو المغير من غير تغيير**) يلحقه (**ولا يتصور ذلك إلا في حق الله تعالى بل كل مغير سواه فلا يغير ما لم يتغير ومن أرباب الوجد**

حق الله تعالى، بل كل مغير سواه فلا يغير ما لم يغيره. ومن أرباب الوجد من يغلب عليه حال مثل السكر المدهش، فيطلق لسانه بالعتاب مع الله تعالى، ويستنكر اقتهاره للقلوب، وقسمته للأحوال الشريفة على تفاوت. فإنه المستصفي لقلوب الصديقين، والمبعد لقلوب الجاحدين والمغرورين، فلا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع، ولم يقطع التوفيق عن الكفار لجناية متقدمة ولا أمد الأنبياء عليهم السلام بتوفيقه ونور هدايته لوسيلة سابقة. ولكنه قال: ﴿وَلَقَدْ سَبَقَتْ كلمَتُنا لعبَادِنا الْمُرْسَلِين﴾ [الصافات: ١٧١] وقال عز وجل: ﴿ولكنْ حقّ القولُ مِنّي لأملأنَّ جهنَّم من الجنَّةِ والنّاسِ أجمعين﴾ [السجدة: ١٣]، وقال تعالى: ﴿إن الذين سبَقَتْ لَهُمْ منّا الْحُسْنَى أولئك عنها مبعدون﴾ [الأنبياء: ١٠١]، فإن خطر ببالك أنه لِمَ اختلفت السابقة وهم في ربقة العبودية مشتركون نوديت من سرادقات الجلال لا تجاوز حد الأدب، فإنه ﴿لا يُسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣] ولعمري تأدب اللسان والظاهر مما يقدر عليه الأكثرون. فأما تأدب السر عن إضمار الاستبعاد بهذا الاختلاف الظاهر في التقريب والابعاد والإشقاء والإسعاد مع بقاء السعادة والشقاوة أبد الآباد فلا يقوى عليه إلا العلماء الراسخون في العلم. ولهذا قال الخضر عليه السلام لما سئل عن السماع في المنام:

من يغلب عليه حال مثل السكر المدهش) لعقله، (**فيطلق لسانه بالعتاب مع الله تعالى ويستنكر اقتهاره للقلوب و**) كذا (**قسمته للأحوال الشريفة على التفاوت)** والتباين، (**فإنه المستصفي لقلوب الصديقين)** أي جاعلها مختارة مصفاة عن الكدر قابلة لإفاضة الأنوار، (**والمبعد لقلوب الجاحدين)** المنكرين (**والمغرورين فلا مانع لما أعطى ولا معطي لما منع)** كما ورد ذلك في الخبر، (**ولم يقطع التوفيق عن الكفار لجناية متقدمة)** فيكون ذلك القطع سبباً لها. (**ولا أمد الأنبياء عليهم السلام بتوفيقه ونور هدايته الوسيلة سابقة)** يمتنون بها، (**ولكنه قال تعالى: ﴿ولقد سبقت كلمتنا لعبادنا المرسلين﴾ وقال عز وجل ﴿ولكن حق القول مني لأملأن جهنم من الجنة والناس أجمعين﴾ وقال تعالى: ﴿إن الذين سبقت لهم منا الحسنى أولئك عنها مبعدون﴾**) وغير ذلك من الآيات الدالة على ذلك، (**فإن خطر ببالك أنه لم اختلفت السابقة وهم في رتبة العبودية مشتركون نوديت من سرادقات الجلال)** تأدب (**ولا تجاوز حد الأدب فإنه: ﴿لا يسأل عما يفعل وهم يسألون﴾ ولعمري تأدب اللسان والظاهر مما يقدر عليه الأكثرون فأما تأدب السر عن إضمار الاستبعاد لهذا الاختلاف الظاهر في التقريب والإبعاد والإشقاء والإسعاد مع بقاء السعادة والشقاوة أبد الآباد فلا يقوي عليه إلا العلماء الراسخون في العلم)** الموفقون من الله لفهم هذا وأمثاله. (**ولهذا قال الخضر عليه السلام لما سئل عن السماع في المنام)** ما تقول في هذا السماع الذي

إنه الصفو الزلال الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء لأنه محرك لأسرار القلوب ومكانها، ومشوّش لها تشويش السكر المدهش الذي يكاد يحل عقدة الأدب عن السر إلا ممن عصمه الله تعالى بنور هدايته ولطيف عصمته. ولذلك قال بعضهم: ليتنا نجونا من هذا السماع رأساً برأس. ففي هذا الفن من السماع خطر يزيد على خطر السماع المحرك للشهوة، فإن غاية ذلك معصية وغاية الخطأ ههنا كفر.

واعلم أن الفهم قد يختلف بأحوال المستمع، فيغلب الوجد على مستمعين لبيت واحد وأحدهما مصيب في الفهم والآخر مخطىء، أو كلاهما مصيبان وقد فهما معنيين مختلفين متضادين، ولكنه بالإضافة إلى اختلاف أحوالهم لا يتناقض. كما حكي عن عتبة الغلام أنه سمع رجلاً يقول:

سبحـــــان جبـــــار السما إن المحـــب لفـــي عنـــا

فقال: صدقت وسمعه رجل آخر فقال: كذبت. فقال بعض ذوي البصائر: أصابا

يختلف فيه أصحابنا؟ (**فقال: إنه الصفاء الزلال**) بالتشديد (**الذي لا يثبت عليه إلا أقدام العلماء**) وقد تقدم ذلك في أول هذه الكتاب وذلك (**لأنه محرك لأسرار القلوب ومكامنها**) أي خوافيها (**ومشوش لها تشويش السكر المدهش الذي يكاد يحل عقدة الأدب عن السر إلا ممن عصمه الله عز وجل بنور هدايته ولطيف عصمته، ولذلك قال بعضهم**) وهو أبو علي الروذباري (**لما سئل عنه فقال: ليتنا نجونا من هذا السماع رأساً برأس**) نقله القشيري في الرسالة أي لا لنا ولا علينا خوفاً من التكلف واستجلاب الأحوال مع الجماعة، (**ففي هذا الفن**) أي النوع (**من السماع خطر يزيد على خطر السماع المحرك للشهوة فإن غاية ذلك معصية وغايه الخطأ ههنا كفر**) وشتان بينهما.

(**واعلم ان الفهم قد يختلف بأحوال المستمع، فيغلب الوجد على مستمعين لبيت واحد**) سمعاه من القوّال (**وأحدهما مصيب في الفهم والآخر مخطىء، أو كلاهما مصيبان وقد فهما معنيين مختلفين متضادين، ولكنه بالإضافة إلى اختلاف أحوالهما يتناقض كما حكى عن عتبة الغلام**) هو عتبة بن أبان بن تغلب هكذا نقله أبو حاتم الرازي عن علي بن المديني وهو من رجال الحلية (**أنه سمع رجلاً يقول:**)

(سبحـــــان جبـــــار السمـــا ان المحـــب لفـــي عنـــا)

(**فقال: صدقت وسمعه آخر فقال: كذبت**) كل واحد سمع منه حيث هو هكذا نقله القشيري في الرسالة.

وقال أبو نعيم في الحلية: حدثنا جعفر، حدثنا إبراهيم قال: حدثني عبد الواحد بن عون

جميعاً وهو الحق فالتصديق كلام محب غير ممكن من المراد بل مصدود متعب بالصد والهجر والتكذيب كلام مستأنس بالحب مستلذ لما يقاسيه بسبب فرط حبه غير متأثر به، أو كلام محب غير مصدود عن مراده في الحال ولا مستشعر بخطر الصد في المآل. وذلك لاستيلاء الرجاء وحسن الظن على قلبه. فباختلاف هذه الأحوال يختلف الفهم.

وحكي عن أبي القاسم بن مروان ـ وكان قد صحب أبا سعيد الخراز رحمه الله وترك حضور السماع سنين كثيرة ـ فحضر دعوة وفيها إنسان يقول:

واقـــف في الماء عطشـــا ن ولكـــن ليس يسقـــي

فقام القوم وتواجدوا، فلما سكنوا سألهم عن معنى ما وقع لهم من معنى البيت، فأشاروا إلى التعطيش إلى الأحوال الشريفة والحرمان منها مع حضور أسبابها، فلم يقنعه

الخراز، حدثنا أبو حفص البصري قال: كان خليد جار العتبة قال: فسمع عتبة ذات ليلة وهو يقول:

سبحـــان جبـــار السماء إن المحـــب لفـــي عنـــاء

فقال عتبة: صدقت والله فغشي عليه اهـ.

(**فقال بعض ذوي البصائر: أصابا جيعاً**) في قولها (**وهو الحق**) الذي لا محيد عنه، (**فالتصديق كلام محب غيره ممكن من المراد**) أي لم يتم تمكينه من وصوله إلى المراد (**بل مصدود**) أي ممنوع (**ومتعب بالصد والهجر**) وهو المراد من قوله في عناء، (**والتكذيب كلام مستأنس بالحب مستلذ لما يقاسيه بسبب فرط حبه غير متأثر به**) فلا يحس بالعناء أصلاً، فهذا معنى قوله: كذبت (**أو كلام محب غير مصدود عن مراده في الحال ولا مستشعر بخطر الصد**) والهجران (**في المآل، وذلك لاستيلاء الرجاء وحسن الظن**) معاً (**على قلبه**) فهما يتواردان عليه ويتجاذبان، (**فباختلاف هذه الأحوال يختلف الفهم**) وهذا معنى قول القشيري كل واحد سمع منه حيث هو.

(**وحكي عن أبي القاسم بن مروان وكان قد صحب أبا سعيد**) أحمد بن عيسى (**الخراز**) البغدادي صحب ذا النون والسري وغيرهما مات سنة سبع وسبعين ومائتين (**وترك حضور السماع سنين كثيرة فحضر في دعوة فأنشد بعضهم:**

واقـــف في الماء عطشـــا ن ولكـــن ليس يسقـــي

فقام القوم وتواجدوا فلما سكنوا) أي رجعوا عن وجدهم (**سألهم عما وقع لهم من معنى البيت فأشاروا إلى التعطش إلى الأحوال الشريفة**) أي التشوّق لحصولها (**والحرمان عنها**) أي عدم الوصول لها (**مع حضور أسبابها**) وذلك السبب وقوفه في الماء، (**فلم يقنعه ذلك فقالوا**

ذلك فقالوا له: فماذا عندك فيه؟ فقال: أن يكون في وسط الأحوال ويكرم بالكرامات ولا يعطي منها ذرة. وهذه إشارة إلى إثبات حقيقة وراء الأحوال، والكرامات والأحوال سوابقها، والكرامات تسنح في مبادئها، والحقيقة بعد لم يقع الوصول إليها. ولا فرق بين المعنى الذي فهمه وبين ما ذكروه إلا في تفاوت رتبة المتعطش إليه، فإن المحروم عن الأحوال الشريفة أولاً يتعطش إليها، فإن مكن منها تعطش إلى ما وراءها، فليس بين المعنيين اختلاف في الفهم بل الاختلاف بين الرتبتين. وكان الشبلي رحمه الله كثيراً ما يتواجد على هذا البيت:

ودادكم هجر وحبكم قِلَى ووصلكم صرمٌ وسلمكم حرب

وهذا البيت يمكن سماعه على وجوه مختلفة بعضها حق وبعضها باطل، وأظهرها: أن يفهم هذا في الخلق بل في الدنيا بأسرها بل في كل ما سوى الله تعالى. فإن الدنيا مكّارة خدّاعة قتّالة لأربابها معادية لهم في الباطن ومظهرة صورة الود «فما امتلأت منها دار حبرة إلا امتلأت عبرة» كما ورد في الخبر، وكما قال الثعالبي في وصف الدنيا.

له: فما عندك فيه؟ فقال: أن يكون في وسط الأحوال ويكرم بالكرامات ولا يُعطي منها ذرة) فشبه الوقوف في الماء بكونه في وسط الأحوال وتمكينه فيها هو إكرامه بالكرامات، ولكن لا يسقي من ذلك الماء أراد به لا يعطي ذرة من تلك الأحوال. **(وهذا إشارة إلى اثبات حقيقة وراء الأحوال والكرامات والأحوال سوابقها والكرامات تسنح من مبادئها، والحقيقة بعد لم يقع الوصول إليها)** فالتعطش انما هو إلى وجدان تلك الحقيقة، **(ولا فرق بين المعنى الذي فهمه)** أبو القاسم بن مروان **(وبين ما ذكروه إلا في تفاوت رتبة المتعطش إليه فإن المحروم عن الأحوال الشريفة)** أوّلاً **(يتعطش إليها)** ويتمنى إدراكها، **(فإن مكن منها تعطش إلى ما وراءها فليس بين المعنيين اختلاف في الفهم بل الإختلاف بين الرتبتين)** ويدرك ذلك بأدنى فهم. **(وكان أبو بكر)** دلف بن جحدر **(الشبلي)** البغدادي **(رحمه الله)** صحب الجنيد وكان نسيج وحده، مات سنة أربع وثلاثين وثلاثمائة عن سبع وثمانين سنة **(كثيراً ما يتواجد على هذا البيت)** ينشده بنفسه:

(ودادكم هجر وحبكم قلى ووصلكم صرم وسلمكم حرب)

(وهذا البيت يمكن سماعه على وجوه مختلفة بعضها حق وبعضها باطل، وأظهرها أن يفهم هذا في الخلق بل في الدنيا بأسرها بل في كل ما سوى الله تعالى، فإن الدنيا مكارة) أي كثيرة المكر والحيلة **(خدّاعة)** أي كثيرة الخداع **(قتّالة لأربابها)** بإيقاعها لهم في أسباب الهلاك **(معادية لهم في الباطن ومظهرة صورة الود)** في الظاهر **(«فما امتلأت منها دار حبرة)** أي سروراً **(إلا امتلأت عبرة»)** أي بكاء وإليه أشار الحريري بقوله:

تنح عن الدنيا فلا تخطبنّها ... ولا تخطبن قتّالة من تناكحُ
فليس يفي مرجوّها بمخوفها ... ومكروهها اما تأملت راجحُ
لقد قال فيها الواصفون فاكثروا ... وعندي لها وصف لعمري صالحُ
سلافٌ قصاراها زعاف ومركب ... شهي إذا استذللته فهو جامحُ
وشخص جميل يؤثر الناس حسنه ... ولكن له أسرار سوء قبائحُ

والمعنى الثاني: أن ينزله على نفسه في حق الله تعالى، فإنه إذا تفكر فمعرفته جهل إذ

دار متي ما أضحكت في يومها ... أبكت غداً تبالها من دار

وقال غيره:

إن جلت أوجلت ... أوحلت أوحلت ... أو كست أوكست

(كما ورد في الخبر) قال العراقي رواه ابن المبارك عن عكرمة بن عمار عن يحي بن أبي كثير مرسلاً بلفظ «ما امتلأت دار منها حبرة إلا امتلأت عبرة» اهـ.

(وكما قال) أبو منصور **(الثعالبي)** صاحب اليتيمة والمضاف والمنسوب وغيرهما **(في وصف الدنيا)**:

(تنح عن الدنيا فلا تخطبنها ... ولا تخطبن قتالة من تناكح)
(فليس يفي مرجوّها بمخوفها ... ومكروهها اما تأملت راجح)

وفي نسخة: فأطنبوا

(لقد قال فيها الواصفون فأكثروا ... وعندي لها وصف لعمري صالح)

(سلاف) بالضم من أسماء الخمر **(قصاراها)** أي غايتها **(ذعاف)** أي مر **(ومركب شهى إذا استلذذته فهو جامح)** يقال: جمح عن الطريق إذا عدل ومرَّ جامحاً أي على رأسه.

(وشخص جميل يونق) أي يزين **(الناس حسنه ولكن له أسرار سوء قبائح)** أي قبحة لو ظهرت.

(والمعنى الثاني أن ينزله على نفسه في حق الله تعالى فإنه إذا تفكر فمعرفته جهل) روى أبو الشيخ في العظمة من حديث ابن عباس: «تفكروا في كل شيء ولا تفكروا في ذات الله» ومن حديث أبي ذر «تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله فتهلكوا» وروى الطبراني في الأوسط وابن عدي والبيهقي من حديث ابن عمر «تفكروا في آلاء الله ولا تفكروا في الله» وروى أبو نعيم في الحلية من حديث ابن عباس «تفكروا في خلق الله ولا تفكروا في الله» **(إذ ما قدروا الله حق قدره)** بنص الآية.

ما قدروا الله حق قدره. وطاعته رياء إذ لا يتقي الله حق تقاته، وحبه معلول إذ لا يدع شهوة من شهواته في حبه. ومن أراد الله به خيراً بصره بعيوب نفسه فيرى مصداق هذا البيت في نفسه، وإن كان عليّ المرتبة بالإضافة إلى الغافلين، ولذلك قال ﷺ: «لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك» وقال عليه الصلاة والسلام: «إني لأستغفر الله في اليوم والليلة سبعين مرة». وإنما كان استغفاره عن أحوال هي درجات بعد بالإضافة إلى ما بعدها، وإن كانت قرباً بالإضافة إلى ما قبلها، فلا قرب إلا ويبقى وراءه قرب لا نهاية له، إذ سبيل السلوك إلى الله تعالى غير متناه، والوصول إلى أقصى درجات القرب محال.

والمعنى الثالث: أن ينظر في مبادىء أحواله فيرتضيها ثم ينظر في عواقبها فيزدريها لإطلاعه على خفايا الغرور فيها، فيرى ذلك من الله تعالى فيستمع البيت في حق الله تعالى شكاية من القضاء والقدر وهذا كفر ـ كما سبق بيانه ـ وما من بيت إلا ويمكن تنزيله على معان وذلك بقدر غزارة علم المستمع وصفاء قلبه.

وروى أبو الشيخ من حديث أبي ذر «تفكّروا في الخلق ولا تفكروا في الخالق فإنكم ما تقدرون قدره». (**وطاعته رياء إذ لا يتقي الله حق تقاته**) ولأجل ذلك قال الله تعالى ﴿فاتقوا الله ما استطعتم واسمعوا﴾ (**وحبه معلول إذ لا يدع شهوة من شهواته في حبه**) فكيف يكون الحب خالصاً، (**ومن أراد الله به خيراً وبصره بعيوب نفسه**) وشغله عن عيوب غيره، (**فسيرى مصداق هذا البيت في نفسه وإن كان علي الرتبة**) كاملها (**بالإضافة إلى الغافلين، ولذلك قال ﷺ «لا أحصي ثناء عليك أنت كما أثنيت على نفسك»**) رواه مسلم وقد تقدم ولم يرد به انه عرف منه ما لا يطاوعه لسانه في العبارة عنه بل معناه إني لا أحيط بمحامدك وصفات الهيتك، وإنما أنت المحيط بها وحدك فإذاً لا يحيط مخلوق من ملاحظة حقيقة ذاته إلا بالحيرة والدهشة، وأما اتساع المعرفة فإنما يكون في معرفة أسمائه وصفاته. (**وقال**) ﷺ: (**«إني لاستغفر الله في اليوم والليلة سبعين مرة»**) تقدم في الباب الثاني من الأركان، (**وإنما كان استغفاره من أحوال**) شريفة (**هي درجات بعد بالإضافة إلى ما بعدها**) من الأحوال، (**وإن كانت قرباً بالإضافة إلى ما قبلها فلا قرب إلا ويبقى وراء قرب**) لا نهاية له (**إذ سبيل السلوك إلى الله تعالى غير متناه والوصول إلى أقصى درجات القرب محال**).

(**والمعنى الثالث: أن ينظر**) السالك (**في مبادىء أحواله فيرتضيها ثم ينظر في عواقبها فيزدريها**) أي يحتقرها (**لاطلاعه على خفايا الغرور فيها فيرى ذلك من الله تعالى فيستمع البيت في حق الله تعالى شكاية من القضاء والقدر**) والاستنكار على القسمة الأزلية (**وهذا كفر محض كما سبق بيانه**) قريباً. (**وما من بيت إلا ويمكن تنزيله على معان**) شتى (**وذلك بقدر غزارة علم المستمع وصفاء قلبه**).

الحالة الرابعة: سماع من جاوز الأحوال والمقامات فعزب عن فهم ما سوى الله تعالى حتى عزب عن نفسه وأحوالها ومعاملاتها، وكان كالمدهوش الغائص في بحر عين الشهود الذي يضاهي حاله حال النسوة اللاتي قطعن أيديهن في مشاهدة جمال يوسف عليه السلام حتى دهشن وسقط إحساسهن. وعن مثل هذه الحالة تعبر الصوفية بأنه قد فنى عن نفسه. ومهما فني عن نفسه فهو عن غيره أفنى فكأنه فني عن كل شيء إلاَّ عن الواحد المشهود.

(الحالة الرابعة: سماع من جاوز الأحوال والمقامات) فالأحوال مواهب والمقامات مكاسب، وقيل: الأحوال ثمرات المقامات، وسيأتي الكلام على كل ذلك في موضعه اللائق به، **(فعزب)** أي غاب **(عن فهم ما سوى الله تعالى حتى عزب عن)** فهم **(نفسه وأحوالها)** وتلويناتها **(ومعاملاتها. وكان كالمدهوش الغائص في)** بحر **(عين الشهود)** وفي بعض النسخ في بحر الشهود، وفي أخرى في عين بحر الشهود وفي كل من هذه العبارات تفاوت خفي أشرت به في شرح صيغة القطب سيدي عبد السلام بن مشيش قدس سره عند قوله: وأغرقني في عين الوحدة **(الذي يضاهي حاله حال النسوة اللاتي قطعن أيديهن في مشاهدة جمال يوسف عليه السلام حتى دهشن)** وفي نسخة: بهتن **(وسقط احساسهن)**.

أخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وأبو الشيخ عن ابن زيد قال أعطتهن ترنجاً وعسلاً فكن يحززن الترنج بالسكين ويأكلن بالعسل فلما قيل له أخرج عليهن خرج فلما رأينه أعظمنه وتهيمن به حتى جعلن يحززن أيديهن بالسكين وفيها الترنج ولا يعقلن لا يحسبن إلا أنهن حززن الترنج قد ذهبت عقولهن مما رأين.

وأخرج ابن أبي حاتم من طريق دريد بن مجاشع عن بعض أشياخه قال: قالت زليخا للقيم أدخله عليهن وألبسه ثياباً بيضاً، فإن الجميل أحسن ما يكون في البياض، فأدخله عليهن وهن يحززن مما في أيديهن، فلما رأينه حززن أيديهن وهن لا يشعرن من النظر إليه مقبلاً ومدبراً، فلما خرج نظرن إلى أيديهن وجاء الوجع فجعلن يولولن.

(وعن مثل هذه الحالة تعبر) السادة **(الصوفية بأنه فني عن نفسه)** بأن استولى من أمر الحق سبحانه عليه فغلب كون الحق تعالى على كونه وهذا هو الثناء المطلق، **(ومهما فني عن نفسه فهو عن غيره أفنى فكأنه فني عن كل شيء إلا عن الواحد المشهود وفني أيضاً عن الشهود)** أعلم أن الفناء المطلق على قسمين: فناء ظاهر وفناء باطن، فالفناء الظاهر هو أن يتجلى الحق تعالى له بطريق الأفعال ويسلب عن العبد اختياره وارادته فلا يرى لنفسه ولا لغيره فعلاً إلا بالحق، ثم يأخذ في المعاملة مع الله تعالى بحسبه، وهذا هو الذي أشار إليه المصنف بقوله فهو عن غيره أفنى، والفناء الباطن أن يكاشف تارة بالصفات وتارة بمشاهدة آثار عظمة الذات ويستولي على باطنه أمر الحق حتى لا يبقى له هاجس ولا وسواس، وهذا هو الذي أشار إليه المصنف بقوله: وفني أيضاً عن الشهود وليس من ضرورة الفناء أن يغيب إحساسه كما قد يفهم من سياق المصنف

وفني أيضاً عن الشهود فإن القلب أيضاً إذا التفت إلى الشهود وإلى نفسه بأنه مشاهد فقد غفل عن المشهود. فالمستهتر بالمرئي لا التفات له في حال استغراقه إلى رؤيته، ولا إلى عينه التي بها رؤيته ولا إلى قلبه الذي به لذته، فالسكران لا خبر له من سكره، والملتذ لا خبر له من التذاذه، وإنما خبره من الملتذ به فقط. ومثاله العلم بالشيء فإنه مغاير للعلم بالعلم بذلك الشيء، فالعالم بالشيء مهما ورد عليه العلم بالعلم بالشيء كان معرضاً عن الشيء. ومثل هذه الحالة قد تطرأ في حق المخلوق وتطرأ أيضاً في حق الخالق، ولكنها في الغالب تكون كالبرق الخاطف الذي لا يثبت ولا يدوم، وإن دام لم تطقه القوّة البشرية، فربما اضطرب تحت أعبائه اضطراباً تهلك به نفسه.

كما روي عن أبي الحسن النوري انه حضر مجلساً فسمع هذا البيت:

ما زلت أنزل من ودادك منـزلاً تتحير الألبـاب عنـد نـزولـه

فقام وتواجد وهام على وجهه. فوقع في أجمة قصب قد قطع وبقيت أصوله مثل

السابق ولكن قد تتفق غيبة الإحساس لبعض الأشخاص، وليس ذلك من ضرورة الفناء على الإطلاق.

ثم استدل المصنف على قوله: وفني أيضاً عن الشهود فقال: **(فإن القلب إن التفت إلى الشهود وإلى نفسه بأنه مشاهد فقد غفل عن المشهود فالمستهتر بالمرئي)** وفي بعض النسخ فالمستغرق بالمرئي **(لا التفات له في حال استغراقه إلى رؤيته ولا إلى عينه التي بها رؤيته ولا إلى قلبه الذي به لذته، فالسكران لا خبر له من سكره، والملتذ لا خبر له من التذاذه، وإنما خبره من الملتذ به فقط)** وهذا مقام من أطلق من وثائق الأحوال وصار بالله لا بالاحوال وخرج من القلب فصار مع تقلبه لا مع قلبه، **(ومثاله: العلم بالشيء فإنه مغاير للعلم بالعلم بذلك الشيء فالعالم بالشيء مهما ورد عليه العلم بالعلم بالشيء كان معرضاً عن الشيء، ومثل هذه الحالة قد تطرأ في حق المخلوقين وتطرأ أيضاً في حق الخالق، ولكنها في الغالب تكون كالبرق الخاطف لا يثبت ولا يدوم، فإن دام لم تطقه القوّة البشرية، فربما تضطرب تحته اضطراباً تهلك فيه نفسه)** وقد يتفق أن صاحب هذا الاستغراق يتسع وعاؤه حتى لعله يكون متحققاً في الفناء ومعناه روحاً وقلباً ولا يغيب عن كل ما يجري من قول وفعل، وإلى الأوّل أشار المصنف بقوله: **(كما روي عن أبي الحسين)** أحمد بن محمد **(النوري)** البغدادي كان من أقران الجنيد مات سنة ٢٩٨ **(إنه حضر مجلساً)** فيه سماع، **(فسمع)** من القوّال **(هذا البيت)** لبعضهم:

(ما زلت أنزل من ودادك منـزلاً تتحير الالبـاب عنـد نـزولـه)

فقام وتواجد وهام على وجهه، فوقع في أجمة قصب قد قطع وبقي أصولها مثل السيوف فكان

السيوف، فصار يغدو فيها ويعيد البيت إلى الغداة والدم يخرج من رجليه، حتى ورمت قدماه وساقاه وعاش بعد ذلك أياماً ومات رحمه الله. فهذه درجة الصديقين في الفهم والوجد وهي أعلى الدرجات لأن السماع على الأحوال نازل عن درجات الكمال وهي ممتزجة بصفات البشرية وهو نوع قصور، وإنما الكمال أن يفنى بالكلية عن نفسه وأحواله؛ أعني انه ينساها فلا يبقى له التفات إليها كما لم يكن للنسوة التفات إلى الأيدي والسكاكين. فيسمع لله وبالله وفي الله ومن الله وهذه رتبة من خاض لجة الحقائق وعبر ساحل الأحوال والأعمال واتحد بصفاء التوحيد وتحقق بمحض الإخلاص، فلم يبق فيه منه شيء أصلاً، بل خمدت بالكلية بشريته وفني التفاته إلى صفات البشرية رأساً ولست أعني بفنائه فناء جسده بل فناء قلبه، ولست أعني بالقلب اللحم والدم بل سر لطيف له

يغدو فيها ويروح **(ويعيد البيت)** المذكور **(إلى الغداة والدم يجري)** وفي نسخة يخرج **(من رجليه حتى ورمت قدماه وساقاه، وعاش بعده أياماً ومات رحمه الله تعالى. فهذه درجة الصديقين في الفهم والوجد وهي أعلى الدرجات لأن السماع على الأحوال نازل عن درجات الكمال وهي ممتزجة بصفات البشرية وهو نوع قصور)** عند أهل العرفان، **(وإنما الكمال أن يفنى بالكلية عن نفسه وأحواله أعني أنه ينساها فلا يبقى له التفات إليها)** أي إلى الأحوال وإلى النفس، **(كما لم يكن للنسوة التفات إلى اليد والسكين)** وفي نسخة إلى الأيدي والسكاكين، **(فيسمع بالله وفي الله ولله ومن الله)** وإليه يشير ما نقله القشيري عن بندار بن الحسين بعد أن نقل من يسمع بطبع وبحال فقال: وأما من يسمع بحق فيسمع بالله ولله ولا يتصف بهذه الأحوال التي هي ممزوجة بالحظوظ البشرية فإنها مبناة مع العلل فيسمعون من حيث ابقاء التوحيد بحق لا بحظ. ونقل أيضاً عن بعضهم أن أهل السماع على ثلاث طبقات أبناء الحقائق يرجعون في سماعهم إلى مخاطبة الحق لهم، وضرب يخاطبون الله تعالى بقلوبهم بمعاني ما يسمعون فهم مطالبون بالصدق فيما يشيرون به إلى الله تعالى، وثالث هو فقير مجرد قطع العلاقات من الدنيا والآفات يسمعون بطيبة قلوبهم وهؤلاء أقربهم إلى السلامة اهـ.

(وهذه رتبة من خاض لجة الحقائق) فظفر منها بلطائف الرقائق **(وعبر ساحل الأحوال والأعمال)** ولم يقف عندها، **(واتحد بصفاء التوحيد)** الخالص من كدورات الشبه **(وتحقق بمحض الإخلاص)** أي تمكن منه، **(فلم يبق فيه منه)** أي من نفسه **(شيء أصلاً بل خمدت بالكلية بشريته)** وزالت صفاتها **(وفني التفاتها إلى صفات البشرية رأساً)** أي من أصله، ومن ههنا ترقى العارفون من حضيض المجاز إلى ارتفاع الحقيقة واستكملوا معراجهم، فرأوا بالمشاهدة العبرانية أن ليس في الوجود إلا الله وكل شيء سواه إذا اعتبرت ذاته من حيث ذاته فهو عدم محض، وإذا اعتبر من الوجه الذي يسري إليه الوجود من الأول رأى موجوداً إلا في ذاته لكن من الوجه الذي يلي موجده فيكون الموجود وجه الله فقط، **(ولست أعني بفنائه فناء جسده بل فناء**

إلى القلب الظاهر نسبة خفية وراءها سر الروح الذي هو من أمر الله عز وجل ـ عرفها من عرفها وجهلها من جهلها ـ ولذلك السر وجود. وصورة ذلك الوجود ما يحضر فيه فإذا حضر فيه غيره فكأنه لا وجود إلا للحاضر. ومثاله المرآة المجلوة إذ ليس لها لون في نفسها بل لونها لون الحاضر فيها، وكذلك الزجاجة فإنها تحكي لون قرار ما ولونها لون الحاضر فيها. وليس لها في نفسها صورة بل صورتها قبول الصور، ولونها هو هيئة الاستعداد لقبول الألوان، ويعرب من هذه الحقيقة ـ أعني سر القلب بالإضافة إلى ما يحضر فيه ـ قول الشاعر:

قلبه، ولست أعني بالقلب اللحم والدم بل سر لطيف له إلى القلب الظاهر نسبة خفية وراءها سر الروح الذي هو من أمر الله عز وجل عرفها من عرفها وجهلها من جهلها، ولذلك السر وجود. وصورة ذلك الوجود وما يحضر فيه فإذا حضر فكأنه لا وجود إلا للحاضر).

قال المصنف في كيمياء السعادة: وليس القلب هذه القطعة اللحم التي في الصدر من الجانب الأيسر لأنه يكون في الدواب ويكون في الموتى، وكل شيء تبصره بعين الظاهر، فهو من هذا العالم الذي سمي عالم الشهادة، وأما حقيقة القلب فليس من هذا العالم لكنه من عالم الغيب فهو في هذا العالم غريب، ثم قال: والروح من عالم الأمر، والإنسان من عالم الخلق من جانب فكل شيء يجوز عليه المساحة والمقدار والكيفية، فهو من عالم الخلق وليس للقلب مساحة ولا مقدار، ولهذا لا يقبل القسمة ولو قبل القسمة لكان من عالم الخلق، وكان من جانب الجهل ومن جانب العلم وكل شيء يكون فيه جهل وعلم فهو محال وفي معنى آخر هو من عالم الأمر له عبارة عن شيء من الأشياء ولا يكون عليه طريق المساحة والكيفية.

(ومثاله: المرآة المجلوة إذ ليس لها لون في نفسها، بل لونها لون الحاضر فيها، وكذلك الزجاجة فإنها تحكي لون قرارها ولونها لون الحاضر في نفسها وليس لها في نفسها صورة بل صورتها قبول الصورة، ولونها هو هيئة الاستعداد لقبول الألوان).

قال المصنف في المقصد الأسنى: من ينظر إلى مرآة انطبعت فيها صورة متلوّنة فيظن أن تلك الصورة صورة المرآة وأن ذلك اللون لون المرآة وهيهات بل المرآة في ذاتها لا لون لها وشأنها قبول صور الألوان على وجه يتخايل إلى الناظرين إلى ظاهر الأمور إن ذلك هو صورة المرآة حقاً حتى أن الصبي إذا رأى إنساناً في المرآة ظن أن الإنسان في المرآة، فكذلك القلب خال من الصورة في نفسه عن الهيئات وإنما هيئاته قبول معاني الهيئات والصور والحقائق فما يحله يكون كالمتحد به لا أنه كالمتحد به تحقيقاً، ومن لا يعرف الزجاج والخمر إذا رأى زجاجة فيها خمر لم يدرك تباينهما فتارة يقول لا خمر وتارة يقول لا زجاجة.

(ويعرب عن هذه الحقيقة في القلب بالإضافة إلى ما يحضر قول الشاعر):

رق الزجاج ورقّت الخمرُ   فتشابها فتشاكل الأمرُ
فكأنما خمرٌ ولا قدحٌ   وكأنما قدح ولا خمرُ

وهذا مقام من مقاماتِ علوم المكاشفة منه نشأ خيال من ادعى الحلول والاتحاد، وقال أنا الحق وحوله يدندن كلام النصارى في دعوى اتحاد اللاهوت بالناسوت أو تدرعها بها أو حلولها فيها على ما اختلفت فيه عباراتهم وهو غلط محض يضاهي غلط من يحكم على المرآة بصورة الحمرة إذ ظهر فيهاً لون الحمرة من مقابلها، وإذا كان هذا غير

(رق الزجاج ورقت الخمر   وتشابها فتشاكل الأمرُ
فكأنما خمر ولا قدح   وكأنما قدح ولا خمرُ)

وقال في مشكاة الأنوار بعد كلام ساقه في وحدة الوجود: ولا يبعد أن يفجأ الإنسان مرآة فينظر فيها ولم ير المرآة فقط، فيظن أن الصورة التي يرى في المرآة هي صورة المرآة متحدة بها، ويرى الخمر في الزجاج فيظن أن الخمر لون الزجاج، فإذا صار ذلك عنده مألوفاً ورسخ فيه قدمه استغربه فقال: رق الزجاج ورقت الخمر الخ. وفرق بين أن يقول الخمر قدح وبين أن يقول كأنه القدح. وهذه الحالة إذا غلبت سميت بالإضافة إلى صاحب الحالة فناء بل فناء الفناء لأنه فني عن نفسه وفني عن فنائه فإنه ليس يشعر في تلك الحال ولا يعدم شعوره ولو شعر بعدم شعوره بنفسه كان قد شعر بنفسه، وتسمى هذه الحال بالإضافة إلى المستغرق به بلسان المجاز اتحاداً وبلسان الحقيقة توحيداً.

(وهذا مقام من مقامات علوم المكاشفة) ووراءها أيضاً أسرار يطول الخوض فيها. **(منها نشأ خيال من ادعى الحلول والاتحاد وقال: أنا الحق)** كما صدر من الحلاج، أو سبحاني ما أعظم شأني كما صدر عن أبي يزيد البسطامي، **(وحولها يدندن كلام النصارى في دعوى اتحاد اللاهوت بالناسوت أو تدرعها بها أو حلول فيها على ما اختلفت فيه عباراتهم وهو خطأ محض يضاهي غلط من يحكم على المرآة بصورة الحمرة إذا ظهر فيها لون الحمرة من مقابلها)**.

قال المصنف في مشكاة الأنوار: العارفون بعد العروج إلى سماء الحقيقة اتفقوا أنهم لم يروا في الوجود إلا الواحد الحق، لكن منهم من كان له هذه الحال عرفاناً علمياً، ومنهم من صار له ذلك ذوقاً حالاً وانتفت عنهم الكثرة بالكلية واستغرقوا بالفردانية المحضة واستوفيت فيها عقولهم، فصاروا كالمبهوتين فيه ولم يبق فيهم متسع لا لذكر غير الله ولا لذكر انفسهم أيضاً، فلم يكن عندهم إلا الله فسكر واسكروا وقع دون سلطان عقولهم، فقال أحدهم: أنا الحق، وقال الآخر: سبحاني ما أعظم شأني، وقال الآخر: ما في الجبة إلا الله، وكلام العشاق في حال السكر يطوي ولا يحكي، فلما خف عنهم سكرهم وردوا إلى سلطان العقل الذي هو ميزان الله في أرضه عرفوا أن ذلك لم يكن حقيقة الاتحاد بل يشبه مثل قول العاشق في حال فرط:

أنا من أهوى ومن أهوى أنا .

ثم أورد الكلام الذي أسبقناه قريباً .

وقال في المقصد الأسنى عند ذكر اسمه الحق: حظ العبد من هذا الاسم أن يرى نفسه باطلاً ولا يرى غير الله حقاً ، والعبد وإن كان حقاً فليس هو حقاً لنفسه بل هو حق لغيره وهو الله سبحانه وتعالى ، فإنه موجود به لا بذاته بل هو بذاته باطل لولا إيجاد الحق له فقد أخطأ من قال: أنا الحق إلا بأحد وجهين. أحدهما: أن يعني انه بالحق وهذا التأويل بعيد لأن اللفظ لا ينبيء عنه ولأن ذلك لا يخصه بل كل شيء سوى الحق فهو بالحق. الثاني: أن يكون مستغرقاً بالحق حتى لا يكون فيه مستمع لغيره وما أخذ كلية الشيء واستغرقه فقد يقال انه كان قال الشاعر :

أنـا من أهوى ومن أهوى أنا .

ويعني به الاستغراق وأهل التصوّف لما كان الغالب عليهم رؤية فناء أنفسهم مـن حيـث ذاتهم وملاحظتهم جانب الحق كان الجاري على ألسنتهم من أسماء الله تعالى في أكثر الأحوال اسم الحق لأنهم يلحظون الذات بالحقيقة دون ما هو هالك في نفسه ، وقال في خاتمة هذا الكتاب: وحيث يطلق الاتحاد ويقول هو هو لا يكون إلا بطريق التوسع والتجوّز اللائق بعادة الصوفية والشعراء ، فإنهم لأجل تحسين موقع الكلام في الأفهام يسلكون سبيل الإستعارة كما يقول الشاعر :

أنامن أهوى ومن أهوى أنا .

وذلك مؤوّل عند الشاعر فإنه لا معنى لأنه هو تحقيقاً بل كأنه هو ، فإنه مستغرق الهم به كما يكون هو مستغرق الهم بنفسه فيعبر عن هذه الحالة بالاتحاد على سبيل التجوّز وعليه ينبغي أن يحمل كلام أبي يزيد حيث قال: انسلخت نفسي عن نفسي كما تنسلخ الحية من جلدها ، فنظرت فإذا أنا هو فيكون معناه أن ينسلخ من شهـوات نفسـه وهـواهـا وهمهـا فلا يبقـى فيـه متسـع لغير الله تعـالى ولا يكون همه سوى الله تعالى ، وإذا لم يحل في القلب إلاّ جلال الله تعالى وجماله حتى صار مستغرقاً به يصير كأنه هو لا أنه هو تحقيقاً ، وفرق بين قولنا هو هو ، وبين قولنا كأنه هو ، ولكن قد يعبر بقولنا هو هو عن قولنا كأنه هو ، وهذه مزلة قدم فإن من ليس له قدم راسخ في المعقولات ربما لم يتميز له أحدهما عن الآخر فينظر إلى كمال ذاته ، وقد تزين بما تلألأ فيه من حلية الحق فيظن أنه هو فيقول: أنا الحق وهو غالط غلط النصارى حيث رأوا ذلك في ذات عيسى عليه السلام ، فقالوا : هو الإله بل من غلط من ينظر إلى مرآة انطبعت فيها صورة متلونة ، ثم ساق الكلام الذي ذكرته قريباً ، ثم قال: وقول من قال: أنا الحق إما أن يكون معناه قول الشاعر أنا من أهوى ، وإما أن يكون قد غلط في ذلك كما غلط النصارى في ظنهم إتحاد اللاهوت بالناسوت ، وقول أبي يزيد إن صح عنه : سبحاني ما أعظم شأني إما أن يكون جارياً على لسانه في معرض الحكاية من الله تعالى ، وإما أن يكون قد شاهد كمال حظه في صفة القدس عن باب الترقيات عاجز عن قدس نفسه وقال:

لائق بعلم المعاملة فلنرجع إلى الغرض، فقد ذكرنا تفاوت الدرجات في فهم المسموعات.

المقام الثاني: بعد الفهم والتنزيل الوجد. وللناس كلام طويل في حقيقة الوجد ـ أعني الصوفية والحكماء الناظرين في وجه مناسبة السماع للأرواح ـ فلننقل من أقوالهم ألفاظاً ثم لنكشف عن الحقيقة فيه.

أما الصوفية؛ فقد قال ذو النون المصري رحمه الله في السماع: إنه وارد حق جاء يزعج القلوب إلى الحق، فمن أصغى إليه بحق تحقق، ومن أصغى إليه بنفس تزندق. فكأنه عبَّر عن الوجد بانزعاج القلوب إلى الحق وهو الذي يجده عند ورود السماع إذا سمي السماع وارد حق. وقال أبو الحسين الدراج مخبراً عما وجده في السماع :الوجد عبارة عما

سبحاني أي عظم شأنه بالإضافة إلى شأن عموم الخلق فقال: ما أعظم شأني وهو مع ذلك يعلم أن قدسه وعظم شأنه بالإضافة إلى الخلق ولا نسبة أن قدس الرب وعظم شأنه، وإما أن يكون قد جرى هذا اللفظ في سكر وغلبات الأحوال، فإن الرجوع إلى الصحو واعتدال الحال يوجب حفظ اللسان عن الألفاظ الموهمة، وحال السكر ربما لا يحتمل ذلك، فإن جاوزت هذين التأويلين إلى الاتحاد فذلك محال قطعاً، وأما الحلول فإن المفهوم منه أمران. أحدهما: النسبة التي بين الجسم وبين مكانه الذي يكون فيه وذلك لا يكون إلا بين جسمين، فالبريء عن معنى الجسمية يستحيل في حقه ذلك والثاني: النسبة التي بين العرض والجوهر، فإن العرض يكون قوامه بالجوهر، فقد يعبن بأنه حال فيه، وذلك محال على كل ما قوامه بنفسه فدع عنك ذكر الرب تعالى في هذا العرض، فإن كل ما قوامه بنفسه يستحيل أن يحل فيما قوامه بنفسه إلا بطريق المجاورة الواقعة بين الأجسام فلا يتصوّر الحلول بين عبدين، فكيف يتصوّر بين العبد والرب، فإذا بطل الحلول والانتقال والاتحاد لم يبق لقولهم معنى إلا ما أشرنا إليه والله أعلم.

(**وإن كان هذا غير لائق بعلم المعاملة فلنرجع إلى الغرض فقد ذكرنا تفاوت الدرجات في فهم المسموعات**) فنقول:

(**المقام الثاني: بعد الفهم والتنزيل الوجد وللناس كلام طويل في حقيقة الوجد. أعني الصوفية والحكماء الناظرين في وجه مناسبة السماع للأرواح، فلننقل من أقوالهم ألفاظاً**) رويت عنهم ونسبت إليهم، (**ثم لنكشف**) الغطاء (**عن**) وجه (**الحقيقة فيه**).

(**أما الصوفية فقد قال ذو النون المصري رحمه الله تعالى في السماع**) لما سئل عنه: (**أنه وارد حق**) أي وارد ورد من الحق تعالى وهو وارد قولاً لا يشوبه الباطل (**جاء يزعج القلوب**) أي يحركها (**إلى الحق**) تعالى، (**فمن أصغى بنفس**) وطبع تزندق هكذا نقله القشيري في الرسالة (**فكأنه عبَّر عن الوجود بانزعاج القلوب إلى الحق**) تعالى، (**وهو الذي يجده عند ورود وارد السماع إذ سمى السماع وارد حق. وقال أبو الحسين الدراج**) بن الحسين الرازي

يوجد عند السماع، وقال: جال بي السماع في ميادين البهاء فأوجدني وجود الحق عند العطاء فسقاني بكأس الصفاء فأدركت به منازل الرضاء وأخرجني إلى رياض التنزه والفضاء. وقال الشبلي رحمه الله: السماع ظاهره فتنة وباطنه عبرة، فمن عرف الإشارة حل له استماع العبارة وإلاَّ فقد استدعى الفتنة وتعرض للبلية. وقال بعضهم: السماع غذاء الأرواح لأهل المعرفة لأنه وصف يدق عن سائر الأعمال ويدرك برقة الطبع لرقته وبصفاء السر لصفائه ولطفه عند أهله. وقال عمرو بن عثمان المكي: لا يقع على كيفية الوجد عبارة لأنه سر الله عند عباده المؤمنين الموقنين. وقال بعضهم: الوجد مكاشفات

نزيل بغداد تقدم ذكره قريباً (**مخبراً عما وجده في السماع والوجد عبارة عما يوجد عند السماع**) وهذه جملة معترضة (**وقال: جال بي السماع**) أي اضطرب ودار (**في ميادين البهاء**) أي الحال والهيبة أو المراد عظمة الله عز وجل. (**فأوجدني وجود الحق عند العطاء فسقاني**) وفي نسخة فاسقاني (**بكأس الصفا فأدركت به منازل الرضا، وأخرجني إلى رياض النزهة والعناء**) وفي بعض النسخ المتنزه من النزهة وفي أخرى: الزهد وفي أخرى: الصفاء بدل العناء. (**وقال**) أبو بكر (**الثعلبي**) رحمه الله تعالى لما سئل عن (**السماع**) فقال: (**ظاهره فتنة**) لما فيه غناء بأصوات حسنة وربما كان آلات (**وباطنه عبرة**) للسامع بما يفهمه مما سمعه مما يدل على المحبة والشوق والقرب والبعد ونحو ذلك، (**فمن عرف الإشارة من الكلام حل له استماع العبرة وإلاَّ فقد استدعى الفتنة وتعرض للبلية**) لعدم معرفته الإشارة نقله القشيري في الرسالة. (**وقال بعضهم: السماع غذاء الأرواح لأهل المعرفة**) ولفظ الرسالة وقيل: السماع لطف غذاء الأرواح لأهل المعرفة أي أرواحهم تتغذى وتعيش بالمعاني اللطيفة التي تفهم عن السماع ويقوى لها جدها وطلبها ويدوم أنسها بمحبوبها ويظهر عليها طربها، (**لأنه وصف يدق عن سائر الأعمال ويدرك برقة الطبع لرقته**) لمن كان سماعه من طبع (**وبصفاء السر**) الذي في القلب (**لصفائه ولطفه عند أهله**) وهم الذين سماعهم بحق عن حق. (**وقال عمرو بن عثمان المكي**) أبو عبد الله شيخ القوام وإمام الطائفة في الأصول والطريقة، صحب أبا سعيد الخراز وغيره، ومات ببغداد سنة ٢٧١: (**لا يقع على كيفية الوجد عبارة**) يعبر بها عنه (**لأنه سر الله تعالى عند عباده المؤمنين الموقنين**) ولفظ الرسالة في ترجمة عمرو بن عثمان المذكور وقال: لا يقع على الوجد عبارة لأنه سر الله عند المؤمنين اهـ.

أي يعسر عليهم التعبير عنه وإن كان محسوساً لهم وإذا عسرت العبارات عن تمييز هذه المحسوسات فعسرها عن موارد القلوب، ومما يفتح به الحق من أحوال القلوب أولى وإنما يفسرها من منّ الله تعالى عليهم بها بالاشارات ويقربها بالأمثال من الأمور المعلومة.

(**وقال بعضهم: الوجد من مكاشفات الحق**) للعبد توجب استغراقه فيه. وفي الرسالة: سمعت محمد بن الحسين يقول: سمعت أبا بكر الرازي يقول، سمعت أبا علي الروذباري يقول وقد

من الحق. وقال أبو سعيد بن الاعرابي: الوجد رفع الحجاب ومشاهدة الرقيب وحضور الفهم وملاحظة الغيب ومحادثة السر وإيناس المفقود، وهو فناؤك من حيث أنت، وقال أيضاً: الوجد أوّل درجات الخصوص وهو ميراث التصديق بالغيب فلما ذاقوه وسطع في قلوبهم نوره زال عنهم كل شك وريب. وقال أيضاً: الذي يحجب عن الوجد رؤية آثار النفس والتعلق بالعلائق والأسباب، لأن النفس محجوبة بأسبابها فإذا انقطعت الأسباب وخلص الذكر وصحا القلب ورق وصفا ونجعت المواظبة فيه وحل من المناجاة في محل قريب وخوطب وسمع الخطاب بأذن واعية وقلب شاهد وسر ظاهر فشاهد ما كان منه خالياً، فذلك هو الوجد لأنه قد وجد ما كان معدوماً عنده. وقال أيضاً: الوجد ما يكون عند ذكر مزعج أو خوف مقلق أو توبيخ على زلة أو محادثة بلطيفة أو إشارة إلى فائدة أو شوق إلى غائب أو أسف على فائت أو ندم على ماض أو استجلاب إلى حال أو

سئل عن السماع فقال: مكاشفة الأسرار إلى مشاهدة المحبوب. **(وقال أبو سعيد)** أحمد بن محمد ابن زياد البصري **(ابن الأعرابي)** صاحب الجنيد، وعمر بن عثمان المكي، وأبا الحسين النوري وغيرهم جاور الحرم ومات به سنة ثلاثمائة واحدى وأربعين: **(الوجد رفع الحجاب)** من البين، **(ومشاهدة الرقيب)** بلا كيف وأين **(وحضور الفهم)** في معاني ما يسمع، **(وملاحظة الغيب)** مما يرد عليه من الواردات السرية، **(ومحادثة السر)** بلسان السر، **(وايناس المفقود وهو فناؤك أنت من حيث أنت)** أي فناؤك عن نفسك من حيث هي وبما لها من الحظوظ البشرية وهذا القول يشير إلى أن الوجد عين الوجود وفيه خلاف ستأتي الإشارة إليه. **(وقال أيضاً: الوجد أولى درجات الخصوص)** هم الذين اختصهم الله تعالى بمعرفته **(وهو ميراث التصديق بالغيب)** أي ثمرته، **(فلما ذاقوه)** بقواهم الروحانية **(وسطع في قلوبهم نوره زال عنهم كل شك وريب، وقال أيضاً: الذي يحجب عن الوجود)** أي عن حصوله في السالك عند السماع **(رؤية آثار النفس)** والتطلع إلى الأحول **(والتعلق بالعلائق والأسباب)** مع الالتفات إليها، **(لأن النفس محجوبة بأسبابها، فإذا انقطعت الأسباب)** بترك الالتفات إليها وعدم التعلق بها **(وخلص الذكر)** عن الشوائب **(وصحا القلب)** عن الغفلة **(ورق)** برقة السر **(وصاف)** عن الكدر **(نجحت الموعظة فيه)** أي أثرت ونفعت، **(وحل من المناجاة)** السرية **(في محل غريب وخوطب)** وكوشف **(وسمع الخطاب بأذن واعية)** أي حافظة **(وقلب شاهد)** لما يكاشف به، **(وسر ظاهر يشاهد ما كان منه غائباً ذلك هو الوجد لأنه قد وجد معدوماً عنده)** مفقوداً لديه. **(وقال أيضاً: الوجد ما يكون عند ذكر مزعج)** أي محرك الى الحق تعالى، **(أو خوف مقلق)** من أليم حجابه، **(أو توبيخ على زلة)** صدرت منه، **(أو محادثة بلطيفة)** من لطائفه، **(أو إشارة إلى فائدة)** لاحت له، **(أو شوق باعث إلى غائب)** اشتاق إليه، **(أو أسف)** أي حزن **(على فائت)** من الأحوال الشريفة، **(أو ندم على**

داع إلى واجب أو مناجاة بسر ، وهو مقابلة الظاهر بالظاهر والباطن بالباطن والغيب بالغيب والسر بالسر واستخراج مالك بما عليك مما سبق لك السعي فيه فيكتب ذلك لك بعد كونه منك ، فيثبت لك قدم بلا قدم وذكر بلا ذكر ، إذ كان هو المبتدىء بالنعم والمتولي ، وإليه يرجع الأمر كله ، فهذا ظاهر علم الوجد وأقوال الصوفية من هذا الجنس في الوجد كثيرة.

وأما الحكماء فقال بعضهم: في القلب فضيلة شريفة لم تقدر قوّة النطق على إخراجها باللفظ فأخرجتها النفس بالألحان ، فلما ظهرت سرت وطربت إليها فاستمعوا من النفس وناجوها ودعوا مناجاة الظواهر . وقال بعضهم: نتائج السماع استنهاض العاجز من الرأي واستجلاب العازب من الأفكار وحدة الكالّ من الأفهام والآراء حتى يثوب ما عزب

ماض) من عمره في غير معرفة ، **(أو استجلاب إلى حال)** يرجو التمكن فيه ، **(أو داع إلى واجب أوجبه)** الله تعالى عليه ، **(أو مناجاة بسر)** فصاحب الوجد يتأمل في سماعه عند عروض هذه الأحول ما يرد عليه منه . **(وهو مقابلة الظاهر بالظاهر والباطن بالباطن والغيب بالغيب والسر بالسر واستخراج مالك بما عليك مما سبق لك لتسعى فيه، فكتب ذلك لك بعد كونه منك فيثبت لك قدم بلا قدم، وذكر بلا ذكر وإن كان هو المسدي بالنعم والمتولي)** للأمور كلها ، **(وإليه يرجع الأمر كله، فهذا ظاهر علم الوجد وأقوال الصوفية من هذا الجنس في الوجد كثيرة)** ، فمن ذلك قول الجنيد : السماع فتنة لمن طلبه ترويح لمن صادفه . وقال أبو يعقوب الهرجوري: هو حال يبدي الرجوع إلى الأسرار من حيث الاحتراق، وقال أبو علي الدقاق: السماع طبع إلا عن شرع وحزن إلا عن حرق وفتنة إلا عن عبرة. وقال بعضهم: السماع نداء والوجد قصد . وقال الاستاذ أبو سهل الصعلوكي: المستمع بين استتار وتجل، فالاستتار يوجب التلهيب ، والتجلي يورث الترويح والاستتار تتولد منه حركات المريدين وهو محل الضعف والعجز والتجلي يتولد منه سكون الواصلين وهو محل الاستكانة والتمكين، وكذلك محل الحضرة ليس فيها إلا الذبول تحت مورد الهيئة. وقال سهل التستري: السماع علم استأثر الله به لا يعلمه إلا هو كل ذلك نقله القشيري في الرسالة.

(وأما الحكماء فقال بعضهم: في القلب فضيلة شريفة تقدر) وفي نسخة: لم تقدر **(على قوّة النطق إخراجها باللفظ فاخرجتها النفس بالألحان، فلما ظهرت)** تلك الفضيلة **(سرت وطربت إليها فاستمعوا من النفس وناجوها ودعوا مناجاة الظواهر)** أي تركوها. **(وقال بعضهم: نتائج السماع استنهاض العاجز من الرأي واستجلاب العازب من الأفكار)** وفي نسخة: الفكر **(وحدة الكالّ)** بتشديد اللام **(عن الأفهام والآراء حتى يثور)** أي يتحرك، وفي نسخة يثوب أي يرجع **(ما عزب)** أي غاب **(وينهض)** أي يقوم **(ما عجز)** ويحتدما

وينهض ما عجز ويصفو ما كدر ويمرح في كل رأي ونية، فيصيب ولا يخطىء ويأتي ولا يبطىء. وقال آخر: كما أن الفكر يطرق العلم إلى المعلوم فالسماع يطرق القلب إلى العالم الروحاني. وقال بعضهم وقد سئل عن سبب حركة الأطراف بالطبع على وزن الألحان والإيقاعات فقال: ذلك عشق عقلي والعاشق العقلي لا يحتاج إلى أن يناغي معشوقه بالمنطق الجرمي بل يناغيه ويناجيه بالتبسم واللحظ والحركة اللطيفة بالحاجب والجفن والإشارة، وهذه نواطق أجمع إلا أنها روحانية، وأما العاشق البهيمي فإنه يستعمل المنطق الجرمي ليعبر به عن ثمرة ظاهر شوقه الضعيف وعشقه الزائف. وقال آخر: من حزن فليسمع الألحان. فإن النفس إذا دخلها الحزن خمد نورها، وإذا فرحت اشتعل نورها

كل **(ويصفو ما كدر ويخرج من كل رأي ونية فيغيب ولا يخطىء ويأتي ولا يبطىء . وقال آخر: كما أن الفكر يطرق العلم إلى المعلوم فالسماع يطرق القلب إلى العالم الروحاني، وقال بعضهم وقد سئل عن حركة سبب الاطراق بالطبع على وزن الالحان والإيقاعات فقال: ذلك عشق عقلي من العاشق العقلي والعاشق العقلي لا يحتاج إلى أن يناغي معقوله)** أي يساروه **(بالنطق الجرمي، بل يناغيه ويناجيه بالتبسم واللحظ والحركة اللطيفة بالحاجب والجفن والإشارة، وهذه نواطق أجمع إلا انها روحانية، وأما العاشق البهيمي فإنه يستعمل الجرمي ليعبر به عن ثمرة ظاهر شوقه الضعيف وعشقه الزائف)** المبهرج، وأوضحه صاحب العوارف فقال: ووجه آخر إنما تستلذ الروح النغمات لأن النغمات بها نطق النفس مع الروح بالايماء الخفي إشارة ورمزاً بين المتعاشقين وبين النفوس والأرواح تعاشق أصلي ينزع ذلك إلى أنوثة النفس وذكورة الروح والميل والتعاشق بين الذكر والانثى بالطبيعة واقع. قال الله تعالى ﴿وجعل منها زوجها ليسكن إليها﴾ [الأعراف: ١٨٩] في قوله: منها اشعار بتلازم وتلاصق موجب للائتلاف والتعاشق والنغمات تستلذها الروح لأنها مناغاة بين المتعاشقين، وكما أن في عالم الحكمة كوّنت حواء من آدم كذلك في عالم القدرة كوّنت النفس من الروح، فهذا التآلف من هذا الأصل، وذلك أن النفس روح حيواني تجنس بالقلب من الروح الروحاني وتجنسها بأن امتازت من أرواح جنس الحيوان فشرف القرب من الروح الروحاني فصار نفساً فإذا تكوّن النفس من الروح الروحاني في عالم القدرة لتكوّن حواء من آدم في عالم الحكمة، فهذا التآلف والتعاشق ونسبة الذكورة والأنوثة من هنا ظهر، وبهذا الطريق استطاب الروح النغمات لأنها مراسلات بين المتعاشقين ومكالمة بينهما، وقد قال القائل:

تكلم منـــا في الوجـــوه عيـــوننـــا ... ونحن سكـــــــوت والهوى يتكلم

انتهى وقد سبق سياق ذلك في أوّل الكتاب مبسوطاً.

(وقال آخرون: من حزن فليسمع الألحان) ومنه قول بعضهم: من ابتلى بالأحزان فعليه بسماع الألحان، **(فإن النفس إذا دخلها الحزن خمد نورها)** وعزب سرورها، **(وإذا فرحت**

وظهر فرحها فيظهر الحنين بقدر قبول القابل وذلك بقدر صفائه ونقائه من الغش والدنس.

والأقاويل المقررة في السماع والوجد كثيرة ولا معنى للاستكثار من إيرادها، فلنشتغل بتفهيم المعنى الذي الوجد عبارة عنه فنقول: إنه عبارة عن حالة يثمرها السماع وهو وارد حق جديد عقيب السماع يجده المستمع من نفسه. وتلك الحالة لا تخلو عن قسمين: فإنها إما أن ترجع إلى مكاشفات ومشاهدات هي من قبيل العلوم والتنبيهات، وإما أن ترجع إلى تغيرات وأحوال ليست من العلوم بل هي كالشوق والخوف والحزن والقلق والسرور والأسف والندم والبسط والقبض، وهذه الأحوال يهيجها السماع ويقويها، فإن ضعف بحيث لم يؤثر في تحريك الظاهر أو تسكينه أو تغيير حاله حتى يتحرك على خلاف عادته أو يطرق أو يسكن عن النظر والنطق والحركة على خلاف عادته لم يسم وجداً، وإن ظهر على الظاهر سمي وجداً إما ضعيفاً وإما قوياً بحسب ظهوره وتغييره للظاهر وتحريكه بحسب قوة وروده، وحفظ الظاهر عن التغيير بحسب قوّة الواجد وقدرته على ضبط جوارحه، فقد يقوى الوجد في الباطن ولا يتغير الظاهر

اشتعل نورها وظهر فرحها فيظهر الحزن بقدر صفائه ونظافته) ونقائه **(من الغش والدنس)** المعنوي.

(والأقاويل المقررة في السماع والوجد كثيرة ولا معنى للاستكثار من إيرادها) إذ ما ذكر فيه مقنع للمسترشد، **(فلنشتغل بفهم المعنى الذي الوجد عبارة عنه، فنقول: إنه)** أي الوجد **(عبارة عن حالة يثمرها السماع وهو وارد حق جديد عقيب السماع)** أي عنده **(يجده المستمع من نفسه)** وهو يشعر بسابقة فقد، فمن لم يفقد لم يجد، وان كان الفقد لمزاحمة وجود العبد بوجود صفاته وبقاياه، **(وتلك الحالة لا تخلو عن قسمين فإما ان ترجع إلى مكاشفات ومشاهدات هي من قبيل العلوم والتشبيهات، وإما ان ترجع إلى تعبيرات وأحوال ليست من هذا)** القبيل، **(بل هي كالشوق والحزن والخوف والقلق والسرور والأسف والندم والبسط والقبض)** وهذه المواجيد ثمرات للأعمال والواردات، **(وهذه الأحوال يهيجها السماع ويقويها فإن ضعف بحيث لم يؤثر في تحريك الظاهر أو تسكينه أو تغير حاله حتى يتحرك على خلاف عادته أو يطرق)** برأسه، **(أو يسكن عن النظر والنطق والحركة على خلاف عادته لم يسم وجداً، وإن ظهر على الظاهر سمي وجداً إما ضعيفاً وإما قوياً بحسب ظهوره وتغيره للظاهر وتحريكه بحسب قوّة وروده، وحفظ الظاهر عن التغيير بحسب قوّة الواجد وقدرته على ضبط جوارحه فقد يقوى الوجد في الباطن، ولا يتغير الظاهر لقوّة صاحبه، وقد لا**

لقوّة صاحبه، وقد لا يظهر لضعف الوارد وقصوره عن التحريك وحل عقد التماسك. وإلى المعنى الأوّل أشار أبو سعيد بن الأعرابي حيث قال في الوجد: إنه مشاهدة الرقيب وحضور الفهم وملاحظة الغيب، ولا يبعد أن يكون السماع سبباً لكشف ما لم يكن مكشوفاً قبله، فإن الكشف يحصل بأسباب: منها: التنبيه والسماع منبه، ومنها تغير الأحوال ومشاهدتها وإدراكها فإن إدراكها نوع علم يفيد إيضاح أمور لم تكن معلومة قبل الورود، ومنها، صفاء القلب والسماع يؤثر في تصفية القلب والصفاء سبب الكشف، ومنها: انبعاث نشاط القلب بقوّة السماع فيقوى به على مشاهدة ما كان تقصر عنه قبل ذلك قوّته، كما يقوى البعير على حمل ما كان لا يقوى عليه قبله. وعمل القلب الاستكشاف وملاحظة أسرار الملكوت، كما أن عمل البعير حمل الأثقال فبواسطة هذه الأسباب يكون سبباً للكشف، بل القلب إذا صفا ربما يمثل له الحق في صورة مشاهدة أو في لفظ منظوم يقرع سمعه يعبر عنه بصوت الهاتف إذا كان في اليقظة، وبالرؤيا إذا كان في المنام، وذلك جزء من ستة وأربعين جزءاً من النبوّة، وعلم تحقيق ذلك خارج عن علم

يظهر لضعف الوارد وقصوره عن التحريك وحل عقد التماسك، وإلى المعنى الأول اشار أبو سعيد بن الأعرابي) فيما تقدم من سياق كلامه **(حيث قال في الوجد: إنه مشاهدة الرقيب وحضور الفهم وملاحظة الغيب، ولا يبعد أن يكون السماع سبباً لكشف ما لم يكن مكشوفاً قبله)** ولا بدع في ذلك، **(فإن الكشف يحصل بأسباب، منها: التنبيه والسماع منبه لأمور كان قبله في غفلة عنها، ومنها: تغير الأحوال)** وتلونها **(ومشاهدتها وإدراكها)** في نفسه **(فإن إدراكها)** أي الأحوال **(نوع علم يفيد إيضاح أمور لم تكن معلومة قبل الورود)** والسماع سبب لإدراكها، **(ومنها صفاء القلب والسماع يؤثر تصفية القلب)** عن الكدورات **(والصفاء سبب الكشف ومنها انبعاث نشاط القلب بقوّة السماع فيقوى به على مشاهدة ما كان تقصر عنه قبل ذلك قوّته كما يقوى البعير)** عند سماع الحداء **(على حمل ما كان لا يوقى عليه قبله)** وهذا مشاهد، **(وعمل القلب الاستكشاف وملاحظة أسرار الملكوت)** بعين السر، **(كما أن عمل البعير حمل الأثقال)** ولكل عمل رجال، **(فبواسطة هذه الأسباب يكون)** السماع **(سبباً للكشف بل القلب إذا صفا)** عن غش الكدورات **(ربما يمثل له الحق في صورة مشاهدة)** يطالعها بعين الباطن، **(وفي لفظ منظوم يقرع سمعه يعبر عنه بصوت الهاتف إذا كان في اليقظة و)** يعبر عنه أيضاً **(بالرؤيا إذا كان في المنام، وذلك جزء من)** ستة وأربعين جزءاً من **(النبوّة)** كما ورد ذلك في الخبر، **(وعلم تحقيق ذلك خارج عن علم المعاملة)** وقد تقدمت الإشارة إليه في مواضع من هذا الكتاب، **(كما روي عن)** أبي عبد الله **(محمد بن**

المعاملة وذلك كما روي عن محمد بن مسروق البغدادي أنه قال: خرجت ليلة في أيام جهالتي وأنا نشوان وكنت أغني بهذا البيت.

بطور سيناء كرم ما مررت به ... إلا تعجبت ممن يشرب الماء

فسمعت قائلاً يقول:

وفي جهنم ماء ما تجرعه ... خلق فأبقى له في الجوف أمعاء

قال: فكان ذلك سبب توبتي واشتغالي بالعلم والعبادة. فانظر كيف أثر الغناء في تصفية قلبه حتى تمثل له حقيقة الحق في صفة جهنم في لفظ مفهوم موزون وقرع ذلك سمعه الظاهر.

وروي عن مسلم العباداني أنه قال: قدم علينا مرة صالح المري وعتبة الغلام وعبد الواحد بن زيد ومسلم الاسواري فنزلوا على الساحل، قال: فهيأت لهم ذات ليلة طعاماً فدعوتهم إليه فجاءوا فلما وضعت الطعام بين أيديهم إذا بقائل يقول رافعاً صوته هذا البيت:

مسروق البغدادي) رحمه الله تعالى **(أنه قال: خرجت ليلة في أيام جاهليتي)** أي عنفوان شبابي **(وأنا نشوان)** أي سكران **(وكنت أغني بهذا البيت)** أي أردده لنفسي:

(بطرزنا ماء كرم ما مررت به ... الا تعجبت ممن يشرب الماء)

كذا في النسخ، وكأنه اسم بقعة. وفي بعض النسخ: بطور سيناء بدله **(فسمعت قائلاً)** وهو الهاتف يقول:

(وفي جهنم ماء ما تجرعه ... خلق وابقى له في الجوف امعاء)

(قال فكان ذلك سبب توبتي) عما كنت عليه **(واشتغالي بالعلم و)** اقبالي على **(العبادة، فانظر كيف أثر الغناء في تصفية قلبه حتى تمثل ذلك له حقيقة الحق من صفة جهنم في لفظ موزون قرع ذلك سمعه الظاهر)**. وقال صاحب الامتاع: عمل سماع فحضر أخي وحصل له فيه حال، فأصبح واهتم للسفر وسافر وحج من غير أب بعد أن أقام بها قريباً من عشرين سنة، ولم يحج فكان السماع سبباً لسفره من ارنو وليس ذلك من مجرد الشعر بل للالحان فيه تأثير وكم من سمع الغناء فحصل له ما هيمه من المعرفة.

(وروي عن مسلم العباداني) رحمه الله **(قال: قدم علينا مرة صالح)** بن بشير **(المري)** تقدمت ترجمته في كتاب العلم، **(وعتبة)** بن أبان **(الغلام)** تقدم ذكره قريباً، **(وعبد الواحد ابن زيد)** البصري تقدمت ترجمته في كتاب العلم، **(ومسلم الأسواري)** بفتح الهمزة **(ونزلوا على الساحل)** أي ساحل عبادان بقصد المرابطة، **(فهيأت لهم ذات يوم طعاماً فدعوتهم إليه فجاؤا، فلما وضعت الطعام بين أيديهم إذا قائل يقول)** من بعض أولئك المطوعة **(رافعاً صوته)**:

وتلهيك عن دار الخلود مطاعم ولذة نفس غيها غير نافعُ

قال: فصاح عتبة الغلام صيحة وخرّ مغشياً عليه وبقي القوم، فرفعت الطعام وما ذاقوا والله منه لقمة.

وكما يسمع صوت الهاتف عند صفاء القلب فيشاهد أيضاً بالبصر صورة الخضر عليه السلام فإنه يتمثل لأرباب القلوب بصور مختلفة. وفي مثل هذه الحالة تتمثل الملائكة للأنبياء عليهم السلام إما على حقيقة صورتها وإما على مثال يحاكي صورتها بعض المحاكاة. وقد رأى رسول الله ﷺ جبريل عليه السلام مرتين في صورته وأخبر عنه بأنه سد الأفق

(وتلهيك عن دار الخلود مطاعم ولذة نفس غيها غير نافع)

(قال: فصاح عتبة الغلام صيحة خرّ مغشياً عليه وبكى القوم) لما سمعوا، **(فرفعت الطعام من بين أيديهم وما ذاقوا والله لقمة منه)**. أخرجه أبو نعيم في الحلية في ترجمة عتبة الغلام فقال: حدثني أبي، حدثنا أحمد بن محمد بن عثمان، حدثنا أبو بكر بن عبيد قال: حدثت عن محمد قال: حدثني روح بن سلمة الوراق، حدثني مسلم العباداني قال: قدم علينا مرة صالح المري. وعتبة الغلام فذكره.

وقال: حدثنا أحمد بن إسحاق، حدثنا جعدة بن أحمد، حدثنا إبراهيم بن الجنيد، حدثنا سجف بن منظور قال: صنع عبد الواحد بن زيد طعاماً وجمع عليه نفراً من إخوانه وكان فيهم عتبة الغلام قال: فأكل القوم غير عتبة فإنه كان قائماً على رؤسهم يحدثهم قال: فالتفت بعضهم إلى عتبة فنظر إلى عينيه والدموع تنحدر منها فسكت وأقبل على الطعام، فلما فرغ القوم من طعامهم تفرقوا، وأخبر الرجل عبد الواحد بما رأى من عتبة فقال له عبد الواحد: يا بني لم بكيت والقوم يطعمون؟ قال: ذكرت موائد أهل الجنة والخدم قيام على رؤوسهم، فشهق عبد الواحد شهقة خرَّ مغشياً عليه. قال سجف: وحدثني حصين بن القاسم قال: فما رأيت عبد الواحد بعد ذلك اليوم دعا إنساناً إلى منزله ولا أكل طعاماً إلا دون شبعه وإلاّ فتر ضاحكاً حتى مضى لوجهه. قال: وأما عتبة فإنه جعل لله على نفسه أن لا يأكل إلا أقل من شبعه، ولا يشرب إلا أقل من ريّه، ولا ينام بالليل والنهار إلا أقل من نبهته.

(وكما يسمع صوت الهاتف عند صفاء القلب فيشاهد أيضاً بالبصر صورة الخضر عليه السلام فإنه يتمثل لأرباب القلوب بصور مختلفة) في أماكن شتى، **(وفي مثل هذه الحالات تتمثل الملائكة للانبياء)** عليهم السلام **(إما على حقيقة صورتها وإما على مثال يحاكي صورتها بعض المحاكاة، ورأى رسول الله ﷺ جبريل)** عليه السلام **(مرتين في صورته)** الأصلية **(فأخبر عنه بأنه سدّ الأفق)**.

وهو المراد بقوله تعالى: ﴿علّمه شديدُ القوى ★ ذُو مرة فاستوى ★ وهو بالأفق الأعلى﴾ [النجم: ٥ ـ ٧] إلى آخر هذه الآيات. وفي مثل هذه الأحوال من الصفاء يقع الاطلاع على ضمائر القلوب، وقد يعبر عن ذلك الإطلاع بالتفرس، ولذلك قال ﷺ: « اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله »، وقد حكي أن رجلاً من المجوس كان يدور على المسلمين ويقول: ما معنى قول النبي ﷺ: « اتقوا فراسة المؤمن » فكان يذكر له تفسيره

وأخرج البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها مرفوعاً « أحياناً يأتيني مثل صلصلة الجرس وهو أشده عليّ فيفصم عني وقد وعيت عنه ما قال، وأحياناً يتمثل لي الملك رجلاً فيكلمني فأعي ما يقول ». ورواه مسلم كذلك.

وفي حديث جابر: بينا أنا أمشي إذ سمعت صوتاً من السماء فرفعت بصري فإذا الملك الذي جاءني بحراء جالس على كرسي بين السماء والأرض فرعبت منه، **(وهذا المراد بقوله ﴿علمه شديد القوى﴾)** المراد به جبريل عليه السلام، وهذا يؤيد رواية من قال: يعلمني بدل فيكلمني **﴿ذو مِرّة فاستوى ★ وهو بالافق الأعلى﴾ إلى آخر الآيات من سورة النجم، (وقد يعبر عن ذلك الاطلاع بالتفرس، ولذلك قال رسول الله ﷺ اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله تعالى »)** قال العراقي: رواه الترمذي من حديث أبي سعيد. وقال: حديث غريب اهـ.

قلت: ورواه في التفسير من جامعه وكذا أبو يعلى في مسنده، والعسكري في الأمثال كلهم من طريق عمرو بن قيس الملائي عن عطية العوفي، عن أبي سعيد به مرفوعاً ثم قرأ ﴿إن في ذلك لآيات للمتوسمين﴾ [الحجر: ٧٥] وقد روي عن بعض أهل العلم في تفسير **(للمتوسمين)** قال: للمتفرّسين وكذا أخرجه الهروي والطبراني وأبو نعيم في الطب النبوي وابن عدي وغيرهم كالحكيم الترمذي وسمويه من طريق راشد بن سعد عن أبي أمامة مرفوعاً.

ويروى عن ابن عمر وأبي هريرة أيضاً، بل هو عند الطبراني وأبي نعيم والعسكري من طريق وهب بن منبه عن طاوس عن ثوبان مرفوعاً بلفظ: « احذروا دعوة المسلم وفراسته فإنه ينظر بنور الله وينظر بتوفيق الله » ولكن قال الخطيب: عقب أبي سعيد المحفوظ ما رواه سفيان عن عمرو بن قيس قال: كان يقال: اتقوا فراسة المؤمن فإنه ينظر بنور الله، وعند العسكري من حديث ابن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر عن عمير بن هانيء، عن أبي الدرداء من قوله: اتقوا فراسة العلماء فإنهم ينظرون بنور الله إنه شيء يقذفه الله في قلوبهم وعلى ألسنتهم. وكلها ضعيفة وفي بعضها ما هو متماسك لا يليق مع وجوده الحكم على الحديث بالوضع، لاسيما وللبزار والطبراني وغيرهما كأبي نعيم في الطب بسند حسن عن أنس مرفوعاً « إن لله عباداً يعرفون الناس بالتوسم ».

(وقد حكي أن واحداً من المجوس كان يدورعلى المسلمين وكان يقول) لهم: **(ما معنى قول النبي ﷺ « اتقوا فراسة المؤمن »)** الحديث، **(فكان)** كل من سأله **(يذكر له**

فلا يقنعه ذلك حتى انتهى إلى بعض المشايخ من الصوفية. فسأله، فقال له معناه: أن تقطع الزنار الذي على وسطك تحت ثوبك، فقال: صدقت هذا معناه وأسلم، وقال: الآن عرفت أنك مؤمن وأن إيمانك حق. وكما حكي عن ابراهيم الخواص قال: كنت ببغداد في جماعة من الفقراء في الجامع فأقبل شاب طيب الرائحة حسن الوجه فقلت لأصحابي: يقع لي أنه يهودي، فكلهم كرهوا ذلك، فخرجت وخرج الشاب ثم رجع إليهم وقال: أيّ شيء قال الشيخ فيّ؟ فاحتشموه فألح عليهم فقالوا له: قال إنك يهودي، قال: فجاءني وأكب على يدي وقبّل رأسي وأسلم، وقال: نجد في كتبنا أن الصديق لا تخطىء فراسته فقلت: أمتحن المسلمين فتأملتهم فقلت: إن كان فيهم صدّيق ففي هذه الطائفة، لأنهم يقولون حديثه سبحانه ويقرأون كلامه، فلبست عليكم فلما اطلع عليّ الشيخ وتفرس فيّ علمت أنه صديق قال، وصار الشاب من كبار الصوفية.

وإلى مثل هذا الكشف الإشارة بقوله عليه السلام: «لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السماء» وإنما تحوم الشياطين على القلوب إذا كانت

تفسيره ولا يقنعه ذلك حتى انتهى إلى بعض المشايخ من الصوفية فسأله فقال: معناه أن تقطع الزنار) وهو خيط الكفر **(الذي)** هو مشدود **(على وسطك تحت ثوبك، فقال: صدقت هذا معناه وأسلم)** في الحال، **(وقال: الآن عرفت أنك مؤمن وأن إيمانك حق. وكما حكي عن إبراهيم الخوّاص)** ترجمه القشيري في الرسالة **(قال: كنت ببغداد في جماعة من الفقراء في الجامع، فأقبل شاب طيب الريح حسن الوجه فقلت لأصحابي: يقع لي)** في نفسي **(أنه يهودي فكلهم كرهوا ذلك)** أي نظروا إلى ظاهر حاله **(فخرجت وخرج الشاب ثم رجع إليهم)** وسألهم **(وقال: أي شيء قال الشيخ فيّ)** أي في حقي؟ **(فاحتشموا)** من الجواب، **(فألح عليهم، فقالوا: قال إنك يهودي قال: فجاءني فأكب على يديّ)** يقبلهما **(وقبل رأسي وأسلم)** على يدي **(وقال: نجد في كتبنا)** يعني السماوية **(أن الصديق لا تخطىء فراسته، فقلت)** في نفسي: **(امتحن المسلمين)** واختبرهم، **(فتأملتهم فقلت: إن كان فيهم صديق ففي هذه الطائفة لأنهم يقولون حديثه سبحانه)** ويقرأون كلامه، **(فلبست عليكم)** وفي نسخة عليهم، **(فلما اطلع الشيخ عليّ وتفرس فيّ علمت أنه صديق. قال: وصار الشاب)** المذكور **(من كبار الصوفية)** أي فتح الله عليه ببركة صدقه وخدمته لهم فلحق بهم، وقد روي في صدق الفراسة لأفراد من رجال هذه الأمة ما هو مذكور في تراجمهم في مواضعه.

(وإلى مثل هذا الكشف الإشارة بقوله ﷺ: لولا أن الشياطين يحومون على قلوب بني آدم لنظروا إلى ملكوت السماء) تقدم الكلام عليه في كتاب الصوم، **(وإنما تحوم الشياطين على القلوب إذا كانت مشحونة بالصفات المذمومة)** القبيحة، **(فإنها مرعى الشيطان)**

مشحونة بالصفات المذمومة فإنها مرعى الشيطان وجنده. ومن خلص قلبه من تلك الصفات وصفاه لم يطف الشيطان حول قلبه. وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إلا عبادك منهم المخلصين﴾ [الحجر: ٤٠] وبقوله تعالى: ﴿إن عبادي ليسَ لَكَ عليهم سلطان﴾ [الحجر: ٤٢] والسماع سبب لصفاء القلب وهو شبكة للحق بواسطة الصفاء.

وعلى هذا يدل ما روي أن ذا النون المصري رحمه الله دخل بغداد فاجتمع إليه قوم من الصوفية ومعهم قوّال، فاستأذنوه في أن يقول لهم شيئاً. فأذن لهم في ذلك فأنشأ يقول:

صغير هـــواك عـــذبني ... فكيـــف بـــه إذا احتنكـــا
وأنـــت جمعـــت في قلبي ... هـوىً قـد كـان مشتركـا
أمـــا تـــرثـــي لمكتئـــب ... إذا ضحـــك الخلي بكـــى

فقام ذو النون وسقط على وجهه، ثم قام رجل آخر فقال ذو النون: الذي يراك حين تقوم. فجلس ذلك الرجل وكان ذلك إطلاعاً من ذي النون على قلبه. انه متكلف

ومأواه، **(ومن خلص قلبه من تلك الصفات وصفاه)** عن الكدورات **(لم يطف الشيطان حول قلبه)** ولم يحم أصلاً، **(وإليه الإشارة بقوله تعالى: ﴿إلاَّ عبادك منهم المخلصين﴾ وبقوله تعالى ﴿إن عبادي ليس لك عليهم سلطان﴾)** أي تسليط واستيلاء، **(والسماع سبب لصفاء القلب وهو شبكة للحق بواسطة الصفاء، وعلى هذا يدل ما روي ان ذا النون المصري رحمه الله دخل بغداد فاجتمع إليه قوم من الصوفية ومعهم قوّال)** ينشد الشعر، **(فاستأذنوه)** أي ذا النون **(أن يقول)** القوّال بين يديه **(شيئاً فاذن لهم في ذلك فأنشأ يقول)**:

(صغير هـــواك عـــذبني ... فكيـــف بـــه إذا احتنكـــا)

أي استحكم واستولى وقهر.

(وأنـــت جمعـــت مـــن قلبي ... هـــوى قـــد كـــان مشتركـــا)
وبعـــد رضـــاك تقتلني ... وقتلي لا يحل لكـــــــــا

(أما ترثي) أي أما ترق **(لمكتئب)** أي ذي حزن وكآبة **(إذا ضحك الخلي)** أي الخالي من الهم **(بكى)**.

قال: **(فقام ذو النون)** وتواجد **(وسقط على وجهه)** مغشياً عليه من شدة وجده والدم يقطر من جبينه ولا يسقط على الأرض، **(ثم قام رجل آخر)** من القوم يتواجد لم يبلغ حاله ذي النون، **(فقال ذو النون: الذي يراك حين تقوم، فجلس ذلك الرجل)**. أورده القشيري في

متواجد، فعرفه أن الذي يراه حين يقوم هو الخصم في قيامه لغير الله تعالى ولو كان الرجل صادقاً لما جلس. فإذاً قد رجع حاصل الوجد إلى مكاشفات وإلى حالات، واعلم أن كل واحد منهما ينقسم إلى ما يمكن التعبير عنه عند الإقامة منه وإلى ما لا تمكن العبارة عنه أصلاً، ولعلك تستبعد حالة أو علماً لا تعلم حقيقته ولا يمكن التعبير عن حقيقته، فلا تستبعد ذلك فإنك تجد في أحوالك القريبة لذلك شواهد.

الرسالة فقال: وحكي أحمد بن مقاتل العكي قال: لما دخل ذو النون المصري بغداد فساقه الخ. **(وذلك إطلاع من ذي النون على قلبه أنه متكلف متواجد فعرفه أن الذي يراه حين يقوم هو الخصم في قيامه لغير الله تعالى، ولو كان الرجل صادقاً في وجده لما جلس)**، ولفظ القشيري في الرسالة بعد سياق القصة: سمعت الاستاذ أبا علي الدقاق رحمه الله تعالى يقول في هذه الحكاية: كان ذو النون صاحب اشراف على ذلك الرجل حيث نبهه أن ذلك ليس مقامه، وكان ذلك الرجل صاحب انصاف حيث قبل ذلك منه فرجع وقعد اهـ.

وقال صاحب العوارف: وأما وجه الإنكار في السماع فهو أن يرى جماعة من المريدين دخلوا في مبادىء الإرادة ونفوسهم ما تمرنت على صدق المجاهدة حتى يحدث عندهم علم بظهور صفات النفس، وأحوال القلب حتى تنصبط حركاتهم بقانون العلم ويعلمون بما لهم وعليهم وحكي أن ذا النون لما دخل بغداد دخل عليه جماعة ومعهم قوّال فاستأذنوه فساق القصة ثم قال: فطاب قلبه وقام وتواجد وسقط على وجهه والدم يقطر من جبينه ولا يقع على الأرض، ثم قام واحد منهم فنظر إليه ذو النون فقال: الذي يراك حين تقوم فجلس الرجل فكان جلوسه لموضع صدقه وعلمه أنه غير كامل الحال الصالح للقيام متواجداً، فيقوم أحدهم من غير بصيرة وعلم في قيامه، وذلك إذا سمع إيقاعاً موزوناً بسمع يؤدي ما سمعه إلى طبع موزون فيتحرك بالطبع الموزون للصوت الموزون والإيقاع الموزون، وينسبل حجاب نفسه المنبسط بانبساط الطبع الموزون على وجه القلب، ويستفزه النشاط المنبعث من الطبع فيقوم يرقص موزوناً ممزوجاً بتصنع محرم عند أهل الحق ويحسب ذلك طيبة القلب، وما رأى وجه القلب وطيبة بالله تعالى. ولعمري هو طيبة القلب، ولكن قلب ملوث بلوث النفس ميال إلى الهوى موافق للرأي لا يهتدي إلى حسن النية في الحركات ولا يعرف شروط صحة الإرادات، ولمثل هذا الراقص قيل الرقص نقص لأنه رقص مصدره الطبع غير مقترن بنية صالحة انتهى.

(فإذاً قد رجع حاصل الوجد إلى مكاشفات) تحصل للبعض **(وإلى حالات)** تعتري للبعض فالأول لأهل القلب، والثاني لأهل الطبع، **(واعلم أن كل واحد منهما ينقسم إلى ما يمكن التعبير عنه عند الإفاقة، وإلى ما لا يمكن العبارة عنه أصلاً)** وإلى الاخير أشار عمرو ابن عثمان المكي بقوله: لا يقع على الوجد عبارة كما تقدم قريباً **(ولعلك تستبعد حالة أو علماً لا تعلم حقيقته، ولا يمكن التعبير عن حقيقته فلا تستبعد ذلك فإنك تجد في أحوالك الغريبة لها شواهد)** لذلك.

أما العلم، فكم من فقيه تعرض عليه مسألتان متشابهتان في الصورة ويدرك الفقيه بذوقه أن بينهما فرقاً في الحكم؟ وإذا كلف ذكر وجه الفرق لم يساعده اللسان على التعبير وإن كان من أفصح الناس، فيدرك بذوقه الفرق ولا يمكنه التعبير عنه، وإدراكه الفرق علم يصادفه في قلبه بالذوق ولا يشك في أن لوقوعه في قلبه سبباً وله عند الله تعالى حقيقة، ولا يمكنه الإخبار عنه لا لقصور في لسانه بل لدقة المعنى في نفسه عن أن تناله العبارة. وهذا مما قد تفطن له المواظبون على النظر في المشكلات.

وأما الحال؛ فكم من إنسان يدرك في قلبه في الوقت الذي يصبح فيه قبضاً أو بسطاً ولا يعلم سببه، وقد يتفكر الإنسان في شيء فيؤثر في نفسه أثراً فينسى ذلك السبب ويبقى الأثر في نفسه وهو يحس به، وقد تكون الحالة التي يحسها سروراً ثبت في نفسه بتفكره في سبب موجب للسرور، أو حزناً فينسى المتفكر فيه ويحس بالأثر عقيبه. وقد تكون تلك الحالة حالة غريبة لا يعرب عنها لفظ السرور والحزن ولا يصادف لها عبارة مطابقة مفصحة عن المقصود، بل ذوق الشعر الموزون والفرق بينه وبين غير الموزون يختص به بعض الناس دون بعض، وهي حالة يدركها صاحب الذوق بحيث لا يشك فيها - أعني التفرقة بين الموزون والمنزحف - فلا يمكنه التعبير عنها بما يتضح به مقصوده

(**أما العلم فكم من فقيه تعرض عليه مسألتان متشابهتان في الصورة ويدري الفقيه بذوقه أن بينهما فرقاً في الحكم، وإذا كلف ذكر وجه الفرق لم يساعده اللسان على التعبير**) عن ذلك الفرق، (**وإن كان من أفصح الناس**) لساناً (**فيدرك بذوقه الفرق ولا يمكنه التعبير عنه وإدراكه الفرق علم يصادفه في قلبه بالذوق، ولا يشك في أن لوقوعه في قلبه سبباً، وله عند الله حقيقة ولا يمكنه الإخبار عنه لا لقصور في لسانه، بل لدقة المعنى في نفسه عن أن تناله العبارة، وهذا إنما يتفطن له المواظبون على النظر في**) المسائل (**المشكلات**) والنظائر والأشباه العويصات.

(**وأما الحال فكم من إنسان يدرك في قلبه في الوقت الذي يصبح فيه قبضاً أو بسطاً ولا يعلم سببه، وقد يتفكر الإنسان في شيء فيؤثر في نفسه أثراً فينسى ذلك السبب ويبقى الأثر في نفسه وهو يحس به**) ويدركه، (**قد تكون الحالة التي يحسنها سروراً ثبت في نفسه بتفكره في سبب موجب للسرور أو حزناً**) كذلك (**فينسى المتفكر فيه ويحس بالأثر عقيبه، وقد تكون تلك الحالة حالة غريبة لا يعرب عنها**) لفظ (**السرور والحزن ولا يصادف لها عبارة مطابقة مفصحة عن المقصود، بل ذوق الشعر الموزون**) بالموازين العروضية، (**والفرق بينه وبين غير الموزون يختص به بعض الناس دون بعض وهي حالة**) يدركها (**صاحب الذوق**) السليم (**بحيث لا يشك فيها أعني التفرقة بين الموزون والمنزحف**)

لمن لا ذوق له. وفي النفس أحوال غريبة هذا وصفها بل المعاني المشهورة من الخوف والحزن والسرور إنما تحصل في السماع عن غناء مفهوم، وأما الأوتار وسائر النغمات التي ليست مفهومة فإنها تؤثر في النفس تأثيراً عجيباً ولا يمكن التعبير عن عجائب تلك الآثار، وقد يعبر عنها بالشوق ولكن شوق لا يعرف صاحبه المشتاق إليه فهو عجيب، والذي اضطرب قلبه بسماع الأوتار أو الشاهين وما أشبهه ليس يدري إلى ماذا يشتاق؟ ويجد في نفسه حالة كأنها تتقاضى أمراً ليس يدري ما هو؟ حتى يقع ذلك للعوام ومن لا يغلب على قلبه لا حب آدمي ولا حب الله تعالى وهذا له سر وهو أن كل شوق فله ركنان:

أحدهما: صفة المشتاق وهو نوع مناسبة مع المشتاق إليه.

والثاني: معرفة المشتاق إليه ومعرفة صورة الوصول إليه، فإن وجدت الصفة التي بها

أي الذي به زحاف أو علة. **(ولا يمكنه التعبير عنها بما يتضح به مقصوده لمن لا ذوق له وفي النفس أحوال غريبة هذا وصفها)** بل في المحسوسات لو قيل لك: ما الفرق بين رائحة الزبد ورائحة المسك، وطولبت بعبارة تميز بينهما لعسرت عليك وأنت تدرك الفرق بينهما قطعاً من نفسك، ولو قيل لك: ما الفرق بين حلاوة السكر وحلاوة العسل لكان كذلك، وإذا عسرت العبارات عن تمييز هذه المحسوسات فعسرها عن موارد القلوب وما يفتح به الحق ويخلقه فيها من المحبة والشوق والفرح والانس وغيرها من أحوال القلوب أولى، وإنما يسر من الله تعالى عليه بالإشارات ويقربها بالأمثال من الأمور المعلومة، **(بل المعاني المشهورة من الخوف والحزن والسرور وإنما تحصل في السماع عن غناء مفهوم)** من غير أوتار. **(فأما الأوتار وسائر النغمات التي ليست مفهومة فإنها تؤثر في النفس تأثيراً عجيباً ولا يمكن التعبير عن عجائب تلك الأوتار، وقد يعبر عنها بالشوق)** تقريباً للإفهام، **(ولكن شوق لا يعرف صاحبه المشتاق إليه فهو عجيب)** يحير الأفكار، **(والذي اضطرب قلبه)** وفي نسخة اضطربت نفسه **(بسماع الأوتار والشاهين وما أشبهه ليس يدري إلى ماذا يشتاق ويجد في نفسه حالة كأنها تتقاضى)** وتطلب **(أمراً ليس يدري ما هو حتى يقع ذلك للعوام)** فضلاً عن الخواص، **(ومن لا يغلب على قلبه لا حب آدمي ولا حب الله تعالى،)** كما هو مشاهد **(وهذا له سر)** خفي، **(وهو أن كل شوق فله ركنان)** عليهما مداره.

(أحدهما: صفة المشتاق وهو نوع مناسبة مع المشتاق إليه).

(والثاني: معرفة المشتاق إليه ومعرفة صورة الوصول إليه فإن وجدت الصفة التي بها

الشوق ووجد العلم بصورة المشتاق إليه كان الأمر ظاهراً ، وإن لم يوجد العلم بالمشتاق ووجدت الصفة المشوّقة وحركت قلبك الصفة واشتعلت نارها أورث ذلك دهشة وحيرة لا محالة .

ولو نشأ آدمي وحده بحيث لم يرَ صورة النساء ولا عرف صورة الوقاع ثم اهق الحلم وغلبت عليه الشهوة لكان يحس من نفسه بنار الشهوة ، ولكن لا يدري أنه يشتاق إلى الوقاع لأنه ليس يدري صورة الوقاع ولا يعرف صورة النساء ، فكذلك في نفس الآدمي مناسبة مع العالم الأعلى واللذات التي وعد بها في سدرة المنتهى والفراديس العلا ، إلاَّ أنه لم يتخيل من هذه الأمور إلا الصفات والأسماء كالذي سمع لفظ الوقاع واسم النساء ولم يشاهد صورة امرأة قط ولا صورة رجل ولا صورة نفسه في المرآة ليعرف بالمقايسة ، فالسماع يحرك منه الشوق والجهل المفرط والاشتغال بالدنيا قد أنساه نفسه وأنساه ربه وأنساه مستقره الذي إليه حنينه واشتياقه بالطبع ، فيتقاضاه قلبه أمراً ليس يدري ما هو ؟ فيدهش ويتحير ويضطرب ويكون كالمختنق الذي لا يعرف طريق الخلاص ، فهذا وأمثاله من الأحوال التي لا يدرك تمام حقائقها ولا يمكن المتصف بها أن يعبر عنها . فقد ظهر انقسام الوجد إلى ما يمكن إظهاره وإلى ما لا يمكن إظهاره .

الشوق ووجد العلم بصورة المشتاق إليه كان الأمر ظاهراً ، وإن لم يوجد العلم بالمشتاق ووجدت الصفة المشوقة وحركت تلك الصفة واشتعلت نارها أورثت ذلك دهشة وحيرة لا محالة ، ولو نشأ آدمي وحده بحيث لم ير صورة النساء ولا عرف صورة لوقاع) أي الجماع ، **(ثم راهق الحلم)** أي بلغ مبلغ من يحتلم ، **(وغلبت عليه الشهوة)** المركبة فيه **(لكن يحس من نفسه بنار)** تلك **(الشهوة ولا يدري أنه يشتاق إلى الوقاع لأنه ليس يدري صورة الوقاع)** ما هي **(ولا صورة النساء)** ما هي ، **(فكذلك في نفس الآدمي مناسبة)** باطنة ، **(مع العالم الأعلى واللذات التي وعد بها في سدرة المنتهى والفراديس العلا إلا أنه لم يتخيل من هذه الأمور إلا الصفات والأسماء كالذي يسمع لفظ الوقاع واسم النساء ولم يشاهد صورة امرأة قط ولا صورة رجل ولا صورة نفسه في المرآة ليعرف بالمقايسة)** على صورة نفسه ، **(فالسماع يحرك منه الشوق والجهل المفرط والاشتغال بالدنيا)** ولذاتها ، **(قد أنساه نفسه وأنساه ربه وأنساه مستقره الذي إليه حنينه واشتياقه بالطبع فيتقاضاه قلبه)** وفي نسخة : فيتقاضي بقلبه **(أمراً ليس يدري ما هو فيدهش ويتحير ويضطرب ويكون كالمنخنق الذي لا يعرف طريق الخلاص ، فهذا وأمثاله من الأحوال التي لا يدرك تمام حقائقها ولا يمكن المتصف بها أن يعبر عنها)** باللسان ، **(فقد ظهر انقسام الوجد إلى ما يمكن إظهاره ، وإلى ما لا يمكن إظهاره)** بالوجه الذي فصلناه .

واعلم أيضاً أن الوجد ينقسم إلى هاجم وإلى متكلف ويسمى التواجد ، وهذا التواجد المتكلف فمنه مذموم وهو الذي يقصد به الرياء وإظهار الأحوال الشريفة مع الإفلاس منها ، ومنه ما هو محمود وهو التوصل إلى استدعاء الأحوال الشريفة واكتسابها واجتلابها بالحيلة ، فإن للكسب مدخلاً في جلب الأحوال الشريفة ، ولذلك أمر رسول الله ﷺ من لم يحضره البكاء في قراءة القرآن أن يتباكى ويتحازن فإن هذه الأحوال قد تتكلف مبادئها ثم تتحقق أواخرها . وكيف لا يكون التكلف سبباً في أن يصير المتكلف في الآخرة طبعاً . وكل من يتعلم القرآن أو لا يحفظه تكلفاً ، ويقرأه تكلفاً مع تمام التأمل وإحضار الذهن ، ثم يصير ذلك ديدناً للسان مطرداً حتى يجري به لسانه في الصلاة

(**واعلم أيضاً أن الوجد ينقسم إلى هاجم**) وهو الذي يهجم عليه من غير تكلف (**وإلى متكلف**) يرد عليه بنوع من التكلف (**ويسمى التواجد**) والصيغة تدل على معنى التكلف فيه ، (**وهذا التواجد المتكلف فمنه مذموم وهو الذي يقصد به الرياء وإظهار الأحوال الشريفة مع الإفلاس منها**) أي خلوه منها ، (**ومنها ما هو محمود هو التوصل إلى استدعاء الأحوال الشريفة واكتسابها واجتلابها بالحيلة ، فإن للكسب مدخلاً في جلب الأحوال ، ولذلك أمر رسول الله ﷺ من لم يحضره البكاء في قراءة القرآن أن يتباكى ويتحازن**) وهو قوله : « فإن لم تبكوا » وقد تقدم في الباب الثاني من كتاب تلاوة القرآن ، وأصل هذا السياق للقشيري في الرسالة فإنه قال : التواجد استدعاء الوجد بقرب اختيار وليس لصاحبه كمال الوجد ، إذا لو كان له ذلك لكان واجداً وباب التفاعل أكثره على إظهاره الصفة وليست كذلك قال الشاعر :

إذا تخازرت ومـــالي مـــن خـــزر ... ثم كسرت العين مـــن غير عـــور

فقوم قالوا : التواجد غير مسلم لصاحبه لما يتضمن من التكلف ويبعد عن التحقيق ، وقوم قالوا : إنه مسلم للفقراء المجردين الذين ترصدوا لوجدان هذه المعاني ، وأصله خبر الرسول ﷺ : « ابكوا فإن لم تبكوا فتباكوا » والحكاية المعروفة لأبي محمد الجزيري على مـا سيأتي ذكرهـا للمصنف مختصرة ، ونكمل سياقها هناك حيث أطلق هناك التواجد ولم ينكر عليه ، وسيأتي للمصنف في كتاب ذم الغرور ما لفظه : التواجد استدعاء الوجد والتشبه في تكلفه بالصادقين من أهل الوجد ، فالتواجد تفاعل في اكتساب الوجد ، وإن كان أصل باب التفاعل إنما يصح من اثنين لكنه لما استدعى الوجد وعسر عليه ثم استدعاه أشبه التفاعل والوجد غلبة ما كان يبعثه ويتواجد له على قلبه والوجود حصول ذلك في القلب وتواليه عليه من غير تكلف ، (**فإن هذه الأحوال قد تتكلف مبادئها ثم تتحقق أواخرها ، وكيف لا يكون التكلف سبباً في أن يصير التكلف بالآخرة طبعاً**) لازماً ، (**وكل من يتعلم القرآن يحفظه تكلفاً ويقرؤه تكلفاً من غير تمام التأمل وإحضار الذهن عند ذلك قد يصير ذلك ديدناً للسان**) أي عادة له (**مطرداً**) جارياً (**حتى يجري به لسانه في الصلاة وغيرها**) من غير تكلف (**وهو غافل**) عن قراءته (**فيقرأ**

وغيرها وهو غافل، فيقرأ تمام السورة وتثوب نفسه إليه بعد انتهائه إلى آخرها ويعلم أنه قرأها في حال غفلته، وكذلك الكاتب يكتب في الابتداء بجهد شديد ثم تتمرن على الكتابة يده فيصير الكتب له طبعاً فيكتب أوراقاً كثيرة وهو مستغرق القلب بفكر آخر، فجميع ما تحتمله النفس والجوارح من الصفات لا سبيل إلى اكتسابه إلا بالتكلف والتصنع أولاً ثم يصير بالعادة طبعاً، وهو المراد بقول بعضهم: العادة طبيعة خامسة. فكذلك الأحوال الشريفة لا ينبغي أن يقع اليأس منها عند فقدها، بل ينبغي أن يتكلف اجتلابها بالسماع وغيره، فلقد شوهد في العادات من اشتهى أن يعشق شخصاً ولم يكن يعشقه فلم يزل يردد ذكره على نفسه ويديم النظر إليه ويقرّر على نفسه الأوصاف المحبوبة والأخلاق المحمودة فيه حتى عشقه ورسخ ذلك في قلبه رسوخاً خرج عن حد اختياره، فاشتهى بعد ذلك الخلاص منه فلم يتخلص. فكذلك حب الله تعالى والشوق إلى لقائه والخوف من سخطه وغير ذلك من الأحوال الشريفة، إذا فقدها الإنسان فينبغي أن يتكلف اجتلابها بمجالسة الموصوفين بها ومشاهدة أحوالهم وتحسين صفاتهم في

تمام السورة وتثوب نفسه) أي ترجع **(إليه بعد إنتهائه إلى آخرها، ويعلم أنه قرأها في حال غفلة، وكذلك الكاتب يكتب في الابتداء)** أي في أول مرة **(بجهد شديد)** ومشقة زائدة **(ثم تتمرن على الكتابة يده فيصير الكتب له طبعاً)** أي سهلاً **(فيكتب أوراقاً وهو مستوفي القلب بفكر آخر فجميع ما تحتمله النفس والجوارح من الصفات لا سبيل إلى اكتسابه إلا بالتكلف والتصنع أولاً، ثم يصير بالعادة طبعاً، وهو المراد بقول بعضهم: العادة طبيعة خامسة)** زائدة على الطبائع الأربع، وهذا القول مشهور عن الحكماء ويشبه ذلك ما سبق للمصنف في آداب الأكل: عودوا كل بدن ما اعتاد وهو من قول الحكماء أيضاً، **(فكذلك الأحوال الشريفة لا ينبغي أن يقع اليأس منها عند فقدها، بل ينبغي أن يتكلف اجتلابها بالسماع وغيره)** ليكون ذلك طبعاً له، **(فلقد شوهد من العادات من اشتهى أن يعشق شخصاً ولم يكن يعشقه فلم يزل يردد ذكره على نفسه، ويديم النظر إليه ويقرر على نفسه الأوصاف المحبوبة والأخلاق المحمودة فيه حتى عشقه ورسخ ذلك في قلبه رسوخاً خرج عن جد اختياره، فاشتهى بعد ذلك الخلاص منه فلم يتخلص)** أي لم يمكنه، **(وكذلك حب الله تعالى)** والعشق فيه **(والشوق إليه)** أي إلى لقائه **(والخوف من سخطه)** وعقابه **(وغير ذلك من الأحوال)** الشريفة، **(إذا فقدها الإنسان فينبغي أن يتكلف اجتلابها)** وتحصيلها **(بمجالسة الموصوفين بها ومشاهدة أحوالهم)** في أثناء المجالسة، **(وتحسين صفاتهم في النفس بالجلوس معهم في السماع)** ومجالس الذكر والمراقبة، **(وبالدعاء والتضرع إلى الله تعالى في أن يرزقه تلك الحالة بأن تتيسر له أسبابها)** التي تحصل تلك الحالة.

النفس وبالجلوس معهم في السماع وبالدعاء والتضرع إلى الله تعالى في أن يرزقه تلك الحالة بأن ييسر له أسبابها.

ومن أسبابها، السماع ومجالسة الصالحين والخائفين والمحبين والمشتاقين والخاشعين فمن جالس شخصاً سرت إليه صفاته من حيث لا يدري. ويدل على إمكان تحصيل الحب وغيره من الأحوال بالأسباب قول رسول الله ﷺ في دعائه: «اللهم ارزقني حبك وحب من أحبك وحب من يقربني إلى حبك». فقد فزع عليه السلام إلى الدعاء في طلب الحب. فهذا بيان انقسام الوجد إلى مكاشفات وإلى أحوال وانقسامه إلى ما يمكن الإفصاح عنه وإلى ما لا يمكن، وانقسامه إلى المتكلف وإلى المطبوع.

فإن قلت: فما بال هؤلاء لا يظهر وجدهم عند سماع القرآن وهو كلام الله ويظهر على الغناء وهو كلام الشعراء؟ فلو كان ذلك حقاً من لطف الله تعالى ولم يكن باطلاً من غرور الشيطان لكان القرآن أولى به من الغناء؟ فنقول: الوجد الحق هو ما ينشأ من فرط حب الله تعالى وصدق إرادته والشوق إلى لقائه وذلك يهيج بسماع القرآن أيضاً، وإنما الذي لا يهيج بسماع القرآن حب الخلق وعشق المخلوق. ويدل على ذلك قوله تعالى:

(ومن أسبابها، السماع ومجالسة الصالحين والخائفين) لله **(والمحبين)** له **(والمشتاقين)** إليه **(والخاشعين)** في عبادتهم، **(فمن جالس شخصاً)** مدة من الزمان **(سرت إليه صفاته من حيث لا يدري)** ومن ذلك قول العامة: من عاشر القوم أربعين يوماً صار منهم أو صر منهم، **(ويدل على إمكان تحصيل الحب وغيره من الأحوال بالأسباب قول رسول الله ﷺ في دعائه: «اللهم ارزقني حبك وحب من أحبك وحب ما يقربني إلى حبك»)** تقدم في كتاب الدعوات، **(فقد فزع عليه السلام إلى الدعاء في طلب الحب)** وهو دليل قوي على إثبات ما ذكر. **(فهذا بيان انقسام الوجد إلى مكاشفات وإلى أحوال و)** بيان **(انقسامه إلى ما يمكن الإفصاح عنه)** والتعبير به، **(وإلى ما لا يمكن)** التعبير عنه، **(و)** بيان **(انقسامه إلى المتكلف منه والمطبوع)**.

(فإن قلت: فما بال هؤلاء لا يظهر وجدهم عند سماع القرآن وهو كلام الله تعالى ويظهر) وجدهم **(على الغناء وهو كلام الشعراء)** وشتان بينهما، **(فلو كان ذلك حقاً من لطف الله تعالى ولم يكن باطلاً من غرور الشيطان لكان القرآن أولى به من الغناء؟ فنقول)** في الجواب عن ذلك: **(الوجد الحق هو ما ينشأ من فرط حب الله تعالى وصدق إرادته)** أي السالك في طريق الله **(والشوق إلى لقائه، وذلك يهيج بسماع القرآن أيضاً)** كما سيأتي بيانه،

﴿ألا بذكر الله تطمئنّ القلوب﴾ [الرعد : ٢٨] وقوله تعالى : ﴿مثاني تقشعر منه جلود الذين يَخْشَوْنَ ربَّهم ثم تلين جلودُهُم وقلوبُهُم إلى ذكر الله﴾ [الزمر : ٢٣] وكل ما يوجد عقيب السماع بسبب السماع في النفس فهو وجد . فالطمأنينة والاقشعرار والخشية ولين القلب كل ذلك وجد . وقد قال الله تعالى : ﴿إنما المؤمِنُونَ الّذين إذا ذُكِرَ اللهُ وجِلَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ [الانفال : ٢] وقال تعالى : ﴿لو أنزلنا هذا القرآنَ على جَبَل لرأيْته خاشعاً متصدّعاً من خَشْيَةِ الله﴾ [الحشر : ٢١] فالوجل والخشوع وجد من قبيل الأحوال ، وإن لم يكن من قبيل المكاشفات . ولكن قد يصير سبباً للمكاشفات والتنبيهات ، ولهذا قال ﷺ : « زينوا القرآن بأصواتكم » . وقال لأبي موسى الأشعري : « لقد أوتي مزماراً من مزامير آل داود عليه السلام » .

وأما الحكايات الدالة على أن أرباب القلوب ظهر عليهم الوجد عند سماع القرآن فكثيرة ، فقوله ﷺ : « شيبتني هود وأخواتها » خبَّر عن الوجد . فإن الشيب يحصل من

(وإنما الذي لا يهيج بسماع القرآن حب الخلق وعشق المخلوق ويدل على ذلك قوله تعالى : ﴿ألا بذكر الله تطمئن القلوب﴾) وكذا **(قوله تعالى : ﴿مثاني تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم وقلوبهم إلى ذكر الله﴾ وكل ما يوجد عقب السماع)** أي عنده **(بسبب السماع في النفس ، فهو وجد والطمأنينة والأقشعرار والخشية ولين القلب)** والجلد **(كل ذلك وجد ، وقد قال تعالى : ﴿إنما المؤمنون الذين إذا ذكر الله وجلت قلوبهم﴾ وقال تعالى : ﴿لو أنزلنا هذا القرآن على جبل لرأيته خاشعاً متصدعاً من خشية الله﴾ فالوجل والخشوع وجد من قبيل الأحوال ، وإن لم يكن من قبيل المكاشفات ولكن قد يصير سبباً للمكاشفات والتنبيهات ، ولذلك قال ﷺ : « زينوا القرآن بأصواتكم »)** تقدم في كتاب تلاوة القرآن ، **(وقال)** ﷺ **(لأبي موسى)** الأشعري رضي الله عنه **(« لقد أوتي مزماراً من مزامير داود عليه السلام »)** تقدم أيضاً في كتاب تلاوة القرآن .

(وأما الحكايات الدالة على أن أرباب القلوب ظهر عليهم الوجد عند سماع) آيات **(القرآن فكثيرة)** يأتي ذكر بعض ذلك ، **(فقوله ﷺ : « شيبتني هود وأخواتها »)** قال العراقي : رواه الترمذي من حديث أبي جحيفة ، وله وللحاكم من حديث ابن عباس نحوه . قال الترمذي : حسن وقال الحاكم صحيح على شرط البخاري اهـ .

(خبر عن الوجد فإن الشيب يحصل من الحزن والخوف وذلك وجد) والمعنى : شيبتني سورة هود وأخواتها أي أشباهها من السور التي فيها ذكر أهوال القيامة والعذاب والهموم والأحزان إذا تفاقمت على الإنسان أسرع إليه المشيب في غير أوان . قال المتنبي :

والهم يخترم الجسيم نحافـــــــــــــة ويشيـــب نـــــاصيــــــة الصبي ويهرم

هكذا رواه الطبراني في الكبير من حديث عقبة بن عامر وأبي جحيفة، وسند الطبراني رجاله رجال الصحيح.

وقال الحافظ السخاوي في المقاصد: رواه ابن مردويه في تفسيره من رواية محمد بن سيرين عن عمران بن حصين قال: قيل يا رسول الله: أسرع إليك الشيب؟ قال: «شيبتني هود والواقعة وأخواتها» وفي الترمذي والحلية لأبي نعيم من حديث شيبان، عن أبي إسحاق السبيعي، عن عكرمة، عن ابن عباس قال أبو بكر: يا رسول الله قد شبت. قال: «شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت» وصححه الحاكم وقال الترمذي: أنه حسن غريب لا نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه وقد رواه علي بن صالح عن أبي إسحاق، عن أبي جحيفة نحوه يعني كما أخرجه في الشمائل بلفظ: «هود وأخواتها» قال الترمذي: وروي عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة شيء من هذا وهو مرسل، وكذا من حديث شيبان أخرجه البزار وقال: اختلف فيه على أبي إسحاق فقال: شيبان كذا، وقال علي بن صالح عن أبي إسحاق عن أبي جحيفة، وقال زكريا بن أبي زائدة عن أبي إسحاق عن أبي ميسرة أن أبا بكر قال: «وحديث أبي بكر رواه كذلك أبو بكر الشافعي كما في الفوائد الغيلانيات، بل وأخرجه ابن أبي شيبة في مسنده، عن أبي الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عكرمة قال أبو بكر: سألت النبي ﷺ ما شيبك؟ قال: «شيبتني هود والواقعة والمرسلات وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت» وهو مرسل صحيح إلا أنه موصوف بالاضطراب، وقد أطال الدارقطني في ذكر علله واختلاف طرقه في أوائل كتاب العلل، ونقل حمزة السهمي عنه أنه قال: طرقه كلها معتلة، وأنكره موسى بن إبراهيم الحمال على تمام وفيه نظر، فطريق شيبان وافقه أبو بكر بن عياش عليها كما أخرجه الدارقطني في العلل، وقال ابن دقيق العيد في أواخر الاقتراح: إسناده على شرط البخاري.

ورواه البيهقي في الدلائل من رواية عطية عن أبي سعيد قال، قال عمر بن الخطاب: يا رسول الله: لقد أسرع إليك الشيب قال: «شيبتني هود وأخواتها الواقعة وعم يتساءلون وإذا الشمس كورت» وأخرجه ابن سعد وابن عدي من رواية يزيد الرقاشي عن أنس وفيه: «الواقعة والقارعة وسأل سائل وإذا الشمس كورت» وللطبراني من حديث ابن مسعود بسند فيه عمرو بن ثابت وهو متروك أن أبا بكر سأل رسول الله ﷺ ما شيبك يا رسول الله؟ قال: «شيبتني هود والواقعة والحاقة وإذا الشمس كورت» اهـ.

قلت: وهذا الأخير رواه الطبراني كذلك من حديث سهل بن سعد وفيه سعيد بن سلام العطار وهو كذاب، ويروي من حديث سعيد بن أبي وقاص أخرجه ابن مردويه في تفسيره وسنده ضعيف، وسياقه سياق حديث ابن عباس وأبي بكر، ويروي: «شيبتني هود وأخواتها قبل المشيب» رواه كذلك ابن مردويه عن أبي بكر، ورواه سعيد بن منصور من حديث أنس بلفظ:

الحزن والخوف وذلك وجد. وروي أن ابن مسعود رضي الله عنه قرأ على رسول الله ﷺ سورة النساء، فلما انتهى إلى قوله تعالى: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَةٍ بِشَهِيدٍ وجِئْنا بك عَلَى هؤلاء شهيداً﴾ [النساء: ٤١]، قال: «حسبك» وكانت عيناه تذرفان بالدموع. وفي رواية أنه عليه السلام قرأ هذه الآية أو قرىء عنده: ﴿إن لدَيْنَا أنكالاً وجحيماً* وطعَاماً ذا غُصَّة وعذاباً أليماً﴾ [المزمل: ١٢، ١٣] فصعق، وفي رواية أنه

«وأخواتها من المفصل» ويروي من مرسل محمد بن الحنفية: «شيبتني هود وأخواتها وما فعل بالأمم قبلي» هكذا رواه ابن عساكر ومن مرسل أبي الجوني بلفظ: «شيبتني هود وأخواتها ذكر يوم القيامة وقصص الأمم» هكذا رواه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد لأبيه وأبو الشيخ في تفسيره، وقد خرجت هذا الحديث في جزء سميته (**بذل المجهود في تخريج حديث: «شيبتني هود»**) أوردت كلام الدارقطني بتمامه وكلام غيره فليراجع ذلك فإنه فيه المقصود والله أعلم.

(**وروي أن ابن مسعود**) رضي الله عنه قرأ على رسول الله ﷺ سورة النساء انتهى إلى قوله تعالى: ﴿**فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً**﴾ **قال: حسبك فكانت عيناه تذرفان**) أي تسيلان (**بالدموع**) قال العراقي: متفق عليه من حديث اهـ.

قلت: وأخرجه ابن أبي شيبة وأحمد وعبد بن حميد والترمذي والنسائي وابن المنذر وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل بطرق عن ابن مسعود قال، قال النبي ﷺ: «إقرأ علي. قلت: يا رسول الله إقرأ عليك وعليك انزل؟ قال: نعم إني أحب أن أسمعه من غيري، فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ فقال: حسبك فإذا عيناه تذرفان».

وأخرج الحاكم وصححه من حديث عمرو بن حريث قال: قال رسول الله ﷺ لابن مسعود: «اقرأ» فساق الحديث وفيه: فاستعبر رسول الله ﷺ وكف عبد الله.

وأخرج ابن أبي حاتم والبغوي في معجمه، والطبراني بسند حسن عن محمد بن فضالة الأنصاري، وكان ممن صحب النبي ﷺ أن رسول الله ﷺ أتاهم في بني ظفر ومعه ابن مسعود، ومعاذ بن جبل، وناس أصحابه فأمر قارئاً مقرأ فأتى على هذه الآية ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة﴾ إلى قوله (**شهيدا**) فبكى حتى اضطرب لحياه وجنباه وقال: يا رب هذا شهدت على من أنا بين ظهريه فكيف بمن لم أره.

(**وفي رواية**) أخرى (**أنه ﷺ قرىء عنده**) قوله تعالى (﴿**إن لدينا أنكالاً وجحيماً* وطعاماً ذا غصة وعذاباً أليماً**﴾ **فصعق**) قال العراقي: رواه ابن عدي في الكامل، والبيهقي في الشعب من طريقه من حديثه أبي حرب بن أبي الأسود مرسلاً اهـ.

قلت: الصحيح أنه معضل قال أبو عبيد في فضائل القرآن: حدثنا وكيع، حدثنا حمزة الزيات،

ﷺ قرأ: ﴿إن تعذِّبْهُم فإنَّهم عبادك﴾ [المائدة: ١١٨] فبكى، وكان عليه السلام إذا مرّ بآية رحمة دعا واستبشر. والاستبشار وجد. وقد أثنى الله تعالى على أهل الوجد بالقرآن فقال تعالى: ﴿وإذا سَمِعُوا ما أُنْزِل إلى الرَّسُولِ ترى أعيُنَهُم تَفيضُ من الدَّمْعِ مما عرَفُوا

عن حمران بن أعين قال: سمع رسول الله ﷺ رجلاً يقرأ: ﴿إن لدينا أنكالاً وجحيماً ✶ وطعاماً ذا غصة وعذاباً أليماً﴾ فعلق» وهكذا أخرجه أبو بكر بن أبي داود في فضائل القرآن عن هانىء محمد بن أبي الحبيب، عن وكيع وعمران ضعيف، وقد ذكره ابن عدي في ترجمته في الكامل من جلة ما أنكر عليه. وأخرجه من وجه آخر ضعيف عن حمزة بن حمران عن أبي حرب بن أبي الأسود وزيادة أبي حرب فيه ضعيفة، وهو من ثقات التابعين حققه الحافظ ابن حجر في أمالي الأذكار.

(وروي أنه ﷺ قرأ ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك﴾) قال العراقي: رواه مسلم من حديث عبد الله بن عمر اهـ.

قلت: وكذلك أخرجه النسائي وابن أبي الدنيا في حسن الظن، وابن جرير، وابن أبي حاتم، وابن حبان وابن مردويه والبيهقي في الأسماء والصفات ولفظهم جميعاً إن النبي ﷺ تلا قول الله تعالى في إبراهيم ﴿رب إنهن أضللن كثيراً من الناس فمن تبعني فأنه مني﴾ الآية [إبراهيم: ٣٦]. وقال عيسى ابن مريم عليه السلام: ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾ فرفع يديه فقال: «اللهم أمتي وبكى» فقال الله يا جبريل اذهب إلى محمد فقل إنا سنرضيك في أمتك ولا نضرك.

(وكان ﷺ إذا مر بآية رحمة دعاواستبشر) تقدم في كتاب تلاوة القرآن دون قوله واستبشر، وروى أحمد ومسلم والأربعة من حديث حذيفة كان إذا مر بآية خوف تعوذ، وإذا مر بآية رحمة سأل، وإذا مر بآية فيها تنزيه سبّح. **(والاستبشار وجد، وقد أثنى الله تعالى على أهل الوجد بالقرآن فقال: ﴿وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق﴾)** قال صاحب العوارف: وهذا السماع هو سماع الحق الذي لا يختلف فيه اثنان من أهل الإيمان محكوم لصاحبه بالهداية واللب هذا سماع ترد حرارته على برد اليقين فتفيض العين بالدمع، لأنه تارة يثير حزناً والحزن حار، وتارة يثير شوقاً والشوق حار، وتارة يثير ندماً والندم حار، فإذا أثار السماع هذه الصفات من صاحب قلب مملوء ببرد اليقين أبكى وادمع، لأن الحرارة والبرودة إذا اصطدما عصرا ماء، فإذا ألم السماع بالقلب تارة يخف المامه فيظهر أثره في الجسد ويقشعر منه الجلد، وتارة يعظم وقعه ويتصوّب أثره إلى فوق نحو الدماغ، فتندفق منه العين بالدمع، وتارة يتصوّب أثره إلى الروح فتموج منه الروح موجاً يكاد يضيق منه نطاق القلب، فيكون من ذلك الصياح والإضطراب، وهذه كلها أحوال يجدها أربابها من أصحاب الحال، وقد يحكيها بدلائل هوى النفس أرباب الحال.

(وروي أن رسول الله ﷺ كان يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل) رواه أبو داود

من الحقِّ﴾ [المائدة: ٨٣] ، وروي أن رسول الله ﷺ كان يصلي ولصدره أزيز كأزيز المرجل.

وأما ما نقل من الوجد بالقرآن عن الصحابة رضي الله عنهم والتابعين فكثير : فمنهم من صعق، ومنهم من بكى، ومنهم من غشي عليه، ومنهم من مات في غشيته. وروي أن زرارة بن أبي أوفى ـ وكان من التابعين ـ كان يؤم الناس بالرقة فقرأ : ﴿فإذَا نُقِرَ في النَّاقُور﴾ [المدثر: ٨] فصعق ومات في محرابه رحمه الله، وسمع عمر رضي الله عنه رجلاً يقرأ : ﴿إن عذابَ ربِّكَ لواقع ★ ما له من دافع﴾ [الطور: ٧، ٨] فصاح صيحة وخر مغشياً عليه فحمل إلى بيته فلم يزل مريضاً في بيته شهراً. وأبو جرير ـ من التابعين ـ قرأ عليه صالح المري فشهق ومات. وسمع الشافعي رحمه الله قارئاً يقرأ :

والنسائي والترمذي في الشمائل من حديث عبد الله بن الشخير وقد تقدم.

(وأما ما نقل من الوجد بالقرآن عن الصحابة) رضي الله عنهم **(والتابعين، فكثير منهم من صعق، ومنهم من بكى، ومنهم من غشي عليه، ومنهم من مات في غشيته)** وقد جمع أبو إسحاق الثعلبي صاحب التفسير المشهور في كتابه قفل القرآن عدداً كثيراً منهم، **(و)** من قديم ذلك ما **(روي أن زرارة بن أبي أوفى)** العامري الحريشي البصري يكنى أبا حاجب، وكان قاضيها ثقة عابد أخرج له الجماعة **(كان من)** ثقات **(التابعين كان يؤم الناس بالرقة فقرأ)** يوماً في صلاته، **(﴿فإذا نقر في الناقور﴾ فصعق ومات في محرابه)**.

أخبرنا به عمر بن أحمد بن عقيل، أخبرنا عبد الله بن سالم، أخبرنا أبو الحسين علي بن عبد القادر عن أبيه عن جده قال: أخبرنا جدي يحيى بن مكرم أخبرنا محمد بن عبد الرحمن الحافظ، أخبرنا الحافظ تقي الدين محمد بن محمد بن محمد بن فهد المكي، أخبرنا إبراهيم بن صديق، أخبرنا أبو إسحاق التنوخي، أخبرنا ابن أبي يوسف بن عبد الرحمن المري الحافظ، أخبرنا الفخر علي بن أحمد المقدسي، أخبرنا القاضي أبو بكر محمد بن عبد الباقي، أنبانا إبراهيم بن عمر، أنبأنا عبد الله ابن إبراهيم بن أيوب، أنبأنا أبو جعفر أحمد بن علي الخراز، حدثنا أبو بحر عبد الواحد بن غياث، حدثنا أبو حباب القصاب واسمه عوف بن ذكوان قال: صلى بنا زرارة بن أبي أوفى صلاة الفجر، فلما بلغ ﴿فإذا نقر في الناقور﴾ فشهق شهقة فمات. هذا أثر حسن الإسناد أخرجه الترمذي في أواخر كتاب الصلاة في جامعه من طريق بهز بن حكيم قال: صلى بنا زرارة بن أبي أوفى فذكره نحوه، وزاد في آخره: فكنت فيمن حمله. ومن هذا الوجه أخرجه ابن أبي داود في كتاب الشريعة.

(وسمع عمر) بن الخطاب **(رضي الله عنه رجلاً يقرأ ﴿أن عذاب ربك لواقع ★ ماله من دافع﴾ فصاح صيحة خر مغشياً عليه فحمل إلى بيته لم يزل مريضاً في بيته شهراً)** وروي عنه ايضاً أنه ربما مر بآية في ورده فتخنقه العبرة ويسقط ويلزم البيت اليوم واليومين حتى يعاد ويحسب

﴿هذا يَوْمُ لاَ يَنْطِقُونَ٭ ولاَ يُؤْذَن لهم فيعتذرُون﴾ [المرسلات: ٣٥، ٣٦] فغشي عليه وسمع علي بن الفضيل قارئاً يقرأ: ﴿يَوْمَ يَقُومُ النَّاسُ لرب العالمين﴾ [المطففين: ٦] فسقط مغشياً عليه. فقال الفضيل: شكر الله لك ما قد علمه منك. وكذلك نقل عن جاعة منهم. وكذلك الصوفية: فقد كان الشبلي في مسجده ليلة من رمضان وهو يصلي خلف إمام له فقرأ الإمام: ﴿ولئن شِئْنَا لنذهبنَّ بالذي أوحينا إليك﴾ [الاسراء: ٨٦] فزعق الشبلي زعقة ظن الناس أنه قد طارت روحه واحمرّ وجهه وارتعدت فرائصه، وكان يقول: بمثل هذا يخاطب الأحباب، يردد ذلك مراراً. وقال الجنيد: دخلت على سري

مريضاً.

(**وكان أبو حيم**) وفي نسخة: أبو جهيم بالتصغير، وفي أخرى أبو عمير (**من التابعين يقرأ عليه صالح**) بن بشير (**المري فشهق ومات**). وكان صالح من أحسن الناس صوتاً بالقرآن، وقد أخرج أبو عبيد في فضائل القرآن، وابن أبي داود في كتاب الشريعة جملة من التابعين ومن بعدهم ممن صعق عند قراءة القرآن منهم: الربيع بن خيثم وقد تقدمت قصته في آداب تلاوة القرآن وهو من كبار التابعين، ومنهم أبو أسيد من صغار التابعين. أخرج ابن أبي داود من طريق خليد بن سعد قال: وكان حسن الصوت بالقرآن، وكان يقرأ عند أم الدرداء، وكان أهل المسجد يجتمعون عنده، وكان أبو أسيدِ إذا حضر قالت أم الدرداء لخليد لا تقرأ بآية شديدة تشد على الرجل، وكان يصعق إذا سمع بآية شديدة. قال ابن أبي داود: وكان أبو أسيد مستجاب الدعوة وكان يقال إنه من الأبدال.

(**وسمع الشافعي رحمه الله قارئاً يقرأ (هذا يوم لا ينطقون﴾ فغشي عليه**) تقدم في ترجمته في كتاب العلم، (**وسمع علي بن الفضل**) بن عياض رحمه الله تعالى تقدمت ترجمته (**قارئاً يقرأ ﴿يوم يقوم الناس لرب العالمين﴾ فسقط مغشياً عليه فقال**) أبوه (**الفضيل: شكراً لله لك ما قد علمه منك**) ومات قبل والده، (**وكذلك نقل عن جماعة منهم**) غير هؤلاء.

(**وكذلك الصوفية فقد كان**) أبو بكر (**الشبلي**) رحمه الله تعالى (**في مسجده ليلة من رمضان وهو يصلي خلف إمام له فقرأ الإمام ﴿ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك﴾ فزعق الشبلي زعقة ظن الناس أنه قد طارت**) بها (**روحه وأخضر وجهه وأربد**) أي تغير، (**وكان يقول: بمثل هذا يخاطب الأحباب**) فكيف بغيرهم (**يردد ذلك مراراً**) على نفسه وهو مغلوب عليه. أخرجه القشيري في الرسالة فقال: سمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر السراج يقول: سمعت أحمد بن مقاتل العكي يقول كنت مع الشبلي في مسجد ليلة في شهر رمضان وهو يصلي خلف إمام له وأنا بجنبه فقرأ الإمام: ﴿ولئن شئنا لنذهبن بالذي أوحينا إليك﴾ فزعق زعقة. قلت طارت روحه وهو يرتعد ويقول: بمثل هذا يخاطب الأحباب ويردد ذلك كثيراً.

السقطي فرأيت بين يديه رجلاً قد غشي عليه فقال لي: هذا رجل قد سمع آية من القرآن فغشي عليه، فقلت: اقرأوا عليه تلك الآية بعينها فقرئت فأفاق، فقال: من أين قلت هذا؟ فقلت: رأيت يعقوب عليه السلام كان عماه من أجل مخلوق فبمخلوق أبصر، ولو كان عماه من أجل الحق ما أبصر بمخلوق، فاستحسن ذلك. ويشير إلى ما قاله الجنيد قول الشاعر:

وكـــأس شربـــت على لـــذّة وأخـرى تـداويـت منهـــا بها

وقال بعض الصوفية: كنت أقرأ ليلة هذه الآية: ﴿كلُّ نفسٍ ذائقةُ الموتِ﴾ [آل عمران: ١٨٥] فجعلت أرددها فإذا هاتف يهتف بي: كم تردد هذه الآية؟ فقد قتلت أربعة من الجن ما رفعوا رؤوسهم إلى السماء منذ خلقوا. وقال أبو علي المغازلي للشبلي:

(وقال الجنيد) رحمه الله تعالى: **(دخلت على)** استاذي **(سري)** بن المغلس **(السقطي)** رحمه الله تعالى **(فرأيت بين يديه رجلاً قد أغشي عليه)** ولفظ الرسالة: وحكي عن الجند أنه قال: دخلت على السري يوماً فرأيت عنده رجلاً مغشياً عليه فقلت: ماله؟ **(فقال: هذا رجل سمع آية من القرآن فغشي عليه)** واستغرق فيها، **(فقلت اقرأوا عليه تلك الآية)** ثانياً لعله يفيق، **(فقرىء)** الأولى فقرئت عليه، فأفاق. ولفظ الرسالة: فقرأ أي الجنيد، وفيها أيضاً فقلت تقرأ عليه فيكون مطابقاً، **(فلما أفاق)** الرجل **(قال)** لي السري **(من أين قلت هذا)** ولفظ الرسالة: من أين علمت ذلك؟ **(فقلت: رأيت يعقوب)** عليه السلام **(كان عماه من أجل مخلوق)** أي بعد يوسف وغيبته عنه وأسفه عليه مع إتيان قميصه له ملطخاً بالدم، **(فبمخلوق أبصر)** أي لما أتاه قميصه تحقق وجوده وسلامته وقرب الاجتماع به فزال عنه ما كان فيه ورد الله عليه بصره، **(ولو كان عماه من أجل الحق ما أبصر بمخلوق فاستحسنوا ذلك)** ولفظ الرسالة فقلت له: إن قميص يوسف ذهب بسببه بصر يعقوب ثم به عاد بصره فاستحسن ذلك مني، فقوله ثم به ـ أي بعوده ـ يعني بعود جنسه فإنه غير القميص الذي لطخ. **(ويشير إلى ما قاله الجنيد قول الشاعر)**:

(وكـــأس شربـــت على لـــذة وأخـرى تـداويـت منهـــا بها)

وقال آخر:

كما يتداوى شارب الخمر بالخمر

(وقال بعض الصوفية: كنت أقرأ ليلة هذه الآية ﴿كل نفسٍ ذائقة الموت﴾ فجعلت أرددها) بصوت محزون، **(وإذا هاتف يهتف كم تردد هذه الآية فقد قتلت أربعة من الجن لم يرفعوا رؤسهم إلى السماء منذ خلقوا)** أي حياء من الله عز وجل.

(وقال أبو علي المغازلي للشبلي) رحمهما الله تعالى، ولفظ الرسالة: سأل أبـو علي الغـازلي الشبلي

ربما تطرق سمعي آية من كتاب الله تعالى فتجذبني إلى الإعراض عن الدنيا ثم أرجع إلى أحوالي وإلى الناس فلا أبقى على ذلك، فقال: ما طرق سمعك من القرآن فاجتذبك به إليه، فذلك عطف منه عليك ولطف منه بك، وإذا ردك إلى نفسك فهو شفقة منه عليك فإنه لا يصلح لك إلا التبرىء من الحول والقوّة في التوجه إليه. وسمع رجل من أهل التصوّف قارئاً يقرأ: ﴿يا أيتها النفس المطمئنة * ارجعي إلى ربك راضية مرضية﴾ [الفجر: ٢٧، ٢٨] فاستعادها من القارىء وقال: كم أقول لها ارجعي وليست ترجع؟ وتواجد وزعق زعقة فخرجت روحه. وسمع بكر بن معاذ قارئاً يقرأ:

فقال: (**ربما تطرق سمعي آية من كتاب الله تعالى فتجذبني**) ولفظ الرسالة: فتحدوني أي تشوفني (**إلى**) ترك الأشياء المشتهاة و(**الاعراض عن الدنيا والإقبال على الله تعالى**، (**ثم ارجع إلى أحوالي**) وإحساسي، (**وإلى الناس فلا أبقى مع ذلك. فقال**) الشبلي: (**ما طرق سمعك من القرآن واجتذبك به إليه**) تعالى. ولفظ الرسالة ما اجتذبك إليه، (**فذلك عطف منه عليك ولطف منه بك**) وإكرام منه إليك، (**وإذا ردك**) ولفظ الرسالة: وما رددت (**إلى نفسك فهو شفقة منه عليك فإنه لا يصلح لك**) لكونك لم تكمل به. ولفظ الرسالة: لأنه لم يصح لك (**التبرىء من الحول والقوّة في التوجه إليه**) تعالى، فهو يـربيك ويعلمك ويذيقك أشرف الأحوال منه لتعرف قدر نعمه عليك ويردك إلى نفسك وإحساسك ليعود عجزك عن نيل ذلك، ويتكامل همك وتقوى رغبتك في الاشتمال به والاعتماد عليه دون غيره.

وقد ذكر القشيري في آخر بحث الوجد والتواجد حكاية عن أبي عبد الله التروغندي أنه لما كان أيام المجاعة دخل بيته فرأى مقدار منوين حنطة، فقال: الناس يموتون من الجوع وفي بيتي حنطة فخولف في عقله فما كان يفيق إلا في أوقات الصلاة يصلي الفريضة ثم يعود إلى حالته، فلم يزل كذلك إلى أن مات. قال القشيري: دلت هذه الحكاية على أن هذا الرجل كان محفوظاً عليه آداب الشريعة عند غلبات أحكام الحقيقة، وهذا هو صفة أهل الحقيقة، ثم كان سبب غيبته عن تمييزه شفقته على المسلمين وهذه أقوى سمة لتحققه في حاله.

(**وسمع رجل من أهل التصوّف قارئاً يقرأ**) قوله تعالى (**﴿يا أيتها النفسُ المطمئنة ارجعي إلى ربك راضية مرضية﴾ فاستعادها**) أي الآية (**من القارىء وقال: كم أقول لها ارجعي**) إلى ربك (**وليس ترجع**) لشؤمها، (**وتواجد**) لهذا المعنى (**وزعق زعقة فخرجت روحه**) منها.

(**وسمع بكر بن معاذ**) رحمه الله تعالى (**قارئاً يقرأ**) قوله تعالى: **﴿وأنذرهم يوم الآزفة إذا القلوب لدى الحناجر﴾** الآية (**فاضطرب**) جسمه (**ثم صاح**) قائلاً: يا رب (**ارحم من أنذرته ولم يقبل إليك بعد الإنذار طاعتك ثم غشي عليه**) وهذا الوجه حصل له من خوف المخالفة.

﴿وأنذِرْهُم يوم الآزفةِ﴾ [غافر : ١٨] الآية. فاضطرب ثم صاح ارحم من أنذرته ولم يقبل إليك بعد الإنذار بطاعتك، ثم غشي عليه. وكان ابراهيم بن أدهم رحمه الله إذا سمع أحداً يقرأ: ﴿إذا السماء انشقت﴾ [الانشقاق: ١] اضطربت أوصاله حتى كان يرتعد. وعن محمد بن صبيح قال: كان رجل يغتسل في الفرات فمرّ به رجل على الشاطىء يقرأ: ﴿وامتازوا اليومَ أيُّها المجرمون﴾ [يس: ٥٩] فلم يزل الرجل يضطرب حتى غرق ومات. وذكر أن سلمان الفارسي أبصر شاباً يقرأ فأتى على آية فاقشعر جلده فأحبه سلمان وفقده، فسأل عنه فقيل له: إنه مريض، فأتاه يعوده فإذا هو في الموت، فقال: يا أبا عبدالله! أرأيت تلك القشعريرة التي كانت بي؟ فإنها أتتني في أحسن صورة فأخبرتني أن الله قد غفر لي بها كل ذنب.

وبالجملة؛ لا يخلو صاحب القلب عن وجد عند سماع القرآن فإن كان القرآن لا يؤثر فيه أصلاً فمثله ﴿كمثلِ الذي يَنْعِقُ بمَا لاَ يَسْمَع إلا دعاءً ونداءً صمٌّ بكمٌ عميٌ فهم لا يعقلون﴾ [البقرة: ١٧١] بل صاحب القلب تؤثر فيه الكلمة من الحكمة يسمعها، قال

(**وكان إبراهيم بن أدهم**) رحمه الله تعالى (**إذا سمع أحداً يقرأ**) سورة ﴿**إذا السماء انشقت**﴾ إلى آخرها (**اضطربت أوصاله حتى ترتعد**) لما فيها مع قصرها من ذكر أهوال. (**وعن محمد بن صبيح**) بن السماك أبي العباس الواعظ، روى عن سفيان الثوري والأعمش وهشام وإسماعيل بن أبي خالد ترجمه أبو نعيم في الحلية (**قال: كان رجل يغتسل في الفرات**) نهر بالعراق (**فمرّ رجل**) على شاطئه وهو (**يقرأ**) قوله تعالى من سورة يس (﴿**وامتازوا اليوم أيها المجرمون**﴾ **فلم يزل الرجل يضطرب**) في الماء (**حتى**) غشي عليه و(**غرق ومات**) رحمه الله تعالى.

(**وروي**) في بعض الأخبار (**ان سلمان الفارسي**) رضي الله عنه (**أبصر شاباً يقرأ**) القرآن (**فأتى**) الشاب في قراءته (**على آية**) من القرآن فيها تهديد (**فاقشعرّ جلده**) واضطرب حاله، (**فأحبه سلمان**) لما رأى منه ذلك، (**وفقده مرة فسأل عنه فقيل له: إنه مريض فأتاه يعوده فإذا هو في**) سياق الموت (**فقال**) له الشاب لما رآه: (**يا أبا عبد الله أرأيت تلك القشعريرة**) أي الرعدة (**التي كانت مني؟ فإنها أتتني في أحسن صورة**) أي تمثلت لي (**فأخبرتني أن الله قد غفر لي بها كل ذنب**) وتلك القشعريرة هي الوجد.

(**وبالجملة لا يخلو صاحب القلب من وجد عند سماع القرآن، فإن كان القرآن لا يؤثر فيه أصلاً فمثله** ﴿**كمثل الذي ينعق بما لا يسمع إلا دعاء ونداء صم بكم عمي فهم لا يعقلون**﴾ أولئك كالانعام بل هم أضل﴾ (**بل صاحب القلب**) المنوّر (**تؤثر فيه الكلمة**)

جعفر الخلدي: دخل رجل من أهل خراسان على الجنيد وعنده جماعة فقال للجنيد: متى يستوي عند العبد حامده وذامه؟ فقال بعض الشيوخ: إذا دخل البيمارستان وقيد بقيدين، فقال الجنيد: ليس هذا من شأنك، ثم أقبل على الرجل وقال: إذا تحقق أنه مخلوق فشهق الرجل شهقة ومات.

فإن قلت: فإن كان سماع القرآن مفيداً للوجد فما بالهم يجتمعون على سماع الغناء من القوّالين دون القارئين؟ فكان ينبغي أن يكون اجتماعهم وتواجدهم في حلق القراء لا حلق المغنين؟ وكان ينبغي أن يطلب عند كل اجتماع في كل دعوة قارىء لا قوّال، فإن كلام الله تعالى أفضل من الغناء لا محالة، فاعلم أن الغناء أشد تهييجاً للوجد من القرآن من سبعة أوجه.

الواحدة (**من الحكمة**) إذا وردت عليه.

(**قال جعفر**) بن محمد بن نصير (**الخلدي**) أبو محمد البغدادي رحمه الله تعالى، صحب الجنيد وانتهى إليه، وصحب النوري ورويماً وسمنوناً والطبقة، مات ببغداد سنة ٣٤٨ ترجمه القشيري في الرسالة (**دخل رجل من أهل خراسان على الجنيد**) رحمه الله (**وعنده جماعة**) من الصوفية (**فقال**) ذلك الرجل: (**متى يستوي عند العبد حامده وذامه؟ فقال بعض الشيوخ**) الحاضرين والجنيد ساكت: (**إذا دخل البيمارستان**) وهو المحل الذي يسكن به المرضى وتحبس فيه المجانين، (**وقيد بقيدين**) كأنه يشير إلى حالة الفقد فيشبه بالمجانين، فإنه إذا فقد نفسه استوى عنده المدح والذم والمادح والذام. (**فقال الجنيد: ليس هذا من شأنك**) أي الكلام في هذا ليس من صفتك لأنك لم تكمل بعد، وكان سؤال الرجل كان متوجهاً إلى كل من حضر بالمجلس، ولم يكن خص الجنيد وإلاّ كان المبادرة من هذا المجيب مع خطئه عدّ من سوء أدب المجلس، (**ثم أقبل**) الجنيد (**على الرجل**) السائل (**فقال**): نعم (**إذا تحقق أنه مخلوق**) ومن تحقق أنه كذلك فالحامد عنده والذام بمنزلة واحدة لكمال شغله بالعبودية، (**فشهق الرجل شهقة ومات**) وكأنه ارتفع عنه عند سماع هذه الكلمة الحجاب الذي كان غطى على حق يقينه، فلما انكشف لم يتحمل فكان سبب مفارقة الروح منه.

(**فإن قلت: فإن كان سماع القرآن مفيداً للوجد**) كما ذكرت (**فما بالهم يجتمعون على سماع الغناء من القوّالين**) والمغنين (**دون القارئين؟ فكان ينبغي أن يكون اجتماعهم وتواجدهم في حلق القراء لا حلق المغنين، وكان ينبغي أن يطلب عند كل اجتماع في كل دعوى قارىء**) للقرآن (**لا قوّال**) من المنشدين، (**فإن كلام الله عز وجل أفضل من الغناء لا محالة**) بل ولا نسبة بينهما؟ (**فاعلم أن الغناء**) من حيث هو هو (**أشد تهييجاً**) وأكثر إثارة (**للوجد**) في القلب (**من القرآن من سبعة أوجه**).

الوجه الأوّل: أن جميع آيات القرآن لا تناسب حال المستمع ولا تصلح لفهمه وتنزيله على ما هو ملابس له، فمن استولى عليه حزن أو شوق أو ندم فمن أين يناسب حاله قوله تعالى: ﴿يوصيكُم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين﴾ [النساء : ١١]، وقوله تعالى: ﴿والذين يرمون المحصنات﴾ [النور : ٤]، وكذلك جميع الآيات التي فيها بيان أحكام الميراث والطلاق والحدود وغيرها، وإنما المحرك لما في القلب ما يناسبه. والأبيات إنما يضعها الشعراء إعراباً بها عن أحوال القلب فلا يحتاج في فهم الحال منها إلى تكلف. نعم من يستولي عليه حالة غالبة قاهرة لم تبق فيه متسعاً لغيرها ومعه تيقظ وذكاء ثاقب يتفطن به للمعاني البعيدة من الألفاظ، فقد يخطر وجده على كل مسموع كمن يخطر له عند ذكره قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ حالة الموت المحوج إلى الوصية وأن كل إنسان لا بدّ أن يخلف ماله وولده وهما محبوباه من الدنيا، فيترك أحد المحبوبين للثاني ويهجرهما جميعاً، فيغلب عليه الخوف والجزع أو يسمع ذكر الله في قوله: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ فيدهش بمجرد الإسم عما قبله وبعده، أو يخطر له رحمة الله على عباده

(**الوجه الأوّل: أن جميع آيات القرآن لا تناسب حال المستمع ولا تصلح لفهمه وتنزيله على ما هو ملابس له**) ومخالط به (**ممن استولى عليه حزن أو شق أو ندم، فمن أين يناسب حاله قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الانثيين﴾**) الآية. (**وقوله تعالى**): **﴿والذين يرمون المحصنات﴾** الآية (**وكذلك جميع الآيات التي فيها بيان أحكام الميراث**) والعدة (**والطلاق والحدود وغيرها، وإنما المحرك لما في القلب ما يناسبه، والأبيات إنما نظمها الشعراء إعراباً**) أي إظهاراً (**بها عن أحوال القلب فلا يحتاج في فهم الحال منها إلى تكلف**) لإثارة وجد، (**نعم من تستولي عليه حالة غالبة قاهرة**) وفي بعض النسخ: من يستولي عليه حال غلبة قاهرة (**لم تبق فيه متسعاً لغيره**) وفي نسخة: لم تبق فيه متسعاً لغيرها (**ومعه**) مع ذلك (**تيقظ وذكاء ثابت يتفطن به**) أي بذلك الذكاء (**للمعاني البعيدة**) الغور (**من الألفاظ فقد يخطر وجده على كل مسموع**) بل كل ناطقة في الكون تطربه، (**كمن يخطر له عند ذكر قوله تعالى: ﴿يوصيكم الله في أولادكم﴾ حالة الموت المحوج للوصية، وأن كل انسان لا بدّ أن يخلف ماله وولده وهما محبوباه من الدنيا**) بالحب الاضطراري، (**فيترك أحد المحبوبين**) الذي هو المال (**للثاني**) الذي هو الولد (**ويهجرهما جميعاً فيغلب عليه**) بفهم ذلك (**الخوف**) من العواقب (**والجزع**) على الفوائت، (**أو يسمع ذكر**) كلمة (**الله في قوله ﴿يوصيكم الله﴾ فيدهشه بمجرد**) ذكر الاسم (**عما قبله وما بعده**) فلا يخطر له بباله شيء سواه (**أو يخطر له**) عند ذلك ذكر (**رحمة الله على عباده**

وشفقته بأن تولى قسم مواريثهم بنفسه نظراً لهم في حياتهم وموتهم فيقول: إذا نظر لأولادنا بعد موتنا فلا نشك بأنه ينظر لنا فيهيج منه حال الرجاء ويورثه ذلك استبشاراً وسروراً، أو يخطر له من قوله تعالى: ﴿للذكر مثل حظ الانثيين﴾ تفضيل الذكر بكونه رجلاً على الأنثى وأن الفضل في الآخرة ﴿رجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ [النور: ٣٧] وأن من ألهاه غير الله تعالى عن الله تعالى فهو من الإناث لا من الرجال تحقيقاً، فيخشى أن يحجب أو يؤخر في نعيم الآخرة كما أخرت الأنثى في أموال الدنيا، فأمثال هذا قد يحرك الوجد ولكن لمن فيه وصفان.

أحدهما: حالة غالبة مستغرقة قاهرة.

والآخر: تفطن بليغ وتيقظ بالغ كامل للتنبيه بالأمور القريبة على المعاني البعيدة وذلك مما يعز، فلأجل ذلك يفزع إلى الغناء الذي هو ألفاظ مناسبة للأحوال حتى يتسارع هيجانها. وروي أن أبا الحسين النوري كان مع جماعة في دعوى فجرى بينهم مسألة في العلم، وأبو الحسين ساكت ثم رفع رأسه وأنشدهم:

وشفقته) عليهم **(بأن تولى قسم مواريثهم بنفسه نظراً إليهم في حياتهم وموتهم، فيقول: إذا نظر لاولادنا بعد موتنا فلا نشك بأنه ينظر لنا فيهيج منه حال الرجاء)** في رحمة الله تعالى الواسعة: **(ويورثه ذلك استبشاراً وسروراً)** وفرحاً عظيماً، **(ويخطر له من قوله تعالى ﴿للذكر مثل حظ الانثيين﴾ تفضيل الذكر بكونه رجلاً على الانثى)**، ويخطر له في أثناء ذلك **(أن الفضل في الآخرة ﴿لرجال لا تلهيهم تجارة ولا بيع عن ذكر الله﴾ وأن من ألهاه)** أي شغله **(غير الله تعالى)** وأخلد إلى الحظ الفاني **(فهو من الإناث لا من الرجال تحقيقاً، فيخشى أن يحجب)** من الإرث المعنوي، **(أو يؤخر في نعيم الآخرة كما أخر في أموال الدنيا)** وفي نسخة: كما أخرت الانثى في أموال الدنيا، **(فأمثال هذا قد يحرك الوجد)** في القلب **(ولكن لمن فيه وصفان)**.

أحدهما: حالة غالبة مستغرقة قاهرة.

والآخر: تفطن بليغ وتيقظ كامل للتنبيه بالأمور القريبة المأخذ على المعاني البعيدة) نهمها من ظاهر الألفاظ. **(وذلك مما يعز)** وجوده **(فلأجل ذلك يفزع إلى الغناء الذي هو ألفاظ مناسبة للأحوال حتى يتسارع هيجانها)**.

(وروي أنه كان أبو الحسين) أحمد بن محمد **(النوري)** رحمه الله تعالى **(مع جماعة في دعوة)** طعام **(فجرى بينهم)** ذكر **(مسألة في العلم)** وتفاوضوا فيها، **(وأبو الحسين ساكت)** لا يتكلم **(ثم رفع رأسه وأنشدهم)** قول الشاعر:

رب ورقاء هتوف في الضحى ذات شجوٍ صدحت في فننِ
ذكرت الفاً ودهراً صالحاً وبكت حزناً فهاجت حزني
فبكائي ربما أرقها وبكاها ربما أرقني
ولقد أشكو فما أفهمها ولقد تشكُو فما تفهمني
غير أني بالجوى أعرفها وهي أيضاً بالجوى تعرفني

قال: فما بقي أحد من القوم إلا قام وتواجد، ولم يحصل لهم هذا الوجد من العلم الذي خاضوا فيه، وإن كان العلم جداً وحقاً.

الوجه الثاني: أن القرآن محفوظ للأكثرين ومتكرر على الأسماع والقلوب، وكلما سمع أولاً عظم أثره في القلوب، وفي الكرة الثانية يضعف أثره، وفي الثالثة يكاد يسقط

(رب ورقاء هتوف في الضحى ذات شجو صدحت في فننِ)

أي رب حمامة يقال حمامة ورقاء، والاسم الورقة بالضم مثال الحمرة، وهتوف: كثيرة الصوت. يقال: هتفت الحمامة إذا صوتت، والشجو: الحزن، وصدحت: صوّتت. والفنن: محركة الغصن الناعم.

(ذكرت إلفاً ودهراً صالحاً فبكت حزناً فهاجت حزني)

الإلف بالكسر الأليف وهو من يألفه، ودهراً صالحاً أي زماناً مضى كان صالحاً للالفة والاجتماع، والحزن بالضم الغم، وهاجت: أثارت، والحزن محركة بمعنى الحزن بالضم لغة فيه:

(فبكائي ربما أرقها وبكاها ربما أرقني)

أرقها تأريقاً أشجاها، والأرق محركة اللوعة والرقة، وأرقني أشجاني.

(ولقد أشكو فما أفهمها ولقد تشكو فما تفهمني)

أي أشكو من مفارقة ذلك الإلف فما أطيق أن أفهمها ما عندي من الشكوى، وهي أيضاً تشكو من فراق إلفها، فلا تطيق أن تفهمني ما عندها من الوجد والشكوى والحزن.

(غير أني بالجوى أعرفها وهي أيضاً بالجوى تعرفني)

الجوى: وجد الباطن وحرقته. **(قال: فما بقي أحد من القوم إلا قام)** قائماً **(وتواجد ولم يحصل لهم هذا الوجد من)** مذاكرة **(العلم الذي خاضوا فيه، وإن كان العلم جداً وحقاً)**.

(الوجه الثاني: أن القرآن محفوظ للأكثرين) في صدورهم، **(ومتكرر على الأسماع والقلوب وكل ما سمع أوّله)** أي في أوّل مرة **(عظم أثره في القلب)** حتى يمتلىء هيبة وجلالة. **(وفي الكرة الثانية يضعف أثره في القلب، و)** في الكرة الثالثة **(يكاد يسقط أثره)**

أثره، ولو كلف صاحب الوجد الغالب أن يحضر وجده على بيت واحد على الدوام في مرات متقاربة في الزمان، في يوم أو أسبوع لم يمكنه ذلك. ولو أبدل ببيت آخر لتجدد له أثر في قلبه وإن كان معرباً عن عين ذلك المعنى. ولكن كون النظم واللفظ غريباً بالإضافة إلى الأوّل يحرك النفس وإن كان المعنى واحداً. وليس يقدر القارىء على أن يقرأ قرآناً غريباً في كل وقت ودعوة فإن القرآن محصور لا يمكن الزيادة عليه وكله محفوظ متكرر، وإلى ما ذكرناه أشار الصديق رضي الله عنه حيث رأى الأعراب يقدمون فيسمعون القرآن ويبكون فقال: كنا كما كنتم ولكن قست قلوبنا، ولا تظنن أن قلب الصديق رضي الله عنه كان أقسى من قلوب الأجلاف من العرب، وأنه كان أخلى عن حب الله تعالى وحب كلامه من قلوبهم، ولكن التكرار على قلبه اقتضى المرون عليه وقلة التأثر به لما حصل له من الأنس بكثرة استماعه، إذ محال في العادات أن يسمع السامع آية لم يسمعها قبل فيبكي، ثم يدوم على بكائه عليهم عشرين سنة، ثم يرددها ويبكي، ولا يفارق الأوّل الآخر إلا في كونه غريباً جديداً، ولكل جديد لذة ولكل طارىء صدمة، ومع كل مألوف أنس يناقض الصدمة. ولهذا همَّ عمر رضي الله عنه أن يمنع الناس من

من القلب، **(ولو كلف صاحب الوجد الغالب أن يحضر وجده على)** سماع **(بيت واحد على الدوام في مرات متقاربة في الزمان في يوم أو أسبوع لم يمكنه ذلك)** أي لم يدم له ذلك الوجد، **(ولو أبدل ببيت آخر لتجدد له أثر)** في قلبه، **(وإن كان)** ذلك البيت **(معرباً)** أي منفصحاً **(عن عين ذلك المعنى)** المفهوم من البيت الأوّل، **(ولكن كون النظم واللفظ غريباً بالإضافة إلى الأوّل يحرك النفس)** ويزيدها هيجاناً، **(وإن كان المعنى واحداً . وليس يقدم القارىء على أن يقرأ قرآناً غريباً في كل وقت و)** في **(كل دعوة، فإن القرآن محصور لا يمكن الزيادة عليه وكل محفوظ متكرر، وإلى ما ذكرناه إشارة)** أبي بكر **(الصديق رضي الله عنه حيث رأى)** طائفة **(الأعراب)** من سكان البوادي **(يقدمون)** المدينة، **(فيسمعون القرآن ويبكون فقال: كنا كما كنتم ولكن قست قلوبنا)** أي ثبتت أخرجه أبو نعيم في الحلية، **(ولا تظنن)** أيها السامع **(إن قلب الصديق رضي الله عنه كان أقسى من قلوب الأجلاف من العرب، وأنه كان أخلى)** أي أكثر خلواً **(من حب الله تعالى وحب كلامه من قلوبهم)** أي أولئك الاجلاف. **(ولكن التكرار على قلبه اقتضى المرون عليه)** أي التعود عليه، **(وقلة التأثر لما حصل له من الإنس بكثرة استماعه إذ محال في العادة)** الجارية **(أن يسمع السامع آية لم يسمعها قبل فيبكي ثم يدوم على بكائه عليه عشرين سنة ثم يرددها ويبكي ولا يفارق الأوّل الآخر إلا في كونه غريباً جديداً، ولكل جديد لذة)** كما ان لكل قديم هجراناً، **(ولكل طارىء صدمة)** على القلب، **(ومع كل مألوف أنس يناقض الصدمة)** وقد

كثرة الطواف وقال: قد خشيت أن يتهاون الناس بهذا البيت أي يأنسوا به. ومن قدم حاجاً فرأى البيت أوّلاً بكى وزعق وربما غشي عليه إذا وقع عليه بصره، وقد يقيم بمكة شهراً ولا يحس من ذلك في نفسه بأثر. فإذاً المغني يقدر على الأبيات الغريبة في كل وقت ولا يقدر في كل وقت على آية غريبة.

الوجه الثالث: أن لوزن الكلام بذوق الشعر تأثيراً في النفس فليس الصوت الموزون الطيب كالصوت الطيب الذي ليس بموزون، وإنما يوجد الوزن في الشعر دون الآيات، ولو زحف المغني البيت الذي ينشده أو لحن فيه أو مال عن حدّ تلك الطريقة في اللحن لاضطرب قلب المستمع وبطل وجده وسماعه ونفر طبعه لعدم المناسبة. وإذا نفر الطبع اضطرب القلب وتشوّش، فالوزن إذاً مؤثر فلذلك طاب الشعر.

الوجه الرابع: أن الشعر الموزون يختلف تأثيره في النفس بالألحان التي تسمى الطرق والدستانات، وإنما اختلاف تلك الطرق بمدّ المقصور وقصر الممدود والوقف في أثناء

قرره المصنف على وجه آخر يأتي بيانه في ذكر الأدب الثالث من آداب السماع قريباً. **(ولهذا همَّ عمر رضي الله عنه أن يمنع الناس من كثرة الطواف وقال: قد خشيت أن يأبس الناس بهذا البيت أي يأنسوا به)** يقال: أبس به بالموحدة كفرح إذا ألفه وآنسه. **(ومن قدم حاجاً فرأى البيت أوّلاً بكى وزعق، وربما غشي عليه إذا وقع عليه بصره، وقد يقيم بمكة شهراً ولا يحس من ذلك في نفسه تأثيراً)** وكل هذا يقرب البعض من البعض في المعنى لمن عرف الإشارة فيه وفهم وهو عزيز الفهم عزيز الوجود، **(فإذاً المغني يقدر على الأبيات الغريبة)** أن ينشدها **(في كل وقت ولا يقدر على ذلك في الآيات)** القرآنية وهو ظاهر والله أعلم.

(الوجه الثالث: أن لوزن الكلام بذوق الشعر تأثيراً) غريباً **(في النفس، فليس الصوت الموزون)** بالأوزان الشعرية **(الطيب)** بحسن النغمات **(كالصوت الطيب)** اللذيذ **(الذي لس بموزون، وإنما يوجد الوزن في الشعر دون الآيات)** وما وجد في بعضها أحياناً اتفاقاً فهو نادر، فقد استخرج بعض القدماء للبحور الستة عشر آيات مناسبة للوزن وتتبعهم المتأخرون فاستنبطوا كذلك آيات، ولكن لا حكم لذلك. والقرآن معجز للبشر ولم يقصد فيه الوزن. **(ولو زحف المغني البيت الذي ينشده أو لحن فيه)** بأن غير إعرابه وأزاله عن جهته، **(أو مال عن حد تلك الطريقة في اللحن لما طرب قلب المستمع وبطل وجده وسماعه ونفر طبعه لعدم المناسبة، وإذا نفر الطبع اضطرب القلب وتشوّش، فالوزن إذاً مؤثر فلذلك طاب الشعر)** ومالت إليه النفوس البشرية.

(الوجه الرابع: أن الشعر الموزون يختلف تأثيره في النفس بالألحان التي تسمى الطرق والدستنيات) وفي بعض النسخ الرستيانات وهي لفظة عجمية، **(وإنما اختلاف تلك الطرق بمد**

الكلمات والقطع والوصل في بعضها وهذا التصرف جائز في الشعر ولا يجوز في القرآن إلا التلاوة كما أنزل، فقصره ومدّه والوقف والوصل والقطع فيه على خلاف ما تقتضيه التلاوة حرام أو مكروه، وإذا رتل القرآن كما أنزل سقط عنه الأثر الذي سببه وزن الألحان وهو سبب مستقل بالتأثير وإن لم يكن مفهوماً، كما في الأوتار والمزمار والشاهين، وسائر الأصوات التي لا تفهم.

الوجه الخامس: أن الألحان الموزونة تعضد وتؤكد بإيقاعات وأصوات أخر موزونة خارج الحلق كالضرب بالقضيب والدف وغيره، لأن الوجد الضعيف لا يستثار إلا بسبب قوي، وإنما يقوى بمجموع هذه الأسباب ولكل واحد منها حظ في التأثير، وواجب أن يصان القرآن عن مثل هذه القرائن لأن صورتها عند عامة الخلق صورة اللهو واللعب، والقرآن جد كله عند كافة الخلق، فلا يجوز أن يمزج بالحق المحض ما هو لهو عند العامة. وصورته صورة اللهو عند الخاصة، وإن كانوا لا ينظرون إليها من حيث أنها لهو، بل ينبغي أن يوقر القرآن فلا يقرأ على شوارع الطرق بل في مجلس ساكن، ولا

المقصور وقصر الممدود والوقف في أثناء الكلمات والقطع والوصل في بعضها، وهذا التصرّف جائز في الشعر) بالاتفاق. (**ولا يجوز في القرآن إلا التلاوة كما أنزل**) وتلقفه الخلف عن السلف (**فقصره ومده والوقف والوصل والقطع فيه على خلاف ما تقتضيه التلاوة**) والتجويد (**حرام ومكروه**) صرح به أئمة هذا الشأن. (**وإذا رتل القرآن كما أنزل سقط عنه الأثر الذي سببه وزن الألحان وهو سبب مستقل بالتأثير، وإن لم يكن مفهوماً كما في الأوتار والشاهين، وسائر الأصوات التي لا تفهم**).

(**الوجه الخامس: أن الألحان الموزونة تعضد**) أي تقوي (**وتوله بايقاعات وأصوات أخر موزونة خارج الحلق كالضرب بالقضيب والدف وغيره**) ويقال لهذا الميزان دم تك. وقد رأيت كتاباً موسوماً كذلك نحو عشرين كراساً في قطع الكامل في بيان هذه الأوزان، فمن لم يتقنها ليس له في وزن الألحان كمال، (**لأن الوجد الضعيف لا يستثار**) من مكانه (**إلا بسبب قوي**) وسبب ضعفه سذاجة القلب وبلادة الطبع واستحكام الشواغل الفكرية أو رداءة المزاج، (**وإنما يقوى بمجموع هذه الأسباب ولكل واحد منها حظ في التأثير**) في النفوس، (**وواجب أن يصان القرآن**) ويحفظ (**عن مثل هذه القرائن لأن صورتها عند عامة الخلق صورة اللهو واللعب، والقرآن جدّ كله عند كافة الخلق**) مصون من الهزل، (**فلا يجوز أن يمزج الحق المحض بما هو لهو عند العامة**) وفي بعض النسخ: بالحق المحض ما هو لهو عند العامة. (**وصورتها صورة اللهو عند الخاصة وإن كانوا لا ينظرون إليها من حيث أنها لهو**) بل يلاحظون فيها معنى آخر وراء ذلك، (**بل ينبغي أن يوقر القرآن**) على كل حال،

في حال الجنابة ولا على غير طهارة ولا يقدر على الوفاء بحق حرمة القرآن في كل حال إلا المراقبون لأحوالهم، فيعدل إلى الغناء الذي لا يستحق هذه المراقبة والمراعاة، ولذلك لا يجوز الضرب بالدف مع قراءة القرآن ليلة العرس. وقد أمر رسول الله ﷺ بضرب الدف في العرس فقال: «أظهروا النكاح ولو بضرب الغربال» أو بلفظ هذا معناه، وذلك جائز مع الشعر دون القرآن، وكذلك لما دخل رسول الله ﷺ بيت الربيع بنت معوّذ وعندها جوار يغنين فسمع إحداهن تقول: وفينا نبي يعلم ما في غد. على وجه الغناء، فقال ﷺ: «دعي هذا وقولي ما كنت تقولين» وهذه شهادة بالنبوّة فزجرها

(فلا يقرأ على شوارع الطرق) وفي المزابل والمجاز ولا حيث تكشف العورات، **(بل في مجلس ساكن)** لا يشتغل أهله بشيء سوى سماعه، **(ولا)** يقرأ أيضاً **(في حال الجنابة ولا على غير طهارة)** بل يستاك ويتخلل ويطيب فاه إذ هو طريق القرآن، وله مع ذلك آداب.

منها: أن يستوي له قاعداً إن كان في غير صلاة فلا يكون متكئاً.

ومنها: أن يستقبل القبلة عند قراءته وإذا تثاءب يمسك عن القرآن وأن يقرأ على تؤدة وترسيل وغير ذلك مما تقدم بعضها في آداب تلاوة القرآن. **(ولا يقدر على الوفاء بحق حرمة القرآن في كل حال)**. ولا يقدر على ذلك إلا المراقبون لأحوالهم، **(فيعدل إلى الغناء الذي لا يستحق هذه المراقبة والمراعاة، ولذلك لا يجوز الضرب بالدف مع القرآن ليلة العرس)** أي الزفاف.

(وقد أمر رسول الله ﷺ بضرب الدف في العرس وقال «اظهروا النكاح ولو بضرب الغربال» أو لفظ هذا معناه) رواه ابن ماجه في سننه فقال: حدثنا نصر بن علي الجهضمي، والخليل بن عمرو قالا: حدثنا عيسى بن يونس، عن خالد بن الياس، عن ربيعة بن عبد الرحمن، عن القاسم، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «أعلنوا هذا النكاح واضربوا عليه بالغربال» خالد بن الياس ضعيف.

وقال الترمذي: حدثنا أحمد بن منيع، حدثنا يزيد بن هارون، حدثنا عيسى بن ميمون، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ «أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدفوف». قال الترمذي: حديث حسن غريب، وميمون يضعف في الحديث.

قلت: والحديث ثابت في أصله، ولو كان خالد وميمون ضعيفين. وفي الباب عن جماعة. وقد تقدم ذكر هذا الحديث في كتاب النكاح.

(وكذلك لما دخل رسول الله ﷺ بيت الربيع) بالتصغير مشدداً **(بنت معوّذ)** بن عفراء الانصارية بايعت تحت الشجرة وتأخرت وفاتها، **(وعندها جوار يغنين فسمع إحداهن تقول: وفينا نبي يعلم ما في غد على وجه الغناء)** وفي نسخة: على معرض الغناء **(فقال ﷺ «دعي**

عنها وردها إلى الغناء الذي هو لهو، لأن هذا جد محض فلا يقرن بصورة اللهو، **فإذاً** يتعذر بسببه تقوية الأسباب التي بها يصير السماع محركاً للقلب فواجب في الاحترام العدول إلى الغناء عن القرآن كما وجب على تلك الجارية العدول عن شهادة النبوّة إلى الغناء.

الوجه السادس: أن المغني قد يغني ببيت لا يوافق حال السامع فيكرهه وينهاه عنه ويستدعي غيره فليس كل كلام موافقاً لكل حال. فلو اجتمعوا في الدعوات على القارىء فربما يقرأ آية لا توافق حالهم إذ القرآن شفاء للناس كلهم على اختلاف

هذا) أي اتركي هذا الكلام **(وقولي ما كنت تقولينه»)** أخرجه البخاري في باب الضرب بالدف في النكاح قالت: جاء النبي ﷺ فدخل حين بني علي فجلس على فراشي كمجلسك مني فجعلت جويريات لنا يضربن بالدف ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر، إذا قالت إحداهن:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فقال ﷺ «دعي هذا وقولي الذي كنت تقولين» وأخرجه الترمذي، وأبو داود وقال: حسن صحيح.

وقال ابن ماجه: حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة عن يزيد بن هارون، عن حماد بن سلمة، عن أبي الحسين واسمه خالد المدائني قال: كنا بالمدينة يوم عاشوراء والجواري يضربن بالدف ويتغنين، فدخلنا على الربيع بنت معوّذ فذكرنا ذلك لها فقالت: دخل علي رسول الله ﷺ صبيحة عرسي وعندي جاريتان تغنيان وتندبان آبائي الذين قتلوا يوم بدر وتقولان فما تقولان:

وفينا نبي يعلم ما في غد

فقال «أما هذا فلا تقولاه لا يعلم ما في غد إلا الله» وقد تقدم الحديث في كتاب النكاح.

(وهذه شهادة بالنبوّة) وهو قولها، وفينا نبي، **(فزجرها عنها وردها إلى الغناء الذي هو «لهو» لأن هذا جد محض)** يعني الإقرار بالنبوّة، **(فلا يقرن بصورة اللهو)** وفي نسخة: بصورة الهزل، **(فإذاً يتعذر بسببه تقوية هذه الأسباب التي بها يصير السماع محركاً للقلب فواجب في الاحترام العدول إلى الغناء عن القرآن، كما وجب على تلك الجارية العدول عن شهادة النبوّة إلى الغناء)**، ولكن لا يتم هذا إلا إذا كان نهيه ﷺ متوجهاً لذلك، والظاهر من سياق ابن ماجه كما تقدم أن النهي توجه لقولها يعلم ما في غد، وأكد ذلك بقوله: «لا يعلم ما في غد إلا الله» ولهذا النظر يسقط الاحتجاج بالوجه الخامس فتأمل ذلك.

(الوجه السادس: ان الغناء قد يغني ببيت لا يوافق السامع فيكرهه وينهاه عنه ويستدعي غيره، وليس كل كلام موافقاً لكل حال) مطابقاً له فيما في نفسه. **(فلو اجتمعوا في الدعوات على القارىء فربما يقرأ آية)** من القرآن **(لا توافق حالهم، إذ القرآن شفاء**

الأحوال، فآيات الرحمة شفاء الخائف، وآيات العذاب شفاء المغرور الآمن. وتفصيل ذلك مما يطول. فإذاً لا يؤمن أن لا يوافق المقروء الحال وتكرهه النفس فيتعرض به لخطر كراهة كلام الله تعالى من حيث لا يجد سبيلاً إلى دفعه. فالاحتراز عن خطر ذلك حزم بالغ وحتم واجب إذ لا يجد الخلاص عنه إلا بتنزيله على وفق حاله ولا يجوز تنزيل كلام الله تعالى إلا على ما أراد الله تعالى. وأما قول الشاعر فيجوز تنزيله على غير مراده ففيه خطر الكراهة أو خطر التأويل الخطأ لموافقة الحال فيجب توقير كلام الله وصيانته عن ذلك، هذا ما ينقدح لي في علل انصراف الشيوخ إلى سماع الغناء عن سماع القرآن.

وههنا **وجه سابع** ذكره أبو نصر السراج الطوسي في الاعتذار عن ذلك فقال: القرآن كلام الله وصفة من صفاته وهو حق لا تطيقه البشرية، لأنه غير مخلوق فلا تطيقه الصفات المخلوقة. ولو كشف للقلوب ذرة من معناه وهيبته لتصدعت ودهشت وتحيرت. والألحان الطيبة مناسبة للطباع ونسبتها نسبة الحظوظ لا نسبة الحقوق، والشعر

الناس كلهم على اختلاف الأحوال فآيات الرحمة شفاء الخائف) من العذاب **(وآيات العذاب شفاء المغرور الآمن)** وآيات الشفاء شفاء المريض وآيات الكفاية شفاء المضطر، **(وتفصيل ذلك مما يطول فإذاً لا يؤمن أن لا يوافق المقروء الحال وتكرهه النفس فتعرض به لخطر كراهة كلام الله عز وجل من حيث لا يجد سبيلاً إلى دفعه فالاحتراز عن خطر ذلك حزم بالغ وحتم واجب إذ لا يجد الخلاص عنه إلا بتنزيله على وفق حاله)** المناسب له، **(ولا يجوز تنزيل كلام الله تعالى إلا على ما أراد الله تعالى فيجب توقير كلامه تعالى وصيانته عن ذلك)**. وقد عقد القاضي عياض في كتابه الشفاء باباً لذلك وبالغ في التحذير عنه وذكر فيه اتفاق العلماء على ذلك. **(وأما قول الشاعر: فيجب تنزيله على وفق الحال ولا يجب صيانته عن ذلك)** بل يتلاعب به كما شاء ولا يلزمه في ذلك محذور إذ هو كلام مخلوق. **(هذا ما ينقدح لي في علل انصراف الشيوخ إلى سماع الغناء عن سماع القرآن في حالة الجمع والأوقات)**.

(وههنا وجه سابع ذكره أبو نصر السراج الطوسي) روى عنه أبو حاتم السجستاني وغيره وله ذكر في الرسالة في مواضع كثيرة **(في الاعتذار عن ذلك فقال: القرآن كلام الله وصفة من صفاته وهو حق لا تطيقه)** القوّة **(البشرية لأنه غير مخلوق، فلا تطيقه الصفات المخلوقة)** لضعفها وعجزها عن أن تنال منه. **(ولو كشف للقلوب ذرة من معناه وهيبته لتصدعت ودهشت وتحيرت)** في درك ذلك **(والألحان الطيبة مناسبة للطباع)** ملائمة لها **(ونسبتها نسبة الحظوظ لا نسبة الحقوق والشعر نسبته نسبة الحظوظ، فإذا علقت الألحان**

نسبته نسبة الحظوظ. فإذا علقت الألحان والأصوات بما في الأبيات من الإشارات واللطائف شاكل بعضها بعضاً فكان أقرب إلى الحظوظ وأخف على القلوب لمشاكلة المخلوق. فما دامت البشرية باقية ونحن بصفاتنا وحظوظنا نتنعم بالنغمات الشجية والأصوات الطيبة، فانبساطنا لمشاهدة بقاء هذه الحظوظ إلى القصائد أولى من انبساطنا إلى كلام الله تعالى الذي هو صفته وكلامه الذي منه بدأوا إليه يعود. هذا حاصل المقصود من كلامه واعتذاره.

وقد حكي عن أبي الحسن الدراج أنه قال: قصدت يوسف بن الحسين الرازي من بغداد للزيارة والسلام عليه، فلما دخلت الري كنت أسأل عنهَ فكل من سألته عنه قال: ايش تعمل بذلك الزنديق؟ فضيقوا صدري حتى عزمت على الانصراف. ثم قلت في

والأصوات بما في الأبيات) المقولة **(من اللطائف)** المعنوية **(والإشارات)** السرية **(شاكل بعضها بعضاً فكان أقرب إلى الحظوظ)** النفسية **(وأخف على القلوب بمشاكلة المخلوق، فما دامت البشرية باقية ونحن بصفاتنا)** الحادثة **(وحظوظنا النفسية نتنعم بالنغمات الشجية والأصوات الطيبة)** ونتلذذ بها **(فانبساطنا لمشاهدة بقاء هذه الحظوظ إلى القصائد أولى من انبساطنا إلى كلام الله تعالى الذي هو صفته وكلامه الذي منه بدا، وإليه يعود هذا حاصل المقصود من كلامه واعتذاره)**.

وههنا وجه ثامن قريب من الوجه السابع إن لم يكن هو. قال القشيري في الرسالة، وقال الخواص وقد سئل ما بال الإنسان يتحرك ويجد عند سماع غير القرآن ما لا يجد ذلك في سماع القرآن فقال: لأن سماع القرآن صدمه لا يمكن لأحد أن يتحرك فيه بشدة غلبة، وسماع القول ترويح فيتحرك فيه.

ووجه تاسع أن عند سماع القرآن تنزل السكينة والطمأنينة وتحضر الملائكة فينتج ذلك له التوقر والسكون وعدم الحركة وسماع الألحان على خلاف ذلك لأنه في صور اللهو، فلا تحضره الملائكة فينتج ذلك له الحركة والاضطراب، وهذا هو المشهور الذي كنا نسمعه من مشايخنا في الاعتذار.

(وقد حكي عن أبي الحسين الدراج) بن الحسين الرازي تقدم ذكره ولفظ الرسالة: وسمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر السراج يقول حكى لي بعض إخواني عن أبي الحسين الدراج **(أنه قال: قصدت يوسف بن الحسين الرازي)** شيخ المري والجبلي **(من بغداد للزيارة والسلام عليه)** وكان بالري وهو نسيج وحده في إسقاط التصنع، صحب ذا النون المصري، وأبا تراب، ورافق أبا سعيد الخراز مات سنة أربع وثلاثمائة وترجمه القشيري في الرسالة، **(فلما دخلت الري)** وهي المدينة المشهورة من خراسان **(كنت أسأل عنه)** أي عن منزله **(فكل من سألته يقول: إيش تعمل بذلك الزنديق؟)** ولفظ الرسالة: فلما دخلت الري سألت عن منزله فكل من

نفسي: قد جبت هذا الطريق كله فلا أقل من أن أراه. فلم أزل أسأل عنه حتى دخلت عليه في مسجد وهو قاعد في المحراب وبين يديه رجل وبيده مصحف وهو يقرأ، فإذا هو شيخ بهي حسن الوجه واللحية، فسلمت عليه فأقبل عليَّ وقال: من أين أقبلت؟ فقلت: من بغداد، فقال: وما الذي جاء بك؟ فقلت: قصدتك للسلام عليك، فقال: لو أن في بعض هذه البلدان قال لك إنسان أقم عندنا حتى نشتري لك داراً أو جارية أكان يقعدك ذلك عن المجيء؟ فقلت: ما امتحنني الله بشيء من ذلك ولو امتحنني ما كنت أدري كيف أكون؟ ثم قال لي: أتحسن أن تقول شيئاً؟ فقلت: نعم. فقال: هات! فأنشأت أقول:

أسأل عنه يقول: إيش تفعل بـذلـك الزنـديـق؟ (**فضيقـوا عليَّ صـدري حتى عـزمـت على الانصراف**) عنه فبت تلك الليلة في مسجد، (**ثم قلت في نفسي: قد جئت هذا الطريق كله**). ولفظ الرسالة: جئت هذا البلد (**فلا أقل من أن أراه**) ولفظ الرسالة: من زيارته، (**فلم أزل أسأل عنه حتى دخلت عليه في مسجد**) ولفظ الرسالة: حتى دفعت إلى مسجده، (**وهو قاعد في المحراب وبين يديه رحل بيده**) وفي نسخة: وبيده. وفي أخرى: رجل في يده (**مصحف وهو يقرأ**) وكل ذلك تصحيف. ولفظ الرسالة: وبين يديه رحل وعليه مصحف يقرأ والرحل بالحاء المهملة ما يوضع عليه المصحف، (**وإذا بشيخ**) ولفظ الرسالة: وإذا هو شيخ (**بهي حسن الوجه واللحية**) فدنوت منه (**فسلمت**) عليه (**فأقبل عليَّ**) بعد أن ردَّ السلام (**وقال: من أين**) جئت؟ (**فقلت: من بغداد. فقال: وما الذي جاء بك؟ فقلت: قصدتك للسلام عليك**) ولفظ الرسالة بعد قوله من بغداد: قصدت زيارة الشيخ (**فقال**) لي مكاشفة وامتحاناً فيما وقع لي من ترددي في زيارته بسبب ما قيل لي: إنه زنديق، ومن قولي بعده فلا أقل من أن أراه ثم زيارتي له بهذه النية ورؤيتي له على صورة حسنة وهو يقرأ في المصحف: (**لو أن رجلاً في بعض هذه البلدان**) التي بيننا وبين بغداد (**قال لك: أقم عندنا حتى نشتري لك داراً وجارية أكان يقعدك ذلك عن المجيء**) ولفظ الرسالة: كان يمنعك عن زيارتي (**فقلت**) له: يا سيدي (**ما امتحنني الله بشيء من ذلك، فلو**) كان (**امتحنني ما كنت أدري كيف يكون**) ولفظ الرسالة: ولو كان لا أدري كيف كنت أكون. قال الشارح: يعني ما كنت أدري ما يكون، ففهم من كلامه أنه عاقل عالم بقدر الله صادق في زيارته، (**ثم قال لي: أتحسن شيئاً من القول**) المناسب للحال؟ ولفظ الرسالة فقال: تحسن أن تقول شيئاً؟ (**فقلت له: نعم. فقال: هات فابتدأت فقلت**):

رأيتـك يـدنيني إليك تبـاعــدي ... فبـاعـدت نفسي في ابتغـاء التقـرب

فقال: زدني. فقلت:

رأيتـــــك تبني دائماً في قطيعتي   ولو كنت ذا حزمٍ لهدمت ما تبني
كأني بكم والليت أفضل قولكـم   ألا ليتنـا كنـا إذا الليـت لا يغني

قال: فأطبق المصحف ولم يزل يبكي حتى ابتلت لحيته وابتل ثوبه، حتى رحمته من كثرة بكائه، ثم قال: يا بني تلوم أهل الري يقولون: يوسف زنديق، هذا أنا من صلاة الغداة اقرأ في المصحف لم تقطر من عيني قطرة، وقد قامت القيامة عليَّ لهذين البيتين. فإذا القلوب وإن كانت محترقة في حب الله تعالى فإن البيت الغريب يهيج منها ما لا تهيج تلاوة القرآن، وذلك لوزن الشعر ومشاكلته للطباع، ولكونه مشاكلاً للطبع اقتدر البشر

(رأيتـــــك تبني دائماً في قطيعتي   ولو كنت ذا حزم لهدمت ما تبني)

وفي بعض النسخ: دائباً بالموحدة، وهكذا هو في الرسالة أي مجد او القطيعة المجافاة والمهاجرة والحزم العقل والتهديم مبالغة الهدم أشار به إلى أن العبد يشتغل في أكثر عمره بغير ربه وما خلق له.

(كأني بكم والليت أفضل قولكـم   ألا ليتنا كنـا إذ الليـت لا يغني)

هذا البيت ثابت في سائر نسخ الكتاب ولم يذكره صاحب الرسالة. **(قال: فأطبق المصحف)** لما سمع هذا القول، **(ولم يزل يبكي حتى ابتل ثوبه ولحيته حتى رحمته)** أي أشفقت عليه **(من كثرة بكائه، ثم)** أراد أن يعرفني أيضاً كمال حاله، وأن زيارته لم تجب حيث **(قال: يا بني تلوم أهل الري)** يعني أهل مدينته إذ **(يقولون: يوسف)** بـن الحسين **(زنديق)** كأنه أشرف على ما يقولون في حقه **(من صلاة الغداة)** أي الفجر، ولفظ الرسالة: ومن وقت الصلاة **(هوذا)** أي أنا **(أقرأ في المصحف)**، ثم **(لم تقطر من عيني قطرة)** دمع، **(وقد قامت علي القيامة)** وجرى عليَّ ما رأيته **(من هذين البيتين)** ولفظ الرسالة بهذا البيت أي بسماعي له، وهذا كله يدل على كماله لأشتغاله بكتاب الله تعالى من وقت الصلاة إلى وقت الاجتماع مع ما رأيت، وأين هذا من الزندقة.

وبالجملة: فالغرض أن العبد لا يلتفت لمدح العوام ولا ذمهم لأنهم يوقعون ذلك بغير أصل، ولو سمع الزائر من كلامهم لفاتته هذه الخيرات. هكذا قرره شارح الرسالة وهو غير مطابق لكلام الشيخ: تلوم أهل الري أي كيف تلومهم على قولهم هو زنديق؟ وقد رأيت من عدم البكاء والاستلذاذ بكلام رب العالمين، وحين سمعت قول المخلوق هاج عندي ما هاج فكأنه يريه أنه ناقص المقام عن رتبة أهل الكمال، وهذا اعتراف منه لعجزه. وإيراد المصنف هذه القصة هنا يدل لما أشرت إليه فتأمل تجده.

(فإذاً القلوب وإن كانت محترقة بحب الله تعالى فإن البيت الغريب يهيج منها ما لا تهيجه تلاوة القرآن وذلك لوزن الشعر ومشاكلته للطباع) والفته لها، **(ولكونه مشاكلاً**

على نظم الشعر ، وأما القرآن؛ فنظمه خارج عن أساليب الكلام ومنهاجه وهو لذلك معجز لا يدخل في قوّة البشر لعدم مشاكلته لطبعه. وروي أن اسرافيل ـ أستاذ ذي النون المصري ـ دخل عليه رجل فرآه وهو ينكت في الأرض بأصبعه ويترنم ببيت فقال: هل تحسن أن تترنم بشيء؟ فقال: لا ، قال: فأنت بلا قلب ـ إشارة إلى أن من له قلب وعرف طباعه علم أنه تحركه الأبيات والنغمات تحريكاً لا يصادف في غيرها فيتكلف طريق التحريك إما بصوت نفسه أو بغيره ـ وقد ذكرنا حكم المقام الأوّل في فهم المسموع وتنزيله ، وحكم المقام الثاني في الوجد الذي يصادف في القلب ، فلنذكر الآن أثر الوجد . أعني ما يترشح منه إلى الظاهر من صعقة وبكاء وحركة وتمزيق ثوب وغيره فنقول:

للطبع اقتدر البشر على نظم الشعر) ووضع أساليبه. (وأما القرآن فنظمه خارج عن أساليب الكلام ومنهاجه، وهو لذلك) أي لأجله (معجز) للبشر (لا يدخل في قوّة البشر لعدم مشاكلته لطبعه) .

(وروي أن اسرائيل استاذذي النون المصري) رحمها الله تعالى (دخل عليه رجل فرآه وهو ينكت في الأرض باصبعه ويترنم ببيت فقال) للرجل: (هل يحسن أن تترنم بشيء ؟ قال: لا . قال: فأنت بلا قلب) أي ليس لك حس صحيح ، وقد تقدمت الإشارة إلى هذا في مقدمة كتاب العلم عند ذكر الأقوال المنسوبة إلى المصنف (إشارة إلى أن من له قلب وعرف طباعه علم أنه تحركه الابيات والنغمات تحريكاً لا يصادف في غيره) أي لا يوجد ، (فيتكلف طريق التحريك إما بصوت نفسه أو غيره) . ويقرب من ذلك ما رواه ابن طاهر المقدسي في صفوة التصوّف بسنده إلى المزني قال: مررنا مع الشافعي على دار قوم وجارية تغنيهم:

خليليَّ ما بال المطايا كأنها ... نراها على الأعقاب بالقوم تنكص

فقال الشافعي: ميلوا بنا نسمع ، فلما فرغت قال الشافعي للمزني: أيطربك هذا ؟ قال: لا . قال: فما لك حس صحيح.

وروى الاستاذ أبو منصور البغدادي في رسالة له في السماع بسنده عن يونس بن عبد الأعلى أن الشافعي استصحبه إلى مجلس فيه قينة تغني قال: فلما فرغت قال: هل استطبت شيئاً ؟ قلت: لا فقال: إن صدقت فما لك حس صحيح.

(وقد ذكرنا حكم المقام الأوّل في فهم المسموع وتنزيله) على موارده، (و) كذلك ذكرنا (حكم المقام الثاني في الوجد يصادف في القلب، فلنذكر الآن أثر الوجد أعني ما يترشح منه إلى الظاهر من صعقة وبكاء وحركة وتمزيق وغيره فنقول):

المقام الثالث من السماع:

نذكر فيه آداب السماع ظاهراً وباطناً ما يحمد من آثار الوجد وما يذم. فأما الآداب فهي خمس جمل.

الأوّل: مراعاة الزمان والمكان والإخوان. قال الجنيد: السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء وإلاَ فلا تسمع: الزمان والمكان والاخوان. ومعناه أن الاشتغال به في وقت حضور طعام أو خصام أو صلاة أو صارف من الصوارف مع اضطراب القلب لا فائدة فيه، فهذا معنى مراعاة الزمان فيراعي حالة فراغ القلب له، وأما المكان: فقد يكون شارعاً مطروقاً أو موضعاً كريه الصورة أو فيه سبب يشغل القلب فيجتنب ذلك. وأما الاخوان، فسببه أنه إذا حضر غير الجنس من منكر السماع متزهد الظاهر مفلس من لطائف القلوب كان مستثقلاً في المجلس واشتغل القلب به. وكذلك إذا حضر متكبر من أهل الدنيا يحتاج إلى مراقبته وإلى مراعاته، أو متكلف متواجد من أهل التصوّف يرائي بالوجد والرقص

المقام الثالث: من السماع:

(نذكر فيه آداب السماع ظاهراً وباطناً وما يحمد من آثار الوجد والندم، فأما الآداب فهي خمسة).

(الأوّل: مراعاة الزمان والمكان والإخوان قال) أبو القاسم **(الجنيد)** قدس سره: **(السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء، وإلاّ فلا يسمع الزمان والمكان والإخوان)** نقله القشيري في الرسالة. **(ومعناه: إن الاشتغال به في وقت حضور طعام أو حطام أو صلاة أو صارف من الصوارف)** أي مانع من الموانع **(مع اضطراب القلب)** مما يشوّشه من الأسباب **(لا فائدة فيه، فهذا معنى مراعاة الزمان فيراعي حال فراغ القلب)** فيتفرغ له، **(والمكان فقد يكون شارعاً مطروقاً)** أي مسلوكاً، **(أو موضعاً كريه الصورة أو فيه سبب يشغل)** القلب **(فيجتنب)** ذلك ليسلم من القبض والتكلف لذلك. **(وأما الإخوان فسببه)** أنه **(إذا حضر غير الجنس)** من الأغيار والأضداد **(ممن ينكر السماع)** وينكر على أهله **(متزهد بالظاهر)** أي يتكلف للزهد **(مفلس)** أي عادم **(من لطائف المعارف)** واقف عند جمود التقليد **(كان مشتغلاً في المجلس واشتغل القلب به، وكذلك إذا حضر)** المجلس **(متكبر من أهل الدنيا)** ممن **(يحتاج)** إلى **(مراقبته وإلى مراعاته أو)** حضر **(متكلف متواجد من أهل التصوّف يرائي بالوجد والرقص وتمزيق الثياب)** أي يفعل ذلك الأفعال بالمراءاة.

وجدت بخط بعض شيوخ اليمن قال: وجدت بخط حافظ الديلم اليمنية أبي الربيع سليمان بن إبراهيم العلوي ما نصه: أنشدنا الإمام الحافظ شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي العسقلاني

وتمزيق الثياب، فكل ذلك مشوّشات. فترك السماع عند فقد هذه الشروط أولى ففي هذه الشروط نظر للمستمع.

الأدب الثاني: وهو نظر الحاضرين أن الشيخ إذا كان حوله مريدون يضرهم السماع فلا ينبغي أن يسمع في حضورهم فإن سمع فليشغلهم بشغل آخر، والمريد الذي يستضر بالسماع أحد ثلاثة.

أقلهم درجة: هو الذي لم يدرك من الطريق إلا الأعمال الظاهرة، ولم يكن له ذوق السماع، فاشتغاله بالسماع اشتغال بما لا يعنيه، فإنه ليس من أهل اللهو فيلهو ولا من أهل الذوق فيتنعم بذوق السماع، فليشتغل بذكر أو خدمة وإلا فهو تضييع لزمانه.

الثاني: هو الذي له ذوق السماع، ولكن فيه بقية من الحظوظ والالتفات إلى الشهوات

الشهير بابن حجر، وقد قدم زائراً في منزلنا بزبيد يوم السبت رابع عشر شعبان سنة ثمانمائة قال: أنشدنا العماد أحمد بن موسى بن عيسى الكركي الشافعي بقراءتي عليه عن الكمال الأدفوي صاحب الامتاع أنشده لنفسه:

شرط السماع حضور حس دائم	وخلوّه عن أكثر الفقهاء
اسمع صفاتهم فقد حررتها	مع أنها تربو عن الاحصاء
ما بين من يبغي العلو تعاظما	ومخبط ومحسن ومرائي

(**فكل ذلك مشوّشات فترك السماع عند فقد هذه الشروط أولى، ففي هذه الشروط نظر للمستمع**).

(**الأدب الثاني: وهو نظر للحاضرين أن الشيخ إذا كان حوله مريدون**) أي مبتدئون في السلوك (**يضرهم السماع**) بأن يزيلهم عما كانوا عليه من الجد في الأعمال، (**فلا ينبغي أن يسمع**) ذلك الشيخ (**في حضورهم فإن سمع**) أي اتفق سماعه بحضرتهم (**فليشغلهم بشغل آخر، والمريد الذي يستضر بالسماع أحد ثلاثة**).

(**أقلهم درجة هو الذي لم يدرك من الطريق إلا الأعمال الظاهرة**) فهو مداوم عليها، (**ولم يكن له ذوق السماع فاشتغاله بالسماع**) حينئذ اشتغال بما لا يعنيه فإنه ليس من أهل اللهو فيلهو لأن السماع صورته صورة لهو، (**ولا**) هو (**من أقل الذوق**) الكامل (**فيتنعم بذوق السماع**) فليشتغل من وصفه هذا (**بذكر أو خدمة**) للفقراء، (**وإلاَّ فهو تضييع لزمانه**) فيما لا يعنيه.

(**والثاني: هو الذي له ذوق السماع ولكن فيه**) بعد (**بقية من الحظوظ**) الطبيعية،

والصفات البشرية ولم ينكسر بعد انكساراً تؤمن غوائله فربما يهيج السماع منه داعية اللهو والشهوة، فيقطع عليه طريقه ويصده عن الاستكمال.

الثالث: أن يكون قد انكسرت شهوته وأمنت غائلته وانفتحت بصيرته واستولى على قلبه حب الله تعالى، ولكنه لم يحكم ظاهر العلم ولم يعرف أسماء الله تعالى وصفاته وما يجوز عليه وما يستحيل؛ فإذا فتح له باب السماع نزل المسموع في حق الله تعالى على ما يجوز وما لا يجوز، فيكون ضرره من تلك الخواطر التي هي كفر أعظم من نفع السماع.

قال سهل رحمه الله: كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنّة فهو باطل. فلا يصلح السماع لمثل هذا ولا لمن قلبه بعد ملوث بحب الدنيا وحب المحمدة والثناء، ولا لمن يسمع لأجل التلذذ والاستطابة بالطبع فيصير ذلك عادة له ويشغله ذلك عن عباداته ومراعاة قلبه وينقطع عليه طريقه. فالسماع مزلة قدم يجب حفظ الضعفاء عنه. قال الجنيد: رأيت

(والالتفات إلى الشهوات) النفسية، **(والصفات البشرية ولم ينكسر بعد انكساراً يؤمن من غوائله)** أي مهالكه. **(فربما يهيج السماع منه داعية اللهو والشهوة فيقطع عليه طريقه ويصده عن الاستكمال)** وإليه الإشارة في قول ذي النون المصري رحمه الله تعالى سئل عنه فقال: من أصغى إليه بنفس تزندق. وكذا قول الاستاذ أبي علي الدّقاق السماع حرام على العوام لبقاء نفوسهم. وقال آخر: من شرط صاحب السماع بشرط الحال الفناء عن أحوال البشرية والتنقي من آثار الحظوظ بظهور أحكام الحقيقة.

(الثالث: أن تكون قد انكسرت شهوته وأمنت غائلته وانفتحت بصيرته، واستولى على قلبه حب الله تعالى ولكنه لم يحكم ظاهر العلم) أي لم يتقنه، **(ولم يعرف أسماء الله تعالى وصفاته وما يجوز عليه وما يستحيل، فإذا فتح عليه باب السماع نزل المسموع في حق الله تعالى على ما يجوز وما لا يجوز. فيكون ضرره من تلك الخواطر)** المارة عند تنزيله على ما لا يجوز **(التي هي كفر أعظم من نفع السماع)**، وإليه الإشارة بقول من قال شرط صاحب السمـاع بشـرط العلم معرفة الأسامي والصفات التي لله تعالى يصفه بما يليق بجلاله مما سمعه وينفي عنه ما سواه، وإلاَّ وقع في الكفر المحض.

(قال) أبو محمد **(سهل)** بن عبد الله التستري: **(كل وجد لا يشهد له الكتاب والسنة فهو باطل)** نقله القشيري في الرسالة، **(فلا يصلح السماع لمثل هذا ولا لمن قلبه بعد ملوث بحب الدنيا وحب المحمدة والثناء ولا لمن يسمع لأجل التلذذ والاستطابة بالطبع فيصير ذلك عادة له، ويشغله ذلك عن عباداته ومراعاة قلبه وينقطع عليه طريقه. فالسماع مزلة قدم يجب حفظ الضعفاء عنه)**.

إبليس في النوم فقلت له: هل تظفر من أصحابنا بشيء؟ قال: نعم. في وقتين. وقت السماع ووقت النظر فإني أدخل عليهم به. فقال بعض الشيوخ: لو رأيته أنا لقلت له ما أحمقك من سمع منه إذا سمع ونظر إليه إذا نظر كيف تظفر به؟ فقال الجنيد: صدقت.

الأدب الثالث: أن يكون مصغياً إلى ما يقول القائل، حاضر القلب قليل الالتفات إلى الجوانب، متحرزاً عن النظر إلى وجوه المستمعين وما يظهر عليهم من أحوال الوجد،

قال صاحب العوارف: وحيث تصدى للحرص عليه أقوام قلّت أعمالهم وفسدت أحوالهم صار معلولاً تركن إليه النفوس طلباً للشهوات واستحلاء لمواطن اللهو والغفلات، وينقطع بذلك على المريد طلب المزيد، ويكون بطريقة تضييع الأوقات، وقلة الحظ من العبادات وتكون الرغبة في الأجتماع طلباً لتناول الشهوة واستروحاً إلى الطرب واللهو والعشرة، ولا يخفى أن هذا الاجتماع مردود عند أهل الصدق، فكان يقال: لا يصح السماع إلا لعارف مكين ولا يصلح لمريد مبتدىء. قال الجنيد: إذا رأيت المريد يطلب السماع فاعلم أن فيه بقية من البطالة، وقيل: إن الجنيد ترك السماع فقيل له: أما كنت تسمع فلم تمتنع؟ فقال: مع من؟ قيل له: تسمع أنت لنفسك. فقال: ممن؟ لأنهم كانوا لا يسمعون إلاَّ من أهل مع أهل، فلما فقدوا سماع الإخوان تركوا فما اختاروا السماع حيث اختاروه إلا بشروط وقيود وآداب يذكرون به الآخرة ويزداد به طلبهم وتحسن به أحوالهم ويتفق لهم ذلك اتفاقاً في بعض الأحايين، لا أن يجعلوه دأباً وديدناً حتى يتركوا لأجله الأوراد.

(**قال**) أبو القاسم (**الجنيد**) قدس سره: (**رأيت إبليس في النوم فقلت له: هل تظفر من أصحابنا**) الصوفية (**بشيء قال: نعم. في وقتين: وقت السماع، ووقت النظر فإني أدخل عليهم به، فقال بعض الشيوخ**) حين ذكر له الجنيد ذلك: (**لو رأيته أنا لقلت**) له (**ما أحمقك من سمع منه إذا سمع ونظر إليه إذا نظر كيف تظفر به**)؟ يشير إلى أن من كمل مقامه في السماع، وفي النظر فصار به يسمع وبه ينظر كيف يداخله إبليس. (**قال الجنيد: صدقت**)، ويشبه هذه القصة ما قال القشيري: رأى بعضهم النبي ﷺ في المنام فقال: الغلط في هذا كثير يعني به السماع. سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت محمد بن عبد الله بن شاذان يقول: سمعت أبا بكر النهاوندي يقول: سمعت علياً السائح يقول: سمعت أبا الحارث الادلاسي يقول: رأيت إبليس في المنام وهو على بعض سطوح إدلاس، وأنا على سطح وعلى يمينه جماعة وعلى يساره جماعة، وعليهم ثياب نظاف فقال لطائفة منهم: قولوا. فقالوا وغنوا فاستفزعني طيبه حتى هممت أن أطرح نفس من السطح، ثم قال: ارفعوا فرفعوا أطيب ما يكون، ثم قال: يا أبا الحارث ما أصبت شيئاً أدخل به عليكم إلا هذا.

(**الأدب الثالث أن يكون مصغياً**) باذنه (**إلى ما يقول القائل حاضر القلب قليل الالتفات إلى الجوانب**) أي الاطراف، (**مشتغلاً بنفسه ومراعاة قلبه**) من أن يخطر به خاطر

مشتغلاً بنفسه ومراعاة قلبه ومراقبة ما يفتح الله تعالى له من رحمته في سره، متحفظاً عن حركة تشوّش على أصحابه قلوبهم. بل يكون ساكن الظاهر، هادىء الأطراف، متحفظاً عن التنحنح والتثاؤب، ويجلس مطرقاً رأسه كجلوسه في فكر مستغرق لقلبه، متماسكاً عن التصفيق والرقص وسائر الحركات على وجه التصنع والتكلف والمراءاة ساكتاً عن النطق في أثناء القول بكل ما عنه بدّ، فإن غلبه الوجد وحركه بغير اختيار فهو معذور فيه غير ملوم. ومهما رجع إليه الاختيار فليعد إلى هدوئه وسكونه. ولا ينبغي أن يستديمه حياء من أن يقال انقطع وجده على القرب ولا أن يتواجد خوفاً من أن يقال هو قاسي القلب عديم الصفاء والرقة.

حكي أن شاباً كان يصحب الجنيد، فكان إذا سمع شيئاً من الذكر يزعق، فقال له

شيطاني فيفسده عليه، **(ومراقبة ما يفتح الله تعالى له من رحمته في سره)** أي باطنه، **(متحفظاً من حركة تشوّش على أصحابه قلوبهم، بل يكون ساكن الظاهر هادىء الأطراف متحفظاً عن التنحنح)** إلا عن غلبة **(و)** عن **(التثاؤب)** فإنه من الشيطان وينبىء عن فتور في الباطن، **(ويجلس مطرقاً رأسه)** إلى الأرض **(كجلوسه في فكر مستغرق لقلبه)** أي كجلوسه في تلك الحالة، فإن الفكر إذا استغرق قلبه سكن باطنه وظاهره **(متماسكاً عن التصفيق والرقص وسائر الحركات على وجه التصنع والتكلف والمراءاة)** للناس، **(ساكتاً عن النطق في اثناء القول بكل ما عنه بد، فإن غلبه الوجد وحركه من غير اختياره)** فقام وتواجد وتكلم أو صرخ، **(فهو فيه معذور غير ملوم)** فيه. **(ومهما رجع إليه الاختيار)** وذهب عنه ذلك **(فليعد إلى هدوئه وسكونه، ولا ينبغي أن يستديمه حياء من أن يقال هو قاسي القلب)** جامد الطبع **(عديم الصفاء والرقة)**.

وقال صاحب العوارف: مبنى التصوّف على الصدق في سائر الأحوال، وهو جدّ كله لا ينبغي للصادق أن يتعمد الحضور في مجمع يكون فيه سماع إلا بعد أن يخلص النية لله تعالى، ويتوقع به مزيداً في إرادته وطلبه، ويحذر من ميل النفس لشيء من هواها، ثم يقدم الاستخارة للحضور ويسأل الله تعالى إذا عزم البركة فيه، وإذا حضر يلزم الصدق والوقار بسكون الاطراف. قال أبو بكر الكتاني: يجب على المستمع أن يكون في سماعه غير مستروح إليه يهيج منه السماع وجداً أو شوقاً أو غلبة، فالوارد إذا رد عليه يغنيه عن كل حركة وسكون فيتقي الصادق ادعاء الوجد، ويجتنب الحركة فيه مهما أمكن سيما بحضرة الشيوخ.

(حكي أن شاباً كان يصحب الجنيد وكان) من شأنه **(إذا سمع من الذكر شيئاً يزعق)** ويصيح ويتغير عليه الحال **(فقال له الجنيد يوماً: إن فعلت ذلك مرة أخرى لم تصحبني)** هكذا هو نص الرسالة. قال الشارح: الأولى لا تصحبني أي لأن إخفاء الأحوال عن غير

الجنيد يوماً: إن فعلت ذلك مرة أخرى لم تصحبني، فكان بعد ذلك يضبط نفسه حتى يقطر من كل شعرة منه قطرة ماء ولا يزعق، فحكي أنه اختنق يوماً لشدة ضبطه لنفسه فشهق شهقة فانشق قلبه وتلفت نفسه.

وروي أن موسى عليه السلام قصّ في بني إسرائيل فمزق واحد منهم ثوبه أو قميصه فأوحى الله تعالى إلى موسى عليه السلام قل له: مزق لي قلبك ولا تمزق ثوبك. قال أبو القاسم النصر اباذي لأبي عمرو بن عبيد أنا أقول: إذا اجتمع القوم فيكون معهم قوال يقول خير لهم من أن يغتابوا؛ فقال أبو عمرو: الرياء في السماع وهو أن ترى من نفسك

الله أفضل لمن قدر عليه، **(فكان بعد ذلك)** إذا سمع شيئاً **(يضبط نفسه)** عن الزعيق، **(حتى)** كان **(يقطر من كل شعرة منه قطرة ماء ولا يزعق)** مما يقاسيه في الكتم من الشدة، **(فحكي أنه اختنق يوماً لشدة ضبطه نفسه، فشهق شهقة فانشق قلبه وتلفت نفسه)** أورده القشيري في المسالة فقال: سمعت أبا حاتم السجستاني يقول: سمعت أبا نصر السراج يقول: سمعت عبد الواحد ابن علوان يقول: كان شاب يصحب الجنيد فساقه وفيه: فيوماً من الأيام صاح صيحة فتلفت نفسه أي لغلبة قوّة الحال عليه، فكان ذلك سبب موته. وما قاله الجنيد هو شأنه في القوّة كما سيأتي عنه. وأورده السهروردي في العوارف نحوه.

(وروي أن موسى عليه السلام قصّ في بني إسرائيل فمزق واحد منهم ثوبه) ولفظ الرسالة: وسئل ابراهيم المارستاني عن الحركة عند السماع فقال: بلغني أن موسى عليه السلام فساقه إلا أنه قال «قميصه» بدل «ثوبه» ولفظ العوارف بعد أن أورد إنكار جماعة من الصحابة والتابعين على أحوال تعتري البعض عند قراءة القرآن من غير غلبة، وهذا القول ليس إنكاراً منهم على الإطلاق إذ يتفق ذلك لبعض الصادقين، ويمكن للتصنع المتوهم في حق الاكثرين قد يكون ذلك في البعض تصنعاً ورياء، ويكون من البعض لقصور علم ومخامرة جهل ممزوج بهوى يلم بأخذ يسير من الوجد، فيتبعه بزيادات يجهل ان ذلك يضر بدينه، وقد لا يجهل أن ذلك من النفس، ولكن النفس تسترق السمع استراقاً خفياً يخرج الوجد عن الحد الذي ينبغي أن يقف عليه، وهذا بيان الصدق.

ونقل أن موسى عليه السلام وعظ قومه فشق رجل منهم قميصه **(فأوحى الله تعالى لموسى عليه السلام قل له مزق لي قلبك ولا تمزق ثوبك)** ولفظ الرسالة: ثيابك ولفظ العوارف، فقيل لموسى: قل لصاحب القميص لا يشق قيمصه ويشرح قلبه.

(قال أبو القاسم) إبراهيم بن محمد **(النصراباذي)** كان عالماً بالحديث كثير الرواية، وصحب الشبلي، وأبا علي الروذباري، والمرتعش، جاور بمكة وبها مات سنة ٣٦٧ ترجمه القشيري في الرسالة **(لأبي عمرو بن نجيد)** جد أبي عبد الرحمن السلمي لأمه، له ذكر في الرسالة في

حالاً ليست فيك شر من أن تغتاب ثلاثين سنة أو نحو ذلك.

فإن قلت: الأفضل هو الذي لا يحركه السماع ولا يؤثر في ظاهره أو الذي يظهر

مواضع كثيرة. ولفظ الرسالة: سمعت أبا علي الدقاق يقول: اجتمع أبو عمرو بن نجيد والنصراباذي والطبقة في موضع، فقال النصراباذي: (**أنا أقول إذا اجتمع القوم فيكون معهم قوّال يقول خير من أن يغتابوا**) ولفظ الرسالة: إذا اجتمع القوم فواحد يقول شيئاً ويسكت الباقون خير من أن يغتابوا أحداً أي لما قام عنده من أن الغيبة أقبح من الرياء، (**فقال أبو عمر: والرياء في السماع وهو أن ترى من نفسك حالات ليست فيك شر من أن تغتاب ثلاثين سنة أو نحو ذلك**) ولفظ الرسالة: لأن تغتاب ثلاثين سنة أنجى لك من أن تظهر في السماع ما لست به أي لما قام عنده من أن الرياء أقبح من الغيبة. قال الشارح: وقيل لا مخالفة، فكلام النصراباذي في السماع حقيقة فهو دائر بين حرام ونفل لأن الغيبة حرام والسماع نفل، وترك الحرام مقدم على كل نافلة. وكلام أبي عمرو في السماع المراءى به فهو دائر بين حرامين الرياء والغيبة، ورأى أن الرياء أقبح وأضر والغرض من ذلك التحذير من آفات السماع من قيام وصياح وتكلم وتحرك بغير حق اهـ.

وقال صاحب العوارف: ليس من الصدق إظهار الوجد من غير وجد نازل أو إدعاء الحال من غير حال حاصل، وذلك عين النفاق. قيل: كان النصراباذي كثير الولع بالسماع فعوتب في ذلك فقال: نعم هو خير من أن تقعد وتغتاب. فقال أبو عمرو بن نجيد وغيره من إخوانه: هيهات! يا أبا القاسم زلة في السماع شر من كذا وكذا سنة تغتاب الناس، وذلك أن زلة السماع إشارة إلى الله تعالى، وترويج للحال بصريح الحال وفي ذلك ذنوب متعددة.

منها: أنه يكذب على الله أنه وهب له شيئاً وما وهب له، والكذب على الله من أقبح الزلات.

ومنها: أن يغر على الحاضرين فيحسن به الظن والإغرار خيانة. قال ﷺ «من غشنا فليس منا».

ومنها: أنه إذا كان مبطلاً ويرى بعين الصلاح سوف يظهر منه بعد ذلك ما يفسد عقيدة المعتقد فيه فتفسد عقيدته في غيره ممن يظن به الخير من أمثاله، فيكون متسبباً إلى فساد العقيدة في أهل الصلاح، ويدخل بذلك ضرر على الرجل الحسن الظن من فساد عقيدته، فينقطع عنه مدد الصالحين وتتشعب من هذا آفات كثيرة يقف عليها من يبحث عنها.

ومنها: أن يحوج الحاضرين إلى موافقته في قيامه وقعوده، فيكون متكلفاً للناس بباطله، ويكون في الجمع من يرى بنور الفراسة أنه مبطل ويحمل على نفسه الموافقة للجمع مدارياً، ويكثر شرح الذنوب في ذلك فليتق الله ربه ولا يتحرك إلا إذا صارت حركته كحركة المرتعش الذي لا يجد سبيلاً إلى الإمساك، وكالعاطس الذي لا يقدر أن يرد العطسة، وتكون حركته بمثابة النفس الذي يتنفس تدعوه إلى التنفس داعية الطبع انتهى.

عليه ؟ فاعلم أن عدم الظهور تارة يكون لضعف الوارد من الوجد فهو نقصان ، وتارة يكون مع قوة الوجد ولكن لا يظهر لكمال القوة على ضبط الجوارح فهو كمال ، وتارة يكون لكون حال الوجد ملازماً ومصاحباً في الأحوال كلها فلا يتبين للسماع مزيد تأثير وهو غاية الكمال ، فإن صاحب الوجد في غالب الأحوال لا يدوم وجده فمن هو في وجد دائم فهو المرابط للحق والملازم لعين الشهود ، فهذا لا تغيره طوارق الأحوال ولا يبعد أن تكون الإشارة بقول الصديق رضي الله عنه : كنا كما كنتم ثم قست قلوبنا ، معناه قويت قلوبنا واشتدت فصارت تطيق ملازمة الوجد في كل الأحوال ، فنحن في سماع معاني القرآن على الدوام فلا يكون القرآن جديداً في حقنا طارئاً علينا حتى نتأثر به . فإذاً قوّة الوجد تحرك وقوة العقل والتماسك تضبط الظاهر ، وقد يغلب أحدهما على

(**فإن قلت: فالأفضل هو الذي لا يحركه السماع ولا يؤثر في ظاهره أو**) هو (**الذي**) يحركه السماع (**ويظهر عليه**) أثره؟ (**فاعلم هداك الله تعالى أن عدم الظهور تارة يكون لضعف الوارد من السماع**) إما لجهله بمنزلة السماع، أو لسواد قلبه من إرتكاب المعاصي، أو لجمود طبعه مع الوقوف على الإنكار (**فهو نقصان**) عند أهل العرفان، (**وتارة يكون مع قوّة الوجد في الباطن، ولكن لكمال القوّة على ضبط الجوارح وهو كمال**) ولا يشترط فيه ملازمة تلك القوّة باطنه بدليل قوله، (**وتارة يكون لكون حال الواجد ملازماً ومصاحباً في الأحوال كلها**) أي في سائر أوقاته، (**فلا يتبين مزيد تأثير**) منه (**وهو غاية الكمال**) ونهاية مراتب الرجال. (**فإن صاحب الوجد في غالب الأحوال لا يدوم وجده**) وإنما يعتريه احياناً (**فمتى هو في وجد دائم فهو المرابط للحق والملازم لعين الشهود**) والملازم لعين الشهود أتم من ملاحظة الشهود دائماً، (**فهو لا تغيره طوارق الأحوال ولا يبعد أن تكون الإشارة بقول الصديق رضي الله عنه**) حين رأى بعض الأعراب يبكي عند سماع القرآن: (**كنا كما كنتم ثم قست قلوبنا معناه: قويت قلوبنا واشتدت فصارت تطيق ملازمة الوجد في كل الأحوال، فنحن في سماع معاني القرآن على الدوام فلا يكون القرآن جديداً في حقنا طارئاً علينا حتى نتأثر به**) . وهذا المعنى الذي أورده المصنف وصدره بقوله ولا يبعد هو أقرب للأفهام.

قال صاحب العوارف: الوجد وارد يرد من الحق سبحانه، ومن يريد الله يقنع بما عند الله ومن صار في محل القرب متحققاً به لا يلهيه ولا يحركه ما من عند الله، فالوارد من عند الله مشعر ببعد، والقريب واجد فما يصنع بالوارد والوجد والقلب الواجد به نور والنور الطف من النار الكثيف غير مسلط على اللطيف، فما دام الرجل البالغ مستمراً على عادة استقامته غير منحرف عن وجهة معهودة بنوازع وجوده لا يدركه الوجد بالسماع، فإن دخل عليه فتور أو عاقه قصور بدخول الابتلاء عليه من المبتلي المحسن يتألف من تفاريق صور الابتلاء وجود يدركه الوجد لعود العبد عند الابتلاء إلى حجاب القلب، فمن هو مع الحق إذا زل وقع على القلب، ومن هو مع

الآخر إما لشدة قوّته وإما لضعف ما يقابله ويكون النقصان والكمال بحسب ذلك فلا تظنن أن الذي يضطرب بنفسه على الأرض أتم وجداً من الساكن باضطرابه، بل رب ساكن أتم وجداً من المضطرب. فقد كان الجنيد يتحرك في السماع في بدايته ثم صار لا يتحرك فقيل له في ذلك فقال: ﴿وتَرَى الجبالَ تَحْسَبُها جامِدَةً وهي تَمرُّ مَرَّ السَّحابِ صُنْعَ الله الذي أتْقَنَ كل شيء﴾ [النمل: ٨٨] إشارة إلى أن القلب مضطرب جائل في الملكوت والجوارح متأدبة في الظاهر ساكنة. وقال أبو الحسن محمد بن أحمد وكان بالبصرة: صحبت سهل بن عبدالله ستين سنة فما رأيته تغير عند شيء كان يسمعه من الذكر أو القرآن، فلما كان في آخر عمره قرأ رجل بين يديه: ﴿فاليوم لا يُؤْخَذُ مِنْكُم فِديَةٌ﴾ [الحديد: ١٥] الآية، فرأيته قد ارتعد وكاد

القلب إذا زل وقع على النفس، ثم ذكر جواب سهل التستري للذي سأله عن القوّة فقال: هي أن لا يرد عليه وارد إلا ويبتلعه بقوّة حاله ولا يغيره الوارد. قال: ومن هذا القبيل قول الصديق رضي الله عنه حتى قست القلوب أي تصلبت وأدمنت سماع القرآن وألفت أنواره فما استغربته حتى تتغير والواجد كالمستطرب اهـ.

(**فإذاً قوة الوجد تحرك وقوة العقل والتماسك تضبط الظاهر**) من الحركة، (**وقد يغلب أحدهما الآخر إما لشدة قوته، وإما لضعف ما يقابله. ويكون النقصان والكمال بحسب ذلك فلا تظن أن الذي يضرب نفسه على الأرض**) أي يقع مغشياً عليه (**أتم وجداً من الساكن**) الساكت المطرق برأسه (**باضطرابه**) وانقلاب حاله، (**بل رب ساكن أتم وجداً من المضطرب، فقد كان الجنيد**) قد سره (**يتحرك في السماع في بدايته**) أي في أول سلوكه، (**ثم صار لا يتحرك فقيل له في ذلك فقال: ﴿وترى الجبال تحسبها جامدة وهي تمر مر السحاب صنع الله الذي أتقن كل شيء﴾ إشارة إلى أن القلب مضطرب جائل في الملكوت والجوارح متأدبة في الظاهر ساكنة**) لا تتحرك. وقول الجنيد هذا قد ذكره القشيري في الوجد والتواجد قال أبو محمد الجزري: كنت عند الجنيد وعنده جماعة كابن مسروق وغيره، وثمّ قوال فقاموا والجنيد ساكت، فقلت: يا سيدي مالك في السماع شيء؟ قال الجنيد: ﴿وترى الجبال تحسبها﴾ الآية.

(**وقال أبو الحسن**) كذا في النسخ والصواب أبو الحسين (**محمد بن أحمد وكان بالبصرة**) ولفظ الرسالة: سمعت محمد بن أحمد التميمي يقول: سمعت عبد الله بن علي الصوفي يقول: سمعت علي بن الحسين بن محمد بن أحمد بالبصرة يقول: سمعت أبي يقول: (**صحبت**) ولفظ الرسالة: خدمت وبين الصحبة والخدمة فرق كبير (**سهل بن عبد الله**) التستري قدس سره (**ستين سنة**) كذا في النسخ، ولفظ العوارف: سنين، ولفظ الرسالة سنين كثيرة (**فما رأيته تغير عند**) سماع (**شيء كان يسمعه من الذكر والقرآن، فلما كان في آخر عمره قرأ رجل بين يديه**) ولفظ

يسقط، فلما عاد إلى حاله سألته عن ذلك فقال: نعم يا حبيبي قد ضعفنا. وكذلك سمع مرة قوله تعالى: ﴿الْمُلْكُ يومئذٍ الحقُّ للرحمن﴾ [الفرقان: ٢٦] فاضطرب فسأله ابن سالم ـ وكان من أصحابه ـ فقال: قد ضعفت. فقيل له: فإن كان هذا من الضعف فما قوّة الحال؟ فقال: أن لا يرد عليه وارد إلاّ وهو يتلقيه بقوة حاله، فلا تغيره الواردات، وإن كانت قوية. وسبب القدرة على ضبط الظاهر مع وجود الوجد استواء الأحوال بملازمة الشهود. كما حكي عن سهل رحمه الله تعالى أنه قال: حالتي قبل الصلاة وبعدها واحدة، لأنه كان مراعياً للقلب حاضر الذكر مع الله تعالى في كل حال. فكذلك يكون قبل السماع وبعده، إذ يكون وجده دائماً، وعطشه متصلاً، وشربه مستمراً، بحيث لا يؤثر السماع في زيادته. كما روي أن ممشاذ الدينوري أشرف على جماعة

العوارف: قرىء عنده، ولفظ الرسالة: قرىء بين يديه قوله تعالى:(**﴿فاليوم لا يؤخذ منكم فدية ولا من الذين كفروا﴾ فرأيته قد)** تغير و(**ارتعد وكاد يسقط)** على الأرض، (**فلما عاد)** أي رجع (**إلى حاله)** أي حال صحوه (**سألته عن)** سبب (**ذلك فقال: نعم يا حبيبي)** لما كبرنا واستشعرنا قرب الأجل والوقوف بين يدي الله تعالى وأنه لا يؤخذ ممن عليه حق فدية (**ضعفنا)** عن كتم أحوالنا فظهرت. ولفظ الرسالة: فقال يا حبيبي ضعفنا، ولفظ العوارف فقال: نعم لحقني ضعف، (**وكذلك سمع)** سهل مرة أخرى (**قوله تعالى: ﴿الملك يومئذ الحق للرحمن﴾ فاضطرب)** كذا لفظ العوارف، ولفظ الرسالة: وحكى ابن سالم قال: رأيته مرة أخرى قرىء بين يديه ﴿الملك يومئذ الحق للرحمن﴾ فتغير وكاد يسقط، (**فسأله ابن سالم)** عن سببه، (**وكان من أصحابه)** وهو أبو الحسن علي بن سالم البصري من مشايخ صاحب القوت (**فقال: قد ضعفت. فقيل له: فإن كان هذا من الضعف فما قوة الحال؟ فقال: أن لا يرد عليه وارد إلا وهو يبتلعه بقوة حاله، فلا تغيره الواردات وإن كانت قوية)** ولفظ العوارف بعد قوله لقوة حاله ولا يغيره الوارد، ولفظ الرسالة بعد قوله ضعفت، وهذه صفة الأكابر لا يرد عليه وارد وإن كان قوياً وهو أقوى منه.

(**وسبب القدرة على ضبط الظاهر مع وجود الوجد استواء الأحوال بملازمة الشهود)**، فمن كان كذلك يطيق على ضبط ظاهره ولا يظهر عليه أثر الوجد، (**كما حكي عن سهل)** بن عبد الله (**رحمه الله تعالى، أنه قال: حالتي في الصلاة وبعدها واحدة)** ولفظ العوارف: حالتي قبل الصلاة كحالتي في الصلاة (**لأنه كان مراعياً للقلب حاضر الذكر مع الله تعالى في كل حال)** أي مستمراً على حالة الشهود، (**فكذلك قبل السماع وبعده)** كذا في سائر النسخ، والأولى قبل السماع وفيه: ويؤيده لفظ العوارف، فهكذا في السماع وقبل السماع (**إذ يكون وجده دائماً وعطشه متصلاً وشربه مستمراً بحيث لا يؤثر السماع في زيادته)** أشار به إلى قول الحصري الذي تقدم ينبغي أن يكون ظمأ دائماً وشرباً دائماً، فكلما زاد شربه زاد ظمؤه.

فيهم قوّال فسكتوا فقال: ارجعوا إلى ما كنتم فيه فلو جمعت ملاهي الدنيا في أذني ما شغل همي ولا شفي بعض ما بي. وقال الجنيد رحمه الله تعالى: لا يضر نقصان الوجد مع فضل العلم. وفضل العلم أتم من فضل الوجد.

فإن قلت: فمثل هذا لم يحضر السماع؟ فاعلم أن من هؤلاء من ترك السماع في كبره وكان لا يحضر إلا نادراً لمساعدة أخ من الإخوان وإدخالاً للسرور على قلبه، وربما حضر ليعرف القوم كمال قوته فيعلمون أنه ليس الكمال بالوجد الظاهر؛ فيتعلمون منه ضبط الظاهر عن التكلف وإن لم يقدروا على الاقتداء به في صيرورته طبعاً لهم، وإن اتفق حضورهم مع غير أبناء جنسهم فيكونون معهم بأبدانهم نائين عنهم بقلوبهم وبواطنهم. كما يجلسون من غير سماع مع غير جنسهم بأسباب عارضة تقتضي الجلوس

(**وكان**) أبو علي (**ممشاذ الدينوري**) رحمه الله تعالى مات سنة ٢٩٩ تقدم ذكره (**أشرف على جماعة فيهم قوال فسكتوا**) للفظ العوارف: ومر ممشاذ بقوم فيهم قوال فلما رأوه امسكوا. ولفظ الرسالة: سمعت محمد بن أحمد التميمي يقول: سمعت عبدالله بن علي يقول: سمعت أحمد بن علي الكرخي الوجيهي يقول: كان جماعة من الصوفية مستجمعين في بيت الحسن القزاز ومعهم قوالون يقولون ويتواجدون فأشرف عليهم ممشاذ الدينوري فسكتوا (**فقال**) لهم: (**ارجعوا إلى ما كنتم عليه**) ولفظ الرسالة والعوارف فيه: (**فلو جمعت ملاهي الدنيا في أذني ما شغل همي ولا شفي بعض مابي**) ومن هذا القبيل قول بعضهم: أنا ردم كله لا ينفذ في قول.

(**وقال الجنيد**) رحمه الله تعالى: (**لا يضر نقصان الوجد مع فضل العلم وفضل العلم أتم من فضل الوجد**) وهكذا نقله صاحب العوارف أيضاً. قال: وبلغنا عن الشيخ حماد أنه كان يقول: البكاء من بقية الوجود وكل هذا يقرب البعض من البعض في المعنى إن عرف الإشارة.

(**فإن قلت: فمثل هذا**) أي الذي تمت له الملازمة في الشهود (**لم يحضر للسماع**) وأي معنى لحضوره إياه وقد استغنى عنه؟ (**فاعلم أن من هؤلاء من ترك السماع في كبره**) عند انتهاء قوته، (**وكان لا يحضر إلا نادراً**) أي قليلاً إما (**لمساعدة أخ من الإخوان، و**) إما (**إدخالاً للسرور على قلبه**) إذ كل من المساعدة وإدخال السرور مطلوب مرغوب إليه، (**وربما حضر**) السماع (**فيعرف القوم كما قوته فيعلمون أنه ليس الكمال بالوجد الظاهر فيتعلمون منه ضبط الظاهر على التكلف**) ثم يرجى لهم أن يصير ذلك طبعاً لهم، (**وإن لم يقدروا**) في مبادئهم على الاقتداء به في صيرورته طبعاً لهم، وإن اتفق حضورهم مع غير ابناء جنسهم وهم جماعة المنكرين والناقصين والمتشغلين بالدنيا، (**فيكونون معهم بأبدانهم نائين**) أي بعيدين (**عنهم بقلوبهم وبواطنهم كما يجلسون في غير سماع مع غير جنسهم بأسباب**

معهم. وبعضهم نقل عنه ترك السماع ويظن أنه كان سبب تركه استغناءه عن السماع بما ذكرناه. وبعضهم كان من الزهاد ولم يكن له حظ روحاني في السماع ولا كان من أهل اللهو، فتركه لئلا يكون مشغولاً بما لا يعنيه، وبعضهم تركه لفقد الإخوان. قيل لبعضهم: لم لا تسمع؟ فقال: ممن ومع من.

الأدب الرابع: أن لا يقوم ولا يرفع صوته بالبكاء وهو يقدر على ضبط نفسه ولكن إن رقص أو تباكى فهو مباح إذا لم يقصد به المراءاة لأن التباكي استجلاب للحزن، والرقص سبب في تحريك السرور والنشاط. فكل سرور مباح فيجوز تحريكه، ولو كان ذلك حراماً لما نظرت عائشة رضي الله عنها إلى الحبشة مع رسول الله ﷺ وهم يزفنون. هذا لفظ عائشة رضي الله عنها في بعض الروايات. وقد روي عن جماعة من الصحابة رضي الله عنهم أنهم حجلوا لما ورد عليهم سرور أوجب ذلك، وذلك في قصة ابنة حمزة لما اختصم فيها علي بن أبي طالب وأخوه جعفر وزيد بن حارثة رضي الله عنهم

عارضة تقتضي الجلوس) معهم، **(وبعض من ينقل عنه ترك السماع)** من السادة الصوفية **(ويظن)** به في الظاهر **(أنه)** إنما تركه لأنه **(كرهه)**، وإنما **(كان سبب تركه استغناء عن السماع بما ذكرناه)** آنفاً. **(وبعضهم كان من الزهاد)** الواقفين مع الظاهر، **(ولم يكن له حظ روحاني في السماع، ولا كان هو من أهل اللهو فتركه)** رأساً **(لئلا يكون مشغولاً بما لا يعنيه، وبعضهم تركه لفقد الإخوان)** من سامع ومسمع، **(و)** لذا لما **(قيل لبعضهم)** وهو الجنيد رحمه الله تعالى كما صرح به صاحب العوارف وغيره: **(لم لا تسمع)** الآن وقد كنت تسمع؟ **(قال: ممن ومع من)؟** فهو يشير إلى فقد الإخوان ممن يسمع ويسمع لأنهم ما كانوا يسمعون إلا من أهل ومع أهل، فلما فقدوا سماع الإخوان تركوا.

(الأدب الرابع: أن لا يقوم) في السماع. **(ولا يرفع صوته بالبكاء وهو يقدر على ضبط نفسه، ولكن أن رقص أو تباكى)** أي تكلف البكاء، **(فهو مباح إذا لم يقصد به المراءاة)** للناس الحاضرين، **(لأن التباكي استجلاب للحزن، والرقص سبب في تحريك السرور والنشاط وكل سرور مباح فيجوز تحريكه، ولو كان حراماً لما نظرت عائشة رضي الله عنها إلى الحبشة مع رسول الله ﷺ وهم يرقصون هذا لفظ عائشة)** رضي الله عنها **(في بعض الروايات)** كما تقدم في الباب الذي قبله، **(وقد روي عن جماعة من الصحابة)** رضي الله عنهم **(أنهم حجلوا)** أي رقصوا **(لما ورد عليهم سرور أوجب ذلك، وذلك في قصة ابنة حمزة)** بن عبد المطلب رضي الله عنه اسمها أمامة على الصحيح وهي التي تزوجها سلمة بن أم سلمة، وقيل: اسمها عمارة وهو غلط فإن عمارة اسم ابن له، **(ولما اختصم فيها علي بن أبي طالب وأخوه جعفر وزيد بن حارثة رضي الله عنهم)** وذلك في عمرة القضاء، **(فتشاجروا في**

فتشاحوا في تربيتها، فقال ﷺ لعلي: « أنت مني وأنا منك » فحجل علي. وقال لجعفر « أشبهت خَلقي وخُلقي » فحجل وراء حجل علي وقال لزيد: « أنت أخونا ومولانا » فحجل زيد وراء حجل جعفر، ثم قال عليه الصلاة والسلام: « هي لجعفر لأن خالتها تحته والخالة والدة ». وفي رواية أنه قال لعائشة رضي الله عنها: « أتحبين أن تنظري إلى زفن الحبشة » والزفن والحجل هو الرقص. وذلك يكون لفرح أو شوق فحكمه حكم مهيجه، إن كان فرحه محموداً والرقص يزيده ويؤكده فهو محمود، وإن كان مباحاً فهو مباح، وإن كان مذموماً فهو مذموم. نعم لا يليق اعتياد ذلك بمناصب الأكابر وأهل القدوة لأنه في الأكثر يكون عن لهو ولعب، وما له صورة اللعب واللهو في أعين الناس فينبغي أن يجتنبه المقتدي به لئلا يصغر في أعين الناس فيترك الاقتداء به.

تربيتها)وفي نسخة فتشاحوا وكل منهم قال: أنا أحق بها (**فقال ﷺ لعلي: « أنت مني وأنا منك » فحجل علي. وقال لجعفر: أشبهت خلقي وخلقي فحجل وراء حجل علي، وقال لزيد أنت أخونا ومولانا فحجل زيد وراء حجل جعفر، ثم قال ﷺ: « هي لجعفر لأن خالتها تحته والخالة والدة »**) قال العراقي: رواه أبو داود بإسناد حسن وهو عند البخاري دون ذكر الحجل اهـ.

قلت: وكذلك أخرجه البيهقي في السنن، والخالة: هي أسماء بنت عميس. وفي الصحيحين وغيرهما: « الخالة بمنزلة الأم ».

(**وفي بعض الروايات أنه**) ﷺ (**قال لعائشة**) رضي الله عنها: (**« أتحبين أن تنظري إلى زفن الحبشة »**) والذي في صحيح مسلم من حديثها قالت: جاء حبش يزفنون في يوم عيد في المسجد فدعاني النبي ﷺ فوضعت رأسي على منكبه، فجعلت انظر إلى لعبهم حتى كنت أنا الذي انصرف عن النظر إليهن. (**والزفن**) بسكون الفاء، (**والحجل**) محركة (**هو الرقص**). وأصل الحجل مشي المقيد والقيد هو الحجل بالكسر، ومنه قولهم: الغراب يحجل. ولا شك أن مشي المقيد إنما هو وثب واهتزاز وهو الرقص، (**وذلك يكون لفرح أو شوق فحكمه حكم مهيجه فإن كان فرحه محموداً، والرقص يزيده. ويؤكده فهو محمود وإن كان مباحاً فهو مباح وإن كان مذموماً فهو مذموم. نعم لا يليق إعتياد ذلك بمناصب الأكابر وأهل القدوة لأنه في الأكثر يكون عن لهو ولعب وماله صورة في أعين الناس، فينبغي أن يجتنبه المقتدي به لئلا يصغر في أعين الناس فيترك الإقتداء به**) ولذلك قيل: الرقص نقص وهو من أفعال أهل البطالات لا يليق بالعقلاء ولا يناسب أحوال العقلاء، لأنهم ينزهون أنفسهم عن مشابهة السفلة الطغام، وعن مشاكلة الصبيان والنسوان.

ولنذكر ما للعلماء فيه من كلام فذهبت طائفة إلى كراهته منهم القفال حكاه عنه الروياني في

البحر، وقال الأستاذ أبو منصور: تكلف الرقص على الإيقاع مكروه، وهؤلاء احتجوا بأنه لعب ولهو وهو مكروه.

وذهبت طائفة إلى إباحته قال الفوراني في كتابه العمدة: الغناء يباح أصله، وكذلك ضرب القضيب والرقص وما أشبه ذلك. وقال إمام الحرمين: ليس بمحرم فإنه حركات على استقامة أو إعوجاج ولكن كثيره يخرم المروءة، وكذلك قال مجلي في الذخائر، والعماد السهروردي، والرافعي، وبه جزم المصنف في الوسيط، وابن أبي الدم، وهؤلاء احتجوا بأمرين السنة والقياس. أما السنة فما تقدم من حديث عائشة قريباً في زفن الحبشة، وحديث علي في حجله، وكذا جعفر وزيد. أما القياس: فكما قال إمام الحرمين: حركات على استقامة أو اعوجاج فهي كسائر الحركات.

وذهبت طائفة إلى تفصيل فقالت: إن كان فيه تثن وتكسر فهو مكروه، وإلا فلا بأس به، وهذا ما نقله ابن أبي الدم عن الشيخ أبي علي بن أبي هريرة، وكذلك نقله الحليمي في منهاجه، وهؤلاء احتجوا بأن فيه التشبيه بالنساء، وقد لعن المتشبه بهن.

وذهبت طائفة إلى أنه إن كان فيه تثن وتكسر فهو حرام وإلا فلا. وهذا أورده الرافعي في الشرح الصغير، وحكاه في الشرح الكبير عن الحليمي، وحكاه الجيلي في المحرر.

وذهب بعضهم إلى التفرقة بين المداومة وغيرها وجعله عند المداومة لا يجوز، وهذا ما أورده الجاجرمي في الكفاية.

وذهب بعضهم إلى التفرقة بين أرباب الأحوال والمواجيد، فيجوز يكره لغيرهم، وهذا ما أورده الأستاذ أبو منصور، وأشار إليه القاضي حسين في تعليقه، وأبو بكر العامري، وهو مقتضى سياق المصنف في هذا الكتاب.

وللصوفية اختلاف في أصحاب المواجيد الذين يغلب عليهم الحال هل هو محمود لهم أم لا؟ وغيرهم ينقسم قيامهم إلى محرم ومكروه ومباح بحسب القصد، وبعضهم يرى أن يقوم غير ذي الحال موافقاً لصاحب الحال كما سيأتي للمصنف، وهل السكون أتم أو الحركة أتم؟ قد تقدم حكمه، وقد اعترض من قال بالكراهة على حديث عائشة بأمور.

منها: أن الحديث محمول على الحركة القريبة من الرقص جمعاً بين الطرق، فإن معظم الطرق ليس فيها إلا لعب الحبشة بالحراب. هذا أو ما هذا معناه ذكره النووي في شرح مسلم عن العلماء.

ومنها: أن الذي فعلته الحبشة أمر يرجع إلى الحرب فهو يرجع إلى أمر ديني ذكره القرطبي، واليسع بن عيسى الغافقي، وتقدم تقرير شيء من ذلك في الباب الأول، وكذلك اعترضوا على حديث علي في الحجل: وقالوا: أليس حجلهم كهذا الرقص، واعترضوا على القياس بأن هذه حركات على ترتيب خاص لعباً ولهواً، فلا تلحق بسائر الحركات. والجواب عن ذلك: إما ما ذكره النووي فالأصل خلافه، وليس بين الأحاديث تعارض ولا مخالفة ليقع الجمع، فإن تلك

وأما تمزيق الثياب، فلا رخصة فيه إلا عند خروج الأمر عن الاختيار، ولا يبعد أن يغلب الوجد بحيث يمزق ثوبه وهو لا يدري لغلبة سكر الوجد عليه، أو يدري ولكن

الأحاديث فيها ذكر اللعب بالحراب. ومن جملة اللعب الرقص ففي هذه الرواية تبين لبعض ذلك المجمل، فحاصله أنهم رقصوا ولعبوا بحرابهم. وهذه عادة السودان إلى الآن يرقصون ويحذفون حرابهم ويتلقونها.

وأما الحديث الثاني فما فعلوه من جملة الرقص والرقص مختلف، وهل حركتهم إلا نوع مخصوص على ترتيب خاص، وكذلك هذا الرقص. وأما ما قاله اليسع أن في رقصهم تدريباً للحرب، وكذلك القرطبي حيث قال: أنه يرجع إلى أمر ديني، والأحاديث تأباه فإنه إنما كان لعباً ولهواً. وقد قالت عائشة: «فاقدروا الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو» وفي بعض طرق الحديث أن النبي ﷺ قال: «لتعلم اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة» وفي الحديث أن عمر رضي الله عنه قصد أن يحصبهم، وإنما كان كذلك لأنه رأى لهواً ولعباً في المسجد والمساجد تصان عن اللهو واللعب. ونهى عمر عن نهيهم إذ فيه فسحة وليس فيه تمرين ولا يرجع إلى أمر الحرب. وأما كون الحركة على ترتيب خاص، فليس الترتيب من شرطه، ولو كان لم يكن فيه ما يقتضي المنع وكونه لهواً ولعباً تقدم البحث فيه مراراً. وفي رقص الحبشة ولعبهم ما يعرفك أن ليس كل لهو ولعب مكروها. وأما أصحاب الأحوال والمواجيد فلا اعتراض عليهم، فإنهم مغلوبون على الحركة. وفي كلام بعض الشافعية ما يخرجه حيث قال: إذا كانت الحركة باختياره، ولا شك أن الألحان لها تأثير في استجلاب الحركة كما تقدم، وكلما لطف المزاج وخفت الروح وشرفت النفوس حركتها الألحان وهزها الوجد، وكذلك الكلام الحسن والمعنى الدقيق يحرك الجسم، وقد ينتهي إلى أن يصير الإنسان مغلوباً على الحركة.

قال أبو منصور الثعالبي في بعض كتبه: كان أبو الطيب سهل بن أبي سهل الصعلوكي يقول: ما كنت أعرف سبب رقص الصوفية حتى سمعت قول أبي الفتح البستي الكاتب، فكدت أن أرقص طرباً، وعلمت أن الكلام الحسن يرقص وذلك قوله:

يقـولـون ذكـر المرء يحيـا بنسلـه ... وليس لـه ذكـر إذا لم يكـن نسـلُ
فقلـت لهم نسلي بـدائـع حكمتي ... فإن فـاتنـا نسـل فـانـا بـه نسلـو

ولا شك أن الحركة تخفف الوارد وتضعفه وتحصل به استرواحه، وعلامة المغلوب أن لا يلزم الإيقاع والغالب على الطباع الداخلة الموافقة من غير قصد، وسمى المصنف الحركة الموزونة رقصا وغيرها اضطراباً.

(وأما تمزيق الثياب، فلا رخصة فيه إلا عند خروج الأمر عن الاختيار)، وهو أن يكون مغلوباً في فعله ذلك، **(ولا يبعد أن يغلب الوجد)** على واجده **(بحيث يمزّق ثوبه وهو لا يدري لغلبة سكر الوجد عليه)** فيكون كالمدهوش، **(أو يدري ولكن يكون كالمضطر**

يكون كالمضطر الذي لا يقدر على ضبط نفسه، وتكون صورته صورة المكره إذ يكون له في الحركة أو التمزيق متنفس، فيضطر إليه اضطرار المريض إلى الأنين، ولو كلف الصبر عنه لم يقدر عليه مع أنه فعل اختياري، فليس كل فعل حصوله بالإرادة يقدر الإنسان على تركه، فالتنفس فعل يحصل بالإرادة، ولو كلف الإنسان أن يمسك النفس ساعة لاضطر من باطنه إلى أن يختار التنفس. فكذلك الزعقة وتمزيق الثياب قد يكون كذلك فهذا لا يوصف بالتحريم، فقد ذكر عند السري حديث الوجد الحاد الغالب فقال: نعم يضرب وجهه بالسيف وهو لا يدري. فروجع فيه واستبعد أن ينتهي إلى هذا الحد فأصر عليه ولم يرجع. ومعناه: أنه في بعض الأحوال قد ينتهي إلى هذا الحد في بعض الأشخاص.

الذي لا يقدر على ضبط نفسه) فهو أيضاً مغلوب الاختيار **(ويكون صورته صورة المكره)** والملجأ. **(إذ يكون له في الحركة والتمزيق متنفس فيضطر إليه اضطرار المريض إلى الأنين)** فإنه له متنفساً في ذلك، **(ولو كلف الصبر عنه لم يقدر عليه مع أنه فعل اختياري فليس كل فعل حصوله بالإرادة يقدر الإنسان على تركه، فالتنفس فعل يحصل بالإرادة ولو كلف الإنسان نفسه أن يمسك النفس ساعة لاضطر من باطنه إلى أن يختار التنفس، فكذلك الزعقة وتمزيق الثياب قد يكون كذلك، فهذا لا يوصف بالتحريم)** إذا كان على الوجه الذي قررناه، **(فقد ذكر عند السري)** بن المغلس **(السقطي)** وهو استاذ الجنيد رحمهما الله تعالى **(حديث الوجد الحاد الغالب)** ما حده؟ **(فقال: نعم يضرب وجهه بالسيف وهو لا يدري فروجع فيه واستبعد أن ينتهي)** الوجد **(إلى هذا الحد فأصر عليه ولم يرجع معناه أنه في بعض الأحوال قد ينتهي إلى هذا الحد في بعض الأشخاص)** يعني أن جواب السري خاص، وأشار به إلى أن حد هذا الوجد قد يوجد في بعض.

قال صاحب العوارف: فليتق الله ربه ولا يتحرك إلا إذا صارت حركة كحركة المرتعش الذي لا يجد سبيلاً إلى الأمساك، وكالعاطس الذي لا يقدر أن يرد العطسة، وقد تكون حركته بمثابة النفس الذي يتنفس تدعوه إلى التنفس داعية الطبع، فلهذا قال السري: شرط الواجد في زعقته أن يبلغ إلى حد لو ضرب وجهه بالسيف لا يشعر فيه بوجع، وقد يقع هذا في حق بعض الواجدين نادراً وقد لا يبلغ الواجد هذه الرتبة من الغيبة، ولكن زعقته تخرج كالنفس بنوع إرادة ممزوجة بالاضطرار وهذا الضبط من رعاية الحركات، ورد الزعقات هو في تمزيق الثياب آكد، فإن ذلك يكون إتلاف المال واتفاق للمحال اهـ.

وقد وجدت سبباً خفياً لتخريق الثياب عند غلبة الوجد قال القشيري في الرسالة: سمعت محمد ابن الحسين يقول: سمعت عبد الواحد بن بكر يقول: سمعت عبد الله بن عبد الحميد يقول: سئل

فإن قلت: فما تقول في تمزيق الصوفية الثياب الجديدة بعد سكون الوجد والفراغ من السماع فإنهم يمزقونها قطعاً صغاراً ويفرقونها على القوم ويسمونها الخرقة؟ فاعلم أن ذلك مباح إذا قطع قطعاً مربعة تصلح لترقيع الثياب والسجادات. فإن الكرباس يمزق حتى يخاط منه القميص، ولا يكون ذلك تضييعاً لأنه تمزيق لغرض. وكذلك ترقيع الثياب لا يمكن إلا بالقطع الصغار وذلك مقصود، والتفرقة على الجميع ليعم ذلك الخير مقصود مباح. ولكل مالك أن يقطع كرباسه مائة قطعة ويعطيها لمائة مسكين، ولكن ينبغي أن تكون القطع بحيث يمكن أن ينتفع بها في الرقاع. وإنما منعنا في السماع التمزيق المفسد للثوب الذي يهلك بعضه بحيث لا يبقى منتفعاً به فهو تضييع محض لا يجوز بالإختيار.

رويم عن وجه وجود الصوفية عند السماع فقال: يشهدون المعاني التي بعدت عن غيرهم فتشير إليهم إلي إلي، فيتنعمون بذلك من الفرح، ثم يقع الحجاب فيعود ذلك الفرح بكاء. فمنهم من يخرق ثيابه، ومنهم من يصيح، ومنهم من يبكي كل إنسان على قدره.

(فإن قلت: فما تقول في تمزيق الصوفية الثياب الجديدة بعد سكون الوجد والفراغ من السماع فإنهم يمزقونها قطعاً صغاراً ويفرقونها على القوم) الحاضرين في المجلس **(ويسمونها الخرقة فاعلم أن ذلك مباح إذا خرق قطعاً مربعة تصلح لترقيع الثياب والسجادات فإن الكرباس)** وهو الثوب الغليظ **(يمزق حتى يخاط منه القميص ولا يكون تضييعاً)** للمال وإسرافاً، **(لأنه تمزيق لغرض، وكذلك ترقيع الثياب لا يمكن إلا بالقطع الصغار، وذلك مقصود)** عند أهله **(والتفرقة على الجميع ليعم ذلك الخير)** عليهم **(مقصودة فهو مباح، ولكل مالك أن يقطع كرباسه مائة قطعة ويعطيها لمائة مسكين، ولكن ينبغي أن تكون القطع بحيث يمكن أن ينتفع بها في الرقاع، وإنما منعنا في السماع التمزيق المفسد للثوب الذي يهلك بعضه بحيث لا يبقى منتفعاً به فهو تضييع محض لا يجوز بالاختيار)** حاصل هذا الجواب على ما ذكر صاحب العوارف: أن تفريق الخرقة المجروحة التي مزقها واجد صادق عن غلبة سلبت اختياره كغلبة النفس فيمن يتعمد إمساكه فيتوهم في تفريقها وتمزيقها التبرك بالخرقة لأن الوجد أثر من آثار الفضل الإلهي، وتمزيق الخرقة أثر من آثار الوجد، فصارت الخرقة متأثرة بأثر رباني من حقها أن تفدى بالنفوس وتترك على الرؤوس اعزازاً وإكراماً. قال الشاعر:

تفـــوح أرواح نجد مـــــن ثيـــــابهم يـوم القـــدوم لقـــرب العهـــد بـالـــدار

كان رسول الله ﷺ يستقبل الغيث ويتبرك به ويقول: حديث عهد بربه، فالخرقة الممزقة حديثة العهد، فحكم المجروحة أن تفرق على الحاضرين، وحكم ما يتبعها من الخرق الصحاح أن يحكم فيها الشيخ إن خصص بشيء منها بعض الفقراء فله ذلك، وإن خرقها خرقاً فله ذلك، ولا يقال: إن هذا تفريط وسرف، فإن الخرقة الصغيرة ينتفع بها في مواضعها عند الحاجات كالكبيرة.

وروي عن علي رضي الله عنه قال: أهدي لرسول الله ﷺ حلة حرير فأرسل بها إلي فخرجت فيها فقال لي: ما كنت لأكره لنفسي شيئاً أرضاه لك، فشققتها بين النساء خمراً. وفي روايه: أتيته فقلت ما أصنع بها ألبسها؟ قال: لا ولكن اجعلها خرابين الفواطم. أراد فاطمة بنت أسد، وفاطمة بنت رسول الله ﷺ، وفاطمة بنت حمزة. وفي هذه الرواية أن المدية كانت حلة ملفوفة بحرير، وهذا وجه في السنة لتمزيق الثوب وجعله خرقاً قال: وحكى أن الفقهاء والصوفية بنيسابور اجتمعوا في دعوة فوقعت الخرقة، وكان شيخ الفقهاء الشيخ أبا محمد الجويني وشيخ الصوفية أبا القاسم القشيري، فقسمت الخرقة على عادتهم، فالتفت الشيخ أبو محمد إلى بعض الفقهاء وقال سراً: هذا سرف وإضاعة للمال، فسمع أبو القاسم القشيري ولم يقل شيئاً حتى فرغت القسمة، ثم استدعى الخادم وقال: انظروا في الجمع من معه سجادة خرق أئتني بها، فجاء بسجادة ثم أحضر رجلاً من أهل الخبرة فقال: هذه السجادة بكم تشترى في المزاد، فقال: بدينار. قال: ولو كانت قطعة واحدة بكم تشتري؟ قال: بنصف دينار، ثم التفت إلى الشيخ أبي محمد وقال: هذا لا يسمى إضاعة المال، ثم قال: والخرقة الممزقة تقسم على جميع الحاضرين من كان من الجنس أو غير الجنس إذا كان حسن الظن بالقوم معتقداً للتبرك بالخرقة.

وروى طارق بن شهاب أن أهل البصرة غزوا نهاوند وأمدهم أهل الكوفة، وعلى أهل الكوفة عمار بن ياسر فظهروا فأراد أهل البصرة أن لا يقسموا لأهل الكوفة من الغنيمة شيئاً فقال رجل من بني تميم لعمار: أيها الأجدع أتريد أن تشاركنا في غنائمنا، فكتب إلى عمر بذلك فكتب عمر أن الغنيمة لمن شهد الوقعة.

وذهب بعضهم إلى أن المجروح من الخرق يقسم على الجميع وما كان من ذلك صحيحاً يعطى القوال، واستدل بما روي عن أبي قتادة قال: لما وضعت الحرب أوزارها يوم حنين، وفرغنا من القوم قال رسول الله ﷺ: «من قتل قتيلاً فله سلبه» وهذا له وجه في الخرقة الصحيحة فأما المجروحة فحكمها إسهام الحاضرين، والقسمة لهم. ولو دخل على الجمع وقت القسمة من لم يكن حاضراً قسم له. روى أبو موسى الأشعري قال: قدمنا على رسول الله ﷺ بعد خيبر بثلاث فأسهم لنا ولم يسهم لأحد ولم يشهد الفتح غيرنا.

فصل

في حكم رمي الخرقة إلى الحادي:

قال صاحب العوارف: لا ينبغي أن يفعل إلا إذا حضرته نية يجتنب فيها التكلف والمراءاة وإذا حسنت النية فلا بأس بذلك، فقد روي أن كعب بن زهير دخل على رسول الله ﷺ المسجد وأنشده أبياته التي أولها.

بانت سعاد فقلبي اليوم متبول

حتى انتهى إلى قوله:

إن الرسول لسيف يستضاء به

فقال له رسول الله ﷺ: «من أنت» فقال: أشهد أن لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله أنا كعب بن زهير، فرمى إليه رسول الله ﷺ بردة كانت عليه، فلما كان زمن معاوية بعث إلى كعب بن زهير أن بعنا بردة رسول الله ﷺ بعشرة آلاف درهم، فوجه إليه: ما كنت لأوثر بثوب رسول الله ﷺ أحد، فلما مات كعب بعث معاوية إلى أولاده بعشرين ألفاً، وأخذ البردة وهي البردة الباقية عند الإمام الناصر لدين الله اليوم أعاد الله بركتها على أيامه الزاهرة.

قلت: ثم انتقلت في الفتنة التتارية إلى ملوكهم من يد ليد إلى أن وصلت إلى ملوك الروم بقونية، فلما نغلب عليها سلاطين آل عثمان خلد الله ملكهم إلى دور الزمان نقلوها إلى القسطنطينية ووضعوها في دار هائلة البناء وهي المعروفة الآن بالخرقة الشريفة، وقد أعدت لها خزنة وحفظة تصرف عليهم الأموال الجمة، وفي كل ثاني عشر من شهر المولد النبوي يفتحونها ويتبركون بها بحضرة السلطان ومن دونه، ويبل طرف الخرقة في الماء فيهدي بذلك إلى الافآق.

ثم قال صاحب العوارف: والخرقة إذا رميت للحادي هي للحادي إذا قصد إعطاؤها إياه، وإن لم يقصد ذلك فقال بعضهم: هي للحادي لأن المحرك هو ومنه صدر الموجب له لرمي الخرقة. وقال بعضهم: هي للجمع والحادي واحد منهم لأن المحرك قول الحادي مع بركة الجمع، فإن بركة الجمع في إحداث الوجد لا تتقاصر عن قول القائل، فيكون الحادي واحداً منهم.

روي أن رسول الله ﷺ قال يوم بدر: «من وقف بمكان كذا فله كذا، ومن قتل فله كذا، ومن أسر فله كذا» فتسارع الشبان وأقام الشيوخ والوجوه عند الرايات، فلما فتح الله على المسلمين طلب الشبان أن يجعل ذلك لهم، فقال الشيوخ: كنا ظهراً لكم ورداً فلا تذهبوا بالغنائم دوننا، فانزل الله تعالى ﴿يسألـونك عن الأنفال﴾ الآية [الأنفال: ١]. فقسم النبي ﷺ بينهم بالسوية، وقيل: إذا كان القوال من القوم يجعل كواحد منهم، وإذا لم يكن من القوم فما كان له قيمة يؤثر به وما كان به من خرق الفقراء يقسم بينهم، وقيل: إذا كان القوال أجيراً فليس له منها شيء، وإن كان متبرعاً يؤثر بذلك، وهذا إذا لم يكن هناك شيخ يحكم، فإما إذا كان هناك شيخ يهاب ويمتثل أمره فالشيخ يحكم في ذلك بما يرى، فقد تختلف الأحوال في ذلك وللشيخ اجتهاده بفعل ما يرى فلا اعتراض لأحد عليه، فإن فداها بعض المحبين أو بعض الحاضرين ورضي القوّال والقوم بما رضوا به وعاد كل واحد إلى خرقته، فلا بأس بذلك، وإذا أصر واحد على الإيثار لما خرج منه لنية له في ذلك يؤثر بخرقته الحادي.

فصل

ومما احتج به المبيحون ما أورده الحافظ أبو الفضل محمد بن طاهر المقدسي في كتاب صفة أهل

....

التصوف فقال: أخبرنا أبو منصور محمد بن عبد الملك بسرخس، أخبرنا أبو علي الفضل بن منصور بن نصر الكاغدي السمرقندي إجازة، حدثنا الهيثم بن كليب، حدثنا أبو بكر عمار بن إسحاق، حدثنا سعيد بن عامر عن شعبة، عن صهيب، عن أنس قال: كنا عند رسول الله ﷺ إذ نزل عليه جبريل فقال: يا رسول الله إن فقراء أمتك يدخلون الجنة قبل الأغنياء نصف يوم وهو خمسمائة عام، ففرح رسول الله ﷺ فقال: «أفيكم من ينشدنا» فقال بدوي: نعم يا رسول الله فأنشده:

لقد لسعت حية الهوى كبدي ... فلا طبيب لها ولا راقي
إلا الحبيب الذي شغفت به ... فعنده علتي وترياقي

فتواجد رسول الله ﷺ وتواجد أصحابه حتى سقط رداؤه عن منكبيه، فلما فرغوا أوى كل واحد إلى مكانه، فقال معاوية بن أبي سفيان: ما أحسن لعبكم يا رسول الله. فقال: «مه يا معاوية ليس بكريم من لم يهتز عند السماع للحبيب» ثم قسم رداء رسول الله ﷺ على من حضر باربعمائة قطعة، ثم قال: وهذا الحديث نص على أن مذهب الصوفية كان معلوماً عندهم معمولاً به بينهم فإنكاره جهل بالمنقول والتمادي على إنكاره بعد هذا ليس له محصول.

وأورده صاحب المعارف هكذا سماعاً من شيخه أبي زرعة طاهر بن أبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي عن والده المذكور ثم قال: فهذا الحديث أوردناه مسنداً كما سمعناه ووجدناه، وقد تكلم في صحته أصحاب الحديث، وما وجدنا شيئاً نقل عن رسول الله ﷺ يشاكل وجد أهل هذا الزمان وسماعهم واجتماعهم وهيئتهم إلا هذا، وما أحسنه من حجة للصوفية، وأهل الزمان في سماعهم وتمزيقهم الخرق وقسمتهم أن لو صح والله أعلم، ويخالج سري أنه غير صحيح ولم أجد فيه ذوق اجتماع النبي ﷺ مع أصحابه، وما كانوا يعتمدونه على ما بلغنا في هذا الحديث، ويأبى القلب قبوله والله أعلم اهـ.

قلت: وهو حديث باطل لا يحتج به ولا يذكر إلا ليعلم أنه موضوع ويعتبر به، وقد سئل عنه القرطبي فأجاب في رسالة له في السماع عنه بثلاثة أوجه.

أحدها: ان هذا الحديث لا يصح لأن محمد بن طاهر، وإن كان حافظاً فلا يحتج بحديثه لما ذكره السمعاني عن جماعة من شيوخه أنهم تكلموا فيه ونسبوه إلى مذهب الإباحية وعنده مناكير في هذ الكتاب المسمى بصفة أهل التصوّف، وهذا الحديث عنه وله فيه مناكير فإنه روي عن مالك وغيره من أئمة الهدى المتقدمين حكايات عنهم منكرة باطلة قطعاً. وقال محمد بن ناصر محمد ابن طاهر: ليس بثقة ولأن في سند الحديث عمار بن إسحاق ولا يحتج به يرويه عن سعيد بن عامر وهو كثير الغلط ذكر ذلك كله ابن السمعاني في تاريخه. قال: ثم العجب من غلبة الهوى والميل على هذا الرجل. أعني محمد بن طاهر، وذلك أنه لما أكمل سياق الحديث وفرغ منه قال في آخر كلامه: ما أوهم فيه على الضعفاء أنه على شرط الصحيحين، فقال: اعلم أن رجال هذا

....

الاسناد من أبي محمد سعيد بن عامر إلى أنس بن مالك من شرط الكتابين أخرجا بهذا الاسناد غير حديث في الصحيحين. قال الشيخ: ولولا قصد الإبهام والتلبيس لما صدر منه مثل هذا، وإلا فأي منفعة لهذا الكلام إذا كان كل من قبل سعيد ليس على شرط الصحة، ثم أن سعيداً نفسه ليس من شرط الكتابين مع ما ذكره السمعاني في عمار بن إسحاق، ومع ان الفضل بن منصور رواه عن الهيثم بن كليب إجازة ولم يسمعه منه فهو منقطع، فكيف يحتج أحد بمثل هذا لولا غلبة الهوى؟

الثاني: أن الواقف على متن هذا الحديث يعلم على القطع أنه مصنوع موضوع، لأن الشعر الذي فيه لا يناسب شعر العرب ولا يليق بجزالة شعرهم وألفاظهم، وإنما يليق بمخنثي شعراء المولدين يدرك ما ذكرناه بالذوق الضروري من له خبرة بشعر العرب والمولدين، وكذلك ألفاظ متن الحديث لا يليق بكلام رسول الله ﷺ ولا بكلام أصحابه، وكذلك معناه لا يليق بهم للذي تواتر عندنا من أحوال رسول الله ﷺ وأحوال أصحابه في الجد والاجتهاد والوقار والجلالة وحسن الهيبة، وكذلك تمزيق الرداء على أربعمائة قطعة لا يليق بهم، وكيف يفعل هذا رسول الله ﷺ وقد نهى عن إضاعة المال، ثم قسمته على ذلك العدد المعين مستنكر وكل ذلك يبعد الحسّ وتنفر منه النفس.

الثالث: أن هذا الحديث مما تنكره قلوب العلماء وتقشعر منه جلود الفضلاء، وما يكون كذلك فلا يقوله النبي ﷺ ولا نقوله بدليل قوله ﷺ: «إذا حدثتم عني بحديث تعرفونه ولا تنكرونه ولا أقول ما ينكر ولا يعرف» هذا آخر سياق القرطبي.

وقد حاول صاحب الامتاع الرد على الوجه الأول والثالث بما هو مذكور في كتابه حاصل ما قال في توثيق ابن طاهر انه ثقة حافظ روى عنه الائمة الحفاظ كشبرويه بن شهردار الديلمي، ومحمد بن أبي علي الحافظ الهمداني، وابن نصر أحمد بن عمر الاصبهاني، وأبي البركات عبد الوهاب بن المبارك الأنماطي، ومحمد بن ناصر السلامي. قال شبرويه: محمد بن طاهر ثقة صدوق حافظ عالم بالصحيح والسقيم حسن المعرفة بالرجال والمتون لازم للأثر بعيد عن الفضول والتعصب خفيف الروح كثير الحج والعمرة. وقال إسماعيل بن محمد بن الفضل الحافظ: احفظ من رأيت ابن طاهر، وقال يحيى بن عبد الوهاب بن منده: محمد بن طاهر أحد الحفاظ حسن الاعتقاد جميل الطريقة صدوق عالم بالصحيح والسقيم لازم للأثر حج حجات كثيرة على قدميه ذكر ذلك كله ابن النجار في الذيل. وأما ما ذكره القرطبي وغيره: أنه كان يقول بالإباحة فهي مسألة خلاف أيضاً، وهي مسألة النظر إلى الأمرد، والذي ذهب إليه ابن طاهر ذهب إليه كثيرون، وكلام ابن ناصر لا يخلو من تحامل عليه فإنه عابه بأشياء لا يعاب بمثلها. وقال ابن الصلاح إنما حمل من تكلم على ابن طاهر الحسد ووثقه وحسن حاله على حال من تكلم فيه والله أعلم.

الأدب الخامس: موافقة القوم في القيام إذا قام واحد منهم في وجد صادق من غير رياء وتكلف، أو قام باختيار من غير إظهار وجد وقامت له الجماعة فلا بدّ من الموافقة، فذلك من آداب الصحبة. وكذلك إن جرت عادة طائفة بتنحية العمامة على موافقة صاحب الوجد إذا سقطت عمامته. أو خلع الثياب إذا سقط عنه ثوبه بالتمزيق، فالموافقة في هذه الأمور من حسن الصحبة والعشرة، إذ المخالفة موحشة ولكل قوم رسم، ولا بدّ من مخالقة الناس بأخلاقهم كما ورد في الخبر، لا سيما إذا كانت أخلاقاً فيها حسن العشرة والمجاملة وتطييب القلب بالمساعدة. وقول القائل: إن ذلك بدعة لم يكن في الصحابة، فليس كل ما يحكم بإباحته منقولاً عن الصحابة رضي الله عنهم، وإنما المحذور ارتكاب بدعة تراغم سنّة مأثورة، ولم ينقل النهي عن شيء من هذا.

(**الأدب الخامس: موافقة القوم في القيام إذا قام واحد منهم في وجد صادق من غير رياء وتكلف**) من نفسه، (**أو قام باختيار من غير إظهار وجد وقام له الجماعة، فلا بدّ له من الموافقة، فذلك من آداب الصحبة**) والعشرة. (**وكذلك إن جرت عادة طائفة بتنحية العمامة**) على الرأس (**على موافقة صاحب الوجد إذا سقطت عمامته أو خلع الثياب إذا سقط عنه ثوبه، فالتمزيق بالموافقة في هذه الأمور من حسن الصحبة والعشرة**) أي معدود من جملة حسن الصحبة (**إذ المخالفة**) في الأحوال الظاهرة (**موحشة، ولكل قوم رسم**) وعادة ومخالفة الرسوم سبب للتناكر، (**ولا بدّ من مخالقة الناس بأخلاقهم كما ورد في الخبر**) قال العراقي: رواه الحاكم من حديث أبي ذر «خالقوا الناس بأخلاقهم» الحديث وقال: صحيح على شرط الشيخين اهـ.

قلت: ورواه البزار من حديث ثوبان «اصبروا وخالقوا الناس وخالفوهم في أعمالهم».

(**ولا سيما إذا كانت أخلاقاً فيها حسن العشرة**) أي المعاشرة (**والمجاملة وتطييب النفس بالمساعدة**) وقال صاحب العوارف: وللمتصوفة آداب يتعاهدونها ورعايتها احسن الأدب في الصحبة والعشرة، وكثير من السلف لم يكونوا يعتمدون ذلك، ولكن كل ما استحسنوه وتواطأوا عليه، ولا ينكره الشرع ولا وجه للإنكار فيه، فمن ذلك أن احدهم إذا تحرك في السماع ووقعت منه خرقة أو نازلة وجد ورمى عمامته إلى الحادي، فالمستحسن عندهم موافقة الحاضرين له في كشف الرأس إذا كان ذلك متقدماً أو شيخاً وإن كان ذلك من الشبان في حضرة الشيوخ، فليس على الشيوخ موافقة الشبان في ذلك، وينسحب حكم اللشيوخ على بقية الحاضرين في ترك الموافقة للشبان، فإذا سكتوا عن السماع يرد الواجد إلى خرقته ويوافقه الحاضرون برفع العمامة، ثم ردها على الرؤوس في الحال للموافقة.

(**وقول القائل: إن ذلك بدعا لم يكن في الصحابة فليس كل ما يحكم بإباحته منقولاً عن الصحابة، وإنما المحذور بدعة تراغم سنّة مأموراً بها، ولم ينقل النهي عن شيء من**

والقيام عند الدخول للداخل لم يكن من عادة العرب، بل كان الصحابة رضي الله عنهم لا يقومون لرسول الله ﷺ في بعض الأحوال كما رواه أنس رضي الله عنه. ولكن إذا لم يثبت فيه نهي عام فلا نرى به بأساً في البلاد التي جرت العادة فيها بإكرام الداخل بالقيام، فإن المقصود منه الاحترام والإكرام وتطييب القلب به. وكذلك سائر أنواع المساعدات إذا قصد بها تطييب القلب واصطلح عليها جماعة فلا بأس بمساعدتهم عليها، بل الأحسن المساعدة إلا فيما ورد فيه نهي لا يقبل التأويل، ومن الأدب أن لا يقوم للرقص مع القوم إن كان يستثقل رقصه، ولا يشوّش عليهم أحوالهم إذ الرقص من غير إظهار التواجد مباح، والمتواجد هو الذي يلوح للجمع منه أثر التكلف. ومن يقوم

هذا) ولفظ العوارف وقول القائل: إن هذه الهيئة من الاجتماع بدعة يقال له: إنما البدعة المحذورة الممنوع منها بدعة تراغم سنّة مأموراً بها وما لم يكن هكذا فلا بأس به.

(والقيام عند الدخول للداخل لم يكن من عادة العرب، بل كان الصحابة) رضي الله عنهم (لا يقومون لرسول الله ﷺ في بعض الأحوال كما رواه أنس) بن مالك (رضي الله عنه) كما تقدم ذلك في كتاب آداب الصحبة، (ولكن إذا لم يثبت فيه نهي عام فلا نرى به بأساً في البلاد التي جرت العادة فيها بإكرام الداخل بالقيام، فإن القصد منه الاحترام والإكرام) ولفظ العوارف: وهذا كالقيام للداخل لم يكن. وكان من عادة العرب ترك ذلك حتى نقل ان رسول الله ﷺ كان يدخل ولا يقام له. وفي البلاد التي هذا القيام عادتهم إذا تعمدوا ذلك لتطييب القلوب والمداراة لا بأس به، لأن تركه يوحش القلوب ويوغر الصدور، فيكون ذلك من قبيل العشرة وحسن الصحبة ويكون ذلك بدعة لا بأس بها لانها لا تزاحم سنّة مأمورة.

(وكذلك سائر أنواع المساعدات إذا قصد بها تطييب القلوب واصطلح عليها جماعة فلا بأس بمساعدتهم عليها، بل الأحسن المساعدة إلا فيما ورد فيه نهي لا يقبل التأويل) بوجه من الوجوه. (ومن الآداب أن لا يقوم) الفقير (للرقص مع القوم إذا كان يستثقل رقصه ويشوّش عليهم أحوالهم إذ الرقص من غير إظهار الوجد مباح، والمتواجد هو الذي يبوح للجمع منه أثر التكلف) وبهذا يظهر الفرق في الوجد والتواجد والوجود، وتقدم شيء في ذلك آنفاً وقال القشيري في الرسالة: التواجد استدعاء الوجد بضرب اختيار وليس لصاحبه كمال الوجد وهو غير مسلم لصاحبه لما يتضمن من التكلف. وقال قوم: إنه مسلم لصاحبه، واستدلوا بالخبر فإن لم تبكوا فتباكوا، واستدلوا بقصة أبي محمد الجريري لما قاله له الجنيد وأنت مالك في السماع شيء. فقال: إذا حضرت موضعاً فيه سماع وهناك محتشم أمسكت على نفسي وجدي، فإذا خلوت تواجدت فأطلق في هذه الحكاية التواجد ولم ينكر عليه الجنيد. وأما الوجد: فهو ما يصادف قلبك ويرد عليك بلا تعمد وتكلف، وأما الوجود فهو بعد الارتقاء عن

عن صدق لا تستثقله الطباع فقلوب الحاضرين إذا كانوا من أرباب القلوب محك للصدق والتكلف.

سئل بعضهم عن الوجد الصحيح فقال: صحته قبول قلوب الحاضرين له إذا كانوا أشكالاً غير أضداد.

فإن قلت: فما بال الطباع تنفر عن الرقص ويسبق إلى الأوهام أنه باطل ولهو ومخالف للدين فلا يراه ذو جدّ في الدين إلا وينكره؟

فاعلم أن الجد لا يزيد على جد رسول الله ﷺ. وقد رأى الحبشة يزفنون في المسجد وما أنكره لما كان في وقت لائق به وهو العيد، ومن شخص لائق به وهم الحبشة. نعم

الوجد، ولا يكون وجود الحق إلاّ بعد خمود البشرية لأنه لا يكون للبشرية بقاء عند ظهور سلطان الحقيقة، وقال أبو علي الدقاق: التواجد يوجب استيعاب العبد، والوجد يوجب استغراق العبد والوجود يوجب استهلاك العبد.

(ومن يقوم عن صدق) وحق **(لا تستثقله الطباع، فقلوب الحاضرين إذا كانوا من أرباب القلوب محك للصدق والتكلف)** فمن قام عن تكلف فقد أوقع نفسه في زلة كبيرة إذ قد يطلع عليه بعض أرباب القلوب من الحاضرين فيرى بنور الفراسة وهو مبطل في قيامه فيوجب عليه موافقته في القيام فيقع به حرج كبير كما تقدمت الإشارة إليه قريباً في تفسير قول أبي عمرو بن نجيد.

(سئل بعضهم عن الوجد الصحيح) ما هو؟ **(فقال: صحته قبول قلوب الواجدين له إذا كانوا اشكالاً غير أضداد)** بأن يؤثر فيهم حاله بما ظهر عليه من إمارة الغلبة والقهر في حركاته وسكناته، فيوقع الله صدقه في قلوبهم فينال كل منهم نصيبه من حاله.

قال القشيري: سمعت أبا عبد الرحمن السلمي يقول: سمعت أبا الفرج الشيرازي يقول: سمعت أبا علي الروذباري يقول: قال أبو سعيد الخراز: من ادعى أنه مغلوب عند الفهم يعني في السماع وأن الحركات مالكة له فعلامته تحسين المجلس الذي هو فيه بوجده. قال الشيخ أبو عبد الرحمن السلمي: فذكرت هذه الحكاية لأبي عثمان المغربي. فقال: هذا أدناه وعلامته الصحيحة أن لا يبقى في المجلس محق إلا أنس به ولا مبطل إلا استوحش منه اهـ فهذا معنى قول المصنف اشكالاً غير أضداد.

(فإن قلت: فما بال الطباع تنفر عن الرقص ويسبق إلى الأوهام أنه باطل ولهو ومخالف للدين فلا يراه ذو جد في الدين الا وينكره) هل لذلك من سبب؟ **(فاعلم أن الجد لا يزيد على جد رسول الله ﷺ، وقد)** ثبت في الأحاديث الصحيحة أنه **(رأى الحبشة يرقصون في المسجد)** ويلعبون، **(فما أنكره لما أن كان في وقت لائق به وهو العيد)** قيل

نفرة الطباع عنه، لأنه يرى غالباً مقروناً باللهو واللعب، واللهو واللعب مباح ولكن للعوام من الزنوج والحبشة ومن أشبههم. وهو مكروه لذوي المناصب لأنه لا يليق بهم، وما كره لكونه غير لائق بمنصب ذي المنصب فلا يجوز أن يوصف بالتحريم. فمن سأل فقيراً شيئاً فأعطاه رغيفاً كان ذلك طاعة مستحسنة، ولو سأل ملكاً فأعطاه رغيفاً أو رغيفين لكان ذلك منكراً عند الناس كافة، ومكتوباً في تواريخ الأخبار من جملة مساوئه ويعيّر به أعقابه وأشياعه، ومع هذا فلا يجوز أن يقال ما فعله حرام لأنه من حيث أنه أعطى خبزاً للفقير حسن، ومن حيث أنه بالإضافة إلى منصبه كالمنع بالإضافة إلى الفقير مستقبح، فكذلك الرقص وما يجري مجراه من المباحات، ومباحات العوام سيئات الأبرار، وحسنات الأبرار سيئات المقربين، ولكن هذا من حيث الالتفات إلى المناصب. وأما إذا نظر إليه في نفسه وجب الحكم بأنه هو في نفسه لا تحريم فيه والله أعلم، فقد خرج من جملة التفصيل السابق أن السماع قد يكون حراماً محضاً، وقد يكون مباحاً، وقد يكون مكروهاً، وقد يكون مستحباً.

هو يوم عيد الفطر، **(ومن شخص لائق به وهو الحبشة)** وهم من عادتهم ذلك. **(نعم نفرة الطباع عنه لأنه يرى غالباً مقروناً للهو واللعب واللهو واللعب مباح، ولكن للعوام من الزنوج والحبشة ومن أشبههم)** ممن هو على طريقتهم **(وهو مكروه لذوي المناصب)** الرفيعة، **(لأنه لا يليق بهم وما كره لكونه غير لائق بمنصب ذي المنصب، فلا يجوز أن يوصف بالتحريم)** وله مثال، **(فمن سأل فقيراً شيئاً فاعطاه رغيفاً كان ذلك طاعة مستحسنة، ولو سأل ملكاً فاعطاه رغيفاً أو رطلاً من الخبز كان ذلك منكراً عند الناس كافة)** وفي نسخة عند الكافة **(ومكتوباً في تواريخ الأخبار من جملة مساوئه)** أي معايبه ومخازيه **(يعير به أعقابه)** أي أولاده **(وأشياعه)** أي أتباعه، **(ومع هذا فلا يجوز ان يقال ما فعله حرام لأنه من حيث أنه أعطى خبزاً للفقير حسن، ومن حيث أنه بالإضافة إلى منصبه كالمنع بالإضافة إلى الفقير مستقبح، فكذلك الرقص وما يجري مجراه من المباحات ومباحات العوام سيئات الأبرار، وحسنات الابرار سيئات المقربين)** وهو من كلام أبي سعيد الخراز كما تقدمت بالإشارة إليه مراراً **(ولكن هذا من حيث الالتفات إلى المناصب، وأما إذا نظر إليه في نفسه وجب الحكم بأنه حق في نفسه لا تحريم فيه والله اعلم)** اتى بهذه الجملة للتبرك، **(فقد خرج من جملة التفصيل السابق أن السماع قد يكون حراماً محضاً، وقد يكون مباحاً، وقد يكون مستحباً، وقد يكون مكروهاً)** تعتوره هذه الأحكام الأربعة.

أما الحرام؛ **فهو لأكثر الناس من الشبان ومن غلبت عليهم شهوة الدنيا فلا يحرك** السماع منهم إلا ما هو الغالب على قلوبهم من الصفات المذمومة.

وأما المكروه؛ فهو لمن لا ينزله على صورة المخلوقين، ولكنه يتخذه عادة له في أكثر الأوقات على سبيل اللهو.

وأما المباح؛ فهو لمن لا حظ له منه إلا التلذذ بالصوت الحسن.

وأما المستحب؛ فهو لمن غلب عليه حب الله تعالى ولم يحرك السماع منه إلا الصفات المحمودة، والحمد لله وحده وصلى الله على محمد وآله.

(**أما الحرام فهو لأكثر الناس من الشباب**) المغتلمين في أوائل نشوة الصبوة (**ومن غلبت عليهم شهوة الدنيا**) حتى أعمت بصائرهم، (**فلا يحرك السماع منهم إلا ما هو الغالب على قلوبهم من الصفات المذمومة**) فلمثل هؤلاء يجب الاحتراز عن حضور مجالس السماع. (**وأما المكروه فهو لمن لا ينزله على صورة المخلوقين ولكن يتخذه**) عادة لازمة (**في أكثر الأوقات على سبيل اللهو**) فيلتهي به.

(**وأما المباح: فهو لمن لاحظ له منه إلا التلذذ بالصوت الحسن**) فيباح له.

(**وأما المستحب:فهو لمن غلب عليه حب الله ولم يحرك السماع منه إلا الصفات المحمودة**)، ونحا قريباً من هذا أبو محمد بن حزم فقال: من نوى بالغناء ترويح القلب ليقوى على الطاعة فهو مطيع، ومن نوى به التقوي على المعصية فهو عاص، وإن لم ينو لا طاعة ولا معصية فهو لغو معفوّ عنه كخروج الإنسان إلى بستانه وقعوده على بابه متفرجاً. قال: ومن أنكره فقد أخطأ.

وقال الاستاذ أبو منصور: إذا سلم من تضييع فرض ولم يترك حفظ حرمة المشايخ فهو محمود، وربما كان السامع له مأجوراً. وقال القرطبي: وربما يندب إليه لكنه خصه بالغناء لتسكين الاطفال ونحوه. وقال الشيخ أبو بكر محمد بن عبد الله العامري البغدادي في مؤلفه في السماع: إنه ينقسم على أقسام وجعل منها قسماً يباح وقسماً يستحب، وجعل من المستحب العرس ونحوه، وقال الحليمي في منهاجه: وإن اتصل الغناء المباح بطريق صحيح. مثل أن يكون برجل وحشة أو علة عارضة لفكره، فأشار عدل من الأطباء بأن يرى المساكن المنزهة، ويغني ليتفرج بذلك وينشرح صدره ارتفع اسم الباطل في هذه الحال، فكان اسم الحق أولى به هذا حكم الغناء قاله الفوراني من الشافعية وغيره.

وقال العز بن عبد السلام لما سأله الشيخ أبو عبد الله بن النعمان عن السماع الذي يعمل في هذا الزمان سماع ما يحرك الأحوال السنية المذكرة للآخرة مندوب إليه، وقال في القواعد: من جملة

....

تقسيم ذكره من كان عنده هوى مباح كعشق زوجته وأمته فسماعه لا بأس به، ومن يدعوه هوى محرم فسماعه حرام، ومن قال: لا أجد في نفسي شيئاً من الأقسام الستة التي ذكرتها، فالسماع مكروه في حقه وليس بمحرم.

ونقل الاستاذ أبو منصور التميمي عن شيخه الإمام أبي بكر بن فورك قال: كل من سمع الغناء والقول على تأويل نطق به القرآن، أو وردت به السنّة، أو على طريق الرغبة إلى الله أو الرهبة منه فهنيئاً له، ومن سمعه على حظ نفسه لا حظ روحة قلبه فليستغفر الله.

وأما الصوفية فقال الجنيد سيد الطائفة قدس سره، الناس في السماع على ثلاثة أضرب: العوام، والزهاد، والعارفون. فأما العوام فحرام عليهم لبقاء نفوسهم، وأما الزهاد فيباح لهم لحصول مجاهداتهم، وأما أصحابنا فيستحب لهم لحياة قلوبهم نقله القاضي حسين في تعليقه والقشيري في الرسالة والسهروردي في العوارف، وذكر صاحب القوت أن السماع حلال وحرام وشبهة، وذكر نحواً مما قال الجنيد، على هذا القدر وقع الاقتصار في شرح كتاب الوجد والسماع.

قال مؤلفه الشيخ أبو الفيض محمد مرتضى الحسيني: فرغ من تحريره عند أذان العشاء الآخرة من ليلة الأحد لثمان بقين من شوّال من شهور سنة ١١٩٩ حامد الله ومصلياً ومسلماً ومستغفراً وحسبنا الله ونعم الوكيل ولا حول ولا قوّة إلا بالله العلي العظيم.

(تم الجزء السابع ويليه الجزء الثامن أوله كتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر)



فهرس الجزء السابع من إتحاف السادة المتقين

الموضوع	الصفحة
(كتاب آداب الألفة والأخوة والصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق وفيه ثلاثة أبواب)	٥
الباب الأول: في فضيلة الألفة والأخوة وفي شروطها ودرجاتها وفوائدها	٨
فضيلة الألفة والأخوة	٨
بيان معنى الأخوة في الله وتمييزها من الأخوة في الدنيا	٢٦
بيان البغض في الله	٤٨
بيان مراتب الذين يبغضون في الله وكيفية معاملتهم	٥٦
بيان الصفات المشروطة فيمن تختار صحبته	٦٣
الباب الثاني: في حقوق الأخوة والصحبة	٧٦
الحق الأول: في المال	٧٦
الحق الثاني: في الإعانة بالنفس في قضاء الحاجات والقيام بها قبل السؤال وتقديمها على الحاجات الخاصة	٨٤
الحق الثالث: في اللسان بالسكوت مرة وبالنطق أخرى	٨٩
الحق الرابع: على اللسان بالنطق	١٠٩
الحق الخامس: العفو عن الزلات والهفوات	١٢١
الحق السادس: الدعاء للأخ في حياته وبعد مماته	١٣٥
الحق السابع: الوفاء والإخلاص	١٣٨
الحق الثامن: التخفيف وترك التكلف والتكليف	١٤٧
خاتمة لهذا الباب	١٦٠
الباب الثالث: في حق المسلم والرحم والجوار والملك وكيفية المعاشرة مع من يدلي بهذه الأسباب	١٦٦
حقوق المسلم	١٧١
حقوق الجوار	٢٦٨
حقوق الأقارب والرحم	٢٨٠
حقوق الوالدين والولد	٢٨٤
حقوق المملوك	٣٠٢
(كتاب آداب العزلة وفيه بابان)	٣١٣
الباب الأول: في نقل المذاهب والأقاويل وذكر حجج الفريقين في ذلك	٣١٦
ذكر حجج المائلين إلى المخالطة ووجه ضعفها	٣٢٤
ذكر حجج المائلين إلى تفضيل العزلة	٣٣١
الباب الثاني: في فوائد العزلة وغوائلها وكشف الحق في فضلها	٣٣٧
الفائدة الأولى: التفرغ للعبادة والفكر الخ	٣٣٨
الفائدة الثانية: التخلص بالعزلة عن المعاصي الخ	٣٤٥
الفائدة الثالثة: الخلاص من الفتن والخصومات الخ	٣٦٣
الفائدة الرابعة: الخلاص من شر الناس الخ	٣٦٨
الفائدة الخامسة: أن ينقطع طمع الناس عنك الخ	٣٧٤
الفائدة السادسة: الخلاص من مشاهدة الثقلاء والحمقى الخ	٣٧٧
آفات العزلة المبنية على فوات فوائد المخالطة	٣٨٠
الفائدة الأولى: التعليم والتعلم	٣٨٠
الفائدة الثانية: النفع والانتفاع	٣٨٨
الفائدة الثالثة: التأديب والتأدب	٣٨٩
الفائدة الرابعة: الاستئناس والإيناس	٣٩١
الفائدة الخامسة: في نيل الثواب وإنالته	٣٩٤
الفائدة السادسة: التواضع	٣٩٥
الفائدة السابعة: التجارب	٤٠٢

الموضوع	الصفحة
(كتاب آداب السفر وفيه بابان)	٤١٧
الباب الأول: في الآداب من أول النهوض إلى آخر الرجوع، وفيه نية السفر وفائدته وفيه فصلان	٤٢٢
الفصل الأول: في فوائد السفر وفضله ونيته	٤٢٢
الفصل الثاني: في آداب المسافر من أول نهوضه إلى آخر رجوعه	٤٥٠
الباب الثاني: فيما لا بد للمسافر من تعلمه من رخص السفر وأدلة القبلة والأوقات	٤٨٤
القسم الأول: العلم برخص السفر	٤٨٦
الرخصة الأولى: المسح على الخفين	٤٨٦
الرخصة الثانية: التيمم	٤٩٨
الباب الثاني في كيفية التيمم	٥٠٣
الباب الثالث في أحكام التيمم	٥٠٦
الرخصة الثالثة: في الصلاة المفروضة القصر	٥٠٨
الرخصة الرابعة: الجمع بين الظهر والعصر في وقتيها	٥١٦
الرخصة الخامسة: التنفل راكباً	٥٢١
الرخصة السادسة: التنفل للماشي جائز في السفر .	٥٢٣
الرخصة السابعة: الفطر	٥٢٥
القسم الثاني: ما يتجدد من الوظيفة بسبب السفر	٥٢٨
(كتاب آداب السماع والوجد وفيه بابان) ..	٥٥٧
الباب الأول: في ذكر اختلاف العلماء في إباحة السماع وكشف الحق فيه	٥٦١
بيان أقاويل العلماء والمتصوفة في تحليله وتحريمه ..	٥٦١
بيان الدليل على إباحة السماع	٥٨٤
يحرم السماع بخمسة عوارض	٦٤١
العارض الأول: أن يكون المسمع امرأة لا يحل النظر إليها	٦٤١
العارض الثاني: في الآلة بأن تكون من شعار أهل الشرب الخ	٦٤٤
العارض الثالث: في نظم الصوت وهو الشعر الخ	٦٤٩
العارض الرابع: في المستمع وهو أن تكون الشهوة غالبة عليه	٦٥٧
العارض الخامس: أن يكون الشخص من عوام الخلق الخ	٦٥٨
بيان حجج القائلين بتحريم السماع والجواب عنها	٦٦٧
الباب الثاني: في آثار السماع وآدابه	٦٩٤